للعبد الفقير عفو ربه المغفور محمد بن حسين بن الدري الدري
غفر له سنة ١١٤٢
بصيدا

حاشية على مشكاة المصابيح

في علم الحديث

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق المدقق
العمدة السيد الشريف الجرجاني رحمه الله تعالى

والمسلمين

لعبر

١٧٨

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : H. Ali paşa
ESKİ KAYIT : 178
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.

مختصر جامع لمعرفة الحديث مرتب على مقدمة ومقاصد **المقدمة** في بيان اصوله واصطلاحه **المتن** هو الفاظ الحديث التي يتقوم بها
المعاني **والحد** اعم من ان يكون قول الرسول او الصحابة والتابعين وتعليمهم وتقريرهم **والسند** اخبار عن طريق المتن **والاسناد** هو رفع الحديث الى قائله وما
منقاربان ربما عنى باعتبار الحفاظ وصحة الحديث وضعفه **فعليهما الخبر المتواتر** ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطئهم على
الكذب ويدوم هذا فيلون اوله كاخره ووسطه كطرفيه كالقرآن والصلوة الخمس قال ابن الصلاح من سئل عن ازاء مثال لذلك بالاخبار
اعياه طلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك ان نقله عدد التواتر والذي ذكره اعلم به وشط اسناده لعمر حديث من كذب علي
متعمدا فليتبوأ مقعده من النار نقله من الصحابة الجم الغفير قيل تمام اربعون وقيل اثنان وستون وفيهم العشرة المبشرة ونزل العدد
على الثواني بزيادة **والاحاد** ما لم ترتقه الى التواتر وهو مستفيض وغيره قال ابن الجوزي حصر الاحاديث بعيد الامكانه غير ان خماعة بالغوا في
تبيعها وحصروها قال الامام احمد رضي الله عنه صح سبعماية الف حديث وكسر وقال قد جمعت في المسند احاديث انتخبتها من اكثر من سبعماية
الف وحصرت الفاظ فيه فوجدوا اليه وما لم يجدوا فيه فليس بحجة والمراد بهذه الاعداد الطرق لا المتون **المقاصد** اعلم ان
متن الحديث نفسه لا يدخل في الاعتبار الا نادرا بل بكسب صفة من القوة والضعف وبين بحسبها وصاف الرواة من الضبط والعدالة
والحفظ وخلافها وبين ذلك او بحسب الاسناد من الاتصال والانقطاع والارسال والاضطراب ونحوها فالحديث على هذا ينقسم
الى صحيح وضعيف وحسن هذا اذا نظر في المتن واما اذا نظر الى اوصاف رواته فقيل هو ثقة عدل ضابط وغير ثقة او متهم او مجهول لذاته
كذوب او نحو ذلك فيكون البحث عن الجرح والتعديل واذا نظر الى كيفية اخذهم وطرق تحملهم الحديث كان البحث عن اوصاف الطالب
واذا بحث عن اسمائهم ونسبتهم كان البحث عن تعيينهم وتشخيص ذواتهم فالمقاصد موزعة على اربعة ابواب **الباب الاول** في اقسام
الحديث وانواعه وفيه ثلثة فصول **الفصل الاول** في الصحيح وهو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم
عن شذوذ وعلة والمعني بالمتصل ما لم يكن مقطوعا باي وجه كان وبالعدل ما لم يكن مستور العدالة ولا مجروحا وبالضابط من يكون حافظا
مستيقظا وبالشذوذ ما يرويه الثقة مخالفا لرواية الناس وبحرز بالعلة عما فيه اسباب خفيه غامضة قادحة وتتفاوت درجات
الصحيح بحسب قوة شروطه واول من صنف في الصحيح المجرد الامام البخاري ثم مسلم وكتابهما اصح الكتب بعد كتاب الله تعالى واما قول
الامام الشافعي رضي الله عنه ما اعلم شيا بعد كتاب الله تعالى اصح من موطا مالك فقبل وجود الكتابين واعلا اقسام الحديث ما اتفقا عليه
ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما كان على شرطهما وان لم يخرجاه على شرط البخاري ثم على شرط مسلم ثم ما صححه غيرهما
من الايمة لهذه سبعة اقسام وما حذف سنده فيهما او في احدهما في تراجم البخاري ثم على قليل جدا في مسلم فما كان بصيغة الجزم كقال
فلان وفعل وامر وروى وذكر معروفا فهو حكم بصحته ولكن ارتفاعه في كتاب الصحيح مستفسر بصحة اصله واما قول الحاكم لاختيار
البخاري ومسلم ان لا يذكرا في كتابهما الا ما رواه الصحابي المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله راويان ثقتان فالثاني بروايه عنه
ليس بشرط مشهورا ايضا او بان ثقتان فاكثر ثم كذلك في كل درجة ففيه بحث قال الشيخ محي الدين النووي ليس ذلك على شروطهما الا حرفين
احاديث ليس لها اسناد الا اسناد واحد منهما حديث انما الاعمال بالنيات وتطايره في الصحيحين كثير قال ابن حبان تفرد بحديث
انما الاعمال بالنيات اهل المدينة وليس هو عند اهل العراق ولا عند اهل مكة ولا الشام ومصر وراويه هو يحيى بن سعيد الانصاري
عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه هكذا رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه مع
اختلاف في الرواة بعد يحيى يعرف بالرجوع الى هذه الصحاح **الفصل الثاني** في الحسن الترمذي هو ما لا يكون راويه متهما
ويروي من غير وجه نحو والمختار ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث فالمنقطع ونحو مما لا يعرف
اذ الوصف بعض المتاخرين هو الذي فيه ضعف قريب محتمل ويصلح للعمل به ابن الصلاح هو فيما ارى حد

مستور غير مغفل شاذ رواته وقد روي مثله او نحوه من وجه اخر والثاني ما اشتهر راويه بالصدق والامانة وقصر عن رتبة رجال الصحيح حفظا واتقانا بحيث لا يعد ما انفرد به منكرا ولا بد من القسمين من سلامتهما عن الشذوذ والتعليل قيل ما ذكر بعض المتاخرين بنى على ان ما ذكر معرفة الحسن موقوف على معرفة الصحيح والضعيف لانه وسط بينهم وقوله قريب لان مخرجه الى الصحيح باحتمال كونه لكون رجاله مستورين والفرق بين خبري الصحيح والحسن ان شرائط الصحيح معدلة في صف الحسن لكن العدالة من الصحيح ينبغي ان تكون ظاهرة والاتقان كاملا وليس ذلك شرطا في الحسن ومن ثم احتاج الى قولنا ان روي من غير وجه مثله او نحوه لتعتبر به **والضعيف** هو الذي يعجز عن الصحيح والحسن لخروجه واصل الصدق والكذب او لاحتمال الصدق اصلا كالموضوع وانما سمي حسنا الحسن لظن راويه ولو قيل الحسن هو مسند من قرب درجة الثقة او من سئل ثقة وروي كلاهما من غير وجه وسلم عن شذوذ وعلة لكان اجمع الحدود واضبطها وابعدها عن التعقيد لعني بالمسند ما اتصل اسناده الى منتهاه والثقة من جمع بين العدالة والضبط والتكلم في نعته بتنوع كما سنأتي بيانه في نوع المرسل والحجة كالصحيح ولذلك ادرج في الصحيح قال ابن الصلاح تسميه يحيى السنة في المصابيح الحسن الحسان تساهل لان فيها الحسان والصحاح والضعاف وقول الترمذي حديث حسن صحيح يريد انه روي باسنادين احدهما يقتضي الصحة والاخر الحسن او المراد بالحسن اللغوي فهو ما تميل النفس اليه وتستحسنه والحسن اذا روي من وجه اخر ترقى من الحسن الى الصحيح لقوته من المجيء فيعتضد احدهما بالاخر وتعني بالقوة بالصحيح لانه عينه فكل كذب راويه توقف فيه لا يخبر تعدد طرقه كما في حديث طلب العلم فريضة قال البيهقي وهذا حديث مشهور بين الناس واسناده ضعيف وقد روي من اوجه كثيرة كلها ضعيف **الفصل الثالث** في الضعيف وهو ما لم يجمع فيه شرط الصحيح والحسن وتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده من شروط الصحة وجور عبد العلماء التساهل في اسناد الضعيف دون الموضوع وروايته من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص وفضائل الاعمال لا في صفات الله تعالى واحكام الحلال والحرام فيما كان من مذهب التساهل ان يحتج من كل من لم يجمع على تركه وابوداود كان ياخذ به ويقدمه على رأي الرجال وعن الشعبي ما حدثك هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فخذ به وما قالوا برأيهم فالقه في الحش وقال الرأي منزلة الميتة اذا اضطررت اليها اكلتها وعن الشافعي رضي الله عنه ما قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف ما قلت فالقول ما قاله صلى الله عليه وسلم او هو قولي وجعل يردده وههنا عدة عبارات منها ما يشترك فيه الاقسام الثلاثة اعني الصحيح والضعيف والحسن ومنها ما يختص بالضعيف فمن الاول المسند وهو ما اتصل سنده مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمتصل وهو ما اتصل سنده سواء كان مرفوعا او موقوفا والموقوف هو ما الضعيف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصته من قول او فعل او تقرير سواء كان متصلا او منقطعا فالمتصل قد يكون مرفوعا وغير مرفوع والمرفوع قد يكون متصلا وغير متصل والمسند متصل مرفوع والمعنعن وهو ما يقال في سند فلان عن فلان والصحيح انه متصل اذا امكن اللقاء مع البراءة من التدليس وقد ادعي في الصحيحين قال ابن الصلاح لكن في عصرنا وما قاربه استعمال عن في الاجازة فاذا قيل فلان عن فلان فالاقرب انه منقطع وليس بمرسل والمعلق ما حذف من مبدأ اسناده واحد او اكثر من تعليق الجدار والطلاق لاشتراكهما في قطع الاتصال فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه او في آخره وهو المنقطع وفي آخره وهو المرسل والبخاري اكثر من هذا النوع في صحيحه وليس بخارج من الصحيح لكون الحديث معمولا من جهة الثقات الذين غلق عنهم او لكونه ذكره متصلا في موضع آخر من كتابه والافراد ما فرد عن جميع الرواة او من جهة نحو تفرد به اهل مكة فلا يضعف الا ان يجيء تفرد واحد منهم والمدرج هو ما ادرج في الحديث من كلام بعض الرواة فيظن انه من الحديث او ادرج متنان باسنادين كرواية سعيد بن ابي مريم لابناء عصوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا ادرج زائدة في مريم فيه ولا تنافسوا من متن اخر وعند الراوي طرق من متن واحد سمع بعضها عن شيخ غير سند المتن فيرويها عنه بسند واحد فيصير الاسناد ان اسنادا واحدا او لسمع حديثا واحدا من جماعة مختلفين في سنده فيدرج رواياتهم على الاتفاق ولا يذكر الاختلاف وتعمد كل واحد من الثلاثة حرام والمشهور ما شاع عند اهل الحديث خاصة بان نقله رواة كثيرة نحو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا يدعو على قوم حاجة واشتهر عندهم وعند غيرهم انما الاعمال بالنيات او عند غيرهم خاصة قال الامام احمد رضي الله عنه قوله للسائل حق وان جاء على فرس وقوم

هو مكروه وهو محكم يدوران في الاسواق ولا اصل لها في الاعتبار الغريب والعزيز قبل الغريب كحديث الزهري واشباهه
ممن يجمع حديثه لعدالته وضبطه اذا انفرد عنهم بالحديث سمي غريبا فان رواه عنهم اثنان او ثلثة يسمى عزيزا وان رواه جماعة
سمي مشهورا والافراد للمضافة الى البلدان ليس بغريب والغريب اما صحيح كالافراد المخرجة في الصحيح او غير صحيح وهو الاغلب
والغريب ايضا اما غريب اسنادا ومتنا وهو ما تفرد برواية متنه واحد او اسناد الامتنا لحديث يعرف متنه عن جماعة
من الصحابة رضي الله عنهم اذا انفرد واحد منهم برواية عن صحابي اخر ومنه قول الترمذي غريب من هذا الوجه ولا يوخذ ما هو
غريب متنا واسنادا الا اذا اشتهر الحديث المفرد فرواه عمن تفرد به جماعة كثيرة فانه يصير غريبا مشهورا او اما حديثا تاما
الاعمال بالنيات فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الاخر الصحيح قد يكون في الراوي
كحديث شعبة عن العوام بن مراجم بالجيم والراء صحفه يحيى بن مزاحم بالزاي والحاء وقد يكون في الحديث كقوله صلى الله عليه وسلم
من صام رمضان واتبعه ليست من شوال صحفه بعضهم فقال بدا بالسين المعجمة والمسلسل ما تتابع فيه رجال الاسناد
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند روايته على حالة اما في الراوي كقوله سمعت فلانا يقول سمعت فلانا الى المنتهى
واخبرنا فلان والله قال اخبرنا فلان والله الى المنتهى او فعلا كحديث التشبيك باليد واما على صفة كحديث الفقهاء فيه
عن فعله المتباينين بالخيار وامالي الرواية كالمسلسل بالفاظ اسماء الرواة واسماء اباءهم او اكنائهم او اسنانهم او بلدانهم قال
الامام النووي رضي الله عنه وانا اروي ثلاث احاديث مسلسلة بالدمشقيين والاعتبار هو حال الناظر في حال الحديث
هل تفرد به راويه ام لا وهل هو معروف اولا والضرب الثاني منها ما اختص بالضعيف الموقوف وهو مطلقا ما روي
عن الصحابي من قول او فعل متصلا كان او منقطعا وهو ليس بحجة على الاصح وقد يستعمل في غير الصحابي مقيدا نحو وقفه
معمر على هشام ووقفه مالك على نافع وقول الصحابي كنا نفعله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوع لان الظاهر
الاطلاع والتقرير وكذا كان اصحابه صلى الله عليه وسلم وكذا كانوا يقرءون بابه بالطاقي مرفوع في المعنى وتفسير الصحابي
موقوف وما كان من قبيل سبب النزول كقول جابر كانت اليهود تقول كذا فانزل الله تعالى كذا ونحوه مرفوع المقطوع
ما جاء عن التابعين من اقوالهم وافعالهم موقوفا عليهم وليس بحجة المرسل قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعل
كذا وهو المعروف في الفقه واصوله وفيه خلاف وللشافعي رضي الله عنه تفصيل مذكور في اصول الفقه المنقطع ما لم
يتصل اسناده باي وجه كان سواء ترك ذكر الراوي من اول الاسناد او وسطه او اخره الا ان الغالب استعماله في من
دون التابعي عن الصحابي كمالك عن ابن عمر رضي الله عنهما المعضل بفتح الضاد هو ما سقط من سنده اثنان فصاعدا
كقول مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعي قال ابن عمر رضي الله عنهما كذا الشاذ والمنكر الشافعي رضي الله عنه
الشاذ ما رواه الثقة الحافظ مخالفا لما رواه الناس قال ابن الصلاح فيه تفصيل فما خالف مفرده احفظ منه واضبط
فشاذ مردود وان لم يخالف وهو عدل ضابط فصحيح وان رواه غير ضابط لكن لا بعد عن درجة الضابط فحسن وان
بعد فمنكر ويفهم من قوله احفظ واضبط على صيغة التفضيل ان المخالف ان كان مثله لا تكون مردودا وقد علم من
هذا التقسيم ان المنكر ما هو المعلل ما فيه اسباب خفية غامضة قادحة والظاهر السلامة ولبتنعان على امر
اذ راكها بتفرد الراوي ومخالفة غيره مع قرائن تنبه العارف على ارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث
في حديث او وهم وامثالهم بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او بتردد فيتوقف وكل ذلك مانع عن الحكم بصحة ما وجد فيه
وحديث ليعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار اسناده
متصل عن العدل الضابط وهو معلل والمتن صحيح لان عمرو بن دينار وضع توضيع اخيه عبد الله بن دينار هكذا رواه
الائمة من اصحاب الثوري رضي الله عنهما عنه فوهم يعلى وقد يطلق اسم العلة على الكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحوها
ولبعضهم على مخالفة لا تقدح كارسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال من الصحيح ما هو معلل صحيح كما قال
اخر من الصحيح ما هو صحيح شاذ ويدخل في هذا حديث يعلى بن عبد البيعان بالخيار والمدلس ما اخفى عيبه اما
في الاسناد وهو ان يروي عمن لقيه او عاصره ما لم يسمعه منه على سبيل انه سمعه منه فمن حقه ان لا يقول حدثنا

ل

بل يقول قال فلان او عن فلان ونحوه وربما لم يسقط المدلس شيخه لكن يسقط بعده رجلا ضعيفا او صغيرا ليس بحسن الحديث بذلك كفعل
الاعمش والثوري وغيرهما وهو مكروه جدا وذمه اكثر العلماء رضي الله عنهم واختلف في قبول روايته والاصح التفصيل فما رواه بلفظ محتمل
لم يتبين فيه السماع فحكمه حكم المرسل وانواعه وما رواه مبين الاتصال كسمعت واخبرنا وحدثنا واشباهها فهو صحيح به وامانى
الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حديثا سمعه فيسميه او كنيه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف فائدة اخف لكن فيه تضييع للمروي
عنه وتلبيس لطريق معرفة حاله والكراهة بحسب الغرض الحامل نحو ان يكون كثير الرواية عنه فلا يحب الاكثار من واحد على
صورة واحدة وقد يحمله عليه كون شيخه الذي غير سمية غير ثقة او اصغر منه او غير ذلك المضطرب ما اختلف الرواة فيه فما
اختلف الرواة ان ترجحت احدى الروايتين على الاخرى بوجه نحو ان يكون راويها احفظ او اضبط او اكثر صحبة للمروي عنه فالحكم
للراجح فلا يكون مضطربا والا فمضطرب المقلوب هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه
وحديث البخاري حين قدم بغداد وامتحان الشيوخ اياه تغلب الاسانيد مشهورا الموضوع الخبر اما ان يجب تصديقه وهو ما
نص الائمة على صحته او اما ان يجب تكذيبه وهو ما نص على وضعه او توقف فيه لاحتمال الصدق والكذب كسائر الاخبار والاصل
رواية الموضوع للعالم بحاله لاي معنى كان لامقرونا ببيان الموضوع ويعرف باقراره او اضعه وبركاكة الفاظه وبالوقوف
على غلطه كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فقيل لثابت شيخ محدث لي حماقة فدخل
حسن الوجه فقال في اثناء حديثه من كثر الي اض فوقع لثابت انه من الحديث فرواه والواضعون اصنافا واعظمهم ضررا من انتسب
الى الزهد فوضع احاديث وضعت الزنادقة ايضا جملا ثم فضحت بهذا الحديث كشف غوارها ومحا عارها والحمد لله وقد
ذهب الكرامية والطائفة المبتدعة الى جواز وضع الحديث في الترغيب والترهيب ومنه ما روي عن ابي عصمة نوح بن ابي
مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في فضائل القرآن سورة سورة فقال اني رايت الناس قد
اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه ابي حنيفة وفقه اسحق فوضعت هذه الاحاديث حسبة لله تعالى ولقد
اخطا المفترون في ابداعها تقابل يتبين الامن عصمه الله ومما اوذعوا فيها انه قال صلى الله عليه وسلم حين قرا ومتاب
الثالثة الاخرى تلك الغرانيق العلا وان شفاعتهم لترتجى وقد اشبعنا القول في ابطاله في باب تحذير التلاوة وكذا
ما اورده الاصوليون من قوله اذا روى عني حديثا فاعرضوه على كتاب الله تعالى فان وافقه فاقبلوه وان خالفه
فردوه قال الخطابي وضعته الزنادقة ويدفعه انى ولا وتيت الكتاب وما يعدله ويروى اوتيت الكتاب ومثله
معه وقد صنف ابن الجوزي في الموضوعات مجلدات قال ابن الصلاح اودعها كثيرا من الاحاديث الضعيفة مما لا دليل
على وضعه وحقه ان تذكر في الاحاديث الضعيفة وللشيخ الحسن بن محمد الصغاني الدر الملتقط في تبيين الغلط **الباب**
الثاني في الجرح والتعديل وجوز ذلك صيانة للشريعة وبهما يتميز صحيح الحديث وضعيفه ويجب على المتكلم التثبت فيهما
فقد اخطا غير واحد في بحثهم مما لا يجرح وفيه فصلان **الفصل الاول** في العدالة والضبط العدالة هي ان يكون الراوي
بالغا مسلما عاقلا سليما من اسباب الفسق وخوارم المروءة والضبط ان يكون متيقظا حافظا غير مغفل ولا شاك في حالتي
التحمل والاداء فان حدث عن حفظه ينبغي كونه حافظا وان حدث عن كتابه ينبغي ان يكون صائنا له وان حدث بالمعنى ينبغي ان
يكون عارفا بما يحيل المعنى ولا يشترط الذكورة والحرية والعلم بفقه ولا البصر ولا العدد ويعرف العدالة ٤
بتنصيص عدلين عليه او بالاستفاضة ويعرف الضبط بان يعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط
فان وافقهم غالبا او كانت مخالفته نادرة عرف كونه ضابطا ثبتا **الفصل الثاني** لا تقبل رواية من عرف
بالتساهل في السماع والاسماع بالنوم او الاشتغال او حدث لا من اصل صحيح او بكر سهو اذا لم يحدث من اصل
صحيح او كثرت الشواذ والمناكير في حديثه ومن غلط في حديثه وبين الغلط او اصر فلم يرجع قيل لسقط عبد الله قال
ابن الصلاح هذا اذا كان على وجه العناد واذا كان على وجه التفسير في البحث فلا نسلم اعرض الناس في هذا
الاعصار عن مجموع الشروط المذكورة واكتفوا عن عدالة الراوي بكونه مستورا او من ضبطه بوجود سماعه مثبتا
بخط موثوق به ورواية من اصل موافق لاصل شيخه وذلك لان الحديث الصحيح والحسن وغيرهما قد جمعت في كتب ائمة الحديث

فلا يذهب شيء منه عن جمعهم والقصد بالسماع بقاء السلسلة في الاسناد المخصوص بهذه الامة في نحمل الحديث الباب الثالث في نحمل الحديث
يصح التحمل قبل الاسلام وقبل البلوغ فان الحسن والحسين وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم حملوا قبل البلوغ ولم يزل الناس
يسمعون الصبيان واختلف في الزمن الذي يصح فيه السماع من الصبي فقيل خمس سنين وقيل يعتبر كل صغير بحاله فاذا فهم
الخطاب ورد الجواب صححنا سماعه وان كان دون خمس والا لم يصح ولتحمل الحديث طرق الاول السماع من لفظ الشيخ
الثاني القراءة عليه الثالثة الاجازة وهي انواع اجازة معين لمعين كاجزتك كتاب البخاري واجزت فلان جميع ما اشتمل عليه فهرستي
واجازة معين في غير معين كاجزتك مسموعاتي ومروياتي واجازة العموم كاجزت المسلمين ومن ادرك زماني والصحيح جواز الرواية
بهذه الاقسام واجازة المعدوم كاجزت لمن يولد لفلان والصحيح المنع ولو قال لفلان ولمن يولد له او لك ولعقبك جاز كالوقف
والاجارة للطفل الذي لم يميز صحيحة لانها اباحة فتصح للعاقل وغيره واجازة المجاز كاجزت لك
ما اجيز لي وتستحب المجيز لي الاجازة اذا كان المجيز والمجاز له من اهل العلم لانه توسع يحتاج اليه اهل العلم وينبغي
للمجيز بالكتابة ان يتلفظ بما قال او نص على الكتابة صحت الرابع المناولة واعلاها ما يقرن بالاجازة وذلك ان
يدفع اليه اصل سماعه او فرعه مقابلا بالاصل ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان فاجزت لك روايته ثم يبقيه في
يده تمليكا او الى ان ينسخه ومنها ان يناول الشيخ الطالب الصحيح سماعه فيتأمله وهو عارف مقابل منيقظ ثم يناوله
الطالب ويقول هو حديثي او سماعي فاروه عني وسمي عرض المناولة ولها اقسام احسن الخامس المكاتبة وهي ان
يكتب مسموعه لغائب او حاضر بخطه او باذن من كتبه له وهي اما مقترنة بالاجازة كان يكتب اجزت لك
او مجردة عنها والصحيح جواز الرواية على التقديرين السادس الاعلام وهو ان يعلم الشيخ الطالب ان هذا
الكتاب روايته من غير ان يقول اروه عني والاصح انه لا يجوز روايته احتمال ان يكون الشيخ قد عرف فيه خللا فلا
يأذن فيه السابع الوجادة من وجد بخط مولده او هي ان يقف على كتاب بخط الشيخ فيه احاديث لم يرو له رواية
ما فيها فله ان يقول وجدت او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه حدثنا فلان وساق باقي الاسناد والمتن
وقد استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المرسل وفيه شوب من الاتصال واعلم ان قوما شددوا فقالوا لا
يحتج الا فيما رواه حفظا وقال وقيل يجوز من كتابه الا اذا خرج من يده وقيل هل اخرون وقالوا يجوز الرواية من نسخ
غير مقابلة باصولها والحوالة اذا قام في التحمل والضبط والمقابلة بما تقدم جازت الرواية منه وكذا ان غاب عنه
الكتاب اذا كان الغالب سلامته من التغيير ولا سيما اذا كان ممن لا يخفى عليه تغييره غالبا الباب الرابع
في اسماء الرجال الصحابي كل مسلم راى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاصوليون من طالت مجالسته والتابعي كل
صحب صحابيا وقيل من لقيه وهو الاظهر والبحث عن تفاصيل الاسماء والكنى والالقاب والمراتب في العلم والورع طائفتين
المرتبتين وما بعدهما يفضي الى تطويل توفي مالك رضي الله عنه بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة وله تسعون سنة او
احدى او اربع او سبع وسبع وابو حنيفة رضي الله تعالى عنه ببغداد سنة خمسين ومائة وكان ابن سبعين والامام الشافعي رضي
الله عنه بمصر سنة اربع ومائتين وله خمسين ومائة والبخاري وله يوم الجمعة لثلث عشرة خلت من شوال سنة
اربع وتسعين ومائة ومات ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين بقرية من خرتنك ومسلم مات بنيسابور سنة
احدى وستين ومائتين ابن خمس وخمسين سنة وابو داود بالبصرة سبع وسبعين ومائتين والترمذي بترمذ سنة تسعة
وستين ومائتين والنسائي سنة ثلاثة وملطية والدارقطني ببغداد سنة خمسة وثمانين وثلثمائة والحاكم بنيسابور
سنة خمسين واربعمائة وله ثمانية احد وعشرين والبيهقي له سنة اربع وثلاثين وثلثمائة ومات بنيسابور
سنة ثمان وخمسين واربعمائة بمرو والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين

اعلم ان

اعلم ان خط علامة معالم السنن للخطابي وحسن لشرح السنة للبغوي ولح لشرح مسلم للنواوي وفا لفتح الباري وخ لمختصره غب لمرويات الراغب ونهى لنهاية الحريري ونو للشيخ النور لبشتي وقض للقاضي بيضاوي ومظ للمظهر وشف للاشرف فط فوق قبل للطيبي

بسم الله الرحمن الرحيم قوله وبه الحمد لله مطلق بدأنا وله حمدا لله تعالى لنفسه وارفع حمدنا كان من ارفع حامد واعرفهم بالمحمود واقدرهم على الفاتحة قال لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وقيل ما اثنى الله على نفسه هو بث الايه واظهار لنعايه بمحكمات افعاله ومنا وله حمد الحامدين من ابتدا الخلق الى انتهايا قوا بهم واخر دعوايهم ان الحمد لله رب العالمين قوله نحمده على استيناف واظهار لتخصيص حمده لكن باستعانته ونفي الحول والقوة ودفع الرياء والسمعه عن نفسه ومن ثمه اتبعه بقوله ونعوذ بالله ولما اضيف الشر والاعمال الى الانفس اوهم ان لها الاختيار والاستقلال بالاعمال اتبع بقوله من يهده الله ليوذن بان كل ذلك منه ولبين للعبد الا الكسب والضمير المستكن في نحمده ونعوذه للمتكلم ومن معه من اصحابه الحاضرين والتابعين لهم باحسان الى يوم القيامة وفي اشهد لنفسه صلوات الله عليه خاصة افرده للتوحيد وهو اسقاط الحدث واثبات القدم فاشار اولا الى التفرقة وثانيا الى الجمع قوله وشفا من العليل جانسن بين الشفاء والشفا لقطا وطابق معنى بقال اشفى المريض على الموت اي اشرف ويجوز ان يكون الثاني بمعنى الحرف والطرف مقتبسا من قوله تعالى كنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم قوله لا يثبت اي لا يستقيم ولا يستمر من الثبات وهو الاستمرار في الحسنات والمشكوة الكوة في الجدار غير النافذة يوضع فيها المصباح استعيرت لصدره صلى الله عليه وسلم لانه كالكوة ذو بجهتين فمن وجه يقتبس النور من القلب المستنير ومن اخر يفيض ذلك النور المقتبس وشبهت الطيفة القدسية في القلب بالمصباح الثاقب قوله واضبط للشوارد الاحاديث واوابدها من شرد البعير اي ند شرودا اذا نفر فهو شارد والاوابد الوحش وهو من ابد البهيمة بالبدا اي توحشت واعلام البنى اثارة التي يستدل بها عليه والاعفاء الاراضي المجهولة التي ليس فيها اثر يعرف به قوله المتقنون اتقان الامر احكامه ورجل تقن بكسر التا حاذق قوله الراسخون الراسخ في العلم المحقق الذي لا يعرضه شبهة ورسوخ الشي ثباته ثباتا متمكنا قوله وقليل ما هو ابد ايما منيه توحد الشيوع في القلة ولعله هو راجع الى غيرهم قوله مع محافظته على الشريطة المراد اضافة الحديث الى الراوي

من الصحابة والتابعين ونسبته الى مخرجه من الائمة المذكورين **قوله** لعن داعي اهتمام اتركه والحقه وذلك لان تلك الزوائد
كانت مختصة عن حديث طويل جدا فاتركه اختصارا او كان حديثا يشتمل على اعراب تقتضي كل باب معنى من معانيه فاورد الشيخ
كلا في بابه فاقتضانا اثره في الايراد وما لم يكن على احد هذين الوصفين اتممناه غالبا **قوله** ولم ار من اتى بالوا اي فصرح بقال
بالواو نصا فحوال **قوله** جهد بالفتح والضم الطاقة والمشقة **قوله** مما في الاصول يعني جامع الترمذي وسنن ابي داود واليه يشير
بالواو نصا فحوال **قوله** جهد بالفتح والضم الطاقة والمشقة **قوله** مما في الاصول يعني جامع الترمذي وسنن ابي داود واليه يشير
وهو كثير فتركته وتركيبه ناسيا به **قوله** الا في مواضع لغرض وذلك ان بعض الطاعنين اورد واحاديث من المصابيح ونسبوها
الى الوضع ووجدت الترمذي صححها او حسنها وعزا الترمذي فيبينته لرفع التهمة لحديث ابي هريرة المزعوم من خليله
فانهم صرحوا بانه موضوع وقال الترمذي في جامعه انه حسن والنواوي في الرياض انه صحيح الاسناد من الغرض
ان الشيخ ذكر في الخطبة انه اعرض عن ذكر المنكر وقد اتى هو في كتابه بكثير منه وبين في بعضها كونه منكرا او ترك في البعض
فبينت انه منكرا وسميت الكتاب بمشكوة المصابيح رعيا للمناسبة بين الاسم والمعنى فان المشكوة يجمع فيها الضوافيكون
اشد تقويا بخلاف الكان الواسع والاحاديث اذا كانت عقلا عن سمة الرواة انتشرت واذا قيدت بالراوي انضبطت واشتهرت
في امكنتها **قوله** انما الاعمال بالنيات اي انما العمل محسوبة بشيء من الاشياء كما يشرع فيه والبس بما الا بالنيات وما خلا عنها لم تعتد
بها **قوله** انما الامر يحمول على ما يتم به النية من القبول والرد والثواب والعقاب فمنهم من الاول ان الاعمال لا تكون محسوبة مبتغاة
للقضاء الا بالنية ومن الثاني انها انما تكون مقبولة باخلاص قال اهل الاشارة العمل تنبغي الاركان والنية تبغي القلب وهو
كالملك والاركان جنوده والاعارب الملك الا بالجنود **قوله** فمن كانت هجرته الى الله اي قصد بها وجه الله **قوله** فهجرته الى الله
اي فقد وقع اجره على الله **قوله** فهجرته الى ما هاجر اليه اي ذلك حظه ولا نصيب له في الاخرة **قوله** اجمع المسلمون على عظم موقع
هذا الحديث وصحة رواته وكثرة فوايده قال الشافعي رحمه الله هو ثلث العلم وقال ابن مهدي رحمة الله وغيره ينبغي
لمن صنف كتابا ان يبدا فيه بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية المعنى انما الاعمال بحسب اذا كانت بنية ولا تحسب
بدونها وفيه دليل على ان الوضوء والغسل والتيمم لا يصح بدون نية وكذا الصلوة والزكاة والصوم والحج والاعتكاف
واما ازالة النجاسة فالمشهور انها لا تفتقر للنية وقد نقلوا فيه الاجماع لانها من باب الترول ويدخل النية في الطلاق
والعتاق والقذف ومعنى دخولها انها اذا قارنت كناية صارت كالصريح وان اتى بصريح الطلاق ونوى الطلقة ثنتين او
ثلاثا وقع ما نوى وان نوى بالصريح غير مقتضاه دين فيما بينه وبين الله ولا يقبل منه في الظاهر **قوله** وانما
لامرء ما نوى اشارة الى ان تعيين المنوي شرطا فلابد ان ينوي في الغاية ظهرا او غيره ولولاه لدل انما الاعمال بالنيات
على صحة النية بلا تعيين او وهم ذلك **قوله** النية تكون مصدرا واسما من نويت وهي توجه القلب نحو الفعل **قضل** النية عبارة
عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضرر حالا او مالا والشرع خصصها بالارادة المتوجهة
نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وهي في الحديث محمول على اللغوي لحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه **قوله** فمن كانت فانه
تفصيل ما اجمله او استنباط المقصود عما اصله ح قال اصحابنا وغيرهم صلاة والفرض وغيرها من الواجبات
اذا اتى بها على وجهها الكامل يترتب عليها شيآن سقوط الفرض وحصول الثواب فاذا اداها في ارض مغصوبة هـ
حصل الاول دون الثاني وتحريره ان قوله وانما لامرء ما نوى دل على ان الاعمال بحسب النية ان كانت خالصة
لله تعالى فهي له تعالى وان كانت لدنيا فهي لها وان كانت لغير الخلق فكذلك وقد نص على ذلك في حديث ثلاثة لرجل اجر و
لرجل ستر ولرجل وزر الى اخره والمراد بالهجرة هي المعروفة في عهده صلى الله عليه وسلم لقوله لا هجرة بعد الفتح ومعلوم ان
هذه الهجرة لا تقتضي الا اخلاصه وان الهجرة الى الدنيا والى المراة لا يقتضيان النية التي في الطهارة وفي تكرير لفظه
الى الله والى رسوله في الشرط والجزاء تعظيم لمعنى تلك الهجرة وتفخيم لشانها اذ هي الهجرة الكاملة التي لا تستحق ان تسمى هجرة وهذا
السر غير العبارة اتى به متعلق الجزاء الثاني بلفظه ما اخطا من ملتزمها وتخصيص المراة بعد ذكر الدنيا دلالة على ان النساء
اعظم ضررا ط قيل الهجرة انواع الى الحبشة عند ايذاء الكفار الصحابة ومن مكة الى المدينة وهجرة القبائل الى النبي صلى
الله عليه وسلم لتعلم الشرائع ورجوعهم الى المواطن وهجرة من اسلم من اهل مكة لياتي النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع الى مكة هـ

والحجر عما عني الله تعالى عنه ومعنى الحديث وحكمه ثابت مما قبل الحديث للجميع غير ان حكايته ام فلس تقتضي ان المراد بالحجر من مكة
الى المدينة ولهذا حسن في الحديث ذكر المراة دون سائر ما يروى من الاعراض الدنيوية قيل العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
قوله كتاب الايمان هو مما اصل يمسا بن اشبعت الفتحة يقال يما ويمما وهما طرفان بان بمعنى المفاجاة وبينا فان
الى الجملتين ويحتاجان الى جواب يتم به المعنى كما يستدعي اذا قيل والاقلا والاصح ان لا يكون في الجواب اذ واكما في قوله وبينا نحن نريبه
انا الا ان الظاهر ان العامل هو الجواب كما في اذا الزمانية على الصحيح فيلزم تقدم ما في صلة المضاف اليه على الاول ان عمر وابا هريرة
كانا اقصح من ان يقعا فيما يادي الحديث صح كون العامل معنى المفاجاة كما في اذكروه صاحب الكشاف في قوله تعالى واذا
ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون حيث قال العامل في اذا المعنى المفاجاة تقديره وقت ذكر الذين من دونه فاجاوا او
الاستبشار فمعنى الحديث وقت حضورنا في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجانا وقت طلوع ذلك الرجل فبينما ظرف لهذا
المقدر واذ مفعول به بمعنى الوقت قوله دات يوم ظرف بمعنى الاستقرار في الخبر دات يوم يجوز ان تكون صلة وان تكون
مثل قولك ذات زيد ففيه من التوكيد ما لا يفيده لو لم يذكر اذ يدفع توهم ان يجوز ان يراد مطلق الزمان كما في قولك رايت
نفس زيد ورايت زيدا قوله لا يرى عليه اثر السفر قوله يعني تعجبا من الصفة بيانه وتردد نا في انه ملك او من الجن اذ لو كان
بشرا من المدينة لعرفناه او غريبا لكان عليه اثر السفر من الغبار وغيره حتى متعلق بمحذوف اي استاذن وابى حتى جلس
وانما جلس هكذا حتى يعلم الحاضرون جلوس السائل عند المسئول فان الجلوس على الركبة اقرب الى التواضع والادب وانصاله
الركبة بالركبة ابلغ في اسماع كل كلام الاخر وابلغ في حضور القلب والفهم للجواب فان الجلوس على هذه الهيئة يدل على شدة حاجة
السائل واذا عرف المسئول حاجته وحرصه اعتنى في الجواب وبالغ فيه قوله الصق ركبتي بركبتيه وفخذي بفخذيه حرصا لانه اقرب الى التوقير
واشبه بسمت ذوي الاداب فلو ذهبت فاول ان النبي لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر لما يدل عليه لسوق الكلام
في قوله واسند ركبتيه اليه ذهب محيي السنة كما ذكر في كتابه المسمى بالكفاية وجعل الفعل لهذا الوجه ارجح لان الاصل
في اتصاف الركبة ان يكون على الاعتماد والامكان عليها فلا يبعد وضع جبريل عليه السلام يديه على فخذي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاشعرت هذه الهيئة انها ليست هيئة التلميذ وكذا مداناة ركبته بل هما من هيئة الشيخ اذا اهتم لبيان العلم
واراد من تلامذته العلم وانهامه وكيف لا وقد شهد الله بقوله علمه شديد القوى وبتصريحه ايضا مر ان الاول جلس
الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه مضمن معنى الميل والاسناد اي مال اليه حاله جلوسه واسند اليه فيكون عطف اسند
على جلس للتفسير فلو كان جلوسه جلوس المتعلم لفصل بين يديه ولم يحسن ان يقال عنده فضلا ان يقال اليه
الثاني قوله صدقت فانه انما يقال اذا طابق قول المسئول قول السائل وهذا السر فالواجب ان كيف من قوله صدقت
وايضا في ايثار اذا طلع على اذ هو حل اشارة الى عظمته وعلوه قال الراغب طلع علينا فلان مستعار من طلعت
الشمس الحسناء من قوله اطلع الغنيب والاختيار هنا الكلمة شان بقوله اذ قد بلغ من عظمة شانه الى ان ارتقى الى علو
الغنيب قوله تعلو حتى لمحذوف يدل عليه طلع اي دنى منه حتى جلس واذا تقرر هذا فصورة هذه الحالة كصورة المعيد
اذا امتحنه الشيخ عند حضور الطلبة ليزيد واطمانينه وثقته فانه يعيد الدرس ويلقي المسالة كما سمع من الشيخ بلا زيادة
ولا نقصان وفيه نسخة من قوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى وفي اسناد الركبة الى الركبة هـ
صلى الله عليه وسلم اشارة الى سابقة بينهما وشدة اخلاص واتحاد واما طلوع جبريل عليه السلام على تلك الاشارة هـ
فاشارة الى قوله حسن الادب في الظاهر عنوان حسن الادب في الباطن ولذلك ادب رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله وشبا بك
فطهروا الحر فاهجروا وعلى هذا ينزل نزوله صلى الله عليه في صورة دحية الكلبي لانه كان من اجمل الناس ومن ثم كان الامام
مالك اذا اراد ان يحدث توضا وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتطيب ولم يكن من الجلوس على وقار وهيبة ثم يحدث
فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اخبرني عن الاسلام السؤال عن الاسلام
وجوابه لتقدم على السؤال عن الايمان وجوابه في صحيح مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول ورياض الصالحين وشرح السنة
برواية عمر رضي الله عنه ثم ان التصديق وان كان مقدما لانه اساس قاعدة الاسلام لكن المقام يقتضي تقديم الاسلام لانه هـ

وان الامر وعمودة وشعاير الاسلام به تظهر وهو دليل على التصديق وامارة عليه وما جاء جبريل عليه السلام الا لتعليم الشريعة
فبدا بما هو الاهم وترقى من الادنى الى الاعلى فيكون الاسلام مبتدئا على الايمان والايمان على الاخلاص الاسلام الانقياد والطاعة
عن الطوع والرغبة من غير اعتراض يقال سلم واستلم واسلم اذا خضع واذعن ولذلك اجاب بالاركان الخمسة واقامة الصلاة
لتعديل اركانها واداء منها والزكاة هي من زكى بمعنى طهر او نمى او ظهر فان قلت كيف خص بالاستطاعة دون سايرها مع ان
الاستطاعة التي يتمكن المكلفون من فعل الطاعة مشروطة في الكل اجيب بان المعنى بهذه الاستطاعة الزاد والراحلة وكان
طايفة لا تعدونها منها ويقولون على الحاج فتموا عن ذلك وعلم الله ان ناسا في اخر الزمان يفعلون ذلك فصرح تسهيلا على
العباد ومع ذلك ترى كثيرا من الناس لا يرفعون هذا النص الجلي تراثا ويلعون التسمح بابديهم الى التهلكة **قوله** من الايمان مع الايمان
قول وعمل يزيد وينقص على قول اهل السنة من سلف الامة وخلفها والحجة على زيادته الايات واكثر المتكلمون زيادته ونقصانه
اذ لو قبل ذلك لكان ذلك شكا وكفرا الا المحققون منهم فانهم قالوا اصل التصديق لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص
بزيادة ثمراته وهي الاعمال ونقصانها وفي هذا توفيق بين طواهر النصوص من الدال على الزيادة وادلة السلف
وبين اصل وضعه في اللغة وما عليه المتكلمون فيمكن اعتبار الزيادة والنقصان في نفس التصديق قال صاحب الكشاف
في قوله وزادهم ايمانا ازدادوا بها يقينا وطمانينة نفس لان تظاهر الادلة اقوى للمدلول عليه واثبت لقدميه وبوبه ما
ثبت الى علي رضي الله عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا وقال تعالى قالى بلى ولكن ليطمين قلبي انعقت الصحابة والتابعون من بعدهم
من علماء السنة على ان الاعمال من الايمان وقال في تاويل حديث جبريل عليه السلام جعل النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام اسما لما
ظهر من الاعمال وجعل الايمان لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان والتصديق بالقلب ليس
من الاسلام بل تفصيل لجملة محلها شيء واحد هو الدين ولذلك قال يعلمكم دينكم فصل يرد الشيخ هذا على من زعم ان
الاعمال خارجة ومعنى كلامه ان الرسول صلى الله عليه وسلم جعل الاسلام اسم الكل او الايمان اسم الكل الا ان يتمسك به
المتمسك في ان الاعمال ليست من الايمان او التصديق ليس من الاسلام بل حمل ذلك تفصيلا لمحل هو الدين
ويحرر كلامه ان الاسلام في عرف الشرع يطلق تارة على مجرد الانقياد وظاهر الاعمال كما في قوله تعالى قولوا اسلمنا
واخرى على الانقياد مع التصديق والقول المذكور في هذا هو الاول ليطابق الجمل والمفصل الا الثاني فلا يكون هذا
دليلا على نفي الثاني وانما اقتضى الحديث التفصيل في الاجمال دون المقام مقام تعليم للامة وتفهيم لهم فجعل
الايمان والاسلام على ما تعورف بينهم والقوم ولما تواترت النصوص مثل قوله ان الدين عند الله الاسلام وقوله ومن
يبتغ غير الاسلام دينا وقوله الايمان بضعة وسبعون شعبة الى غير ذلك من النصوص الدالة على الزيادة في الايمان
علم ان الاعمال داخلة في الايمان وان الاسلام والايمان الفاظ مترادفة **عند** اختلفوا في ان الايمان مجرد الاعتقاد
ويدخل فيه العمل فمن قال بالاول نظر الى اشتقاق اللفظ والى انه يقال فصل بينهما في غاية التنزيل بالعطف
في حديث جبريل عليه السلام ومن قال بالثاني نظر الى ما ورد من قوله الايمان معرفة بالقلب واقرار
باللسان وعمل بالاركان والى قوله عليه السلام الايمان بضع وسبعون شعبة قبل اما تاويل الحديث
فقد علم من كلام محيي السنة اما تاويل العطف فمنوا انه من باب عطف الخاص على العام لان الاعمال مقررة
ومبينة للايمان وليستقيم بها ويتقوى قالوا ربنا الله ثم استقاموا وارفعة له ومشيدة لبنيانه والعمل
الصالح يرفعه فلهذا جعلت بمنزلة جلس اخر ولهذا الترجمل العبادة غاية الخلق فان العبادة غاية الخضوع
والاستكانة فيناسب مقام اظهار العظمة والكبرياء وجعل التصديق والمعرفة المقدمة ولما
كانت الاعمال جزءا من الايمان الكامل فلا يلزم من انتفايها انتفاء مطلق الايمان بل الكامل منه **قوله**
نومن بالله اي نعترف وثبق ولذا عدي بالباء **قوله** وملايكته وكتبه رعاية للترتيب الواقع فان الله تعالى ارسل
الملك بالكتاب الى الرسول لا لتفصيل اذ لم يقل احد بتعطل الملك على الكتاب **قوله** وسله الكشاف
الرسول من الانبياء من جمع الى المعجزة الكتاب عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وانما امروا ان يدعوا

الى

الى تربيته من قبله وعن الامام احمد عن ابي امامة قال ابو ذر قلت يا رسول الله كم وفاء عدة الانبيا قال مائة الف
اربعة عشر الفا والرسل من ذلك ثلثمائة وخمسة عشر جما غفيرا قوله بالقدر قض القضا هو الارادة الازلية
والعناية الالهية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص والقدر هو تعلق تلك الارادة بالاشيا في اوقاتها
والقدرية فرق القضا بجعله تعالى بنظام الموجودات وانكروا تاثير قدرة الله تعالى في اعمالنا وزعموا انها واقعة
بقدرتنا وداعينا تم كلامه وسيجي الكلام في القضا والقدر على عكس ما ذكره القاضي فان قلت لم ذكر تومن عند القدر
اجيب بانه صلى الله عليه وسلم عرف ان الامة مخوضون فيه وبعضهم يقضونه فاهتم لتثبيته باعادة تومن ثم قرره
بالابدال بقوله خيره وشره فان البدل توضيح مع التوكيد لتكرير العامل قوله فاخبرني عن الاحسان خط
اراد بالاحسان هو الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا فان من تلفظ بالكلمة وجا بالعمل من غير
نية الاخلاص لم يكن محسنا ولا كان ايمانه صحيحا كان تراه اي في اخلاص العبادة لوجهه الكريم ومجانبة الشرك
الخفي والعبادة لله الذي لا ينبغي العبادة الا له على نعت الهيبة والتعظيم حتى كانه ينظر الله فرقا منه وحيا وخضوعا
له قوله الاحسان يطلق على الانعام يقال احسن الى فلان وعلى الاحسان الفعل ودليله اذا عمل عملا حسنا او علم
علما حسنا قيل يجوز حمل الاحسان هنا على الانعام لان المراي يبطل عمله فيظلم على نفسه فيقبل احسن الى نفسك
ولا تشرك بالله والا فتهلك وعلى المعنى الثاني كانه قيل ما الاجادة والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فاجاب
بما مبني على الاخلاص وتقدير الشرط والجزا هكذا ان لم تعبد الله كانك تراه فاعبده كانه تراك وتحرير المعنى
فان لم تكن تراه كذلك اي تلك الرويه المنعوته فكن بحيث انه يراك وهو من الكلم اي كن عالما متيقظا لاساهيا
غافلا تجدا في اصول مواقف العبودية محاسبا في نفسك مواظبا خذ اهبة الحذر الى ما لا يخفى فان من علم ان له ربا
حافظا رقيبا يضبط حركاته وسكناته لا سيما ربه ومالك امره فلا ينبغي الا دب بطرفة عين ولا فلتة خاطر وهذا
هو معنى الاجادة في الايمان والاسلام وقيل تقديره فان لم يكن تراه مفعول مطلق وحال من الفاعل والثاني اوجه
لانه يحصل به للعابد ثلاث حالات كما اذا قلت كان زيد قايما يتصور منه ثلاث حالات لانك باذا حال كان توهم ان
له حالة شبيهة بالقيام كما اذا رايت شخصا من بعيد وعرضت في قيامه وقعوده ثم خيل اليك انه الى القيام
اقرب فقلت كانه قايم اي لشبه انتصابه القيام كذلك في الحديث للعبد ثلاث حالات ثلاث الاولى الاشتغال
بالعبادة على وجه لسقط القضا الثانية حالة يمكنه من الاخلاص في القصد وانه يرى من مولاه وهو مراقب
لحركاته وسكناته والثالثة حالة مشاهدة واستغراقه في بحار المكاشفة واليه لمح قوله صلى الله عليه وسلم
جعل قرة عيني في الصلاة وارحنا يا بلال فشبه الحالة الثانية التي هي المراقبة بحالة المكاشفة التي من
خواص سيد المرسلين في الدنيا ووجه الشبه حصول الاستلذاذ بالطاعة والراحة بالعبادة فقوله فان
لم تكن تراه تنزل من مقام المكاشفة الى مقام المراقبة فينبغي ان يقدر فاعلم فهو الى انه يراك قوله كنا فسميت
ساعة لوقوعه بغتة او لسرعة حسابها او على العلس لطولها او لانها عند الله كساعة عند الخلق قوله
ما المسؤول عنها خط ما نافية يعني لست باعلم منك بعلم القيامة قيل يعني ان اصل الكلام ذلك لان الاحوة
السابقة على خطاب جبريل جاءت لغرض ايصال السامعين على طريقة الخطابات العام فعدل ليفيد العموم ع
لان المعنى كل مسؤول نسايل مساو بان في ذلك قوله عنها اي عن وقتها اذ وجودها مقطوع به فان قيل
لفظة اعلم مشعرة بالاشتراك في العلم وهما مستاويان في انتفايه اجيب بانه صلى الله عليه وسلم نفى ان يكون
اعلم من السايل ولم ينف عن نفسه العلم بالمسؤول عنه بوجه خاص يخصه انا مساو بان في العلم بان لها وقتا
في وقت ولا مزيد للمسؤول حتى تعين عنده الوقت فان قيل حق الظاهر ان يقال ما المسؤول عنه ليرجع
الى اللام اجيب بانه كما يقال سالت عن زيد المساله يقال سالته عنها فالضمير المرفوع راجع الى اللام ع
والمجرور الى الساعة قوله ان تلد الامة ربتها الرب مشترك بين المالك والمربي تو فسر هذا القول كثير من

لبه

من العلما بان التي تكون بعد انساع رقعة الاسلام فيتسولد الناس اماءهم فيكون الولد كالسيد لامه لان ملكهما راجع
اليه في التقدير وذكر لفظ النابت واريد النسمة لتشمل الذكور والاناث واكثر ان يقول ربها الجلال رب العباد
او اراد البنت واذا كان هكذا فالابن اولى فصل الاضافة اما لاجل انه سبب عتقها او انه ولد ربها او مولاها بعد
الاب وذلك اشارة الى قوة الاسلام واستيلا المسلمين وهي من الامارات لان بلوغ الغاية منذر بالتراجع والانحطاط
المؤذن لقيام الساعة قيل ما ذكروه لا يشفي عليلا بل لا بد من تاويل القرينتين اعني اذا لد وان ترى ما ينبغي عن
ذلك النبا العظيم من تغير الزمان وانقلاب احوال الناس بحيث لم تشاهد قبله وكيف ولا ولفظ ترى على الخطاب
العام يدل على وقوع الخطب في العظم مبلغا لا مختص برويته افقول القرينة الثانية دلت بالكناية الزيدية التي
لا ينظر فيها الى مفردات التركيب لا حقيقة ولا مجازا بل توجد الزيد والخلاصة من المجموع على ان الادلة من النابر
منقلبون اعزة ملوك الارض فينبغي ان يول القرينة الاولى بما يقابله في ان يصير الاعز اذلة ومعلوم ان الام مربية
للولد ومدبرة امره فاذا صار الولد ربا ومالكا لا سيما اذا كانت مدة ينقلب الامر ثم في وضع الامة ووضعها
بالولادة موضع الام اشعار بمعنى الاسترقاق والاستيلاد وان اولئك الصفة الادلة الذين فهموا من القرينة
الثانية وهم الذين يتعززون ويتسلطون على البلاد ويستولون كل امم الشتا وشرايعها ويستولدونها فتلد
الامة حينئذ ربتها والحاصل ان قوله ان تلد دل بعبارته على المعنى الاخرى اعني كثرة المسقولدات وانما
وصف الشتا بالشرف والكرامة ليفيد المعنى المقصود قوله يتطاولون اي يتفاخرون في طول بنيانهم هج
ورفعتها يقال تطاول الرجل اذا تكبر يعني من علامات القيامة ان ترى اهل البادية ممن ليس لهم لباس
ولا نعل كانوا رعاة الابل والشاة يتوطنون البلاد ويتخذون العقار ويتفننون القصور المرتفعة قوله فليث
ملبثا اي زمانا طويلا قوله الله ورسوله اعلم وذلك لان الامارات السابقة ولحقهم منها او فهم في
التردد او هو لشرام ملك وهذا القدر كاف في التركة قوله فانه جبريل جواب شرط محذوف تقديره واذا
فوض العلم الى الله ورسوله قال جبريل على تاويل الاخبار اي ليعوضكم سبب للاخبار وقرينة الشرط المحذوف
قوله الله ورسوله اعلم قو هذه الاشكلة والاجوبة صدرت قبيل حجة الوداع في السنة العاشرة من
الهجرة قرب انقطاع الوحي واستفراغ الشرع قوله الصم البكر جعلوا البلادهم وعدم تميزهم كانه اصيبت مشاعرهم
في قوله في خمس اي في علم الخمس كما في علم في المسئول عنه اولا عم في المسئول تانيا اي لا ينبغي لاحد ان يسال احدا في علم الخمس
لانه مختص بالله وفيه اشاره الى ابطال الكهانة والتنجيمة فاد الجواب من الاسلوب الحكيم اجاب عن سوالهم
في ضمن اشيا مهمة لارشاد الامة كانه قال يجب عليك ان لا تقتصر على سوال واحد بل تسال عن الجميع ان الله
عنده علم الساعة ان جعل فاعلا للظرف فقوله ينزل وما بعده عطف على الظرف ولا بد في الجملتين المنفيتين
من تاويلهما باثبات ما نفي عنهما لله تعالى ليصح وقوعهما خبرا عنه ثم التركيب اعني ان الله عنده الى اخره يفيد
الحصر ويا ول تخصيص التنزيل بتخصيص علمه وان جعل مبتدا فقوله ينزل عطف على الساعة بحذف ان
وارتفاع الفعل وقوله ويعلم عطف على علم كذلك وفي اختيار النفي وتنكير النفس وتكريرها وذكر الدراية
التي هي العلم بحيلة دلالة على ان نفسا ما لا يعلم بحيلة بوجه من الحيل ما يقرب من كسبها وخاقتها فالاولى ان
لا يعرف ما غداه قوله بني الاسلام على خمس الاسلام الدخول في السلم وهو ان تسلم كل منهما ان ناله الا من صاحبه
والايمان هو الاذعان للحق عملي سبيل التصديق لما تبين هذا اصطلاحه ثم صار اسما للشريعة رسول الله صلى الله عليه
وسلم كالاسلام ح في رواية وقع خمس بالها على تاويل اركان او اشيا وفي رواية حذفها يراد خصال او دعائم او قواعد
قيل الخمس اما قواعد البيت او اعمده الخبا وليس الاول لان القواعد اربعة مثلا حالة الاسلام مع اركانه الخمسة
كحالة خبا اقيمت على خمسة اعمده وقطبها الذي يدور عليها الاركان هي الشهادة وبقيه شعب الايمان بمنزلة الاوتاد
للخبا هذا اذا كانت الاستعارة تمثيلية وجاز ان تكون تبعية في بني والقرينة الاسلام شبه ثبات الاسلام

مجموع

واستقامته على هذه الاركان مبنى الحبا على الاعمدة الخمسة ويجوز ان تكون مكنية بان تكون الاستعارة في الاسلام
والقرينة بني على التحمل فظهر ان الاسلام عبارة عن الثلاث على هذا حديث الايمان وكما شبه الاسلام بخباء ذاب
اعمدة واطناب في الحديث الاول شبه الايمان بشجرة ذات اغصان وشعبة اغلاها قول لا اله الا الله قوله الايمان بضع
البضع القطعة من الشيء وهي في العدد ما بين الثلاث الى التسع قوله ادناها اي اقربها منزلة واوذوها مقدارا
واماطة الشيء ازالته والاذى ما يوذي الناس هما كالشوك والحجر والطين والقاذي تفضلها حوان شرط كانه قيل اذا
كان الايمان داشعبت فيلزم التعدد وحصول الفاضل والمفضول بخلافه اذا كان امرا واحدا نص يحتمل قصد
التكثير لا العدد كقوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة وقد كثر استعمال لفظ السبعة والسبعين في التكثير وذلك
لاستعمال السبعة على جملة اقسام العدد كالفرد والزوج والاول والمركب والمنطق كالاربعة والاصم كالستة
والتام والناقص ثم ان اريد مبالغة جعلت لاحادها اعشارا او يحتمل ان يراد التقديم ثم اخذ في اعدادها قال
وانما اورد الحبا من سائر الشعب لانه الداعي الى الكمال فان الحي يحاف فصحة الدنيا وصحة الاخرة فينزجر عن
المعاصي قيل والحق الاول ويكون ذكر البضع للترقي يعني ان شعب الايمان اعداد متفاوتة ولانها لكثرتها اذلو
اريد التحديد لم يتم وقد صنف البيهقي كتاب شعب الايمان في مجلدات وبالغ في حصر الاعداد والذي دل عليه
الطبع السليم ان معنى افراز الحبا بعد اندراجها في الشعب ليبنه على التكثرة فانه يقول هذه شعبة
من شعبة فهل يحصي ويعد شعبها قوله المسلم من سلم المسلمون حس اراد المسلم الممدوح والمهاجر الممدوح
من هذه صفته لان الاسلام ينتفي بانتفاء هذه الصفة فهو كقولهم التاجر العرب والمال الابل يعني ان افضل
المسلمين من جمع اي اداء الحقوق الله تعالى واداء حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم وافضل المهاجرين من جمع الى
هجرة وطنه هجران ما حرم الله عليه عب كل اسم نوع فانه يستعمل على نوعين احدهما الدلالة على المسمى وهو
والفصل بينه وبين غيره والثاني لوجود المعنى المختص به وذلك هو الذي يمدح به فان كلما اوجد الله تعالى صالحا
لفعل خاص لا يصلح له غيره كالفرس للعدو والبعير لقطع الفلاة والانسان للعلم والعمل فالمراد هاهنا الكامل
في معنى الاسلام وقال الاسلام في الشرع على ضربين الاول الاعتراف فقط وبه يثبت الاسم كما في قوله تعالى ولكن
قولوا اسلمنا والثاني فوق الايمان وهو ان يكون مع الاعتراف اعتقاد بالقلب ووفاء بالعمل والاستسلام لله
تعالى في جميع ما قضى وقدر كما في قوله تعالى في ابراهيم عليه السلام اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب
العالمين قوله حتى الوان احب اليه خط لم يرد حب الطبع بل حب الاختيار المستند الى الشرع الايمان الحاصل
من الاعتقاد لان حب الانسان نفسه وولد طبع مركوز خارج عن حد الاستطاعة والمعنى لا تصدق في حتى تفدي في
طاعتي نفسك وبوتر على هواك رضاي وان كان فيه هلاكك قال القاضي عياض من محبته صلى الله عليه وسلم
نصرة سنته والذب عن شريعته وتمني حضور حضوته فيبذل ماله ونفسه دونه فان حقيقة الايمان لا يتم الا باعلاء
قدر النبي صلى الله عليه وسلم على ولده والوالد ومحسن ومن لم يعتقد ذلك فليس بمؤمن قوله ثلث من كن مبتدأ والشرطية
خبر وجاز لان التقدير خصال ثلث قالين ما للمثال الا بدا بنكرة وهي وصف قول العرب ضعيف عاد بقرملة اي
انسان او حيوان ضعيف التجا الى ضعيف والقرملة نجم ضعيفة ويجوز ان تكون الشرطية صفة لثلاث ويكون الخبر
من كان قوله من كان الله ورسوله الى اخره لا بد من تقدير مضاف قيل من كان لانه على الوجه الاول في ثلاث اما
بدل على ثلاث او بيان على الثاني بحبه من كان لانه من على الوجه الاول ومحبة من احب وقيل الثالثة وكراهة
من ثم ان لعود لشدة اتصال المضاف بالمضاف اليه في الاضافات الثلاث وعلية المحبة والكراهة عليهم حذف
المضاف منهما وحلاوة الايمان استعارة شبهت بشدة الرغبة في الايمان بشيء ذي حلاوة واثبت له لازم ذلك تخييلا
ح معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في رضى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وايثار ذلك
على هوى النفس ومن وجد حلاوة الايمان اطمأن نفسه وانشرح صدره وخالط لحمه ودمه فاحب الله ورسوله ونزل

المعصية وقبل المحبة مواطاة القلب على ما يرضي الرب سبحانه فيحب ما احب ويكره ما كره وبالجملة اصل المحبة الى ما يوافق المحبوب
ثم الميل قد يكون لما يدرك بالحس كالصورة والصوت الحسن والطعام ونحوها او يدرك بالعقل كمحبة الصالحين واهل الفضل مطلقا وقد يكون لاحسانه اليه وهذه المعاني كلها موجودة في النبي صلى الله عليه وسلم لجمعه جمال الظاهر والباطن وانواع الفضايل واحسانه الى جميع المسلمين بالهداية الى ما يوجب النعيم الابدي وقد اشار بعضهم الى ان هذا متصور في حق الله تعالى فان الخير كله منه قال مالك وغيره المحبة في اهل الاسلام فرض جمل هذه الثلاثة عنوانا لكمال الايمان المحصل لتلك المنة لانه لا يصح ايمان امرئ حتى يتمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو الله تعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما عداه وسايط وان الرسول صلى الله عليه وسلم هو المعطوف الحقيقي الساعي في اصلاح النوع واعلامكانه ودلك مقتضى ان يتوجه لبشر اشره نحو ولا نحب ما نحبه الا لكونه وسيطا وان يتيقن ان حملة ما وعد به واوعد حق لا يحوم الريب حوله فيتيقن ان الموعود كالواقع وان الاستغال بما يزلف الى شيء كملابسته فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر الغا في النار وانما ثنى الضمير هنا ورد على الخطيب ومن عصاهما لان المعتبر هو المجموع من المحبتين لا كل واحد فانها وحدها ضايعة بخلاف العصيانين فان كل واحد مستقل باستلزام العقوبة والعطف مشعر بالاستقلال من حيث ان التقدير من عصى الله فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى فتامل هذا كلام حسن يوئده الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله الاية حيث اوقع متابعته صلى الله عليه وسلم مكتنفه بين محبة العباد لله ومحبة الله لهم وقوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم لم يعد في اولي الامر اطيعوا كما اعاد في الرسول فيؤذن بانه لاستقلال لهم بالطاعة استقلال الرسول واما السنة فما رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه من قوله صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القران الحديث قوله ذاق طعم الايمان عب الذوق وجود الطعم في الفم اصله في القليل واذا قيل له الاكل واستعمل في التنزيل بمعنى الاصابة ما في الرحمة نحو ولين اذقنا الانسان منا رحمة واما في العذاب وقال غيره الذوق قصد بعض مثلا لما يتأتى عنده صلى الله عليه وسلم من الخبر قالوا يا اكرم الانبياء اراد الا يتفرقون عن علم ينعلمونه يقوم لهم مقام الطعام فانه صلى الله عليه وسلم كان يحفظ ارواحهم كما يحفظ الطعام اجسامهم قيل مجاز ذاق طعم الايمان المجاز وجه قول حلاوة الايمان ولذلك موقعه كموقعه لان من احب احدا يحرى مراضيه ويوثر رضاه على رضي نفسه قال صاحب النحرير في شرح صحيح مسلم معنى رضيت بالشيء اقتنعت به ولم اطلب معه غيره فمعنى الحديث لم نطلب غير الله ولم نشرع في غير طريق الاسلام ولم نسلك الا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولا شك ان من كان كذلك فقد خلصت حلاوة الايمان الى قلبه وذاق طعمه قوله وبالاسلام اما ان يراد به الانقياد كما في حديث جبريل عليه السلام او مجموع ما يعبر عنه بالدين في قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس ويؤيد الثاني اقترانه بالدين لان الدين جامع للايمان وعلى التقديرين هو عطف على قوله بالله ربا عطف الهام على الخاص على منوال ما ينال سبعا من المثاني والقران العظيم وقوله وبمحمد رسولا عطف على الاسلام دينا عطف الخاص على العام صح مذهب اهل الحق من السلف رضي الله عنهم والخلف ان من مات موحدا دخل الجنة فان كان سالما قط من المعاصي كالصغير والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ والتايب توبة صحيحة من الشرك او غيره من المعاصي اذ لم يحدث معصية بعد توبته والموفق الذي لم يعصه قط وهل هذا الاصناف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار قط لكنهم يردونها على الخلاف في الورود والصحيح ان المراد بالورود على الصراط وهو منصوب على ظهر جهنم عافانا الله منها واما من مات موحدا وكانت له معصية كبيرة فهو في مشيئة الله تعالى ان شاء عفى عنه وادخله الجنة وان عذبه بالقدر الذي يريده سبحانه ثم يدخله فلا يخلد في النار احد مات على التوحيد ولو عمل المعاصي ما عمل كما انه لا يدخل الجنة من مات على الكفر ولو عمل من اعمال

البر ما عمل وهذا هو المذهب الحق الذي ظاهرت عليه ادلة الكتاب والسنة واجماع من يعتد به حيث حصل العلم القطعي فان خالفه ظاهر حديث وجب تاويله جمعا بين الادلة **قوله** ولدي نفس محمد بن يزيد دائم صلى الله عليه وسلم ومعنى سده قبوره صلوا وتصرفه فيه بريدا بشير الى ان قدره الله تعالى ازاد نه وتصرفه مقصوران في ارادة الله تعالى وتصرفه وهذا من اسلوب التجريد بالتفات من الغيبة الى التكلم في قوله لا يسمع بي تنزيلا من مقام الجمع الى مقام التفرقة والاشتغال بدعوة الخلق ومن مجذع الكمال الى منصة التكميل قال شيخ الاسلام ابو حفص السمرقندي قدس سره الجمع اتصال لا يشاهد صاحبه الا الحق فما شاهد صاحبه غيره فانه جمع والتفرقة شهود من بالمباينة فقوله امنا بالله وما انزل الينا تفرقة وقال الجنيد قدس سره القرب بالوجد جمع وغيبته في البشرية تفرقة وكل جمع بلا تفرقة وتفرقة بلا جمع تعطيل **قوله** لا يسمع بي ضمن معنى الاخبار فعدي بالباء والمعنى ما اخبر برسالتي او بعثتي احد من **قوله** ولم يؤمن الاكان من اصحاب النار ومن هذه الامة صفة احد ويهودي اما بيان او بدل من احد الا يسمع بي احد ونفي هذه الامة يهودي والاشارة الى ما في الذهن قال الشارحون جمع لهم حاضر من دين او زمان او مكان او غير ذلك وتطلق ناره على كل من بعث اليهم ويسمون امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والمراد هنا المعنى الاول بدليل ولم يؤمن وللام فيه للاستغراق او للعهد والمراد اهل الكتاب هكذا كانت المعطلة وعبدت الاوثان او في بالصلة وقال بعضهم ثم موضوع للتراخي فدل على ان الايمان متى صدر عن الكافر وان كان متراخيا نفعه قيل والاوجه انه للاستبعاد اي مستبعد عند العاقل ان يسمع يهودي او نصراني بعد انتظارهم بعثتي واستفتاحهم بنصرتي ولا يؤمن بي فيلزم الحديث خصوصا باهل الكتاب ولا حاجة الى تكلف نسبته الى غيرهم **قوله** احد من هذه الامة موجودا او سيوجد اي لا يحصل سماع احد بعثتي وايماني لاحد فيكون له حال من الاحوال الا كان من اصحاب واذا حصل ثم للاستبعاد رجع حاصل المعنى الى قولنا لا يحصل هذا الاستبعاد في حق النصراني او اليهودي فيكون له حال من الاحوال الا كان من اصحاب النار فالذنب سمع او من حكمه على العكس ولنا الذي لم يسمع ولم يؤمن فهو خارج عن هذا الوعيد **قوله** ثلثة لهم اجران وجه اقتران هذا الحديث بالسابق وجه لعارن ثواب دعا النبي صلى الله عليه وسلم وعقابهن في المضاعفة فيبغي ان ينزل الحديث الاول على انهم اولى الناس بالايمان لانه مكتوب عندهم في كتبهم فاذا كفروا استوجبوا ضعف عذاب الناس ويدل قوله من اصحاب النار لانه في قوة انه من الجهنميين فهو من اسلوب فلان من العلماء يعني الوصف كاللقب المشهور **قوله** ثلثة اعراب هذا الترتيب كاعراب ثلث من كن فيه على الوجهين لكن لا حاجة الى تقدير مضاف هيهنا لاستقامة المعنى دونه قاله الشارحون المراد نصراني تنصر قبل البعثة او بلوغ الدعوة اليه وظهور العجز لديه ويهودي تهود قبل ذلك ايضا ان لم يجعل النصرانية ناسخا لليهودية اذ لا ثواب لغيره على دينه فيضاعف استحقاقه ثواب الايمان ويدل عليه رواية البخاري امن لعيسى بدل من امن بنبيه ويحتمل اجراؤه على العموم او لا بعد ان يكون ظن بان الايمان له سبب لقبول الاعمال والاديان وان كانت منسوخة كما ورد في الحديث مراة الكفار وحسناتهم مقبولة بعد الاسلام **ه** وفائدة ذكر امن بنبيه مع كونه معلوما من قوله من اهل الكتاب الاشعار بالعلية اي سبب الاجرين الايمان **ه** بالنبيين **قوله** فاد بها الادب حسن الاحوال في القيام والقعود وحسن الاخلاق واجتماع الخصال الحميدة وحسن التاديب ان يكون من غير عنف وضرب بل باللطف والتاني وعلمها اي من احكام الشريعة ما يجب عليها فان قلت ينبغي ان يكون اربعة اجور للتاديب والتعليم والاعتاق والتزوج **ط** قلنا المراد اجر الاعتاق والتزوج لان التاديب والتعليم موجبان لا سببهما لها الاعتاق والتزوج لان تزوج المودبة المعلمة اكثر بركة واقرب الى معاونة الزوج في دينه **ه** والشاهد لفظ ثم لدلالته على ان الاعتاق والتزوج افضل واعلى رتبة لانهما المقصود ان من التاديب والتعليم والاولى ان يقال التاديب بالعنف لا يوجب الاجر كما ان الوطي بدون العتق لا يثبت الاجر لحصوله قبل ذلك لانه حيث قال نطاها فكانه قبل ود بها ادبيا حسنا ونطاها وطئا جميلا واما الثاني فاحسن فلتاديب ايضا

لكنها دون ثم كما في قولك الامثل فالامثل يعني ان التاديب والتعليم بالرفق احسن منه وافضل منه بالعنف **قوله** قلة اجزان نكرر لطول الكلام والاهتمام بشان الامة وبروحها **قوله** امرت ان اقاتل الناس اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان دون اهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله ولا يرفع عنهم السيف الا بالاقرار بنبوته صلى الله عليه وسلم او اعطاء الجزية قيل تحريره ان حتى ذلك على ان غاية المقاتلة القول بالشهادتين وما بعدها فالعصمة مرتبة على ذلك واهل الكتاب اذا اعطوا الجزية ثبت لهم العصمة فيكون ذلك نقيدا للمطلق فالمراد ان عبدة الاوثان والذي يدافع من لفظ الناس العموم كما في قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وانما خص منه البعض ولذلك لا يقدح في عمومه الا ترى ان عبدة الاوثان اذا اصولحوا سقطت المقاتلة الثاني ان المراد بمجموع الشهادتين واقام الصلاة وايتاء الزكاة اغلاكلمة الله واظهار دينه واذعان المخالفين فيحصل ذلك في بعض بالقول والفعل وفي بعض باعطاء الجزية وفي بعض بالمهانة واسلوب الكلام كاسلوب قوله يؤذون الله ورسوله وايذاؤه يقال محال والمراد ما يكرهانه ولا يلزم كونهما

وهذا مغلق قطعا على ان المواظبة على ترك السنن مذمومة وفيما ترد الشهادة الا انه ليس بفاسق واعلم انه لم يات في هذا
الحديث بذكر الحج ولا حاذكره في حديث جبريل من رواية ابي هريرة وكذا غير هذا من نحو هذه الاحاديث لم يذكر في بعضها الصوم
وفي بعضها الزكاة وذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها الخمس ولم يقع في بعضها ذكر الايمان فتفاوتت هذه الاحاديث في
عدد خصال الايمان زيادة ونقصانا وقد اجاب القاضي عياض وغيره بجواب لخصه ابو عمرو بن الصلاح فقال ليس هذا باختلاف
صادر عن الرسول صلى الله عليه وسلم بل من تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من قصر فاقتصر على ما حفظه ولم يعترض
لما زاده غيره بنفي او اثبات وقد وقع التفاوت عن واحد منهم ذلك لا يمنع من ارادة الجمع في الصحيح لان زيادة الثقة مقبولة
قوله ١٠ قص الحديث الواحد اذا رواه راويان في احدى الروايتين زيادة غير مغيرة للاعراب قبلت والا طلب الترجيح
فان قلت كيف قرره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء النهي عن الحلف لا لفعل خير او النهي عنه في قوله تعالى ولا تجعلوا
الله عرضة لايمانكم ان تبروا قلنا المنع حيث كان عناد ولا شك ان ترك الفواضل جائز والحلف على المباح غير محرم هنا
بحمل الخبر وهو ان يكون السائل رسولا فالحلف لا يزيد في الابلاغ على ما سمعت وقال غيره يحتمل ان يكون المعنى على المبالغة
في القبول والتصديق اي قبلت قولك فيما سألتك فيه فلا ازيد عليه من جهة السؤال ولا انقصان فيه من جهة القبول
قوله قل لي في الاسلام قولا اي قل لي فيما يحمل به الاسلام وبراعي حقوقه ويستدل به على توابعه ولواحقه قولا
لا افتقر بعده ان اسال احدا بعد سؤالك لهذا كقوله تعالى وما يمسك فلا مرسل له من بعده اي من بعد امساكه
في رواية غيرك والاولى مستدرك لهذا لانه اذا لم يسال احدا بعد سؤاله لم يسال غيره ثم استقم لفظ جامع للاتيان
بجميع الاوامر والانتهاء عن جميع المنهيات اذ لو ترك شيئا منها اوا اتى فقد عدل عن الطريق المستقيم حتى يتوب
شف قال بعضهم لفظ ثم دل على ان الكفار غير مكلفين بفروع الاسلام بل بالاصول فاذا امنوا كلفوا بفروعه
قيل والحق انه للتراخي في الرتبة كما في قوله تعالى استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وقوله تعالى ثم استقاموا وذلك لان الاتيان
والاستقامة افضل من قوله امنت ومقتضياته بيانه ان هذا القول اذا قام القائل بانه رضي بالله ربا فيندرج فيه
الاقرار بانه المعبود المنعم الخالق على الاطلاق وما للامره ومدبره وذلك يوجب القيام بمقتضياته من الايمان
بالملائكة وكتبه ورسله واليوم الاخر ومن الشرك اللسان وتحقيق مراضيه بالقلب والجوارح ثم الاستقامة
على هذا والثبات عليه افضل واكمل والفرق بين هذا وبين ما ذكره الشارحون من ان الاستقامة شاملة
للاتيان بجميع الاوامر والانتهاء عن جميع المناهي وهو ان قوله امنت بالله على هذا مستتبع لما الشارحون
فيه استقم فيسلم على هذا معنى الاستقامة للثبات والاستدامة وايضا لما تقرر ان مذهب الصحابة رضي الله
تعالى عنهم والتابعين والمحدثين ان الايمان شامل للثلاثة وجب حمل امنت على المجموع ثم استقم على الثبات وهذا
المعنى الذي ذكرناه منقول عن القاضي عياض المغربي قال هذا من جوامع الكلم وهو مطابق لقوله تعالى ربنا الله
ثم استقاموا اي وحدوا الله وامنوا به ثم استقاموا فلم يحيدوا عن توحيدهم والتزموا طاعته الى ان يتوفوا
على ذلك الثر المغفور لهم من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم فالحمد لله على تواتر الخواطر قال الامام الرازي
في قوله تعالى فاستقم كما امرت استقامت المامور صعب شديد فانها تشمل العقايد بان يجتنب عن التشبيه
والتعطيل والاعمال بان يحترز عن التغيير والتبديل في الاخلاق بان يتعد طرفي الافراط والتفريط ثم كلامه
قال ابن عباس رضي الله عنهما هذه الاية اشد اية عليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيبتني هود واخواتها
قوله من اهل نجد النجد في الاصل ما ارتفع من الارض وبه سميت الاراضي الواقعة بين تهامة والعراق وثائر الراس
منتشر شعر الراس من ثار الغبار ثورا وثورانا والذي هو الصوت الذي لا يفهم منه شيء من دوي الذباب والنحل
وسائر الراس منتصب على الحال من رجل لوصفه والرفع فيه حسن على الصفة لولا الرواية بالنصب قوله عن
الاسلام اي فرائضه التي فرضت على من فرجدا الله وصدق رسوله ولهذا اورد الترجمة بين فيه لانه صلى الله

عليه وسلم علم انه ليسأل عن شرايع الاسلام ويمكن ان يكون السؤال عن ماهية الاسلام وارتضاه حلف ان يجتهد في
تبليغ ما يسمعه منه الى تمام بحيث لا يزيد ولا ينقص قوله هل علي غيرهن قبل قوله هل علي غيرهن الا ان تطوع فالتمسك
الشافعية في اصلين احدهما شمول عدم الوجوب في غير ما ذكره في الحديث كعدم وجوب الوتر والتسمية في الذبح والنية
لقدر القدرين عن حوائج الحاسة في المأكل والوليمة والعقيقة والثاني ان الشروع غير ملزم لانه نفى وجوب اخر مطلقا
شرع فيه اولم يشرع واصحاب ابي حنيفة تمسكوا به من وجه واخر وقالوا الشروع ملزم لانه نفى وجوب شيء اخر الا ما تطوع به
والاستثناء من النفي اثبات فيثبت وجوب ما تطوع به وجوابه ان الاستثناء من قبيل الا الهوتة الاولى والا ما قد سلف لانه معلوم ان
التطوع ليس بواجب ولم يذكر الخ لان الحديث حمامة حال الرجل لقوله هل علي فاجابه صلى الله عليه وسلم بما عرف من حاله ولعله
لم يكن يجب عليه الخ وقيل لم يندر لانه لم يفرض ح او سقط عنه بعض الرواة ذكن قوله وذكر له هذا قول الراوي
فانه لنبي ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم او التبس عليه فقال وذكر الزكاة وهذا يؤذن بان مراعاة الالفاظ
مشروطة في الرواية فاذا التبس عليه بعضها بينه في الفاظه الى ما ينتهي عنه كما فعل راوي هذا الحديث قوله
افلح الرجل قيل هو الظفر وادراك البغية وهو صريح ان دنيوي وهو الظفر بما يطيب معه الحيوة واخروي وقد قيل انه
اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغنا بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل قاله الراغب وقوله ان وفد القيس وفد جمع وافد بفتح وفد
وفادة اخرج الى ملك في فتح او امر كزارة او استرفاد وعبد القيس من ربيعة وهي قبيلة عظيمة ومضر
من معاشرتهم ولقط اوسك من الراوي مرحبا اي اصبتم رحبا وسعة وغير حال من الوفد والعامل فيه الفعل والمقدر العامل
في مرحبا قوله ولا ندامي اي نادمين وغير الصارفة فيها مرعات للمطابقة كما في الغدايا والعشايا قوله عن الشربة
اي ظروفها بحذف المضاف وعن الاشربة التي تكون في الاواني المختلفة بحذف الصفة قوله والحتم الحزن الخضر والدباء
بضم الدال وتشديد الباء للقرع والنقير اصل خشبة تنقر فينبذ فيه قوله والمزفت المطلي بالزفت وبحرم الانتباذ
في هذه الاواني كان في صدر الاسلام ثم نسخ وهو المذهب وقال بعض بقي التحريم والله ذهب مالك واحمد فض
المقصود بالنهي ليس استعمالها مطلقا بل التنقيع فيها والشرب منها ما يسكر واضافه الحكم اليها اما لاعتياد قوم ح
استعمالها في المسكرات اولانها اوعية يسرع بالاشتداد فيما يستنفع فلعلها تغير التقيع في زمان قليل وبينا وله
صاحبه على غفلة بخلاف السقا فان التغير يحدث فيه على مهل والدليل على هذا انه قال نهيتكم عن الظروف الا في
سقا فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وط قوله بامران كان بمعنى الشان فالباء صلته وهو الظاهر
والتكرير للتعظيم بدليل قوله يدخل به الجنة والمناسب ح ان يكون الفصل بمعنى المفضل لتفضيله صلوات الله وسلامه
عليه الايمان باركانه الخمسة وان كان بمعنى واحد الاوامر والتكرير للتعليل والمراد به اللفظ والباء للالصاق او
والمامور به محذوف اي مرنا بعمل يواسطته افعل وتصريحه في هذا المقام ان يقال لهم امنوا او قولوا امنا وهذا
هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان وعلى ان يراد بالامر معنى الشان يكون المراد معنى اللفظ ومؤداه وعلى تقدير كونه
واحدا الاوامر يكون الفعل بمعنى الفاعل اي مرنا بامر فاصل جامع قاطع والمامور به ههنا واحد هو الايمان والاركان
الخمسة كالتفسير للايمان بدلالة قوله اتدرون ما الايمان فان قيل على هذا في قول الراوي اشكالان الاول ان
المامور به واحد وقد قال صلى الله عليه وسلم الثاني اربعا الثاني ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعة والجواب عن الاول
انه جعل الايمان اربعا نظرا الى اجزائه المفصلة وعن الثاني ان عادة البلغا ان الكلام اذا كان منصبا لغرض من
من الاغراض جعلوا سياقه له كان ما سواه متروك فهم هنا ذكر الشهادتين ليس مقصودا الان القوم كانوا
مؤمنين مقرين بكلمتي الشهادة بدليل قولهم الله ورسوله اعلم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما
وانهما كافيتان وكان الامر في صدر الاسلام كذلك فلهذا جعله الراوي كانه غير مذكور وليس من الاوامر
وقصد انه صلى الله عليه وسلم يفهمهم على موجب توهمهم بقوله اتدرون ولذلك خصص ذكر ان تعطوا من المغنم

الخمس

الخمس حيث اتى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب وغزوات لقوا هم وبنا وبك هذا الحي من كفار
مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار امرا من الاوامر وفيه نص على ان الايمان ذو اجزاء وفيه دليل على ان ابلاغ
الخبر واجب حيث قال اخبروا والامر للوجوب صح، قال بعض شارحي البخاري امرهم بالاربع التي وعدهم ثم زادهم
خامسة لانهم كانوا مجاورين الكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنايم وقال ابن الصلاح وان لم تعطف هي
على قوله باربع فلا يكون واحدا منها وان كان واحدا من مطلق شعب الايمان قال القاضي عياض انما لم تذكر الخ
لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ونزلت فريضة الحج سنة تسع بعدها على الاشهر **قوله** وحوله عصابة
حالد والعصابة بالكسر الجماعة من الناس لا واحد لها من لفظها واحد والعصبة من الرجال ما بين العشرة الى الاربعين احد من
العصب وهو الشد كانه لشد بعضهم بعضا والمبايعة والمعاهدة من البيع والبيعة والتابع مثلها سميت
بذلك لشبهها بالمعاملة في المجازاة المبايعة على الاسلام المعاقدة عليه فان كل واحد منهما باع ما عنده
من صاحبه واعطاه خالصة نفسه وطاعته وادخيلة امره والبهتان الكذب الذي يبهت صاحبه اي يدهش
لتطاعنه والاقتراب الاختلاق والفرية الكذب كان الافتراء من الافراء وهو قطع الاديم على جهة الافساد
والعصيان في اصل الامتناع عن الشيء والنابي عنه والمعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه
والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو الصفات الغالبة **قوله**
ولا تاتوا بهتان الى اخره فان قلت ما معنى الاطناب حيث قيل لا تاتوا ووصف البهتان بالافتراء مع انهما من واد
واحد هلا اقتصر ولا تبهتوا الناس قلت معناه مزيد التقرير وتصوير شناعة هذا الفعل وتعليق معنى زايد
وذلك وجوه الاول معناه ولا تاتوا بهتانا من قبل ايديكم وارجلكم اي انفسكم واليد والرجل كنايتان عن الذات
اي ذلكم من عند انفسكم والناس برآمنة والثاني لا تبهتوا الناس كما حاينا هد بعضكم بعضا كما يقال
فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وهذا النوع اشد انواع البهت الثالث ان يفتروه متشونه من ضمائر كذلك
المفتري اذا اراد اختلاق قول قالوه لم يعدوا ولا في ضميره ومنشاء ذلك ما بين الايدي والارجل من الانسان وهو
القلب والرابع لسبة الافتراء الى اليد والرجل لسبب انهن عوامل وحوامل وان شاركهما سائر الاعضاء قيل
الوجه الاول والرابع متقاربان وهما كنايتان عن الفاحشتان من تلقاء انفسهم من غير امارة من قبل قوله تعالى
ويقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم لكم به علم اي ان هذا البهتان يجري على السنتكم ويدور في افواهكم من
غير ترجمة عن علم والثاني كنايته عن الوقاحة وخرق جلباب الحياء كما هو عادة الاوغاد والثالث كناية عن انشاء
البهتان وختله قلوبهم مبنيا على الظن الفاسد والغش المبطن **قوله** فمن وفى منكم لفظ وفي دل على ان الاجر انما
ينال بالوفا بالجميع لان الوفا هو الاتيان بجميع ما التزمه من العهد والعهد والحقوق واما العقاب فانه ينال
بترك اي واحد كان **قوله** ومن اصاب من ذلك قالوا هو اشارة الى ما سبق سوى الشرك فانه لا يغفر عنه بالفضل فلا
يعفى عنه والمراد الموعود خاصة لانه عطف على قوله فمن وفى هو خاص بهم لقوله منكم لتعذيبه ومن اصاب من ذلك
منكم الها الموعود شيئا فعوقب اي فيتم الحد عليه قيل ما قالوا ضعيف لان الفاء في فمن للترتيب ترتيب بعدها
على قبلها وقوله منكم ضمير العصابة وقد بين بقوله من اصحابه فكيف يخصص المنزل بالغير والصحيح ان المراد
بالشرك الرياء لانه الشرك الخفي ويدل عليه تنكير شيئا اي شركا ما كان **قوله** فهو الى الله اي مفوض اليه فلا يجب
عليه عقاب خاص كما هو مذهب اهل الحق **قوله** ابو سعيد الخدري حمزة حي من الانصار **قوله** تامعشر النسا
المعشر الجماعة من العشر بمعنى المعاشرة والعشير والمعاشر والمراد هنا الزوج والخطاب عام غلب الحاضرات
على الغيب والكفر الستر في اللغة ستر الشيء وكفر النعمة ولغة ستر ها بترك شكرها واعظم الكفر نحو انواع الكفر
والنبوة والشريعة واستعمال الكفران في النعمة والكفر في الدين والكفور يستعمل فيهما والعقل غريزة يدرك
بها المعني ويمعني عن القبايح وهو نور الله في قلب المومن واللب العقل الخالص من شوب الهوى وكفران العشير جحد

من ذلك

نعمة الزوج واستقلال ما كان منه واصل اللعن الابعاد من رحمة الله تعالى العبد من رحمته بخطه ومن الانسان الدعا باللحظ واللحن ضبط
الرجل امره واخذه بالثقة وارويت بمعنى اخبرت واعلمت من معنى ومن في قوله من زنا قضاؤه للاستغراق وفي من احد يكون
يتعلق باذهب والمفضل عليه معروض مقدر وذلك اشارة الى الحكم السابق والكاف لخطاب العام والا لقال لكل الخطاب مع النسا
ح قوله في الحديث احكام الحث على الصدقة وافعال البر وفيه انا الحسنات يذهبن السيئات وفيه ان كفران العشير من الكبائر
لانهن توعدن بالنار وفيه ان اللعن من المعاصي الشديدة القبح وليس فيه انه كبيرة لان اكبار الصغيرة كبيرة والفعل لعلما على تحريم
اللعن اذ لا يجوز الابعاد عن رحمة الله تعالى الا لمن عرف خاتمه امره قطعا نص على انه مات كافرا كابي جهل او يموت عليه
كابليس واما اللعن بالوصف فغير حرام كلعن الواصلة المستوصلة واكل الربا وموكله والمصورين والظالمين هم
والفاسقين والكافرين وغير ذلك مما جات به النصوص الشرعية بالطلاقة على الاوصاف لا على الاعيان وفيه
مراجعة المتعلم العالم اذا لم يفهم له معنى الكلام وفيه الاشارة الى معاد له شهادة امرأتين برجل وهي قلة
الضبط كما في قوله تعالى فتذكر احداهما الاخرى واما وصفه صلى الله عليه وسلم النسا بنقص العقل الذي يزكي
الصلاة والصوم في زمن الحيض فمعناه ان الدين والايمان والاسلام مشتركة في معنى واحد كما مر فعلمنا ان من كثرت
عباداته زاد ايمانه ودينه ومن نقصت نقص دينه ونقص الدين قد يكون على وجه باثم كمن ترك الصلاة بلا عذر
وقد تكون على وجه لا باثم كمن ترك الجمعة او الغزو اما لا يجب عليه لعذر وقد يكون على وجه مكلف به كترك الحايض
الصلاة والصوم فان قيل اذا كانت معذورة فهلا يثاب على الصلوة المتروكة زمن الحيض وان كانت
لا تقضيها كما يثاب المسافر والمريض ويكتب له في مرضه وسفره نوافل الصلاة التي كان يفعلها في صحته وحضره اجيب
بان ظاهر الحديث انها لا تثاب والفرق ان المريض والمسافر كانا يفعلان ذلك في الصحة والحضر بنية الدوام
والحايض ليست كذلك بل نيتها ترك الصلاة زمن الحيض بل تحرم عليها فتطير هما مسافر ومريض كان يصلي النافلة
في وقت وودقت فانه لا يثاب على ما تركه في زمان الماضي الذي لم يكن يتنفل فيه فصل اثبت صلى الله عليه
وسلم لهن وصفين كفران العشير واكثار اللعن ثم ذكر ان لنقص عقل ممنع من ارتكاب تلك الخصلتين ولا دين يرادع
عنهما لان الرذايل مركوزة في الانسان وقلعها اما بالعقل او بالدين وكما تعلق والدين بالخصلتين السابقتين
تعلقا تعلقا بقوله اذهب للب الرجل الحازم على طريقة التعريض في جانبهن والافراط في جانب الرجل الحازم حيث
وصفه بالحزم في الكلام غرابة من حيث انه جعل الكامل الحازم في كل شي منقاد مسخر بسبل للناقصات
الحايزات للرذيلتين قوله من ناقصات قيل يحتمل ان يكون بيانا لاحداكن على المبالغة او بالعكس واذهب منعه
كمي محذوف اي واحد قوله كذبني ابن ادم كلام قدسي والفرق بينه وبين القران ان القران هو اللفظ المنزل به جبرئيل
للاعجاز والحديث والحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه معناه بالهام او بالمنام فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
امته بعبارته عن ذلك المعنى وسائر الاحاديث لم يضفه الى الله ولم يروه كما اضاف وروي في القدسي فصل
افضل القران على الحديث القدسي ان القدسي نص الاهي في الدرجة الثانية وان كان من غير واسطة ملك عالبا
لان المنظور فيه المعنى دون اللفظ وفي النزل اللفظ والمعنى منظوران فعلم من هذا مرتبة بقية الاحاديث قبل
اختيار ابن ادم على الشر وغيره كانه اشارة الى تكريم ادم بسجود الملايكة يعني انا المهنا النعمة عليكم بما فعلنا في
شان ابيكم فانتم قد وضعتم في مكان الشكر التكذيب والشتم ولهذا قال ولم يكن اي ما صح وما استقام وما كان
ينبغي قوله ولبس اول الخلق باهون الى اخره قيل هذه اشارة الى برهان تحقق المعاد وامكان الاعادة
وهو ان ما يتوقف عليه تحقق البدن من اجزايه وصورته لو لم يكن ممكنا لما وجدنا اولا واذا امكن لم يمتنع وجوده
ثانيا ولا يلزم الانقلاب وفيه تمثيل نبيه على تمثيل مرشد الغابي وهو ما يزي في المشاهد ان من قصد اختراع
شي لم يرد مثله ولم يجد له عددا واصولا صعب عليه وافتقر الى مكابدة افعال ومعاونة اعوان ومرور ازمان
ومع ذلك كثيرا ما لا يستتب له الامر ومن اراد اصلاح منكسر واعادة متهدم وكانت العدد حاصلة والاصول باقية

هان

هان ذلك عليه فمن اكرم الاعادة فقد جوز ما هو اصعب منه وهذا بالنسبة الى قدرة البشر واما قدرة الله تعالى فلا صعوبة
ولا سهولة بل يستوي بكون بعض طباره وخلق ذلك دوازوا لشم توصيف الشيء بما هو از او نقص فيه واثبات الولد له كذلك
لانه قول بمماثلة الولد في تمام حقيقته وهي مستلزمة له لامكان المتداعي للحدوث ولان الحكمة في الوالد استبقاء النوع فلو
كان له ولد الكمال مستخلفا خلفا يقوم مقامه بعد عصره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا **قوله** وانا الاحد لما كان لنفي ما
يذكر معه من العدد دل على نفي الولد او لو فرض له ولد لا يكون احدا وعلى هذا فقوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم اي
لو كان له ولد لكان بنيا مثله فلا يكون خاتم النبيين وهذا معنى الاستدراك في قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم
النبيين وقال الازهري الفرق بين الواحد والاحد ان الاحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد بقولك جاني احد والواحد اسم
مبني لفتح العدد يقول جاني واحد من الناس ولا يقول جاني احد فالواحد منفردا للذات وغيره والمثل والنظير والاحد
منفرد بالمعنى والصمد السيد الذي يصمد اليه في الحوائج اي يقصد وقال الزجاج الصمد الذي انتهى اليه السودد فاستبان قوله
والكفو المثل الكافي **قوله** او ولدا وفي الحميدي ولا ولدا ورد لما في سبحان من معنى التنزيه **قوله** يؤذيني ابن ادم الاية
ايصال المكروه الى الغير قولا او فعلا اثر فيه او لم يؤثر وايذاء الله تعالى عبارة عن فعل ما يكرهه ولا يرضى به وكذا ايذاء
الرسول صلى الله عليه وسلم وروى السجستاني يصل الدهر انا الدهر اي انا اقلب الليل والنهار من الدهر والرفع
اولى قيل لانه لا طايل تحته على تقدير النصب اما معنى فلانه لا فايدة في قوله انا اقلب الليل والنهار لان الكلام منبني ف
للرد على المسائل والامكان عليه واما لفظا فلان تقديم الظرف اما للاهتمام او للاختصاص ولا يناسب
المقام لان الكلام مفرغ في شان المتكلم لا في الظرف ولهذا عرف الخبر ليفيد الحصر فكانه قال انا اقلب الليل
والنهار لا يسبونه اليه فيقل الدهر الثاني غير الاول بل هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا الدهر المتصرف
المدبر المفيض لما يحدث **عن** والمعنى والاظهر ان معناه انا فاعل كل ما يضاف الى الدهر من الخير والشر والمسرة والمساءة
فاذا سب الذي يعتقدون انه فاعل ذلك فقد سبني **قوله** لسب لبيد لدانه بل لتصريفه وحوادثه التي يعلم
خلاف المراد فتعتقد انه الفاعل الحقيقي وانه مستقل كقوله وما يهلكنا الا الدهر فقبل لهم ما تعتقدونه من الفاعل
الحقيقي هو الله سبحانه وتعالى ويدل على ذلك قوله بيدي الامر اقلب الليل والنهار فانه بيان وتفسير لقوله انا الدهر
لغة ليس بذلك **نهر** الدهر في الاصل اسم لمدة العالم وعليه قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا
ثم اطلق به على كل مدة كثيرة وهو خلاف الزمان فانه يقع على القليل والكثير والمراد بالدهر الثاني في الحديث مقلب
الليل والنهار ومصرف الامر فيهما فينبغي ان يفسر الاول بذلك كانه قال مدبر الامر ومقلب الليل في النهار وانا
المدبر والمقلب لجاز الاتحاد **قوله** ما احد اصبر الى الجزم التصبر الحبس ومنه قتله صبرا اي حبسا ومعنى الصبر
حبس النفس على ما يكرهه والعافية السلامة من البلاء المكروه والرزق الحظ والنصيب مطعوما او ما لا او علما او ولدا
وقوله لسمعه صفة اذى ومن الله متعلق بقوله اصبر لا بسمعه وفي الحديث اشارة الى ان الصبر على احتمال الاذى
خصلة ممدوحة وترك الاستعمال بالمكافاة والانتقام ممدوح ولهذا كان حر كل عمل محصور وحر الصبر محمود
وقوله يسمعه تتميم لان المؤذي اذا كان يسمع من المؤذي كان تاثير الاذى اشد **وله** كنت ردف النبي صلى الله
عليه وسلم الرد والرديف التابع من الردف هو العجز والرديف هو الذي يركب خلف الراكب موخر الرجل العود الذي
يكون خلف الراكب اد المبالغة في شد الغرب فيكون الضبط اكثر ويروي موخرة بضم الميم ولجدها همزة ساكنة
ثم خا مكسورة هذا هو الصحيح ويروي بفتح الهمزة والحا المشددة والدرابة المعرفة قال الزمخشري هي معرفة بحمل
بضرب الخداع ولذلك لا يوصف الباري سبحانه وتعالى بها والحق نقيض من الباطل ويستعمل بمعنى الواجب واللازم والجدير
والنصيب والملك والاكمال الاعتماد على الشيء من التوكل والكفالة ومنه الوكالة والبشارة ايصال خبر الى احد يظهر
اثر السرور منه على شرته وحق الله بمعنى الواجب واللازم وحق العباد وعدهم به ومن صفته وعده ان يكون واجب
الايجاد فهو حق بوعده الحق وقال النووي حق العباد على جهة المشاكلة والمقابلة لحقه عليهم ويجوز ان يكون

مطلب موخرة الرجل

من قول الرجل لصاحبه حقك واجب علي اي فبأي وجه مناكد ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل
في كل سبعة ايام وانما رواه معاذ لكونه مريضا لانه علم ان هذه الاخبار تتغير بتغير الزمان والاحوال والعموم يوميا
كانوا حديثي العهد بالاسلام لم يعتادوا وابتكاليفه فلما استقاموا وتثبتوا اخبرهم او رواه لبعد ورود الامر
بالتبليغ والوعيد على الكتمان شعر ان معاذ مع جلالة قدره لا تخفى عليه ثواب نشر العلم ووبال كتمه فراى التحدث
واجبا ويويده ما روي في الحديث الذي يتلوه فاخبره معاذ عند موته باثما وله لبيك رسول الله اي اجبت
اجابتك بعد اجابة وساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة والتحريم بمعنى المنع او ما تكرر النداء لتاكيد
الاهتمام بما يخبر وليصل نبيه معاذ فيما يستقبل وقد ثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة عادها
ثلثا لهذا المعنى وله اذا يتكلوا اذكر في الحديث الاول لا يبشرهم فيتكلوا وفي هذا الحديث اذا يتكلوا فالاول
من قبيل قوله ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي فلا يكن منك تبشير فاتكال منهم فالنهي منصب على السبب والمسبب
معا والثاني من قبيل اذن لرمك في جواب قوله من قال انا احسن اليك او كانه قال ان احسنت الي اكرمتك فهو جواب
وجزاء وله في هذا الحديث في حديث معاذ من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وفي رواية عنه من لقي الله
لا يشرك به شيئا دخل الجنة وعنه ما بين عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا حرمه الله على النار
وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه لا يلقى الله تعالى عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة وان زنى وان سرق وفي
حديث انس رضي الله عنه حرم الله على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله وقد سرد مسلم هذه
الاحاديث كلها في كتابه وحكى عن جماعة من السلف رضي الله عنهم منهم ابن المسيب ان هذا كان قبل نزول الفرائض
والامر والنهي وقال بعضهم معناه الى من قال الكلمة وادى حقها وفريضتها وهذا قول الحسن البصري وقيل
ان ذلك لمن والها عند الندم والتوبة ومات على ذلك وهذا قول البخاري وبالجملة كل من كان تائبا او سليما من المعاصي
دخل الجنة برحمة ربه وحرم على النار فاذا حملنا الالفاظ الواردة على هذا فمن هذه صفته كان الامر بناوهذا
معنى تاويل الحسن والبخاري ومن خلطا بضيع ما اوجب الله تعالى عليه او يفعل ما حرم الله عليه فهو في المشيئة
لا يقطع له بدخول الجنة اخرا قبل احسن لنا ويلات ما ذكره الحسن فنقول في هذا الحديث الذي نقله وهو
من جوامع الكلم كقوله قل امنت بالله ثم استقم فان صدقا هيهنا اقيم مقام الاستقامة لان الصدق كما يفسر
يعبر به عنه قولا عن مطابقة القول الضمير والمخبر عنه قد يعبر به فعلا عن كل افعال كاملة واخلاق مرضية
وتحقيقها قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم وفي مقعد صدق والذي جاء بالصدق وصدق به اي
حقق ما اورده قولا بما يحق فعلا فعلى هذا الخبر يكون الهيا فيما قوله لا تبشر خصوصا بعض الناس فان
مثل هذا المعنى لا يدركه الا الراسخ في العلم وبعضده حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي يورد في الفصل
الثالث من هذا الكتاب وهو قوله من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة
وفيه ان عمر رضي الله عنه منع ابا هريرة عن التبشير فعلم ان المراد بالتخصيص اذ لو لم يرد ذلك لم يخبر
معاذا وابا هريرة وانسا وعمر رضي الله عنهم هذا وامثاله احتج محمد بن اسماعيل على ان للعالم ان يخص بالعلم قوما
كراهة ان لا يفهموا ثم لعد تاويل الحسن من قال الحديث من قال الحديث كان في بدء الاسلام في وقت لم يجب شيء من
الاركان ويويده ما روي البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت انما نزل اول نزل اول سورة من المفصل فيها
ذكر الجنة والنار حتى اذا ثاب الناس الى الاسلام نزل الحلال والحرام ولو نزل اول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع
الخمر ابدا ولو نزل لا تزنوا قالوا لا ندع الزنا وقد اتخذ امثال هذه الاحاديث البطلة والمباحة
ذريعة الى ترك التكاليف ورفع الاحكام وذلك يفضي الى خراب الدنيا بعد خراب العقبى وله تائما مفعول له
اي تجنبا عن الاثم ليخرج تجنبا الاثم الجرح وله وعليه ثوب ابيض قال الشارحون قوله وعليه ثوب ابيض
ليس من الزوائد التي لا طائل تحتها بل قصد الراوي بذلك ان يفسر الثبت والاتقان فيما يرويه ليتمكن في قلوب

الشامعين **وله** ثم مات على ذلك **ط** اشاره الى ثبات على الايمان حتى الموت احتراز اعمن ارتد ومات عليه فلا سفعة الايمان الايمان السابق وقوله دخل الجنة اشارة الى ان عاقبته دخول الجنة وان كان له ذنوب يرحمه لكن امره الى الله ان شاء عفى عنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة قال ابن مالك حرف الاستفهام قوله وان زنا مقدر ولا بد من تقديره **وص** في الحديث دليل على ان الكبائر لا تسلب اسم الايمان فان من لابس مؤمن لا يدخل الجنة وفيها لا يحيط الطاعات لانه عام يتناول الجميع فلو كانت الكبائر محبطة على طريق الموازنة او غيره لزم ان لا يبقى لبعض الزناة شيء من الطاعات والقايل بالاحباط يحمل دخول الجنة لمن هذا شانه وان اهل الكبائر من اهل القبلة لا يخلدون في النار قيل لعل ذكر الثوب الابيض والنوم والاستيقاظ ثم ايراد الحديث بحرف التعقيب اشارة الى حصوله صلى الله عليه وسلم في عالم الغيب واستعداده واستعداده لفيض الله عليه بالوحي وتخصيص الثوب الابيض اما الى قوله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر الى قوله ثيابك فطهر نعم في الاية اشارة الى الانذار وفي الحديث الى البشارة اي قم فابشر عبادي الذين امنوا بالجنة ومعنى ثم في ثم مات عليه التراخي في الرتبة كما في قوله صلى الله عليه وسلم ثم استقام **ه** والاستثناء مفرغ اي لا يكون له حال من الاحوال الا حال دخول الجنة وتقدير الاستفهام ادخل الجنة وان زنا وان سرق ولا بد ذكر الجواب مبالغة وتتميما لمعنى الانكار في الكلام السابق واما انكر بناء على ذر فلاستعظام شان الخبر مع مباشرة الكبائر وتكرير رسول الله صلى الله عليه وسلم انكار لاستبعاطامته اي استحال ترحمة الله ورحمة الله وسعت على خلقه وان كرهت ذلك اما تخصيص الزنا والسرقة فلان الذنب اما حق الله واما الزنا او حق العباد وهو اخذ مال بغير حق او معنى تكرير معنى الاستبعاد كما في قوله تعالى وظهر فيها بكرة وعشيا اي دائما واما **ه** حكاية ابي ذر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على ترغم انف ابي ذر فللشرف والافتخار وقال بعضهم تقديره الاستفهام هكذا وان زنا وان سرق دخل الجنة **وله** وان رغم انف ابي ذر **وص** رغم اي لصق بالرغام بالفتح وهو التراب وتستعمل مجازا لمعنى كره او ذل الطلاق اسم الشيب **وله** من شميد الى اخره **ح** هذا حديث عظيم الموقع وهو من اجمع الاحاديث المشتملة على العقايد فانه جمع مبطل الكفر على اختلاف عقايدهم **وله** وان عيسى الى اخره **ص** ذكر عيسى عليه السلام تعريض بالنصارى وايذان بان ايمانهم مع التثليث شرك لا يخلصهم من النار **سف** ذكر عيسى تعريض للنصارى وذكر رسوله تعريض باليهود في انكارهم وقد فهم اياه وامه قبل هذا قوله وان امه تعريض بالنصارى او تعزير لعقيدته والاضافة في امته للتشريف رد اعلى اليهود في القذف وكذا التسمية بالروح ووصفه بقوله منه اشارة الى انه مقربه ومحبيه تعريضا باليهود روي ان عطيا من النصارى سمع قارئا يقرا وروح منه قال ما غير هذا دين النصارى يعني يدل هذا على ان عيسى روح منه فاجاب علي بن الحسين بن واقد ان الله تعالى قال وسخر لكم ما في الارض جميعا منه فلو اريد بقوله وروح منه انه بعضه او جزء منه لكان جميعا منه ان الجميع بعض منه او جزء منه فاسلم النصراني ومعنى الاية انه سخر هذه الاشياء كلها كائنة منه وحاصلة هي عنده يعني انه مكونها وموجدها **نو** الكلمة تطلق على الانواع الثلاثة وعلى الالفاظ المنظومة والمعاني المفهومة وعلة تحتها وهذا استعمل في القضية والحكم والحجة واما تسمية عيسى بالكلمة لانه حجة الله على عباده ابدعه من غير اب وانطقه من غير اوانه واحيا الموتى على يده والحديث في ذلك وسيجيء لا يخفى على الفطن استنباط وقد فيه انه سمي كلمة لكونه موجدا بالكن وقيل لما اتبع بكلامه سمي لكونه كما يقال فلان سيف الله واسد الله وكلمة الله وقيل لما خصه الله به في صغره حيث قال اني قد عبد الله وقوله القاها الى مريم اي اوصلها اليها من جبريل وحصلها اليها واما تسميته بالروح فلما كان له من احيا الموتى وقيل لانه ذو ارواح وجسد من غير جزء من غير ذي روح كالنطفة المنفصلة من الحي وانما به اخبر اه اخبرا عما من عند الله **وله** والجنة والنار حق لعل ذكرهما والاخبار عنهما بالمصدر مبالغة كما في قوله زيد عدل تعريض بالزنادقة ممن ينكر دار الثواب والعقاب **وله** على ما كان من العمل **وص** دليل على المعتزلة في مقامين احدهما ان العصاة من اهل القبلة لا يخلدون في النار للعموم من شميد والثاني منهما انه تعالى يعفو عن السيئات قبل التوبة وقد

واتسبقا العقوبة لان قوله على ما كان من العمل حال من قوله ادخل الجنة كما في قولك رأيت فلانا على اكله ولا شك ان العمل غير حاصل حين الحاصل حين ادخاله استحقاق ما بإزاء سببه عمله من الثواب والعقاب ولا يتصور ذلك في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استبقا العقوبة لان قوله على ما كان من العمل حال من قوله ادخل الجنة كما في قولك رايت فلانا ولا يتصور ذلك في حق العاصي الذي مات قلت يلزم ان لا يدخل احد من العصاة النار اجيب بان اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم الدخول لجواز العفو بعد الدخول قبل استيفا العذاب على انه ليس بحتم عندنا ان يدخل احد من هذه الامة النار لجواز العفو عن الكل حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا الاية قبل ان التعريف في العمل للعهد والاشارة به الى الكبائر والدليل عليه امثال قوله صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق في حديث ابي ذر وقوله على ما كان عليه حال كما في قوله الحماسي • فوالله ما انسى قتيلا رزيته بجانب قيسى ما مشيت على الارض على انها تعفو الكلوم واما توكل بالادنى وان جل ما يمضي قال ابو البقا على الحال اي ما انسى هذا الرزء في حال كون الكلوم كذا اي حال مخالفة لحال غيرها في استدامة الحزن فالمعنى من شهد ان لا اله الا الله يدخل الجنة في استحقاقه العقاب بموجب اعماله من الكبائر اي حال هذا مخالفة للقياس في دخول الجنة اذ القياس ان لا يدخل الجنة والى هذا المعنى ذهب ابو ذر في قوله وان زنى وان سرق ولا يبعد لعل التعذير فان اما يعك والخم اللام توكيد او التقدير لانا يعل تعليلا للامر والفا محمة ويحتمل ان تكون اللام مفحمة فيكون التقدير اي لا يانعك والفا للجزا كقولك لا تعني فاني اريك ط حتى اذا ان يكون مقدما على تشترط الا انه حذف قبله وهذا مفسره وقال المالكي في قول عايشة رضي الله عنها اقول ما اذا اشاهد على ان ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا انفارق وجوب التقدير فيعمل فيما قبلها رفعا ونصبا قال في فتح كقولك كان ماذا والنصب كما في الحديث واخبار بعضهم فوعر تميز كقولك كم قال عندي عشرون ماذا قبل كانه صلى الله عليه وسلم يستحسن منه الاشتراط في الايمان فقال اشترط انكار الحذاق الحزم ثم ابتدا فقال ماذا اي ماذا اشترط ولا الاسلام هدم ما كان قبله مطلقا مطلقا كانت او غيرها صغيرة او كبيرة واما الهجرة والحج فانهما لا يكفران الخطا ولا يقطع فيهما بغفران الكبائر التي بين العبد ومولاه فيحمل الحديث على هدم بعضها والصغائر المتقدمة ويحتمل هدم مهما الكبائر التي لا سبيل لحق العباد بشرط التوبة عنها دل من اصول الدين فردونا المحال على المفضل وعليه اتفاق الشارحين قيل لا ينكر ما ذكروه لكن يتكلم في الحديث بحسب ما تقتضيه البلاغة وفيه وجوه من التوكيد يدل على ان حكم الهجرة والحج حكم الاسلام الاول انه من الاسلوب الحكيم فان عمرو من الاباما كان الاحكم نفسه في اسلامه وحديث الهجرة والحج زيادة في الجواب كانه قيل لا يتم لشان الاسلام وحده وانه يهدم ما كان قبله وان حكم الهجرة والحج كذلك الثاني ان العطف ليستند على المناسبة القوية قال في الكشاف في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبيا عطف قتلهم الانبيا على ما قالوا ليدل على ان قولهم ان الله فقير ونحن اغنيا في الفضاعة كقتل الانبيا الثالث اما فان الهجرة للانكار فلها معنى النفي وما نافيه فاذا اجتمعا دلا على التقرير لا سيما وقد اسعا بقوله علمنا اذ نا ان ذلك امر معلوم مقرر لا ينبغي ان يرتاب فيه الرابع لفظ يهدم فان قرينة الاستعارة هي المكنية شبهت الخصائل الثلاث في قلعها الذنوب من سحقها اي اصلها بما يهدم البنا من اصله من نحو الزاوك والمعاول الخامس الترقي فان قوله الخ يهدم ما كان قبله ابلغ في ارادة المبالغة من الهجرة لا تهدوطها وكذا حال الهجرة مع الاسلام السادس تكرير يهدم في كل ليدل على الاستقلال بالهدم ويؤيده ما رواه مالك رضي الله عنه انه قال صلى الله عليه وسلم ما روى الشيطان يوما هو فيه ولا اصغر ولا ادحر ولا احزن ولا احنق منه في يوم عرفة وما ذاك الا مما يراه من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام الحديث وبيه ما روي في حديث اخر انه صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب اني غفرت ما خلا المظالم فانه اخذ للمظلوم منه قال اي رب ان شيت اعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم

فلم

فلم عشية فلما اصبح بالمرة لقفا عاد الدعا فاجيب الى ما سال قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر وعمر ما يضحك
يا رسول الله فقال ان عدو الله ابليس لما علم ان الله استجاب دعائي وامني وعرفني اخذ التراب وجعل يحثوا على راسه
ويدعوا بالويل والثبور فاضحكني ما رايت من جزعه رواه ابن ماجة **قوله** يدخلني الجنة **بو** الحرم في يدخلني وبيا عدني
على جواب الامر غير مستقيم رواية ومعنى قيل اما الرواية فغير معلومة واما المعنى فاستقامته على ما ذكره
القاضي وقال ان صح الحرم كان من جزا الشرط محذوف اي ان عملته يدخلني الجنة والشرطية صفة لعمل او كان
جوابا للامر لان اخبار الرسول لما كان وسيلة الى عمله وعمله ذريعة الى دخول الجنة كان الاخبار بمنزلة
بوجه ما لادخال العمل اياه الجنة **ط** اذ احسن جواب الامر يبقى لعمله غير موصوف ولا بقيد والجواب ان التنكير
للتفخيم او النوع او لعمل عظيم او معتبر في الشرع لقوله سالتني عن عظيم وان مثل معاذ لا يسال عن مثله تماما
جدوى له واعلم ان مذهب الخليل ان يجعل الامر بمعنى الشرط وجواب الامر حر او مذهب سيبويه ان الجواب
جزا الشرط محذوف على التقديرين لتركيب مرباب اقامة السبب اعني الاخبار مقام المسبب اعني العمل فان العمل
هو السبب ظاهرا لا الاخبار لان الاخبار انما يكون سببا اذا كان المخاطب مؤمنا معتقدا كقوله
تعالى قل لعبادي الذين امنوا يقيموا الصلاة قال ابن الحاجب يقيموا جواب قل والاعتراض بان الاقامة ليست
لازمة للقول ليس فان الجواب لا يقتضي الملازمة العقلية وذلك ظاهر فان امر الشارع للمومن بالاقامة
الصلاة يقتضي الاقامة غالبا وكقوله هل ادلكم على تجارة تنجيكم الى قوله يغفر لكم فانه جواب الاستفهام
ط اي سالتني عن شي عظيم مشكل متعسر الجواب ولكنه سهل على من يسره الله تعالى عليه لان معرفة ذلك العمل من
علام الغيب **قيل** ذهب الظهري الى جعل عظيم صفة محذوف اي سوال عظيم والاظهر ان الموصوف امر ويراد
به العمل لان قوله ونعبد الله الى اخره بيان لذلك الامر قال القاضي وانه لتيسير اشارة الى ان ما كلف
العباد واقعه باسباب تقص عليهم من عنده فان كان من طاعة سمي توفيقا وان كان من معصية سمي خذلانا
وطبقا قيل انما اسند التيسير الى الله تعالى والملق العسر لئلا ينسب الخذلان اليه صريحا كما في
انعمت عليهم غير المغضوب عليهم والاظهر الى الخبر المحسن ويحتمل ان يكون للعهد الخارجي التقديري
وهو ما يعلم من قوله نعبد الله الى اخره المعنى به الاسلام والايمان الذي هو سبب لدخول الجنة
والمعنى باب الخير النوافل دل عليه قوله صلوات الرجل في جوف الليل لئلا يلزم التكرار وانما سميت
النوافل ابوابا لانها مقدمات ومكملات للفرايض قال بعض العلما من ترك الادب عوقب بحرمان النوافل
ومن عوقب بحرمان النوافل عوقب بحرمان السنن ومن عوقب بحرمان السنن عوقب بحرمان الفرايض
ومن عوقب بحرمان الفرايض يوشك ان يعاقب بحرمان المعرفة ومما دل على المطلوب قوله الى النار والما
جعل الصوم جنة عن النار لان في الجوع سد مجاري الشيطان كما في الحديث ان الشيطان يجري من الانسان
مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع فاذا اسد مجاريه لم يدخل فلم يكن سببا للعصيان الذي هو سبب
لدخول النار **قوله** الصوم جنة اي عن النار **قض** انما جعل جنة لانه يقمع الهوى والشهوات كما
قال الجوع له وحا والشبع كلبة للايمان موقعة في مهاوي فتنوع عن الحق وتغلب عليه
الكسل فيمنعه من وظايف العبادات وتكثر المواد الفضول فتكثر غضبه وشهوته ويزيد حرصه فيوقعه
في المحارم **ط** جعل هذه الامور ابواب الخير لان الصوم شديد على النفس ولذا اخراج المال في
الصدقة وكذا الصلوة في جوف الليل لمن اعتاد ما يسهل عليه كل صعب لان المشقة في دخول الدار
يكون بفتح الباب المغلق **قوله** والصدقة تذهب الخطية كقوله تعالى يذهبن السيات ثم في الدرجة الثانية
محو الخطية اي الخطية المثبتة في صحف اعمالهم في الدرجة الثانية محو الخطية اي حطتها كما في صحف اعمالهم
في الدرجة الثالثة تطفي الخطية عن النار فلما وضع الحطة موضع النار على الاستعارة الكنية

اثبت ما يلاؤم النار من اطفا ومعنى اذهاب السيات الحسنات اذا كانت بين العبد ومولاه طاهرا وان كانت بينه
وبين عبد فانه اذا عمل حسنة ندفع تلك السيئة يوم القيامة الى خصمه عوضا من مظلمته ولا يخفى ان الاطفا اقوى
من المباعدة **قض** وصلوة الرجل مبتدا خبره محذوف اي صلوة الرجل جوف الليل كذلك اي يطفي الخطيئة
او هي من ابواب الخير والاول اظهر لاستشهاده صلى الله عليه وسلم بالاية وهي متضمنة للصلوة والانفاق فيدل
وتعضده تقييد الفريضتين السابقتين اعني الصوم والصدقة بفائدتين زايدتين وهي الجنة فالاظهر ان
الطاهر ان يقال ابواب الخير الصوم والصدقة وصلوة الرجل والاظهر ان يقدر الخير شعار الصالحين
كما في جامع الاصول ويفيد فايدة على القرينتين وهي انهما كما افادتا المباعدة عن النار فيفيد هذه النار
في الجنة وسم الاشتهاد بالاية لان قرة العين كناية عن السرور والفوز التام وهي مباعدة النار ودخول
الجنة **وله** الا ادلك برايس الامر الي اخره الرزوه بكسر الذال وضمها علا البشي والجمع ذري بالضم السنام مما
ارتفع عن ظهر الجمل **هو** المراد بالاسلام في قوله راس الاسلام كلمتا الشهادة والمراد بالامر هنا امر الدين
يعني ما لم يقل الصلكلمتي الشهاده لم يكن له من الدين شي اصلا واذا اقر كان له اصل الدين الا انه ليس له قوم
وكمال كالبيت الذي ليس له عمود فاذا اصلى وداوم قوي دينه ولم يكن له رفعه فاذا جاهد حصل
لدينه الرفعة **ش** في قوله راس الامر الاسلام اشارة الى ان الاسلام من سايرالاعمال بمنزلة الراس من
الجسد في احتياجه اليه وعدم بقايه بدونه وفي قوله ذروه سنامه اشارة الى صعوبة الجهاد وعلو
امره وتفوقه على سايرالاعمال **ك** خص الشهادة والصلوة ولم يذكر الصوم والحج لان ذكر
الاركان الخمسة في اول الحديث واعادتها هنا ما هو الاقوي لعطفها لشانهما لانهما يتكرران في كل يوم
وليلة بخلاف الزكاة والصوم فانهما يتكرران في سنين والحج لا يتكرر واراد بالجهاد وبين ان له رفعة
الدين لخص الناس على الجهاد قيل **ط** وعداد للسبب هذه القرينة تابا دون على التضمين معني الاخبار اعطا
لمجموع معني الجملتين وذلك اقوى من اعطا معنى فاذا واما خص هذه القرينة بالتضمين دون الاولى لانها اجمع
واشمل لان المراد بالامر هو الدين وهو مشتمل على ابواب الخير وعلى صلة سبق من قوله لعبد والله الى رجع
اخره ولهذا تالما في القرينة الثالثة والا لقال بها بكلمة لكونها اجمع منها وهذا الترقي يشمك على جواز
الزيادة في الجواب كما في قوله تعالى قل ما اعلم تقيم من حصر وهو من اسلوب الحكيم **نو** الجواب اما احد
وجهه المطابقة بلا زيادة ونقصان واما بزيادتها في وجه ان يجري المجيب الاصوب كالطبيب الرفيق يتوخى
ما فيه شفا العليل طلبة ام لا **قض** ملاك الامر قوامه وما يتم به ولهذا يقال القلب ملاك الجسد **ع**
قض ملا الشي اصله وميناه واصله ما يطلب به كالنظام **ط** ما به احكام الشي وقوته من ملك
العجين اذا احسن عجنه وبالغ فيه واهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرويه بالكسر **وله** فاخذ
بلسانه ابا زايده والضمير راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم **وله** كف عليك **ط** اي كف عليك لسانك
فلا تتكلم بما لا يعنيك قال من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثر ذنوبه وكثرة الكلام مفاسيد
كثيرة لا تخفى او معناه لا تتكلم بما تحجل في نفسك من الوساوس فانك عن ما خوذ به ما لم يظهر لما روي
ان الله تعالى تجاوز عن وساوس الصدور ما لم تعمل او تتكلم او تتفوه بما ستره الله عليك فان التوبة
عنه ارجى قبولا والعفو ارجى وقوعا **وله** ثكلتك امك يا معاذ الثكل فقد الحبيب وموت الولد اي
فقدتك امك وهذا وامثاله خرجت عن اصلها الى معنى التعجب وتعظيم الامر **ط** هداد بما عليه
ولا يراد وقوعه بل هو ناديب وتنبيه له عن الغفلة **وله** ثكلته مضارع كبه بمعنى صرعه على وجهه
فاكب على وجهه .. او على مناخرهم لفظا او شك الراوي والمناخر جمع المنخر بفتح الميم وكسر الخا وفتحها
هو بفتح الانف والحصايد جمع حصيدة فعليه بمعنى اطرف قوله من حصد الزرع قطعه اي محصوداته

الالسنة شبه ما تكلم به الانسان بالزرع المحصود بالمنجل وكما ان المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس
والجيد والردي فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسنا وقبيحا واقيم المشبه به مقام المشبه
على سبيل الاستعارة المصرحة وجعل الاضافة قرينة لها اى لا يكب الناس في النار الا حصائد السنتهم من الكفر
والقذف والشتم والغيبة والبهتان ونحوها وهذا الحكم وارد على الاغلب لانك اذا جربت لم تجد احدا احفظ لسانه
عن السوء ويصدر منه شيء يوجب النار الا نادرا قوله من احب لله الى اجزء سط اي محبته لله لا لحظ نفس وبغضه
لله لكفر وعصيانه لا لاذاه او لتعطي لله تعالى لاميل نفسه وبخل لامر الله فلا تمنع الزكاة عن كافر لحبته
ولا لبني هاشم لغرضهم بل لامر الله تعالى ومنعه ذلك وفيه انه لا يجوز الوقف على المرتدين وقطاع الطريق والفرق
الباغية ويجوز بيع السلاح من هؤلاء وبيع الخمر ممن يتخذ الخمر فان باع صح البيع وكان الفعل حراما واستكمل بمعنى
اكمل فيدل هذا بحسب اللغة واما عند علماء البيان ففيه مبالغة لان في الزيادة في اللفظ زيادة في
المعنى كانه حزم من نفسه شخصا يطلب منه اكمال الايمان وهذا الحديث من تتمة الحديث والاجادة في الايمان في
قوله تعبد الله كانك تراه اي لا يكون في عبادتك نظر الى سواه بل تستقبل بسرك اليه كذا وكذا اذا اشتغلت بخلقه
فلا يكون معاملتك معهم الا لله قوله الحب في الله في همنا بمعنى اللام في قوله احب لله وفي اداء معنى الاخلاص الا انه
ابلغ اي احب في جهته ووجهه كقوله وجاهدوا فينا في حقنا واوجهنا خالصا قوله المؤمن من امنه الناس
يقال امنته على ذلك الامر وائتمنته اى جعلناه امينا اي المؤمن الكامل هو الذي ظهرت امانته وعدالته وصدقه
بحيث لا يخاف منه الناس بادهاب ماله وقتلهم ومد اليد الى نسائهم وفي ترتب من سلم على المسلم ومن امنه على المؤمن
رعاية للمطابقة لفظه وذكر المسلم والمؤمن بمعنى واحد تاكيدا او لتقدير الا انه لم يذكر في الثالثة ما يدل على ما يتم
اللسان من البذاءة واليهتان والغيبة واقتصر على ما يتم اليد من سفك الدم وغصب الاموال اكتفاء بما سبق
ولان افة اللسان ظاهرة وافة اليد مفتقرة الى البيان وبين في الثانية ما يدل على ما يتم اللسان من البذاءة
واليهتان والغيبة واقتصر على ما يتم اليد من سفك الدم او غصب الاموال فقس من لم يراع حق الله تعالى
في دماء المسلمين واكف عنهم لم يكمل اسلامه ومن لم يكن له جاذبة نفسانية الى رعاية الحقوق وملازمة العدل
فيما بينه وبين الناس فلعله لا يراعي فيما بينه وبين الله تعالى فيخل بايمانه قوله والمجاهد من جاهد نفسه سط
يعني المجاهد ليس من قابل الكفار فقط بل المجاهد من حارب نفسه وحملها على طاعة الله تعالى لانها اعدى
عدو واشد الاعداء عداوة النفس والزمها له قيل اللام للجنس اي المجاهد الحقيقي من جاهد نفسه كان المجاهد
مع الغير بمنزلة العدم قوله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب وص الحكمة في الهجرة ان يتمكن المؤمن من الطاعة
بلا موانع ويتخلص من صحبة الاشرار الموتره بدا وامها في اكتساب الاخلاق الموضمة والافعال الشنيعة فنهى في الحقيقة
الشر عن ذلك والمهاجر الحقيقي من يجتنبي عنها قوله فلما مصدرية اى فلحظه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويجوز ان تكون كافة قوله الايمان هذا الكلام وامثاله وعد لا يراد به الايقاع بل الزجر ونفي الفضيلة في الحقيقة
سط معنى لا دين لمن لا عهد له اي من جرى بينه وبين احد عهد ثم نقضه بلا عذر شرعي فدينه ناقص اما اذا
كان هناك عذر كنقض الامام عهد الحربي اذا رأى المصلحة في ذلك فمعذور فضل وفي الحديث اشكال اذ ا
تقرر سابقا ان الدين والاسلام والايمان بمعنى والجواب ايما وان اختلفا لفظا فقد اتفقا ههنا بمعنى
فان الامانة ومراعاتها امام مع الله فمعنى ما كلف به من الطاعات وسمي امانة لانه لازم الوجود كما ان الامانة
لازمة الاداء قال تعالى انا عرضنا الامانة وامام مع الخلق فظاهر وان العهد وتوثيقه امام مع الله تعالى
فاثنان الاول ما اخذ على ذرية ادم في الازل وهو الاقرار بربوبيته والثاني ما اخذ عند هبوط ادم من متابعته
هدى الله والاعتصام بحباب منزله واما الخلق فكذا ظاهر فمرجع الخلق الامانة والعهد الى طاعة الله
باداء حقوقه وحقوق العباد كانه قيل لا ايمان ولا دين لمن لا يفي بعهد الله ولا يودي امانته وهي التكاليف

من الاوامر والنواهي والتكرير المعنوي توكيد وتقرير قوله وهو يعلم انه لا اله الا الله قال الشيخ ابو حامد في الاحيا
من لا وحد منه التصديق بالقلب وقبل ان ينطق باللسان او اشتغل بالعبادة مات فمثل هو مومن عند الله وبين الله تعالى
فيه لخلاف فمن شرط القول التمام الايمان بقول هذا مات قبل الايمان وهو فاسد اذ قال رسول الله ﷺ
صلى الله عليه وسلم يخرج من النا من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وهذا قلبه طافح بالايمان ومن صدق
ساعده الوقت للنطق بكلمتي الشهادة وعلم وجوبهما ولكنه لم ينطق بهما فيحتمل ان يحمل امتناعه عن ﷺ
النطق بمنزلة امتناعه عن الصلاة ويقال هو مومن غير مخلد في النار قوله تنتان موجبتان المغرب يقال
اوجب الرجل اذا عمل ما يجب به الجنة او النار ويقال للحسنة وللسيئة موجبة فالوجوب عند اهل السنة بالوعد
والوعيد وعند المعتزلة بالعمل وتنتان صفة مبتدا محذوف اي خصلتان تنتان وهذا الحديث مع الذي
السابقين عليه قد مضى شرحهما مستقصى في الفصل الاول من الباب قوله من بين اظهرنا يقال نحن
بين اظهركم وظهرانيكم بفتح النون اي بينكم والظهر مقحم تاكيد قوله دوننا حال من المستتر في تسطع اي
حسبا اي يصاب بكروه من عدو وغيره متجاوزا عنا قوله من بين خارجه ح ضبطناه بالتنوين
في بير وخارجه على ان خارجة صفة لبير غير هذا نقل الشيخ ابو عمرو بن الصلاح وذكر الحافظ الاصفهاني
وغيره انه روي على ثلثة اوجه الاول ما ذكرناه والثاني بتنوين في بير وهي في خارجه مضمومة وهي هاضمة
للحايط والثالث باضافة بير الى خارجة احرج وهو تانيث وهو ابن رجل وهو اسم رجل والوجه الاول
هو المشهور بالظاهر وقيل البير هنا البستان سمي بما فيه من الابار ويقولون بير صاغة وبير خارجة
وهما بستانان والحايط هنا البستان من النخيل اذا كان عليه جدارا والحدول النهر الصغير قوله
فاحتفرت ح روي الراوي بالحاء المهملة والراء المهملة والصواب الاول ومعناه تضامت لتسعني المدخل
قوله فقال ابو هريرة اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انت ابو هريرة الاستفهام اما على حقيقته لانه ﷺ
صلى الله عليه وسلم كان غايب عن شربته بسبب الحاهلة البشارة فلم يشعر بانه هو واما التقرير وهو ظاهر
واما للتعجب لاستغرابه انه من اين دخل عليه والطرق مسدودة قوله فقرعنا عطف احد المترادفين على
الاخر ارادة الاستمرار كما في قوله لدبت فبلهم قوم نوح فلذبوا عبدنا اي كذبوه تكذيبا عن تكذيب قوله
اذهب بنعليها يتبين لعل قايل يقول ما الدلالة على صدقه وان كان خبره مقبولا بدون ذلك ؟
وحاصله ان الارسال امارة لم يكن عند غيرها واما للاشارة الى ان بعثته الى الجن وقد ومه لم يكن الا
بتيسير وتسهيل على الامة ورفعا للاصار التي كانت في الامم السابقة واما للاشارة الى ثبات القدم ﷺ
والاستقامة بعد الاقرار كقوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم والله اعلم باسراره قوله
مستيقنا بها قلبه الى اخر معناه احترز ان من كان هذه صفته فهو من اهل الجنة والا فابو هريرة
لا يعلم اسبقاهم وفي هذا دلالة ظاهرة لمذهب اهل الحق ان اعتقاد التوحيد لا ينفع دون النطق
والا النطق دون الاعتقاد بل لا بد منهما وذكر القلب هنا للاعتقاد للتاكيد ونفى فرقهم الكفار والا فالاستفهام
هو لا يكون الا بالقلب كقوله رايته بعيني قوله فضرب بين ثديي فقال ارجع ليس فعلي عمر ومراجعته النبي صلى الله عليه
وسلم افتوا عليه وردا لامر اذ ليس ما بعثت به ابا هريرة رضي الله عنه الا تطيب قلوب الامة وبشرهم فراي
عمر رضي الله عنه ان كم هذا اصلح لهم لئلا يتكلوا قوله فاحمشت بالبكا الحمش ان يفزع الانسان لاخبره ؟
ويلجا اليه ومع ذلك يريد البكا كما يفزع الصبي الى امه ويروى حمشت بغير هجز وهما صحيحان قوله وزكبني
عمر اي اتعلى علو عمر من بعيد جوفا واستفشار لمنه كما يقال ركبته الديون واثقلته واذا للمفاجاة تبان
لوصوله اليه اي فنظرت فاذا هو على عقبي قوله على اثري فيه لغتان فصيحتان كسر الهمزة واسكان التا ؟
وفتحهما قوله بابي انت وامي با لبا متعلقة بمحذوف قيل هو اسم تقديره انت معذب بابي وقيل فعل اي فدتك

بابي

بابي وصف هذا المقدر تحقيقا لكثرة الاستعمال وعلم المخاطب ح في الحديث جواز قول الرجل للآخر بابي
انت وامي سواء كان المفدي به مسلما او كافرا حيا او ميتا فيه اهتمام الاتباع بحال متبوعهم والاعتناء بتحصيل
مصالحه ودفع مفاسده وفيه جواز دخول الانسان ملك غيره لغيره اذا علم انه يرضى بذلك لمودته بينهما
او غيرها فان ابا هريرة رضي الله عنه دخل الحايط واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينقل انه انكر
عليه وهذا غير مختص بدخول الارض بل له الانتفاع بادوانه واكل طعامه والحمل من طعامه الى بيته
وركوب دابته ونحو ذلك من التصرف الذي يعلم انه لا يشق عليه اتفق على ذلك جماهير السلف والخلف
قال ابن عبد البر واجمعوا على انه لا تجاوز الطعام ونحوه الى الدراهم والدنانير واشباههما ولعل هذا انما
يكون في الدراهم الكثيرة التي يشك في رضاه بها **وله** مفتاح الجنة مبتدا وشهادة خبر وليس بينهما
مطابقة من حيث الجمع والافراد فهو كقوله الشاعر ومعلجا فاطل الثاقة الضامر من الجوع كان
كل جزء من معالجها معالجا واحدا من شدة الجوع وكذا جملة الشهادة المستتبعة للاعمال الصالحة التي هي
كاسنان المفتاح كل جزء منها بمنزلة مفتاح واحد **وله** بوسوس الوسوسة حديث النفس وهو لازم قال
الجوهري بوسوس بالكسر والفتح لحن **وله** ولا سمعت كان يكفيك ان تقول ما شعرت انك مررت ولكن جيء به
توكيدا اي ما نظرت ولا سمعت كلاما **وله** قبل ان تسأله عن نجات هذا الامر يجوز ان يراد بالامر ما عليه
المؤمنون اي تسأله عما تخلص به من النار وهو مختص بهذا الدين وان يراد به ما عليه الناس من غرور
الشيطان وحب الدنيا والركون اليها وركوب المعاصي وتبعاتها اي تسأله عن النجاة
عن هذا الامر الهائل ولعمري ان كلمة التوحيد موثرة في النفس لتيقظه والانتباه من الغفلة وفي القلب
جلاء الصدا والدرن وفي الس نحو الاثر والعين لا يعقل ذلك الا السابرون الى الله تعالى والعارفون به ومن
ثم ولزومها وكانوا احق بها واهلها كما انه صلى الله عليه وسلم يقول النجاة في الكلمة التي عرضها على مثل
ابي طالب وقد ثقف على السبعين في الكفر ولو فالها مرة كانت له حجة عند الله لاستخلاصه ونجاة له
من عذابه فكيف بالمؤمن المسلم وهو مسوط بلحمه ودمه فلو صرح بها في كلمة لم يلخم هذا التلخيم وهذا
الحديث رواه الصحاف عن الصحابي **وله** بيت مدر ولا وبر اي المدن والقرى والبوادي وهو من وبر الابل
لانهم يتخذون بيوتهم منه والجمع والمدر جمع مدرة وهي اللبنة **وله** الا ادخله كلمة الاسلام فاعل ادخل
هو الله تعالى وان لم يجر له ذكر لدليل يفضيله بقوله انما يعرفهم الله وكلمة منصوب مفعوله والضمير
المنصوب ظرف ومفرحال اي ادخله الله تعالى كلمة الاسلام في البيت ملتبسة بعز شخص عزيز اي بعز
الله تعالى بها وهو من قوله هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله
ولو كره المشركون **وله** ويذلون من دان الناس اي يذلهم الله او اطاعوا وشكروا لوتر والمذر والعز والذل
للاستيعاب فالفاء في فيكون اذن جواب شرط محذوف اي اذا كان كذلك فيلون الغلبة لدين الله طوعا
وكرها **وله** وهب بن منبه تابعي سمع جابر بن عبد الله وابن عباس **وله** قال بلى هو من القول بالموجب
قد سوالك ثم كدر مستدركا اي لعم وهو مفتاح لكن غير نافع ان لم يصحبه الاسنان المعنى بها الاركان الاربعة
رواه البخاري في ترجمة باب من عاد مريضا ان يذكر بعد الباب حديثا معلقا بغير اسناد فيه بيان ما يشمل
عليه احاديث الباب ويصف الية الباب **وله** اذا احسن احدكم اسلامه اجاد واخلص لقوله تعالى الا من اسلم
وجهه لله وهو محسن **وله** الى سبعمائة ضعف الى انتهاء الغاية فيلزم ما بين العشرة الى سبعمائة درجات
بحسب الاعمال ومنه قوله صلى الله عليه وسلم صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة لجواز ان
المثل وضعفاه مثلاه ضعفاه وامثاله اضعافه **وله** اذا سرتك حسنتك يعني اذا صدرت عنك طاعة وقرت

لها مستيقنا بانك تثاب عليها واذا اصابتك مصيبة وجرت عليها فذلك علامة الايمان بالله واليوم الاخر قوله
اذا حاك في نفسك اي اعرفها والحيك اثر القول في القلب يقال ما يحيك فيه الملامة اذا لم يوثر فيه فان قلت
السؤال اما عن حقيقة الاثم او عن صفته وعلى التقديرين فلا مطابقة قلت السؤال عن الوصف في الجواب لتقدير اي هو
الذي يوثر في النفس الشريفة القدسية ما وتلاسر الاينفك عن نعم وعلى هذا المنوال جواب الايمان قوله من معك على هذا
الامر اي موافقك على ما اتيت به من الدين قال كل احد من الحر والعبد قوله قال طيب الكلام في جواب الاسلام
نعت له على مكارم الاخلاق اي ما الاسلام الا مكارم الاخلاق ومن ثم سال اي الاسلام اي الاخلاق افضل
الصبر قوله الصبر والسماحة فسر الايمان بهما لان الاول يدل على الترك والثاني على الفعل قال الحسن البصري ره
الصبر عن معصية الله والسماحة باداء الفرايض لله ثم جمع هاتين الخصلتين بالخلق الحسن بنا على ما قالت الصديقة
رضي الله عنها كان خلقه القران اي ما تمر بامر الله تعالى فيه وينتهي عما نهى الله تعالى عنه ويجوز ان يحملا على
الاطلاق ويكون قوله خلق حسن بعد ذكرهما كالتفسير لان الصبر على اذى الناس والسماحة بالموجود ره
يجمعهما الخلق الحسن معنى قوله لا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي احسن يعني اذا اعترضتك
حسنتان فادفع باحسنهما السيئة التي ترد عليك من بعض اعدائك فمن اشكل لك والحسنة ان يعفو عنه
والاحسن ان يحسن اليه مكان اساءته مثل من يدمك فتمدحه ويقتل ولدك فتفديه ولذ وقال الله وما يلقاها
الا ذو حظ عظيم اي ما يلقى هذه السجية الا اهل الصبر اي وفق لحظ عظيم من الخير قوله من سلم المسلمون
اي اسلام من سلم المسلمون اعلم ان قوله طيب الكلام يقابل قوله من سلم فالاول تخليه والثاني تزكيه ومن
حقها ان تكون مقدمة على التحلية لكنها اخرت في الحديث لان التخلية هي الغرض الاولي وان كانت موخرة في
الوجود قوله طول القنوت القنوت يرد على معان متعددة كالطاعة والخشوع والصلوة والدعا والعبادة
والقيام وطول القيام والسكوت ويصرف الى معنى يحمل لفظ الحديث الوارد فيه قال ابن الانباري القنوت
على اربعة اقسام الصلاة وطول القيام واقامة الطاعة والسكوت ويجوز ان يراد ههنا القيام ره
والخشوع والسكوت قوله وما ذا اي وما ذا اصنع بعد ذلك وما ذا اما منصوب باصنع او من فوع
اي اي شي اصنعه فعلى الاول قوله ان يجعلون منصوبا وعلى الثاني مرفوعا والحديثان لوضوحهما
اعتنا عن الشرح

باب التكبير وعلامات النفاق

قوله اي الذنب اكبر كشاف الصغيرة والكبيرة باضافتهما الى الطاعة او معصية او ثواب فاعليهما
يعني انهما نسبان ولا بد من مقيس عليه وهو احد الامور الثلاثة اما الطاعة فكلما ما يكفر بالصلوة فهو من
الصغائر لقوله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيات فانها نزلت في
من سئل عن البشر المراة لقوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها
وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تات كبيرة وذلك الدهر كله وكل ما عرف بمثل ذلك الاسلام
والهجرة فهو من الكبائر لقوله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام يهدم ما كان قبله واما المعصية فكل معصية ره
ان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله واما المعصية فكل معصية يسمى فاعلها ع
بسببها وعيدا او عقاب ازيد من الوعيد والعقاب المستحق بسبب معصية اخرى فتهي كبيرة وتلك صغيرة واما
ثواب فاعلها فهو ان فاعل المعصية ان كان من المقربين فالصغيرة بالنسبة اليه كبيرة لما روي حسنات ٢
الابرار سيات المقربين وقال القاضي في تفسيره ولعل هذا يتفاوت باعتبار الاشخاص والاحوال الاترى
انه تعالى عاتب نبيه في كثير من خطراته التي لم يعد على غيره بخطيئة وصلا عن ان يواخذ به قال الشيخ
النور لشيخي واحضر القابل وليس لقايل ان يقول كيف عد الكبائر ههنا ملاما وفي حديث بن عمرو وابن ازبعا ٢

وفي

وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه سبعا لانه صلى الله عليه وسلم لم يعترض للحصر في شيء من ذلك لما في الحديث قطعا
واما في حديث ابن عمرو انس فلان الحكم فيه مطلق والمطلق لا يفيد الحصر بل والذي يقول صلى الله عليه وسلم انهى عن
كل ملهى ما وحي اليه والهم او نبح له بانتضا احوال المقابل ويتفاوت الاوقات فالاولى والاضبط ان يجمع جميعها
ويجعلها مقيسا عليها على ما قال الامام عز الدين بن عبد السلام في باب قواعد الشريعة اذا اردت معرفة الفرق بين الكبائر
والصغائر فاعرض مفسدة الذنب على مفسدة الكبائر فان تقصته عن مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان ساوت
او بنى مفاسد الكبائر فهي من الكبائر لحكم القاضي بتغيير حق كبيرين فان شاهد الزور متسبب متوسل فاذا جعل
السبب لهين فالمباشر اكبر من ذلك الكبيرين فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص فسلمه القاضي
الى الولي فقتله وكلهم عالمون بانهم مبطلون فشهادة الزور كبيرة والحكم بها كبيرة اكبر منها ومباشرة القتل
اكبر من الحكم قوله مد اليد بالكسر والتديدة مثل التي بصاده وساوجه في امور ده والدعا الندو واستعمل
استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا اي سميته ودعوته اذا سالته واستغثته ادع لنا ربك اي اسله
بل اياه تدعون اي تستغيثون والدعا ههنا ضمن معنى الجعل قوله ثم اي بالنون تدل على المضاف اليه بمعنى
اي بني من الذنوب اكبر بعد الكفر والحليلة الزوجة من حل يحل بالكسر ان كل منهما حلال للاخر او من
حل يحل بالضم لان كل واحد منهما حال عند الاخر كما يجي الجار حليلا وليس ثم ههنا لتراخي الزمان اذ لا يتصور
وههنا لتراخي الرتبة لوجوب كون المعطوف بها اعلى مرتبة وههنا بالعكس بل هي للتراخي في الاخبار كانه
قال اخبري عن اوجب ما سمعي السوال عنه من الذنوب ثم الاوجب فالاوجب قوله خشية ان يطعم معك
الاحلاف ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلم بغير الحق المعنى ان قتل الولد اكبر الذنوب وقتله من حيث
ان يطعم ذنب لانك لا ترى الرزق من الله وكذا الذنب كبير وخاصة مع من يسكن جوارك والتجا بامانتك وثبت
بيتك كما حق الجوار فهو زنا وانطال حق الجوار والخيانة فيكون اقبح من هذا الكلام حسن مبين واعلم ان قتل ولدك
وحليلة جارك توهم انه اذا لم يكن معهود المن الفعل من الكبائر ودفعه بان مثل هذا النهي غالبا انما ورد
عن الامر الواقع المخصوص وهو من باب مفهوم الكتب ولا يعمل به الا ترى الى قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم
خشية املاق فانه مثل قوله صلى الله عليه وسلم ولا تقتل ولدك خشية ان يطعم معك وقد اتفقوا على
انه من باب مفهوم الملق قوله فانزل الله تصديقها اي تصديق قوله هذه المسئلة او الاحكام او الواقعة
ونصبه على انه مفعول له اي انزل هذه الاية تصديقا لها وفيه جواز تقدير السنة وتصديقها بالكاف
قوله الكبائر عدد الكبائر من غير اشارة الى مقدار تلك الاعداد فلا حاجة ان يقال يحتمل ان قتل الولد وعقوق الوا لدين
هي مرتبة واليمين الغموس والزنا بحليلة الجار في مرتبة واحدة او يكون اليمين الغموس والفعل النفس في مرتبة
قوله الاشراك بالله هو ان جعل احد شريكا للاخر والمراد ههنا اتخاذ الله غير الله تعالى والعقوق مخالفته
من حقه واجب والغموس ان يحلف على الماضي عالما بكذبه وقيل ان يحلف كاذبا ليذهب بمال احد سميت غموسا
لانها تغمس صاحبها في النار او في الاثم او في الكفارة قوله وشهادة الزور سميت الاربع زورا لكونه مائلا
عن حصته قوله بدل اليمين الغموس اي مكانه نصب على الظرف واطلاقه على المكان على سبيل الكناية
لان من ابدل شيا بشيء فقد وضعه مكانه قوله اجتنبوا افتعال من الجنب وهو ابلغ من لا تشركوا نحو قوله تعالى
ولا تقربوا الزنا ولا تقربوا هذه الشجرة لان نهي القربان ابلغ من نهي المباشرة قوله والموبقات
جمع موبقة وهي الخصلة الموبقة اجعل بها وسماها موبقات ثم فصلها ليكون اوقع ويوزن بها من مكاسب
والزحف الجماعة الذين يزحفون الى العدو اي يمشون اليهم من زحف الصبي اذا دب على استه واذا كان
باذا كل مسلم اكثر من كافرين جاز التولي قوله وقذف المحصنات القذف الرمي البعيد استعير للشتم
والعيب والبهتان كما استعير الرمي والمحصنات جمع محصنة بفتح الصاد مفعوله اي لحصنها الله ع

وحفظها من الزنا وبكسرها اسم فاعلة اي الذي احصنت فرجها من الزنا والغافلات كناية عن البريات فان الذي غافل عما قذفت به واحرز بالمومنات عن قذف الكافرات فان قذفهن ليس من الكبائر فان كانت ذمية فعد فيها من الصغائر ولا يوجب الحد وفي قذف الامة المسلمة التعزير دون الحد ويتعلق باجتهاد الامام واذا كان المقذوف ولا يكون القذف ايضا من الكبائر ويجب الحد ايضا **وله** لا يزني الزاني **ط** هذا واشباهه لنفي الكمال لا يكون كاملا في الايمان حال كونه زانيا ويحتمل ان يكون لفظ الحين بمعنى النهي وقد اختاره بعض العلماء والاول اولى اذ لا يبقى على الثاني للتقييد بالظرف والحال فايدة ان الزنا منهي عنه في جميع الاديان وليس مختصا بالمومنين قيل **ل** ويمكن ان يقال المراد بالايمان المنفي هو الحياء فانه شعبة منه اي لا يزني الزاني وهو يستحي من الله تعالى اذ لو استحيى منه واعتقد انه حاضر لم يرتكب هذا الفعل الشنيع مثل حيائه منهم وقاحه وخروج الحياء منه ثم نزعه عن الذنب واعادة الحياء اليه بتشبيك الرجل اصابعه ثم اخراجها منه ثم اعادتها اليها كما كان على ما روي عكرمة عن ابن عباس نحو مقاله ورد بما حيث صورت بفعل الصورة وبعضده حديث ابي هريرة اذا زنى العبد خرج منه الايمان الى قوله كانه ظله وهذا التاويل يوافق القول الاول وهو لانه اذا انتفى الحياء الذي هو شعبة من الايمان ينتفي كمال الايمان لانتفاء جزئه ونحوه لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ومصادقه قوله صلى الله عليه وسلم الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى ما وعى الراس هو اللسان والفم والسمع والبصر وما حوى البطن والفرج وهو ما دار عليه من الغلبة والفرج واليدين والرجلين فلو استحى حق الحياء حفظ الفرج من الزنا والعين من النظر واليد من السرقة والغضب والرجل من المشي الى حوانيت الزواني الى غير ذلك ويجوز ان يكون من باب التغليب كقوله تعالى ومن كفر نحمد ذلك معنى ان هذه الخصال ليست من صفة الاسلام المومنين لا منافية الحال بل هي من اوصاف الكاملين وينصر قول الحسن وابي جعفر الطبري ان المعنى نزع عنه المدح اسم المدح الذي يسمى به اولياء المومنين ويستحق اسم الذم فيقال سارق وزان وفاسق **وله** ولا يشرب الخمر قال المالكي ومن حذف الفاعل قوله صلى الله عليه وسلم ولا يشرب ولا ينتهب ولا يغل ولا يقتل اي شاب وناهب وغال وقاتل لقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في قراءة هشام اي حاسب **وله** ولا ينتهب انتهب ونهب بالفتح الماضي والغابر اذا اغار على احد واخذ ماله قهرا والنهب بفتح النون المصدر وبالضم المال الذي انتهبته الجيش **وله** فيها اي في تلك النهبة اي باخذ مال قوم قهرا وهم ينظرون ويتضرعون ويسالون وهم لا يقدرون على دفعه فهذا ظلم عظيم لا يليق بحال مومن وغل بفتح الغين في الماضي وضمها في الغابر اذا سرق شيا لغنيمة وخان في امانته **وله** ابو عبد الله هو البخاري **وله** اياها المنافق الاية العلامة وانما خص هذه الثلاثة بالذكر لاشتمالها على مخالفة التي هي علة بانيا مبني النفاق ومن مخالفة السر العلانية والكذب الاخبار على خلاف الواقع وخوف الامانة ان تودي الى اهلها والخيانة مخالفة طها والخلاف في الوعد ظاهر وهذا صريح ما خلف والنفق سربا في الارض له مخلص الى مكان اخر والنافقاء احد جحري اليربوع وهو يرققه فاذا اتي من قبل القاصعاء وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل ضربه النافقاء براسه فانتفق اي خرج ومنه اشتقاق المنافق وهو الذي يدخل في الشرع من باب ويخرج من باب يكتم الكفر ويظهر الايمان كما ان اليربوع يكتم النافقاء ويظهر القاصعاء **وله** وان صام وان صلى التثنية للتكرير والاستيعاب وان عمل اعمال المسلمين من الصوم والصلوة وغيرهما من العبادات وهذا الشرط اعتراض وارد في المبالغة لا يستدعي الجواب كذا عن صاحب الكشاف **شف** في الحديث دلالة على ما ذهب اليه الحسن البصري من ان صاحب الكبيرة منافق وعنه انه ذكر له هذا الحديث فقال ان نبي يعقوب عليه السلام حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وائتمنوا فخانوا وكان ذلك الفعل منهم نادرا اولم يصروا عليه

قال الي

وسألوا اياهم الاستغفار فلم يمكن بذلك صفة النفاق بخلاف التنافق فان هذه الخصال المخبرات بالدليل اتيان الجملة الشرطية مقارنة باذا الدالة على التحقق ز من اتصف فيه هذه الخصال واستمرت فبالحري ان يكون منافقا واما المؤمن المفتون بها فانه لا يصر عليها وان وجد فيه خلة منها عدم الاخرى ط هذا القول خرج على سبيل الانذار للمسلم والحث له ان تعتاد هذه الخصال فيفضي به الى النفاق وليس المراد من اتصف منه هذه الخصال او فعل شيئا منها من غير اعتياد كان منافقا والنفاق ضربان احدهما ان يظهر الايمان ويبطن الكفر كالمنافقين في عهد صلى الله عليه وسلم والثاني ترك محافظة حدود الدين سرا ومراعاتها علنا فهذا يسمى منافقا ولكنه نفاق دون نفاق كما قال صلى الله عليه وسلم فسوق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر اربع من كن فيه كان منافقا الا مناقاة من هذا الحديث والحديث السابق لان الشيء الواحد قد يكون له علامات فتاره تذكر بعضها واخرى جميعها او الكل ولعله حال لعلها يحتمل ان يكون مختصا باهل زمانه فانه صلى الله عليه وسلم عرف بنور الوحي بواطن احوالهم وميز من امن به صدقا ومن اذعن له نفاقا واراد اطلاع اصحابه عليهم ليحذروا منهم ولم يصرح باسمائهم لعلمه بان بعضهم سيتوبوا فلم يفضحهم بين الناس وان ترك التصريح اوقع في الفضيحة واجلب الى الدعوة الى الايمان وابعد عن النفور والمخاصمة ويحتمل ان يكون عاما ليحذر الكل عن هذه الخصال على الدرجة الدانيا بانها طلايع النفاق الذي هو اقبح القباح فعلم من هذا انها منافية لحال المؤمن فينبغي ان لا يربع حولها ويحتمل ان يراد بالمنافق العرفي وهو من يخالف سره علنه مطلقا وليشهد له قوله صلى الله عليه وسلم من كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها وكذا قوله كان منافقا خالصا لان الخصال التي هي تمام المخالفة بين السر والعلن لا يزيد على هذا فنقصت خصلة ينقص الكمال اياي كلامه فان قلت اي الرذائل امحى قلت الكذب ولذلك علل سبحانه عذابهم بقوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق ليؤذن بان الكذب فاعل مذمتهم وراسه فينبغي للمؤمنين من الصدق اي يجتنب عنه لمنافاته وصف الايمان والتصديق ولعله لحن العجوز في اللغة هو الميل والشق فهو اما ميل عن القصد المستقيم واما شق شبر الدابة والمراد ههنا الشر والاول بالاشياء القبيحة والثاني بقرنه اذ احاضم ولعله كالشاة العابرة الرمامة تستعمل في الناقة وهي التي خرجت من الابل الى الاخر ليضربها الفحل والجمل عابر بترك الشول الى الاخرى ثم اشتهر في الاخرى في الموابي واراد بالغنمين الكتلتين فانه جنس يقع على الواحد والجمع ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم للمنافق مثل السوء فشبهه بردية بين الطائفتين تعاطهوا ه وقصد الى شهواته بتردده الشاة العابرة المطايبة للفحل التي لا يستقر على حال وبذلك وصفهم الله تعالى في قوله مذبذبين هو الى اخره فيقال وخص الشاة العابرة الطايبة للفحل بالذكر اما لمعنى سلب الرجولية عن المنافقين وضرب الفحل للضراب لولعه اذهب بنا في بنا للمصاحبة اي كن رفيقي لنابته هذا المبرد وصاحب الكشاف لو كان له اربع اعين بصير باربع اي يسير بقوله لهذا الذي سر وزايد الباصره فيزداد به نورا على نور اذكى عينين اصح بصيرا باربع فان الفرح يمد الباصرة كان الهم والحزن والكابة تحل بها وكذا يقال لمن احاطت به الهموم احلت عليه الدنيا هو قال الله تعالى وابيضت عيناه من الحزن قيل قوله اربع اعين كناية عن السرور المضاعف اي سرور بعد سرور ولم يرد التثنية بل الاستمرار كما في قوله كرتين وذلك انهم يكونون عن السرور بقرة العين قال الله تعالى فكلي واشربي وقري عينا هب لنا من ازواجنا وقرة اعين ولعله عن تسع ايات الاية العلامة الظاهرة تستعمل في المحسوسات والمعقولات فيقال لكل ما يتفاوت به المعرفة بحسب التفكر والتامل فيه وحسب منازل الناس في العلم اية وللعجزة اية ولكل جملة دالة على حكم من احكام الله تعالى اية ولكل كلام متصل وملفصل لفظي اية والمراد بالايات ههنا تسعا

المعجزات التسع المذكورة في قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات وهي اليد والعصا والطوفان والجراد
والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص من الثمرات وفلق البحر مكان اليد والعصا
ويشهد له ما روى الترمذي انهما سألاه عن هذه الآية وعلى هذا فقوله ولا تشركوا كلام مستأنف
ذكر عقيب الجواب ولم يذكر الراوي الجواب استغناء بما في القرآن او لغيره واما الاحكام العامة
الشاملة للملل كلها وبيانها ما بعدها فان قيل كيف يكون جوابا وهو عشر خصال اجيب بان الزيادة
على السؤال في الجواب جائز كما في قوله طهور ماؤه حل ميتته وهذا وقوله عليكم خاصة حكم
مستأنف يختص بهما غير شامل لسائر الاديان لا تعلق له بسؤالهم وهذا غير السياق وقد
اجيب بانه غير الذي لم يوجد في بعض الروايات ولا تقذفوا المحصنة ووجد في بعضها ولا تولوا الفرار
للفرار على الشك ولا تلتمسوا جوابا المنطبق الى ما في الكتاب قلت والاظهر في الجواب ان اليهود
سألوه عما عندهم من الآيات المنصوصة بالعشر وكانت تسع منها متفقا عليها بينهم وبين
المسلمين وواحد مختصة بهم فسألوه عن المتفق عليها واضمروا عما كان مختصا بهم امتحانا فاجابهم
عما سألوه وعما اضمروه ليكون ادل على معجزته وكذلك قلايده بري اي بالتعدية اي
لا تحملوا السوء من لبس له ذنب عند السلطان كيلا يقتله قوله وعليكم خاصة اليهود عليكم خبر
لان لا تعدوا او قيل هي كلمة الاغراء ان لا تعتدوا مفعول اي الزموا الاعتداء او خاصة
منصوب حال واليهود نصب على التخصيص اي اعني اليهود ويجوز ان يكون خاصة بمعنى خصوصا
ويكون اليهود مرفوعا لفعله اي اختص اليهود خصوصا وفي بعض طرق هذا الحديث يهود
مضموم بلا لام على انه صادي قوله دعا اي دعا ان لا ينقطع النبوة في ذريته الى يوم القيامة
فيكون مستجابا فيكون من ذريته نبي وتتبعه اليهود وربما يكون ظهم الغلبة والشوكة فان
عرفناهم واتبعناهم قتلنا اليهود اذ ظهر لهم نبي وقوم وهذا افتراء محض على داود عليه
السلام لانه قرأ في التوراة والزبور ورأى بعث محمد صلى الله عليه وسلم وانه خاتم النبيين وانه
يبشر به جميع الاديان فكيف يدعوا خلاف ما اخبر الله به قوله ثلاث اي ثلاث خصال من
اصل الايمان احدهما الكف قوله من اصل الايمان اي قاعدته قوله لا تكفر بذنب فيه رد
على الخوارج لانهم يكفرون من صدر منه ذنب قوله ولا تخرجه من الاسلام فيه رد على المعتزلة
في اخراجه الى المنزلة بين المنزلتين قوله والجهاد ماض اي الخصلة الثانية اعني كون الجهاد
ماضيا الى خروج الدجال وبعد خروج الدجال يخرج ياجوج وماجوج فلا يطاقون وبعد
فنائهم لم يبق كافر وفيه رد على المنافقين وبعض الكفرة فانهم قالوا زعموا ان دولة الاسلام
تنقرض بعد ايام قلايل كانه قبل الجهاد ماض اي اعلام دولته منشورة الى يوم الدين ولعل
لحن السند او رد هذا في باب النفاق فهذا المعنى وكذا الحديث السابق فان اليهود ديدن منافقا
بقولهم الشهد انك نبي حق ثم قولهم ان داود دعا انه يدل الحديث على انهما لم يعلما ذلك عن
اعتقاد قوله لا يبطله جور جائر ط بعني لا يجوز ترك الجهاد بان يكون الامام ظالما بل يجب
عليهم الموافقة فيه ولا بان يكون الامام عادلا فلا يخافون من الكفار ولا يحتاجون الى الغنائم
فعلى هذا يكون النفي بمعنى النهي قيل ويمكن ان يجري على ظاهره الاخبار ويكون تاكيدا للجملة
السابقة اي لا يبطله احد الى خروج الدجال على الكناية بان لا ينظر الى مفردات الالفاظ بل يوخذ الزبد
والخلاصة من المجموع قوله والايمان الى الخصلة الثالثة الايمان قوله خرج منه الايمان يزيد الى
قد مر في الفصل الاول ان الايمان اطلق على الحياء وان الخروج والتطليل لي تمثيل كما في شعب الايمان

وانه من باب التغليظ في الوعيد قوله هذا من باب الزجر والتهديد وهو كقول القائل لمن اشتهر بالزحولية والمروءة ثم عمل ما ينافي ثبوتها عدم عنه المروءة والزحولية بعذر او كثر المنهي عما صنع واعتبار او زجر السامعين ولطفا بهم وبينها على ان الزنا من شيم اهل الكفر واعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالجمع بين المتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم وكان عليه كالظلة وهو اول السحابة تظل اشارة الى انه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه ولا يرتفع عنه اسمه قوله وان قتلت اي وان عرضت للقتل والحرق شرط جيء به مبالغة قوله واياك والمعصية تحذير وتعميم بعد تخصيص وايذانا بان المعاصي السابقة اعظمها ضررا قوله فان بالمعصية اثم ان ضمير الشان المحذوف اي فانه قبل ضمير الشان لا يحذف لان المقصود تعظيم الكلام وتفخيمه فبنا في الاختيار قوله ورد حذفه في قوله تعالى كاد تزيغ قلوب فريق منهم اما قول ابن الحاجب وحذفه منصوصا ضعيف فقد ضعفوه ايضا كيف يقول ذلك وقد جاء في كلامه صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصلاة في اوقات الكراهة اقصر عن الصلوة فان حر جهنم اي فان الامر والشان قوله واذا اصاب التاعون ارضا اي وبا وطاعون وقد ورد ان الطاعون اذا حل في بلد لا يجوز لهم الخروج منها واذا كان خارجا عنه لا يجوز له الدخول قوله من طول الفضل من المال قوله ولا رفع عنهم عصال الى اخره لا نرفع واخمهم كلاما كناية عن عزبادبهم وانذارهم وادما مفعول له وفيه اضمار اي اي اضربهم بادما مودبا الى ان يتادبوا ادبا كما قال الزجاج في قوله تعالى انبئكم بمثل ما اصاب قوما اي ايقظهم فتنبؤك نبانا قوله انما النفاق كان الى اخره يعني ان حكم المنافقين من اتباعهم وانجاز احكام المسلمين عليهم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نبا على مصالح منها ان المسلمين اذا اسروا على المنافقين حالهم خفي على المخالفين حالهم وحسبوا انهم من جملة المسلمين فيحبوا من يحادهم ثم ادى ذلك الى ان يخافوا وتقل كثرتهم ومنها ان الكفار اذا سمعوا محاسن المسلمين مع من يصحبهم كان ذلك سببا لنصرتهم منهم ومنها ان من شاهد حسن خلقه مع مخالفته رغب في صحبته ووافق معه سرا وعلانيه ودخل في دين الله بوفور نشاط واما بعد النبي صلى الله عليه وسلم فالحكم انما الكفر والقتل والايمان سرا وعلانية لقوة شوكة المسلمين قوله فانما هو الكفر هذا الضمير كما في قوله تعالى ان هي الا حيوتنا الدنيا نموت الكفار هذا الضمير لا يعلم المسلمة ما يعني به الا بما يتلوه من بيانه واوفيه كما في قوله تعالى تعاتكونهم او ليسلمون فالمعنى ليس الكائن اليوم الا الكفر او الايمان والثالث لهما

باب في الوسوسة

قوله ما وسوست به صدورها المغرب الوسوسة الصوت الخفي ومنه وسواس الحلي لاصواتها وقال الليث الوسوسة حديث النفس وانما قيل موسوس لانه يحدث عما في ضمير فالوسواس بمعنى الوسوسة كالزلزال بمعنى واطلق الوسواس على الشيطان في قوله تعالى من شر الوسواس مبالغة كانه في نفسه وسوسة وقيل ما يظهر في القلب يعني الخواطر ان كانت تدعوا الى الرذايل والمعاصي تسمى وسوسة وان كانت تدعوا الى الخصايل المرضية والطاعات تسمى الهاما واعلم ان الوسوسة ضرورية اختيارية فالضرورية ما يجري في الخواطر في الصدر ابتدا ولا يقدر الانسان على دفعه وهو معفو عن جميع الامم والاختيارية هي التي يجري في القلب وتستمر وهو يقصد ان يجمع بعمله ويتلذذ منه كما يجري في قلبه حب المراة ويدوم عليه ويعسر الوصول اليها وما اشبه ذلك من المعاصي وهذا النوع عفى الله عن هذه الامة تشريفا وتكريما واما العقايد الفاسدة ومساوي الاخلاق وما ينضم الى ذلك فيعزم على الدخول في جملة ما وسوست به الصدور وقال صاحب النهاية دوى ما حدثت به انفسها بدل من وسوست ما وسوست به الصدور وانفسها نصب على المفعول به ويجوز الرفع على الفاعل قوله ويؤيد هذه الرواية قول الرجل في حديث اخر ان احدنا يحدث نفسه وفي اخر اني اخذت نفسي واهل اللغة يرفعون السنين اي بغير اختيار والفتح اشد لان الظاهر انه اراد النوع

الذي يستجلبه الطبع فتتبعه النفس حتى تحققه فيوسوس به صدره ترو عا الى العمل الذي يطمح اليه من غير اختيار منه
على ما تقتضيه رواية الرفع هذا ما عليه كلام الشارح حين روى الامام النواوي ان مذهب القاضي ابو بكر بن
الطيب ان من عزم على المعصية ووطن نفسه في اعتقادها وعزمه وعمل ما وقع في امثال قوله صلى الله عليه وسلم
اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فان عملها فاكتبوا عليه سيئة الحديث فيمن لم يوطن نفسه على المعصية
وانما مر ذلك بفكره من غير استقرار وبين هذا هما وبين العزم هذا مذهب ابي بكر وخالفه كثير من
الفقهاء والمحدثين واخذوا بظاهر الحديث قال القاضي عياض عامة السلف واهل العلم من الفقهاء والمحدثين
على ما ذهب اليه القاضي ابو بكر للاحاديث الدالة على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان هذا اكتب سيئة
ولم تكتب السيئة التي هم بها لكونه لم يعملها وقطع عنها قاطع غير خوف الله تعالى والاما به لكن الاصرار
والعزم معصية فلذلك عوقب فاذا عملها كتبت معصية ثانية فان تركها خشية من الله تعالى كتبت
حسنة كما في الحديث وصار تركه لخوف الله تعالى ومجاهدته نفسه الامارة حسنة فاما الامر الذي لا تملك
في الخواطر التي لا يوطن النفس عليها ولا يصحبها عقد ولا نية وعزم وذكر بعض المتكلمين خلافا فيما اذا تركها
لغير خوف الله تعالى هل تكتب حسنة قال لا لانه انما حمله على خوفها الحياء وهذا ضعيف
لا وجه له وهذا اخر كلام القاضي وهو ظاهر حسن لا مزيد عليه وقد تظاهرت نصوص الشرع بالمواخذة
بالمواخذة بعزم القلب المستقر من ذلك ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم
وقوله واجتنبوا كثيرا من الظن الاية في هذا كثير وقد تظاهرت نصوص الشرع واجماع العلماء على
تحريم الحسد واحتقار المسلمين وارادة المكروه بهم وغير ذلك من اعمال القلوب وعزمها شهد في الحديث دليل
على ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق ولم يتلفظ لم يقع واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه وجماعة قال
الزهري اذا عزم على وقع الثلاث وان لم يتلفظ واتفقوا على انه اذا عزم على الظهار لم يلزمه كفارة ولو حدث
نفسه في الصلوة لم تبطل صلاته ولو كان تحدث النفس بمنزلة الكلام لبطل به الصلاة وله فسالوه انا نجد
واقع موقع الحال اي سالوه مخبرين انا نجدا وقائلين على احتمال كسر الهمزة وفتحها والكسر اوجه حتى
يكون بيانا للمسؤول وهو محتمل لتفسيره الحديثان الاتيان بعده اي نجد في قلوبنا اشيا قبيحة اي من خلق الله تعالى
وكيف هو ومن اي شي وما اشبه ذلك مما يتعاظم به لهمنا انه قبيح لا يليق شي منها ان نعتقده ونعلم انه
قديم خالق الاشيا غير مخلوق مما حكم جريان ذلك في خواطرنا وتعاظم فاعل بمعنى المبالغة لان زيادة
اللفظ لزيادة المعنى فان الفعل الواحد اذا اجري بين اثنين يكون مزاولته اشق من مزاولته وحده
المروي احدنا برفع الدال ومعناه بحدا حدنا التكلم به عظيما ويجوز النصب اي لعظم وشق التكلم به على
احدنا وله او قد وجدتم الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدار اي احصل ذلك وقد وجدتم تقدير
او تاكيدا والمعنى حصل ذلك لخاطر القبيح وعلمتم ان ذلك مذموم وغير مرضي وذلك اشارة الى مصدر
مقدر وهو وجدان قبح ذلك الخاطر او مصدر يتعاظم اي اعلمكم لفساد تلك الوساوس وامتناع نفوسكم
والتجافي عن النفوق بها صريح الايمان وخالصه لان الكافر مصر على ما في قلبه من نسبة الله تعالى شانه
الى الخلق فانه وتعتقده وله فاذا بلغة اضمير في بلغه راجع الى مصدر يقول اذا بلغ قوله من خلق ربك
فلستعذ بالله ولينته اي لينزك التفكر في هذا الخاطر ولينتهي وان لم يزل بالاستعاذة
فلستعذ بمراجعة والمراد بالاستعاذة والانتهاء عنه وعن مقاولته دون التامل والاحتجاج لوجهين
الاول ان العلم باستغنائه تعالى عن المؤثر امر ضروري لا يقبل الاحتجاج والمناظرة له علة فان
وقع شي من ذلك كان وسوسة الشيطان لانه تسلط في باب الوسوسة ووساوسه عرفناه
فيما عارضه فيما يجد مسلكا الى ما سعه من المغالطة وادن ما يفيده من الاستمناك

في

في ذلك اضاعة الوقت فلا تدمن اقوى من الاشتغال به والثاني ان السبب في اعتوار امثال ذلك اجتياب المرء
في عالم الحس ومادام هو لذلك لا يريد فكره الا انهما كافيا لباطل ورفعا عن الحق فلا علاج له الا اللجا الى
الله والاعتصام بحوله وقوته بالمجاهدة والرياضة فانهما مما يزيل البلاده ويصفي الدهن ومرآة
النفس وله يتساءلون التساءل جزء يأتي السؤال بين اثنين فصاعدا ويجوز ان يكون العبد والشيطان
او النفس والانسان اخراي يجري بينهما السؤال في كل نوع حتى يبلغ الى ان يقال هذا وله هذا خلق الله
الخلق تو لفظ هذا اما مفعول اي خلق هذا القول اما مبتدا فخبره اي هذا القول
او قولك هذا قد علم او عرف روى مسلم هذا الحديث على هذا السياق عن ابي هريرة ورواه ايضا
عن انس وفي روايته حتى يقال هذا الله خلق الخلق وكذلك رواه البخاري في كتابه عن ابي هريرة رضي الله
عنه والحديث على هذا السياق يحتمل لغير ما ذكر وهو ان يكون هذا الله مبتدا وخبرا وهذا مبتدا
والله عطف بيان وخلق الخلق خبر والضمير راجع الى هذا الحديث مرويه على هذا السياق فيرجح اذن على
السياق المذكور في المصابيح وان كلا منهما من الصحاح قيل اول الوجوه ان الخبر محذوف ولكن لقد تر هذا
مقرر في مسلم وهو ان الله تعالى خلق الخلق فما تقول في الله فان الله شيء وكل شيء مخلوق ممن خلقه فعلى هذا
الفاء تبت ما بعدها على ما قبلها وقوله خلق الله الخلق بيان لقوله هذا اسلم وهذا المعنى لا يستقيم على الا
ان يقال ان هذا القول وما بعد بيان له لان الفائدة فيه ووجه اخر وهو ان يقال لعل هذا القول
مقرر في وضع خلق الله الخلق موضع القول لقوله تعالى واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض اي قيل لهم هذا
لان تفسدوا وافعل لا يقع مفعولا الا على التاويل وله فمن وجد من ذلك شيئا الى اخره اي هذا القول اكفف
فمن تكلم به فليتدارك بكلمة الايمان وليقل امنت بالله خالق كل شيء وليس بمخلوق ولا يحتول ليتعوذ ولهم
وخيال ولا تحصى فيهم وميتان وله واياك يا رسول الله تو ظاهر الكلام ان يقال وانت يا رسول الله
فيقول لكن وانا واضع كل واحد من ضمير المرفوع والمنصوب المنفصلين مقام الاخر شائع نسل ويحتمل
ان تقدر واياك تعني ايضا في هذا الخطاب فيقال نعم واياي لان الخطاب في منكم عام لا يختص المخاطبين
من الصحابة بل كل من يصح ان يخاطب داخل فيه كانه قال ما منكم يا بني ادم من احد ونظيره قوله
صلى الله عليه وسلم ما من بني ادم مولود الا يمسه وله فاسلم في جامع الترمذي قال بن عيينة فاسلم
بالضم اي اسلم انا منه والشيطان لا يسلم وفي جامع الدارمي قال ابو احمد اسلم بالفتح اي استسلم وذلك
وذهب الخطابي الى الاول والقاضي عياض المغربي الى الثاني وهما روايتان مشهورتان وقيل وبعضهم
قول من قال اسلم بمعنى اسلم وذلك لرواية الشيخان في حديث ابي هريرة رضي الله عنه انا عفريتا من الجن
تفلت البارحة ليقطع علي صلاتي فامكنني الله منه فاخذته واردت ان اربطه في سارية الحديث ولا يعضد
قول من قال باسلامه قوله لا يأتي الا بخير لما روى البخاري في حديث ابي هريرة وكله رسول الله صلى الله
عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان وساق الحديث يعني باخذته يعني اخذا بوهريرة الشيطان فقلت لارفعنك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قوله اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هن قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي اذا
اويت الى فراشك فانه لم يزل عليك حافظ من الله ولا يقربك الشيطان حتى تصبح الى قوله صلى الله عليه
وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب يا ابا هريرة منذ ثلاث قلت لا قال ذلك شيطان
وكذا قول من قال الشيطان لا يسلم ضعيف تو الله تعالى قادر على كل شيء فلا يستبعد من فضله ان يخص
نبيه بهذه الكرامة اعني اسلام قرينه وبما قوقها .. فلا يأتي الا بخير الى لا يدلي الا على خير واما قوله
قرينه من الملائكة فليس في المصابيح لكن ذكره الحميدي في كتابه والصغاني في المشارق عن مسلم .. يجري
من الانسان عدي يجري الدم عن بضعين معنى التمكن اي يتمكن من الانسان في جريانه مجرى الدم والجري

اما مصدرا واسم مكان فعلى الاول مشبه شبه كيد الشيطان وجريان وسواسه الانسان بجريان دمه في عروقه
وجميع اعضائه والمعنى ان الشيطان يتمكن من اغواء الانسان تمكنا تاما وعلى الثاني يجوز ان يكون حقيقة فان الاستكبار
قدره الله تعالى على خلق اجسام لطيفة تسري في بدن الانسان سريان الدم فيه فان الشياطين مخلوقة من نار
السموم والانسان من صلصال وفيه ناريه وبه يتمكن من الجريان من الاعضاء ويدل عليه ما روي البخاري
تعليقا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان جاثم على قلب ابن ادم
فاذا ذكر الله خنس واذا غفل وسوس ويجوز ان يكون مجازا بمعنى ان كيد الشيطان يتسخوذ على النفوس ويبعث
وسواسه في القلوب بواسطة النفس الامارة ومركبها الدم ومستقرها منه فعلاجه سد المجاري بالجوع
والصوم فان الشبع بحلبة للاقسام مشوشة للافكار منقصة للايمان قوله ما من بني ادم مولود الى اخره
مولود فاعل للظرف لاعتماده على حرف النفي والمستثنى منه اعم عام الوصف لعني ما وحد من بني ادم مولود
متصف ببني من الاوصاف الا هذا الوصف كانه صلى الله عليه وسلم يرد على من زعم ان الانبياء والاولياء لا يمسهم
الشيطان فهو من قصر القلب وفي التصريح بالصراخ اشارة الى ان المس عبارة عن الاصابة بما يوذيه لا كما
قالت المعتزلة من ان مس الشيطان تخيل واستهلاله صارخا من مسه تصوير لطمعه كانه يمسه ويضرب
بيده عليه ويقول هذا ممن اغويته واما قول ابن الرومي شعر لا يوذن لها من صرفها فهو يكون كالطفل
سلحة يولد واذا ابصر الانثيا استهل كانه مما هو لاق من اذاها يهدد به والا فما يبكيه منها وانما لاوسع
مما كان فيه وابرد غدره فمن باب حسن التعليل فلا يستقيم حمل الحديث عليه انه لا يتاتى فيه قوله من الشيطان
تعلقه بالمولود لشويش حاله والاصابة بما يوذيه ويوجعه كما قال تعالى حكاية عن ايوب اني مسني الشيطان
بنصب وعذاب والاهتمام بما يحصل ما يضيره دينه ومسلقا في اغوائه والاستهلال والاهلال
رفع الصوت والصراخ هو الصوت واستثنا مريم وابنها لاستعاذة امها قالت اني اعيذها بك من
وذريتها من الشيطان الرجيم قيل قوله يولد صرح بان المس حقيقي ويعضده الحديث الذي عليه فان
النزغ يحسن بالعود ولم يرد عيسى وامه بالعصمة من المس لاستدلال فضلهما على نبينا صلى الله عليه وسلم
اذ له فضايل ومعجزات لم تكن لاحد ولا يلزم ان يكون في الفاضل جميع صفات المفضول قوله يضع عرشه على
الماء يجوز ان يحمل على ظاهره ويكون من جملة برده وطغيانه وضع عرشه على الماء كما في قوله تعالى وكان
عرشه على الماء ويجوز ان يكون كناية ايمانه عمر عن استيلايه على اغواء الخلق وتسلطه على اضلالهم
هذه العبارة كما جعل الاستواء على السرير كناية عن الملك لانه كثيرا ورد فيه فيقال استوى فلان على
العرش اي ملك وان لم يقعد على السرير اصلا والسرايا جمع سرية وهي قطعة من الجيش توجه نحو
العدو وسموا بذلك لانه يكون خلاصة العسكر وخيارهم من المبني السري اي النفيس وقيل سموا بذلك
لانهم ينفذون سرا وخفية ليس بالوجه لان لام السرايا همزة يا قوله فتنة الفتنة الابتلاء والامتحان
واصله من فتنة الفضة اذا ادخلها على النار ليعرف جيدها من رديها وفتن فلان بفلانة
اي بلي بهواها وسميت بها المعاصي وبحي احد مما جملة مبينة لقوله اعظمهم فتنة قوله نعم انت هو
اي نعم القول انت قوله زاه اي اطنه وضمير الفاعل للاعمش وضمير المفعول لجابر قال لقومه اي
لعاقته ويعتوره من غاية حبه التفويق بين الزوجين وهو ما عطف على قد نسه واما بدل منه
وذلك لانه يريد كثرة الزنا وكثرة اولاد الزنا ليفسدوا في الارض ويمتلوا حدود الشرع ومن ثمة
ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة ولد زنا رواه الدارمي في سننه لان ولد الزنا يتعسر
عليه اكتساب الفضايل ويتسرله رذايل الاخلاق والله اعلم بالصواب قوله ان الشيطان قد ايس من
ان يعبده المصلون اختصر القاضي كلام الشراح وقال عبادة الشيطان عبادة الاصنام لانه

الامر

الامر والداعي اليه بدليل قوله بايت لا تعبد الشيطان والمراد بالمصلين المومنين كما في قوله صلى الله عليه
وسلم يستلم عن قتل المصلين سموا بذلك لان الصلاة افضل الاعمال واظهر الافعال الدالة على الايمان
ومعنى الحديث ليس من شان يجود احد من المومنين الى عبادة الصنم ويريد ان تركه في جزيرة العرب ولا
يرد على هذا اصحاب مسيلمة ومانعي الزكاة وغيرهم ممن ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم لانهم
لم يعبدوا الصنم وجزيرة العرب من حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن طولا ومن رمل يبرين الى منقطع
السماوة وهي بادية في طريق الشام عرضا هكذا ذكر ابو عبيدة معمر بن المثنى وانما سميت جزيرة لانها
واقعة بين بحر فارس والروم والنيل ودجلة والفرات وقال ما الدين الس جزيرة العرب ملة والمدينة
واليمن قوله انما خص جزيرة العرب لان الدين لو عيد لم تبعد عنها قط ولعله اخبر صلى الله عليه
وسلم بان قريشا الذي يقع بجلاء فيها من اصحابه اي ليس الشيطان ان يعبد فيها لكن طمع في ان يحرش بين
ساكنيها وكان كما اخبر وكان ذلك معجزة والنحريش الاغراء على الشيء بالخداع من حرش الضباب الضب
اذا خدعه قط لما ذكر العبادة سماها المصلين لعظمها وحيث ذكر الفتنة احرجه مخرج التحريش
وهو الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم قوله التي سلس السين في قوة النكرة معنى وان كان لمعرفة لفظا والجملة
الاسمية بعد صفة له بشيء كوني جمة احب الي من التكلم به انتهى كلامه ونظيره قوله لقد امر على اللئيم يسبني
والجمة الشعر والرماد وكل ما احرق بالنار والواحدة جمة والضمير في امره اما الشيطان والامر امتاع
واحد الاوامر كقوله تعالى ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام ولامرنهم يعني كان الشيطان يامر الناس
بالكفر قبل هذا واما الان فلا سبيل اليهم سوى الوسوسة التي سبقت من نحو قوله من خلق الله ونحو
معرفة كيفية الله من التشبيه والتجسيم والتعطيل قوله المة من الالمام وهي كالخطرة والزورة
ومعناه النزول والقرب منه اي لقرب من الانسان وقيل الممة القمة يقع في القلب والالتجاء في
اللمتين من باب الافتعال والوعيد في الاشتقاق كالوعد الا انهم خصوا احدهما بالخير والاخر بالشر
فالايعاد في لمة الملك بطريق المشاكلة قيل والاظهر ان الايعاد في الحديث والوعد في الاية جاريان
على اصل الاستعمال اللغوي فان التعلق مذكور فلا التباس على السامع نعم اذا طلقنا من بينهما
وتطبيق الاية على الحديث هو ان يقال حصنت له الشيطان بالفقر وهو الحاجة واصله كسر الفقار
وبالامر بالفحشاء لها تفسيران للشر وخصت لمة الملك بوعد المغفرة ووعد الفضيل وهما المضبان
بالامر بالفحشاء ولها تفسيران للشر وخصت لمة الملك بوعد المغفرة ووعد الفضيل وهما المضبان
بالحر وقيل الفقر بالفضل والامر بالفحشاء بالمغفرة منه سبحانه على تسويل الشيطان عزل الانفاق
خوف الفقر وعلى تزيينه الفواحش ثم دليله بقوله واسع عليم الدال على سعة الفضل والغفران
وفوز العلم باحوال العباد ومصالحهم في الدنيا والاخرة ليكون تمهيدا لذكر اجل المواهب من اياتا
الحكمة ومعرفة مكايد النفس الامارة من خطرات الشيطان وتميز لمته عن لمة الملك فعند ذلك
يتنبه الطالب على امر خطير فيضطر الى السوال بلسان الحال الا ان يقول هذه الموهبة عامة او خاصة
فينادي من سرادقات الجلال نوتي الحكمة من نشاء اي من خصصته بالحكمة ووفقه للعلم والعمل ثم اتبعه
بقوله تعالى وما يذكر الا اولوا الالباب تعريضا لمن لا ينتفظن بهذا البيان الشافي ولم يفرق بين اللمتين
ووهم ان الحكمة غير العلم والعمل قوله وقولوا الله احد ط اي قولوا في رد هذه الوسوسة الله تعالى ليس
مخلوقا بل هو الله احد والاحد هو الذي لا ثاني له ولا مثل له في الذات والصفات والنقل اسقاط
البراق اي هم ليلق البراق من الم تلأت حراء وهو عبارة عن كراهة الشيء والتعزز عنه مراعاة للشيطان
وتبعيد اله والاستعاذة طلب المعاونة على دفع الشيطان قيل الصفات البلاث منبهة على ان الله
تعالى لا يكون مخلوقا اما الاحد فلان الذي لا ثاني له ولا مثل فلو كان مخلوقا لم يكن احد على الاطلاق

بل خالقه اولي بذلك والصمد هو المرجع في الحوائج فيكون ذلك الخالق اولي **قوله** لم يولد صريح في النفي وقوله لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد مساو يان بانه اذا لم يكن له الكفو الذي هو المساوي والولد الذي
هو دونه فبالاولي ان لا يكون فوقه احد **قوله** حتى يقول هذا الله خلق الخلق هذا الله مبتدا وخبر وخلق
الخلق استيناف او حال وقد مقدرة والعامل يعني الاسم الاشارة او هذا مبتدا والله عطف بيان وخلق
الخلق خبر ومعنى الحديث قد سبق **قوله** قد حال الشيء اصل الحول لغير الشيء وانفصاله عن غيره فباعتبار
الغير قيل حال الشيء يحول حولا واستحال تميا الان تحول وباعتبار الانفصال قيل حال الشيء وبينكم **قوله**
يلبسها اي يخلطها وليشككني فيها والجملة بيان لقوله حال وما يتصل به **قوله** يقال خترت بالمعجمة مكسورة
ثم نون ساكنة ثم ذا مكسورة ويقال ايضا بفتح الخاء والراي حكاه القاضي عياض ويقال ايضا بضم
الخاء وفتح الراي الى النهاية **قوله** فانه ضمير للشان والجملة تفسير له وذلك اشارة الى الوهم المعنى به الوسوسة
والمعنى لا يذهب عنك تلك الخطورات الشيطانية حتى تقول للشيطان صدقت ما اتممت صلوتي لكن
لا اقبل قولك ولا اتمها ارغاما لك ونقضا لما اردته مني وهذا اصل عظيم لدفع الوساوس ومنع هواجس
الشيطان في سائر الطاعات يقال وممت في الشيء بالفتح اميم وهما اذا ذهبت وممت اليه وانت تريده
عينه ويقال وممت في الحساب اوهم ومما اذا غلطت فيه وسهوت **كتاب**
الايمان بالقدر كتب الله مقادير الخلائق المقادير جمع مقدار وهو الشيء الذي يعرف به
قدر شيء كالميزان والمكيال وتسعل بمعنى القدر **قوله** معنى كتب الله مقادير الخلائق اجرى الله القلم على اللوح
المحفوظ باحاد ما بينهما من التعليق واثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما هو كائن الى الابد على ما تعلقت
به ارادته اذ الاكتتاب الكتابة في ذهنه بعلمه على لوحه او قدر وعين مقادير هم تعيينا بينا الاتي
خلافه قوله تحسين الفطنة معناه طول الامد ما بين التقدير والخلق من المدد ولقد نزه بيرهة من الدهر
الذي يومر منه كالفطنة مما تعدونه وهو الزمان او من الزمان نفسه فان قلت كيف يحمل على الزمان ولم
يخلق الزمان ولا يتحدد به من الايام والشهور والسنين قلت يحمل الزمان ح على مقدار ما هو عليه
الان عند حصول ما يتحدد به كقوله ان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون **حسن** الايمان بالقدر فرض
فرض لازم وهو ان تعتقد ان الله تعالى خالق اعمال العباد خيرها وشرها وشر ما كتبها في اللوح المحفوظ قبل
خلقهم والكل بقضائه وقدره وارادته ومشيته غير انه رضي الايمان والطاعة وعد عليها الثواب
ولا يرضى الكفر والمعصية واوعد عليها العقاب والقدر سر من اسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملك
مقرب ولا نبي مرسل ولا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل بل يجب ان تعتقد ان الله خلق الخلق
فصلهم فريقين فريقة للنعيم فضلا وفريقة للجحيم عدلا وسال رجل علي بن ابي طالب كرم الله وجهه فقال
اخبرني عن القدر فقال طريق مظلم لا تسلكه فاعاد السؤال فقال بحر عميق لا تلجه فاعاد السؤال
فقال سر الله خفي عليك فلا تفتشه **قوله** كل شيء لغة القدر بالفتح والسكون ما يقدره الله تعالى من القضا
وبالفتح اسم لها مصدر مقدور اعن فعل القادر كالهدم لما صدر عن فعل الهادم يقال قدرت الشيء
تخفيفا ومثقلا بمعنى فهو قدر اي مقدور وقول الكيس بالعكس على المعنى لان المقابل للكيس الحقيقي المكيس
البلادة وللعجز القوة وفايدة هذا الاسلوب بتقييد كل من اللفظين بما يقابل الاخر كانه قيل
حتى ان الكيس والقوي والبلادة والعجز من قدر الله فهو رد على من اثبت القدرة والاختيار للعباد لان
مصدر الفعل الداعية وملاكها العلم الموصوف بالكياسة والبلادة عدم القوة والضعف
ومكانهما الاعضاء والجوارح واذا كان الكل بقضاء الله وقدره فاي شيء يخرج منها **قوله** الكيس جودة
القريحة وانما قوبل بالعجز لانه الخصلة التي تفضي بصاحبها الى الخيبة والخسران الامور من ابوابها وذلك

تعنين

تعيين العجز والعجز ههنا عدم القدرة وقيل ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والبخل والكيس يروى فيهما الرفع عطفا
على كل والخفض عطفا على شيء والاوجه ان يكون حتى هنا جارة بمعنى الى لان معنى الحديث يقتضي الغاية لانه
اراد بذلك ان اكتساب العباد وافعالهم كلها بتقدير الله حتى الكيس الذي يتوصل صاحبه الى البغية والعجز
الذي يتأخر به عنها يعني ان من كان عاجزا وضعيفا في الجنة او الرأي والتمييز او ناقص الخلقة لا يعين فان ذلك
بتقدير الله تعالى وخلقه اياه على هذه الصفة ومن كان كامل العقل بصيرا بالامور تام الخلقة فهو ايضا بتقدير
الله تعالى وليس ذلك لقوته وقدرته فانه لا حول ولا قوة الا بالله فعلى الوجه ما ذكره الطيبي ولده اجتج اي
محاجا فغلب او بان الزمه بانه لم يكن مستقلا فيما صدر منه متمكنا من تركه لكان اذن مقضيا قال
موسى جملة مبينة لمعنى محاجة ادم موسى ثم اعادة في آخر الحديث فذلك للتفصيل ستأتي للاشارة على هذا
الاعتقاد بيده اي بقدرته خصه بالذكر اكراما وتشريفا وانه خلق ادم من غير واسطة ارحام
واضافة الروم للتخصيص والشريف اي من الروح الذي هو مخلوقه ولا بد الا حد فيه ولا يخفى ما في الكلام
من الاشارة لما ورد في القرآن وله فيها بيان كل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص والحلال والحرا م
والمواعظ وغير ذلك وله تحيا النجي المناجي يستوي فيه الواحد والجمع وله فيكم وجدت الله اي فيكم زمانا
وجدت الله امره بينه التوبة وله كتب الله علي لي ليس معنى قول ادم كتب الله الزمه اياي او اوجبه علي فلم يكن لي في
تناول الشجرة كسب واختيار وانما المعنى ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني باني كاسبه لا محالة فهل يمكن ان
يصدر مني على خلاف علم الله تعالى فكيف يعمل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل
الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله ومن المصطفين الذين يشاهدون يد الله من وراء الاستار
واعلم ان هذه القصة تشتمل على معان نحن نبرزه لدعوى ادم عليه السلام مقررة لحجته منها ان هذه المحاجة
لم تكن في عالم الاسباب الذي لم يحن فيه قطع النظر عن الوسائط والاكتساب بل في العالم العلوي عند
ملتقى الارواح ومنها ان ادم عليه افضل السلام احتج بعد اندفاع مؤاخذة الكسب منه وارتفاع احكام
التكليف عنه ومنه ان الاية كانت بعد سقوط الذنب ووجوب المغفرة السعي قبل ومذهب اهل الحق
اثبات التقدير لله تعالى ونفي القدرة عن العبد اصلا والمعتزلة على خلافه وكلاهما على شفا جرف هار
والطريق المستقيم القصد بين الطريقين كما هو مذهب اهل السنة والجماعة ولا يجوز اسقاط الاصل
الذي هو القدر ولا ابطال الكسب الذي هو السبب فلما جعل موسى عليه السلام سياق كلامه الى الثاني
كان صدر الجملة بحرف الانكار والتعجب وصرح بادم ووصفه بصفات اربع كل واحدة مستقلة في اقتضاء
عدم ارتكاب الخطيئة ثم جاء بكلمة الاستبعاد في قوله ثم اهبط فاسند الاهباط اليه والله هو المهبط في
الحقيقة وذكر الارض مع ان الاهباط لا يكون الا اليها ليودن بسفالها التي توريث الخساسة والرذالة
كقوله تعالى ولكنه اخلد الى الارض بل الغرض الاولى من ذلك الانكار البليغ كانه قال ما الذي هذه السفالة
عن تلك المعالي والمناصب اجاب بما يقابلها مثل ابلغ من تصدير الجملة بالهمزة وتصريح اسم موسى عليه السلام
ووصفه بصفات اربع كل واحدة مستندة في اقتضاء عدم الانكار ثم رتب العلم الازلي على ذلك ثم اتى بذلك كلمة
الاستبعاد بهمزة الانكار في قوله افتلومني وحذف ما تقتضيه الهمزة وفا العطف من الفعل اي بحدثني في التوراة
هذا النص الجلي فتلومني على ذلك فا البعد عن الانكار وفي هذا التعريض على ما قررناه من ان يجري
قصد الامور وهو الصواب ثم انه صلى الله عليه وسلم ذكر مجملا بقوله فحج ادم موسى ثم بفصله قال
موسى الى آخره ثم اعاد ثانيا تنبيها على ان بعض علمائه من المعتزلة منكر حديث القدر فاهتم لذلك وبالغ
في الارشاد ويحتمل ان يقال ان قوله فحج اولا بحث للدعوى وثانيا اثبات لها فالفا في الاولى للعطف وفي
الاخرى للسببية والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وله وهو الصادق المصدوق الاولى ان يجعل هذه الجملة

الاعتراضية لاغالبة لنعم الاحوال كلها وان تكون من عادته ذلك فما احسن موقعه ههنا **وله** ان خلق احدكم
اي ما يخلق منه يقر ومحز في بطنها قال في النهاية يجوز ان يراد بالجمع مكث النطفة في الرحم اي عملت النطفة
في الرحم اربعين يجمع فيها بحتى يتميا للخلق **ط** روي بن مسعود في تفسير هذا الحديث ان النطفة اذا وقعت في الرحم
فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشر المراة تحت كل ظفر وشعر وتمكث اربعين ثم تنزل ما في الرحم وتذر
والصحابة اعلم بتفسير ما سمعوا واحق الناس بتاويله والتزم احتياطا فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم والعلقة
الدم الغليظ الجامد وذلك اشارة الى محذوف اي مثل ذلك الزمان والمضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ
والنطفة الماء القليل وفي الحديث جاء رجل بنطفه في اداوه وبه سمي المني نطفه لقلتها وقيل سميت نطفا
النطافه اي سيلانها من قولهم ما ناطف اي سيال والكلمات القضايا المقدرة وكل قضيه تسمى كلمة قولا
كان او فعلا **وله** ثم يكون مضغه مثل ذلك **ط** في هذا التحول مع قدرته على خلقه في لمحه فوائد
وعبر عنها انه لو خلقه دفعه لشق على الام لعدم اعتيادها وربما يظن علة فجعل اولا علقه لتعتاد
بها مدة وهكذا الى الولاده ومنها اظهار قدرته ونعمته ليعبدوه وليشكروا نعمته حيث قلبهم من تلك
الاطوار الى كونهم انسانا حسن الصورة منحليا بالعقل والشهامة ومنها ارشاد الناس وتلقينهم تمام
على كمال قدرته على الحشر لان من قدر على خلق الانسان من مامنهين ثم من علقه ومضغة مهينه لنفخ الروح
لقدر على حشره ونفخ الروح فيه **وله** ثم يبعث الله **ص** اي يبعث الله اليه الملك في الطور الرابع حين يتكامل
بنيانه وتشكل اعضاؤه فيعين له وينقش فيه ما يليق به من الاعمال والاعمار والارزاق حسب ما اقتضته
الحكمة وسبقت كلمته فمن وجد مستعدا لقبول الحق واتباعه اوراه اهل الخير واسباب الصلاح متوجه
اليه اثبته في عداد السعداء ومن وجد كذا جافيا قاسيا القلب متابيا عن الحق اثبته في ديوان الاشقيا
وكتب ما يقع منه من الشرور والمعاصي هذا اذا لم يعلم من حاله ما يقتضي تعيين ذلك وان علم له من
ذلك شيا كتب له اوايل امره واخره وحكم عليه حسب ما يتم به عمله فان ملال العمل لخاتمه حسب ما سبق
الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة **وله** وشقي او سعيد كان من حق الظاهر ان يقال كتب سعادته وشقاوته هو
فعدل لحكمة لصورة ما يكتبه لانه كتب شقيا وسعيدا والتقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق
اليها والتفصيل وارد عليهما والفاء في فسبق في التعقيب يدل على حصول السبق بلا مهلة ضمن لسبق معنى
تغلب اي تغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا بلا مهلة **وله** حتى ما يكون **ط** حتى هي الناصبة وما نافيه
ولفظه يكون منصوبه بحتى وما غير ما نفعه طما من العمل وذراع مثل يضرب لمعنى المقاربة الى الدخول هو
وله عليه الكتاب **ط** فيه دلاله ظاهرة على ان الاعمال امارات لا موجبات وان مصير الامور الى ما جرى
به القلم في البدايه **وله** وانما الاعمال بالخواتيم يدل الكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقرير كقولهم
حديث الحوادث والحوادث جمله وفيه ان العمل السابق ليس بمعتبر وانما المعتبر ما ختم به كما فهم من حديث ابن مسعود
حيث قال فسبق عليه الكتاب **شف** وهذا الحديث حث على مواظبة الطاعات وحفظ الاوقات من المعاصي
خوفا من ان يكون ذلك اخر عمره وفيه زجر عن التعجب والفرح بالاعمال فان العبد ما يدري ما يختم له
في العاقبه وفيه انه لا يجوز الشهاده لاحد بالجنة ولا بالنار قيل **ط** وفيه ايضا انه تعالى يتصرف في ملكه كيف
يشا وكل ذلك بعدل وصواب والاعتراض بل الانجاه الا بالتسليم لقضا الله تعالى وقدره **وله** طوبى فعلى من
الطيب قلبت الياء واوا وقيل معناه اطيب المعيشه له وقيل معناه اصيب خيرا على الكنايه لان اصابه الخير هو
مستلزمه لطيب العيش وان يقال في حق المصيب طوبى لك وا اطلق اللازم على الملزوم **وله** عصفورا من عصافير
الجنة ليس المراد ان في الجنة عصفورا وهذا مشابه له قلا لكون تشبيها وليس من باب الاستعاره لان الطرفين هو
مذكوران اذ التقدير هو عصفور بل هو من باب الادعا كقوله بحمد لله ضرب وجيع **وقوله** القلم اخذ الشيطان

ادعى ان التحية قسمان متعارف وغير متعارف وكذا في اللسان فبين بقوله ضرب وجمع ان المقصود غير المتعارف
وكذا بين بقولهما احد اللسانين ان المراد غير المتعارف فهي رضي الله عنها جعلت العصفور صنفين احدهما
التعارف والثاني الاطفال من اهل الجنة وعينت بقولها من عصافير الجنة ان المراد هو الثاني وقولها
لم يحمل السوط مبنيا ان الحاق الطفل بالعصفور كما جعل القلم لسانا يواسطة الافصاح عن الامر المضمر
ف لم يحمل السوط اي لم يحمل نبيا متعلق بحقوق الله تعالى واما حقوق العباد كاتلاف مال وقتل مسلم
فيوخذ منه الغرم والدية واذا سرق ياخذ منه الماء لا تقطع يده لانه من حقوق الله تعالى ويحتمل ان يراد
بقوله وهم في اصلاب ابائهم خلق الذرية في صلب ادم واستخراجها وبثه بعد ذريته من صلب كل والد الى
انقراض العالم ف او غير ذلك في السابق الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على محذوف وغير مرفوع بمضمر
تقديره وقع هذا او غير ذلك ويجوز ان يكون او التي لاحد الامرين اي الواقع هذا او غير ذلك فيل م
يجوز ان يكون بمعنى بل كقوله مدت مثل قرن الشمس في رونق الضحى وصورتها او صورتها بل انت في العين املح
اي بل انت وقوله تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون كانه صلى الله عليه وسلم يرفض قولها لما فيه
من الحكم بالجزم بعدم ايمان ابوي الصبي واحدهما اذ هو تابع لهما ومرجع معنى الاستفهام الى هذا
لانه للانكار للجزم وتعزير لعدم التعين ف خلقهم كثيرة لانا طفة امر زايد به وهو قوله ومنهم الى
اخر امنهما ما ص في حديث عائشة رضي الله عنها اشارة الى ان الثواب والعقاب لاجل الاعمال
والا لكان ذراري المسلمين والكافرين لا من اهل الجنة ولا من اهل النار بل الموجب هو اللطف الرباني
والخذلان الالهي المقدر لهم وهم في الاصلاب فالواجب التوقف وعدم الجزم ح اجمع من يعتد به من علماء المسلمين
على ان من مات من اطفال المسلمين فمصيره الى الجنة وتوقف في ذلك بعض من لا يعتد به لهذا الحديث واجابوا
عنه لعلمه بما هنا عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عنده هادليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه
وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة ف وقد كنت مقعد اي موضع قعوده كني عن كونه
من اهل الجنة او النار وقراره فيها ظاهر الكلام تقتضي ان يكون لكل احد مقعد من النار ومقعد من
الجنة وممدا وان ورد في حديث اخر لكن التفصيل الاتي يابى حمله على ذلك فيجب ان يقال ان الواو ع
بمعنى او ط وقد ورد في هذا الحديث بلفظ او في بعض الروايات وليس في شرح السنة الا بلفظ او ف
افلا نتكل افلا نعتمد على ما كتب في الازل اذ لا فايدة في السعي منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاتكال
وترك العمل وامرهم بالتزام ما يجب على العبد من اوامر مولاه وعبوديته عاجلا وتفويض الامر
اليه اجلا يعني عليكم بالتزام ما امرتم واياكم والتصرف في الامور الالهية ولا تجعلوا الاعمال اسبابا بل
امارات فكل ميسر اي موفق لهيا مصروف الى ما خلق له ف حظه من الزنا من البيانية مع ما ينصبك
لها حال من حظه ف اذ رك ذلك اي اصاب ووصل والجملة الثانية مرتبة على الاولى بلا حرف
الترتيب تفويضا لاستفادته الى ذهن السامع اي ما كتب الله لا بد ان يقع ومعنى كتب يعني اثبت
فيه الشهوة والميل الى النساء وخلق فيه العينين والاذنين والقلب والفرج وهي التي تحدث الزنا
او انه قدر في الازل ان يجري عليه الزنا ف فزنا العين سمي هذه الاشياء باسم الزنا لانها مقدمات
له مؤدية اليه وقوعه ونسب التصديق والتكذيب الى الفرج لان مدلولاه ومكانه اي يصدقه بالاتيان بما
هو المراد منه ويكذبه بالكف عن شبهات صورة حال الانسان من ارساله الطرف الذي هو رايد القلب
الى النظر الى المحارم واصغايه الى السماع بالمسارعة الى الاثم والتمني ثم استدعاية منه
فضاجر ما يشتهي باستعمال الشهوات الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق مشتهاه
فاذا مضى الانسان على ما استدعاه القلب حقق ما تمناه واذا امتنع عن ذلك لخيبة فيه بخلاف رجل يجد

صاحبه بما يزينه ولغيره عليه فهو اما يصدقه بذلك ويمشي على ارادته منه او يكذبه ويأبى على ما دعاه اليه
ثم استعمل في المشبه ما كان مستعملا في جانب المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة للتمثيل قوله
ارايت ما يعمل الناس اي اخبرني من اطلاق السبب على المسبب لان مشاهدة الاشياء طريق الى الاخبار فيها
والهمزة فيه مقررة اي قد رايت ذلك فاخبرني به قوله وتكدحون الكدح يحمد النفس في العمل والكد فيه
حتى يوثر فيها من كدح جلده اذا اخدشه ومن في قوله من قدر اما بيان لشيء ويكون القضاء والقدر
شيا واحدا واما ابتداء الله متعلقة بقضى اي قضى عليهم لاجل قدر سبق اي القضاء الذي شاءه وابتدأه من قدر
فيكون القدر سابقا قه المراد بالقدر التقدير وبالقضاء الخلق كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات فالقضاء
والقدر متلازمان لان احدهما وهو القدر بمنزلة الاساس والارض وهو القضاء بمنزلة البناء عب
القضاء من الله تعالى اخص من القدر لانه الفصل عن التقدير والقدر هو التقدير والقضاء هو التفصيل
والقطع وقد ذكر بعض العلماء ان القدر بمنزلة المعد للكيل وهذا لما قال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه
لما اراد الفرار من الطاعون من الشام اتفر من قضاء الله قال افر من قضاء الله الى قدر الله تنبيها
على ان القدر ما لم يكن قضاء فيرجى ان يدفعه الله فاذا قضا فلا يندفع وليشهد لذلك قوله تعالى وكان
امر الله قضيا وقوله حما مقضيا تنبيها على انه صار بحيث لا يمكن الافلات منه وهذا مخالف لما قلناه ظن
القاضي في حديث جبريل عليه السلام قال بعض العارفين القدر كنقش الصورة في ذهنه
والقضاء كرسمه تلك الصورة ووضع التلميذ الصبغ متبعا لرسم الاستاذ هو الكسب والاختيار والتلميذ
في اختياره لا يخرج عن رسم الاستاذ كذلك العبد في اختياره لا يمكنه الخروج عن القضاء والقدر
قوله او بما يستقبلون به لذا في صحيح مسلم وجامع الاصول ووقع في نسخ المصابيح
ام فيما يستقبلونه فقال لا بل شيء قضي عليهم فصل على طبق الروايتين ليس السؤال عن تعيين احد
الامرين لانه جوابه صلى الله عليه وسلم وقوله لا بل غير مطابق له فنقول ام منقطعة واو بمعنى بل فان
السائل لما راى ان الرسل يامرون امتهم وينهون اعتقد ان الامر انف كما زعمت المعتزلة فاضرب عن
السؤال الاول والهمزة للتقرير فكذلك نهى رسول الله ما اثبته وقدره واكده بل ولو كان السؤال
عن التعيين لقال اشيء قضي عليهم ام شيء يستقبلونه قوله العنت الاسم يعني الجور والزنا قوله جف
القلم عن مراده فاطلق الوقوع الذي هو اكثر جفافا وجفوفا اذا بقي فيه نداوة كناية عن جريان القلم
عن مراده فاطلق اللازم على الملزوم وهذه العبارة من مقتضيات الفصاحة النبوية قوله فاختص
على ذلك بو اي ما كان وما يكون مقدرا في الاول فلا فائدة في الاختصاص فان ثبت فاختص وان ثبت
فاترك وهذا السؤال ذبي في الاختصاص يوبخ ولوم على الاستبداد في قطع عضو لا فائدة مط الرواية
الصحيحة فاختص بتخفيف الصاد من الاختصاص وقد صحف بعض اهل النقل ورواه على ما مر في المصابيح
فلا يشتبه ذلك على عوام اصحاب النقل قال المولف الحديث في البخاري وكتاب الحميدي وشرح السنة
وبعض نسخ المصابيح كما ذكر النووي قوله ان قلوب بني ادم نو ليس هذا الحديث مما ينزه السلف عن
تاويله كاحاديث السمع والبصر وما لغاربها في الصحة والوضوح فان ذلك محمل على ظاهره من غير ان يشبه
بمسميات الجنس او يحمل على معنى الانسياع والجارحية بل يعتقد انها صفات الله لا كيفية لها وانما تنزهوا
عن تاويل هذا القسم لانه لا تلبيس معه ولا حمل ذلك على وجه يرتضيه العقل ولا يمنع منه الكتاب والسنة
من وجه اخر واما مثل هذا الحديث فليس في الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظ متشاكلة لها
في وضع الاسم فوجب تخريجه على وجه يناسب نسق الكلام فيحمل المتشابه فيهما ان الاولى لا تقبل التاويل
ولا يعلم تاويله الا الله كالنفس كقوله ولا اعلم ما في نفسك والمجيء وجاء ربك وفواتح السور والثاني يقبله

قال عمر رضي الله عنه افر من قضاء الله الى قدر الله

وذكر

وذكر شيخ الشيوخ السهروردي قدس الله روحه اخبر الله تعالى بالنزول والاستواء والمجيء والعجب
كله مما ورد من هذا القبيل ولا بل التوجد فلا نتصرف فيه بتوجيه وتعطيل قيل هذا هو المذهب المقبول
عليه وعليه السلف الصالح ومن ذهب الى المشبه الاول شرطي التاويل ان كل ما يؤدي الى تعظيم الله تعالى فهو جايز
والا فلا ولله بين اصبعين من اصابع الرحمن معناه انه يتصرف في قلوب عباده وعنزها كيف يشاء لا يمتنع منها شيء
ولا يفوته ما اراده كما يقال فلان في قبضتي اي في قوتي لا يراد انه في كفه بل المراد انه تحت قدرتي وقلان بين اصبعي
اقلبه كيف شيت اي انه هين علي قهره والتصرف فيه كيف شيت وقيل المراد باصبعين صفة الله وهما صفة
الجلال والاكرام فبصفة الجلال يقهرها ويصفة الاكرام يقلبها اي يقلبها كيف شاء مارة من
فجورها ومارة من تقواها الى فجورها قص لسبب تقليب القلوب الى الله تعالى شعارا بانه تعالى يتولى
بذاته امر قلوبهم ولم يكله الى احد من ملايكته وخص الرحمن اذانا بان ذلك التولي مختص برحمته كيلا تطلع
احد غير على سرايرهم ولا يكتب عليهم ما في ضمايرهم وقوله كقلب واحد كما ان احدكم يقدر على شيء واحد الله
تعالى يقدر على جميع الاشياء دفعة واحدة لا تشغله شان عن شان وقيل ليس المراد التمثيل بالقياس اليه اد
لا صعوبة بالقياس اليه تعالى بل ذلك راجع الى العباد وارد ما عرفوه بينهم ولله كيف يشاء دال على تاويل هينا
سهلا او مصدر اي تقليبا سهلا ولله ما من مولود مولود مبتدا خبره يولد اي ما من مولود يوجد على
امر من الامور الا على هذا الامر والفطرة تدل على نوع من الابتداء والاختراع كالجلسة والقاعدة فاما
للتعقيب وهو ظاهر وما للتسبب اي انما اذا كان كذا فمن يعبر كان بسبب ابويه وقوله فما يفتح اما حالي اي
مثيما او مصدر اي يعبر انه تعبير كتعبيرهم البهيمة وعلى التقديرين الافعال الثلاثة اي يهودانه ومجاهد
عطف عليه تنازعت فيه ما يفتح يروي على بنا الفاعل وعلى بنا المفعول يقال سح الناقة ينحها اذا تولى نتاجها
حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهايم كالقابلة للنساء والاصل نتجها وكذا يتعدى الى مفعولين فاذا بني للمفعول
قيل نتجت وكذا الجمعاء الذي لم يذهب من بدنها شيء سميت بذلك لاجتماع سلامة اجزايها والجدعاء التي قطعت
اذنها وتخصيص ذين الجدع انما الى تصميمهم على الكفر وانما كان لصممهم عن الحق ولله هل تحسون في موضع
الحال اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول وفيه نوع من التاييد يعني كل من نظر اليها قال هذا القول
لظهور سلامتها ولله ثم يقول الظاهر ثم فر فعدل الى الظاهر القول واتى بالمضارع لحكاية الحال استحضارا
كانه يسمع منه صلى الله عليه وسلم الان وقوله لا تبديل ما ول بانه من شانه ان لا يقول او يقال الخبر بمعنى
النهي ولا يجوز ان يكون اخبارا محضا لحصول التبدل قال حماد بن سلمة في معنى هذا الحديث هذا عندنا حيث
اخذ الله العهد من اصلاب ابايهم فقالوا بلى حط هذا معنى حسن وكانه ذهب الى انه لا غيرة بالايمان الفطري
في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة الا ترى انه يقول فابواه يهودانه يعني في حكم الدنيا
فهو مع وجود الايمان الفطري فيه محكوم له بحكم الوثنية الكافرين قيل ويلخصه ان العالم اما عالم الغيب
واما عالم الشهادة فاذا نزل الحديث على عالم الغيب تشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة فالذي عليه
مبنى ظاهر الشرع سهل تعاطيه ويجوز ان الناظر اذا نظر الى المولود نفسه من غير اعتبار عالم الغيب وانه ولد على
الحلقة التي ولد الناس عليها من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتاني عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب حكم
بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يصده عن النظر الصحيح من التقليد بالالف بالمحسوسات
والاتهما ل في الشهوات استمر على ما كان عليه من الفطرة السليمة لم يختر شيئا عليه نظير ذلك امر الغلام
الذي قتله الخضر فان موسى عليه السلام نظر الى عالم الشهادة وظاهر الشرع فانكر والخضر عليه السلام نظر
الى عالم الغيب وطبع كافرين فقتله وكذلك فلما اعتذر الخضر بالعلم الخفي الغايب امسك موسى عليه السلام عن
الاعتراض ولله قام فينا ومحمس اما حالان مترادفان او متداخلتان اي قام خطيبا فينا مذكرا واما ان يتعلق

بقام على بضمين قام معنى خطب ويكون بخمس حالا وقام على الوجهين بمعنى القيام وهناك وجه ثالث وهو ان يتعلق
بخمس قبل ما حق من فعيل في حقنا وعلى هذا بمعنى قام بالامر اي نشمر له اي قام بحفظ تلك الكلمات فينا ولا ينبغي ففي
الجواز تاكيد المنفي الوقوع على سبيل التهكم اي لا يصح ولا يستقيم قوله لخفض القسط فسر القسط بالرزق اي يقتر
الرزق ويوسعه وقيل المراد الميزان ويحطه والمراد من رفع الميزان اما وزن ما يوزن من ارزاق العباد النازله
من عنده واعمالهم المرتفعه اليه واما انه كل يوم هو في شان وانه يحكم بين الخلق بميزان العدل وبين المعنيين
بما شوهد من وزن الوزان الذي يزن فيخفض ويرفع وهذا التاويل مناسب قوله ولا ينبغي له ان ينام اي
كيف يجوز ذلك وهو الذي يتصرف ابدا في ملكه بميزان العدل قوله يرفع اليه ص اي الى خزانته كما يقال
حمل المال الى الملك فيضبط الى يوم الجزاء ويعرض عليه وان كان هو اعلم به لبا مر ملائكته باثبات ما قضى لغا عمله
جزاء على فعله قوله قبل عمل الليل اشارة الى السرعة في الرفع والمعروج الى ما فوق السموات فان الفاصل بين
الليل والنهار قبل قبل عمل الليل والاول ابلغ ص انما كان ابلغ لانه ادل على عظيم شانه تعالى وقوع عباده
المكرمين وحسن قيامهم بما امروا ولان لفظ العمل مصدر فكانه يرفع اليه المعمول في الليل قبل عمل النهار
فلا حاجة الى تقدير عمل لفظ الشروع كما احتيج اليه في تقدير الرفع في الوجه الاخر قوله حجابه النور اي حجابه خلاف
الحجب المعهودة فهو محتجب عن خلقه بانهور عن وجلاله ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى لما وراءه من حقايق الصفات
وعظمة الذات لم يبق لمخلوق الا احترق واصل الحجاب الحاجز بين الرائي والمرئي وهو هنا يرجع الى منع الابصار
من الاصابه بالرويه وسبحات وجهه اي جلالته وقال ابو عبيدة نوره وجهه جمع سبحه بضم السين تعرفه
وعرفات وقد قال بعض اهل التحقيق هي الانوار التي اذا راها الراون من الملائكه سبحوا وهللوا ولم يروا عما
من جلال الله وعظمته قيل وبعضد ما روي من الاثر في الرؤيا انه قال صلى الله عليه وسلم النظر
الى وجه علي عباده وقيل معناه انه كان اذا نزل قال الناس لا اله الا الله ما اشرف هذا الفتى لا اله الا الله
ما اعلم هذا الفتى لا اله الا الله ما اتبع هذا الفتى فكانت رويته تحملهم على كلمة التوحيد ح ذهبوا الى
ان معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه واما الحجاب فاصله في الاجسام المحدود والله سبحانه منزه
عن الجسم والحد والمراد ههنا مجرد المنع من رويته وسمي نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك في العاده
لشعاعهما والمراد بالوجه الذات وبما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط بجميع
الكائنات ولفظ من لبيان الجنس ط الضمير في بصره راجع الى الخلق وما في معنى ما انتهى بمعنى من ومن خلقه
بيان له والحق ما ذكره غيره واثبات البصر لله تعالى مذهور في شرح السنة مستقصى قوله لو كشف جمله
استينافيه مبينة للكلام السابق كانه قيل لم خص حجابه بالنور فاجيب بانه لو كان من غيره لاحترق
وانما اورد الجمل السابقة فعليه مضارعته لافادة التجدد مع الاستمرار واما هذه الجملة الاسمية
فتدل على الثبات والدوام في هذا العالم واذا صفت المومنين عن الكدورات البشريه في دار الثواب
فيرونه كما ان النبي صلى الله عليه وسلم راه في دار الدنيا لما تعلا به نورا كما قال في الدعا اللهم اجعل
في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي لساني نورا الى قوله واجعلني نورا قيل معنى الحديث مسلوك من معنى اية الكرسي
فان قوله تعالى الله لا اله الا هو الحي القيوم الى قوله من ذا الذي مستغرق بصفة الاكرام ومنه الى الخاتمه
مشير الى صفة الجلال لما فيه من المنع عن الشفاعة الا باذنه وذكر الكرسي وهو مناسب لحديث
الحجاب وقوله لا ما خذه سنة مقرره لمعنى القيوميه كما ان هنا لا ينبغي يقرر ما قبله وقوله ما في
السموات وما في الارض كالتعليل بمعنى القيوميه اي كيف ينام وهو مدبر ما في السموات وما في الارض
ومدبرهم ومربيهم ومدبر معايشهم ومعادهم والى الاول اشاره بقوله يحفظ القسط فيرفعه
والى الثاني بقوله يرفع وفي ذكر البصر الذي هو نوع من طريق العلم اشاره الى معنى قوله يعلم

مابين ايديهم وما خلفهم لهذا الحديث سيد الاحاديث كما ان تلك الاية سيدة الايات قوله يد الله ملاى
نعمه عزيره كقوله تعالى بل يداه مبسوطتان فان بسط اليد مجاز عن الجود والقصد الى ايتاء بدو لا بسط كذا
في الكشاف وحيثله في سوره طه كفايه قيل لعله لما كان متساويين بالنسبه الى الكرم جاز اطلاق لفظ المجاز تاره
والكنايه اخرى ط يد الله اي خزائن الله قيل اطلاق اليد على الخزائن لتصرفه فيها فهو من المجاز المرسل
والعلاقه الاضافيه وملاكا لتشبيه للمجاز والمعنى بالخزائن قوله كن فيكون وكذلك لا ينقص ابدا ولقبض
استعاره تبعيه للنقص لانه حقيقه في المناولة لكنه صار حقيقه للمتابعه يقال سح سحا فهو ساح والمونث سحا
وهي فعلا لا افعل لها كقطا والليل والنهار ظرفان اي فيهما وقوله ملاء لا يغيضها وسحاء ان تم
على تاويل القول اخبار مترادفه ليد الله ويجوز ان يكون الثلاثه الاخيره وصفا للملاء وان يكون
ارايتم استيناف وفيه معنى الترتي فانه لما قيل ملاء تم جواز النقصان فازاله بقوله لم يغضها وزيما
امتلا الشيء ولم يغض وقيل سحا يوذن بالفيضان وقرنها بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار
ثم اتبعها بما يدل على ان دلك مقرر غير خاف على كل ذي بصر وتصتير بقوله ارايتم فانه خطاب عام
والهمزه للتقرير اي ارايتم ذلك كذلك ولما كانت الابكار بصدد عاض بدل لم يغض والكلام الى هنا اذا
اذا اخذ بجملته وزبده من غير نظر الى المفردات كانه سمعه اعطيه لفضيل بغنى وحال السعه وبيده
الجود والباء وكان عرشه على الماء حال من ضمير خلق وكذا قوله وبيده الميزان حال منه او من ضمير خبر
كان اختلف في جواز الحال عنه وسياتي تحقيق معنى قوله وكان عرشه على الماء في باب بدء الخلق
ن تكميل عبد الله قوله ملاء ط قالوا هذا غلط منه وصوابه ملاى بالتانيث كما في سائر الروايات قيل
ان اراد واردة رواية ونقلا فلا نزاع وان اراد واردة لعدم المطابقه فامر سهل فان معنى يده
احسانه وافضاله قوله ذراري المشركين جمع ذريه ومثل نسل الجن والانس ويقع على الصغار والكبار
والمراد ههنا اطفال الكفار قوله ان اول ما خلق الله القلم قال بعض المعاصرين رفع القلم هو الرواية
كان صح النصب كان على لغة من ينصب خبر ان قال المالكي يجوز نصبه بتقدير كان على مذهب الكسائي كقوله
شعر يا ليت ايام الصبا رواجعا وقال المغربي لا يجوز ان يكون القلم مفعول خلق لان المراد
ان القلم اول مخلوق واذ جعل مفعولا لخلق لوجب ان يقال اسم ان ضمير الشان واول ظرف منصوب
بان ينبغي ان تسقط الفاء من فقال اذ يرجع المعنى الى انه قال اكتب حين خلقه فلا اخبار بكونه اول
مخلوق قيل لو صحت الرواية بالنصب لم يمنع الفاء ذلك اذ تقدير قيل فقال امره وهو العامل في الظرف
قوله فكتب ما كان ليس بحكاية عما امر به القلم والا لقيل اكتب ما يكون وانما هو اخبار باعتبار حاله
صلى الله عليه وسلم قوله ثم مسح ظهره الماسح هو الملك الموكل على تصوير الاجنه اسند اليه تعالى لانه الامر
كما اسند اليه التوفي في قوله تعالى يتوفى الانفس وقال تعالى توفاهم الملائكة ويحتمل ان يكون الماسح
هو الله سبحانه وتعالى والمسح من باب التصوير والتمثيل وقيل هو من باب المساحه بمعنى التقدير
كانه قال قدر ما في ظهره من الذريه قال في الكشاف نزل تمكين بني ادم من العلم بربوبيته
منصبة الدلايل وخلق الاستعداد
منزلة الاشهاد والاعتراف تمثيلا وتخييلا لا قول ثم ولا شهاده حقيقه قال الامام
الراوي اطبقت المعتزله لا يجوز تفسير هذه الاية بهذا الحديث لان قوله من ظهره بدل من بني ادم
فالمعنى اذ اخذ ربك من ظهور بني ادم فلم يذكر انه اخذ من ظهر ادم شيئا ولو كان المراد الاخذ من
ظهر ادم لقيل من ظهره واجاب بان ظاهر الاية يدل على انه تعالى اخرج الذريه من ظهر بني
ادم واما انه اخرج تلك الذريه من ظهر ادم فلا تدل الاية على اثباته ولا نفيه والحق قد دل

على بنوته فوجب القول بهما صونا للاية والحديث على الاختلاف **ص** التوفيق بينهما ان يقال المراد
من بني ادم هو ادم واولاده فكانه صار اسما للنوع كالانسان والمراد من الاخراج توليد بعضهم من بعض على ممر الزمان
واقتصر الحديث على ادم لانه الاصل قيل ونظير معنى الاية على هذا قوله تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم
قلنا للملائكة اسجدوا لادم قوله خلقناكم ثم صورناكم شامل لادم وبعضده ما رويناه عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اخذ الله الميثاق ممن ظهر ادم بنعمان يعني عرفة فاخرج
من ظهره كل ذرية ذرأها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلا الست بربكم قالوا بلى شهدنا وسجى ٢
الفصل الثالث ما يدل على ان المراد من هذا الحديث هذا ولان التاويل كان اشكل عليه معنى الاية ٢
فطلب حله فلما فسره صلى الله عليه وسلم بذلك سكت لانه كان لبيبا عارفا بصياغة الكلام قال المولى
العلامة قطب الدين الشيرازي رحمه الله وقد تقرر في بداية العقول ان بني ادم من ظهر ادم فيلزم كلما
خرج من ظهور بني ادم في الازمان ممن اخذ الذر وقد اخرجهم الله تعالى في الازل عن ظهر ادم واخذ منه الميثاق الاولي
ليعرف منه ان هذا النسل الذي يخرج في الازمان من اصلاب بني ادم هو الذر الذي اخرج في الازل من صلب
ادم واخذ منه الميثاق الاول وهو المقالي الازلي كما اخذ منهم في الازمان بالتدريج حين اخرجوا الميثاق الثاني
وهو الحالي الازماني فلله سبحانه ميثاقان عام بني ادم احدهما تهتدي اليه العقول من نصب الادلة الباعثة
على الاعتراف الحالي وثانيهما المقالي الذي لا تهتدي اليه العقول لا بتوقف على توقيف واقف على
احوال العباد من الازل الى الابد كالانبياء اراد صلى الله عليه وسلم ان يعلم الامة بان وراء الميثاق الذي
يهتدون اليه ميثاقا اخر ازليا فقال ما قال من مسح ظهر ادم في الازل الى اخره فتامل والجواب
ان هذا من اسلوب الحكيم لان الصحابي سال عن الميثاق الحالي فاجيب بالمقال الحالي فكانه قيل
الميثاق المسئول عنه ظاهر لكن منهنا ميثاق اخر حري لان يعلمه الامة ارشده الله تعالى فسئل عنه
قوله بيمينه بشط الحين الى اليمين **قوله** فضم العمل وقع موقع لام الغرض **قوله** وفي يديه كنايتان تمثيل واستعارة
للمعنى الرفيع الحقي في مشاهد السامع حتى كانه ينظر اليه راي العين فالنبي صلى الله عليه وسلم لما كوشف
بحقيقة هذا الامر واطلعه الله اطلاعا لم يسق معه خفا صور الشيء الحاصل في يد اشاره اليه اشارته
الى المحسوس هذا ونحو لا سمعه ايضا اطلاق ذلك على الحقيقة فان الله تعالى قادر على كل شيء **قوله**
الا ان يحيى استثنا منقطع اي لا تعلم ولكن اذا اخبرتنا تعلم انهم ظلموا بالاستدراك اخباره اياهم ويجوز
ان يكون متصلا مفرغا اي لا تعلمه لسبب من الاسباب الا باخبارك **قوله** للذي اي لاجله **قوله** من رب
العالمين خصه بالذكر دلالة على انه تعالى مالكهم وهم له مملوكون يتصرف فيهم كيف يشا فيسعد من
يشا ويشقي من يشا وكل ذلك عدل وصواب فلا اعتراض لاحد عليه **قوله** فيه اسما اهل الجنة الى اخره
الظاهر ان كل واحد من اهل الجنة والنار كتب اسمائهم واسما ابائهم وقبائلهم سوا كانوا من اهل الجنة
او النار للتمييز التام كما كتب في الصكوك **شف** اهل الجنة كتب اسمائهم واسما ابائهم وقبائلهم الذين هم
من اهل النار في الكتاب الذين باليمين وبالعكس في اهل النار والافلا والانبا اذا كانوا من اهل الجنة
او معه جعلهما اهل النار فلا حاجة الى افراد ذكرهم لدخولهم تحت قوله فيه اسما اهل الجنة وفيه اسما
اهل النار **قوله** ثم اجمل على اخرهم ضمن اجمل معنى اوقع الاحمال على ما انتهى اليه ويجوز ان يكون حالا اي اجمل
في حال انتهاء التفصيل الى اخرهم ومن عادة المحاسبين ان يكتبوا الاشتات مفصلات ثم يوقعوا في اخرها
ما لكه يرد التفصيل الى الجملة **قوله** فلا يراد جزا شرط اي اذا كان الامر على ما قدر من التفصيل
من التفصيل والتعيين والاجمال بعد التفصيل في الصك ولا يزاد **قوله** ولا ينفصر منهم ابدا الان
حكم الله لا يتغير واما قوله تعالى لكل اجل كتاب يمحو الله ما يشا ويثبت وعنده ام الكتاب فمعنا كل ابد

مدة وقت مضروب لمن انتهى اجله ليمحو ومن بقي ممن اجله يثبته على ما هو مثبت فيه وكل ذلك مثبت عند الله في
ام الكتاب وهو القدر كما ان يمحو ويثبت وهو القضا قوله سددوا وقاربوا اي اجعلوا اعمالكم مسقيمة على
طريق الحق وقاربوا اي اطلبوا قربة الله تعالى بطاعته بقدر الاستطاعة والجواب من اسلوب الحكيم
اي فيما انتم من ذكر القدر وانما خلقتم للعبادة فاعملوا وسددوا وقاربوا قوله ثم قال اي اشار له العرب
بجعل القول عباره عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام والسان فتقول قال بيده اخذ وقال برجله
اي مشى وقالت له العينان سمعا وطاعة وحدثنا كالدي لما ينقب اي اومأ وقال بالماء على يده اوقله
وفاتوه اي رفعه قبل قوله قال بيده سدد بما منزله جف القلم بما انت لان كتابه عز ان هذا الامر
قد وقع منه فصار كما تخلفه وزاطمن قيلون قوله فعلى فرع ركم تفسير لهذا الفعل قوله من العباد
اي امر العباد والمراد بالامر الشان قوله اي قدر امرهم لما قسمهم قسمين وقدر لكل قسم على التعيين
كونه من اهل الجنة او النار بحيث لا يقبل التغير فكانه فرغ عن امرهم والا فالفراغ لا يجوز عليه تعالى
قوله رقى يسترقيها جمع رقيه وهذه المصدريات اعني رقي وما عطف عليها موضوعات بالافعال الواقعة
بعدهما ومتعلقه بمعنى رايت اي اخبرني عن رقي قسترقيها فنصب على نزع الخافض ويجوز ان يتعلق
بلفظ ارايت والمفعول الاول الموصوف مع الصفة والثاني الاستفهام بتاويل مقولا في حقها هل ترد
ولا يكون هذا تعليقا كما في قوله تعالى لنبلوكم ايكم احسن عملا الاية لانه قد عمل في المفعول الاول والاصل
واصل نقاه وقاه من وقي وهي اسم ما يتقي به الناس من خوف الاعدا ويجوز ان يكون مصدرا والضمير ينقرها للمصدر
قوله قد جا في بعض الاحاديث جواز الرقيه كقوله صلى الله عليه وسلم استرقوا لها فان بها النظرة اي اطلبوا
لها من يرقيها وفي بعضها النهي عنها كقوله صلى الله عليه وسلم في باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يكتوون
والاحاديث في القسمين كثيرة ووجه الجمع ان ما كان من الرقيه لغير اسما الله تعالى وصفاته وكلامه
في كتبه المنزله او بغير اللسان العربي وما تعقد منها اذ نافعه لامحاله فيتحمل عليها فانها منهي عنها واياها
اراد صلى الله عليه وسلم ما توكل من استرقى وما كان على خلاف ذلك كالمعوذ بالقران واسما الله
والرقى المروية فليست ممنهية وكذلك قال صلى الله عليه وسلم للذي يرقي بالقران واخذ عليه اجرا من اخذ
برقيه باطل فقد اخذت برقيه حق واما قوله صلى الله عليه وسلم لا رقيه الا من عين او حمه فمعناه لا رقيه
اولى وانفع وفي اسم الراوي ابي خزامه خلاف للمحدثين قوله ونحن نتنازع في القدر فيقول بعضنا اذا
كان الكل بالقدر فلم الثواب والعقاب كما قالت المعتزله واخر يقول وما الحكمة في القدر بعض لجنة
وبعض للنار وما اشبه ذلك وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله تعالى وطلب سر الله منهي لان من
بحث فيه لم يامن ان يصير قدريا او جبريا بل العباد مامورون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا
سر من لا يجوز طلب سره وعزمت عليكم اي اقسمت واصله عزمت بالفاء اليمين والزامها عليكم الا تحثوا
عن القدر قوله حتى احمر وجهه حتى كانما غاية الاحمرار قوله فتى اي شق قوله لهذا امرتم الهمزة للانكار وتقدم
المجرور لان بيد الاهتمام وام منقطعة والهمزة فيها للانكار ايضا ورقيا من الاهون الى الاغلظ وانكار غضب
انكار وانما هلك من قبلكم جملة مستانفة جوابا عما اتجه لهم ان يقولوا لو تنكر هذا الانكار البليغ وقوله
حين تنازعوا يدل على ان غضب الله واهلاكهم كان من غير امهال فغيه زيادة وعيد قوله من قبضه ما
يضم عليه الكف وفيه تصوير لعظمته وجلاله قوله من جميع الارض اي من جميع ما قدر الله ان يسكنه بنو ادم من
الارض وليس مراده من جميع الارض لان من الارض اماكن لم تتصل اليد قدم ادمي والقابض هو عمر زايل
عليه السلام فنسب اليه تعالى لانه بامره وارادته ولما كان عزرايل متولي القبضة والي قبض الارواح
من اجسادها ليردها الى وديعة الله تعالى التي قبضها من الارض اليها قاله زين العرب قوله على

قدر الارض اي مبلغها من الالوان ولما كانت الاوصاف الاربعة ظاهرة في الانسان والارض اجريت على
حقيقتها واولت الاربعة الاخيرة لانها من الاخلاق الباطنة فان المعنى بالسهل الرفق واللين وبالحزن
وبالعنف وبالطيب الذي يعني به الارض المعذبة المؤمن الذي هو لفع كله وبالخبيث الذي يراد به الارض
السبخة الكافر الذي هو ضد كله والذي يسبق له الحديث هو الامور الباطنة لانها داخلة في حدث القدر
بالخير والشر واما الامور الظاهرة من الوان وان كانت مقدرة فلا اعتبار بها فيه قوله خلق خلقه في
ظلمة اي الانس والجن في ظلمة اي كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة على الشهوات الردية هي
كقوله خلقنا الانسان في كبد والنور الملقى هو ما نصيب من الشوامخ والحجج وما انزل اليهم من الآيات
والنذر والى هذا اشير في قوله اهل الله نور السموات والارض ويمكن ان يحمل الحديث على خلق الذر المستخرج في
الازل من صلب ادم عليه السلام فعبر بالنور عن الالقاء الذي هي ثبات شير صحيح الهداية ثم اشار بقوله اصاب
واخطا الى ظهور اثر تلك العبارة في الايزال من هداية بعض وضلال بعض قوله فلذلك اي من اجل لغلبة عدم
ما جرى في الازل لقدر من الايمان والطاعة والكفر والمعصية اقول جف القلم قيل وجه التوفيق
بين هذا المعنى وقوله ما من مولود يولد الا ان يقال الانسان مركب من الروح وجانبه الذي يقتضي العروج
الى عالم القدس وملكي مستحقه لقبول فيضان نور الله والتجلي بالكمالات ومن النفسانية الميالة الى ظلمات
الشهوات والضلال فهذا الحديث مسوق في القدر بدليل قوله جف القلم فنبه فيه على ان الانسان
خلق على حالة لا ينفك الا عن ظلمة الا من اصابه من النور الملقى عليهم وفي هذا الحديث لمح الى الغرض القوله
ما من مولود فاجرى الكلام على ما مر بيانه قوله يا مقلب القلوب فان قلت ما الفائدة في تقديم هذه
الكلمات في هذا الحديث وتاخيرها في حديث ابن عمر في الفضل الاول وفي تخصيصه ههنا بنبت
وهناك بصرف واضافة القلب ههنا الى نفسه وهناك الى الجماعة اجيب بانه قدم ههنا وخصص
بذكر ثبت واضاف الى النفس تعريضا باصحابه لانه صلى الله عليه وسلم ما امن من العاقبة فلا يخاف على
نفسه واستغنى بها لقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم ومن ثم خص الدين بالذكر هل يخاف
على ديننا وكذلك سال ابن هل يخاف على بنينا واخر وخص مصرف وجمع القلب لان سوق الكلام لسان
القدر وكان ذكر الدعا مستطردا وخص ذكر الله في هذا الحديث وذكر الرحمن هناك لانه هناك في
مطلع الحديث ورحمته هي السابقة وهنا جواب عن التعريض والمقام مقام الهيبة والجلال الى الالهية
تفضي ان تخص كل واحد بما يخصه من الايمان والكفر والطاعة والمعصية قوله مثل القلب اي
صفة عجيبة الشان وما يرد عليه من غرائب الغيب من الدواعي وسرعة تقلبه بستلزم كصفة ريشة
وجمع الرياح للدلالة على ظهور التقليب بطن لظهر اذ لو استمر الريح جانب واحد لم يظهر القلب وذكر
القلة لان القلب فيها اشد من العمران ارض فلاة ذكر الارض معرف لان الفلاة تدل عليها فالمقصود
التاكيد لدفع المجاز كما في ابصرته بعيني ولا يسلك هذا الطريق الا في امر خطير وتقليبها صفة اخرى
لريشة طهر البطن ظهرا بدل البعض من الضمير في تقليبها واللام في البطن بمعنى الى قوله
تعالى منادي ينادي للايمان ويجوز ان يكون ظهرا البطن مفعولا مطلقا اي تقليبا مختلفا اي وهي
مختلفه ولهذا الاختلاف لسمي القلب قلبا قوله لا يومن عبد قص هذا نفي اصل الايمان لا نفي الكمال
فمن لم يومن بواحد من هذه الاربعة لم يكن مومنا الاول الاقرار بالشهادتين وانه مبعوث الى كافة
الانس والجن والثاني ان يومن بالموت لعقد بقاء الدنيا وهو احتراز عن مذهب الدهرية القايلين
بقدوم العالم وبقائه ابدا ويحتمل ان يراد اعتقاد ان الموت يحصل بامر الله لا بفساد المزاج كما يقول
الطبيعون الثالث ان يومن بالبعث الرابع ان يومن بالقدر بان جميع ما يجري في الخلق بقضاء الله

وقدره وقيل حتى للتدريج حاتى قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا يعني
لا يعنين التصديق بالقلب حتى يمكن منه التصديق لان مبلغه الى هذه الاوصاف الاربعة وقوله يشهد الى
الى اخره تفصيل لما سبقه واصل الكلام مؤمن بالله واحد لا شريك له وبانى رسول الله حقا ومؤمن بكذا ومؤمن
بكذا فعدل الى لفظ الشهادة امين الالباس ودلاله على ان النطق بالشهادتين ايضا من الاركان فكانه قال
قال يشهد باللسان بعد التصديق بالقلب لان هذه غاية التصديق وكرر الموت ايذانا بالاهتمام لشانه
وف الموت اصل الاسباب الموصلة الى النعيم فمهما في نظام فنا وفي الحقيقة بقا والاداة تانيه ومؤمن
ابواب الجنة فالتالد من على الانسان خلقه حيث قال الموت والخيوه وقدم لانه الموصل الى الحياة الحقيقية
والتغيرات الواقعات لاجله كما ان النوى المزروع لا يصير نخلا الا بفساد حبته وكما في البيت اذا اردنا
تحصيله زيادة في ابدانا وكما في البزر اذ زرع وف الموت اصل الاسباب الموصله الى النعيم نعني بالحق
بالحق استئناف كانه قال لم يشهد بذلك فقال بحق ويجوز ان يكون حالا لازمة او خبرا بعد خبر فيدخل
على هذا في حين الشهادة وقد حكي صلى الله عليه وسلم كلام الشاهد بالمعنى اذ عبارته ان محمدا ابعثه
مظ صفتان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب وف ربما تمسك به من يكفر الفريقين والصواب
ان الاسارع الى تكفير اهل البدع لانهم بمنزلة الجاهل والمجتهد المخطي وهذا قول المحققين من علماء الامة
احتياطا فيحمل قوله ليس لهم نصيب على سوء الحظ وقلة النصيب كما يقال ليس للبخيل من ماله نصيب
واما قوله صلى الله عليه وسلم يكون في امتي خسف وقوله بسنه لعنتهم وامثال ذلك فيحمل على المذنب
به اذا اتاه من البيان ما يقطع العذر به او ما يقتضي به العصمة اي المذنب ما ورد من النصوص او الى
تكفير من خالفه وامثال هذه الاحاديث وارده لغلبة الظن وزجرا وف المرجيه بضم الميم من الارجاء
وهو التاخير قيل هم الذين يقولون ان الايمان قول بلا عمل فيوخرون العمل عن القول وهذا غلط بل الحق
ان المرجيه هم الحشويه القائلون باضافه العمل الى العبد كاضافته الى الجمادات سموا بذلك لانهم يرجون
امر الله ويرتكبون الكبائر فيهم على الافراط والقدريه على التفريط والحق ما بينهما وف خسف ومسخ
يقال خسف الله به اي غاب في الارض والمسخ تحول صورة الى ما هو اقبح منها وف معنى الحديث ان يكون
خسف ومسخ يكونان في المكذبين بالقدر قيل لعله اعتقد ان هذه الامة المرحومة مامونه منهما
فاخرج الكلام مخرج الشرط بانه وقوله ذلك بدل على استحقاق ما سبق لاجل ما بعده من التكذيب
وقد سبق عن الترمذي ان الحديث من باب التغليظ فلا حاجة الى الشرط بعد ذكر الشرط وابو سليمان الخطابي
ذهب الى وقوع المسخ والخسف في هذه الامة حيث قال قد يكونان في هذه الامة كسائر الامم خلاف
من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها يقلوبهم وذكر في غلام السنن وف مجوس في اثبات قادرين
وردان والمومن وف ان يرضوا الى خصلتين لانهما الزم واولى من سائر الحقوق فانهما
حالتان مغتفران في الدعا بالصحه والمغفرة فيكون النهي عنهما ابلغ في المقصود وف ولا
اتفاتحوهم من الفاحه بضم الفا وكسرها وهي الحكم وكسرها وويل لا يبدوهم بالمناظرة والمجادلة وقوله
لا اتفاتحوهم من عطف الخاص على العام لان المجالسه تشتمل على المواكلة والموانسة والمحادثة وغيرها
وفتح الكلام في القدر اخص من ذلك وف اي تناظروهم فانهم يوقعوكم في الشك ويشوشون عليكم
اعتقادكم وف لعنهم الله اما استيناف فيكون وكل نبي يجاب حالا من فاعل لعنتهم والاستانية معترضة
بين الحال وصاحبها واما اخبار استينافا كانه قيل مما بعد فاجيب لعنهم الله والثانيه مناسبته
عن الاول وقيل لم ذا فاجيب بالعكس وعلى هذا قول كل نبي يجاب معترض بين البيان والمبين يعني من شان
كل نبي ان يكون مستجاب الدعوه وف لا يصح عطف وكل نبي يجاب على فاعل لعنتهم وصحة الاشتراك لوجود

الفاصل فيه نظر لان المانع عطف الجملة على المفرد ولا تجعل بحاب صفة لاجل اذ يلزم ان يكون بعض الانبيا بحاب
الدعوة ومنه في الموطا لبيك وابطل روايه الحر في بحاب قوله الزايد بان يدخل في كتاب الله ما ليس منه او
قوله نفي وتاويله بما ذكره الفقط ويخالف المحكم كما فعلت اليهود والزيادة في كتاب الله نفي وتاويله بما يخالف
الكتاب والسنة بدعة المتسلط بالجبروت قوله فعاوت من التجبر وانما يطلق ذلك في صفة الانسان
على من يحس بقبضه يا دعا مس له من التعالي لا يستحقها قيل اللام في لبعر للعاقبة لا للتعليل قوله والمستحل لحرم الله بان يفعل فيه
اذ يلزم جواز المتسلط بالجبروت لغير ذلك الظاهر قوله والمعبر الاقارب ويخصص ذكره
ما الا يحل فيه من الاصطياد وقطع الشجر ودخوله بلا احرام والمعبر الاقارب فعلي من في عنقي ابتداء
الحرام المعبر لشرفهما وان احدهما منسوب الي الله تعالى والاخر الى رسوله فعلي من في عنقي ابتداء
ويحتمل ان يكون بيانيه بان يكون المستحل من عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه تعظيم الحرم
الصادر عنهم وبارك السنة استخفافا وقلة مبالات كافر يلعون وتاركها تماونا وتكاسلا عن
استحقاق عاص واللعنة عليه من باب التغليظ قوله ما حرم الله من ايذائهم وترك تعظيمهم
قوله ذراري المؤمنين اي ما حلم ذراريهم قوله من ايامهم من فنها الضالية لقوله تعالى
المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض لقوله صلى الله عليه وسلم ما انا من دد ولا الدد مني فالمعنى
انهم متصلون بابائهم وقوله بالاعمال وارد على سبيل التعجب اذ لا موجب للثواب والعقاب وقوله
صلى الله عليه وسلم الله اعلم رد لتعجبها واشارة الى القدر وهذا اورد الحديث في باب القدر
قوله من ابائهم اي معدودون في جملتهم لان الشرع يحلم بالاسلام لاسلام احد الابوين ويامر
بالصلوة عليهم ويراعاة احكام المسلمين وكذلك يحلم على ذراري المشركين بالاستخفاف ويراعاة
احكامهم فيهم قيل ذلك وباسقا التوارث بينهم وبين المسلمين فيهم ملحقون في ظاهر الامر بابائهم
والله اعلم بما كانوا عاملين ومن ثم قال النووي في شرح صحيح مسلم اختلف العلماء في اطفال
المشركين فمنهم من يقول هم تبع لابائهم في النار ومنهم من توقف والصحيح انهم من اهل الجنة واستدل
عليه بامور منها حديث ابراهيم الخليل حيث راه النبي صلى الله عليه وسلم وحوله اولاد الناس
قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه ومنها قوله
تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا تكليف على الصبي حتى يلزم الحجة هذا متفق عليه وقيل
والحق مذهب التوقف لما ورد في اولاد خديجة وحديث الموؤدة في النار مخالف لحديث ابراهيم
عليه السلام فالوجه ان مبنى الكلام على حديث عايشة رضي الله عنها وقولها عصفور من عصافير
الجنة في ستا ولد من اولاد المسلمين فانه صلى الله عليه وسلم انكر عليها فان الحرم يدل حرم
بان الابوين في الجنة فعلى هذا اولاد المشركين الذين كانوا على دين ابراهيم عليه السلام هم
المشركون الذين لم يسلموا ح ثم في المال امنوا واما ولد خديجة والموؤدة فهم الذين ماتت
ابائهم على الكفر واما قوله تعالى وما كنا معذبين فيحتمل ان يراد بالعذاب الاستيصال في
الدنيا لان حتى يقتضي ظاهرا ان يكون العذاب في الدنيا ويؤيد قوله ما اتبعه من قوله
واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا فلا ينهم الاستدلال بالاية قوله الثواب والعقاب ليسا
بالاعمال والا لم يكن ذراري المسلمين والكفار من اهل الجنة والنار بل الموجب اللطف الالهي
والخذلان المقدر لهم في الازل فالواجب منهم التوقف وعدم الجزم فان اعمالهم موكوله الى علم
الله فيما يعود الى امر الاخرة والاعمال دلايل السعادة والشقاوة ولا يلزم من انتفاء الدليل انتفاء
المدلول ط واكوانه واديمه بيدها واذا اراد فيها وهي جنة قوله ذكر الحديث على بعد

اطفال المشركين ولعل المراد بالوائد القابلة بالموجده والمولود طفا لحذف الصلة كانت عادتهم ان يحضروا
حفر عميقة فتجلس المراة عليها والقابلة وراها ترقب فان ولدت ذكرا امسكت وان مسكت القتها
قبل هذا الحديث والذي قبله انما اورد في هذا الباب استدلالا على اثبات الفقر ولعدم اطفا ل
اطفال المشركين ومن طلب تاويلها لغير ذلك وجب عليها ان يحرجها من هذا الباب واما قوله ورد
هذا الحديث بقصة خاصة وهي ان بني ملكة اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالاه عن ام
طفلهما كانت ماد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوائد الحديث فجوابه ان الحكم لعموم اللفظ
لا لخصوص السبب **قوله** ان الله فرغ الى كل عبد فرغ تسعمل باللام تقال فرغ للذا واستعاله
بالى اما لتضمن او يكون حالا اي انتهى تقديره في الازل من ملك الامور الى تدبير هذا العبد
باذنها كما سبق من قوله شيئون يدبرها لا يبتدعها ويحتمل ان يكون الى المعنى اللام تقال هذا ه
الى لذا ولكذا ومن في من خلقه صلة فرغ اي فرغ من خلقه ولا يخصه وما لا بد منه من الاجل
والعمل وغيرهما ومن خمس عطف عليه ولعل سقوط من الكاتب ويمكن ان يقال انه بدل منه باعادة
الجار والوجه ان يذهب الى ان الخلق بمعنى المخلوق ومن فيه بيانيه ومن في من خمس متعلق بفرغ اي فرغ
الى كل عبد كائن من مخلوقاته من خمس **قوله** واثره اي واثر مشيته في الارض وجمع بين صحفه
واثره اراد سكونه وحركته ليشمل جميع احواله من الحركات والسكنات **قوله** من تكلم في شيء من القدر
هذا ابلغ من ان يقال في القدر لافادة المبالغة في العلة والنهي عنه **قوله** في نفسي شيء اي خواره
واضطرار عظيم فحدثني بحديث يزيل ذلك مني قال اولا في نفسي وثانيا من قلبي اشعارا بان ذلك لمن
منه ولضبحا معه من ذاته وقلبه وقوله ان يذهبه خبر لعل اعطاه حكم عيسى قوله لوان الله عذب
ارشاد عظيم وبيان شاف لازالة ما طلب منه لانه يعدم منه فاجلة الحسن والقبح والتفضيل لانه
ملك الجميع فله ان يتصرف كيف شاء ولا ظلم اصلا وقوله ولو رحمهم الله اشارة الى ان رحمته ليست
لسبب الاعمال وانجاتها انها فلو رحم الاولين والاخرين فله ذلك ولا يخرج عن حكمه قوله ولو انفقت
على سبيل الفرض لا تحديدا ذلو فرض انفاق مثلا السموات والارض كان كذلك قوله ولتعلم
تخصيص بعد التعميم وقوله لم يكن ليخطئك الله ووضع موضع الحال كانه قال محال ان يخطئك
وفيه تلاث مبالغات الاولى اللام المؤكدة للنفي والثانية النفي على الكينونيه والثالثة في الخبر **قوله**
ثم انه **قوله** خذ بقة الى اخره في سؤاله عن الصحابة واحد بعد واحد وافقهم في الجواب من غير تعيين ثم انهما
الجواب الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم دليل على الاجماع والمسند الى النص الجلي فمن خالف ذلك فقد كابر الحق الصريح
قوله فقال انه الشان **قوله** قد احدث اي احدث في الدين ما ليس منه من التكذيب بالقدر **ط** فلا تقربه
منى السلام كناية عن عدم قبول سلامه **قوله** او قذف القدف الرمي بالحجارة والعطف بواو اما للشك الراوي
او لتنويع العذاب **قوله** في اهل القدر بدل المومن من قوله ثم في امتي **قوله** عن والديهن اي عن شانهما وانهما
في الجنة والنار وفي الحديث ان الاولاد تابعة لاباءهم لا لامهاتهم ولذلك استدل به لذلك بقوله ولحقنا
بهم ذرياتهم واما طريق الاستدلال كالحاق اولاد المشركين بالاية فان قيل لا نسلم ان هذا
الالحاق لكرامة اباءهم ومزيد سرورهم وغبطتهم في الجنة والا فينغص عليهم كل نعيم ومن ثم قيل
والذين امنوا في محل نصب على تقدير واذكر ما الذين امنوا الحقنا بهم على شريطة التفسير الكتاف
الذين امنوا مبتدا واباءهم خبر والتنكير في ايمان للتعظيم المغني بسبب ايمان رفيع المحل عظيم وهو
ايمان الاباء الحقنا بدرجاتهم ذرياتهم وان كانوا لا تنالها هم ونها تفضلا عليهم وعلى اباءهم لتتم سرو ريم
ولتكمل نعيمهم وهذا المعنى مفقود في حق اولاد الكفار **قوله** ولو رايت مكانهما لمحوارايت ه

منزلتهما في الحقارة والبعد عن نظر الله تعالى لرايت الكراهة وابغضتهما ومنه حديث ابراهيم عليه السلام
منزلتهما في الحقارة والبعد عن نظر الله تعالى لرايت الكراهة وابغضتهما ومنه حديث ابراهيم عليه السلام
مع ابيه في القيامة وروية ابيه بصورة ريح ملطخ اولو علمت مكانهما اي منزلتهما ولغضب الله ايا هم لابغضتهم
وبراءة منهما حين راى ابراهيم عن ابيه حين علم انه عدو الله **قوله** لكل نسمة النسمة كل ذي روح وقيل كل
ذي نفس ماخوذة من النسيم **قوله** هو فاعل الجملة صفة نسمة ذكرها بتاويل ما يتعلق بها **قوله** الى يوم القيامة
قوله من ذريته في هذا الحديث دليل بين على ان اخراج الذرية حقيقة وتفسير قوله الستر بكيم
بالحديث كما مر **قوله** بين عيني تاني مفعول جعل ويجوز ان يكون بمعنى خلق فيكون ظرفا له وبيضا
الوسط والبلعان وفي ذكر اشارة الى الفطرة السليمة الاصلية وفي قوله بين عيني كل انسان ايذان
بان الذرية كانت على صورة الانسان على مقدار الذر وفي تخصيص التعجب من وبيص اوذا ظهارا
لكرامته ومدح له فلا يلزم تفضيله على سائر الانبياء اذ فيهم من هو افضل منه وفي الحديث اشارة
الى ما نقله الشيخان لهرم ابن ادم وتشيب فيه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر وبنى ادم وارد
على سبيل الاستطراد وان ابن ادم مجبول من اصل خلقته على الحرص والنسيان والخطاء الا من عصمه الله تعالى
قوله من عمري صفة اربعين قدمت فصارت حالا **قوله** عمر ابن ادم الا اربعين فان قلت ما الفرق
بين تقضي عمره الا اربعين وبين نعي من عمر اثنين وستين اربعون قلت في الاستثنا توكيد ليس في غيره قال الزجاج
الاستثنا يستعمل في كلامهم وتاويله توكيد العدد وكماله لانك تذكر الجملة ويكون الحاصل اكثر
فاذا اردت التوكيد في كمالها قلت كلها واذا اردت التوكيد في نقصانها قلت الا عشرة
فاذا قلت جاني قومك احتمل بقي الاكثر فاذا قلت كلهم اكدت معنى الجماعة واذا قلت الا زيدا اكدت
ان الجماعة لم ينقص منهم الا زيد **قوله** حين خلقه ظرف لقوله فضرب ولا يمنع العامل ان يعمل لانه
ظرف على ان فا السببية ايضا غير مانعة لعمل ما بعدها فيما قبلها فان لا بلاف قريش معلق بقوله فليعبدوا
على تقدير الشرط اي اما لا فليعبدوه كذا في الكشاف لقول العرب افعل هذا اما لا اي كنت لا تفعل
غيره فافعل هذا وتقديم الظرف مع وجود الدالة على التعقيب للدلالة على ان الاخراج لم يتخلف عن
خلقه عليه السلام والحميم جمع حمة بقال حمة الحمى بضم بالفتح اذا صارت محما والى الجنة خبر مبتدا
محذوف اي قال لاجل الذي في يمينه مولاي او صلهم الى الجنة كقوله ولا اباني حال من الضمير المستكن
في الخبر نحو قوله وان زعم انف اي ذمر فانه تعالى علم ان بعض المبتدعة يقول بخلافه واما ذكر اليمين
والكف فللتصوير العظيم وللتشبيه من غير تشبيه **قوله** الم تقل الهمزة للانكار دخلت على النفي
فافادة التقرير والنجاء اي كيف تبكي وقد تقرر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوعدل بانك
تلقاه لا محالة واجاب بعدم الاحتفال باني اخاف عدم الاحتفال او الاكتفاء في قوله ولا اباني
قوله خذ من شاربك اي قصه ثم اقره على هذا ودم عليه حتى تلقاني في الحوض او غيره وفيه
اشارة الى ان قوله قص الشارب من السنن والمداومة عليه موصلة الى دار النعيم في جوار سيد
المرسلين فيعلم ان من تمرد سنه فقد حرم خيرا كثيرا فكيف المواظبة على ترك سائرها فان ذلك
يودي الى الزندقة **قوله** سعار الجوهري لعمان بالفتح واد في طريق الطايف يخرج الى عرفات يقال
رايته قبلا وقبلا بالضم مقابلة وعيانا وقبلا بكسر القاف كذلك وموحال اي كلم عيانا لا من
وراء حجاب بنفسه لان يامر احدا من ملايكته **قوله** ذراها اي خلقها الى يوم القيامة الزراطهما
الله تعالى ما ابدا لقال ذرا الله الخلق اي اوجدهم **قوله** ان يقولوا فعلنا ذلك كراهة **قوله**
هذا الحديث مخرج في كتاب ابي عبد الرحمن النسايي ولا يحمل من التاويل ما تحمله حديث عمر
رضي الله عنه ولا اري المعتزلة يقاتلون هذه الحجة الا بقولهم حديث ابن عباس من الاحاد فلا يترك به

يوم القيامة

ظاهر الكتاب وانما عدلوا عن القول في مقتضى الآية بما يقتضيه ظاهر الحديث لكان قوله تعالى ان يقولوا انا كنا عن
هذا غافلين فقالوا ان كان هذا العهد عن الاقرار عن اضطرار حيث كوشفوا بحقيقة الامر وشاهدوه
من اليقين فلهم يوم القيامة ان يقولوا شهدنا يومئذ فلما زال عنا علمنا الضرورة ووكلنا الى ايماننا
كان من اصاب ومنا من اخطا وان كان عن الاستدلال ولكنهم عصموا عند عن الخطا فلم ان يقولوا ايدنا
يوم الاقرار بالتوفيق والعصمة وحرمناهما من بعد ولو مددناهما لكانت شهادتنا في كل حين كشهادتنا
في اليوم الاول فقد تبين ان الميثاق مما ذكر الله فيهم من العقول وانا هم من البصائر لا نها هي الحجة
الباقية المانعة لهم ان يقولوا انا كنا عن هذا غافلين لان الله جعل الاقرار حجة عليهم في هذه
الاشراك كما جعل بعث الرسل حجة عليهم في الايمان مما اخبروا به من الغيوب قبل خلاصه ما قالوه اي
يلزم ان يكونوا محجوجين يوم القيامة بانه زل عنا علم الضرورة ووكلنا الى ايماننا فيقال لهم كذبتم بل
ارسلنا رسلنا تترى لوقوعكم من سنة الغفلة واما قوله حرمنا عن التوفيق والعصمة من بعد ذلك
اليوم فجوابه ان هذا مستدرك الايمان اذ لم ان يقولوا الا منفعة لنا في العقول والبصائر حيث
حرمنا من التوفيق والعصمة والحق ان تحمل الاحاديث الواردة على ظواهرها ولا يقدم على الطعن
فيها بما ان احاد لما تفتها معتقد احد ومن اقدم على ذلك فقد اجرم جرما كثيرا او خالف طريقة السلف
الصالحين لانهم كانوا يلتقون خبرا واحدا عن واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويجعلونه سنة يحمد
مرتكبها ويعيب من خالفه **قوله** في قول الله عز وجل اي ذكر لتفسير قوله تعالى **قوله** ازواجا
اصنافا **قوله** ثم صورهم اي اراد جعلهم اصنافا فصورهم فسر الاصناف بقوله فراي الغنى
والفقير الى اخره **قوله** فاني اشهد عليكم السموات السبع اشاره الى نصب الدلائل الظاهرة
واشهد عليكم اباكم ادم الى قوله يذكرونكم عهدي اشاره الى الفحوص الشاهدة والتنبيهات الواردة
من جهة الرسل **قوله** ورفع اي شرف يظهر اليهم حالا او مفعولا بتقدير اذكر كما في احضر الوغى
قوله اني احببت ان اشكر اي ينظر الغني الى الفقير فيشكر نعمتي عليه وينظر الفقير الى دينه فيرى نعمته
فوق الغنى فيشكر وترى حسن الصورة جمالة فيشكر وقبح الصورة حسن خصاله فيشكر **قوله** دخل من فيه
اي دخل الروح من في من نم وذكر الروح على تاويل المنفوخ او عيسى وكذا في ارسله فكان اراد قوله تعالى
فنفخنا فيه من روحنا اي فيه وقرئ مسعود فيها وتخصيص عيسى وتقييده بقوله ودخل من فيهما هو
لتسجيل على النصارى بركاله عقولهم اي كيف يتخذهما من دون الله من هذا حاله **قوله** يتذاكر ما يكون
من موصوله اي الذي يحدث من الحوادث او هو شيء مقضي ام هو شيء يتجدد الغا ومن ثم قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم بصبص الى ما جبل عليه يعني ان الامر على ما قدر وسبق حتى العجز والكيس فاذا
سمعتم ان الكيس صار بليدا او بالعكس وان العاجز صار صبيحا وبالعكس فلا تصدقوا به وضرب زوال الجبل
بقريب كان هذا ممكن وزوال الخلق المقدر عما كان في القدر غير ممكن **قوله** وادم في طينته
مثل للتقدير السابق لا لتعيين فان كون ادم في طينته ايضا مقدر قبله كما يقال ملاح كوكب ومار
اقام سنين في التابيد وان لم يكن موبدا **باب اثبات عذاب القبر قوله** فذلك الفاني فذلك
اذا سئل في القبر المسؤول عنه محذوف اي سئل عن ربه وبنيه ودينه **قوله** سئل اي اذا سئل لم يتعلثم
سنه ولفظ ذلك اشارة الى سرعة الجواب التي يعطيها حمل اذا طرقا لسئل اي اذا سئل لم يتعلثم
ولم يتحير كالكافر بل يجيب بديهيا بالشهادتين وذلك دليل على ثباته عليه واستقراره على كلمة التوحيد
في الدنيا ورسوخها في قلبها وكذلك اتى بلفظ الشهادة لانها تدل على مطابقة الباطن الظاهر
قوله بالقول الثابت في الحوم الدنيا وفي الاخرة ثبوت القول بمكنه في القلب واعتقاد حقيقته

والطمأنان القلب به والتعريف فيه اشارة الى قوله تعالى مثل كلمة طيبة الاية **وله** في الحيوة الدنيا
وفي الاخرة يثبتهم في الدنيا انهم اذا فتنوا لم يرتدوا عنها ولو القوا في النار ولم يرتابوا بالشبهات ويثبتهم
في الاخرة انهم اذا سئلوا في القبر يجيبون والجواب واذا سئلوا في الحشر وافق الاشهاد عن
دينهم ومعتقدهم لم يتلعثموا من اهوال يوم القيامة الحشر واعاد الجار في اليدل على استقلاله
في الكتب فان قيل ليس في الاية دليل على عذاب المؤمن فما معنى قوله تزل في عذاب القبر قلت لعله
سمى احوال العبد في القبر لعذاب القبر على تغليب فتنة الكافر على فتنة المؤمن **وله** اذ اوضع شرط واناه
جوابه والجملة خبر ان وقوله انه ليسمع فرع لعالم اما حال بحذف الواو كما في احدا وجهي قوله
ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة حال اي وجوههم على ان الرؤية بمعنى
الابصار او يكون جواب الشرط على حذف الفا فيكون اياه حالا من فاعل يسمع وقد مقدرة ويحتمل
ان تكون اذ ظرفا محضا وقوله انه تاكيد لقوله ان العبد **وله** ظاهر قوله لا يسمع يدل على تعلق الروح
ببدن الميت عند السوال وفي رواية البراء فيجلسانه في هذا اللفظ اولى لان الفصحا
يقولون القيام القعود ويقال قد عن قيامه وجلس عن مضجعه واستلقاه انه حكي ان نصر بن سميل دخل
على المامون يوما وقال له اجلس فقال لست بمضجع حتى اجلس فقال ما ذا اقول قال قل اقعدوا
ولعل من روى فيقعدانه ظن ان اللفظين يتواردان من المعنى بمنزلة واحدة وقد فات دقة المعنى
ولهذا انهى كثير من السلف عن رواية الحديث بالمعنى قيل القعود والجلوس مترادفان واستعمال
القعود مع القيام والجلوس من الاضطجاع مناسبة لفظية ونحن نقول بموجبه اذ لكل منهما مذكورين
واما اذا لم يذكر الا احدهما فلم قلت اذكر لك الا ترى الى حديث جبريل عليه السلام حتى جلس الى
النبي صلى الله عليه وسلم **وله** وقرع نعالهم **وله** في الحديث دليل على جواز المشي بالنعال كحسنة
القبور ومن ثمة ترى انها **وله** وفي هذا الرجل لمحمد بيان من الراوي للرجل اي لاجل لمحمد فان
الرجل من الغلام المصنف فعين لهذا العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحانا للمسؤل لعلا
يتلقن لعظيمة عن عبارة القائل ثم يثبت الله الذين امنوا فيرا منها جميعا ويزداد فرحا على فرح
واما الكافر فيزداد عما على عم **وله** لا دريت ولا تليت اي ولا ثبعت الناس بان يقول شيا يقولونه
ويجوز ان يكون من قولهم تلا فلان للوعير قاعل اذا لاعمل عمل الجمال اي لا عملت ولا جملت يعني ملكت
فحرجت عن القبيلين وقيل ولا قران الواد قلبت بالازدواج ومعناه ما عملت بنفسك بالنظر والاستدلال
ولا اتبعت العلما بالتقليد وقراة الكتب **وله** ضربة اعرد الضربة وجمع المطارق على نحو قوله معا
حباعا ليوذن بان كل حي من اجزا ملك المطرقة مطرقة نراسما مبالغة والثقلان الانس والجن
لانهما ثقلا في الارض وانما عبر عن السماع لمكان التكاليف والابتلا ولو سمع الارتفا الابتلا وصار
الايمان ضروريا ولا عرضوا عن التدبين والصنايع ونحوها منقطع المعاش مذهب اهل السنة اثبات
عذاب القبر وقد نظاهرت عليه الدلايل من الكتاب والسنة قال الله تعالى النار يعرضون عليها
غدوا وعشيا واما الاحاديث فلا تحصى كثرة ولا مانع في العقل من ان تعيد والله تعالى الحيوة في
الجسد او في الجميع على الخلاف بين الاصحاب فيثبته ويعذبه اذ لا مانع من العقل وقد ورد به الشرع
وجب قبوله والاعتقاده ولا يمنع من ذلك كونه الميت قد تفرقت اجزاوه كما يشاهد في العادة او اكلته
السباع والطيور وحيتان البحر لشمول علم الله تعالى وقدرته فان قيل نحن نشاهد الميت على حاله
فكيف يسال ويقعد ويضرب ولا يظهر اثر الجواب انه ممكن وله نظير في الشاهد وهو النايم فانه
يجد لذة والماحسه ولا يحسه وكذا يجد الغضبان لذة والما يسمعه وينكر فيه ولا يشاهد ذلك

جليسه

جليسه وكذلك كان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيوحي بالقرآن المجيد ولا يراه اصحابه
قوله تعلق الروح بالجزء الاصلي الباقي من اول العمر الى آخره فيعذب ويثاب وذلك يمن فان البدن ليست شرطا
عندنا في الحيوة بل يجوز تعلق الروح بالاجزاء المتفرقة شرقا وغربا وليس التعلق بالحلول حتى يمنعه الحلول
في جزء من الحلول في آخر والحديث ورد على ما تعارفناك قوله ليسمعهم من بليه لا يذهب فيه الى المفهوم من
ان من بعد لا يسمع لما ورد في الفصل الثاني من حديث البراء ان عازبا من انه ليسمعهم ما بين المشرق
والمغرب والمفهوم لا يعارض المنطوق قوله غير الثقلين بنصب على الاستثناء قوله ان كان من اهل
الجنة تقدير الكلام ان كان من اهل الجنة فيقعد من مقاعد اهل الجنة لعرض عليه ولهذا في قوله
اليه يرجع الى المقعد ويجوز ان يعود الى الله تعالى وهذا لفظ المصابيح وقد روي في الاحاديث
الصحاح حتى يبعثك الله الى يوم القيامة اي هذا مستقرك الى يوم القيامة ويجوز ان يكون التقدير
حتى يبعثك الله الى محشر يوم القيامة فتسئل ويجوز ان يكون في المعنى من كان من اهل الجنة
فسينشرح صدره لاكتبه كتبه وان كان مما لا يقادر قدره وان كان من اهل النار وبالعكس لان الشرط
والجزاء اذا تحاذيا دل الجزاء على الفخامة كقولهم من اذنب الصمان فقد ادرك والضمير في البيه ان
رفع الى المقعد ليستقر فيه حتى يبعث الى مثله من الجنة او النار وترجع الى الله تعالى اي الى
لقاء الله تعالى او الى يوم الحشر اي لان هذا الان مقعدك من يستقر فيه حتى تبعث الى يوم القيمة
الحشر فتراي عند ذلك كرامته او هوانا ما تنسى عنده هذا المقعد قوله فما رأيت رسول
الله صلى عليه وسلم لعنا اي بعد سوالي يحتمل انه ما علم ذلك او علم ولم يتعوذ حتى سمع من اليهودية
تعوذ وكان يتعوذ ولم يشعر به عائشة رضي الله عنها قوله روى الطحاوي رحمه الله انه صلى
الله عليه وسلم سمع اليهودية قالت ذلك فارتاع صلى الله عليه وسلم ثم اوحي اليه فشته العين
وحذف في حديث اخر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لا ادري اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتعوذ قبل ذلك ولم اشعر به او تعوذ بقول اليهودية فسئل فعلى هذا فيه تواضع منه صلى الله
عليه وسلم وارشاد للخلق الى قبول الحق من اي شخص كان قال الحكمة ضالة المومن قوله
في حايط البنيان لبني النجار قبيله من الانصار على بغلة له حال من المستتر في الجبر ونحن معه
حال متداخلة لانه حال من الضمير في الحال او للمفاجاة جادت به اي نفرت ملتبسة فيه
حال قوله واذا قبر سنه اذ للمفاجاة والواو للحال اي نحن على ذلك مع رسول الله عليه وسلم
اذا قبر سنه اي وظهرت لنا قبور معدودة فاجاه قوله فبنى مالوا اي مبنى مالوا فاجاب بمدلته
كذا في الشرح حتى يطابق الجواب السوال قوله ان هذه الامة اي حبس الالسان قوله
ان سمعكم مفعول تان على تضمين سالته يعني لو سمعوا ذلك لهم كل واحد حويصة لنفسه وعمهم
من ذلك البلاء العظيم حتى افضى بهم الى برزل الكذافن وطلع الخوف افندتهم حتى لا يكادوا يقربون
جيفة ميت قوله الذي اسمع منه اصل قوله صلى الله عليه وسلم لو علمتم مثل ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا وفيه ان الكشف بحسب الطاقة ومن كوشف مما لا يسعه بطن وسلك وقوله
ما طهر منها وما بطن يعم بعد التخصيص تاكيدا او تقرير اهم خص ذكر الرجال كالمستدرك
لما فاته قوله الذي مفعول سمع قوله بوجهه تاييد القول كرامته يعني قوله
اسود ان ازرقان الشارحون اراد بالسواد سواد المنظر وبالزرق زرقة العين لانهما
منفوضان والزرقة ابغض الالوان الى العرب لان الروم اعدائهم ومنهم زرق العيون
ولذلك قالوا في صفة العدو اسود الكبد ازرق العين ويحتمل ان يراد فحم المنظر وقباحة

الصورة يقال كلمنه فما زد على الاسود او الابيض اي ما اجابني بكلمه قبيحة ولا حسنه والزرقه تقليب
البصر يقال زرقت عينه اذا انقلبت وظهر بياضها وهي كناية عن شدة الغضب ويحتمل ان يراد بالزرقة العمى
قال تعالى ونحشر المجرمين يومئذ زرقا اي عميا ويؤيده ما ورد في الحديث الاخر فيقيض له اعمى اصم ولد
النكير فعيل معنى مفعول من نكر بالكسر والمنكر من انكر بمعنى نكر كلاما ضد المعروف سمي بذلك لان المبت
لم يعرفهما ولم يرصورة مثل صورتهما وانما صور بتلك الصورة القبيحة تحقيقا للكافر للتحير
في الجواب والمؤمنون فلهم في ذلك ابتلاء وتثبتهم الله بالقول الثابت فلا تخافون ولد
بموعبد الله الى خره هذا هو الجواب وذكر الشهادتين اطناب وبسط للكلام ابتهاجا وافتخارا
ولاجل وورلشاط قال ارجع الى اهلي فاخبرهما قال بالبيت قومي يعلمون مما عفى لي ربي ولد
ثم يفسح له في قبره مقدار سبعين فرسخا فجعل القبر ظرفا للسبعين واسند الفعل الى السبعين
مبالغة ولد العروس يستوي فيهما المذكر والمؤنث ما داما في عرسهما يقال رجل عروس
وامراة عروس وانما مثل مؤنثه لان الانسان اعز ما يكون في اهله اذا دنا وبه وابعم وارعد
هو ليلة الاعراس ولد لان قطعه الاجنبي ولد عبارة عن عزته وتعظيمه عند اهله
باتيه ليلة زفافه من هو احب واعطف فيوقظه على الرفق واللطف وحتى متعلق بمحذوف اعني
بتمام طيب العيش حتى سعته الله والتام احتمع والاخلاف ادخال الشيء في الشيء يعني يومين
حتى يغرب كل جنب الى الجانب الاخر ويضه ويعصره ويقوله سمعت الناس اي المسلمين يقولون
انه بني فعلت مثل قولهم وما شعرت عن ذلك ولد حتى بعثه الله فيطل حتى يحتمل ان
يتعلق بثم على سبيل الالتفات اي لم كنوميه العروس حتى بعثك الله تعالى ولد قد كنا نعلم
اي قد رايتنا فيك سيما اهل الايمان وشاع اهل اليقين فعلمنا فيك السعادة وانك
نجيبنا بمثل الجواب وعلى عكسه في الكافر ولد ما هذا الرجل اي ما وصفه لان ما السائل
به عن الوصف ولد قرات كتاب الله ورايت فيه من الفصاحة والبلاغة فعرفت انه معجز
فامنت به واستكرت ما فيه من البعث على مكارم الاخلاق وفواصل الاعمال ومن ذكر الغيوب
واخبار الامم السالفة من غير ان يسمع من احد فعلمت انه من عند الله تعالى فامنت به ولد
فذلكة قوله يثبت الله الى اخره قدمر ان ذلك اشارة الى سرعة الجواب وانما مسببه عن تثبيت الله
اياه وبهما اشاره الى السرعة مع السؤال المكرر والجواب المبسوط من غير انقباض ودهشة
بل مع وورلشاط واستبشار ولد ان صدف عندي سماه عبدا ونسبه الى نفسه تشريفا
ولد فافرشوه بقطع الهمزة اي اجعلوا له فرشا مما في فرش الجنة وليس في المصادر ما
الافراش بهذا المعنى انما هو فرش اي اقلع عنه وهذا اللفظ بهذا المعنى من باب القياس بالحاق
الالف في الملاق فلو كان من الثاني الحاق حقه الوصل ولم يحد الرواية الا القطع ولد
من زوجها اي زوجها يلي مدى مد الاخفش او بعض زوجها او شيء من زوجها فلم يوت به الا ليسقط
مما لا يقادر قدره ولا يوصف كنهه ولد مد بصره اي مدا ومي الغاية التي ينتهي اليها
البصر ولا ينافي هذا ما سبق من قوله ويفسح له في قبره سبعون ذراعا لان ذلك عبارة عن توسيع
مرقده ومد الشاة الى ما يعرض عليه وينظر اليه من رياض الجنة وفروجها ويحتمل ان
يكون الكلمتان عبارتين عن فسحة القبر ولد فلكن موته يريد الراوي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر الفاظا في شان موت الكافر ثم قال ويعاد روحه ولد هاه
هاه هذه الكلمة يقولها المتحير في الكلام من الخوف والدهشة ولد ان كذب ان معشر ويحتمل

ان

ان تكون مصدرية محذوفة اي لان كذب والعامل فافرشوه والمقامل في قوله تعالى لايلاف قريش فليعبدوا
رب هذا او هو جواب شرط محذوف وكذلك ان صدق والمعنى كذبه فيما قاله لا ادري ان دين الله تعالى
ونبيه محمد صلى الله عليه وسلم كان طاهرا في مشارق الارض ومغاربها ولفلفل في كل بيت مدر ووبر
ولد لم تقبض ط فتقبض ليكمل تقدير واصله من القبض وهو القبض الاعلى من البيض يقال
قبض الله بي فلان اي فاباحه فاستولى على استيلا القبض ولد اعم اصم اي لايراه وعجبر
حتى يرحم عليه ولا يتبع عويله فيرق عليه واما المرزبة المحدثون يشددون اللام والصواب تخفيفه
وانما يشدد الباء اذا بدلت الهمزة من الميم ومي الارنبة ومي التي تكسر بها المدر والشدق الفرا شعروا
نو ض بك بالمرزبة العود ولد ثم تجاد فيه الروح قيل كرر اعاده الروح في الكافر بيانا ه
كثرة العذاب ولانه كان ينكر الاعاده فيقال له ذق هذا جزاء ما كنت تنكره تبكيتا ولاستعذاب
يتمتك به من يقول انه بي القبر اماتتين واحياتتين ي لعسر قوله تعالى امتنا اثنتين الاية حط
ما رايت منطرا اعني عن الموضع بالمطرمنا لغة لانه اذا القى متع لازمه سعى بالطريق البرهاني ه
ولد الا والقبر اقطع منه الواو للحال والاستثنا مفرغ اي ما رايت منظرا وهو ذو هول وقطع
الا والقبر اقطع منه فقال قطع الامر قطاعه فهو قطيع اي شديد شنيع حاوز المقدار ولد
من دفن الميت الجنس وهو قريب من النكر وضمن سلوا معنى الدعا كما في قوله تعالى سايل بعذاب ه
اي ادعوا له بدعا ليثيب اي قوله ائبته الله بالقول الثابت ولد ذلك الحديث على جواز
الدعا للميت وانه نافع له وليس فيه دلاله على المقلين وعند الدفن كما هو العاده ولا يخدشه حديث
مشهور اولا باس به اذ ليس منه الاذكر الله تعالى وعرض الاعتقاد على الميت والحاضرين والدعا له
وللمسلمين والانعام لمنكري ذلك حسن ولد اتفق كثير من الاصحاب على استحباب التقلين
منهم القاضي حسين في تعليقه وصاحب التتمه والامام الرافعي وغيرهم وروي
الحاسانيون فيه حديثا عن ابي امامة لبس بالقايم اسناده ولكن اعضد ليثوا مدمنا الحديث
المذكور واهل الشام يعملون قديما وقال لا بلقن الصغير حتى يبلغ الحنث وذكر في الاذكار
عن التابعي رضي الله عنه واصحابه انه يستحب ان يقرا عنده شي من القران وان ختموا القران
كله كان حسن وسنن البيهقي ان ابن عمر رضي الله عنهما استحب ان يقرا على القبر بعد الدفن
اول سورة البقرة وخاتمها ولد تسعة وتسعون شف القابد في تخصيص العدد بعرف ه
بطريق الوحي وبلغ من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم انا نخذله وحما بطريق الاحماك
حيث ورد في الحديث ان لله تعالى مايه رحمة انزل منها رحمة واحده بين الجن والانس
والبهايم فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوالدة على ولدها واخر لسعة وتسعين
رحمة يرحم بها عباده والكافر لما كذب اوامر الله ولم يود حق الله تعالى في العبودية اعدله ه
مكان كل رحمة تلينا ينهشه ويحتمل ان يقال ان الله تعالى له تسعا وتسعين اسما فلما كفر
بها اعدله مكان كل اسم تلينا وان اول التلينات ما ينزل العبد من التبعات والمظالم ومات
فيه من المكروهات ففيه من طريق العقوبة مساغ ولكن الاخذ بالظاهر اولى تاولي الالباب
واما استحالة ذلك بطريق المعقول فانها سبيل من الاخلاق له في الدين عصمنا الله تعالى من
من عتق العقل ومنه الصدر ولد تلينا هي الحية الكبيرة الكثيرة السم والتهش واللدغ
بمعنى كرر تاكيدا وه لبيان انواع العذاب ولد على هذا العبد الصالح هدا اشارة
الى كمال يقين ورفيع منزلته هم وصفه بالعبد ونعته بالصلاح لمزيد التعريف والحث على الاتجا

الى الله سبحانه من هذا المترك القطيع اي اذا كان حاله كذا فما حال غيره وحتى متعلقة بمحذوف اي اكبن ويكون
اي اسبح ويسبحون حتى الله عن وجل قوله هذه الاشارة الى سعد المذكور وهو للتعظيم كما في الحديث
الاول قوله تحرك في اخر امتن به امتن العروس بموت سعد واصل الهز الحركة وامتز تحرك وانفصل
في معنى الارتياح اي ارتاح لعبوديته واستبشر لكرامته على ربه وكل من اهتز وارتياح فقد اهتز وقيل
اراد فرح اهل العرس بموته فيظل بمعنى ان يقال تحرل العرس لفقده على طريقه فما بكت عليهم السما
والارض الكشاف اذا مات رجل خطير والت العرب في تعظيمه لمت عليه السما والارض قوله
شهده اي حضر جنازته لقد صم جواب قسم صمه يحتمل التفخيم والتقليل والاول اظهر بتطويل تسبيح
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله التي تعرس صعقة للفتنة يعني ذكر الفتنة يتفاصيلها كان
يجري على المرء في قبره ومن ثم ضج المسلمون وصاحوا وجزعوا قوله اي بارك الله الى فلان
قربا من فتنة الدجال اي فتنه قريبه وذكر كما في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين اي فتنه
عظيمة اذ ليس فيها اعظم من فتنة الدجال قوله عند غروبها حال من الشمس لطرف المثلث الى
صورة وجيلت وذلك لا يكون الا في حق المومن ولعل ذلك عند نزول الملكين او بعد السوال
والجواب لهما على وفاهيته في قول مسح عينيه ايما البهاكانه يظن انه بعد في الدنيا ويودي
ما عليه من القروض ومنعه من قيامه بعض الاصحاب وذلك في رسوخه في اذايته ومداومته
عليه في الدنيا واما تخصيص ذكر الغروب فانه مناسب للغريب فان اول منزله يقوله عند
الغروب قوله بمسيح اي ماسحا قوله عين فرع جبان وقوله ولا مشعوب ما كيد من الشعب وهو
بمعنى الشر والفتنة وقوله كنت في الاسلام دليل على غاية تمكنه من الاسلام لان الجواب انظاهر ان
يقول في الاسلام قوله ما هذا الرجل ما استفهامية مبتدا ومدا الى جل خبره قوله
محمد اي صاحب هذا الاسم المفخم المشهر الذي لا يخفى على احد وصفه بانه رسول الله
رسول الله الى اهل يحتمل ان يكون خبرا بالبينات اسنبنا فيه مبنية للجملة الاولى وان يكون صفة
وجانا خبر والاول اوجه قوله هل رايت الله هذا السوال انشا من قوله من عند الله هل رات
الله في الدنيا قوله فيفرج له فرجة ونطرح ما سمعه من النظر وذكر ضمير النار في قوله اليه
تاويل العذاب وانثها في قوله بعضها نظرا الى اللفظ والحطم الحبس في الموضع المتضايق الى تحطم
فيه الخيل اي يدوس بعضها بعضا قوله الى ظهرها حسيها وبهيمها وكثره خبرها قوله
على اليقين كنت حال والعامل ما في حرف التنبيه من معنى الفعل المضمر لصاحب الحال والتعريف
في اليقين جنس وكنت صفة له وعلى هذا ينزل قوله على المشك والتقدير انبهك حال كونه ثابتا
او مبنيا على يقينك ويمكن ان يقال على الوجوب في الموضعين اي هذا مقعد حال كونه واجبا على الله
وعدا عليه حقا قوله وعد اليقين او الشك وقوله انشا الله للشك والبحث لقوله تعالى انشا الله
امنين والظاهر ان قوله على اليقين وقوله على الشك خبر كان والمقصود الاشارة الى العلة

باب الاعتصام بالكتاب والسنة

المنعة والعاصم المانع هو
الحامي والاعتصام الاستمساك بالشي افتعال منه قوله في امرنا وضع الامر حقيقة في القول الطالب
للفعل مجاز في الفعل والشان والطريق اطلق هنا الامر من حيث ان طريقه وشانه الذي يتعلق به
والمعنى ان من احدث في الاسلام رايا لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر او خفي ملفوظ او
مستنبط فهو مردود عليه فيدخل في وضع الامر هذا اشارة الى ان امر الاسلام تكمل وانتهى وساع في
ظهر ظهور المتشوف المحسوس بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيرة فمن حاول الزيادة حاول امرا

عنه رضي لاته من قصور فهمه زاه ناقصا فعلى هذا ينا سب ان يقال ان هو راجع الى من اخذ ذلك الشخص ناقص في
وقوله ما ليس من اشارة الى ان احداث ما لا ينازع الكتاب والسنه كما يستفاد ه لعدا ليس بمذموم قوله
ما ليس منه كما في بعض العين و الحميدي والجامع وشرح السنة وفي المشارق وبعض نسخ المصابيح ما ليس فيها ما
نجد المعلوم من قوله اما بعد انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك في اثنا خطبته ووعظه لانه فصل الخطاب هو
وا كثر استعماله بعد تقدم قصة واحمد الله سبحانه والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قوله
وخير الهدي الهدي السين يقال هديي هديه اذا سار سيرته من تهاديت المراة في مشيتها اذا تحرت
ولا يكاد يطلق الا على طريقة حسنة وسنه مرضيه ولهذا احسن اضافة الخير والشر الى الامور
واللام في الهدي للاستغراق لان الاسم المفضل يضاف الى ما هو بعض منه وايضا المقصود
تفضيل دينه على سائر الاديان قوله وشر الامور بالنصب عطفا على اسم ان وبالرفع عطفا
على محلها اي كل خصلة اتي بها جديد فهي مخالف للسنة وكل مخالفة للسنة ضلالة فعلى هذا يكون
قوله وكل بدعة ضلالة عطفا على محذوف وقوله محدثاتها معنى البدع القولية والفعلية
البدعة كل شي عمل على غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يدل وعمدة رسول الله صلى
عليه وسلم وقوله وكل بدعه ضلالة عام مخصوص وقال الشيخ الامام عبد العزيز بن عبد السلام في اخر
كتاب القواعد والبدعه اما واجبه كتعلم النحو لفهم كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وكتدوين
اصول الفقه والكلام في الجرح والتعديل واما حرام كمذهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة
والرد على هولاء البدع الواجبة لان حفظ الشريعة من البدع فرض كفاية واما مندوبة كالربط
والمدارس واحسان لم يعهد في العصر الاول وكالتراويح والكلام في دقايق الصوفية واما
مكروهه كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف واما مباحة كالمصافحة عقيب الصبح والعصر
والتوسع في المآكل والملابس والمساكن وتوسيع الاكمام وقد اختلف في كراهية بعض ذلك فقال الشافعي
رضي الله عنه ما احدث مما يخالف الكتاب والسنة او الاثر او الاجماع فهو ضلاله وما احدث من
الخير مما لا يخالف شيئا من ذلك فليس بمذموم وقال عمر رضي الله عنه في قيام رمضان نعمت البدعه
هذه هذا احسن كلام الشيخ في الاسماء واللغات قوله ابغض الناس المراد بالناس المسلمون اي
ابغض المسلمين هذه الثلاثة لانهم جمعوا بين الذنب وما يريد به فتحا من الالحاد وكونه في الحرم ف
واحداث البدعة في الاسلام وكونه من امر الجاهلية وقتل النفس لغير عوض لكونه قتلا كما يفعل د
شطار زماننا واليه اشار بقوله ليهرق دمه ومزيد الفتح في الاول باعتبار المحل وبالثاني باعتبار
الفاعل وفي الثالث باعتبار الفعل وفي كل من لفظي المنتقي والمطلب مبالغة وذلك ان تمذا الوعيد
اذا ترتب على الطالب والمتمني فكيف بالمباشر واطلاق السنة على فعل الجاهلية اما على اللغة
او التهكم وهي مثل النياحة والميسر والنيروز قوله محلد في الحرم فانه عاص لله تعالى
وهاتك حرمة الحرم قوله وتطلب دم امرئ الى اخره والقائل ارتكب ما كرهه الله من وجهين
احدهما انه ظلم والثاني انه ليس في العبد والله يكرم نسانه قوله كل امتي يدخلون الجنة اما
امة الدعوة فالابي هو الكافر واما امة الاجابة فالابي هو العاصي استساغوه رجز او لغلبة ظاهر
قوله ومن ابى هذا رجز او معطوف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون الجنة ومن الذين
ابى لا نعرفه وحق الجواب من عصاني فعدل الى المذكور تنبيها على انهم ما عرفوا هذا ولا ذاك والتقدير
من عصاني ويتمسك بالكتاب والسنة قوله من اطاعني للاعتصام بالكتاب والسنة قوله
حادت عملا له عن النبي صلى الله عليه وسلم اما حكاية سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم واما اجتهاد

عما شاهده هو بنفسه وانكشف له **قوله** انه نايم وقال بعضهم الى النزه وهذه مناظر جرت
بينهم سابقا وتحقيقا لما ان النفوس القدسية لا يضعف ادراكها بضعف الحواس **قوله** وجعل
فيها مادته فابق المادية بالضم اسم الضبع لغته كالزبيه وبالفتح مصدر بمعنى الادب وهو
الة تعالى الى الطعام كالمعنيه بمعنى العتب **قوله** لم يدخل الدار لما كان الكلام مسوقا
لسان الرحمة وصعوا مكان سحط الله بهم ونزول العذاب السرمدي فولهم لم يدخلوا الدار
ولم يأكل من المائدة نجا وبما يدل على المراد على سبيل الكنايه **قوله** الوما اي فسروا
الحكايه والتمثيل **قوله** فمن اطاع محمد للمشيئة اي لما كان هو الداعي فمن **قوله**
فقد اطاع الله قيل روعي في التاويل ادب حسن حيث لم يصرح بالمشيه بالرجل لكن لمح اليه
في قوله فقد اطاع الله قوله محمد كالتمثيل للكلام السابق لانه مستعمل على معناه وهو كذلك له
قوله فرق روي مشددا على صيغه الفعل ومخففا على المصدر **قوله** ثلثة رهط العصابه
دون العشره قيل هم علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة **قوله** يقالوها اي
استعلوها ووحدوها قليله **مط** طنوا ان وظايف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما سمعوها عدوها كثيره قدراعوا الادب حيث لم ينسبوا الى التقصير بل اظهروا
كماله ولاموا انفسهم في مقابلتهم اياه بالنبي صلى الله عليه وسلم وفيه تعليم للمريد لا ينظر
الى الشيخ بعين الاصغار وان راعبارته قليله فلينظر عذره ويلم نفسه ان جرى فيها
انكار على شيخه لان من اعترض على شيخه لم يفلح ابدا وفيه ان قلة وظايف النبي صلى الله
عليه وسلم كانت رحمة على الامة لئلا يتضرروا اذ لا نفسهم عليهم حقا ولا لوا جهم
عليهم حقا فان الانسان محتاج الى الطعام لتبقى صلبه والرجال محتاجون الى النساء
لبقاء النسل **قوله** ابرجن **وص** اي بيننا وبينه نون تعبد فانا على ضد التفريط وسوء
العاقبه وهو معصوم مامون العاقبه والذنب ما له تبعة دينيه او دنيويه ماخوذ
من الذنب ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم معاتبا ترك الاولى تاكيد للعصمه اطلق عليه
اسم الذنب فجا النبي صلى الله عليه وسلم وقد علم ذلك اما ان جا الى منزله فاخبره او اتى
بالوحي **قوله** فقال انتم تخالف الهمزة التي للانكار **قوله** لا بي لما احشاكم **وص** اي انا اعلم به ومنا
هو اعزله به واكرم عنده فلو كان ما ستاتر مع من الافراط في الرياضة احسن مما انا عليه
من الاعتدال لما اعرضت عنه **قوله** لله مفعول به لاحشاكم وافعل لا يعمل في الظاهر
الا في الظرف **قوله** ولكني اصوم استدرك عن محذوف اي احشاكم فينبغي ان اقوم في الرياضه
والعبد الى اقصى مداه لكني اقصد فيها فاصوم الى ارض ليقتدي بي الامة **قوله**
فمن رغب عن سنتي فليس مني اي مال عنها استهانه وزهد فيها لا كسلا وتهاونا فليس مني
اي من اشياعي وضع قوله عن سنتي مكان عن ذلك ليشتمل كل ما جاء به والفاعل فمن رغب
متعلق بمحذوف لكني افعل ذلك لاسن للناس الطريقة المثلى فمن رغب ومن جرى انصاليه
قوله صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم **عب** الصنع اجادة الفعل وكل صنع
فعل ولا ينعكس ولا ينسب الى الحيوانات والجمادات كما ينسب اليها الفعل **قوله** خطب
اي اراد ان يخطب محمد **قوله** اصنعه **سف** اصنعه حال وتحوز ان يكون مجرورا او صفتا
للشيء لانه منكر معنى وفيه بحث لان التعريف للعهد اشارة الى شيا فالحال الذي **مط**
انية علمهم **قوله** اي فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله فاني اعلم بقدر عذاب الله تعالى

وانا اولي بالاحترار **قوله** واشدهم له خشية هذا ابلغ من ان يقال احشامهم **قوله** بامرؤل
في رواية طلحة بن عبد الله بلحقونه **قوله** كنا بصيغة اي هذا دابنا وعادتنا **قوله** لو لم تفعلوا
لكان خيرا اي سعوا فيما لا ينفع كما جا في رواية ما اظن لعني ذلك شيا **قوله** واذا امرتكم بشي
من راي واحطات فلا تستبعدوه فاني بشر اخطي واصيب في الحديث دلالة على انه صلى الله عليه
وسلم انه ما كان يلتفت الى الامور الاخرويه **قوله** كمثل رجل فيحتمل من التسمحات المقدفه
لعني فيه مبالغه **قوله** انا النذير فيه الحصر النذير العريان مثل مشمر ونصير بشدة ه
الامر ودنوا المحذور وبراة المحذور عن التهمة واصله ان الرجل اذا راى العدو وقد هجم على قومه
ويخشى لحوقهم عند لحوقه يجرد عن ثوبه وجعله على راس خشبه وصاح ليا حذروا حذرهم
من عدوهم والنجا مدود ومقصور نجا اذا اسرع يقال نا فيه ناحيه اي مسرعة ونصبه
على المصدر اي اجوا النجا وعلى الاغرار وي الامام النووي عن القاضي عياض المعروف في
صحيح البخاري اداء فرط التحامد وحكي ابو زيد فيها القصر واذا كررته ففيه المد والقصر
معا **قوله** فاطاعته تتضمن التصديق **قوله** فادلجوا اي ساروا في الدلجه وهي
الظلمة **قوله** مهلهم المهل بالحركه الهينة والسكون وبالسكون الامهال قال الامام النووي
في شرح مسلم مهلتهم بضم الميم واسكان الهاء وتا بعدا للام وفي الجمع بين الصحيحين مهالهم
بفتح الدال وفتح الميم والهاء وهما صحيحان **قوله** وكذبتطايفة لتتبع العصيان **قوله**
واحتاجهم استاصلهم **قوله** استوقد وقد اضات لادم او متعد ما حولها فاعل او مفعول
هذه رواية مسلم قال القاضي للنار في رواية البخاري ما حوله فالضمير يستوقد **قوله** جعل
الفراش الفراش ما يتهافت في النار **قوله** فيحمم التفحم الاقدام والوقوع في امر شاق **قوله**
فانا اخذ اي اذا صح هذا التمثيل فانا اخذ قال الامام النووي اخذ روي بكسر الخا وتنوين
الذال اسم فاعل وبضم الخا على انه مضارع والاول اشهر وكلاهما صحيحان **قوله** محجزكم
الحجز جمع حجزه وبين مقعد الازار والازار **قوله** سلم عن النار قال الخليل اصله ثم اي لهم
نقل البنا بالقرب منا وها للتنبيه وانما حذفا لفهما لكثرة الاستعمال وجعلا اسما واحدا يستوي
فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث في لغة اهل الحجاز وقيل اصله مهل اي امهل كما في لذ ١٠
ام اي اقصد فركبت الكلمتين ومعناه مهلهم البنا واعرب غير النار ومحل مهلم نصب على الحال
اي اخذكم محجزكم قائلا لهم **قوله** فتغلبون مشدده اذا اصله تغلبونني والفا للتشبيه على
التعكيس كالام في يكون لهم عدوا وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم المثل بوقوع الفراش
في النار لجهله بما يعقب التقحم فيها من الاحتراق شانها ومثل الدواب كقوله تعالى ماذا اراد
الله بهذا مثلا وتخصيص ذكر الدواب والفراش لا يسيء دابة في البيان جهلها كقوله تعالى ان شر
الدواب عند الله الاية كذلك تعريضا لطالب الدنيا المنهمك فيها حيث جعل صلى الله عليه وسلم
المملكات نفس النار وصعا للسبب موضع السبب كقوله تعالى في بطونهم نارا شبه اطراره ه
بمحارم الله وتوالميه مساءة الشافه المكافه من الكتاب والسنه باستيقاد الرجل النار وشو
ذلك الكشف في مشارق الارض ومغاربها ما ضات تلك النار ما حول المستوقد وشبه الناس
وعدم مبالاتهم بدلائل البيان وبعدهم حدود الله وحرصهم على اللذات ومنع رسول الله ه
صلى الله عليه وسلم اياهم عنه باخذ محاجزهم بالفراش التي يقحمن في النار ويقللن المستوقد وكما ان
عرض المستوقد هو انتفاع الخلق به من الاهتدا والاستدنا وعند ذلك والفراش لجهلها

جعلته سببا لهلاكها كذلك كان القصد بتلك البنيات اهتدة اللامة واحتاوها عما هو سبب
هلاكهم جعلوها موجبة لرد يمم وفي قوله اخذ بحجزكم استعارة مثلت حالهم في منع الامة
عن الهلاك بحال رجل اخذ بحجز صاحبة الدرى يهودي يا قعر بير مرديه قوله كمثل الغيث
اختار الغيث ليودن باضطرار الخلق اليه اذ لا جامع على قرب من ارسل الغيث يحيي الملذه
الميت والعلم يحيي القلب الميت طيبة نواوي طائفة طيبة في جميع نسخ مسلم ووقع في البخاري
وكانت منها لقبة وهو بمعنى طيبة قوله الكلا والعشب هما معا الحشيش اسما للنبات لكن الحشيش
مختص باليابس والعشب والكلا مقصوران مختصان بالرطب والكلا بالهمز يقع على اليابس
والرطب قوله وكانت منها اجادة الارض التي لا تنبت كلا خط هي التي تمسك الماء فلا يسرع فيها
النضوب وذكر في ح عن بعضهم انما هي اخاذات بالخاء والذال المعجمتين جمع اخاذة
وهي الغدير الذي يمسك الماء قوله فنفع الله الناس الضمير راجع الى حادث قاله المظهر
وفيه بحث سيأتي قوله فيعان الفيقان بكسر القاف جمع قاع وهي الارض المستوية فقد
تضم القاف وتنسى الهاء والمشهور الضم اذا فهم ادراك الكلام خط ذكر في تقسيم الارض ثلثة
وفي تقسيم الناس قسمين من فقه ومن ابى ولم يرفع لذلك رؤسا اي تكبر وذلك لان القسم الاول
والثاني من الارض كقسم واحد من حيث انه منتفع بعد وكذلك الناس قسمان من قبل العلم واحكام
الدين ومن لا يقبلها واما في الحقيقة فالناس على ثلاثة اقسام احدها من يصلح لقدر ما يعمل به
ولا يصل الى درجة الفتوى والتدريس وثانيها من بلغها وثالثها من لا يقبل العلم قبل والفرق الثاني
الثاني وظاهر الحديث ينظر الاول لان الشرط من التمثيل مركب من امر بن كما ان اصاب منها طائفة
اجري عطف على اصاب ارضا والضمير في منها راجع الى مطلق الارض المدلول عليه بقوله
ارضا ثم قسمت الارض الاولى بحرف التعقيب فكانت وعطف كانت على قسمين فليشمل الارض الاولى
على الاولى على الطائفة الطيبة وعلى الاخاذ والثانية على عكسها وايضا اصل التمثيل مركب
من امر بن الهدى والعلم لتغايرهما في الاعتبار ولتضمنه معنى التقابل بين الكلامين من اثبات الكلا
والعشب وامساك الماء في بعضها ونعمه في الاخرى على سبيل الحصر ولذلك قوله مثل من فقه
الى اخره فانه ذكر المثل مرتين وكذا يؤيده ما ذكر الامام النووي من ان رعوا من الرعي هكذا وقع في جميع
نسخ مسلم ووقع في البخاري زعوا وكلاهما صحيح وانما قلنا يؤيده لان في الكلام لفا ونشرا فان رعوا
لاثبات الكلا وشربوا الامساك الماء فيكون الضمير في نفع الله لهما راجعا الى ارضا وعلى رواية
زعوا كان متعلقا بالاول لان الاخاذ فاتها لا تكفي الشرب ولسقي فضلا عن الزرع
فعلى هذا ذكر الحديث الطرفان الغالي في الاهتداء والغالي في الضلال وبين قسمان
من انتفع بالعلم بانفسه ولمن لم ينتفع في نفسه ولكن نفع غيره قوله ولم يقبل قوله
عطف تفسير في الحديث اشارة الى ان الاستعداد ليست مكتسبة بل هي مواهب ربانية
وكمالها ان يقبض من السكوة النبوة فلا خير ممن يشتغل لغير الكتاب وان الفقه من علم
وعمل وعلم قوله فاذا رايت وقع في صحيح البخاري وفي بعض نسخ المصابيح رايت
بفتح التاء على الخطاب للعالم ولهذا جمعه في قوله مروهم وفي بعضها بكسر التاء على خطاب
ام المومنين سائلة لشرفها وغزارة علمها كما يقال لفلان افعلوا اليت وكيت لم يمس القوم الضمار
السرقة ولقدمه ومنه قوله تعالى يا لها النبي اذا طلقتم النساء خط
والغين قوله هجرة التهجير السير في الهاجرة وكذلك التهجير خط

الوقت ليدرك صلوات الله عليه عند خروجه من الحجرة فلا يفوت عنه شيء من اقواله وافعاله وفيه
حث على تحمل المشقة والاسراع الى المسجد وطلب العلم **وله** فاحذروهم **ح** حذر رسول
صلى الله عليه وسلم عن اختلاف يؤدي الى الكفر والبدعة كاختلاف اليهود والنصارى وذلك
مثل الاختلاف في نفس القرآن او في معنى لا يسوغ فيه الاجتهاد او فيما يوقع في شك وشبهة وفتنة
وخصومة واما الاختلاف استنباط فروع الدين منه ومناظرة اهل العلم فيه على
سبيل الفائدة واظهار الحق فليس بمنهي بل مأمور وفضله ظاهر وقد اجمع عليه المسلمون
من عهد الصحابة الى الان **وله** ان اعظم المسلمين جرما اصله ان اجرم المسلمون
فعدل وجعل اعظمهم فسنجرما يدل على ان الاعظم لان سراية هذا الضرر عمت
المسلمين الى انقراض العالم سان ذلك ان القتل وان كان اكبر الكبائر بعد الشرك فانه يعدي
الى القاتل او الى عاقلته او الى قبيلته وما جرم لاجل سؤاله فلا يمكن ان يوخذ جرمه بتمامه
الى العموم الى حده **وله** لجرمه من اجل مسالته **ط** السؤال في كتاب الله وفي الحديث
نوعان احدهما ما كان على وجه التلقين والتعلم مما تمس الحاجة اليه فهو مباح او
مندوب او ما مور به والثاني ما كان على طريق التكلف والتعنت وهو مكروه ومنهي
عنه فان سكت عن جوابه فهو رد ع وزجر للسائل وان اجيب فهو عقوبة ونعلط **ط**
هذا في حق من يسال تكلفا وتعنتا كمسالة بني اسرائيل في شان البقرة دون من يسال سؤال
حاجة فانه مثاب واحتج لهذا الحديث من قال اصل الاشياء الاباحة وسل ورد الامر
لها حتى يقوم دليل الحظر **وله** وحالون كذابون المزورون الملبسون يقال دحل
اذا موه ولبس **ط** يعني سكون جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم الى الدين
وهم كاذبون يحدثون الاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة واعتقادا فاسدة
انتهى كلامه ويجوز ان تحمل الاحاديث على المشهور عند المحدثين فيقولون المراد بها الموضوعة
وان يراد ما بين الناس اي يحدثونهم بالذي ما سمعتم عن السلف من علم الكلام قال في شرح
السنة اتفق علماء الامة السلف من اهل السنة على النهي عن الجدال في الصفات وعن الخوض في
علم الكلام وتعلمه قال مالك رضي الله عنه اياكم والبدع قيل وما البدع قال اهل البدع
علم الكلام وتعلمه قال مالك رضي الله عنه اياكم والبدع قيل وما البدع قال اهل البدع
الذين يتكلمون في اسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة
والتابعون ولو كان الكلام علما لتكلموا فيه كما تكلموا في الاحكام وسئل سفيان الثوري عن
الكلام فقال دع الباطل ان كنت عن الحق ودع البدعة وقال وجدت الامر الاتباع و
وقال عليكم بالحالون ومنا عليه الشافعي في البيوت والصبيان في الكتاب من الاقرار
والعمل وقال الشافعي رضي الله عنه لان يبتلى المرء بكل ما نهى الله عنه خلا الشرك خير من
ان يبتلى بالكلام فان قلت كيف الجمع بين هذا وبين قول الامام النووي فيما سبق ان علم الكلام
من البدعة الواجبة اجيب بان الوجوب من حيث الصون من علم المبتدعة والمحدث
وجب على المسلمين دفع على المحذور جعله صنعه وعاده وهذا كان لعلم العلم من فروض الكفاية **وله**
سائر الصناعات المباحة **لا** يضلونكم ولا يفتنونكم كانه قيل ما ذا يكون بعد الحذر فاجيب
لا يضلونكم او يقول هو جواب في معنى النهي مبالغة فيكون تاكيدا للامر بالحذر ولا يجوز ان يكون
جوابا للامر لوجود النون **وله** لا تصدقوا اهل الكتاب اي لا تصدقوهم في قولهم والتوراة
والانجيل لئلا يعلم صدقهم بالمحرف ولا تكذبوهم لاحتمال ان يكون حقا قولوا امنا الاية اي انها

امنا به والا فلا حسن هذا اصل في وجوب التوقف عما يشكل من الامور والعلوم فلا يقضى فيه
بجواز ولا بطلان قوله بالمر مفعول لقي كذبا بميزان يحدث فاعل كفى معنى لو لم يكن للمرء كذب
الا تحدثه فكلما ما سمع من غير تبين انه صدق او كذب لكفاه ومن حسبه من الكذب لانه اذا اراد
ان يحدث بكل ما سمع لم يخلص من الكذب وهذا زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه بل على الرجل
ان يتحدث في كل ما سمع من الحكايات والاخبار وخصوصا من احاديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى يعلم صدقه من كذبه قيل لعل يحيى السنه مال الى ان الحديث وارد في الاحاديث
النبوية خاصة اورد هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنه ويعضد ما روي
حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج قوله في امته قيل قيد على هذه الرواية لعلق قيل سعد
ويكون حالا من امته وعلى رواية في امة يكون قيل صفة لامه نو من روي عن كثير مسلم
وغيره في امة وفي نسخ المابيح بالفها بعد النا والاول هو الصواب والامثل في فصيح الكلام
قال المولف وقد وجدت في كتاب الحميدي والجامع والمشارق لجمهور ما وفي صحيح مسلم ما في
المصابيح مط الرواية بالفها اصح قيل قوله بني اكرم والمناسب ان يوتى بامه بكر اد المعنى ما
من نبي من الانبيا في امة من الامم لا قتضاء ما النافيه ومن الاستغراقيه ذلك ولان قوله ح
وكان له من امته عبارة عن النكره فحكمه كالتعريف بالملام بعد النكره قوله حواريون
قد الحواريون الناصر واصله ان اصحاب عيسى عليه السلام كانوا قصارين يبيضون الثياب
فلما صاروا انصاره قيل لكل نبي صر لنبيه حواري وهو الوجه المستقيم لانهم بحلصار الانبيا
عليهم الصلوة والسلام ولان حواري الرجل خالصه الذي اخلص ونقي من كل عيب والخلف
والتحريك سنعمل في خلف الصدق وبالتسكين في خلف السوء والاول يجمع على اخلاف كسلف
واسلاف والثاني على خلوف كعدل وعدول وقوله حبة خردل يعني ان ادنى مراتب اهل
الايمان ان تصطرف قلوبهم لطهور المنكر ويلون منه في جهد وعنا ويراع فلو انقطع ح
النزاع الذي هو حق الايمان غريب عن الصفات الرائبه والفوك الايبانيه نو
واصحاب يحتمل ان عطفا تفسيريا وان يكون الاصحاب غير الحواريون نو
اما على الحقيقه واما على البعد في المرتبه والضمير في انه للقصه وصف الخلوف بانهم
متصلفون حيث يقولون فعلنا ما امرنا ولم يفعلوا شيئا من ذلك بل فعلوا ما نهوا عنه وهو
المعني بقوله ويفعلون ما لا يومرون واما السلف الصالح فانهم لما اقتدوا السنه سدد المسلمين
انتظموا في سلك الدين لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يومرون نو
من جاهدهم
شرط نو فهو مومن التنكير في مومن للتنويع فان الاول دل على كمال الايمان والثالث
والثاني على النقص فيه نو حبة خردل اتم ليس في من الايمان صفته قدمت فصارت وورا
ذلك حين ذهبت المظلمة الى ان دل اشاره الى ان الايمان في مرتبة الثالث ويحتمل ان اشاره
الى الايمان في المراتب الثلث اي ورا المذكور من مراتب الايمان فان لم ينكر بالقلب رضي بالمنكر وهو
كفر فكون هذه الجمله المصدره بليس معطوفه على الجمله قبلها لكمالها نو من دعى الى
الهدى افعال العباد وان لم تكن موجبة للثواب والعقاب الا ان عاده الله سبحانه
جرت بربطها ايها ارتباط المسببات بالاسباب وفعل العبد ماله دخل في ظهور وجه
فكما يترتب الثواب والعقاب على ما يناشره من تت ايضا على ما هو مسبب عن فعله كالارشاد
اليه والحث عليه ولما كانت الجهة التي استوجبة بها المسبب الاجر غير الجهة التي استوجب

لها المباشر لم ينقص اجر من اجره شيئا قبل هدي اما الدلالة الموصلة ام مطلق الدلالة والمراد
هنا ما تهتدي به من الاعمال الصالحة وهو بحسب التنكير شائع في جنس ما يقال له هدى فاعظمه من دعا
الى الله وعمل صالحا وادناه هدي من دعى الى اماطة الاذى عن طريق المؤمنين قوله بدا الاسلام غريبا
بدا بالهمز كذا ضبطناه بزنة ان الاسلام لما بدا في اول الوهلة بعض ما قامته فليكن من
من اشياع الرسول صلى الله عليه وسلم فشرد وهم القبائل عن البلاد فاصبحوا غربا قوله ثم يعود الى اخر
الى ما كان عليه لانجاد بوحد من الناس غير تبع الا الافراد ويحتمل ان يكون المماثلة من الحالة الاولى هي
والاخيرة لقلة من كانوا يتدينون به في الاول وقلة من كانوا يعملون به في الاخرة فطوبى للغرباء
المشبهين بدليله قيل ما ان يستعار الاسلام للمسلمين فالغربة هي الغربة فيرجع معنى الوحشة
والوحشة الى المسلمين واما ان يجري المسلمين الاسلام على الحقيقة فالكلام على التشبيه والوحشة والوحل
باعتبار ضعف الاسلام وقلته فعلى هذا غريبا اما الحال بدا الاسلام مشابها للغريب او
مفعول مطلقا اي ظهور الغربا في الدو وصلا الى ما وى ظهر حتى يتوادار الاسلام الايمان اعني طيبة
فطوبى وطاب عيشا ثم ايم الله لتودن بي المشارق والمغارب فيعود اخر الامر وحيدا اشرد الى
طيبة فطوبى له وطفى عليه كما ورد الايمان ليارز ليتولوا ليارز الى الملجا وهذا اما اخبار
ليارز اي ينضم اليها وتنقبض فقال ازر يازر ازرا ومنه الارز للبخيل لا ينقبض
اذا سئل والمازر الملجا وهذا اما اخبار عما كان في ابتدا الظهور واما اخبار عما تكون في اخر
الزمان حتى يقل الاسلام فينضم الى المدينة شبه فرار الناس من افات المخالفين في الحابهم
بانضمام الحية الى جحرها قيل هي اشد فرارا وانضماما من غيرها فلهذا شبه بها
الى نبي الله قوله اني ملك اليه صلى الله عليه وسلم وقال له ذلك معناه لا تنظر عينك الى شيء ولا
تصغ اذنك الى شيء ولا تحن شيئا في قلبك اي كن حاضرا حضور التفهم لهذا المثل فاجابه بانه
قد فعلت وقيل الاوامر الثلاثة ونادة على الجوارح ظاهرا وهي في الحقيقة له صلى الله
عليه وسلم بان يجمع بين هذا الخلال الثلاث يوما لعين وحضور السمع والقلب وعلى هذا
جوابه بقوله فنات اي مثلت ما امرت به ويجوز ان يكون قول ولا جواب كما قال الله تعالى
ائتيا طوعا او كرها قالت اتينا طايعين وقال تعالى اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب
العالمين الكشاف لحظ رسالة النظر في الدلائل المؤدية الى المعرفة والاسلام فقال اسلمت
لرب العالمين اي فنظر فعرف والمعنى ان الله تعالى اراد ان يجمع فيه صلى الله عليه وسلم المعاني فاجمعت
فيه قوله سيد اي متقدم عظيم الشان فتى الاحسان فان قلت كيف شبه في الحديث السابق
الجنة بالدار وفي هذا الحديث الاسلام الدار وجعل الجنة ماوية اجيب بانه لما كان الاسلام سببا
لدخولها اكتفى بذلك الحديث بالمسبب عن السبب ولما كانت الدعوة الى الجنة لا تتم الا بالدعوة الى الاسلام
وضع كل منهما مقام الاخر ولما كان نعيم الجنة وبهجتها هو المطلوب الاولي جعل الجنة نفس الدار مبالغة
لا العين اي لا احد ان ومنع كقوله ازينك هيهنا نهي نفسه عن ان تراءم على هذه الحالة
والمراد تعميم عن تلك الحالة على سبيل الكناية الا الامانة والا ريكة سرير مزين في بيت او قبة فاذا لم
يكن فيه سرير فهو حجلة اراد بهذا الصنف اصحاب الترفة والدعة الذين لزموا البيوت
وصدوا عن طلب العلم والحديث اراد بالوصف التكبر والسلطنة ومما امرت به بدل من
امري ومعنى لا ادري غير القران ولا اتبع غيره قيل يجوز ان يكون المراد بقوله الامر من امري
معنى الشان ويكون مما امرت به او تميت عنه بيانا للامر الذي هو الشان لانه اعم من الامر والنهي

وقوله فيقول مرتب على ياتيه والجملة كما هي حال اخرى من المفعول ويكون النهي منصبا المجموع اي
الاتي وثبت القران ومثله
لا الفين احدكم والحال انه متكي وياتيه الامر فيقول لا ادري
معه لا يوشك ان يتكلم بكلمة الله توبيخ وتقريع لشامن عقيب عظيم على ترك السنة والعمل
بالحديث استبعادا بالكتاب فكيف بمن رجح الراي على الحديث وقال ان لي مذهبا اتبعه
ومثله معه لجعل انه اولى من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما اعطي من الظاهر ويحتمل انه
اولى له من التاويل مثله اي اذن له ان يبين ما في الكتاب فيتمم ويخصص ويزيد وينقص ويكون
ذلك في وجوب العمل به كالقران قيل ومثله معه اي احكاما ومواعظ وامثالا كالقران
في كونها وحيا وكونها واجبة القبول قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى وقال تعالى وما اتاكم
الرسول فخذوه او مثله في المقدار ويدل عليه حديثه صلى الله عليه وسلم في حديث العرباض
انما المثل القران او اكثر وقوله لا يوشك اي انبئكم بانه قرب ان يقول رجل شبعان
وصفه بالشبعان لان الحامل له على هذا القول اما البلادة وسوء الفهم والشبع من اوصافه
اسبابه واما النظر من موجباته التنعم والغرور بالمال والجاه والشبع يكنى به عن ذلك
وقوله على اريكته متكئا او حالسا عليها وفيه تاكيد لحماقة القايل وبطره وسوء ادبه
فما وجدتم فيه الى اخره ذكره على ما ذهب اليه الخوارج واصحاب البدع الظواهر
فانهم تعلقوا بظواهر القران وتركوا القرينة التي تضمنت بيان القران فتحيروا واوضلوا
وانما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقة قوله تعالى فامنوا بالله ورسوله النبي
الامي والواو في وانما للحال ويحتمل ان يكون انما حرم رسول الله من كلام الراوي وهو بعيد
الا لاتحل لكم الى اخره شروع في بيان ما ثبت بالسنة وليس له اثر في الكتاب على سبيل
التمثيل لا التحديد ومن ترك اخراجه من سياق المحرمات حيث لم يقل لا يحل للضيف
الا يكرم ضيفه وابرزه في معرض الشرط والجزاء للدلالة على انه ليس بمحرم ولكن خارج عن سمة
اهل المروة وهدي اهل الايمان ويستاهل صاحبه ان يخذل ويستهجن فعله ويجازى
بكل قبيح فعليهم ان يقروه اي سنه واستحبابا لا فرضا لان قرى الضيف غير واجب قطعا
لحديث الاعرابي هل على غيرهن قال لا الا ان تطوع فله ان يعقبهم اي له ان يتبعه ويجازيهم
من صنعهم بان ياخذ منهم مثل قراه يقال عقبه بطاعته اي جازاه فهو من الافعال وتعقبهم
جعله من التفعيل والمعقب الطالب قال في نهاية الجزري اي فله ان ياخذ منهم بمعنى وعقبهم
وله ان ياخذ منهم بدل ما فاته وهذا في المضطر الذي لا يجد طعاما ويخاف على نفسه التلف
يحتمل ان الامر يا خذ مقدار القرى من جملة العقوبات التي نسخت بوجوب الزكاة ومما يؤيد هذا
الاحتمال قوله عليه الصلاة والسلام في اخر حديث العرباض وان الله لم يحل لكم الى قوله الذي
عليه من الحق به يظن ان الله صلى بدل من يجب بدل الفعل وعلى اشياء متعلق
بالتمني فحسب متعلق الامر والوعظ محذوف اي باشياء قيل ويجوز ان يكون التكرار للتاكيد
كما في قوله تعالى ولا تحسبن الذين يفرحون بما اوتوا الى قوله فلا تحسبنهم بمفازة
الاولى والله الواو هنا ممن له الواو في وانما في الحديث السابق لان الهمزة للانكار والمعنى بحسب
اصلكم ان الله تعالى حصر المحرمات في القران والحال انى حرمت ما لم يحرم في القران فتحيروا
من الحال وعاملها كما الحم حرف الانكار بين المبتدا والخبر في قوله تعالى افمن حق عليه كلمة العذاب
افانت تنقذ من في النار حاء الهمزة مع اكد معاده بين المبتدا والخبر المتضمن للشرط وبين الجزاء

ذكر

ذكر الزجاج قوله او اكثر يعني كل قوله وان اسلم محل هذا الكلام الى اخر الحديث كناية عن عدم التعرض
لهم بابدانهم وفي المسكن والاهل والمال اذا طلعوا اعطوا الجزية وانما وضع قوله الذي عليهم موضع الجزية
ليؤذن بتفاحش هذه العلة وبان عدم التعرض معلل بما ادامما عليهم ولو صرح بها لم يفهم قوله يبلغه
اي بالغ فيها بالانذار والتخويف كقوله تعالى وقل لهم في انفسهم قولا بليغا وليس المراد مجاوزة اللفظ
وكون المعنى مع البيان كما قاله القاضي لان قوله درنت منها العيون يدل عليه قوله ذرفت اي جالت
واستعاده الى العيون مبالغة وفايدة لفظ ذرفت على وجلت وجه التاخير لان شعار بان للموعظة
اثرت فيهم وتضرت لجامعهم ظاهرا وباطنا موعظة مودع فان المودع عند الوادع لا يترك شيئا
مما يهم المودع قوله والسمع والطاعة اي قبول قول الامير ولو كان ادنى حلق وهذا وارد
على سبيل المبالغة والتحقيق كما جاء من بني مسجدا ولو كمحص قطاه يعني لا تستنكفوا من طاعته ولي
عليكم ولو كان عبدا حبشيا لان ذلك يودي الى اختلال النظام وهيج الفتن وظهور الفساد فعليكم
بالصبر والمدارة حتى يأتي الله والفاء فاية للسبب جعلت ما بعدها سببا لما قبلها يعني من
من قبل وصيتي والزموا لغوا الله وقيل طاعة من ولي عليه ولم تهيج الفتن ام بعدي من الاختلاف
الكثير ولشعب الاراء ووقوع الفتن ثم اكد تلك الوصية بقوله فعليكم بسنتي على سبيل الالتفات
وعطف عليه قوله واياكم ومحدثات الامور تحذير بعد تحذير وبالغ عبر تاكيد وقد تمسكوا بها
بشدة على تشديد وسنة الخلفاء الراشدين قوله هم الخلفاء الاربعة قوله وليس المراد نفي الخلافة
عن غيرهم لان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في امتي اثنا عشر خليفة انما المراد تعظيم امرهم
وتصويب رايهم والشهادة لهم بالتفوق على غيرهم وانما ذكر سنتهم في مقابل سنته لانه علم
انهم لا يخطئون فيما يخرجونه من سنته بالاجتهاد ولانه علم ان بعض سنته لا تشتهر الا في زمانهم
واضاف اليهم دفعا لتوهم الرد تلك السنة فاطلق القول باتباع سنتهم سد الهذا الباب
والنواجذ الاضراس وقيل الضواحك وقيل الانياب والعض بالنواجذ مثل في التمسك بجميع
ما يمكن ان يمسك به كمن يتمسك بشيء ويستعين عليه بلسانه استظهارا للمحافظة حسن
وفي الحديث دليل على ان واحدا من الخلفاء الاربعة اذا قال قولا وخالفه غيره من الصحابة كان
المتبع الى قوله اولى والله ذهب الشافعي رضي الله عنه في القديم ثم قال والحديث يدل على بعض ما
على غيرهم وان رتبتهم في الفضل كرتبتهم في الخلافة قوله الا ائمة لم يذكر الصلوة اي الترحم
وابن ماجه لم يورد واول الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم كما في المصابيح فانه افتتح بقوله
عظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حظ لنا اي لاجلنا نفهيما وتقريبا لانه
يحمل المقصود كالمحسوس قوله هذا سبيل الله هو الراي القويم والصراط المستقيم وهما
الاعتقاد الحق والعمل الصالح وذلك لا يتعدد انحاؤه ولا تختلف جهاته لكن له درجات ومنازل
يقطعها السالك بعلمه وعمله فمن زلت قدميه وانحرف عن احدى هذه المنازل فقد ضل سواء
السبيل حتى يرجع بالتوبة الى المقام الذي انحرف عنه ويأخذ في سلوك ما يليه قط اشاره
الى الوسط بين الافراط والتفريط لان بدع اهل الاهواء ما يله الى جانب ملى الحق كمسهلة القدر
والجبر والحق الوسط وهو الكسب فاهل القدر على الافراط واهل الجبر على التفريط فبل سبيل
الله وان هذا صراطي اضيف الى رب العزة وعرفا تفخيما لشانهما وتكرير صراط حيث نسب الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي صراط واي صراط ثم عرف في قوله اهدنا الصراط المستقيم
وقوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم مدحا وتنويها لشان رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى بنا رسوله

اى صراط واى صراط ثم عرف فى قوله لهدنا الصراط المستقيم تعليما للعباد وارشادا لهم الى
طلب هذه البغية السنية والرفعة العلية والثبات عليها قوله لا يؤمن احدكم نو الحديث
يحمل على نفى كمال الايمان اتساعا كما فى قوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يؤمن جاره بوائقه وهو لك على وجهين
احدهما ان تكون فى متابعة الشرع وموافقته كملوا فقه ما لوفائه فيستمر على الطاعة من غير كلفة وكراهية
وذلك حين تذهب عنه كدر النفس وبقى صفوتها فتحلى بالصفات النورانية ويؤيد بالقوى الروحانية
وهذه حالة نادرة لا توجد الا فى المحفوظين من اولياء الله تعالى والثانى ان يعتقد بمخالفة هواه ج
فقد جعل هواه تبعا للشرع وان لم يستقم به فى المعاملة به مط يجوز ان يحمل على نفى الايمان اصلا
اى يكون تابعا معتقدا بالماحث به من الشرع لا عن الاكراه وخوف السيف كالمنافقين قوله لما حثت به
فى جعل هواه الذى هواه جهة تابعا ايذانا بالمبالغة وفى جعل الندر يحيه دلالة على ان المضارع المنفى
انما يحمل على سبيل التدريج حتى صار الهوى تابعا للشرع اعلم ان المنفى لم يزل فى تناقص حتى يستكمل
المنبت والمثبت لم يزل فى التزايد حتى ينتهى الى الكمال قوله من احيى سنة السنة ما وضعه ه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الدين وهى قد تكون فرضا كركوة الفطر وغير فرض كصلوة
العيد وصلوة الجماعة وقراءة القرآن فى غير الصلوة واحياها ان يعمل بها ويحض الناس عليها ه
ويحثهم على اقامتها سف ظاهر النظم يقتضى ان يقال من سنتى على ما ورد مفرد اجنس شايع والاحيا
والاماتة استعارتان للعمل والحث والترك ومنع الناس عنها والثانية كالترشيح للاستعارة الاولى
وقول قوله احيى سنتى لتمتاز عن سائر السنن ووصف البدعة وبينها بقوله ضلالة ليشير الى ان بعضا
من البدعة ليس من الضلالة كما سبق فى تقسيمها وقول قوله فقد اميتت بقوله لا يرضاها الله تعالى
ودل ان المبدع انما يميت السنة لانه لا يرضاها ولا يحب ان يعمل بها قوله الى الحجاز مكة والمدينة
وما ينضم اليهما من البلاد سميت بذلك لانهما حجزت بين نجد والغور قوله وليعقلن الى آخره جواب قسم ه
والدين من وضع المظهر موضع المضمر وانما اكدها زيادة تاكيد واقيم المظهر مقام المضمر لان هذا التمثيل
اشرف واجنس واسنب بالدين وكان الاهتمام بهذه الجملة اشد وليعقلن ليتحصن به ويعتصم ويلجأ
كما يلجأ الوعل الى راس الجبل والاوبة الاتى من الوعول كانه صلى الله عليه وسلم خص الاتى لانها اقدر
على التمنع مما توعر من الجبال ومعقل مصدر بمعنى العقل ويجوز ان يكون اسم مكان وقيل معناه ان يعد
انضمام اهل الدين الى الحجاز ينقرضون عنه ولم يبق فيه منهم احد قوله الشاذ كون فى اكثر نسخ
المصابيح رواه زيد بن ملحة عن ابيه عن جده وهو غلط لان زيد بن ملحة جاهلى جد عمر بن عوف ه
والصواب رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قوله لياتين على امتى الاتيان ه
المجئ بسهولة وعدى بعلى لمعنى الغلبة المؤدية الى الهلاك ومنه قوله تعالى مما نذر من شئ اتت عليه
الا جعلته كرميم نو المراد من الامة من يجمعهم دائرة الدعوة من اهل القبلة لانه اضافهم الى نفسه واكثر
ما ورد فى الحديث على هذا الاسلوب فان المراد منه اهل القبلة ولو حمله على اهل الدعوى لكان له وجه
فيتناول اصناف اهل الكفر والملة فى الاصل ما شرعه الله لعباده على السنة الانبياء عليهم الصلاة
والسلام ليتوصلوا الى جوار الله تعالى ولسنعلن فى جملة الشرايع دون احادها ثم الشعث فاستعلت
فى الملل الباطلة والمعنى ان امته ليفترقون فرقا يتدينون كل واحدة بخلاف ما يتدين به الاخرى
فسمى طريقتهم ملة مجازا واراد باهل الملة على اهل القبلة فمعنى قوله كلهم فى النار انهم متعرضون لما
يدخلهم النار من الافعال الردية والمعنى انهم يدخلونها يدوم بهم ثم يخرج منها من لم يدعه الى
الكفر برحمته قوله حدوا النعل بالنعل مط هو جعل الشئ مثل شئ آخر وهو منصوب على المصدر

ذهب الأشعري في نعني فعال امتى القبيحة مثل افعال بني اسرائيل بالفتح وقط ذهب الى فاعل لبابين مقدرة
يدل عليه سياق الكلام ولكاف منصوب على المصدر وذهب الاشعري الى انه فاعل وقرا المعنى انه
لبابين على امتي ما اتى على بني اسر وقال لعل المراد بالام زوجه الاب والتقييد بالغلابة لبيان وقاحته
وصفاقة وجهه قوله لكان في امتي جواب ان علي تاويل لو كما ان لو يأتي بمعنى ان وحتى هي الداخلة
على الجملة الشرطية قوله وان بني اسرائيل صرح بذكرهم تقبيحا لصنيعهم قوله على ثلث فيه
اشارة الى انهم ساووا بني اسرائيل في تلك الاحوال القبيحة وزادوا على ارتكاب البدع بدرجة قوله الا
ملة واحدة اي اهل ملة قوله ما انا عليه اي من كان على ما انا عليه قوله وهي الجماعة الواو في
في قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار دخلت على الجملة المبنية حس الجماعة عند اهل العلم
اهل الفقه والعلم قال الشراح ان السنة قد بقيت فيما سلف فاتبع ولا تبتدع فان لن تضل ما اخذت به
بالاثر وقال سفيان في تفسير الجماعة ولو ان فقها على راس جبل لكانوا هم الجماعة قوله تجاري
اي سرت في عروقهم ومفاصلهم تجاري اكثر ما يستعمل في الحديث لان كل واحد يجري مع صاحبه
تلك الاهوا اشارة الى ما يتضمن معنى بضعا وسبعين ملة من هذه الامة المحقة ووضع الاهوا موضع
البدع وضعا للسبب موضع المسبب لان الهوى سبب البدعة والهوى ميل النفس الى ما تشتهي وانما
سمي بذلك لانه يهوي بصاحبه في الدنيا الى الدواهي وفي الاخرة الى الهاوية وانما جمعوا البدعا باختلاف
اهوائهم قوله كما تجاري الكلب الكلب اذ يعتري الانسان من عضة الكلب الطلب وهو داشة الجنون
يأخذه فكلب يحوم الناس فاذا عقر انسانا كلب وتسولى عليه شبه الماجوليا شبه حال
الرابعين من اهل البدع في استيلاء تلك الاهوا عليهم ودمابهم في كل وادمرده في سراية تلك الضلالة
منهم الى الغير يدعونهم اليها ثم تنفرهم من العلم وامتناعهم منه حتى يملكوا جهلا بحال صاحبه
الكلب وسريان تلك العلة في عروقه وحصول شبه الجنون ثم تعديه الى الغير لعفن اياه
وتنفره من الماجن يملك عطشا وهذا التمثيل ابلغ من تمثيل بلعام ابن باعور في قوله فمثله كمثل
الكلب قوله الى انه لا يجتمع الى اخر قو من الله تعالى على هذه الامة بالنصرة والحفظ ومن علمهم
بالتوفيق لموافقة الجماعة ومن شذ انفرد عن السواد الاعظم فقد شذ فيما يدخله النار او شذ في امن
النار مط في الحديث دليل على حقية اجماع هذه الامة فضل قوله او قال امة محمد شك من الراوي
ولعل هذا اظهر في الرواية عليها لان لا لائقه على ان كون المسوب اليه من اسمه محمد تقتضي هذه
الفضيلة التي امتازت بها امته على سائر الامم قوله ويد الله على الجماعة كناية عن النصر والغلبة
او معناه احسانه وتوفيقه لاستنباط الاحكام والاطلاع على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه من الاعتقاد والاعمال قوله انظروا مط اي انظروا الى الباقين والى ما هم عليه فما عليه الاكثر
من علما المسلمين من الاعتقاد والقول والعمل فاتبعوهم فيه فانه هو الحق وما عداه باطل هذا في اصول
الاعتقاد كائنا من كان الاسلام واما الفروع كبطلان الوضو بالمس مثلا فلا حاجة فيها الى الاجماع لجواز
اتباع كل من المجتهدين كالائمة الاربعة قوله السواد الاعظم لعبر عنه بالجماعة الكثيرة والسيد
هو المتولي للجماعة الكثيرة اي السواد الاعظم ولما كان من شرط المتولي ان يكون مهذب النفس قيل لكل
من كان فاضلا في نفسه سيد ويقال ساد القوم يسودهم ولا يقال سيد الثوب والفرس قوله
رواه ابن ماجة رواه ابي من حديث انس وابن عاصم في كتاب السنة قوله وليس في قلبك حال تنازع فيه
الفعلان والمراد بهما الذمومة والغش بقيض النصح الذي هو ارادة الخير واحد عام للمؤمن والكافر
فان نصحة الكافر ان يجتهد في ايمانه ويسعى في ازالة ما فيه من ورطة الهلاك باليد واللسان والتالف بما

بما يعد رشوة من المال قوله فافعل جواب كناية عن ما سبق في الشرط اي افعل ما نصحتك به قوله وذلك اشارة
اشارة الى انه رفيع المرتبة بعيد التناول وفي قوله من شيتي تعظيم له وكذا ما بعده قوله عند فساده
امتي ولم يقل عند فساد اشارة الى ان ذواتهم قد فسدت فلا يصدر منهم صلاح ولا ينجع فيهم الوعظ قوله
فله اجر مائة شهيد لانه يلحقه مشقة في ذلك الوقت باحيا السنة كالشهيد في احيا الدين قل اكثر ه
من يهود الرتحشري الاصل في يهود وبجوس ترك السلام لانهما علمان لقومين ومن عرف فانه
اجرى يهوديا ويهود مجرى شعبة وشعبر قوله كما تموكث
تموك وتمورا جران في معنى وقع في الامر لغتين رواية وقيل التموك والتمفك الاضطراب في
القول وان يكون على غير استقامة حسبي اي مسحور وانتم في الاسلام لا تقرون دينكم حتى تاخذوه
من اهل الكتاب والضمير في بها الملة الحنفية نو وصفتها بالبياض تنبيها على كرمها ه
وفضلها لما كان افضل لون عند العرب عبر به عن الفضل والكرم حتى قيل لمن يتدلس بمعايب
هو ابيض العرض الوجه وقوله نقيه قريب من هذا المعنى ويحتمل ان يراد بها مصونه عن التبديل
والتحريف خالية عن المكاليف الشاقة واشار بذلك الى انه انما يتم بالافضل الاعلى واستبدال
الادنى عنه مظنة محبرة وقد شهد النبي على نقله تلك الاحاديث بالفسق والقره فلاه
اعتماد قوله بيضا نقيه حالان مترادفان من الضمير المفسر بالملة قوله ولو كان موسى
حيا قبل حال من المستتر في بيضا قوله طبيا اي حلالا قوله وعمل في سنه اي عمل في موافقة
سنه وانما نكرها لان كل فنقر الى معرفة سنة وردت فيه وفائدته ان كل عمل من الواجب والمندوب
والمباح وردت فيه سنة تبغي مراعاتها حتى قضا الحاجة واماطة الاذى عن طريق المسلمين
المسلمين فكل من رعاها ما يرها في حركاته وسكناته اتصف بهذه الخصلة فالمراد شمول ه
كل سنة سنة لا واصلة عين معينة قوله موايقة النابغة الذاهية وقد فسر البوايق في بعض
الاحاديث بروى ظلمة وغشيمة قوله ان هذا اليوم اي بان كانه فهم من كلامه صلى الله عليه وسلم
ان هذه الخلال المذكورة والحث عن مخالفتها ووجد الناس يتدينون بذلك ويحرصون عليه ه
خافوا ان النبي صلى الله عليه وسلم على خلاف ذلك في مستقبل الامر منهم فاحب ان يستكشف
عنه فقال هذا القول فعرف صلى الله عليه وسلم فاجاب بقوله وسكتوا فاختصر الكلام
اعتمادا على فهم السامع وتهويلا للامر المحذور منه قوله من عمل منهم بعشر الى اخره يجوز
حمل هذا على العموم اذ لا يقدر احد ان يترك ما عليه من الفرض المختص به وانما ورد بالامر ه
بالمعروف والنهي عن المنكر يعني انكم في عصر من عز الدين وظهور الحق ونزول الوحي ومشاهدة
المعجزات وبين ظهرانيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يعذر احد منكم في التهاون بخلاف
ما يأتي به زمن يشيع فيه الفتن وتتوارى الحق وتقل انصار الدين ممكنا قال الشارحون
قيل لعل هذا غير مناسب لباب التمسك بالكتاب والسنة بل حمله على ما مر والحديث
والسابق وهو قوله صلى الله عليه وسلم من عمل في سنه على ما بيناه كان اسبق ويدخل
فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بالطريق الاولى ويجري معنى قوله ما امرتم في الندب
الاولى الحذل او تواخاك وقد مقدره والمستثنى منه اعم عام الاحوال وصاحبها ه
الضمير المستتر في حين كان المعنى ما ضل قوم ممتدين كائنين على حال من الاحوال الا على اتيانا
الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب من الضلال تاركا بذلك فلا بد ان يسلك طريق
العناد ولا يتاتى له ذلك الا بالجدل فان قلت كيف طابق هذا المعنى معنى الاية حتى استشهد

بها

لها قلت من حيث انهم عرفوا الحق وعاندوا وانهمروا محالا للطعن فلما تمكنوا بما ليس موسوم جادلوا الحق
بالباطل وهكذا الفرق الزائغة وص المراد بالجدال هنا العناد والمراة والتعصب لترويج
مذهبهم من غير ان يكون لهم نصرة على ما هو الحق وذلك محرم واما المناظرة لاظهار الحق واستكشافه
واستعلام ما ليس بمعلوم عنده او لعلم غير ما لعين عنده فرض كفاية وما ضربوا لك الا جدلا اي ما هو
قالوا لك الهتنا خيرا ام هو وارادوا به ان الملائكة خير ام عيسى عليه السلام فاذا عند النصارى
عيسى فنحن نعبد الملئكة ما قالوا ذا الا جدلا وعنادا لا عن دليل وبرهان ولم يسالوا ذلك لطلب
الحق بل لمخاصمتك واذايتك بالباطل فيتعدد بالنصب على جواب النهي والفاء في فان قومك
للتعقيب والمبهم المسبب عنه الشدة والفاء في فتلك للتعقيب وتلك اشارة الى ما في الذهن من تصور
جماعة باقية من اولئك المشددين والحنين بيان لقوله تعالى هذا فراق بيني وبينك قوله رهبانية
وهي تربية بهائم في الجبال فارين من الفتنة في الدين مخلصين انفسهم للعبادة ومعناها الفعلة
المنسوبة الى الرهبان وهو بخالف فعلان من رهب كخشيان من خشي وانتصابها بفعل مضمر يفسره
الظاهر ومن الشدد فعل بني اسرائيل في ذبح البقرة قوله محكم ومتشابه قد مر تفسير المحكم
والمتشابه فهو على هذا من تفسير الخاص على العام وعكسه عطفا على الحلال والحرام ثم
عطف عليهما الامثال فتحمل على الصدق وما يتعلق به الاعتقادات من اثبات الصفات لله
تعالى وامر الحشر والنشر ومن همز حرج بدل من الايمان في قوله وامنوا بالمتشابه قوله
امن من الى آخره اي ما علمت بكونه حقا بالنص فاعمل به وما علمت بطلانه بالنص فاجتنبه
وما لم يثبت حكمه بالشرع فلا تقل فيه شيئا وفوض امره الى الله مثل متشابهات القرآن
وامر القيمة قوله وامر اختلف يحتمل ان يكون معناه اشتبه وخفي حكمه ويحتمل ان يراد
به التاسين من تلقا انفسهم قيل والاولى ان يفسر هذا الحديث بما ورد في اخر الفصل الثالث في صلاة
ابي تغلبة قوله ذيب الانسان الذيب مستعار للفساد اي هو مفسد للانسان ومهلكه قوله
باحد الشاة صفة الذيب لانه بمنزلة النكرة كما في قوله تعالى كمثل الحمار ويجوز ان يكون حالا
منه والعامل معنى التشبيه وهو بمثل مثل حاله في مفارقة الجماعة والسواد الاعظم
ثم تسلط الشيطان عليه واغوائه بحاله شاة قاصية شاذة عن قطيع الغنم اقتراس الذيب
اياها سببا انقطاعها ووصف الشاة بصفات ثلث فالشاة هي الثانية والقرية التي لم تولد بعد
والقاصية هي التي قصدت البعد لا عن التنفر والناحية هي التي عضل عنها وتغيبت في
جانب منها فان الناحية هي التي صارت في ناحية من الارض والشعاب من الشعب وهو من
الوادي ما اجتمع فيه طرف وتعي فيه طرف لغرق ولدلك قيل لشعبت الشيء اذا جمعته وشعبته
اذا فرقته ولما فرغ من التمثيل اكد ذلك بقوله وايلكم وعقبه بقوله وعليكم بالجماعة تقرير لما
يعد لتقرير قوله ربقة الاسلام الربقة عروة في حبل يعلق في عنق البهيمة او يدها تمسكها
استعارها هاهنا تقيادا لرجل لاحكام الشرع وجعلها لارتداده وخروجه عن طاعة
الله ورسوله قوله الارفع متكلما جعل الضدين مثلا للاخر لشبه التناسب بين
الضدين وحضور كل عند ذكر الاخر وصدوره عند ارتفاعه كما ان امارات الستة يقتضي
رفع اليد عنه كذلك يقتضي عكسه ولذلك قال فتمسك بسنتي تزده قوله حين من امارات
يدعه مستحسنة كما اذا اجتنى اداب الخلا على ما ورد في السنة هو حين بارباطا او مدرسة
والنزهة ان من مراعي هذا الادب فان الله لطيف للنبي في الى ما هو اعلى حتى يصل الى مقام

العرب ومن ثم له يؤديه ذلك الى ترك الافضل فالافضل حتى ينتهي الى مقام الدين والطبع فالفا
في فتمسك جواب شرط محذوف ويمكن ان يجعل من قولهم احر من الشتا والعسل احلى من الخل السنة في بابها البلغ
من البدعة في بابها ولان الخير غالبا غالب على الشر ومانع له كما قال تعالى قل جا الحق وزهق الباطل كان زهوقا
نحو لا يعيدها النهم وذلك ان السنة كانت متاصلة مستقرة في مكانها فلما ازيلت عنه لم يمكن اعادتها كما
كانت ابدا فمثلها كمثل شجرة ضربت عروقها في الارض في تخوم الارض فلما قلعت لم يمكن اعادتها كما كانت
من وقر الوقار السكون والحلم على ندم الاسلام وذلك ابلغ ان المبتدع مخالف للسنة مائل عن الاستقامة
ومن قرء حاول اعوجاج الاستقامة لان معاونة لقبض الشيء معاونه لدفع ذلك الشيء وكان من حق الظاهر
ان يقال فقد اسخف السنة فوضع موضعه فقد اعان على هدم الاسلام ليؤذن بان مسخ السنة
مسخ الاسلام ومسخه هادم لبنايه وهو من باب التغليظ فاذا كان الموقر لذا فما حال
المبتدع وفيه ان من وقر صاحب سنه كان الحكم بخلافه هدى الله ضمن هدى معنى
امن وعداه بمن اي امنه الله من ارتكاب المعاصي والانحراف عن الصراط المستقيم ووقاه سوء
الحساب عبارة عن كونه من اصحاب اليمين فكما امن في الدنيا من الضلال امن في الاخرة من
العذاب وفيه ان سعادة الدارين منوطة بمتابعة كتاب الله تعالى صراطا مستقيما
صراطا بدل من مثلا او على اعمل المبدل كما في قوله زيدا رايت غلامه رجلا صالحا وعن حلى
صراطا بدل من مثلا او على اعمل المبدل كما في قوله زيدا رايت غلامه رجلا صالحا وعن حلى
الى اخره صلة الجملة حال عن صراطا فيهما ابواب مفتحة الجملة صفة سودان
وعلى الابواب ستور حال من ضمير الابواب في مفتحة ووضع الظاهر موضع المضمر الراجع الى صاحبها
وعلى الابواب ستور حال من ضمير الابواب في مفتحة ووضع الظاهر موضع المضمر الراجع الى صاحبها
وعند راس معطوف على حلى الصراط ولا تعوجوا اعطفوا على استقيموا على التطرد
والعكس لان مفهوم كل منهما يقرد منطوق الاخر وبالعكس شبا اي قدر السير من تلك
الابواب قال ويحك رجل له من تلك الهمة وهي كلمة ترحم وترجع بها الى من وقع في هلكة
لاستحقها فسره اي اراد ان نفسي محارم الله تطبن قوله صلى الله عليه وسلم الا ان
لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه فمن وقع حول الحمى يوشك ان يقع فيه فالستور يمثله الحمى
وحولها بمنزلة الباب والستر لا يقصر ضرب المثل بالباب والستور فقط فلذلك لم
ياتي بضمير الفصل بتلك الجملتين كما اتى به في الجمل الثلاث حدود الله الحدا الفاصل
بين العبد ومحارم الله كما قال تعالى وتلك حدود الله فلا تقربوها وواعظ هو همة الملك في قلب
المومن والهمة الاخرى ملة الشيطان وانما جعل لمة الملك التي هي واعظ الله فوق داعي القران
لانه انما ينفع اذا كان المحل قابلا ومن ثمة قال تعالى هدى للمتقين وفي قوله في حتى الصراط
سودان اشارة الى قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل والسبل
هي الخطوط التي على يمين الصراط ويساره كالستورين والمشار اليه بهذا ما دل عليه قوله
تعالى اتل ما حرم ربكم عليكم ان لا تشركوا الاية فان تلك الخطوط اشاروا بها الى الاعتقادات
الفاسدة التي ينبي عليها قوله تعالى ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن من كان
مسننا اخرج اللام مخرج الشرط والجزا نبه بها على الاجتهاد ويجري طريق الصواب
بنفسه للاستنباط من معاني الهام الكتاب والسنة فان لم يمكن فليقتدي باصحاب رسول
الله صلى عليه وسلم لانهم نجوم للهدى كان ابن مسعود رضي الله عنه يرى القرون الاربعة
الصحابة والتابعين باقتفاء اثرهم والاهتداء بسيرهم واحلافهم والعتنه كالبلا يستعملان
فيما يدفع اليه الانسان من الشدة والرخاء ومما في السنة اظهر وانما قال فان الحي لا يومن عليه

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا قد امنوا منها قال الله تعالى ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله
اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم قوله اولئك اشارة الى من مات او قد الصمير في بات
تظر الى اللفظ وقال اولئك نظرا الى المعنى وفي الاية اشارة الى ما في الذهن من امنة محمد صلى الله عليه وسلم
الى انقراض العلم فاعرفوا قوله فاعرفوا لهم قدا جعل همهنا ثم فضل بقوله لهم وفضلهم كما في قوله تعالى رب
اشرح لي صدري والمراد من العرفان ما يلائمه من متابعتهم ومحبتهم والتخلق باخلاقهم فادين قوله
واتبعوهم عطف على اعرفوا على سبيل البيان وقوله عليه اثرهم حال مؤكدة مؤاكده من فاعل اتبعوا
نحو قوله تعالى ثم وليتم مدبرين ويجوز ان تكون من المفعول قوله فجعل طفق اي قوله ما ترى ما انافيه قوله
ما يوجبه ما هو صولة او موضوفه قوله من غضب الله تعالى توطيه لذكر غضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ايذانا بان غضبه الله غضب الله وله رضينا اعتذارا عما صدر عنه جمع الضمير ارشادا
للسامعين وموضع هذه الجملة بعد الاستعاذه موقع الشروع في المقصود من الكلام بعد السبب

كتاب العلم

قوله ولواية اعب الاية الطامة ط في الاية معان كثيرة
منها ان يراد الكلام المفيد نحو من اصمت نجا والذين النصيحة اي بلغوا عني احاديثي ولو كانت قليلة ومنها
التحريض على نشر العلم وجواز تبليغ صاحب لفظ الحديث مفيدا سواء بعض الاحاديث كما هو ناصاحب
المصابيح وصاحب المشارق ولا باس به اذا المقصود تبليغ لفظ الحديث مفيدا سواء كان تاما ام لا وانما حرض
على تبليغ الاحاديث دون القران لان الدواعي وفرة في نقله وتعلمه ولانه قد تكفل الله بحفظه واشتهاره
او نقول هو داخل في هذا الامر والحرج الضيق والاثم ثم رخص صلى الله عليه وسلم التحدث عن بني اسرائيل
وان لم يعلم صحته الاسناد والراوي لبعد الزمان والمراد التحدث بقصصهم ممن قسلم للمسلم وامثاله
وبالجملة يحصل الحرج بقصص لم ترد في القران لان ذلك عبرة لاولي الالباب وانما كتبه التوراة وما يتعلق
بالاحكام من العمل فقد ورد النهي عنه لان جميع الشرايع والاديان منسوخة بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه
وسلم لقال تبوا الدار اتخذها مسكنا واصلها البواو هو مختص بالاجزاء في المكان يقال مكان بوا اذا لم يكن
ناينا بنا له قص قال ايه ولم نقل حديث لان الايات مع انتشارها وكثرة حملتها وتكفل الله سبحانه
بحفظها عن الضياع والتحريف اذا كانت واجبة التبليغ والحديث اولى بذلك اذ لا شيء مما ذكر
ح ليس في الحديث اباحة الكذب على بني اسرائيل معناه الرخصة في الحديث عنهم بلا اسناد لانه
امر قد تعذر في الاخبار عنهم لطول المدة ووقوع الغيرة وفيه ايجاب التحرز عن الكذب على رسول
الله صلى الله عليه وسلم بان لا تحدث عنه الا بما يصح بنقل الاسناد والتثبت قال عبد الله بن المبارك الاسناد
من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء قيل يا ابا علي يحتمل وجهين احدهما اتصال السند بنقل
الثقة عن مثله الى منتهاه لان التبليغ من البلوغ وهو انتهاء الشيء الى غايته والثاني اللفظ كما سمع من غير
تغيير والمطلوب في الحديث كلا الوجهين لو قصح بلغوا عني بلا يقول له حدثوا عن بني اسرائيل قال
ابن الصلاح ان حديث من كذب علي متواتر وليس في الحديث في مرتبته من التواتر فان ناقليه من
الصحابة جم غفير قيل اثنان وستون من الصحابة فيهم العشرة المبشرة وقيل لا نعرف حديثا
اجتمعت فيه العشرة المبشرة الا هذا الحديث في التزايد بحال قرن قوله يرى انه كذب ح يروى
ضبطناه بضم الياء والكاذبين بكسر الباء وفتح على الجمع وهو المشهور في الاقطين قال القاضي عياض
في المدرجة الراوية عندنا في الكاذبين على الجمع ورواه ابو نعيم في حديث ثمرة على التثنية وقال
الراوي له لشارك الباذي ورواه ابو نعيم في رواية المغيرة على الشك بين الجمع والتثنية
وذكر بعض الائمة جوازا لبا بفتح من يرى بمعنى يعلم وهو ظاهر حسن وعلى ضم الياء معناها يظن ويجوز

ايضا فقد حكي زاي بمعنى ظن وقيل انه لا اثم الا بروايته ما يعلمه او يظنه كذبا والا فلا اثم وان علمه عين
او ظنه قوله فهو احد الكاذبين سف سماه كذبا لانه لعن المفتري وشاركه بسبب اشاعته فهو كمن اعان ظالما
على ظلمه قوله لفقه ه فقه الرجل بالكسر علم وفقه بالضم صار فقيها عالما وجعلة العرف خاصا لعلم الدين
الشريفة وخصيصا لعلم الفروع وحي انما انا قاسم اي انا اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به والله هو
سبحانه وتعالى يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر في معناه والعلم بمقتضاه نو اعلم اصحابه صلى الله عليه وسلم
انه لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الاخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت
في الفهم وهو واقع من طريق العطا ولعل كان لبعض الصحابة يفهم من الحديث الظاهر الجلي ويفهم منه من الصحابة او
من القرون التي بعدهم مسايل كثيرة وذلك فضل الله يوتيه من يشاء قوله الناس معادن المعدن المستقر من عدن
البلد اذا توطنه ومنه المعدن لمستقر الجواهر ومعادن خبر المبتدا او لانه جملة الا باحد وجهين اما على
التشبيه كقولك زيد اسد وح يكون كمعادن الذهب بدلا منه اي الناس كمعادن الذهب واما على ان المعادن
مجاز من التفاوت فالمعنى ان الناس متفاوتون تفاوتا مثل تفاوت معادن الذهب والفضة والمراد ه
بالتفاوت تفاوت النسب في الشرف والصنعة يدل على قوله صلى الله عليه وسلم في حديث اخر فعن معادن
العرب تسالوني والوا النعم اي اصولها التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما فيها من
الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابله لفيض الله سبحانه وتعالى عن مراتب المعادن ومنها غير قابل قوله
حاريهم في الجاهلية جملة مبينة لوجه شبههم بالمعادن في كونها اوعية للجواهر النفيسة والفلزات المنفعة
لها المعنى بهما في الانسان العلوم والحكم فالتفاوت في الجاهلية بحسب الانساب وفي الاسلام
بحسب الاحساب والاعتبار الاول الا بالثاني قوله لا حسد اي لا رخصة فيه حسن المراد بالحسد الغبطة
وهي ان يتمنى الرجل مثل حال اخيه من غير ان يتمنى زواله عنه ومعنى الزوال هو الحسد المذموم ومعنى الحديث
الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقبل الرخصة اباحة نوع من الحسد وان كان جملته محظورة
وانما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة في الدين قال ابو تمام ه وما حاسد في المكرمات بحاسد نو
وكما رخص في الكذب لمصلحة هي فوق آفة الكذب وقيل معناه لا يحسن الحسد ان حسن في موضع
الا في هذين الموضعين قيل اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطر
يعني لو احصلتا لهذا الطريق المذموم فينبغي ان تجري وتجتهد في تحصيلها فكيف الطريق
المحمود بل هذا هو الطريق المحمود لذاته والمامور به في قوله تعالى فاستبقوا الخيرات فان السبق
بهذا الطريق مرغوب لما صاحبك واختصاصك به قوله فسلط على هلكته فيه مبالغتان احديهما
التسليط فانه يدل على القهر وثانيهما قوله على هلكته فانه يدل على انه لا يبقى من المال باقيا فلما
اوهم القرينتان الاسراف والتبذير الفوك فيهما الخير في السرف بقوله في الخير كما قيل
لا سرف في الخير وفي القرينة الاخرى مبالغات احداها الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان
في العمل وبانيها بقضي اي يقضي بين الناس وتاليتها بعلمها وروي لا حسد الا في اثنين فيكون
رخلا بد لامنه وروي في اثنتين اي خصلتين اثنتين فلا بد من تقدير مضاف ليستقيم المعنى فاذا
روي اثنين بتقدير في شان واذا روي اثنتين بتقدير خصلة رجل قوله الامن صدقه وفي
بعض نسخ المصابيح اسقطوا الا وهي مثبتة في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول
والمشارق وهو الاتي حويل من قوله الا من ثلثه فعلى التكرير فيه مزيد تقرير واعتنا بشانه والاستثنا
منصل بتقديره فينقطع عنه ثواب اعماله من كل شي كالصلاة والزكاة ولا ينقطع ثواب اعماله
من هذه الثلثة يعني اذا مات الانسان لا يكتب له بعد اجر اعماله لانه جزا العمل وهو ينقطع ه

بموته

موته الا فعلا دايم الخير مستمر النفع مثل وقف ارض او تصنيف كتاب او تعليم مسئلة يعمل بها او ولد صالح ترك بعده
وجعل الولد الصالح من العمل لانه السبب في وجوده **قوله** فان قيل حديث من سن سنة حسنة الى اخره يكاد يحل بهذا
الحديث اجيب بان وضع السنن من باب التعليم واما قوله صلى الله عليه وسلم كل ميتة فانه ختم على عمله الا المرابط في
سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة ومعناه ان الرجل اذا مات لا يزاد في ثواب ما عمل ولا ينقص منه
الا الغازي فان ثواب مرابطته تنمو وتضاعف وليس فيه ما يدل على ان عمله يزاد بضم غيره او لا يزاد فيمكن
ان يجعل المرابطة داخلة في الصدقة الجارية اذ المقصود منه نصر المسلمين **قوله** نفس اي فرح كانه
ينفح مداخل الانفاس والمعسر من تركبه الدين وتعسر عليه قضاؤه **قوله** كربه عما وشد **قوله** ومن يسر
ط يجوز ان يراد الظاهر وان يراد ستر من ارتكب ذنبا لا فضيحته وفائدة العدول عن المساجد الى بيوت
الله تعالى شمول كما يبنى تقربا الى الله من المساجد والمدارس والربط والبيمارستان شامل الجميع ما يتعلق
بالقرآن من التعليم والتعلم والتفسير والاستكشاف عن دقايق معانيه والسكينة ما يحصل به السكون
والوقار وصفا القلب بنور القرآن وذهاب الظلمة النفسانية وعن ابن مسعود السكينة مغنم وتركها مغرم
قيل قوله كربة تكرما تعليلا وميزها بعد الابهام لقوله من الدنيا للايذان بتعظيم شان النفيس
يعني افله المختص بالدنيا يفيد هذه الفايدة فكيف بالكثير المختص بالعقبى فلذلك لم يفد هذه
القرينة بالدنيا والاخرة كما في القرينتين الاخريتين ولانهما تخيص بعد النعيم اتماما لشانهما
وقوله والله في عون العبد تذييل للسابق لاشتماله لاشتماله على دفع المضرة وجلب المنفعة
ولذلك اخرجه من الشرطية وبني الخبر على المبتدا ليفيد تحقق الحكم وخص ذكر العبد لشرفه بالنسبة
العبودية **قوله** وغشيتهم غطتهم **قوله** وحفتهم احدقتهم **قوله** فيمن عنده الملا الاعلى هم
الاولى من الملايكة وذكره سبحانه وتعالى للمباهاة بهم **قوله** ومن بطاياه **قوله** اي احرز عمله الشئ
او تفرد به في العمل الصالح لم ينفعه في الاخرة شرف النسب **سف** يقضي عليه **قوله** يقضي صعه
للناس لانه نكر معنى اي اول ناس يقضى عليه يوم القيمة رجل **قوله** فعرفه هذا التعريف للتبكيت
والزام المنعم عليه ولذلك اتبعه بقوله فعرفها اي اعترف بها والفاني فعرفه للتعقيب
وفي قوله فعرفه للتسبب وفي فما عملت للتسبب جزاء شرط محذوف وهو مقول القول اي اذا
كان مقررا عندك ان تلك النعمة الموجبة للشكر مني فما عملت في حق تلك النعمة وهي منح القوة
والشجاعة وتسمية الات المحاربة لاعلاكلمة اي كيف ادت شكرها **قوله** فعرفه لعمه على صيغة
المفرد مذهبا والباقيان على صيغة الجمع هكذا في صحيح مسلم والحميدي وجامع الاصول وفي الرياض للنووي
وفي بعض نسخ المصابيح ولعل الفرق اعتبار الافراد في الاولى والكثرة في الاخرين **قوله** فيك اي في جهتك
حالصا لك **قوله** اتبرا عاما معقول يطلق على معنى تعيض يجوز ان يكون الميم زايدة وتبرعه صفة مبنية
للنوع وحتى هي الجملة لتدخل على الجملة وهي هنا الشرط والجزا **قوله** رؤسا جمعها قال الشيخ
محي الدين النووي ضبطناه في البخاري رؤسا بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس وضبطوه في مسلم هنا
بوجهين احدهما هذا والثاني رؤسا جمع رئيس وكلاهما صحيح والاول اشهر **قوله** تحوالنا اي
يعهدونا والتحول التعهد وحسن الرعاية يقال تحولت الربع الارض اذا هي بعهدتها والمعنى انه
كان يتفقدنا بالموعظة في مظان القبول ولا يكثر علينا لئلا نسام انما يحوننا والتحون التعهد
وقد رد على الاعمش روايته باللام وكان الاصمعي يقول ظلمه ابو عمرو ويقال تحولنا جميعا قيل
الرواية فيها جميعا للموعظة فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم ومن الناس من رد عليه كذلك لكن الرواية
في الصحاح بالخا المعجمة **قوله** اذا تكلم بكلمة اراد الكلمة المفيدة **قوله** فسلم علهم الى اخره قيل تثليث

السلم ابن سنة مشروعة قال بعض العلماء المراد تسليم الاستيذان كما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى سعد
ن عبادة وهو في محته فسلم فلم يجبه ثم سلم ثانيا فلم يجبه ثم سلم ثالثا فلم يجبه وفيه نظر لان تسليمه
الاستيذان لا يثنى اذا حصل اذا حصل الاذن بالاولى وتثلث اذا حصل بالثانيه ثم ذكر انه يحرف اذا
المقتفيه لتكرار الفعل كره لغداخري وقصة سعد كانت نادره والوجه ان يقال انه عليه الصلاة
والسلام كان يسلم تسليمة الاستيذان واذا سلم تسليمة التحيه واذا اقتلم سلم تسليمة الوداع
وهي في معنى الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونه وكان النبي صلى الله وسلم عليه يواظب عليها
ولا مزيد في السنة على هذه الاقسام **قوله** انه ابدع ابدعت الراحلة اذا انقطعت عن السير
لكلال او ضلع حمل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه ما عادة البير ابدا نما منه اي انشا من حاج
عما اعتيد منها واشتق حتى قيل ابدعت حجة فلان وابدع بره بشكري اذا لم يف شكره لتكرر
ومعنى ابدع بالرجل انقطع به راحلته لقولك ارزيدا البعير ووطع عمر عن السير فاذا بنيته للمفعول
قلت سير البعير وكما ان المعنى فيه سير عمر قولك لذلك المعنى سير عمر وفي انقطع البعير وانما اجاب صلى الله
عليه وسلم بقوله من دل بدل نعم ليشمل جميع من له هذه الخصله الحميد ويدخل السايل فيه
دخولا اوليا واراد الحديث في هذا الباب لمناسبة التعليم الفعلي لان التعليم اعم من ان يكون
فعليا او قوليا **قوله** تحالى النمار النمار جمع نمره وهي كساء مخطط من صوف ومعنى تحببها
لا بسها يقال احببت القميص اذا لبسها **قوله** فتغنى البعير الغير واصله فله النضاري وعدم
اشراق اللون من قولهم مكان معرا ذا اجدب **قوله** خلقه نفس واحدة قيل هذا على تاويل ان
يكون الخطاب بقوله يا ايها الناس الذي بعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مضر والمراد
من تلاوة هذه الاية قوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام اي اتقوا الله الذي خلقكم واتقوا
الذي تتناشدون به واتقوا الارحام فلا تقطعوها وقد نبه حيث قرن صلة الارحام باسمه
على ان صلتها منه بمكان **قوله** والايه بالنصب عطفا من حيث المعنى على قوله يا ايها الناس
اتقوا على تاويل قال بقرا اي قرا هذه الاية والاية في الحشر **قوله** تصدق لعل الظاهر ليتصدق
زحل ولام الامر للطائحذوف وحذوه ابن الانباري ونقل عن بعض اهل اللغة ان نبكي في قفا
نبك مجزوم على تاويل الامر اي فلنبك واجز بهم بقوله تعالى فذرهم ياكلوا ويتمتعوا ويا كلوا اي
فليا كلوا وقوله تعالى ذرهم قل للذين امنوا يغفروا اي فليغفروا ولو حمل تصدق على الفعل
فليا كلوا وقوله تعالى ذرهم قل للذين امنوا يغفروا اي فليغفروا ولو حمل تصدق على الفعل
الماضي لم يبعد عن قوله ولو شق تمرة اذ المعنى ليتصدق رجل ولو بشق تمرة وكذا قوله فجا رجل
الى آخره لانه بيان لامتثال امره صلى الله عليه وسلم عقيب الحث على الصدقة ولمن يحوزه على
الاخبار وجه لكن فيه تعسف غير خاف **قوله** رجل من دينار ه رجل من درهمه وعلم جرى ومن في من دينار ه
مزائدا بلا عطف اي ليتصدق رجل من دينار ه ورجل من درهمه وعلم جرى ومن في من دينار ه
اما تبعيضيه اي ليتصدق رجل من دينار ه بعض ما عنده من هذا الجنس واما ابتدائيه متعلقه
بالفعل فالاضافة بمعنى اللام اي ليتصدق بما هو مختص به وهو مفتقر اليه على نحو قوله تعالى وتوثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة **قوله** ولو من الطعام الصيرة واصل الكلم ما ارتفع من الشيء
قوله يتهلل اي لسبتبر وتظهر عليه امارات السعادة والسرور والمدهن بقرى في الجبل يستنقع
فيها الماء من المطر والمدهن ايضا ما جعل فيه الدهن والمدهنة تانيث المدهن شبه صفاة

وجمه

وجهه صلى الله عليه وسلم لاشراق السرور بصفاها هذا المأ المجمع في الحجر وبصفا الدهن هذا ما شرحه
الحميدي في غريبه وقد جاء في كتاب النسائي وبعض نسخ مسلم مذهبة بذال معجمة وفتح الهاء بعدها باء موحدة
فان صحت الرواية فهو من الشئ المذهب اي المموه بالذهب هكذا جامع الاصول ح هو بالذال
المعجمة وفتح الهاء والباء الموحدة قال القاضي وغيره وقد صححه بعضهم فقال مدهنة بذال مهملة
وضم الهاء وبالنون وكذا ضبط الحميدي والصحيح المشهور هو الاول والمراد به على الوجهين الصفاء
والاستنارة من سن اي الى بطريقه مرضيه يقتدي به فيها وفي عامة نسخ المصابيح فله اجرها وهو
غير شديد برواية ومعنى انما الصواب اجر والضمير لصاحب الطريقة اي له اجر عمله واجر من عمل
بسنته وظن بعض الناس ان الضمير راجع الى السنة وقد وهم فيه بعض المتاخرين من رواة الكتابين
وليس ذلك من رواية الشيخين في شئ قال المولف هذا الحديث لم يورده البخاري انما هو من افراد
مسلم ووجد في نسخ متعدده من مسلم اجرها وعلى هذا شرح الامام النواوي والاضافه لادنى
ملابسه فان السنه سبب يتولى الاجر بحايث الاضافه ق على اي ادم الاول وانما قيدنا
بالاول ليلا يشتبه اذ في ادم كثير وهذا يدل على ان قابيل كان اول مولود من بني ادم والكفل النصيب
والحظ يقال لفلان كفل من الشئ اي حظ والمراد هنا الكفالة الكفيل كالة بكفل بامر صاحبه وكم مثل هذه الالفاظ قد استعمل
في معان قد اختصت بها ثم شاعت واتسعت في غيرها وحقيقة المعنى في قوله تعالى منها من دمها
اي نصيب بامره فيوفيه جزاء ركبه من الاسم ويجوز ان يكون الكفل بمعنى الكفيل يعني انه اقام
كفيلا بفعل الذي اسنه في الناس لسلمه الى عذاب الله وله ما حيث لحاجة اي لحاجة اخرى غير
ان اسمع منك الحديث وتحدث اي الدرداء بما حدثه يحتمل ان يكون مطلوب الرجل بعينه او يكون
بيانا ان سعيه مشكور عند الله ولم يذكر هنا ما هو مطلوب والاول اغرب واقرب وانما اطلق
الطريق والعلم ليشتمل في جنسها اي طريق كان من مفارقة الاوطان والضرب في البلدان الى
غير ذلك بحسب ما سبق واي علم كان من علوم الدين قليلا او كثيرا اورفيعا او غير رفيع وقيد قوله
طريقا بقوله من طرق الجنة ليشير الى انه تعالى يوفقه للاعمال الصالحة فيوصله بها الى الجنة
ويسهل عليه ما يزلف به عمله لانه ايضا طريق من طرق الجنة بل هو اقربها واعظمها لان صحة الاعمال
موقوفة على العلم و سلك الله به طريقا الباء للتعدية اي سالكا ويجوز ان يكون الباء
للسببية والضمير للعلم وسلك بمعنى سهل والعائد الى من محذوف اي سهل له بسبب العلم طريقا
من طرق الجنة فعلى الاول سلك من السلوك فعدي بالباء وعلى الثاني من السلك والمفعول محذوف
لقوله تعالى يسلكه عذابا صعدا قيل عذابا مفعول ثان وعلى التقديرين بسنة سلك الى الله
تعالى على طريق المشاكلة و ان الملايكة الى اخر والجملة معطوفة على الجملة الشرطية
وكذلك الجمل الاتية المصدرة بان على سبيل التدلي ووضع الاخمة يحتمل ان يكون حقيقة وان
لم نشاهد اي كف اجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع الذكر كما ورد وهمت بهم الملايكة وان
يكون مجازا عن التواضع كقوله تعالى واخفض جناحك لمن اتبعك من المومنين وقيل معناه
المعونة ويبس الرسول في طلب العلم وقوله ترضى مفعول له على معنى ارادة رضى لبلوغ
فعلا لفاعل الفعل المعلل و ان العالم اي علم عالمين ومتعلمين بعدا بكانوا طالبين
للعلم ترقيا وصفهم بما هو اعلى مما وصفهم اولا حيث جعل الموجودات من الملايكة والثقلين
وغيرهم حتى الحيتان مستغفرين طالبين لتحليتهم بما لا يبغي من الاوصاف والاداب
لان بركة علمهم وعملهم وارشادهم وفتواهم سبب لرحمة العالمين وذكر الحيتان لعدد كرمها

نقدم بهم لاستيعاب جمع الحيوانات على طريقة الرحمن الرحيم واما تخصيص الحيتان بالذكر فللدلالة
على ان انزال المطر وحصول الخير والخصب ببركتهم حتى الحيتان في جوف الماء تعيش ببركتهم ولما ذكر
ما يحصل به التحلية عن التعابيض عقبه بما يدل على التحلية من اثبات النور وان افضل
العالم على العابد الى اخره وص العبادة كمال ونور ملازم ذات العابد لا تتخطاه فشابه نور
الكواكب والعلم كمال يوجب للعالم في نفسه شرفا وفضلا ويتعدى الى غيره فيستضيء بنوره
لكنه كمال ليس للعلم من ذاته بل بنور يتلقاه من النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك شبه بالقمر
انتهى كلامه ولا يظن ان العالم المفضل عاطل عن العمل ولا العابد عن العلم بل ان علم ذلك
غالب على عمله وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل وهذا طريقة العارفين بالله وسبيل
السابرين الى الله وقوله ليستغفر له مجاز من ارادة استقامة حال مستغفر له من طهارة
النفس ورقعة المنزلة وزكاء العيش لان الاستغفار من العقلاء حقيقة ومن الغير مجاز
والغاية في قوله فمن اخذ بسببه اي من ورث العلم ورث حظا وافرا حسن عن الثوري ما
اعلم شيئا افضل من طلب العلم قيل لبس له نية قال طلبهم نية وعن الشافعي رحمه الله طلب
العلم افضل من الصلاة النافلة نور فضل العالم على العابد الى اخره هذا التفضيل موافق
للحديث الى اخر السابق موجب للمبالغة ومما به التفضيل فان المخاطبين هم الصحابة وقد شبهوا
بالنجوم في قوله صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم الحديث حسنه الامام الصغاني وشبه هم
صلوات الله وسلامه عليه بالقمر روى الترمذي عن جابر بن سمرة قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فالقمر رايت رسول الله في ليلة اضحنا فجعلت انظر الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم والى القمر وعليه حلة حمراء فاذ هو احسن من القمر والمبالغة التي لعطيها ادناكم تقرب منها في قوله
صلى الله عليه وسلم على سائر الكواكب لان فضل القمر على بقية الكواكب اجمع ليستلزم ذلك التفاوت
العظيم بين البدر وبين نور سواد في الكواكب من الضوء كالسهى وهذا التشبيه ينبهك على ان لا بد
للعالم من العبادة وللعابد من العلم لان تشبيههما برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالصحابة
رضي الله عنهم تستدعي المشاركة فيما فضلوا به من العلم والعمل وقوله ان الله حمله مستانفة
لبيان التفاوت العظيم بين العالم والعابد وان نفع العالم متعد ونفع العابد مقصور على نفسه ونفع العالم متجاوز
الى الحلايق حتى النملة وكذا قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلما استشهاد البيان علة
الفضل لان العالم الحقيقي عرف بالله وبجلاله وكبريايه من العابد الذي غلبت عبادته
فيكون العالم اتقى وقال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم واما عطف قوله واهل السموات
على الملايكة فتخصيص الملايكة بحملة العرش وسكان امكنة خارجة من السموات والارض
من الملايكة المقربين وفي يصلون تغليب للعقلاء على غيرهم وتخصيص النملة مشعر بان
صلوتها بحصول البركة النازلة من السماء فان دأب الضعيف وادخار القوت في جحرها يمنع النمل
منها الى الحيتان واعادة كلمة الغاية للترقي كما مر في الحديث السابق ولد ان الناس لكم
تبع اي تابعون وضع المصدر موضع الفاعل مط الخطاب للصحابة اي الناس ياتونكم من اقطار
الارض يطلبون العلم منكم بعد ذهابي لانكم اضبط افعالي واقوالي وبعثتموني فيها فاذا اتوكم فاستوصوا
بهم خيرا اوامروهم بالمعروف والخير وعطوهم وعلموهم علوم الدين والا سنيصا قبول الوصية
ومعنى الوصية ايضا وتجدي بالياء يقال استوصيت زيدا بعمرو خيرا نو وفص جبعته استوصوا
اطلبوا الوصية والنصيحة لهم عن العسكم قيل هو من باب التجريد اي ليجرد كل واحد منكم شخصا

شخصا من

شخصا من نفسه ويطلب منه التوصية في حق الطالبين ومراعاة احوالهم **قوله** وان رجالا عطف على ان الناس كلهم وتنفهوت
جملة استئنافية لبيان علة الاتيان او حال من المرفوع في ياتوكم وهو اقرب الى الذوق يعني حق على الناس كلهم متابعتكم والاتيان اليكم
والاخذ الدين منكم فاذا لم يتمكنوا فعليهم ان يستنصروا رجالا ليستفقهوا في الدين فاللام في الناس للجنس والتنكير في
رجالا للنوع **قوله** الكلمة الحكمة في هذه الرواية مبالغة حيث جعلت الكلمة نفس الحكمة وفي رواية الحكمة نفس الحكمة
توشف وتروى بالاضافة وتروى الكلمة الحكمة كلها قريب والمراد بالكلمة الجملة المفيدة والحكمة التي احكمت
مبانيها بالعلم والعقل وتدل على معنى فيه دقة والحكيم المتقن للامور وله عوارف قال مالك الحكمة الفقه في دين
الله تعالى وقال العلم الحكمة وهو نور يهدي الله به من يشاء وليس بكثرة المسايل وضالته اي مطلوبه اي الحكيم
يطلب الحكمة فاذا وجدها فهو احق بها اي بالعمل بها واتباعها والمعنى ان كلمة الحكمة وما تكلم بها من ليس باهل
ثم وقعت الى اهلها فهو احق بها من الذي قالها كالضالة اذا وجدها صاحبها وكما ان صاحب الضالة لا
ينظر الى خساسة من وجدها عنده كذلك الحكيم لا ينظر الى خساسة نفوه بالحكمة والمراد ان الناس تفاوتون
في فهم المعاني واستنباط الحقايق المحتجبة فينبغي ان لا ينكر من قصر فهمه عن ادراك دقايق الايات ودقايق
الحديث على من رزق فهما والهم تحقيقا ولا ينازع كما لا ينازع صاحب الضالة فمن سمع كلاما لم يفهم معناه
فعليه ان ينقله الى من يوافقه **قوله** ضالة الحكيم ماضل من البهيمة الذكر والانثى وفي اضافتها الى الحكيم اشارة
الى ان من سمعها وهو غير عارف بها وجب عليه ان يعينها ويحرضه على تاديتها الى عارفها لانه احق بها واهلها شبه حال
كلمة الحكمة في ان من سمعها او وعاها ولم يعمل عليه ان يحفظها ويوصلها الى صاحبها وفي الحديث دليل على وجوب
اداء اللفظ نصه **قوله** اشد على الشيطان من مايه وذلك لان الشيطان كلما فتح من الابواب على الناس وزين الشهوات
في قلوبهم بين الفقيه العارف بكايده ومكايده من عوايله وليزيد السالك ما يبعد ذلك الباب ويجعله خايبا خاسرا
بخلاف العابد فربما يشتغل بالعبادة وهو في حبايل الشيطان ولا يدري **قوله** طلب العلم فريضة والمراد من العلم
ما لا بد منه للعبد يعني به كمعرفة الصانع وتوحيده ونبوة رسوله وكيفية الصلاة فان تعلمه فرض عين على
هذا كلام الشارحين قبل قوله وواضع العلم عند غير اهله يشعر بان كل علم مختص باستعداد وله اهل فاذا
وضعه في غير موضعه فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد اخر الحيوانات بالنفس الجواهر تحقيقا لذلك الوضع وبعين
اعنه وفي تعقيب هذا التمثيل بقوله طلب العلم اعلام بان الطلب كل من المستعدين مما يليق بحاله ويوافق منزلته
بعد حصول ما هو واجب من الفرايض العامة وعلى العالم بان يحرس كل طالب بما هو مختص به مستعد له قال
الشيخ الرباني السهروردي اختلف في هذا العلم الذي هو فريضة قيل هو علم الاخلاص وافات النفس وما يفسد
الاعمال لان الاخلاص ما مور به فصار فرضا وقيل طلب علم الحلال واجبا علم البيع والشراء والنكاح اذا اراد
الدخول فيها في شيء وقيل علم الفرايض الخمس وقيل هو طلبا لعلم التوحيد بالنظر والاستدلال والفضل وقيل هو
طلب علم الباطن وما يراد به العبد يقينا وهو الذي يكتسب بصحبة الصالحين والزهاد المقربين فهم ورثة الانبيا
عليهم الصلاة والسلام **قوله** حسن سمت فايق السمت اخذ النهج ولزوم المحجة وانشد الاصمعي بقول

• خواضع بالركبان حوضا عويلها • وهن الى البيت العتيق سوامت • ثم قال

لكل طريقة ينتهجها الانسان في بحر الخير والتزيين الصالحين **نو** حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم
ظهر على اللسان فافاد العلم ووارث الخشية والتقوى واما ما يتدارس ليتعزز به فانه بمعزل من الرتبة هو
العظيمة لان الفقه تعلق بلسانه دون قلبه قيل ليس المراد ان احديهما يحصل دون الاخر بل يوجد بعض المومنين
على الاتصاف بهما والاجتناب عن اضدادهما فان المنافق يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ ونحو **قوله**
تعالى قول للمشركين الذين لا يوتون الزكاة اذ فيه حث على ادايهما وتخويف من المنع حيث جعله من اوصاف المشركين
قوله عطفة بلا ان حسن سمت في سياق النفي **قوله** في سبيل الله **منط** وجد مشابهة العلم في طلبه العلم

بالمجاهدة في سبيل الله انه احيا الدين واذلال الشيطان واتعاب النفس وكسر الهوى والله وفي قوله اشارة الى انه
بعد الرجوع له درجة اعلا لانه حينئذ وارث الانبيا في تكميل الناقصين **قوله** كفارة ما يستدرك الذنوب **قوله** لن يشبع
بعد الرجوع له درجة اعلا لانه حينئذ وارث الانبيا في تكميل الناقصين **قوله** كفارة ما يستدرك الذنوب **قوله** لن يشبع
شبه استلذاذه بالمسموع باستلذاذه بالمطعوم لانه ارغب واشهى وكثر اتعابا لتحصيله وحتى للتدرج في اسماع
الخبر والترقي باستلذاذه والعمل به الى ان يوصله الجنة ويبلغه اليها لان سماع الخير سبب العمل والعمل سبب الجنة ه
ظاهرا ولما كان لنشره ودعوة الناس الى طريق الحق وقوله بلجام من باب التشبيه لبيانه بقوله من النار كقوله تعالى
من الجر شبه ما يوضع في فيه من النار في ايذائه وهو انما كان جزاء امساكه عن قول الحق وخص اللجام بالذكر
تشبيها بالحيوان الذي يحرن ويمنع من قصده ما يريده فان العالم شانه ان يدعو الناس الى الحق لا بتمادا
مثل الجاد الممتنع جوزي بما امتنع عن الاعتذار ويدخل في زمرة من يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم **خط**
هذا في العلم الذي يلزمه تعليمه كمن يريد الاسلام ويقول علمني ما الاسلام ويريد الصلوة وقد حضرت وقتها ويقول
علمني الصلاة وليستفتي في حلال او حرام فانه يلزم الجواب وليس الحال في نوافل الامور كذلك منهم من يقول
هو علم الشهادة **قوله** لتجاري **نو** المفاخرة من الجري لان كل واحد من المتفاخرين يحري الاخر والمماراة المجادلة
والمجادلة من المرية وهو الشك فان كل واحد من المتفاخرين يشك فيما يقوله صاحبه ويشككه بما يورد على
حجته او من المري وهو مسح الجالب الضرع فان كل واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه والسفها الجهال
فان عقولهم ناقصة مرجوحة بالاضافة الى عقول العلما قيل المماراة محظورة مطلقا لانها المقاومة
وجعل الرجل نفسه مثل غيره يعني لا يطلب العلم الا ليقول للعلما انا عالم مثلكم ويتكبر ويترفع على
الناس وذلك مذموم كله واما المماراة والمجادلة فقد تستثنى منهما كما في قوله تعالى فلا تمار فيهم الا مرا اي
ظاهرا اي غير متعمق فيه بالتنقيب وتحصيل وقوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن والسفها خفاف الاحلام فلا تجادلهم
ولا تعلهم اني عالم وانتم سفها فتثور الفتنة **قوله** او يصرف به **مط** اي يطلب العلم على نية تحصيل المال
والجاه وصرف وجوه العوام اليه **قوله** عرضا من الدنيا العرض متاع الدنيا وحطامها يقال الدنيا عرض
حاضر ياكل منها البر والفاجر نكره ليتناول جميع انواع العرض ويندرج فيه قليله وكثيره **نو** قد حمل هذا
المعنى على المبالغة في تحريم الجنة على المختص بهذا الوعيد لانه ابتغا وجه الله تعالى فهو لك ما سمعت فيرد
قد يراد للمبالغة في التبري عن تناول الطعام اي ما شممت رائحتها فكيف بالتناول وليس كذلك فان الموعد به اذا كان
من اهل الايمان لا بد ان يدخل الجنة عرفنا ذلك بالنصوص الصحيحة وذلك انه مقيد بيوم القيمة والناس
احوالهم فيه مختلفة فان الامنين من الفزع الاكبر خصوصا العلما الزاهدين اذا وردوا يمدون رائحة الجنة
تقوية لقلوبهم وتسلية لهمومهم على مقدار مراتبهم وهذا اليائس المبتغي الاعراض الفانية يكون كصاحب
امراض حادثة في دماغه مانعة من ادراك الروائح لا يجد رائحة الجنة ولا يهتدي اليها لما من امراض قلبه
قيل قوله لا يتعلمه حال امامن فاعل يعلم او مفعوله لانه تخصص بالوصف ويجوز ان يكون صفة اجري ه
للعلما وفيه ان من يتعلم لوجه الله مع اصابة العرض الدنيوي لا يدخل تحت هذا الوعيد لانه ابتغا وجه
الله تعالى بالي الا ان يكون متبوعا ويكون العرض تابعا وصفة العلم بابتغا وجه الله تعالى اما للتفضيل
والتمييز وان بعضا من العلوم مما يستعاذ منه كما ورد اعوذ بالله من علم لا ينفع واما للمدح والوعيد من
التغليظ والتهديد وسمعت بعض العلما الزاهدين يقول من طلب الدنيا بالعلوم الدينية كان اهون
عليه من ان يطلبها بغيرها من العلوم فهو كمن جرحه باله من اللهو وذلك كمن جرحها واراق تلك الغلوم
قوله نضر الله **نو** النضرة الحسن والرونق سعدي ولاسعدي وروي بخطنا ومشددا المعنى خصه الله ه
بالبهجة والسرور كما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في الاخرة حتى
يرى عليه رونق الرخاء ورفيق النعمة وانما خص حافظ سنته ومبلغها بهذا الدعا لانه سعى في نظاره ه

العلم

العلم وتجديد السنة فجازاه بالدعا بما يناسب حاله في معاملته ط وعي يعي وعبا اذا احفظ كلاما بقلبه ودام على حفظه وليس قوله وربما استعيرت للتكثير وقوله اني من ما وافقه منه صفة لدخول رب اسعني بها عن جوابها اي رب حامل فقه ناداه الى من هو افقه منه لا يفقه المحمول اليه قوله لا يغل ط لا يغل بروي بفتح اوله وضمها وكسر العين على الصيغتين فالاول من الغل الحقد والثاني من الاغلال الخيانة والمعنى المؤمن لا يخون في هذه الاشيا الثلاث اولا يدخله ضغن يزيله عن الحق حتى يفعل شيا من ذلك فاعلم ان هذه الخلال مستصلح بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الدغل والفساد وعلمهن في موضع الحال لا يغل قلب المؤمن حاينا عليهن وانما انتصب عن النكرة لتقدمه ط وجه التناسب بين قوله نضر الله وبين قوله بكت هو ان يقول انه صلى الله عليه وسلم لما حث على اداء ما سمع من مقالته علمهن ان قلب المؤمن لا يغل على هذه الاشيا حتميه ان يحلوا بها على ذوي الحق والحقد لما يقع بينهم من التحاسد والتباغض وبين ان اداء مقالته الى من يسمعها من باب الاخلاص لعمل لله والنصيحة للمسلمين ومن الحقوق الواجبة المتعلقة باحكام لزوم جماعة المسلمين فلا يحل له ان يتهاون به لانه يحل بالخلال الثلاث قضر بلث استيناف تاكيد لما قبله فانه صلى الله عليه وسلم لما حرض على تعلم السنن ونشرها فقاه بعد ما حق ان يعرض مانعا وهو الغل من ثلثه اوجله الاول ان يعلم الشرايع ويعلمها يجب ان يكون لله خالصا فلا يشوبه غرض من الحقد والحسد والثاني ان اداء السنن الى المسلمين بنصحة وهي وظايف الانبيا عليهم السلام فمن قام مقامهم في ذلك ينبغي ان يسلك مسلكهم في التبليغ الى الاعادي ايضا بالرفق ان ناقل الاحاديث غالبا انما يكون بين الجماعات فحثت على لزومها ومنع عن التاني عنها بالحقد وضغينة يكون بينه وبين حاضريها بتبيان منافع الغايل الغيظ وهي احاطة دعايهم بهم من ورايهم فحرسهم عن مكايد الشيطان وتسويله قيل حق ان يقال بلث استيناف وهي المقالة التي استوصي في حفظها ان يبلغ الكلام الشاهد كالموطه اغنا بشاهدها والعض عليها بالنواجد كان قليلا لما سمع تلك التوصيه البليغة اتجه له ان يقال ما تلك المقالة التي استوجبت ذلك الدعا فاجيب بهي ثلث واما استوجبت هذه الوصية البليغة لانها جمعت بين التعظيم لامر الله تعالى من الاخلاص والشفقه على خلق الله تعالى من النصيحة لهم ان كانوا قومهم والحي والتبرك بدعايهم والاحتياط في كلكم واذا حفوتهم ان كان دونهم قوله فان دعوتهم تحيط فه الدعوة المرة من الدعا اي تحوطهم وتلبثهم وتحفظهم بزيد بهم اهل السنة والجماعة وكلام صاحب النهايه يوشد الى ان الصواب فتح من هو صوابا مفعولا ليحيط وقد يجوز ان يكون لقدر الكلام فعليه لزوم الجماعة وان دعوتهم تحيط من ورايهم قال محي السنه اختلف في نقل الحديث بالمعنى واليه ذهب الحسن والشعبي والنخعي ومال مجاهد انقص من الحديث ما شيت ولا تزد وقال سفيان ان قلت صدثكم كما سمعت فلا تصدقوني فانما هو المعنى وقال وكيع ان لم نكن المعنى وسيعا فقد هلك الناس قال ايوب عن ابن سيرين كنت اسمع الحديث من عشرة والفظ مختلف والمعنى واحد وذهب قوم الى اتباع اللفظ منهم ابن عمر وهو قول القاسم بن محمد وانس بن مالك بن انس وابن عيينه وقال محي السنة الرواية بالمعنى صار عند جماعات من العلما جايزة عند الاكثرين والاولى احتنابها قبل ظاهر الحديث يدل على اداء اللفظ بعينه ومعه من العلما جايزة عند الاكثرين والاولى احتنابها قبل ظاهر الحديث يدل على اداء اللفظ بعينه ومعه من وجوه احدها الدعا فانه مبني على عدم التعبير فان من بدل كما سمع فقد جعل المعنى عضا طريا ومن غير فقد جعله ذاويا بانه احتصاص الجد بالكسر ذون الرجل وغيره بمعنى الاستكانة والمضي لامر الله تعالى ولرسوله بلا امتناع واستنكاف عن الاداء كما سمع الى من هو اعلم منه فان حقيقه ع العبودية مشعرة بذلك الثالث المقاله خصت من بين الحديث والخبر والكلام لان حقيقه القول هو المركب من الحروف مفردا كان او مركبا فدلت على وجوب اداء اللفظ رابعها اراد اف حفظها بقوله وعاها في قوله اداها دون رواها وبلغها اشاوة الى انه وديعة عند حبر اداوها لبلا يضرف

ما يفقهه

خاصها بتخصيص القفه ليوذن بان الحامل غير عار من العلم بدقايق الامور المستنبطة من الاقيسة ساكرر
ذب واباطه كل معنى بحصه **قوله** كما سمعه خالد فان قلت الفاظ هذا الحديث مخالفة لالفاظ الحديث السابق قلت
لكل مقام مقال وهذا الحديث عام يخلاف ذلك المراد بمثال هو الخلال الثلاث والمراد بقوله شيا عموم الاقوال
والافعال الصادرة من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم دل على صيغة الجمع لى مثاولهذا وصف
المبلغ الى مثا الواعي ولبسه مثال الى السامع فيحمل ان يراد به ايصال السند بنقل الثقة الضابط فان
الواعي قد يطلق على الضابط المتقن قال الله تعالى لعيها اذن واعيه **قوله** الا لعوا الحديث عني بجوز ان
يراد بالحديث الاسم فالمضاف بحذوف اي اصدروا رواية الحديث عني ويجوز ان يكون فعيلا بمعنى مفعولا
وعني متعلقيه والاستثنا منقطع المعنى اصدروا مما لا تعلمونه من تحدث عني لكن لا تحدروا مما تعلمونه
قوله برايه فاصاب **نو** المراد الراي مما لا يكون موسسا على علوم الكتاب والسنة بل يكون قولا بقوله برايه
على ما تقتضيه عقله وعلم التفسير يوخذ من افواه الرجال كاسباب النزول والناسخ والمنسوخ ومن اقوال
الايمة وتاويلاتهم بالمقاييس العربية كالحصه والمحل والمجمل والمفصل والعام والخاص ويتكلم على حسب
ما تقتضيه اصول الدين فمتى احتاج القسم المحتاج الى التاويل على وجه يحتاج ليشهد بصحته ظاهر التنزيل
فمن لم يجمع فيه هذه الشرايط كان قوله مجهولا وحسبه من الزاجر انه يخطى عند الاصابه فما لعه بين المجتهد
والمتكلف فالمجتهد معجوز على الخطا والمتكلف ماخوذ بالصواب كما قال صاحب جامع الاصول يحمل النهي عن
وجهين الاول انه لما مثلا من طبعه وهواه فيقول على وفق رايه ولو لم يكن له ذلك الهوى لم يحل له ذلك ان
يتسارع الى التفسير بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع فيما يعلق باغراب القران وما فيه من الاضمار
والتقديم ولا مطمع في الوصول الى الباطن بدون معرفة **قوله** المراد بالقران كل المراد فيه الدراية ويجوز
ان يراد بالكتاب القران بالقران ليدفع بعضه بعضا فيطرق اليه فدخل ومن حق الباطن ان في القران ان يجتهد
في التوفيق بقدر ما امكنه فان القران يصدق بعضه بعضا فان اشكل عليه شي مما ذكر فليعتقد انه من
سوء فهمه وليكل علمه الى عالمه وهو الله سبحانه وتعالى ورسوله كما قال تعالى وان تنازعتم في شي فردوه الى الله
والرسول **حسي** وقيل هو المراد في قراءته هو ان ينكر بعض القراءات المروية وقد انزل الله القران على سبعة احرف
فيوعدهم بالقرآن ليثنهوا فيها على المراي فيها والتكذيب بها اذ كلها قران منزل يجب الايمان به **قوله**
يدارءون الدارود في كل من الخصمين قول صاحبه بما يقع له من القول وقوله هذا اشارة الى التدارء
الذي كان بينهم وضربوا اباب الله بعضه ببعض بيان لاسم الاشارة والمضاف محذوف اي بمثل هذا **مط**
مثال ذلك ان اهل السنة يقولون الخير والشر من الله تعالى لقوله تعالى كل من عند الله ويقول القدري
ليس كذلك بدليل قوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وهذا الاختلاف
منهي عنه والطريق في مثل تلك الايات ان ياخذ ما عليه اجماع المسلمين ويقول الاية الاخر كما يقول قد انعقد
الاجماع على ان الكل من عند الله تعالى واما قوله مما اصابك من حسنة فذهب المعتزلة الى انه
متصل بما قبله وما المعنى ما لهولاي القوم لا يكادون يفقهون حديثا يعني ان المنافقين لا تعلمون
ما هو الصواب ويقولون ما اصابك الى اخره وقيل الاية مستانفة اي ما اصابك يا محمد او يا انسان
من حسنة او فتح وغنيمة وزاخه وغير ما ممن فضل الله تعالى وما اصابك من سيئة وابتلاء ثال من الله
تعالى ومرض فمنك وضر ما عملت نفسك من الذنوب وقوله صرفوا كما ياب الله بعضه ببعض معناه دفع اهل التوراة
الانجيل واهل التوراة الانجيل التوراة وانكر لك اهل التوراة ما لا يوافق مرادهم من التوراة ولدلك
اهل الانجيل **نو** اي خلطوا بعضه ببعض اي خلطته ويحتمل ان يكون ولم يميز من المحكم والمشابه والناسخ
والمنسوخ والمطلق والمقيد من قولهم ضربت اللبن بعضه ببعض اي خلطته ويحتمل ان يكون بمعنى الصرف

فان

مان الراكب اذا اراد صرف الدابة ضربها اي صرفوا كتاب الله بعضه ببعض عن المراد منه الى بواديهم **قوله**
على سبعة احرف **تو** حرف الشيء طرفه وحروف التهجي اطراف الكلم والمراد بالاحرف في الحديث اطراف اللغة اي على سبع
لغات العرب كقريش وطي وهوازن ولغة اهل اليمن والمشتق على كل العرب الاول لغة قريش رخص في ذلك ومن
الدليل على ذلك ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل فقال ان الله تعالى يامرك ان تقرا القران انت
وامتك على حرف واحد فقال صلى الله عليه وسلم اسال الله المعفو والعافية عز وجل معافانه ان امتي لا تطيق
ذلك ثم رجع اليه الثانية والحديث الى ان تقرا القران على سبعة احرف قيل فعلى هذا ينبغي ان ينزل قوله
لكل اية منها الى اخره على معنى الاختلاف في القراءات كما نقل المطهر حيث قال لكل حرف حد ولكل حرف
مطلع يعني ان كل حرف معلوم في اللغة وفي لما يجوز من مخالفته مثل عدم جواز ابدال الصاد بحرف اخر وكذا
سائر الحروف لا يجوز ابدالها باخر الا ما جاء في القراءة ويلزم من هذا التاويل ان يكون لكل حال من احوال الكلمة
كالامالة وابدال الحروف والادغام ظهر وبطن وحد ومطلع وقيل المراد السبعة وهي الفضائل والاحكام
والاخلاق والقصص والامثال والوعد والوعيد قيل المقصود وصف القران لكثرة ما فيه من العلوم
فالمراد بالسبعة الكثرة المعاني كقوله واليحمه من بعد سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله والاحرف ههنا
بمنزلة الكلمات في الاية فوجب ان يحمل الاحرف على اجناس الاختلافات التي لا تخرج تحت الحصر ثم قسم
صلوات الله وسلامه عليه كل حرف منها بالمظهر والبطن والاخر بالحد والمطلع فالظهر ما يتبادر
الى الفهم والبطن ما يستلزمه التاويل والحد هو المقام الذي يقتضي اعتبار كل من الظهر والبطن فيه فلا
يحيد عنه والمطلع المكان الذي يشرف منه على تفهم خواص كل مقام حقه وليس للحد والمطالع انتهاء
لان غاية طريق العارفين بالله وما يكون سرا بينه وبين الله وبين المصطفين من انبيائه واوليائه
ومطلع الظاهر تعلم العربية والتمرن فيها وتتبع ما يقف عليه معرفة الظاهر والنقل ومطلع
الباطن بتصفية النفس بالرياضة قال في المعالم المظهر لفظ القران والبطن تاويله والمطلع الفهم
وقد يقع على المتدبر من التاويل في المعاني ما لا يفتح على غيره **قوله** العلم ثلثة اللام للعهد وهو
علم الدين وهو معرفة ثلاثة اشياء علم الكتاب واليه اشار بقوله انه محكمه فان المحكمات هن ام الكتاب
ويجب رد المتشابهات اليها ولا يحصل الا بما يتعلق به من العلوم كالعربية والاصولية وعلم السنة
واليه اشار بقوله قايمة ومعنى قيامها ثباتها ودوامها بالمحافظة على اسانيدها وما يتعلق بها من التعديل
والجرح ومعرفة اقسام الحديث او بالمحافظة على متونها من اللحن بالاتقان وعلم الاجماع والقياس
واليه اشار بقوله او فريضة عادلة وانما سميت عادلة لانها لعادل لما اخذ منها من الكتاب والسنة
في وجوب الاتباع وما عدا ذلك من الفضول ولا مدخل له في الدين واما الطب فليس معصوما لما
ثبت بنصوص السنة لافتقاره اليه **قوله** لا يقص القص التحدث بالقصص ويستعمل في الوعظ والمحتال
المتكبر اختال اذا تكبر والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة مرات للانسان من نفسه **تو** قيل هذا في
الخطبة لان الامر فيها الى الامراء والى من يتولى من قبلهم قلت وكل من وعظ وقص داخل في اعدادهم وامره
موكول الى الولاة والثالث محال لانه نصب نفسه تكبرا وطلبا للرياسة قيل لا يقص نفي واخبارا اي هذا
العمل لا يصدر عن هذه الثلاثة وقد علم ان الاقتاص مندوب فيجب تخصيصه بالامير والمامور
دون المحتال لان تسميته بالمحتال اشارة دعه كما اذا رايت امرا خطيرا وقلت لا يخوض في هذا الا حكيم
عارف بالموارد والمصادر وعن جاهل يدري ما ذا يفعل فيه زجر المجاهل ولو حمل الحديث على النهي هي
الصريح لزم ان يكون المحتال مامورا بالاقتاص **قوله** على من افتاه يجوز ان يكون افتاه بمعنى
استفتاه اي كان اثما على من استفتاه فان حمله في معرض الافتا بغير علم ويجوز ان يكون الاول بحمل

اي الاثم على المفتي دون المستفتي وان هذا اشارة بعلي بمعنى المشورة اي استشارته وسأله كيف افعل هذا الامر
قوله عن الاعلوطات الاعلوطة افعولة من الغلط كالاحدوده والاحموقة **تو** اراد المسائل التي يغالط بها العلماء
لئلا فيصح بذلك الفتنة الشر وانما نهي عنها لانها غير نافعة في الدين لانكاد تكون الا فيما لا نفع فيه ابدا ومثله
قول ابن مسعود وانذركم صعاب المنطق يريد المسائل الدقيقة الغامضة **قوله** تعلموا الفرائض **تو** وهذا بعض
الناس الى ان المراد بالفرائض علم المواريث ولا دليل معه والظاهر فرائض الله تعالى قيل لكن انه اراد صلى الله
عليه وسلم بالفرائض السنن الصادرة منه صلى الله عليه وسلم المشتملة على الاوامر والنواهي الدالة عليها كانه
قال تعلموا الكتاب والسنة والي ما قبض وينقطع عان ومثل هذا المعنى قوله هذا اوان يختل العلم
من الناس اي علم الوحي وكانه لما شخص ببصره الى السماء كوشف باقتراب اجله فاعلم الامة انه مقبوض **قوله**
هذا اوان تختلس العلم اي تختلس فيه العلم صفة لاوان حتى غاينه اي يسلب فيه العلم منكم حتى
لا تقدروا ان تستدركوا العلوم كما شيا من العلوم السماوية والاختلاس استعارة للامساك من نزول العلوم
قوله زاينة نصب على التمييز وهو كناية عن رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والالحان موقوفا
قوله ان يضرب الناس هو في محل الرفع اسم ليوشك بمعنى يقرب والاحاجة الى الخبر لاشتمال الاسم على المسند
اليه والمسند وضرب اكباد الابل كناية عن السير السريع لان من اراد ذلك يركب الابل ويضرب على اكبادها
بالرجل فانه كناية عن سرعة السير وادمان الادلاج وقطع الشقة الشاسعة حتى يستفرغ المطي بذلك
فيقطع اكبادها ويسمها الاد وامن شدة العطش فتصير كانما ضربت اكبادها وفي ايراد هذا القول تنبيها
على ان طلبة العلم اشد الناس حرصا واعزهم مطلبا لان المجد في الطلب انما يكون بقدر شدة الحرص
وعزة الطلب **قوله** من عالم المدينة **تو** ذكر الشيخ ابو محمد في كتابه عن ابن عيينة انه قال هو مالك وعن
عبد الرزاق انه قال هو العمري الزاهد وهو عبيد الله ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما **مط** اراد بالعمري عمر بن عبد العزيز والصحيح ما رواه الترمذي وذكر في المتن وكان عمر بن عبد العزيز
من اهل الشام وقال صاحب الجامع عبد العزيز بن عبيد الله احد فقهاء المدينة واعلمهم سمع بن شهاب الزهري
ومحمد بن المنكدر وعبيد الله بن دينار وابا حازم وحميد الطويل وهشام بن عروة **قوله** وسئل عن الرزاق
اي مثل قول ابن عيينة عن عبد الرزاق ابن عيينة اسمه سفيان واما عبد الرزاق فاحد المكثرين من الرواية
روى عنه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما مما اختلف في شرح الشيخ البوديني وان اريد مطابقته
اياه فربما مثله بنمة الكلام السابق وابتدأ بقوله عن عبد الرزاق تامل **قوله** فيما اعلم يجوز ضم الميم حكاية
لقوله رضي الله عنه وفتحها ما ضيا من الاعلام حكاية عن فعله رضي الله عنه **قوله** من كل خلف عدوله
تعيضته مرفوعا على انه فاعل يحمل وعدوله بدل منه واما نائبة على طريقة ليبني مسك اسد حرد من
الخلف الصالح العدول بالفتح ومنه لقوله تعالى ولكن منكم امة يدعون الى الخير وعلى النقدين فيه
تحريف لشانهم وقوله سفون حال او استيناف كانه قال لما خص هولاء بهذه المنقبة العلية فاجيب بانهم
يحملون الشريعة ومتون الروايات من تحريف الذين يغلبون في الدين والاساءة من القلب والانتحال
والملتبسة من تاويل الزايغين المبتدعين بنقل النصوص المحكمة لرد المشابه اليها **ه** الانتحال وهي النحلة
وهي الشبهة بالباطل **عب** الانتحال ادعاء الشيء بالباطل قبل ولعل الاول انسب **قوله** وهو بطلب
العلم الجملة الاسمية حال من المفعول في جاءه اي من ادرك المولد في حال اسمراره في طلب العلم وشره
ودعوة الناس الى طريق المستقيم فبينه وبين النبيين درجة واحدة اورد ها فيها بواصلة لان الكلام سبق
بالعدد وقد سبق ان ورثة الانبياء عليهم الصلوة والسلام هم العلماء الذين يدون في الدنيا المنزهون
عن شوايب الهوى الداعون الخلق الى الله تعالى فهم الذين يحبون الاسلام **قوله** فضل هذا العالم

الطيب في الجواب اذ يكفي في جواب انهما افضل ان يقال الاول او العالم لتعظيم شانه وتفريره في ذهن
السامع واعجابه منه **قوله** الرجل الفقيه المخصوص بالمدح والجار متعلق به اي الذي فقه في الدين و قوله
ان احتج مستانفة كبيان استحقاقه المدح **قوله** نفع قوبل باعني بنفع ليعم الفلايق اي نفع الناس واغنامهم بما يحتاجون
اليه ونفع نفسه اعنا هاما يحتاج اليه من قيام الليل وتلاوة كتاب الله تعالى وغيرهما من العبادات **قوله**
فان ابيت التحدث من تحدث مرتين فان ارادت الاكثار فثلاث مرات **قوله** هذا القران اشارة الى تعظيم وتعجب
وصف التعظيم على الحكم للاشعار بالعلة اي لاجل هذا العظيم الشان ولا الفيتك من باب لا ريتك اي لا لان يحيث
الفيتك على هذه الحالة وهي ان تاتي وتاتي حال من المفعول ومعنى حديث حال من المرفوع في تاتي قوله فتقضر
وتقطع معطوفان على تاتي وقوله فتلام منصوب جواب للنهي **قوله** واتطر البصق فان قلت كيف نهي عن البصق
واكثر الادعية مجمعة اجيب بان المراد المعهود والبصق المذموم الذي كان الكهان والمتشدقون
يتعاطونه ويتكلفونه في محاوراتهم لا الذي يقع في فصيح الكلام بلا كلفة فان الفواضل البشرية واردة على هذا
ويؤيد انكاره صلى الله عليه وسلم بقوله واردة على هذا وصد البصق كبصق الكهان على من قال ادبا لمن شرب
ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل المعنى بال في البصق بناء في اظهار الاستكانة والتضرع في الدعاء
واحتفيته فانه اقرب الى الاجابة **قوله** فاني عمدت اي عرفت **قوله** فادركه المخ فمن تحصله لان ادرك
بلوغ اقصى الشيء قال الله تعالى بل ادرك علمهم في الاخرة **عب** قيل معناه بل يدرك علمهم في الاخرة اذ احصلوا في
الاخرة لان ما يكون ظنا في الدنيا فهو في الاخرة يقين والتفعل للخطفية الكفالة اي الضمان لانه تكفل امره **قوله**
ان مما يجب المومن حبرا اي كاين مما يجب ولا يجوز ان تكون بعيضية لانه ينافي الحصر الذي في قوله صلى الله
عليه وسلم ينقطع عمله الا من ثلاث والجمل المصدرة باو من قسم الصدقة الجارية واو فيها للتنويع والتفصيل
واما قوله او صدقة اخرجها من ماله فداخلة في الصدقة الجارية والارادة هذا المعنى اتبعه بقوله
ملحقة من بعد موته وفي عطف وحياته على صحته اشاره الى قوله صلوات الله وسلامه عليه في جواب
من قال اي الصدقة اعظم اجرا ان تصدق وانت صحيح شحيح وتامل الغنى للحديث
قوله يقول ان الله عز وجل يقول حال والاصل سمعت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحذف
القول وجعل حالا ليفيد الابهام والتبيين **قوله** كرمتيه اي عبديه الكرمتين عليه وكل كريم عليك
فهو كريمك وكرمتك **قوله** وفضل في علم ينابيب ان يقول التكثير فيه للمقابل وفي الثاني للتكثير **قوله**
وملاك الدين الملاك بالكسر ما به احكام الشيء وبقوبته واكماله والورع في الاصل
الكف عن المحارم والحرج ثم استعير الكف عن المباح والحلال وكان من حق الظاهر
ان يقال وملاك العلم والعمل فوضع الدين موضعهما تنبيها على انهما توامان لا ينفكان
مفارقتهما وانهما لا يكملان بدون الورع **قوله** من النبل جني من احبارها شبه النبل
بالميت الذي لا غناء فيه واثبت له الاحيا على الاستعارة التخييلية ثم كنى عنه بصلوة المتهجدين
في صلوة الليل كل نفع قايم فيه ومن ينام فقد فقد نفعا عظيما وقد وعد الله المتهجدين
ما لا عين رات ولا اذن سمعت في قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين فما طنك بثواب التدارس
الذي هو خير **قوله** اما هو الى اخره تقسيم للمجلسين باعتبار القوم او الجماعة بعد التفريق بينهما
باعتبار النظر الى المجلسين في افراد الضمير **قوله** ورغبون اليه اي يرغبون فيما عند الله تعالى
متوسلين اليه والمفعول الثاني محذوف فيما في اعطائهم اي لرجا اعظامهم ما عند من التوسل
وفي تعبد القسم الاول ما لمشبه اطلاق القسم الثاني اشارة الى بون بعد بينهما وفي قوله وانما
بعثت معلما اشعارا بانهم منه وهو منهم ومن ثم جلس فيهم **قوله** ما هذا العلم **عب** هو وصف

الشي المحيط بمعناه المتميز عن غيره **قوله** من حفظ على امتي قال الامام النووي المراد بالحفظ
هنا نقل الاحاديث الاربعين الى المسلمين وان لم يحفظها ولا عرف معناها منه احقيقة معناه وبه
يحصل انتفاع المسلمين لا بحفظها ما لم ينقلها اليهم واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت
طرقه قيل ضمن حفظ معنى ترقب وعدي بعلى كقال احفظ على عنان فرسي ولا تغفل عني وفي المغرب
الحفظ خلاف النسيان وقد يجعل عبارة عن الصورة وترك الابتذال ويجوز ان يكون خلا من الضبط
المرفوع في حفظ يعني من جميع احاديث متفرقة مترادفا اياها بحيث تبقى مستمرة على امتي بعثه الله ﷺ
فقيها مثل قوله تعالى ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله اي اقم لنا ملكا نتهض معه للقتال ﷺ
والمعنى من فعل ذلك اقامه الله فقيها يعلم الناس الخير فان قيل كيف طابق الجواب السؤال
اجيب من حيث المعنى كانه قيل معرفة اربعين حديثا باسانيدها مع تعليمها الناس او نقول
هو من الاسلوب الحكيم اي لا تسأل عن حد الفقيه فانه لا حد فيه فان الفقيه من اقامه الله
لنشر العلم وتعليمه الناس ما ينفعهم في دينهم من القليل والعمل **قوله** من اجود وجواد **عب**
الجود بذل المقتنيات ما لامكان او علما ويقال رجل جواد وفرس جواد اي يجود بعدو عرفا ويقال في المطر
الكثير جود وفي الفرس جودة وفي المال جود وجاد الشي اجود فهو جيد وصف الباري تعالى
بالجود لما نبه عليه قوله تعالى اعطى كل شي خلقه ثم هدى قيل من الاسئلة هنا مبتدا واجود
خبره وجودا تمييز وفي اجود وجهان احدهما انه افعل من الجودة اي احسن جودا او ابلغه
وثانيهما انه من الجود اي من الذي جودة اجود على الاسناد المجازي او على الاستعارة
بالكناية وعلمه تعالى يخشون الناس لخشية الله واشد خشية والضمير في اجوده لنبي آدم
صلى الله عليه وسلم على تاويل الانسان او للجود **قوله** من بعدي يحتمل البعدية بحسب المرتبة وبحسب
المرتبة وبحسب الزمان والاول اظهر ولنشر العلم يعم التدريس والتصنيف وغيرهما
منه **قوله** اميرا وصي اي وحش كالجماعة التي تطأ اميرا وماموذ نحو قوله امة في الرواية
الاخرى **قوله** مهومان حريصان لا يشبعان صاحب الغنيمة يلوغ الهمة في الشيء وقد تهمر كذا
فهو مهتوم اي مولع به والهتم بالتحريك افراط شهوة الطعام وقد جمع بينهما قيل ان ذهب في الحديث
الى المعنى الاول الذي هو الاصل كان تشبيهان استعارة لعدم انتهاء حرصهما وان ذهب الى المعنى الثاني
الذي هو الفرع كان تشبيها لبيانه بقوله مهتوم في العلم جعل افراد المهتوم ثلثة احدها المعروف
اعني المفهوم من الجوع والاحزان من العلم والدنيا وجعلهما ابلغ من المعارف ولعمري انه كذلك وان
كان المحمود منها هو العلم **قوله** وقال اخراى قال عون قال ابن مسعود لعدم مرانه ان الانسان الى
اخر اي الاستشهاد الاخير هو قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء **قوله** سيفقهون اي سيدعون
الفقه في الدين وبانون الامر اذا فاد قيل لهم كيف يجمعون بين التفقه والتقرب اليهم يقولون نأتي الى
اخر **قوله** ولا يلون ذلك اي لا يضح ولا يستقيم الجمع بين الامرين ثم ضرب له مثلا لقوله كما لا يحتنى شبه
التقرب لاصابة حد وامم من الحمية والخسارة في الدارين بطلب الحي من الميت فانه من المحال فانه
لا يتم الا الجراحة والالم وتحصيل المشبه بالفتاد وانه لا يصلح الا للنار تلمح الى ان المشبه لا يستاهل الا
اياها وكذا من ركن اليهم والاستثنا من يطلب الا اليعافير واطلق المستثنى كبع في جلس المضرة اي لا يجد
الا مضرة الدارين ويدخل فيه الخطايا ايضا **قوله** من الفتاد القتاد شجر له شوك لساد وانه وخلله لان العلم
رفيع القدر سرفع قدر من يصونه عن الابتذال قال الزهري العلم ذكر لا يحبه الا ذكور الرجال اي
الذين يحبون معالي الامور ويتنزهون عن سفسافها **قوله** سمعته يكيكم هذا الخطاب توبيخا للمخاطبين

حين

حيث خالفوا امر ربهم فحولف بين العبارتين افتيانا **قوله** مما يهم تيلا من يهم اذا عزم عليه **قوله** ومن تشعبت
الشعب من الوادي اي ما اجتمع منه طرق وتفرق طرق وشعبت الشيء اذا فرقته **قوله** احوال الدنيا بدل من فاجعل
تشعبت وعدل من ظاهر قوله وجعل هم الدنيا مهموما الى تشعبت الهموم به لبوذن بتصرف الهموم فيه هو
وتفرقها اياه في اودية الهلاك وان الله تعالى تركه وهمومه ولم يتكفل احواله بخلاف الاول
فان الله تعالى تكفل امر همومه وكفاه مونته **قوله** من ارباب العلم اي من الذي يملك العلم ويصح فيه
ويستحق ان يسمى بهذا الاسم فاجاب بالذين يعملون بما يعلمون وهم الذين سماهم الله تعالى الحكماء في قوله ع
ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وتجعل لم يحمل بعلمه فمثله كمثل الحمار **قوله** مما اخرج الفاجر اشرط محذوف
والتعريف في العلم للعهد الخارجي وهو ما يعلم من قوله ارباب العلم اي اذا كان ارباب العلم من جمع
بين العلم والعمل فلم تزل العالم العمل وما الذي دعاه الى ترك العمل لتعزل عن هذا الاسم قال
الطمع في الدنيا والرغبة فيها بقوله تلتا يقولها حال من فاعل والضمير المونث راجع الى الجملة
اعني لا تسالوني الى اخره وانما نهى عن مثل هذا السؤال لانه نبي الرحمة وما ارسلناك الا رحمة ع
للعالمين **قوله** ع الا ان شر الشر الشر الى اخره انما كانوا شر الشر وخير الخير لانهم سبب صلاح العالم
واليهم ينتهي امور الدين والدنيا وبهم الحل والعقد **قوله** ان من اشر الناس الى اخره الجوهري
يقول لغة ضعيفة ومن فيه زائدة وعالم خبران **قوله** وعن زياد بن ابي زياد كوفي سمع عمر وعليا
قوله ما يهدم الاسلام الهدم اسقاط البناء وهدم الاسلام تعطيل اركانه الخمسة المذكورة
في قوله بني الاسلام على خمس وتعطيله انما يحصل من زلة العالم بتركه الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر باتباع الهوى ومن جد الى المبتدعة وعلوهم في اقامة البدع في التمسك بها وبلاتهم الرابعة
ومن ظهور الائمة المضلين وانما قدمت زلة العالم لانها السبب في الخصلتين الاخيرتين كما
جاز له العالم **قوله** فعلم في الغالب الغالب فعلم تفضيله وفي قوله وذلك السببة من
باب قوله حولان فانك اي يولا حولان الذين اشتهرت لسانهم بالرغبة فيها فانكم منهم **قوله** وذلك لحمة الله
ولم يقولون ما لا يفعلون **قوله** من المتكلفين اي المتصنعين الذين يتكلفون ما ليس فيهم **قوله** وعن
ابن سيرين محمد ابن سيرين مولى انس بن مالك روى عنه وعن عائشة وابي هريرة رضي الله عنهم وهو
من مشاهير التابعين **قوله** ان هذا العلم اللام للعهد وهو ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ع
لتعليم الخلق من الكتاب والسنة وهما اصول الدين والمراد الاخذ من العدول والثقات وعن
متعلق بتاخذون على تضمين معنى تروون ودخول الجار على الاستفهام هنا كدخوله في قوله تعالى
على من تنزل الشياطين وتقديره اعن تاخذون وضمن انتظر معنى العلم والحمله الاستفهامية سدت
مسد المفعولين لتعليقا **قوله** يا معشر القراء اي الذين يحفظون القرآن **قوله** و فقد سبقتم الناس
مخلوقون للعبادة ولا يتم الا بالاخلاص والمقصود منهما لقرب العبد الى الله سبحانه وتعالى وكان
العبد يجري فيهما السير الى الله تعالى وتوخى سلوك طريق الاستقامة ليتوصل الى المقصود ع
والطريق هو الاسلام والاستسلام فمن سلك الطريق وثبت عليها ولم ياخذ يمينا وشمالا فقد فاز
وسبق ومن تركب منن الرياء واخذ عن يمين الصراط وشماله م اذا ثبت المراءي على اعوجاجه ولم يرجع الى
الصراط المستقيم هام في اودية الضلال وادناه الشرك الاصغر الى الشرك الاكبر اعاذنا الله منه
وهو المراد بقوله ضلالا بعيدا **قوله** من حب الحزن حب الحزن علم والاضافة فيه كما هي في دار
الاسلام اي دار فيها السلامة من كل افة وحزن **قوله** ومن ندخلها عطف على محذوف
اي ذلك شيء عظيم هايل فمن الذي يشحقه ومن والبعود من جهنم كالنطق منها في قوله تعالى هل من مزيد وكالنهيق

والتغيظ في قوله تعالى تكاد تميز من الغيظ والظاهر ان يجري ذلك على المعارف لانه تعالى قادر
على كل شيء الكشاف سؤال جهنم وجوابها من باب التخييل الذي يقصد به تصوير المعنى في القلب
وتبيينه وتمثيلها وتغيظها لشبهها لشدة غليانها بالكفار لغيظ المغتاظ وتميزه واضطرابه عند
الغضب قال القراء القراء الرجل المتمسك بهذا التمسك والجمع القراون وقد يكون القراء جمع
القاري قوله تؤنسك ان يأتي الى بتعدي الى مفعولك واخذ بيدك واسطة فعدي بعلى ليشعر
بان الزمان حسد عليهم بعد ان كان لهم وحص القرآن بالرسم والاسلام بالاسم دلالة على رعاية
القرلفظ القرآن في التجويد في حفظ مخارج الحروف وتحسين الالحان فيه دون التفكر في معانيه
والامتثال باوامره والانتهاء بنواهيه وليس كذلك الاسلام فان الاسم باق والمسمى مدروس
فان الركاه التي شرعت للشفقة على خلق الله اندرست ولم يبق منها عين ولا اثر واكثر الناس
سائمون عن الصلوة ولا احد يامر بالمعروف وينهى عن المنكر قوله خراب من الهدى اي
من ذي الهدى او الهادي لانه لو وجد الهدى فاطلق الهدى واريد الهادي على سبيل الكناية ويحتمل
معنيين الاول ان خراب المساجد من اجل عدم الهادي الذي ينفع الناس بهداه الثاني ان يزاد
ان خرابها لوجود هداة اليسوا الذين يرتعون الناس بدلعنهم ولتسميتهم بالهداة تهكما ولهذا
عقب هذه الجملة على سبيل الاستيناف لبيان الموجب بقوله علماؤهم ولفظه في في قوله فيهم
تعود مثلها في قوله تعالى او لتعودن في ملتنا وقوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل اي
ليتمكن عود ضررهم فيهم ويتمكن منهم وادیم السما وجهها وكذا ادیم الارض وهو صعيدها
قيل ومنه اشتق ادم لانه خلق من ادیم الارض قوله عن زياد ابن لبيد الانصاري خرج
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له مهاجري حين خرج الى رسول الله واقام بمكة ثم هاجر
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له مهاجري انصاري قوله ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم اشيا اي شبا هابلا واو في وكيف للعطف اي متى يقع ذلك المعول وكيف يذهب العلم
العلم والحال ان القرآن مستمر بين الناس الى يوم القيمة ومع وجود كيف يذهب العلم
ان كنت اي الشان قوله من افقه ثاني مفعول ارأك ومن زايدة في الاثبات او متعلقة
بمحذوف اي كائنا من افقه رجل قوله لا يعلمون حال من قراون غير عاملين ترك العالم
الذي لا يعمل بعلمه منزلة الجاهل بل منزلة الحمار الذي يحمل اسفارا قوله فاتي امر مفوض
كقوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم بوحى الي اي كوني امرا منكم علة لكوني مفوضا الا اعيش
ابدا قوله كمثل اكثر التشبيه في عدم النفع والانتفاع والانفاق منها الا في امر وكيف لا
والعلم يزيد بالانفاق والكنز ينقص والعلم باق والكنز فان

الطهارة

عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه واسمه كعب بن مالك وقيل
غير ذلك وقيل كنيته ابو عامر قوله الطهور شطر الايمان قال الامام النووي جمهور اهل
اللغة على ان الطهور والوضوء يضمان اذا اريد بهما المصدر ويفتحان اذا اريد بهما اسم ما
يتطهر به كذا عن ابن الانباري وذهب خليل والاصمعي وابو حاتم السجستاني والازهري وجماعة
الى انه بالفتح في الاسم والمصدر والطهارة اصلها النظافة والتنزه وقال هذا حديث عظيم واصل
من اصول الاسلام مشتمل على مهمات وقواعد الدين واصل الشطر النصف قيل معنى شطر
الايمان ان الاجر في الوضوء ينتهي الى نصف اجر الايمان وقيل ان الايمان يجب ما قبله من الخطايا
وكذلك الوضوء الا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه عليه في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان الصلوة

قوله

قوله وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرطية في صحتها فصارت كالشطر وليس بلازم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا ويحتمل ان يقال الايمان تصديقا بالقلب وانقيادا بالظاهر ومما شطران والطهارة انقياد في الظاهر وقوله الحمد لله يملا الميزان بيان عظم اجرهما وقد ظاهرت النصوص من القران والسنة على وزن الاعمال قوله تملان او يملان ضبطناها بالتاء والياء من فوق فالاول ظاهر والثاني فيهما ضمير الجملة ومعناه لو قدرتا ثوابهما مجسمتا لملا ما بينهما وسبب عظم شانهما لاشتمالهما على تنزيه الله تعالى في سبحان الله والتفويض والافتقار الى الله تعالى في الحمد لله قوله والصلوة نور معناه انها تمنع من المعاصي والفحشاء وتهدي الى الصواب كالنور وقيل اريد بالنور الامر الذي يهتدي به صاحبه يوم القيمة قال الله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم لانها سبب لاشراق انوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفات الحقايق لقراءة القلب فيها وقيل النور لسيماني وجه المصلي قوله والصدقة برهان معناه يفزع اليها كما يفزع الى البرهان فان العبد اذا سيل يوم القيمة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في الجواب وقيل يوتى بها يعرف بها فيلوذ بها فيلتبك عن المصرف وقيل معناه انه حجة على ايمان صاحبها فان المنافق يمتنع منها قوله والصبر ضياء المراد الصبر على طاعة الله وعلى اجتناب معصيته وعلى النايبات والمكاره اي لا يزال صاحبه ممتديا مستضيئا مستمرا على الصواب قوله والقران حجة اي ان تلاه وانتفع بما يعمل به والا فهو وبال ختم الشعب بالقران وسلك به مسلكا غير مسلكها دلالة على انه سلطان قاهر وحاكم فيصل وحجة الله في الخلق به السعادة والشقاوة **قوله** كل الناس يغدو الخ والغادي في البايع بتفصيلية ووصفها سببيه المعنى كل الناس يسعى وفي الامور فمنهم من يسعى من الله تعالى فيعتقها من النار ومنهم من يسعى لنفسه من الشيطان ووجه اتصال هذه الجملة بما قبلها على تقدير سوال كانه قيل وقد تبين من هذا التقرير الرشد من الغي فما حال الناس بعد ذلك فاجيب كل الناس في موقع هذا السوال موقع الفا في قوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت ع **قوله** فمعتقها او موبقها **قوله** يعني ان اثر اخرته على دنياه واثر اها الدنيا فقد اعتقها اعني نفسه عن الم عقابه قوله فبايع خبر اي هو يشتري بدليل قوله فمعتقها والاعتاق يصح من المشتري وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز ان يكون بدل البعض من قوله فبايع لنفسه قيل لعل المعني بالايمان هنا سعيته كما في قوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة والطهور وسبحان الله والصلاة والصدقة والصبر والقران اعظم شعبها التي لا تنحصر وتخصيص ذكرها لبيان فايدتها ولحامة شانها فدا بالطهور وجعله شطر الايمان اي شعبة منه ومجازه كمجازاة في قوله شطر المسجد الحرام اي نحوه وتوجيهه ان منافع المكلف من الطاعة موجب لنقصان دينه كما ذكر في الحديث نقصان دينهم كما يرفع المانع لا بعد ان يعد من الدين وايضا طاهرة الظاهر يرفع الحدث والخبث لتستعد للشروع في الطاعات كما ان طهارة الباطن اعني التوبة بفتح باب سلوك السايرين الى الله تعالى ولذلك جمعهما في قوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وايضا من ازاد الوقود على العظما يحري تطهر ظاهره من الاوضار فواقد مالك الملوك اولى بذلك **قوله** ما يمحو الله به الخطايا محو الخطايا كناية عن غفرانها ويحتمل المحو عن كتاب الحفظة دلالة على غفرانها ورفع الدرجات اعلا المنازل في الجنة واسباغ الوضوء اسباغ

المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار المسح والغسل ثلاثا واصل الوضوء من الوضاءة لانه يحسن المتوضي ه
قوله اثبت سيبويه الوضوء الظهور والوقود بالفتح في المصادر وهي تقع على الاسم والمصدر
والمكاره جمع مكروه بفتح الميم من اكره بمعنى المشقة والالم وقيل منها اعواذ الماء والحاجة
الى طلبه وابتياعه بالثمن الغالي **قوله** وانتظار الصلوة **منط** اذا صلى في الجماعة او منفردا
ينتظر صلاة اخرى وتعلق فكره بها بان يجلس فكره بها في المسجد ينتظرها او يكون في شغله
وقلبه معلق بها **قوله** الرباط بقال رابطت اي لازمت الثغر وهو ايضا اسم لما يربط به
وسمي مكان المرابطة رباطا **قض** المعنى ان هذه الاعمال هي المربطة الحقيقية لانها تسد طرق
الشيطان على النفس وتقهره الهوى وتمنعها عن قبول الوساوس فتغلب بها حزب الله ه
جنود الشيطان وذلك هو الجهاد الاكبر اذ الجملة التي شرع الجهاد لاجلها لنا قصين ومنعهم عن
الفساد والاغوا **قوله** فذلكم الرباط فذلكم الرباط قيل وقيل وسيذكر يعني ما يروي رجعنا
من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر فان اسم الاشارة يدل على بعد منزلة المشار اليه وكذا اتباع
الرباط المحلى باللام الجنسية جبر الاسم الاشارة اي هو الذي يستحق ان يسمى رباطا كقوله تعالى هم
ذلك الكتاب كان غيره لا يستحق هذا الاسم لما فيه من قهر اعدا عدو الله النفس والشيطان ولزيادة
التقرير والتاكيد كرر **قوله** من توضا فاحسن الغا بمنزلة ثم في الدلالة على تراخي الرتبة فدلت
على ان الاجادة في الوضوء بتطويل الغرة وتكرار المسح والغسل ثلاثا ومراعاة الادب من استقبال
القبلة والدعا المأثور عن السلف وغيرها افضل من اداما وجب مطلقا وخرج خطاياه
بمثل وتصوير لبراءته لكن هذا العام خص بالصغاير **قوله** اذا توضا اي اراد الوضوء
فغسل **قوله** خرج جواب اذ **قوله** نظر اليها اي الى سببها اطلاقا لاسم المسبب مبالغة
مص فاذا غسل يديه الخ فان قيل ذكر لكل عضو ما خص به من الذنوب وما بال عن ذلك
العضو والوجه مشتمل على العين والانف والفم والاذن فلما خصت العين بالذكر اجيب بان العين
طليعة القلب ورايده فاذا ذكرت اغنت عن سايرها والصغير في مشقرها للخطيئة ونصب
بنزع الخافض او يكون مصدرا اي مشت المشية كقوله صلى الله عليه وسلم واحمله ه
الوارث منا اي اجعل الجعل وقوله بعينه ويداه ورجلاه كلها تاكيد اك تعتد مبالغة
في الازالة **من له** مكتوبة اي مفروضة **قوله** وخشوعه خشية القلب والرأس ه
البصر موضع السجود وجمع الهمة لها والاعراض عما سواها ومن الخشوع ان لا يستعمل الادب فيلتوي
الثواب والالتفات والعبث والتناوب والتعمض ونحوها **تو** اكتفى بذلك الركوع عن السجود
لانهما ركنان متعاقبان فاذا حث على احسان احدهما فقد حث على احسان الاخر في تحبيصه
بالذكر تنبيه على ان الامر فيه اشد فانصرف الجر بزيادة توكيد لان الراكع يحمل نفسه في الركوع
ويحامل في السجود على الارض والاولى ان يقال انما خص الركوع بالذكر لانه شنيعا عن السجود
اذ لا يستقل عبادة وحده بخلاف السجود فانه يستقل عبادة كسجدة التلاوة والشكر **فص**
شف خصيص الركوع لانه من خصايص المسلمين فاراد التحريض عليه ولعل هذا هو الاغلب
لقوله تعالى في شان مريم رضي الله عنها واسجدي واركعي مع الراكعين قيل امرت ان تركع مع
الراكعين ولا تكون مع من لا يركع **قوله** ما لم يؤت **تو** اثبات على بنا الفاعل في كتاب
المصابيح غير صحيح لان الحديث من نقادير مسلم ولم يروه الا من الاثبات وان كان لمرتبات
اوضح معنى من قولكم الى فلان منكر لكن المعتمد من جهة الرواية الاثبات ومنهم من يروي

على

على بنا المفعول والمعنى ما لم يحل كبيرة وضع الإتيا موضع العمل لان العامل يعطي العمل من نفسه ويحتمل
ان يكون معنى بنا المفعول والمعنى ما لم يجب كبيرة من قولهم الى فلان كسبك اى بدنه اى اضافته علة
والواو في ذلك الدهر كله للحال والدوام والحال مستمر في خبر كانت وهو كفارة شف المشار اليه اما كفيرة
الذنوب اي كفر الصلاة المكتوبة الصغائر لا تختص بفرض واحد بل فرائض الدهر كفر صغائرها وما مغنى
ما لم توت اي عدم الاتيان بالكبيرة في الدهر كله مع الاتيان بالمكتوبة كفارة لما قبلها واما ما
قبل اي المكتوبة تكفر ما قبلها ولو كان ذلك ذنوب العمر والوجه هو الاول لما ورد الصلوات الخمس
مكفرات ما بينهن ما اجتنب الكبائر وانتصب الدهر بالظرفية اي ذلك مستمر في جميع الدهر
قال الامام النووي ومعنى قوله كفارة لما قبلها ان الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فانها لا
تغفر وليس المعنى ان الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت كبيرة لا تغفر شيء
من الصغائر فان هذا وان كان محتملا فلا نذهب اليه وقال العلما ان هذا الحديث وما
اشبهه صالح للتكفير فان وجد ما يكفر من الصغائر كفر وان صادفه كبائر ولم
يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكبائر والا كتب له حسنات ورفع له بها درجات قوله
فاذا فرع الى اخره عطف على سبيل البيان على المبين قوله ج واستدل الجمهور على ان الاستثناء
من اخراج الما من الانف بعد الاستنشاق وهو صب الما بالنفس الى الانف وبدل عليه الرواية
الاخرى استنشق واستنثر يجمع بينهما وهو ماخوذ من النثر طرف الانف وقد اجمعوا على كراهة
الزيادة على الثلاثة المستوعبة للعضو اذا لم يستوعب الا بهما فتين فنهي واحد وان لم
يذكر العدد في مسح الراس فالظاهر الاكتفا بالواحدة وانما قال نحو ولم يقل مثل لان حقيقة
مماثلة وضوئه صلى الله عليه وسلم لا يقدر عليها غيره وفيه استحباب ركعتين عقيب كل وضو
وهي سنة مؤكدة قال جماعة من اصحابنا ويفعل هذه الصلوة في اوقات النهي وغيرها
لان لها سببا ولو صلى فريضة او نافلة مقصودة حصلت له هذه الفضيلة كما تحصل تحية ج
المسجد بذلك والمراد بقوله اي لا يحدث نفسه بشيء من امور الدنيا وما لا يتعلق بالصلوة ولو عرض
له حديث اعرض عنه عفي له ذلك وحصلت الفضيلة لانه تعالى عفى عن هذه الامة الخواطر
التي تعرض ولا تستقر قوله وعن عقبة ابن عامر الجهني كان واليا على مصر لمعونة بن عزله ومات
قوله فيقبل عليها بقلبه ووجهه المراد بوجهه الذات اي مقبلا عليها بظاهره وباطنه
خاشعا ومعنى وجبت انه تعالى يدخل الجنة بفضله بحيث لا تخالف وعده البته ومقبلا
وجدنا الرفع في الاصول وفي بعض النسخ مقبلا منصوبا على الحال وكونه مرفوعا مشكل لانه
اما صفة لمسلم على ان من زيادة ففيه فصل واما خبر مبتدا محذوف على الجملة حال وهو
ايضا بعيد احرى الوا والا ان يجعل من قبيل قوم الى ربي والاولى انه فاعل يثابر فيه الفعلان
من باب التجريد مبالغة قوله ما منكم بيانيه قيل حال على ضعف قوله من احد زايده
قوله ثم يقول اشهد الخ قول الشهادتين عقيب الوضوء اشارة الى اخلاص العمل لله
وطهارة القلب من الشرك والريا بعد طهارة الاعضا من الحدث والخبث نح يستحب ان
يقول عقيب الوضو كلما الشهادة وهذا متفق عليه وينبغي ان يضم اليها ما جا في رواية الترمذي
اللهم اجعلني من المتطهرين ويضم اليه ايضا ما رواه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة
مرفوعا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب
اليك هذا اصحابنا وينبغي هذه الاذكار كلها للمغتسل ايضا قوله ويدخل من ايها الاظهر

الاظهر استبنا فيه لصحة قيام لبدخل مقامها **قوله** والحديث الذي رواه محيي السنة من توضا فاحسن الوضو
الخ ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمد عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين ومن
المتطهرين فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء رواه عقبة بن عامر كذا في المصابيح **قوله**
غرا المحجلين **سف** جمع الاغر وهو الابيض الوجه والمحجل من الدواب التي قوائمها بيض فوق ما حود من الحجل
وهو القيد كانها مقيدة من البياض واصل هذا في الخيل ومعناه انهم اذا دعوا على رؤس هم
الاشهاد والى الجنة كانوا على هذه الصفة وانتصابها على الحال ويحتمل ان يكون غرا مفعولا
ثانيا لبدعون كما يقال فلان يدعى لبنا والمعنى انهم يسمون بهذا الاسم لما يرى عليهم من اثر الوضو والمعنى
الاول يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم يا تون يوم القيمة غرا محجلين لانها العلامة الفارقة
بين هذه الامة وسائر الامم قيل لا بعد التسمية باعتبار الوصف الظاهر كما يسمى رجل به
حمرة للمناسبة وهو اظهر لان القصد هو الشهرة والتمييز في الاصل المستعار منه وقد
ضرب بهما مثلا في المعاني قال مروان ابن ابي حفصة لشابه يوما ه علينا فاشكلا ما نحن ندري
اي يومية افضل ايوم بداة العمام يوم بيومه وما منهما الا غر محجل **قوله** ان يطيل غرته
اي يطيل غسل غرته بان يصل الماء من فوق الغرة الى تحت الجنك طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا
قوله بلغ الحلية ضمن بلغ معنى يمكن وعدي بعن اى يمكن من المومن الحلية مبلغا يمكنه
الوضو منه قال ابو عبيد الحلية هنا التحجيل يوم القيمة من اثر الوضوء **تو** واعترض بعضهم
على ابي عبيد بان الحمل على قوله يحلون فيها من اساور من اولى وهو غير مستقيم اذ لا مرابطة
بين الحلية والحلي لان الحلية البيتا والحلي التزين ويمكن ان يجاب بانه مجاز عن ذلك **نه**
لح وقد استدلوا بالحديث على ان الوضو من خصايص هذه الامة زادها الله شرفا وقال
اخرون ليس الوضو مختصا وانما المختص الغرة والتحجيل بقوله عليه الصلاة والسلام هذا وضوئي
ووضو الانبيا من قبلي ورد بانه حديث معروف الضعف لانه يحتمل اختصاص الابتداء دون
الدوام **قوله** استقيموا ولن تحصوا **قض** الاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة
المنهج المستقيم وذلك حطب جسيم لا تصدى لاحصايه الا من استضا قلبه بالانوار القدسية
وتخلص عن الظلمات النفسية وايده الله تعالى من عنده واسلم سبحانه بيد وقليل ما هم
واخبرهم بعد الامر بذلك انكم لا تقدرون على اتيان حقه والبلوغ الى غايته كيلا تغفلوا
عنه فلا تسلموا على ما تبانون به ولا تياسوا من روح الله فيما يذرون عجزا وقصورا
لا يقصر وقيل معناه ولن تحصوا ثوابه **عب** الاحصا التحصيل بالعد ما خوذ من الحصا
لاستعمالهم ذلك فيه كاعتمادنا على الاصابع وقيل ولن تحصوا معترضة بين المعطوفين لما
امرهم بالاستقامة وهي شاقة تداركه بقوله ولن تحصوا رافة ورحمة كما ورد فاتقوا
الله ما استطعتم بعد قوله اتقوا الله حق تقاته وقولهم يا رسول الله من يقوى على هذا
يهم بتسكينهم على ما ينبئ لهم صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله واعلموا اي اذ لم تطيعوا ما امرتم
به حتى عليكم ان لا ترموا بعضه وذلك وهي الصلاة الجامعة لكل العبادة من القراءة والتسبيح والتهليل
والامساك عن كلام الغير والنظرات وهي معارج المومن وافيموا حدودها لا سيما مقدماتها
التي هي شطر الايمان فحافظوا عليها اذ لا يحافظ عليها الا كل مومن وفي ذكر الصلاة اشارة الى اي
الفحشا وفي ذكر الوضو الى تطهير الظاهر **قوله** ولا يحافظ جملة تذييلية **قوله** الا مومن المراد ه

لجنس والتنوير للتعظيم **قوله** من توضأ على طهر حسن تجديد الوضوء مستحب اذا كان قد صلى بالوضوء الاول صلاة
وكرهه قوم اذا لم يصل بالاول صلوة **قوله** مفتاح الجنة الصلاة اكمالا بيا في الصلاة وانها الفارقة بين
الايمان بدون الوضوء فكذلك لانها دخول الجنة بدون الصلوة وفيه دليل لمن كفر تارك الصلوة
وانها الفارقة بين الايمان والكفر وقال غيرهم موجث عليها وانها مما لا يستغنى عنها قط **قوله**
لا يحسنون الطهارة قد تقدم احسان الوضوء في الفصل الاول وفيه اشارة الى ان السنن والاداب
مكملات للواجب يرجى بتركها وفي فعلها سد باب الفتوحات الغيبية وان تركها يسري الى الغير كما ان
التقصير فيها يتعدى الى حرمان الغير تامل ايها الناظر اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتاثر
من مثل تلك الهيئة فكيف بالغير من صحبه اهل البدع واعاذنا الله منها ورزقنا صحبة الصالحين
قوله عدهن هذا ضمير مضمر مبهم يفسره ما بعده كقوله تعالى فسواهن سبع سموات والمفسر
هنا قوله التسبيح الى حبل الحمد ضعف التسبيح لانه جامع لصفات الكمال من الثبوتية
والسلبية والتسبيح من السلبية **قوله** في يدي اي اصابع يدي وحبل عقدها في
الكف خمس مراعات على عدد الخصال **قوله** ملا الثواب ان قدر حسا والتكبير ان بمعنى ما
يعتريه الكبرياء العظمة لان افعل محمول على المبالغة والكبرياء مختص بالله تعالى فمثلي العارف
عند ذلك هيبة وجلالا فلا ينظر الى ما سواه **قوله** واذا استنثر خص الاستنثار لان
القصد الى خروج الخطايا وهو مناسب الاستنثار لانه اخراج المايل فصي الانف **قوله** نافلة
له اي زائدة على تكفير السيات ويرفع الدرجات **قوله** الى المقبرة المقبرة بفتح الباء وضمها
وكسرها ثلاث لغات والكسر قليل والذال منصوب بالاختصاص والمراد
بالدار على الوجهين الجماعة والاهل ويحتمل على الاول المنزل والاستثنا بقوله انشا الله مع ان
الموت لا شك فيه للعلما فيه اقوال والاظهر انه وارد على التبرك كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد
الحرام ان شا الله امنين قال الخطابي وغيره ان ذلك من عادة من يحسن الكلام وقال ايضا
في الحديث ان السلام على الاموات والاحيا انما يقع السلام على عليكم والثالث ان الاثنتا
عايد الى الحروف بالمكان المتروك لانه مشكول فيه **قوله** وددت تمنى رؤيتهم في الجبوة
وقيل لعجد الموت وانتم اصحابي ليس بعيب لاخوتهم ولكن ذكر مزيد لهم بالصحبة على الاخوة فهم اخوة
وصحابة واللاحقون اخوة بحسب ايمان المومنون اخوة قيل ولعل الظاهر ان يحمل على اللاحقين بعد
موته صلى الله عليه وسلم فان قلت لاي انصال لهذه الودادة بذكر اصحاب القبور قلت عند
تصور السابقين يتصور اللاحقين او كشف له صلوات الله وسلامه عليه عالم الارواح فشاهد
الارواح المجندة السابقين منهم واللاحقين وسوالهم بقولهم كيف تجدك اي في المحشر مبنى
على انك تمنيت رؤيتهم في الدنيا وانما يتمنى ما لم يمكن حصوله فاذن كيف يعرفهم في الاخرة فانما
حملناه في الاخرة ليطابق قوله غرا محجلين لظهور حينيذ **قوله** ارايت اي اخبرني **قوله** بين
ظهري قيل الظهر مقحم في النهاية اقاموا بين ظهرانيهم اي اقاموا بينهم على سبيل الاستظهار
والاستناد اليهم ومعناه ان ظهرا منه قدامه وظهر وراءه فهو ملفوف من جانبيه ثم كثر
حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا **قوله** وانا فرطهم اي متقدمهم الى حوضي والكثير
يقال فرط يفرط فهو فارط وفرط اذا تقدم وسبق القوم ليرد لهم الماء وهيي لهم الدلا والارشية
قوله انا اول من يوذن له الخ قوله انا اول الى قوله راسه اشاره الى مقام الشفاعة كما ورد
في قوله فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا الى قوله فيقول ارفع الحديث **قوله** كيف

تعرف اي كيف تميز ليستقيم تعلق من به اي كيف تميز امتك من بين سائر الامم وفيما بين نوح بيان الامم حال
منه اي الامم كائنة فيما بين نوح ولو قيل الهو ظرف لتعرف لرجح المعنى كيف تعرف فيما بين نوح لم يكن لقوله
من الامم معنى وانما خص نوحا مع ان الانبياء قد بعثوا قبله لشهرته او للتغليب والى قوله او الى امتك
لانهما اي لامتدبا اي مبتدئا من نوح منتهيا الى قوله يوقن كتبهم وقوله لتعني لم يات بالوصفين
بفضله وتميز الاول الى آخره بما مدحا لامتيه وانما جاءا بما اتوا من الكرامة والفضيلة ٥٠ ٥

باب كم يجب الوضوء قوله لا يقبل صلوة من احدث

مط المعنى لا يقبل الله صلاته بلا وضوء اذا لم يجد الماء فيتيمم ان لم يجد التراب
ايضا يصلي فرض الوقت لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدان الماء والتراب وان وجد مما يقضي
قوله من علول الغلول الخيانة من الغنيمة والمراد منا الحرام ترك عدم قبول الصدقة من الحرام
بعدم قبول الصلاة بدون الوضوء اذا بان التصدق تركية النفس من الاوصاف ونطهارة
لها كما ان الوضوء لذلك ومن ثم صرح بالطهور وهو المبالغة في الطهر قص رجل مذاي كثير المذي
من امذ والستابعي فولان فيما اذا خرج خارج غير معتاد من احد السبيلين كالدم والمذي احدهما
انه يتعين غسله ولا يجوز الاقتصار على الحجر لندوره خصوصا في المذي احدهما انه يتعين غسله
ولا يجوز الاقتصار على لزوجه وانتشاره وبعضه طاهر مد الحديث والثاني جواز الاقتصار
نظرا الى المخرج والمراد من الامر بالغسل ان يتقلص عروقه وينقطع المذي قوله فلست استحي ان اسئله
لان مثل ذلك مما لا يكاد يفصح به الا الاحلام خصوصا بحضرة الاكابر وانما امر بالغسل لاحتمال انهم
ستروهن عن المذي نزههم عن البول ولا يرونه بمثابة البول وفي وجوب الطهارة منه قام منهم صلى
الله عليه وسلم بالغسل وفيه دليل على نجاسته قوله توضوا مما مست النار قص الوضوء في اصل
اللغة غسل بعض الاعضاء وتنظيفه من الوضاءة بمعنى النظافة والشرع نقله الى الفعل المخصوص
وقد جاء هنا على اصله والمراد منه ومن نظائره غسل اليدين لازالة الزهومة توفيقا بينه
وبين حديث ابن عباس وام سلمة ونحوهما ومنهم من حمله على المعنى الشرعي وزعم انه منسوخ بحديث
ابن عباس وانما يتلقى ذلك لو علم تاريخهما وتقدم الاول لا يقال صحبة ابن عباس متاخرة لان تاخر
الصحبة لا يدل على تاخر الرواية الا اذا كان صحبة المتاخر بعد صحبة ومات المتقدم او غيبته خلاف
ما لو اجتمعا قبل وقد صرح ابن الصلاح في كتابه بالنسخ حيث قال ومما يعرف به النسخ قول
الصحابي كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار
ايتوضا من لحوم الابل التوضي من اكل لحوم الابل واجب عند احمد وعند غيره المراد منه غسل
اليدين لما في لحم الابل من رائحة كريهة ودسومة عليظة بخلاف لحم الغنم في بعض نسخ بفتح الهمزة
وكسر الباء وهو موضع ربوط الغنم وهو للغنم بمنزلة الاصطبل للانسان والبرك للابل
وكره رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة في مبارك الابل لما لا يؤمن نفارها فيلحق المصلي ضرر
من صدمة وغيرها فلا يكون له حضور قوله فلا يخرجن قيل يوهم ان حكم غير المسجد بخلاف
المسجد لكن اشير به الى ان الاصل ان يصلي المؤمن في المسجد لانه مكانها فعلى المؤمن لكنها ملازمة اقامة
الجماعات في المساجد قوله حتى يتبين حسن معنا حتى يتيقن الحديث لان سماع الصوت او وجدان
الريح شرط اذ قد يكون اصم فلا يسمع الصوت وقد يكون اخشم فلا يجد الريح وينتقض طهره
اذا تيقن الحدث قال الامام في الحديث دليل على ان الريح الخارجة من السبيلين يوجب الوضوء قال
اصحاب ابي حنيفة رحمه خروج الريح من القبل لا ينقض الوضوء فيه دليل على ان اليقين لا يزول

بالشك

بالشك في شئ من امر الشرع وهو قول عامة العلماء قوله ان له دسما جملة استئنافية تعليلا للتضمض والاستنشاق
واشعار بان التمضمض مناسب له قوله قيل المضمضة بالماء سنة عن كل ما له دسومة اذ اينبغي في
الفم بقية تصل الى باطنه في الصلاة فعلى هذا ينبغي ان يتمضمض من كل شئ يمكنه الوصول الى البطن طرد
للعلة ويؤيد حديث السويق قوله عند اصنعته الضمير راجع الى المذكور وهو الصلوات الخمس بوضوء
واحد والمسح على الخفين وعمدا تمييز ام حال من الفاعل فقدم اهتماما بشرعية المسلمين في الدين
او اختصاصا ناز دا لرغم من لا يرى جواز المسح على الخفين وفيه دليل على ان من قدر ان يصلي صلوات
كثيرة بوضوء واحد لا تكره صلوته الا ان يغلب عليه الاحسان قوله فثري البلي من الثري التراب
الندي الذي تحت الظاهر يقال ثريا التراب ثريه اذا رش عليه الماء والسويق ما يجرش من الشعير
وغيرها للزاد قوله لا وضوء لفني الجنس استيعاب التوضي واستثني منه الصوف والريح قوله
وتحريمها التكبير سمي الدخول في الصلوة تحريما لانه يحرم الكلام والاكل والشرب وغيرها على المصلي
فلا يجوز الدخول في الصلاة الا بالتكبير مقارنا به النية والتحليل جعل الشئ المحرم حلالا به وسمي التسليم
به لتحليل ما كان محرما على المصلي لخروجه عن الصلوة وهو واجب عند الشافعي رحمه الله مسنون عند ابي
حنيفة رحمه الله اذ لو خرج عن الصلاة نماينا قض بعد ما جلس في اخر الصلوة لقدر التشهد تمت صلوته
شبه الشروع في الصلوة بالدخول في حريم ملك كريم المجتبي من الاغيار وجعل فتح باب الحرم بالتطهير
عن الادناس والاوضار وجعل الالتفات الى الغير والاشتغال به تنحيا حقيقا على التكميل بعد
الكمال قوله اذا فسا احدكم الخ لعل وجه الاتصال بين هاتين الهيئتين ان الله تعالى لم يجوز
للعبد المؤمن هذا القدر من الهيئات ومنعه من التقرب اليه بسببها فما ظنك ملكا لعظمه الشنيعا
ومن ثم جعل ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين معترضا بين المغير وهو قوله تعالى لساكم
حرث لكم والمفسر هو قوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله قوله انما العينان وكالخ اي العينان
كالوكاء شبه عين الانسان وحوفه ودبره بقربة لها فم مشدود بالخيط وشبه ما ينطلقه من الغفلة
عند النوم بحل ذلك الخيط من فم القربة وفيه تصوير لقبح صدور هذه الغفلة وصب الوكاء سيلان
شديد الشئ والمعنى ان الانسان اذا انتقض امساك ما في بطنه فاذا نام زال اختياره واسترخت
فلعله يخرج ما ينقض طهارته وذلك اشارة الى ان ما ينقض الطهارة بعينه بالنوم وسائر ما يزيل
العقل ليس لانفسها بل لانها مظنة خروج ما ينقض الطهارة به ولذلك خص النوم بمكن المقعدة من الارض
بحق الحقة الغسة الحقيقة ومعنى بحقوا رؤسهم تسقط اذقانهم على صدورهم وقيل هو الحقوق
وهو الاضطراب قوله وهل هو الا بضعة منه البضعة قطعة اللحم قوله قيل ما رواه طلق
ملسوخ بما رواه ابو هريرة لانه اسلم بعد قدوم طلق وذلك ان طلقا قدم على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يبني مسجد المدينة وذلك في السنة الاولى من الهجرة واسلم ابو هريرة عام خيبر في السنة
السابعة وادعا النسخ فيه مبني على الاحتمال وهو خارج عن الاحتياط الا ان ثبت هذا
القايل ان طلقا توفي قبل اسلام ابي هريرة او رجع الى ارضه فلم يبق له صحبة بعد ذلك وما
يدري هذا القايل ان طلقا سمع هذا الحديث بعد اسلام ابي هريرة وذكر الخطابي ان احمد
ابن حنبل كان يرى الوضوء من مس الذكر وكان ابن معين يرى خلاف ذلك وفي ذلك دليل على ظاهري
ان لا سبيل الى معرفة الناسخ والمنسوخ منهما قيل واذا الاخذ بالاحوط اولى قال يحيى السنة في هذا
وابي الدرداء او عمار رضي الله عنهم ان المس لا يبطل وبه اخذ ابو حنيفة رضي الله عنه وقال عمر وابنه

وابن عباس وسعد ابن ابي وقاص وابو هريرة وعائشة رضي الله عنهم انه ينقض وبه اخذ الشافعي رحمه الله هـ
قوله اذا افضى افضى او صل عذري بالباء وهو لازم وقوله يقبل بعض ازواجه حط بحتج من يذهب الى ان الملامسة
المذكورة في الاية معناها الجماع دون اللمس بسائر البدن الا ان ابا داود ضعفه وقال هو منقطع
لان ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها والمرسل انواع فالمرسل المطلق ان يقول التابعي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ومنه قسم يسمى بالمنقطع وهو غير الاول ومنه قسم يسمى
بالمعضل وهو ان يكون بين المرسل ورسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من رجل حط لخالف العلما
في المسئلة قال ابو حنيفة رضي الله عنه المس لا ينقض بدليل هذا الحديث وقال الشافعي رحمه الله ينقض
قال الترمذي لعل سفيان اراد بهذا الحديث مسندا او ذكر اختلاف الائمة وانما ترك اصحابنا حديث عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا لانه لا يصح قال الاستاذ وسمعت محمد بن اسماعيل يضعف
هذا الحديث وقال حبيب اني ما بت لم يسمع من عروة بهذا عبارة الترمذي فاعلم ما علم ان في
الصحيحين سماع عروة عن عائشة الا من ان يحصى فانه كالمجمع عليه ما قوله يمسح بكسر الميم والجمع
امساح ومنوح وفيه دليل على ان كل ما مسه النار لا ينقض الوضوء قوله اشهد لقد كنت في اشهد
معنى القسم فلذا ادخل اللام في قد جوابا له اي والله لقد كنت وفيه دلالة على اثبات هذه الدعوى
عند الخلاف فيما بين الصحابة وانما ضمن الشهادة معنى القسم لان الشهادة اخبار عن مواطاة القلب
اللسان واعتقاد ثبوت المدعي قوله ذراعا فذراعا ما سلت الثنايا فذراعا للتعاقب كما في قولك
الامثل فالامثل وما في ما سكت للمدة المعنى ما ولتني ذراعا عب ذراع الى ما لا نهاية له ما دمت ساكتا
فلما نطقت انقطعت قوله وجسها بيده حط التجسيس التفتيش عن بواطن الامور وقوله من الملا
اي الذي ذكرها الله سبحانه وتعالى او لامستم النساء وقوله من قبل الى ارض نقرع على ما اصله من قبل
اي اذا كان التقبيل والجس من الملامسة فيلزم ان يتوضأ من قبل وجس والترتيب مفوض الى
ذهن السامع قوله من قبله الرجل امرأته اي يجب منها الوضوء وفي تقديم الجر على المبتدا المعرف
اشعار بالخلاف ورد على من يقول ليس حكم التقبيل والجس حكم سائر النواقض ورد وقيل ليس حكمه
الا حكما فيكون من قصر القلب

باب آداب الخلاء

اذا اثبتم الغائط الغائط في الاصل المطمئن من الارض ومنه قيل لموضع قضاء الحاجة الغائط لان
العادة ان يقضي في المنخفض لانه استتر له ثم اتسع حتى اطلق على نفس الخارج قوله ولكن شرقوا الخ
هذا خطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك السمت فاما من كانت قبلته الى جهة المغرب
او المشرق فانه ينحرف الى الجنوب والشمال وقال الشافعي وجماعة رحمهم الله الصحراء لا تخلوا من مصلي
من ملك او انسي او جني فانه امر مستقبل القبلة او مستدبرها بما يقع بصر مصلي على عورته
واما الابنية فلتيقن فيها ذلك لان الحشوش محضرة الشياطين قوله اما في البنيان فلا باس حط
هذا مذهب الشافعي رحمه الله وعند ابي حنيفة رحمه الله يستوي الصحراء والبنيان في حرمة الاستقبال
والاستدبار قوله او ان يستنجي الخ فائدة الاستنجاء قطع النجاسة من سحوت السجرة وانحاها واستنجاها
اذا قطعها من الارض ورجيع فعيل بمعنى مفعول والمراد الروث والعذرة لانه راجع اي رد من
حال الى حال اي وكل مردود رجيع حط النهي عن الاستنجاء نهي تنزيه وكرامة لا تحريم والاستنجاء
بثلاثة احجار واجب عند الشافعي رحمه الله وان حصل النقاء باقل وعند ابي حنيفة رحمه الله النقاء
متعين لا العدد قوله او بعظم حط لا يجوز الاستنجاء بعظم ميتة او مذكاة قيل علة النهي ملاسنة

العظم

فلا يزيل النجاسة وقيل علته انه يمكن مصه او مضغه عند الحاجة وقبل قوله عليه الصلاة والسلام
ان العظم زاد اخوانكم من الجن **ولد** من الخبث والخبايث بضم الباء جمع الخبث والخبايث جمع الخبيثة
يريد ذكران الشياطين واناثهم ويروى بسكون الباء ويراد به الكفر والخبايث الشياطين وخص الحلا
لان الشياطين تحض الاخلية لانه يجري فيها ذكر الله الخبث ساكن الباء فانه مصدر خبث الشئ يخبث خبثا
وفي ايراد الخطابي هذا اللفظ في جملة الالفاظ التي سردها الرواية ملحونة نظر لان الخبث اذا
جمع يجوز اسكان الباء للتخفيف كما في سبل وعنق من الجموع وهذا مستفيض في كلامهم لا يجوز انكاره
ان يزعم ان ترك التخفيف اولى لئلا يشتبه بالخبث الذي هو المصدر **ولد** وما يعذبان في كبير
حسن معناه انهما لا يعذبان في امر يشق ويكبر عليهما الاحتراز عنه فانه لم يشق عليهما الاستنزاه
عند البول وغول النميمة ولم يرد ان الامر فيهما من غير كبير في امر الدين **ولد** وليس لا يكون
كبيرا وما يعذبان فيه **ولد** لا يستتر من البول **ش** في العريس والعاتق والنهاية يستنزه من البول
بدون من الباء وورد ايضا الحديث في باب البول مع الباء وفي العريس الاستنزاه الاجتناب
منه بعد الخروج يعني الاستبراء **لـ** للبيت الذي حدث فيه جفوة قيل هذا الذي ليبا عذ عليه
المعنى لا الاستنزاه وعليه كلام الشيخ محي الدين كما سيجئ انفا **فا** الخرد القطعة التي خرد عنها الخوص
اي قشرته وكل شئ قشرته عن شئ فقد خردته وقوله لعله ان يخفف سنه لعل يعني قال المالكي الرواية
يخفف عنهما على التوحيد والتانيث وهو ضمير النفس فيجوز اعادة الضمير بن في لعله ومنها الى الميت باعتبار
كونه انسانا ونفسا ويجوز ان يكون الاول ضمير الانسان وفي عنهما النفس ويجاز تفسير الانسان بان وصلتها
مع انها في تقدير المصدر لكونها في حكم جملة لانتمالها على مسند ومسند اليه فكذلك سد مسد مفعولي ظن
عسى وحسب في ام حسبتم ان تدخلوا ويجوز على قول الاخفش ان يكون ام زايدة مع كونها ناصبة
كزياده الباء ومن قبل لعل الظاهر يلون الضمير منها يفسره ما يعقل كقوله تعالى ان هي الا حياتنا
الدنيا اصله وما الحياة الا حياتنا ثم وضع الضمير موضع المبتدا لان الخبر يدل عليه والرواية
بتثنية الضمير في عنهما لتسديعي الا هذا التاويل **ولد** فتشفع نصفين **مط** الباء زايدة للتاكيد
واما وضعهما على القبر فقيل انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة لهما فاجيب بالتخفيف الى
ان يبسا وقد ذكر مسلم في اخر الكتاب في حديث جابر ان صاحبي القبر ين اجيبت شفاعتي ان يرفع
ذلك عنهما ما دام العصبين رطبان وقيل يحتمل انه كان يدعو لهما تلك المدة وقيل لانهما تسبحان
ما دام رطبين قال كثير من المفسرين في قوله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ومعناه وان من شئ حي
ثم قال وحيوان كل شئ بحسبه فحيوان الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع والمحققون على العموم وان
التسبيح على حقيقته لان المراد الدلالة على الصانع واستحب العلما قراءة القران عند القبر لهذا
الحديث اذ تلاوة اولى بالتخفيف من تسبيح الجريد وقد ذكر البخاري ان بريدة بن الحصيب الصحابي
اوصى ان يجعل في قبره جريدتان فكانه نزل بفعل مثل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
انكر الخطابي ما يفعله الناس على القبور من الاخواص وغيرها متعلقين بهذا الحديث وقال
لا اصل له وفي الحديث اثبات عذاب القبر كما هو مذهب اهل الحق وفيه نجاسة الابوال
وفي الرواية الاخرى لا يستنزه من البول وهو غلط وفيه تحريم النميمة لاسيما مع قوله فانه
وفي الرواية الاخرى لا يستنزه من البول وهو غلط وفيه تحريم النميمة لاسيما مع قوله فانه
تدل على الاستمرار وفيه ان عدم التنزه من البول يبطل الصلاة وتركها كبيرة بلا
شك **ولد** القوا للاعين **حسن** اي الامر الخالس للعن وما بها لاعين **ولد** الذي يجلى
اي يجلي الذي يجلي وعبر عن الفعل بفاعله والمراد من ظلمهم ما اختاروه باديا ومقبلا **ولد**

فلا يتنفس لعل علة النهي تقذر ما في الاناء **وله** ولا يمسح اي لا يستنجي فان قيل كيف يستنجي بالحجر فان اخذ لشماله والذكر
بيمينه فقد مس ذكره بها وهي منهي عنه وكذلك العكس قلنا طريقه ان يأخذ الذكر بشماله ويمسحه على حجر او جدار
كبير بحيث لا يستعمل يمينه في ذلك اصلا كذا في المطهر اصلا والاسرى وقيل من دخل الخلا الا غلبا ان
يبتلى بما خرج من السبيلين فيكون النهي لمسح اليمين اي الاستنجاء بها مخصصا بالذكر بسر ونهي المس مختصا بالقبل
ويعلم منه انه اذا اخذ الحجر باليمين ومسح بشماله ذكره عليه لم يكره **وله** فليستنثر من معناه استنجمر يستجمر
بالاحجار الصغار والايثار ان يجعلها وترا ثلثا او خمسا **وله** يدخل الخلا الخلاء ممدود والمتوضى خلوة
الانسان فيه والاداوة المطهرة والعنزة اطول من العصاة واقصر من الرمح فيها سنان وحملها لانه
صلى الله عليه وسلم كان بعيدا عن الناس بحيث لا يراه دفعا لضرر وغائلة ولتنبش الارض الصلبة لبلا
يرتد البول ويستنجي بالماء اي يزيل النجوة عنه **وله** نزع خاتمه وفي ذلك لما كان نقش عليه محمد رسول الله وفيه
دليل على وجوب تنحية المستنجي اسم الله واسم رسوله والقرآن **وله** البراز البراز بفتح الباء اسم للقضاء الواجب
كنوا به عن حاجة الانسان يقال برز اذا غوط ومما كنايتان حسنتان يعفون عما يفحش ذكره
صيانة اللسنة عما يصان عنه الانسان وكسر الباء فيه غلط لان البراز بالكسر مصدر يارز في الحرب
وله فانه دمث المكان دمثا اي لان وسهل **حسن** الارتياد افتعال من الرود كالابتغاء
من البغي ومنه الرائد طالب المرعى المعنى فليطلب مكانا مثل هذا الحذف المفعول لدلالة الحال
عليه **خط** وشبهه ان يكون الجدار الذي قعد عليه عاديا غير مملوك لاحد فان البول يضر باصل
البناء وبوهي اساسه فلا يفعل ذلك في ملك احد لغير اذنه او يكون قعوده صلى الله عليه وسلم
مبرا خيفا عن جدار البناء فلا يصيبه البول **وله** حين يدنو من الارض يستوي فيه الصحراء والبنيان
لان رفع الثوب كشف العورة وهو لا يجوز الا عند الحاجة ولا ضرورة في الرفع مثل القرب من الارض
وله انما انا لكم مثل الوالد **لك** هذا الكلام بسط للمخاطبين وتأنيس لئلا يحتشموا ولا يستحيوا عن
مسألته فيما يعرض لهم من امر دينهم كالولد بالنسبة الى الوالد فيما يغشاه وفي هذا بيان وجوب طاعة
الاباء وان الواجب عليهم تأديب اولادهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه من امر دينهم **نو** تحفيض
النهي بما يدل على ان الاستنجاء جوز بكل ما يقوم مقام الاحجار في الانقاء وهو كل جامد طاهر قالع
للنجاسة غير محترم من مدر وخشب وخرق وحرض وسمي الاستنجاء استطابة لما فيه من ازالة
النجاسة وتطهير موضعها من البدن **وله** والرمة **مط** الرمة بمعنى الرميم وهو العظم البالي
او جمع رميم كخليل وخلة رم العظم اذا بلي **حسن** نهى عنها لانها كانت مسته وهي نجسه او لانها للجن
لانقلع النجاسة **وله** كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة تدل على الاستمرار والعادة
والاذى ما يستكرهه النفس لركيه ومنه سمي المحيض اذى فيلحق ان نفس الظاهر بما يقابله مما
تستطيبه النفس الطاهرة وقولها تحلابه فيه اما الى ان دخول الخلا كان برحله اليسرى حتى
تتبعه اليد اليسرى ويفهم ان دخوله المسجد كان باليمنى المفهوم بقولها لظهوره **وله** وما كان عن اذى
كان تامه ومن اذى بيانيه **وله** بثلاثة احجار الباء للتعدية وفي قوله بهن للالة يستطيب
الرفع على مستأنف علة الامر **وله** يجزي اي يكفي ويغني عن الماء وينوب عنه ذكر عقيب قوله يستطيب
اي يزيل النجاسة استطابة للنفوس بهذا الترخص **وله** فانه زاد اخوانكم من الجن فيه دليل على
ان الجن مسلمون حيث سماهم اخوانا لهم وانهم يأكلون روى الحافظ ابو نعيم في دلائل النبوة ان
الجن سألوه المدينة منه صلى عليه وسلم فاعظاهم العظم والروث لدوابهم فاذا استنجى بهما وروى
الحافظ ابو عبد الله الحاكم في دلائل النبوة قال صلى الله عليه وسلم لابن مسعود ليلة الجن اولئك

جن

جن نصيبين جاؤني فسألوني المتاع والمتاع الزاد فمنعتهم بكل عظم حائل او روث او بعر فلت وما بغني منهم من ذلك قال انكم لا تجدون عظما الا وجد لحمه الذي كان عليه يوم اكل ولا روثة الا وجدوا منها حبها الذي كان فيها يوم اكلت فلا يستنجي احدكم بعظم او روثة والضمير في فانه راجع الى الروث والعظام باعتبار المذكور كما ورد في شرح السنة وجامع الاصول وبعض نسخ المصابيح وفي بعضها وجامع الترمذي فانها فالضمير راجع الى العظام والروث تابع لها وعليه قوله واذا راجارة او هو لفضوا اليها **ولد** ستطول بكذا الباء للالصاق والسين للتاكيد وفي الاستقبال والفاء في فاخبر جواب شرط محذوف والتقدير لعل الحبوة سيمد ملتصقا بك ومسيرا فاذا طالت الحبوة فاخبر وانبه اظهارا للمعجزة باخباره عن الغيب من غير حصل في الدين بعد القرن الاول وان هذه الامور المذكورة مهمة لشانها ومن ثم عدل الى الاتم المظهر من المضمر حيث لم يقل فاني بشر اظهار للموجدة والغضب **ولد** من عقد ما قيل هو معالجتها حتى تنعقد وتجتمع من قولهم حاف فلان عافدا عنقه اذا لواه كبرا او فيل كانوا يعقدونها في الحروب وامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بارسالها لما فيها من التانيث **ولد** ط او لقلد وترا قال ابو عبيدة الاشبه انه نهي عن تقليد الخيل اوتار القسي ليلا يصيبها العين او لحافة اختنافها به لاستماعها منه مثل الركض روي انه صلى الله عليه وسلم امر بقطع الاوتار من اعناق الخيل بلبنها على انها لا ترد شيئا من قدر الله تعالى **ولد** من استجمر فليوتر في الاستجمار بالحجر خاصة ليس بعزيمة لا يجوز تركها الى غيرها لكنه اذا اراد ان يستنجي بالحجارة فالسنة وتر ثلثا او خمسا والا فلا حرج في تركه الى غير وقال ايضا في قوله من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك على الوجوب الما احتاج الى بيان سقوط وجوبه بقوله لا حرج اي لا اثم وقال ايضا في قوله فليوتر دليل على وجوب الثلاث اذ لو اريد به الواحد لما احتيج الى ذكر الوصف بقوله فليسبح بواحدة فلما عدل الى الوتر علم انه قصد ما زاد على الواحد واقله الثلاث **ولد** فما حلال يجوز ان يكون شرطيه والجزا فليقطع والشرطية جزا الشرط الاول **ولد** وما لا فليتله عطف على حلال ويجوز ان يكون موصولة مبتدا خبره فليتله والجملة جزا الشرط **نه** انما امر بلفظ ما يحلل لانه ربما يخرج مع الحلال دم بخلاف ما لا يؤكل وانما نهى الحرج لانه لم يتيقن خروج الدم معه وان تيقن حرم اكله **ولد** فان لم يجد **مط** امر بالستر ما امكن حتى لا يلعن فعوده حيث يقع عليه ابصار الناظرين فيهتك الستر او يهب الريح فيصيبه البلل فيتلوث ثيابه وبدنه وكل ذلك من لعب الشيطان به وقصده اياه بالفساد انتهى كلامه الاستثنا في الا ان يجمع متصل اي فان لم يجد ما يستتر به الا جمع كثيب من رمل فليجمعه وليستدبره ومعنى التعليل في قوله فان الشيطان يلعب به اذ اكان لم يستتر يمكنه من وسوسة الغير الى النظر الى مفعله **ولد** ومن فعل استعاد به يجوز فيه الرفع اي هو يغتسل والجزم وهو ظاهر والنصب على ان يجعل ثم بمنزلة الواو ولكنه يلزم ان يكون المعنى النهي عن الجمع والبول فيه منهي سوا كان معه اغتسال او لا **مذ اط** هذا اذا كان المكان صلبا ولم يكن للبول مسلكا فيتوهم انه اصابه شي من رشاشه فانه يورث عالوسواس **ولد** لا يبولن وجد النهي ان الجحر ماوى الهوام المؤذية وذوات السموم فلا امن ان يصيبه ضرر من قبل ذلك وهو يقال ان الذي يبول في الجحر يحشى عليه من الجن وقد نقل ان سعد بن عبادة الخزرجي قتلته الجن لانه بال في جحر بارض حوران وروي في كتب الفقه انه سمع من الجحر فايلا يقول **ـــ** هذا التقرير **مط** نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده **نه** وعينا ه بتهم فلم تخط فواده **حـ** والله اعلم بصحته **ولد** في الموارد جمع مورد وهو الما الذي يرد عليه الناس من عبر او نهر او قارعة الطريق هي الطرق الواسعة التي تقرعها الناس بارجلهم اي يدقونها ويمرون عليها **ولد** بضربان الغائط الضرب في الارض الذهاب فيها والاصل فيه ان الذاهب في الارض تضرب بها برجله **و** بال ضرب الارض اذا نبت

٣ الخلا وضربت في الارض اذا سافرت قيل الغائط بصيغة ينزع الخافض اي الغائط ويحتمل ان يكون مرادا اي يضربان
في الارض المطمئنة للغائط لحذف المفعول له للدلالة الظرف عليه ويضربان ويتحدثان صفتان لرجلان
لان التعريف فيه للجنس اي رجلان من جلس الرجال ويجوز ان يكونا خبرين لمبتدا محذوف اي مما يضربان
ويتحدثان استيناقا وكاشفين حال مقدرة من ضمير يضربان ولو جعلا حالا من ضمير يتحدثان لم يكن
مقدرة على هذه التقادير التي منصب على الجميع حس لا يذكر الله لسانه في قضاء الحاجة ولا في الجامعة
بل في النفس قال ابو عمر وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد واذا عطس حمد الله في
نفسه قال الحسن والشعبي والنخعي وله ان هذه الحشوش لان يعني الكنيف ومواضع قضاء الحاجة
الواحد خش بالفتح واصله من الحش البستان لانهم كانوا كثيرا يتغوطون في البساتين ومحتضره اي محضرها ع
الشياطين والجن وله سترا مبتدا ما بين موصولة مضاف اليها وصلتها الظرف ان تقول خبره وله
عفرانك مصدر كالمغفرة والمعنى اسالك غفرانك وقد ذكر في تعقيبه صلى الله عليه وسلم الخروج
عفرانك نو مصدر كالمغفرة والمعنى اسالك غفرانك وقد ذكر في تعقيبه صلى الله عليه وسلم الخروج
لهذا الدعا وجهان احدهما انه استغفر من الحالة التي اقتضت هجران ذكر الله فانه كان يذكر الله في سائر
حالاته الا عند الحاجة وثانيهما انه وجد القوة البشرية قاصرة عن الوفا بشكر ما انعم الله عليه من تسويغ
الطعام والشراب ترتيب الغذا على الوجه المناسب لمصلحة البدن الى اوان الخروج فلجا الى الاستغفار اعترافا
بالقصور عن بلوغ حق تلك النعمة وله في نورا النورانا من صفر او حجارة كالاجانة منوضا منه والركوة اناء
صغير من جلد ليشرب منه الماء والجمع ركا وله ونضح فرجه نه الانتضاح بالماء وان ناخذ ملئا منه فرشة
متداكين بعد الوضو لينفي عنه الوسواس وقد نضح عنه الماء انضحه به اذا رشش عليه نو الانتضاح بالماء
ان ياخذ ملئا منه الى قيل كان يفعل ذلك قطعا للوسوسة وقد اجاره الله عن تسلط الشيطان
لكن يفعله تعليما للامة او يفعله لبرد البول ولا ينزل الشي بعد الشي وله قدح من عيدان العود
قايما ط لانبل نهي تنزيه وعلة النهي انه سدوا العورة بحيث يراه الناس ولا يامن رجوع البول اليه وله
سباطة قوم السباطة الكناسة والموضع الذي يرمى فيه التراب والاوساخ وما يكنس من المنازل واضافتها
الى القوم للتخصيص لا للتملك لانها كانت موانا سبخة حس السباطة هي الارض الغليظة تكون مرتفعة عن
عن وجه الارض لئلا يرتد فيها البول الى الثياب وتكون سهلا وقيل انه صلى الله عليه وسلم لم يجد مكانا
للقعود وقيل كان به جرح لم يملن من القعود قال الشافعي رحمه الله كانت العرب تستشفي بالوجع
بالبول قايما فلعله كان به ذلك والا فالمعتاد من فعله صلى الله عليه وسلم البول قاعدا وهو الاختيار
وله منكرا الحديث المنكر ما تفرد به
قولها ما كان يبول الا قاعدا هذا يؤيد ما ذكر ان بوله قايما كان لعذر وله
من ليس بثقة والاصابطا قال ابن الصلاح وقبل ما لا يعرف متنه من غير رواية والصواب ما تقدم
ما امرت كلما دخلت الخ في الحديث دلالة على انه صلى الله عليه وسلم ما فعل امرا ولا تكلم بشي الا بامر الله
وان سنة ايضا مامور بها وان لم تكن فرضا وانه كان يترك ما هو اولى به تخفيفا على امته وان الامر
مبني على البس وله لما نزلت فيه الضمير لمسجد قبا او مسجد المدينة والتطهر مبالغة ويحتمل التثليث
وله لما اجابوا بقولهم تتوضا للصلاة الى الخ ومحبتهم التطهر انهم يوثرونه على النفس ويحرضونه
عليه حرص المحب للشي ومحبة الله اياهم انه يرضى عنهم ويحسن اليهم كما يفعل المحب بمحبوبه وله
اي ان شا الله تعالى اثر تطهركم البالغ وله فطيبكموه اي الزموا التطهر ولا تفارقوه وله حتى الحراة حط
بكسر الخا والمد الحلى عند الحاجة واكثر الرواة يفتحون الخا مع العصر وذكر الجوهري الخرو بالضم العذرة

وقد

وقد خرا خواه مثل كرة كراهة وجواب سلمان من الاسلوب الحكيم لم تلتفت الى استهزائه واخرج الجواب مخرج المرشد الذي
يلقن السائل الجاهل اي ليس هذا امكان السؤال الاستهزاء بل هو واجب وحق فالواجب ترك العناد ليس فيها
رجيع صفة مؤكدة لاجار مزيلة لتوهم من يتوهم انها مجازا او وارد على التغليب وفيه استفضا الارشاد ه
مبالغة للرد على المشرك **وله** وفي بن الدرقة فوضعها اي جعلها حايلا بينه وبين النابل وبالـ
مستقبلا اليها الدرقة الترس من جلود ليس فيها خشب ولا عقب **وله** وبحكه **ش** وح كلمة تقال لمن
يرحم ويرفق به يقال لاخ زيد ويحاله وقرض قطعوه شبه نهى هذا المنافق من الامر بما هو معروف
عند المسلمين بنهي صاحب بني اسرائيل ما كان معروفا عندهم في دينهم والقصد فيه توبيخه وتهديده
وانه من اصحاب النار فلما عيره بالجبا وفعل النسا وبخه بالوقاحة وانه ينكر ما هو معروف بين رجال
الله من الامم السالفة وللاحقة **وله** او حممه **ز** الحم وما احترق من الخشب او العظام ونحوها
والاستنجا به منهي لانه جعل رزقا للجن فلا يجوز افساده وفيه ايضا انه اذا امس ذلك المكان ونالة
اذى نجس وضغط نفتتت لرخاوته فيعلق به شيا منه متلوثا بما بلقاه من النجاسة وفي معناه ه
الاستنجا بالتراب وخواب المدر ونحوها **ما** السواك **وله** ه
لولا ان اشق على امتي **ص** لولا يدل على انتفا الشي لانتفا غيره فيدل سهنا مثلا على انتفا الامر
لانتفا لمشقة وانتفا المنفي ثبوت فيكون الامر منتفيا لثبوت المشقة فدل على ان المندوب ليس
بمامور لانتفا الامر مع ثبوت الندبية وايضا جعل الامر ثقيلا وشاقا عليهم وذلك انما يكون
في الوجوب **ز** السواك بالكسر والمسواك ما يذلك به الاسنان من العيدان يقال ساك فاه يسوكه
اذا ذلكه بالسواك فاذا لم يذكر الفم يقال استاك **وله** ينبغي ان يستاك يعود من اراك ه
وما يزيل التغير من الخرقة الخشنة والسعد والاشنان والاصبع ان لم يجد غيرها عند بعض الاصحاب
ويستحب ان يبدا بالجانب الايمن من فمه عرضا ولا يستاك طولا لئلا يدمي لحم اسنانه فان خالف
صح مع كراهة قبل عرضا حال من الفم كذا في شرح الامام الرافعي رحمه **وله** اذا دخل منه قال
في السواك فوايد منها ازالة التغير الحاصل بالسلوت **وله** للتهجد من الهجود وهو النوم يقال
هجدته فتهجد اي زالت هجودة فالتهجد التيقظ ثم اطلق على الصلوة بالليل **وله** لشوص فاه ه
اي يدلك اسنانه وبنقيها وقيل هو ان يستاك من سفل الى علو واصل الشوص الغسل ومن
في من الليل تبعيضية مفعول التهجد كقوله تعالى ومن الليل اي علبك بعض الليل فتهجد به
وله عشر من الفطرة اي عشر خصال من سنة الانبيا الذي امرنا بان نقتدي بهم واول من
امر بها ابراهيم عليه الصلاة والسلام كما قال الله تعالى واذ ابتلى **ح** وبعضها خلاف وفي وجوبها
كالختان والمضمضة والاستنشاق ولا يمتنع اقتران الواجب بغيره كما في قوله تعالى كلوا من ثمره اذا
اثمر وانوحه فان الاكل مباح فالختان واجب عند الشافعي رضي الله عنه وسنة من
العلما رحمهم الله على الرجال والنسا وسنة عند مالك واكثر العلما رحمهم الله والتعليم سنة ه
ويستحب ان يبدا ببدن اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الابهام ثم الخنصر ثم خنصر اليسرى الى ابهامها ثم
يحفر الرجل اليمنى الى ابهامها فيتم بخنصر اليسرى وتف الابط سنة ويحصل ايضا بالحلق والنورة وقص
والشارب سنة ويستحب ان يبدا بالايمن ولو ولى غيره بعضه جاز من غير هتك ستر عورة ولا حرمة بخلافه
الابط والعانة والمختار ان يقص الشارب حتى يبدو اطراف الشفة ولا يحفه من اصله ومعنى قوله
صلى الله عليه وسلم احفوا الشوارب اعفوا ما طال منها على الشفتين وغسل البراجم اي الاصابع ومقاطعها
وهي بفتح الباء جمع برجمة بضم الباء والجيم سنة ليست مختصة بالوضو ويلحق بها ما يجمع من الوسخ في

معاطف الاذن وقعر الصماخ وما يجتمع في داخل الانف وكذا جمع الوسخ على البدن وانتقاص الماء بالقاف والصاد المهملة فسر وكبع بالاستنجاء روى ابو عبيد وغيره بانتقاص البول لسبب استعمال الماء في الغسل المذاكير قو انتقاص الماء وان يغسل مذاكيره ليرتد البول والانزال بالشيء بعد الشيء فيعسر استبراؤه فان ارتد اليول فيكون المصدر مضافا الى المفعول والانتقاص يكون متعديا ولازما ان ارتد به الذي يغسل به فهو مضاف الى الفاعل على المعنى التعدية قو اعفاء اللحية توفيرها يقال عفى النبات اذا كثر وعفوت انا واعفوته لغتان وقص اللحية من صنيع الاعاجم وهو اليوم شعار كثير من الافرنج والهنود ومن الاخلاق له في الدين من الطائفة العلندرية قو الا ان تكون المضمضة الاستثنا منقطع ولبست ما ول بلم انكر اي لم تذكر العاشرة فيما اظن شيئا من الاشيا الا ان تكون المضمضة قو مطهرة للفم ط المطهرة مصدر مبيم يحتمل ان يكون بمعنى اسم الفاعل اي تطهر للفم وكذا المرضاة اي تحصل لرضي الله ويجوز ان يكون المفعول اي مرضي للرب قيل يمكن ان تكون مثل مظنة ومحمة اي السواك مظنة للطهارة والرضي اي تحمل الوك اي مرضي للرب والترتيب الرجل على الطهارة ورضي الرب تعالى وعطف برضاة يحتمل الترتيب بمعنى الاخبار بهما وتفويض الترتيب الى الذهن فتكون الطهارة مه علة الرضي وان يكونا مستقلين في العلية قو الحيا اختصر ط كلام قو وقال في الحيا ثلاث روايات الحا المهملة والنا المثناة يعني به ما يقتضي الحيا من الدين كستر العورة وترك الفواحش لا الحيا الجبلي نفسه فانه مشترك بين الناس وثانيهما الخنان بخا معجمة ونا فوقها نقطتان وهو من سنة الانبيا كما سبق وثالثهما الخصا بالحا المهملة والنون المشددة وهو ما خصب به وهذه الرواية عن صحيحة ولعلها مصحفة لانه يحرم على الرجال خضاب اليد والرجل لتشبهها بالنسا واما خضاب الشعر به لم يكن قبل نبينا صلى الله عليه وسلم فلا يصح ارساله الى المزين قوله فيستيقظ يجوز في يستيقظ الرفع للعطف ويلزم النفي منصبا عليهما معا والنصب جوابا للنفي لان الاستيقاظ مسبوق بالنوم كانه مسبب عنه وفي ايرادها هكذا مطيبا اشارة الى ان ذلك كان دابه فولها فابدا به فاشتاك اي قبل الغسل استاك به نبركا وفيه دليل على ان استعمال الغير سواكه غير مكروه قو ارا بي في المنام اشوك اي رايت نفسي في المنام مشوكا فالمفعول الاول المستتر والثاني الضمير البارز وجاز في جميع باب علمت كون الفاعل والمفعول ضميري واحد والثالث اشوك ومعنى كبر اكمل الكبير قو لقد خشيت جواب قسم مقدر اي والله لقد خشيت ان يستاصل لتني من كثره استعمال السواك لسبب وصيه جبريل وكثره مداومتي عليها قو انا خفي الفرس انسحى حافره قو في السواك اي في شان السواك وامره وفايده هذا الاخبار مع العلم بذلك اظهار الاهتمام بشان السوال وقوله التزت عليكم المفعول محذوف اي اطلت الكلام عليهم بذلك اظهار الاهتمام بشان السوال وقوله لتزت عليكم المفعول محذوف اي شددت عليهم في السوال كائنا عليكم قو يستن الاستنان استعمال السواك وهو افتعال من الاسنان اي يمره عليها وفيه من الادب تقديم حق الاكبر من الحاضرين في السلام والشراب والطيب ونحوها وفيه ان استعمال سواك الغير مكروه على ما يذهب اليه بعض من تعزز الا ان يغسله اولا او يغيره قو ان كبر هو الوحي به اي اوحي اليه ان فضل السواك ان يقدم من هو اكبر من الاعز قو سبعين ضعفا مفعول مطلق او ظرف اي بفضل مقدار سبعين وضعفا تمييز او ابدبه مثل العدد المذكور ع الضعف من الالفاظ المتضايفة كالنصف والزوج وهو تركيب من قدرين مشتوين ويختص بالعدد فاذا قيل اضعفت الشيء وضعفته اضعفته مثله فضاعدا فاذا قلت اعطني فلان ضعفين فانه يجري مجرى الوجهين الزوجين في ان كل واحد يضاعف الاخر فلا يخرج عن اثنين قال الله تعالى

فاتهم

بان قدم

فانهم عذابا ضعفا لما سألوا ان يعذبهم عذابا لضلالهم وعذابا باضلالهم **قوله** وعن ابي سلمة هو عبد الله ابن
عبد الرحمن بن عوف **قوله** عن يزيد بن خالد الجهني نزل الكوفة روى عنه عطاء بن يسار **قوله** حديث حسن صحيح
اي له اسناد ان احدهما حسن والاخر صحيح **باب سنن الوضوء وآدابه** لم يرد هو
بالسنن سنن الوضوء فقط بل اريد افعال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله من الفرائض والسنن فقال جاء في السنة
كذا اي في الحديث **قوله** فانه لا يدري قوله فانه تعليل رواه الامام النووي عن الشافعي رحمه الله وغيره
من العلماء ان اهل الحجاز كانوا لا يستنجون بالحجارة وبلادهم حارة فاذا ناموا عرقوا فلا يامن ان
يطرق يده على الموضع النجس او على بثرة او قملة وفي الحديث مسائل منها ان الماء اذا اوردت عليه
نجاسة تنجس وان قلت ولم تغيره ومنها الفرق بين ورود الماء على النجاسة وعكسه فان الماء اذا
ورد عليها وان كان قليلا لم ينجس وبالعكس ينجس اذا كان اقل من القلتين ومنها ان موضع النجاسة لا
يطهر بالاحجار بل يبقى بحيث معفوا عنه في حق المصلي ومنها استحباب الغسل ثلثا فانه اذا امر التثليث في
المتوهمة ففي المحققة اولى ومنها استحباب الاخذ بالاحوط في العبادات وغيرها مما لم يخرج الى الوسوسة
ومنها استعمال الفاظ الكنايات فيما يحاشا من التصريح به حيث قال لا يدري اين باتت يده ولم يقل
فلعل يده وقعت على ذكره او دبره او نجاسة والنهي عن الغمس قبل غسل اليد محمول عليه لكن الجماهير على انه
تنزيه لا تحريم فلو غمس لم ينجس الماء ولم يأثم الغامس **نو** هذه في حق من بات مستنجيا بالاحجار معرورا
ومن بات على خلاف ذلك ففي امره سعة يستحب له غسلها الان السنة اذا وردت لمعنى لم تكن لتزول
بزوال ذلك المعنى **حسن** على النبي صلى الله عليه وسلم غسل اليدين بالامر المومى ومما علق بالموهوم
لا يكون واجبا فاصل الماء واليدين على الطهارة تحمل الاكثرون هذا الحديث على الاحتياط وذهب الحسن
البصري واحمد في احدى الروايتين الى الظاهر وواجبا الغسل وحكما بنجاسة الماء **قوله** فليستنثر
الخ استنثر حرك بالنثرة وهي طرف الانف ويجوز ان يكون بمعنى نثرت الشيء اذا قرفته وبدرته **نو وهي**
الخيشوم اقصى الانف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو موضع الحس المشترك ومستقر الخيال
فاذا نام تجمع الاخلاط ويبس عليه المخاط وبكل الحس وينتشر الفكر ويرى اضغاث احلام فاذا قام
وترك الخيشوم بحاله استرسل الكلال والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر الخشوع والقيام على
حقوق الصلاة ثم قال النووي بشيء مما ذكر من طريق الاحتمال وحق الادب في الكلمات النبوية ان لا يتكلم
في هذا الحديث وامثاله فان الله سبحانه قد خصه بغرائب المعاني وحقائق الاشياء ما يقصر عنه باع غيره
وروى النووي عن القاضي عياض يحتمل ان يتوهم الشيطان ان تكون حصبته فان الانف اصل
المنافذ الى القلب وليس عليه ولا على الاذنين غلق وفي الحديث ان الشيطان لا يفتح الغلق وجاء
بلفظ الفم في الثواب من اجل دخول الشيطان في الفم ويحتمل ان يكون على الاستعارة فانه ايما يبعد من
من الغبار رطوبة الخياشيم فقد يوافق الشيطان **قوله** ويل لعبد الله انصاري ما لي من مازن
من النجار قيل لشارك وحشي في قتل مسيلمة الكذاب قتل يوم الحرة شهيدا احد ولم يشهد بدرا **قوله**
هذا مقدم رأسه تفسير لقوله فاقبل بهما وادبر قال المؤلف وانما اطنبنا في الكلام في الحديث لان ما
ذكر في المصابيح وفي الصحاح لم يوجد بلفظه والذي في رواية مالك والنسائي فاما معناه فمما ذكره
في المتفق عليه عقيبه وبعض الروايات انما اوردتها تنبيها على ان ما في المصابيح منها **قوله** فاكفأ
منه **نه** يقال كفأت الاناء اذا اكببته واذا املته **قوله** على يديه فعند غسل اليدين لم يدر لهما
في الاناء بل اكفأ الماء على يده وعند غسل الرجلين صب الماء عليهما في الحديث دلالة على ان الماء في المرة
الثالثة بقي على طهارته وطهوريته غير مستعمل للنجس الا ان يقال انه نوى بحمل اليد الة له ع

ما كان المستعمل في الحديث طهورا وكرهه مع وجود غيره لاجل الخلاف وكذا الحال عنده في الماء القليل
تحله نجاسة ولغيره قال ابو حامد في الاحياء وددت ان مذهب الشافعي كمذهب مالك في الماء القليل
انه لا ينجس الا بالتغير اذ الحاجة ماسة اليه ومتناول الوسواس من اشتراط القلتين ولاجله
شق على الناس ذلك ولعمري ان الحال على ما قاله ولو كان ما ذكر شرطا لكان اعسر البقاع في الطهارة
مكة والمدينة اذ لا يكثر فيها الماء الجاري ولا الراكد الكثير ومن اول عصر النبي صلى الله عليه وسلم الى اخر
عصر الصحابة رضي الله عنهم لم ينقل واقعة في طهارة وكيفية حفظ الماء عن النجاسات وكانت اوانيهم
يتعاطاها الصبيان والاماء وتوضي عمر رضي الله عنه مما في جرة نصرانية كالصريح في انه لم يعول الا على
عدم تغير الماء وكان استوائهم في تطهير القلوب وتساهلهم في امر الظاهر **قوله** ثم ادخل يده في الاناء
فاستحيها اي اليد من الاناء مع الماء **قوله** بالمقاعد مواضع قعود الناس في الاسواق وغيرها **قوله**
وتوضأ ثلاثا ثلاثا اي غسل كل عضو ثلاثا ثلاثا وانما توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة واخبر
مرتين مرتين وثلاثا ثلاثا تعليما للامة ان الكل جايز وان الاكمل افضل والزيادة على الكمال تقصان
وخطأ وظلم واساءة كما سيرد **قوله** بما بالطريق الطرف الاول حين كان والثاني صفة ما اي كنا
نازلين بما كائن في طريق مكة ونحل بمعنى استعجل يعني طلبوا تعجيل الوضوء عند فوات العصر فتوضوا
عاجلين **قوله** ويل للاعقاب من النار **قد** الويل الحزي والهلاك والمشقة من العذاب وكل من وقع
في هلكة دعا بالويل وخص العقب بالعذاب لانه العضو الذي لم يغسل فالتعريف للعهدة وقيل
اراد صاحب العقب لانهم كانوا لا يسبغون على اعلمهم في الوضوء قال الامام النووي وفي هذا
الحديث دليل على وجوب غسل الرجلين فان المسح لا يجزي وعليه جمهور العلماء الفقهاء في الاعصار
والامصار وقالوا يجب المسح مع الغسل وهو مذهب ابو حنيفة ولم يثبت خلاف هذا من صفات
متعددة متفقون على غسل الرجلين قيل والجواب عن الاستدلال بقراءة الجر في ارجلكم انه عطف على
الجوار كقوله تعالى عذاب يوم عظيم اليم وقوله تعالى وحور عين بعد قوله تعالى ويطوف عليهم
ولدان مخلدون بأكواب واباريق لان حورا لا يصح عطفها على اكواب لان حورا لا تطاف بها وقايدة
ما قاله صاحب الكشاف من ان الارجل مظنة الاسراف عليها في الصب وقال ابن الحاجب عطف الارجل
على الروس مع ارادة كونها مغسولة من باب الاستثناء احد الفعلين المتناسبين عن الاخر كقوله **قد**
يا ليت زوجك قد غدا متقلدا سيفا ورمحا **قد** وقول الاخر تبنا ه علفته تبنا وماء باردا
وعن المغيرة بن شعبة بن نفيل اسلم عام الخندق واول مشاهده الحديبية كان امير الكوفة
لمعاوية ومات بها **قوله** وعلى العمامة اختلفوا في المسح على العمامة فتبعه ابو حنيفة وما لك رحمهما الله
مطلقا وجوز الثوري وداود واحمد رحمهم الله الاقتصاد على مسحها الا ان احمد اعتبر التعميم على ظاهر
كلبس وقال الشافعي رحمه الله لا يسقط الفرض بالمسح عليها بالظاهر لانه الدله على الالصاق
والاحاديث المعارضة اياها لكن لو مسح من رأسه ما يطلق عليه اسم المسح وكان لقصر عليه
رفعها وامر اليد المبلة عليها بذلك الاستعاب كان حسنا **قوله** حسا النمص **قد** هذه
قاعدة مستمرة في الشرع ففي كل ما كان من باب التكريم والتشريف كلبس الثوب والسراويل والخف
ودخول المسجد والسواك والاكتحال وتقليم الاظفار وقص الشارب والمصافحة وغير ذلك مما
هو في معناه يستحب التيامن فيه وما كان ضده كدخول الخلا وخروج المسجد والامتخاط
والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل والخف وما اشبه ذلك يستحب التياسر واجمع العلماء على ان
تقديم اليمنى من اليدين والرجلين في الوضوء سنة لو خالفها فاته الفضل **قوله** في طهوره

قبل

قيل في ابدال قولها في طهوره وترجله وتنعله من قولها في شانه ما عادة الغاسل اشارة الى ان الطهور
فتح ابواب الطاعات بذكر يستغني عنها والترجل متعلق بالراس غالبا والتنعل بالرجل ففيه احاطة الاعضاء والجواد ح
فيكون ذلك كبدل الكل **قوله** اذا البسم فاذا توضا خصا بالذكر وكرر اداة الشرط لبوذن باستقلالهما
وانهما يستبعان جميع ما يدخل الباب اما الوضوء فقد مر ذكره انفا واما اللباس فانه من النعم المنن
بها في قوله تعالى لباسا يواري سوآتكم فان الستر باب عظيم من التقوى **قوله** فانا منكم الرواية المقيد بسماع
منا منكم ولا فرق بين المعطين في الغريبة وان الايمن والميمنة بخلاف الايسر والميسرة غير ان الحديث تفرد به
ابو داود باخراجه في كتابه ولفظه بميامنكم قال المولف وجدت في كتاب ابي داود في باب النعال
وقال في شرح السنة وفي شرح صحيح مسلم للنووي كما في المصابيح وقد اخرجه احمد في مسنده ايضا
من رواية ابي هريرة فلم تفرد به الا داود **قوله** وعن سعيد بن زيد هو قرشي عدوي من العشرة المبشره
قوله لا وضوا الى اخره **مط** هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء ويطلق مجازا على نفي الاعداد به لعدم صحته
كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بطهور وعلى نفي كماله كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار
المسجد الا في المسجد وههنا محمول على نفي الكمال خلافا لاهل الظاهر لما روى ان عمر وابن مسعود رضي الله عنهما
انه صلى الله عليه وسلم قال من توضا وذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضا ولم يذكر
اسم الله كان طهورا لاعضاء وضوءه والمراد الطهارة عن الذنوب لا الحدث لا يجزي **قوله** عن ابي
سعيد الخدري عن ابيه الصواب عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه الراوي
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا بنوه وفي سنن الدارمي اخبرنا عبيد الله بن سعيد اخبرنا ابو عامر
العقدي قال اخبرنا كثير بن زيد حدثني ربيح بن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الحديث **قوله** وعن لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر بن
صبرة وقيل هو غيره وليس لشيء عقيلي صحابي مشهور عداده في اهل الطايف **قوله** اخبرني عن
الوضوء اللام للعهد وهو ما اشتهر بين المسلمين ويعرف عندهم الوضوء ما هو فلا استخبار عن امر
زايد على ما عرفه فلذلك قال صلى الله عليه وسلم اصبغ الوضوء كماله ايصال الماء من فوق العقبة
الى تحت الحنك طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا مع المبالغة في الاستنشاق والمضمضة هذا
في الوجه واما في اليدين والرجلين فايصال الماء الى فوق المرافق والكعبين مع تخليل كل واحد من
اصابع الرجلين فتامل وبلاغة هذا الجواب الموجز **قوله** وعن المستورد بن شداد القرشي من بني محارب
بن فهر عداده في اهل الكوفة سكن مصر وبعد فيهم يقال انه كان غلاما يوم قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا انه سمع منه وروى عنه **قوله** عن ابي حية هو عمرو بن ناشر الهمداني **قوله**
وعن عبد خير همداني ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم الا انه لم يلقه وهو من كبار اصحاب علي ثقة
مامون سكن الكوفة ويقال ابي عليه مائة وعشرون سنة **قوله** وعن عبد الله بن زيد بن عبد ربه
شهد عبد الله العقبة وبدرا والمشاهد بعدها وهو الذي راى الاذان في النوم سنة احدى
من الهجرة بعد بنا المسجد وهو انصاري خزرجي **قوله** بالسباحتين يعني المسبحتين وهما السبابتان
والسباحة والمسبحة من التسميات الاسلامية كراهة معنى السبابة وعن الربيع **قوله** وعن الربيع
الصاربة بحاربة من المايعات تحت النجرة **قوله** وصدغيه الصدغ ما بين الاذن والعين ويسمى الشعر
المتدلي عليه صدغا **حس** اختلفوا في تكرار المسح هل هو سنة او لا فالاثر على انه يمسح مرة ومنهم الائمة
الثلاثة والمشهور من مذهب الشافعي رحمه الله تعالى ان المسح ثلاثا سنة بثلاث مياه جدد **قوله**
بما غبر فضل يديه اي اغسله ماجدا ولم يقتصر على القليل الذي سده وقال هذا الحديث مخرج

من كتاب مسلم والموالف لم يشعر انه من كتاب مسلم ونقله عن كتاب الترمذي لعله من الحسان قبل الا غلبة في
ذلك بل غاية انه ترك الاولى **قوله** وعن ابي امامة انصاري خرجه **قوله** بمسح الماقين **نو** الماق طرف العين
الذي يلي الانف والاذن واللغة المشهورة
موق وانما يمسحهما على الاستحباب مبالغة في الاسباغ لان العين فلما خلوا من قذف ترميه من كحل وغيره
او مرض ليسيل فيتعقد على طرف العين ومسح كل الطرفين احوط لان العلة مشتركة **قوله** قال حماد الى
اخره انما نشا تردد حماد من احتمالين ان يكون وقال عطفا على كان فيكون من كلام رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي كان يغسل ويمسح الماقين ولم يوصل الماء الى الاذنين وقال مما من الراس فيمسحان بمسحة
واحتمال ان يكون عطفا على قال فيكون من قول ابي امامة اي قال الراوي ذكر ابو امامة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل الوجه ويمسح الماقين ولم يغسل الاذنين لا نهما من الراس
حسن اختلف في انه هل يوخذ للاذنين بماء جديد وقال الشافعي رحمه الله هما عضوان على حالهما
يمسحان ثلاثا بثلاثة مياه جدد وذهب الى انهما من الراس يمسحان معه قال الزهري يمسح ظاهرهما من الوجه
يمسحان معه وقال الشعبي ظاهرهما من الراس وباطنهما من الوجه قال حماد يمسح ظاهرهما
وباطنهما وقال اسحق الاختيار ان يمسح مقدمهما مع الوجه وموخرهما مع الراس **قوله** يساله
حاله **قوله** فاراه ثلثا ثلثا اي اراد ان يريه ما ساله فتوضا وغسل الاعضا كل ومسح الراس
والاذنين كلا منهما ثلثا ثلثا ثم قال هكذا **قوله** فقد اساء **نقص** اي اساء الادب فان الزيادة استقاص
الما استكمله الشرع ولعد عما حاله وظلم بالاف الما وضعه في غير موضعه قال ابن المبارك الا من
اذا زاد على الثلاث باثم وقال احمد واسحق لا يزيد على الثلاث الا رجل مبتلى قيل لمن ان قال
انه اساء الادب حيث زاد على مودبه ولا يفعل ذلك الا من لقد طوله وجاوزه حده حيث قال
يوهم انه اعلم ولا يصدر ذلك الا عمن ابتلي بجنون ومن يوهم ذلك فقد ظلم نفسه حيث عرضها لسخط الله
ومقته هذا معنى قول ابن المبارك واحمد رحمهما الله تعالى **قوله** اي بي **نو** انكر الصحابي على ابنه
في هذه المسالة لانه طمح الى ما لم يبلغه عملا وحالا حيث سال منازل الانبيا والاولياء وجعلها من
باب الاعتداء في الدعا مما فيها من النجاوز عن حد الادب ونظر الداعي الى نفسه بعين الكمال
والاعتداء في الدعا يكون من وجوه كثيرة والاصل فيه ان يتجاوز عن مواقف الافتقار الى انبساط
والاعتداء في الدعا يكون من وجوه كثيرة والاصل فيه ان يتجاوز عن مواقف الافتقار الى انبساط
والاعتداء في الطهور استعماله فوق الحاجة والمبالغة في تحري طهوريته حتى يفضي الى الوسواس
انتهى كلامه فعلى هذا ينبغي ان يروي الطهور بضم ليشمل التعدي استعمال الما والزياده على ما
حاله **قوله** الوضوان مصدر وله يوله ووضانا وهو ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد فسمي به شيطان
الوضو اما لشدة حرصه على طلب الوسوسة في الوضو واما لغاية التباس امر الوضو به **قوله** وسواس الما اي
حيرة صاحبه حيران صاحب العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان **قوله** وسواس الما اي
هل وصل الما الى الاعضا الوضو او لا وهل غسل مرة او مرتين هل هو طاهر او نجس او بلغ قلتين
او لا **قوله** اصحابنا اهل الحديث **قوله** عن ثابت هو ثمالي من الازد سمع محمد بن علي الباقر روى عنه
وكيع وابن عيينة **قوله** حدثك جابر من عادة المحدثين ان يقول القاري من يدي الشيخ حدثك
فلان عن فلان يرفع اسناده وهو ساكت يقرره ذلك كما يقول الشيخ حدثني فلان عن فلان
وينعقه الطالب **قوله** نور على نور اشاره الى قوله ان امتي غر محجلون من اثار الوضو او
هدايه على هداية سنة على فرض **قوله** روايتما اي حديث عبد الله بن زيد وحديث عثمان **قوله**

ضعف الثاني في حديث عثمان **قوله** يتوضأ كما يكمل صلوة في الحديث اشعار بان تجديد الوضو كان واجبا
عليه ثم نسخ لبشهاده الحديث الاتي **قوله** وعن محمد بن يحيى بن حبان تابعي انصاري سمع ابن عمر وابن بن
مالك وعمه واسع بن حبان وحبان بفتح الحا **قوله** عمن احد متعلق بمعنى اراءيت اي اخبرني عمن اخذ
والضمير بمعنى اسم الاشارة والمشار اليه الوضو المخصوص **قوله** حدثته اي حدثته معنى ما قاله لا
يلقط به **قوله** زيد ابن الخطاب اخو عمر بن الخطاب **قوله** ان عبد الله بن حنظلة كان له سبع او
سنين حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد راه وروى عنه كان خيرا فاضلا مقدما في الانصار
وقد يولع في المدينة على ضلع يزيد بن معاويه وقيل يوم الحرة بسبب ذلك **قوله** الغسل صفة
حنظلة روى عرفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد راه وروى عنه قال لامراة حنظلة
ما كان جنبا وعسلت احد شقي راسه فلما سمع الصفة خرج فقال يا رسول الله رايت الملايكة هم
تغسله **قوله** امر بالسواك في الحديث تنبيه على تحامه السوال حيث افيم مقام ذلك الواجب وكاد
ان يكون واجبا عليه **قوله** وان كنت على نهر جار نيم لارادة المبالغة اي بعد ذلك تدبير واسراف
فيما لم يصور فيه التدبير فكيف بما نفعله ويحتمل ان يراد بالاسراف الاثم **قوله** من شعبها الاربع،
باب الغسل وله من شعبها الاربع **قص** قبل راسه ورجلاه وقبل راسه وشفراها هم
ولذلك كني عنه بالشعب وجهدها جامعها قال ابن الاعرابي الجهد بالفتح من اسما النكاح ولعله كنايه
ماخوذة من الجهد بمعنى المبالغة واختلف العلما في وجوب الغسل بالايلاج فمذهب جمهور الصحابه
الى عدمه ما لم ينزل وقال به الاعمش وداود وتمسكوا بقوله انما من الماء فانه يفيد الحصر عرفا
ورد بان منسوخ بقولك ابي ابن كعب كان الماء من الماء شي من في اول الاسلام ثم ترك وامر
بالغسل اذا مس الختان والاخ الاول اشتى التاويل الثاني لانه لا يتناول الحشفات التي يمكن
فيها المباشرة من ازيد واذا قرب اليدين والرجلين الخمس بعينه واحدة واذا عدل الى الكنايه
للاجتناب عن التصريح بالشفرين وقيل جهدها حرها ودفعها والمراد التقا الختانين عرفنا
ذلك بحديث عايشة رضي الله عنها حيث سالتها ابي موسى عن فقالت اذا جلس بين شعبها الاربع ومس
الختان الختان فقد وجب الغسل وهو حديث صحيح **قوله** انما الماء من الماء هذا منسوخ بالحديث
والاخر الغسول الذي يغتسل به **قوله** وقال ابن عباس نزول على سبيل الاحتمال
ولو انتهى الحديث بطوله اليه لم يكن تاويله هذا التاويل وذلك ان ابا سعيد الخدري قال خرجت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الى قبا حتى اذا كنا في بني سالم وقف رسول الله
صلى الله عليه وسلم على باب عتبان فصرخ به فخرج يجر ازاره فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعجلنا الرجل فقال عتبان يا رسول الله ارايت الرجل يعجل عن امراته ولم ينزل ماذا عليه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء وهو حديث صحيح اخرجه مسلم في كتابه **قوله**
ان الله لا يستحي من الحق اي لا يمنع منه ولا يتركه ترك الحي منا قاله اعتذارا عن التصريح بما ذكره
في حضرة الرسالة اي ان الله تعالى بين لنا الحق لا يستحي منه وسوالها من ذلك الحق الذي احوجت
اليه الضرورة قالت عايشة رضي الله عنها نعم النسا نسا الانصار لم يمنعهن الحيا ان يتفقهن في
الدين **قوله** او يحتلم المراة في نسخ المصابيح بالهمز وفي الصحيحين وكتاب الحميدي وجامع الاصول
بغير الهمز **قوله** تربت يمينك تربت الشي بالكسر اصابه التراب ومنه ترب الشي اي افتقر كانه لصق
بالتراب وقد ذكر ابو عبيد اختلاف اهل العلم في معنى امتثال هذه الكلمة وذلك يتعلق باختلاف مواضع

الاستكمال كقولهم لرجل قاتله الله ما اخبثه فالاول مدح وتعجب من فطنته وعقله وذلك يقع موقع قولك
لله دره والثاني دعاء عليه وذم وقوله صلى الله عليه وسلم ترّبت يمينك لم يرد به الدعاء عليها وانما
خرجت مخرج التعجب من سلامة صدرها **وله** فم لشبهها استدلالا على انها منيا كما للرجل
والولد مخلوق منهما اذ لو لم يكن لها ما وخلق من مائيهما فقط لم يشبههما **وله** فمن ايهما علا من رائحة
والمعنى اي الماءين سبق وغلب يكون منه الشبه **وله** اذا اغتسل اي اراد الغسل **وله** غسلا بالضم
كالفسول والمغتسل وهو الماء الذي يغتسل به كالاكل لما يوكل والغسل ايضا اسم من
غسلت الشيء غسلا بالفتح ويجوز في الغسل الذي هو بالكسر ضم السين وضمه والغسل بالكسر ماء
يغسل به الرأس من الخطمي وغيره **وقد** من فوائد الحديث اعني حديث ابن عباس ان الاولى تقديم
الاستنجاء وان جاز تاخيرها لانهما طهارتان تحللتا ولا يجب الترتيب بينهما واستعمال اليسرى
فيه ودلكها على الارض مبالغة في انقائها وازالة الوضر قبل الغسل اختلف فيه فاوجبه
داود مطلقا وقوم اذا كان محدثا او كان الفعل مما يوجب الحيابة والحدث ومنصوص
الشافعي رحمه الله ان الوضوء داخل الغسل فيجزيه له وهو قول مالك وتاخير غسل الرجلين الى اخر
الغسل هو مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه وقول الشافعي رحمه الله والمذهب ان لا نوضر لحديث
عائشة رضي الله عنها والنضح اي النيا عد عن مكانه لغسل الرجلين ونزل التشديد لانه صلى الله
عليه وسلم لم ياخذ الثوب وحوذ النفض والاولى تركه لقوله صلى الله عليه وسلم اذا انوضا ثم فلا
ينفضوا يديكم ومنه حمل النفض هنا على تحريك اليدين في المشي وهو تاويل بعيد **وله** فرضه
من فرض مسك الفرضة بالكسر القطعة من قطن او خرقة او صوف تمسح بها المراة الحيض ومن
مسك صفة لفرضه ومتعلق الجار ان قدر خاصا والمعنى مطيبة من مسك وهذا التاويل يوافق ما
ورد في الصحاح فرضه ممسكة **حس** اي خذي قطعة من صوف مطيبة بمسك وانكر العيني هذا لانهم
لم يكونوا اهل وسعة بجدون المسكة فعلى هذا قالوا الرواية بفتح الميم من مسك اي من جلد عليه
صوف وان قدر المتعلق عاما اي عامة من مسك فلا يجوز ان يراد الطيب لان الفرضة لا تكون
مسكا فيجب ان يقال كما في الفايق ان الممسكة الخلقة التي امسكت كثيرا او لم تستعمل الحديد للانتفاع
ولان الخلق اصلح لذلك واحسن **بر** هذا القول امتن واحسن واشبه بصورة الحال ولو كان المعنى على
انها مطيبة بالمسك لقال فتطيبي لانه صلى الله عليه وسلم امرها كازالة الدم عند التطهر ولو كان لازالة
الرائحة لامرها بجدار لانه لا رائحة الدم **وله** سبحان الله فيه معنى التعجب اي كيف تخفى مثل هذا الظاهر
الذي لا يحتاج في فهمه الى شيء **وله** ضفر راسي الضفر بالضاد نسج الشعر وادخال بعضه
في بعض والضفيرة الذوابة **بر** الحثو والحثي الاشارة يقال حثى يحثي حثوا او حثى يحثي حثيا ومعنى
الحثيات الثلاث الذي تسترفيها الماء بيديه على راسه ويمكن ان يراد بالحثية القبضة الواحدة
التي تعم سايرا البدن وهذا اقرب والحثيات يعني الغسلات الثلاث وعلى الاول انما نص فيه على
الواحدة التي تعم سايرا البدن وهذا اقرب من الثلاث لانه الكفاية في افاضة الماء على سايرا لجسد
تحصل بها في غالب الاحوال وعلى الثاني يكون الثلاث على وجه الاستحباب دون الوجوب **ش**
العمل على هذا عند عامة اهل العلم عند اكثر اهل العلم نقض الضفاير لا يجب في الغسل اذا كان الماء يخللها والا
يجب النقض لقوله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة
وهو غريب الاسناد وذلك سايرا ئمتنا الذين يجب نقض الضفاير على كل حال **وله** انما كفيك الخ

دليل على ان الدلك غير واجب في الغسل وان المضمضة والاستنشاق غير واجبين **قوله** يكفيك ان تحثي ثلثا شكا زال البلا لانه خطاب للمونث فحذف نونه ولا يجوز فتح الياء **قوله** بالمد المدرطل بالبغدادي والصاع اربعة امداد **قوله** عن معاذة بنت عبد الله العدوي روت عن عائشة رضي الله عنها عنهما **قوله** اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه ابراز الضمير ليصح العطف فان قلت كيف العطف ولا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيب بانه على تغليب المتكلم على الغايب كما غلب المخاطب على الغايب في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة فان قلت النكتة هناك ان ادم عليه السلام اصلي في سكنى الجنة قلنا هذا لا يزاك ان الغاسل محل الشهوات وحاملات للاغتسال فكن اصلا **قوله** من انا واحد بيني وبينه **مط** اي موضع الانا بيني وبينه وهو واسع الزايين فنجعل ايدينا فيه فنبادرني ويأخذ قبلي وفيه دليل على ان عمس الجنب يده في الانا لا يخرجه عن طهوريته **شف** ليس المعنى انه يبادرني وانغسل ببعضه ويترك لي الباقي فاغتسل منه لانه صلى الله عليه وسلم منع ان لا تغتسل المراة بفضل الماء وقال **ك** فليغترفا جميعا كما سياتي في باب المخالطة الجنب بل المعنى انهما اغتسلا معا **قوله** شقائق الرجال اي نظايرهم في الخلق والطباع كانهن شققن منهم ولان حوي شقت من ادم عليه السلام والشقيق الرجل اخوه لانه شبه من شبه من شبه **مط** فيه من الفقه اثبات القياس والحاق حكم النظير بالنظير وان الخطاب او الورد بلفظ الذكور كان خطابا للنساء الا في مواضع مخصوصة وظاهر الحديث يوجب الاغتسال من رؤية البلة وان لم يتيقن انها الماء الدافق وهو جماعة من التابعين واكثر العلماء انه لا يجب الغسل حتى يعلم انه بلل الماء الدافق واستحبوا الغسل احتياطا ولم يختلفوا في عدم وجوب الغسل اذا لم ير البلل وان راى انه احتلم **قوله** اذا جاوز الختان الختان قيل خاص في بعض الروايات اذا لقي الختان الختان **مط** اذا حاذى احدهما الاخر سواء لامسه ام لا يقال التقى الفارسان اذا تحاذيا وتقابلا وتطهر فابدئه فيما اذا الف على عضو ثم جامع فان الغسل يجب بهذا المعنى في رواية جاوز الطهر فان لفظ المجاوزة يدل عليه **قوله** فاعسلوا الشعر رتب الحكم بالفاء على الوصف وعطف عليه واتقوا ودلالة على ان الشعر قد يمنع وصول الماء كذلك فاذا يجب استقصا الشعر بالغسل وتنقية البدن من الوسخ ليخرج المكلف من العهدة بالبقين وموشح لبس بذلك اي كبر وغلب عليه النسيان والغفلة **ه** وليس بذلك المقام الذي يوتى به المقام رواية ليست بقوية **قوله** من جنابة متعلق بقوله ترك وقوله لم يغيلها صفة موضع شعره انث الضمير باعتبار المضاف اليه **قوله** فعلت ثلاثا كذا وكذا كناية عن العدد اي يضاعف العذاب اضعافا كثيرة وفي بنا المفعول الكناية عن العدد مبالغة وتشديد ومن ثمة بالغ علي حيث عدل عن الشعر الى الراس واستعارة المعاذة للحي تمثيلا لراسه بالعدو اي فعلت به من استيطال الشعرة ما يفعل بالعدو من قطع ذابره وذكر ابو داود في اخر هذا الحديث وكان علي رضي الله عنه يجز شعره وفيه المداومة على حلق الراس سنة لانه صلى الله عليه وسلم قزره وكان عليا من الخلفا الراشدين الذين امرنا بسنتهم **قوله** يجزي بذلك اي يقتصر عليه اي كان يكتفي بالماء الذي يفيضه على راسه لازالة اثر الحلمي وما كان ياخذ ماجديدا للغسل كما هو عادة النابر في الحمامات من ازالة الوسخ بالحظمي او غيره ثم استانفا الماء للغسل **قوله** ان الله حيي الى اخره **نو** المعنى ان الله تبارك وتعالى تارك للقبايح ساتر للعيوب والفضايح يحب الحيا والستر من العبد لانهما خصلتان تقبضان به الى التخلق باخلاق الله تعالى قيل هذا من باب التعريض وصف الله تعالى بذلك تحقيقا لفعل الرجل وحثا للمومنين على الاتصاف بصفات الملايكة المقربين **قوله** لو كنت مستحثا قد كنت عرفت ان لولا امتناع التي لامتناع غيره

فالمعنى انه لم يجز ترك الغسل لانك في زمن الغسل ما مسحت بالماء على ذلك الموضع وفيه انه يلزمه الغسل جديدا
وقضا الصلاة كانت الى اخر ليلة المعراج لان الله تعالى فرض على هذه الامة خمسين صلوة لانهم صلوا
خمسين صلاة والحديث مشهور ثا — تخالطه الجنب وما يباح له قوله
وانا جنب لعل اجنب اذا صار جنبا والاسم الجنابة واصلها البعد لانه نهي ان يقرب موضع الصلوة ما لم
يتطهر فانسللت اي مضيت وخرجت بنا وتدرج ط الرحل اي ما بين الرجل وهو ما كان متاع المسافر فيه ح
الا فيه والرجل ايضا الموضع الذي يرحل فيه القوم وله ان المؤمن لا ينجس حس فيه جواز مصافحة
الجنب وتخالطه وهو قول عامة العلماء واتفقوا على طهارة عرق الجنب والحائض وفيه دليل على
جواز تاخير الاغتسال للجنب وان يسعى في حوائجه لكن ثن يمكن ان يحتج به على من يقول الحدث يجانس
نجاسة حكمية وان من وجب عليه وضوء وغسل فهو نجس حكما وله واغسل ذكرك عطف على توضأ
وفيه دليل ان الوضوء مطلق الجمع لان الغسل مقدم على الوضوء وانما قدم اهتماما لشانه وله
بينهما وضوءا اني بالمصدر تاكيدا ليلا يتوهم ان المراد بالوضوء غير المتعارف كما في الاكل ومداه ح
يعضد الحديث السابق توضأ وضوءك للصلاة وله يطوف على نسايه الحاء فان قيل اقل القسم ح
ليلة لكل امراة فكيف طاف على الجميع فالجواب ان وجوب القسم عليه مختلف فيه قال ابو سعيد ح
الاصطخري لو تكن واجبا لكان القسم بالسوية تبرعا وتكرما والاكثرون قالوا بوجوبه وكان طوافه
صلى الله عليه وسلم برضاهن واما الطواف بغسل واحد فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم توضا فيما
بينه وله يذكر الله على كل حياته ش الذكر نوعان قلبي ولساني والاول اعلاهما وهو
المراد في الحديث في قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وهو ان لا ينسى الله تعالى على كل حال وكان
للنبي صلى الله عليه وسلم حظ وافر من هذين النوعين الا في حالة الجنابة ودخول الخلا فانه لقتضر
فيهما على النوع الاعلى الذي لا شرف فيه للجنابة وكذلك اذا خرج من الخلا قال غفرانك وله في
حفنه كان ابن ماجه خلة بدل في حفنه ليطابق قوله ان الماء لا ينجس وانما
قال ذلك لان القوم كانوا حديثي عهد بالاسلام وقد امروا بالاغتسال من الجنابة كما امروا
بتطهير البدن من النجاسة فربما سبق الى فهم بعضهم ان العضو الذي عليه الجنابة في سايد
الاحكام كالعضو الذي عليه النجاسة فحكم بنجاسة الماء عن عمن العضو الجنب كما حكم
بنجاسة من عمن النجس فتبين لهم ان الامر بخلاف ذلك انتهى بخلاف ذلك فان قلت كيف الجمع
بين هذا الحديث وبين حديث حميد في الفصل الثالث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل
الرجل بفضل المراة قلت هذا الحديث يدل على الجواز وذاك على الترك الاولى للتنزيه وله
لم يستد في اي يطلب مني الجرادة ومنه قوله تعالى ولكم فيها ما تدعون اي ما يستدعون به
وفيه ان شعرة الجنب طاهرة لان الامتداد انما حصل من مس البشرة البشرة وله وياكل
معه اللحم لعل انضمام اكل اللحم مع قراءة القران للاشعار بجواز الجمع بينهما من غير وضوء او مضمضة
كما في الصلوة حس ليس بمعنى الا في قولك جاءني القوم ليس زيدا انضم اسم ما بعدها وتنصب خبرها
كانك قلت ليس الجاءي زيدا الا ضرب الخا وله لا تقرا الحايض حس اتفقوا على ان الجنب لا يجوز له
قراءة القران وهو قول ابن عباس رضي الله عنه وقال عطا الحايض لا تقرا القران الا طرف اية
والاحسن ان يتطهر الجنب والحايض لذكر الله تعالى فان لم يجد لما بينهما وله وجهوا هذه ح
البيوت ضمن معنى الصرف يقال وجه اليها اي اقبل ووجه عنه اي صرف عنه وفي ايم
الاشارة اشارة الى تحقير البيوت وتعظيم شان المساجد وقوله فاني تعليل وبيان الوصف الذي

هو

هو علة الحكم حس لا يجوز للجنب ولا للحايض المكث في المسجد وبه قال الشافعي ومالك واصحاب ابو حنيفه
رحمهم الله وجوز الشافعي المرور فيه وبه قال مالك وجوز احمد والمزني المكث ايضا واولوا عابري السبيل بالمسافرين
يصيبهم الجنابة فيتيممون ويصلون قال بن الحاجب بن تعريفه الجنابة تمنع من دخول المسجد وان كان عابرا على
الاشهر قوله لا تدخل الملائكه التارحون المراد ملائكه النازلون بالبركه والرحمه الطايفون على العباد للزياره
واستماع الذكر دون الكتبه فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين لقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه
رقيب عتيد وقوله صلى الله عليه وسلم فان معكم من لا يفارقكم فاتقوا الله واستحيوا منهم واما الامتناع
من بيت فيه صوره للحرمة الصوره ومشابهه البيت بيوت الاصنام وبعد اللفظ عام لكن خص
منه ما هو منيء ذبوطا وبداس فان الرخصه وردت فيه واما الامتناع عن بيت فيه كلب فلانه
نجس حيث قال عليه الصلاة والسلام الكلب خبيث والملائكه اشرف خلق الله على اعلا المراتب الطهاره
وبينهما تضاد كما بين النور والظلمه ومن سوى نفسه بالكلاب لحقيق ان تنفر عنه الملائكه وعن بيته
واستثنى من عمومه كلب الماشيه والزرع والصيد لمسيس الحاجه واما الامتناع عن بيت فيه
جنب فلكونه ممنوعا عن معظم العبادات والمراد بالجنب الذي يتمادون في الغسل ويوخر حتى يمر عليه
وقت الصلوه ويحمل ذلك دايما وعاده له فانه مستخف بالشرع متساهل في الدين لاي جنب كان لما ثبت
من تاخيره صلى الله عليه وسلم غسل الجنابه عن موجبه زمانا كان يطوف على نسايه بغسل واحد
وكان ينام الليل جنبا قبل العمل الا قران بين هذه الصور هو النجاسه فان المشرك نجاسه
والمصور يجعل نفسه شريكا لله تعالى في التصوير ومن تكاسل في عباده الله وتقاعد عنها يلحق بمن
عبد غير الله سبحانه تغليظا وقرن بالكلب لخسته وانه مال الى العالم السفلي مرتفع الى العالم
العلوي لمشابهه الملايكه المقربين ولكنه اخلد الى الارض قوله والمتضمخ بالخلوق التضمخ التلطخ والاكثار
فيه حتى يكاد يقطر منه والخلوق طيب يتخذ من الزعفران واما استحق ان لا تقربه الملايكه لانه
توسع في الزعونه وتشبه بالنساء لانه ذكر الجيفه خالف الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينته
عما نهاه قيل ما اقترن الجنب بالكافر ومصرح ذكر الجيفه بدل الميت تغليظا فقد سبق بيانه
واما المتضمخ بالخلوق فانه لما خالف السنه واتبع هواه وظن ان ما فعله حسن فمهوا بالمخالفه
بخس بنزل منزلة جيفه الكافر وفيه اشعار بان من خالف السنه وكان في الظاهر مزينا
مطيبا منكرا عند الناس فهو الخبيث بخس اخس من الكلب قوله ان لا يمسه الا المطهرون فان
الضمير اما للقران والمراد نهي الناس عن مسه الا على الطهاره واما للوح ولا نافيه معنى
والمطهرون الملايكه فان الحديث كشف ان المراد هو الاول ويعضده مدح القران
بالكرم وتكون ثابتا في اللوح المحفوظ فيكون الحكم بكونه لا يمسه مرتبا على الوصفين
المناسبين للقران قوله في حاجه او في شان حاجه والتنكير فيهما للشيوع لعل ما تعدها
يقيد لقضا الحاجه وقوله ان قال بدك من حديثه اي كان من قوله كذا قوله وقد
خرج اي فرغ لان الخروج بعد الفراغ وقوله ضرب جواب اذا وحتى هي الداخله على الجمله الشرطيه
ولعل ذلك الحايط قد علاه العبار بحيث يصح به التيمم عند الشافعي رحمه الله والا فهو صحيح عند
ابي حنيفه رحمه وفيه ان من شرط ذكر الله تعالى ان يكون الذاكر طاهرا كيف ما كان وان
ذكر الله تعالى وان لم يكن صريحا كما في السلام ينبغي ان يكون على الطهاره فان المراد هنا السلامه
وان كان واجبا فالمسلم على الرجل في مثل هذه الحاله مضيع حظ نفسه فلا يستحق الجواب

وفيه دليل على كراهية الكلام في الحاجة وعلى ان التيمم في الحضر لو دخل السلام مشروع فيه دليل ان
من قصر في رد الجواب السلام لعذر يجب ان يعتذر حتى لا ينسب الى الكبر وعلى وجوب رد السلام
لان ناحين للعذر دون بوجوبه **وله** لام لك **قط** لا بالك اكثر ما يستعمل في معرض المدح اي لا
كافي لك عن نفسك وقد ذكر في موضع الذم كما قال لام لك وفي معرض التعجب ودفعا
للعين كقولهم لله دره وفي معنى حيد في امرك وشمر ان له اب اتكل عليه في بعض شانه قيل انما
جاء الفرق بين لا اب لك ولا ام لك لان الاب اذا فقد دل على الاستقلال والام منسوب اليها
الشفقة والرفق وما في الحديث وارد على الذم لما اتبعه من قوله ما يمنعك ان تدري والواو هي
عطفت الجملة الاستفهامية على الجملة الدعائية والجامع كونهما انشائين **وله** واطهر التطهير
مناسبة الظاهر والتركية والتطيب للباطن فالاولى لازالة الاخلاق الذميمة والاخرى
التحلي بالشيم الحميدة **وله** او قال لسورها شك الراوي انه صلى الله عليه وسلم قال بفضل طهورا
المراة او بسورها وهو بالهمز بقية الشيء وقد سبق في الفصل الاول ان الماء الذي يغمس فيه الجنب
يده طاهر مطهر **باب احكام المياه وله** في الماء الدائم الساكن **قض** الذي يجري
صفة ثانية تولد الاولى وتعليل فيه عطف على الصلة وترتيب الحكم على ذلك يدل ان الموجب
للمنع انه ينجس ولا يرول الاغتسال به وتخصيصه بالدائم يفهم منه ان الجاري لا ينجس الا بالتغير
قيل الظاهر انه عطف على لا يبولن ويكون ثم مثل الواو في لا تاكلوا السمك وتشربوا اللبن او مثل
الفا في قوله تعالى ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي لا يكون من احد البولين في الماء الموصوف ثم
الاغتسال ثم استبعاد ديه اي بعيد من العاقل ذلك اي الجمع بين هذين الامرين فان قلت
يعتمد في نصب يغتسل حتى يتمشى لكن هذا المعنى قلت اذا قوي المعنى لا يضر الرفع لانه من باب
اخضر الوعي **ك** الرواية بالتغتسل بالرفع اي لا تبل ثم انت تغتسل وذكر عبد الله بن مالك انه يجوز
ايضا جزمه عطفا على موضع تبولن ونصبه باضمار ان واعطاء حكم واو الجمع قال اما النصب فلا
يجوز لانه يقتضي ان يكون المنهي عنه هو الجمع بين اقتراف احدهما وهذا لم يقله احد بل البول
فيه منهي عنه سواء يدر الاغتسال منه او لا قيل فيه نظر يجوز ان يكون مثل قوله تعالى ولا تلبسوا
الحق بالباطل وتكتموا الحق وانتم تعلمون **ه** وقال هذا النهي في بعض المياه للتحريم وبعضها للكراهة
فان كان كثيرا جاز ما لم يحرم البول فيه لمفهوم الحديث لكن الاولى اجتنابه وان كان قليلا
جاريا فقيل كره والمختار انه يحرم لانه ينجسه وان كان كثيرا راكدا فقال **ك** اصحابنا يكره
ولو قيل يحرم لم يكن بعيدا اذ ربما ادى الى تنجسه بالاجماع لتغيره او تنجسه عند ابي حنيفة
رحمه الله ومن وافقه في ان القدر الذي يتحرك احد طرفيه بتحرك طرفه الاخر بتنجس بوقوع
النجاسة فيه واما الراكد القليل فقد اطلق اصحابنا انه مكروه والصواب المختار انه يحرم
لانه ينجسه قال اصحابنا وعلى هذا التغوط في الماء كالبول فيه بل اقبح **وله** وفي رواية مسلم
قال اي له روايتان احدهما متفق عليها وثانيهما هذه **وله** وهو جنب **قض** نعيد النهي
بالحال يدل على ان المستعمل في غسل الجنابة اذا كان راكدا لا يبقى على ما كان والا لم يكن للنهي
المقيد فايدة وذلك اما بزوال الطهارة كما قال ابو حنيفة رحمه الله او بزوال الطهورية كما هو
قال الشافعي رحمه الله في الجديد **حس** فيه دليل على ان الجنب اذا دخل يده فيه ليتناول الماء
لم يتغير حكم الماء وان ادخل يده فيه ليغسلها من الجنابة لغير حكمه **وله** وعن السائب بن
يزيد قبل ابي ادري وقيل هذلي وقيل كندي **وله** في النسخة الثالثة من الهجرة حضر حجة الوداع
مع

مع ابيه وهو ابن سبع سنين **قوله** مثل زر الحجلة قيل المراد واحد الازرار التي تشد بها في حجال العرائس من الكمال والسرور وهذا بعيد من طريق البلاغة قاصر في التشبيه والاستعارة ثم انه لا يلائم الحادث المروية في خاتم النبوة والمراد ببيضة الحجلة وهي الفحمة وهذا القول يوافق الاحاديث الواردة في هذا الباب عبر ان الزر بمعنى البيض لم يوجد في كلام العرب وقيل انما هو زر بتقديم الراء على الزاي من زررت الجرادة اذا ادخلت ذنبها في الارض والقت بيضها وهذا اشبه بما في الحديث الا ان الرواية لم تساعد والذي ينصر القول الثاني ما رواه الترمذي في كتابه عن جابر بن سمرة كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتفيه عرفه جمل مثل بيضة الحمامة قيل كفى المشابهة في بعض الوجوه وهو ان يكون شيئا نيا من الجسد لنوع مشابهة بزر الحجلة **قوله** وما بنويه من الدواب عطف على الما على سبيل البيان نحو اعجبني زيد وكرمه اي اتردد اليه مرة بعد مرة وبنويه يعد بنوبة **ط** فيه دليل على ان سور السباع نجس والا لم يكن لسوالم وجوابهم بهذا الكلام معنى وذلك لان المعتاد من السباع اذا اوردت الماء ان تخوض فيه وتبول فلما تحاموا اعطاوها من لوث ابوالها وروثها **قوله** القلة الجرة التي يستقى بها الان البد تقلها وقيل القلة ما تستقله البصر وعلى تقدير القلتين خلاف فقيل خمسمائة رطل وقيل سبعمائة وقيل خمسمائة من والحديث بمنطوقه يدل على ان الماء اذا بلغ قلتين لم يحمل نجسا يلاقاه الا بمجاسة فان معنى لم يحمل لم يقبل كما يقال فلان لا يحمل ضيما اذا امتنع عن قبوله وذلك اذا لم يتغير بنجس ويدل بمفهومه على انه ان كان اقل ينجس بالملاقاة وهذا المفهوم يخصص خلق الماء عند من قال بالمفهوم ولم يقل به اجراه على عمومه كمالك فان الماء قل او كثر لا ينجس عنده الا بالتغير قيل لم يحمل يحتمل انه لضعفه لم يحمله ولقوته لم يقبله والرواية الثانية ترجح الثاني **قوله** من بئر بضاعة **ط** بضاعة دار بني ساعدة بالمدينة وهم بطن من الخزرج والبئر اللغة بضم الباء وبكسرها والمحفوظ في الحديث الضم والحيض جمع حيضة بكسر الحاء وهي الخرقة التي تستفرها المرأة في المحيض والمراد بالنتن التي المنتن كالعذرة والجيفة ووجه معنى يلقى فيها ان البئر كانت تسيل من بعض الاودية التي يحل فيها اهل البادية فتلقى تلك القاذورات بافنية منازلهم فيكسحها السيل فيلقيها في البئر فغير عنه القابل بوجه يوم ان الالقاء من الناس لقلة تدينهم وهذا مما لا يخفى رد مسلم فانى توطن ذلك بالدين هم افضل القرون هم واذكاهم والتعريف في الماء للعهد اي الماء المسئول عنه طهور لا ينجسه شيء لكثرته فهو كحكم المياه الجارية لجريان السيل فيها وطفوحه عليها هذا الحديث لا يخالف حديث ابن عمر في القلتين لان ماء بئر بضاعة كان كثيرا لا يتغير بوقوع هذه الاشياء وسيل فيها بئر بضاعة عن عمقها فقال كثر ما يكون فيها الى العانة فاذا انتقص كان دون العورة قال ابو داود ورددت رداي عليه فاذا عرضها استه ادرع ولما كان السؤال عن مثل هذا الماء خرج صلى الله وسلم الجواب عليه فقال ان الماء طهور وفيه ان عين الماء ليس بطهور فلا يجوز التوضي بالابنة وهو قول الشافعي واكثر اهل العلم رحمهم الله وقال الاوزاعي رحمه الله يجوز بجميع الابنة وقال الثوري وابو حنيفة يجوز نبيذ التمر عند عدم الماء واحتجوا بما روي عن ابن مسعود ليلة الجن من قوله تمرة طيبة وماء طهور وجوابه انه قد صح عن علقمة عن ابن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو ثبت لكان لما معه الشرب فيه تمرات لجذب ملوحته فلم يكن نبيذا **قوله** هو الطهور ماؤه وحله

عن الزجاج ان الطهور هو الماء الذي يتطهر به ولا يجوز الا ان يكون طاهرا في نفسه مطهرا لغيره
لان عدول عن صيغة الفاعل الى فعول او فعيل لزيادة معنى لان اختلاف الابنية لاختلاف المعاني كما
في شاكر وشكور وصابر وصبور لكن زيادة الطهارة بالنسبة الى الطاهر وان كان القياس ان
يتعين زيادة الطهارة لانه فعل الامر في الحديث ان الطهور هو المطهر لانهم سالوا عن التطهير
وقال مالك الطهور ما يتكرر فيه التطهير كالصبور يجوز الوضوء بالماء المستعمل وفيه ان حكم
جميع الحيوان البحر اما يعيش في الماء او اما لا يعيش في البر فتالت الاقوال ان ما شبهه
القولين وكذا ما يعيش في الماء والبر واما ما لا يعيش في البر فتالت الاقوال ان ما شبهه
في البر فحلال وما لا فلا ان الحل ميتته زاد صلى الله عليه وسلم في الجواب ارشادا وهدايته
بما هو حال الحكيم العارف بالدواء والادواء قال له ليلة الجن هي الليلة التي جاءت الجن الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا منه الدين والنبيذ والتمر
والزبيب المنبوذ في الماء لشعير ومرارته في الحلاوة ان حديث نبيذ التمر قد روى عن ابن
مسعود من غير وجه وقد روي عن ابن عباس عن ابن مسعود عن ابي رافع مولى عمر عن ابن مسعود
عن ابي زيد عن ابن مسعود وفي اسانيد سائرها لا يميل النقل يقال غير ان الحديث اذا روي من طرق
متى غلب على ظن المجتهد كونه حقا خصوصا عند من روي المسلمين بكلام عدول في اخبار الديانات
والذي ذكره المولف من صحة حديث علقمة عن ابن مسعود على ما ذكره لكنا نقول يمكن الجمع بانه
لم يكن معه عند مفاوضة الجن وذعابهم الى الاسلام وكان قد خرج معه فاقعد بمدرجه
على ما ذكر في الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه فانطلقت معه الى المكان الذي اراده
لخط لي خطا واجلسني فيه وقال لا تخرج من هذا فبت حتى اتاني مع السحر ويحتمل انه لم يكن معه
اولا حين خرج ثم لحقه اخرا وهذا الوجه اوفق لما في بعض طرق حديث علقمة عن عبد الله
الذي استدل به المصنف ان علقمة قال قلت لابن مسعود هل صحبه احد منكم ليلة
الجن قال لا ولكنا فقدناه ذات ليلة فقلنا اغتيل استطير ما فعل فبتنا بشر ليلة فاذا اكاله
وجه الصبح فاذا به يجي من قبل حرا ثم ساق الحديث ولا تنافي بينه وبين ليلة الجن لان سحرها
منها ولعل قبل وترك العمل بحديث ابي زيد وغيره عن ابن مسعود بان ذلك كان بمكة قبل استقرار
الاحكام ونزول المائدة فتبين كثيرة اوجه من الاقدام على رد تلك الاحاديث ما في
اداوتك تطهرتك وعن كبشة هي زوجة عبد الله بن ابي قتادة كعب بن مالك هو
هوانصاري خرجي فاصغى اي اماله ليسهل عليها الشرب يا بنة اخي
على قاعدة العرب فانها انما ينادي بعضهم بعضا بيا اخا فلان وان لم يكن اخا في الحقيقة
ويجوز في عارف الشرع لان المومنين اخوة من الطوافين عليكم من ترتيب الحكم على
الوصف المناسب استغارا بالعلية فعلى هذا ينبغي ان يكون سور الحرة على بعد من نجاسة
فنها معفوا عنه للضرورة كطين الشارع ويوئيده قول عمر رضي الله عنه في الفصل الثالث
كما سنقرره هذا هو المختار عند ابي حامد الغزالي فانه قال الاحسن تعميم العفو وقال النووي
في الروضة سور الحرة طاهر لطهور عينها ولا كره ولو نجس فمها ولغت في ماء قليل ففيه
ثلث اوجه ثالثها التفصيل وهو الاصح فانها ان غابت بمقدار ان يحتمل ولوغها في ماء
مطهر كان طاهرا والا نجسا وعن داود بن صالح داود مولى الانصار صالح بن دينار النمار
ان صفيها اذ مفسرة لمعنى القول في الاشارة وفيه ان مثل هذه الاشارة جائزة في الصلاة

قوله يا افضلت اي من فضا لتر انما الذي يشربه وهو مثل اشارت من السور كملة ما في الموضعين بمعنى الذي وقد رواه بعض الناس يا الذي يشربه ولا اراه الا تصحيفا قوله فيهما اثر العجين الظاهر انا نراه العجين في تلك القصعة لم يكن كثيرا لتغير الما قوله عن يحيى بن ابي كثير سمع اباه وابن الزبير وابن عمر بن عبد الرحمن بن حاطب قوله لا تخبرنا الي اخره يعني انا اخبارك به وعدمه سوا فان اخبرتنا باسوا الحال فهو عندنا ناج لانا نخالط السباع وهي واردة علينا وان الله تعالى قسم لها من هذا الما ما اخذت بطونها من ما شربتها ايشعرنا بان ما شربتها حقها الذي قسمه الله لها وما فضلت فهو حقنا قوله عن الطهر فهو بدل عن الحياض باعادة العامل والطهر التطهير قوله تطهير النجاسات قوله اذا شرب الكلب ضمن معنى ولغ فعدي تعديته ولغ الكلب اذا شرب بلسانه مذهب اكثر المحدثين انه اذا ولغ في ما او مايع يغسل سبع مرات احداهن بالتراب مكررة وفي الشرح الكبير عن مالك لا يغسل من غير الولوغ لان الكلب طاهر عنده والغسل من الولوغ تعبد وقال اصحاب ابي حنيفة رحمه الله لا عدد في غسله ولا تغفير بل هو كسائر النجاسات وفي صحيح البخاري وعن عطا الابزي يشعر الانسان تابسا ان تحذر منه الخيوط والحبال وسور الكلاب وممر ما في المسجد وقال الزهري اذا اولغ الكلب في الاناء ليس له وضوء غيره يتوضا به وقال سفيان هذا الفقه بعينه يقول الله تعالى فان لم تجدوا ما فتيمموا وهذا ما وفي النفس منه شي يتوضا وينيمم قوله طهورانا اصدكم مبتدا والظرف محمول له والخبر ان يغسله ح الاشمر ضم الطاي ويقال بفتحتها لغتان قوله فتناوله الناس اي وقعوا فيه بدونه ش في الحديث ان رجلا كان ينال من الصحابة يعني الوقيعة فيهم يقال منه نال ينال نيلا اذا اصاب وهو لغة امر من اهريق تمريق تسلون الطا اهراقا نحو استطاعا واصله زاقا فادلت الطا همزة ثم حمل عوضا عن ذهاب حركة العين فصارت كانها من نفس الكلمة ثم اد خلت الهمزة والسجل الدلو قل فيه الما او كثر وهو مذكر والذنوب والدنوب بذكر وتونث وهو ما ملي ما وقوله من ما زيادة وردة تاليد او يحتمل ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم للتحقيق لما بينهما من فرق والظاهر انه من كلام الراوي مط في الحديث دليل على ان الما اذا ورد على النجاسة على سبيل المكاثرة والغلبة طهرها وعلى ان غسالات النجاسات طاهرة اذا لم يكن فيها تغير وان لم تكن مطهرة ولولاه لكان الما المصبوب على البول الذي تخيسا للمسجد من البول نفسه وزاد حس فيه دلالة على ان الارض اذا صابتها نجاسة لا تطهر بالجفاف ولا يجب حفر الارض ولا نقل التراب اذا صب عليه الما قوله ميسرين حس حال لما كانوا مقدرين بالمبعوث وصفوا بالبعث وقوله لم تبعثوا ميسرين عطف على السابق على طريقة الطرد والعكس مبالغة في اليسر قوله مه مه معناه اكفف فان وصلت تونت يقال مهمهت به اي زجرته قوله لا تزرموه زرم البول ما لكبر اذا انقطع وارزمه غيره قوله ان هذه المساجد لتعظيم من هذا البول بتحقير قوله او كما قال اي قال هذا القول او قال قولا يشابهه شك من الراوي وقال الثاني من كلام الراوي قوله فسنه عليه سنت الما على اذا اسلته ارسالا من غير تفريق فاذا فرقته في الصب قلت بالشين المعجمة كما هو في الصحاح كلها قوله كيف تصنع متعلق بالاستخبار اي اخبرني كيف تصنع احدنا والحيضة بالكسر الاسم من الحيض والحال التي تلزمها الحايض من التحيض والنحت كالقعدة والجلسة وبالفتح المرة من الحيض قوله الفرض لذلك باطراف الاصابع والاظفار مع صب الما عليه ليذهب اثره وهو ابلغ في غسل الدم وانضح الوضوء وقد يستعمل في الصب شيا فشيا وهو المراد به ش في الحديث دليل على تعين الما

في ازالة النجاسة لانه صلى الله عليه وسلم امرها بازالة الحيضة به ولا فرق بين النجاسات احماعا ه
قوله وعن سلمان لسار مولى ميمونه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم من كبار تابعي المدينة قوله
وله وعن الاسود النخعي ادركه رمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وهو خال ابراهيم وراي الخلفا الاربعة
وعن الاسود الاسود النخعي ادركه رمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وهو خال ابراهيم وراي الخلفا الاربعة
وهو خال ابراهيم النخعي وهمام بن الحارث نخعي تابعي قولها كنت افرك الفرك الدلك حتى يذهب الاثر من
الثوب حس مذهب الشافعي ان المني طاهر وعند اصحاب الراي نجس لغسل رطبه ولفرك يابسه
ومن قال بالطهارة قال حديث الغسل لا يخالف حديث الفرك وهو على سبيل الاستحباب والنظافة
والحديثان اذا امكن استعمالهما لم يجز حملهما على التناقض قوله وعن ام قيس اخت عكاشه ان محصنا ه
الاسدي وهي من المهاجرات قوله في هجرع بفتح الحا وكسرها والجمع الحجور قوله
فنضحه ولم يغسله وص المراد من النضح رش الماء بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري والغسل اجراء الماء على موارده
والفارق بين الصبي والصبية ان بولها بسبب استيلاء الرطوبة والبرد على مزاجها يكون اغلظ وانتن
فيفتقر ازالتها الى مزيد مبالغة بخلاف الصبي حط ليس بحويز من جواز النضح في الصبي من اجل بوله ليس
بنجس ولكنه من اجل التخفيف ح هذا هو الصواب ومن قال هو طاهر فقد اخطا وفي الحديث دليل
على استحباب حمل الاطفال الى اهل الفضل للتبرك سوكانوا في حال الولادة او غيره وفيه الندب
الى حسن المعاشرة واللين والتواضع بالصغار وغيرهم قوله اذا ادبغ الاهاب سمي اهابا الا نه
اهبة الى الحي وبنا للحماية على جسده كما قيل له مسك لامساكه ما وراه ومذا كلام قد سلك
في حديث ابن عباس في الاهاب وفي حديث سودة دليل على ان الجلد
فيه مشكك التمشيك سه في الاشيا الرطبة ويجوز الصلاة فيه ح
يطهر طاهره وباطنه بالدباغ حتى جوز استعماله في الاشيا الرطبة ويجوز الصلاة فيه
انا خوم حس زويناه على وجهين بفتح الحا وضم الراي وبضم الحا وكسر الراي المشدده فيه دليل ابي
من ذهب الى ان ما عدا المأكول من اجزا الميتة غير محرم الانتفاع كالشعر والسن والقرن
ونحوها وقالوا الاحياة فيها فلا تنجس بموت الحيوان وحوا استعماعظام الفيلة وقالوا الابنوس
تجارة العاج ح مذهب الشافعي انه يطهر بالدباغ الاجلد الكلب والخنزير والمتولد بين احدهما وغيره
ويطهر بالدباغ طاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في الاشيا الرطبة ولا فرق بين ماكول
اللحم وغيره وروي هذا المذهب عن علي وابن مسعود واذا طهر بالدباغ هل يجوز اكله
فيه للبنه اوجه يجوز مطلقا وقيل يجوز في ماكول اللحم دون غيره والاصح انه لا يجوز مطلقا
واذا طهر بالدباغ فهل يطهر الشعر الذي صلح عليه تبعا للجلد قلنا بالمختار في مذهبنا ان شعر
الميتة نجس فيه قولان للشافعي رحمه الله اصحهما لا يطهر لان الدباغ لا يؤثر فيه بخلاف الجلد قوله
شنا ح السنان الاسقية الخلق واحدها شن وشنة وهي اشد تبريدا للماء من الجدد قوله عن لبابة
هي ام الفضل من قبله عامر وهي زوجة العباس بن عبد المطلب وام التربنبه ومي اخت ميمونه
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا وطي احدكم الخاخه حس ذهب اهل العلم الى ظاهر
هذا الحديث وقالوا اذا اصاب اسفل النعل او الخف نجاسة فدلكه في الارض حتى يذهب
اثرها طهر وجازت الصلوة فيهما قال الشافعي رحمه الله في القديم وقال في الجديد لابد من
الغسل بالماء قيل هذا الحديث ان الوطي على نجاسة يابسة فيتشبث شي منها وبزول بالدلك
كما اول حديث ام سلمة بان السوال انما صدر بما جر من الثياب على ما كان يابسا من
القذر اذ ربما يتشبث شيا منها وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المكان الذي بعده
يزيل ذلك عنه لان الاجماع منعقد على ان الثوب اذا اصابته نجاسة لا يطهر الا بالغسل

قه

فص بين الحديثين بون عظيم فان حديث ام سلمة على ظاهره بخلاف الحف بالاجماع لان الثوب لا يطهر الا بالغسل بخلاف الحف فان جماعة من التابعين ذهبوا الى ان الاذلك يطهره على ان حديث ابا هريرة حسن لم يطعن فيه وحديث ام سلمة مطعون لان من رويه ام ولد لابراهيم وهي مجهولة قيل كان الشيخ يحمل حديث الثوب على النجاسة اليابسة رد القول بحمل السنة انهما محمولان على اليابسة وحديث الحف على الرطبة والظاهر ان كلا منهما محمول على الرطبة اذ قال في الاولى طهوره التراب وفي الثاني يطهر ما بعده ولا يطهر الا بعد النجاسة ويؤيد هذا التاويل الحديث الاول من الفصل الثالث من هذا الباب وبنا الامر على التيسير ودفع الحرج **وله** وعن المقدام بن معدي كرب كندي وهو احد الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره **مط** هذا النهي يحتمل ان يكون نهي تحريم لان الاستعمال انما قبل الدباغ فلا يجوز لانها نجاسة واما بعده فان كان عليه الشعر فهي ايضا نجسة لان الشعر لا يطهر بالدباغ كما في الوسيط لان ليس جلود السباع والركوب عليها من دأب الجبابرة وعمل السرقين فلا يليق باهل الصلاح **وله** عن ابي المليح هو عامر بن اسامة الهذلي **وله** انه كره ثمن جلود السباع **نو** دل قبل الدباغ لنجاستها واما بعد فلا كراهة **وله** رواه الترمذي في رواية اللباس من جامعه وسنده جيد **وله** ان لا تنتفعوا **نو** قيل ان هذا الحديث ناسخ الاخبار الواردة في الدباغ لما في معجم طبرانه اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر والجمهور على خلافه لانه لا يقاوم تلك الاحاديث صحة واشتهارا ثم ان ابن عليم لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حدث عن حكاية حال ولو ثبت فحمله ان يحمل على نهي الانتفاع قبل الدباغ **وله** لو اخذتم اهابه **مط** جواب لو محذوف ونحن لو هذه بمعنى ليت والذي بينهما ان كل واحد منهما في معنى التقدير ومن ثم اجبنا بالقاسم جواب لو محذوف اي لو اخذتموه قد بغتموه لكان حسنا والقرظ ورق السلم يدبغ به **وله** وعن سلمة هذلي يعد في البصريين **وله** المجبق هو بضم الميم وفتح الجيم المهملة وتشديد المكسورة والقاف واهل الحديث يفتحون الباء **وله** دباغها طهورها في دليل على عدم وجوب استعمال الماء في اثنا الدباغ وبعده كما هو احد قولي الشافعي رحمه الله **وله** السن بعده طريق الى اخر معنى هذا الحديث وحديث ام سلمة قريبان **مط** قال احمد ليس معناه اذا اصابه البول ثم مر بعده على الارض انها تطهر ولكنه يمر بالمكان فيطهره ثم يمر بمكان اطيب منه فيكون بذلك لبن على انه يصيبه منه شيء وقال مالك فيما روي ان الارض يطهر بعضها بعضا انما هو ان يطأ الارض القذرة ثم يطأ الارض النضيفة اليابسة فان بعضها يطهر بعضا واما النجاسة مثل البول ونحوه يصيب الثوب او بعض الجسد فان ذلك لا يطهر الا بالغسل اجماعا من الامة **مط** وفي اسناد الحديثين معا مقال لان ام ولد ابراهيم وامراة من بني فلان مجهولتان لا يعرف حالهما في النقد والعدالة فلا يصح الاستدلال بهما من الوطي اي موضع الوطي هذا اذا كان يابسا نجسا واما اذا كان رطبا فيجب الغسل **وله** تقبل وتدبر هذا انما كان في اوقات نادرة ولم تكن للمسجد باب يمنعها من العبور والرش ههنا الصب اي لا يصبون على تلك المواضع لاجل قبالها وادبارها **وله** لابن ببول ما يوكل لحمه **ح** في الروضة لنا ان بول ما يوكل لحمه بوله وروثه طاهر وهو قول ابي سعد الاصطخري من اصحابنا اختاره الروياني وهو مذهب مالك واحمد رضي الله عنهما **ما** المسح على الخفين **وله** عن شريح بن قبيلة بني حارث ادركت من النبي صلى الله عليه وسلم وبه كني عليه الصلاة والسلام فقال انت ابو شريح وشريح من جلة

اصحاب علي رضي الله عنه **وله** فبرز اي خرج الى المبرز قبل الغايط ونحوه اي تبرز لاجله **وله** فحملت معه
ادواة **ه** الادواة بالكسر انا صغير من جلد وجمعها الاداوي مثل المطايا يقال حسرت كيمي عن
ذراعي احسر حسرا اكشفت واهويت اي قصدت الهوي من القيام الى القعود وقيل الاهواء اماله
اليد الى الشي ليأخذه **وله** ادخلتهما طاهرتين **حسن** فيه دليل على ان المسح انما يجوز اذا لبسهما
على كمال الطهارة لان الحكم متعلق بطهارة الرجلين معا ذكر الخطابي وفيه دليل على ان من ادرك
شيئا من الصلوة مع الامام يأتي به ثم يتمها بعدما سلم وعلى جواز الاستعانة بالخادم في الطهارة
وله التي سبقتنا **صح** سبقتنا ضبطناه في الاصول بفتح السين والباء والقاف ولعدها تاء مثناة
من فوق وساكنة اي وجدت قبل حضورنا واما بقاء عبد الرحمن في صلاته هكذا وتأخر ابي بكر
الصديق رضي الله عنه في صلاته في حديث اخر ليتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فالفرق بينهما ان قصة
عبد الرحمن كان قد ركع ركعة فترك النبي صلى الله عليه وسلم التقدم لئلا تخل ترتيب صلاة
القوم بخلاف قصة ابي بكر رضي الله عنه **وله** عن ابي بكر يوسع بن حارث الثقفي **وله** ان
يمسح ومفعوله رخص وثلثة ايام ظرف له **وله** عن صفوان من قبيلة مراد سكن الكوفة وحديثهم
فيه يأمرنا فيهم **وله** يأمرنا فيه مبالغة وحجة بالغة على انه سنة قائمة ردا على الفرقة **ه**
الزائغة **وله** اذا كنا سفر جمع سافر كصحب وبحر جمع صاحب وتاجر **وله** ولكن من غايط حق
لكن لا ينزع ثلثة ايام ولياليهن من بول وغايط وغيرهما اذا كنا سفرا فعلى هذا يلزم
رد هذه الرواية على ما ذهب اليه الشيخ الثوريشتي ان هذا ميل الى جانب المعنى دون اللفظ **مط**
لم يجز للمغتسل المسح على الخف لان الجنابة تغلل وقوعها فلا يلون فيه مشقة كما في سائر الاحداث **وله**
وضات النبي صلى الله عليه وسلم اي سكبت الوضوء على يديه **حسن** مسحا على الخف واجب ومسح
اسفله سنة عند اهل العلم لما روي المغيرة والحديث مرسل لانه يرويه نور بن يزيد عن رجا
ابن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة ونور لم يسمع هذا عن رجا **وله** هذا حديث معلول
المعلول والعلل ما فيه اسباب خفية غامضة قادحة وقيل المعلول ما وهم فيه ثقة **ه**
برفع المرفوع او بتغيير اسناده او زيادة او نقصان او تغيير المعنى **وله** ومسح على الخفين
والنعلين **حط** معنى قوله والنعلين هو ان يكون قد لبس النعلين فوق الجوربين وقد اجاز
المسح على الجوربين جماعة من السلف وذهب اليه نفر من فقهاء الانصار منهم سفيان الثوري
واحمد واسحاق وقال مالك بن انس والاوزاعي والشافعي رحمهم الله لا يجوز المسح على الجوربين وقد
ضعف ابو داود هذا الحديث وذكر ان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث به **وله** بل نسيت اما على
الحقيقة اي نسيت اني شارع فنسيت النسيان الي او معنى اخطات مجازا للنسيان على المشاكلة
وقدم الجار اهتماما لشانه لان الكلام فيه **باب التيمم وله** فضلنا على الناس
بثلاث هذه الخصائل من بعض خصائص هذه الامة المرحومة تنتاز لرفع الحرج ووضع الاصر
والواحد اشارة الى رفع الدرجات العالية في المناجات بين يدي ربهم صافين صفوف الملائكة
المقربين **حط** انما جاز على مذهبها الاستنان عن هذه الامة بان رخص لهم في الطهور بالارض والصلوة
عليها في بقاعها وكانت الملائكة الامم السالفة لا يصلون الا في كنائسهم وبيعهم **حسن** حض التراب
بالذكر بكونه طاهرا وهذا قال الشافعي رحمه الله لا يجوز التيمم بالزرنيخ والنورة والجص ونحوها
وانما يجوز بما يقع عليه اسم التراب في كل ارض تعلق باليد منها غبار وجوز اصحاب الراي التيمم
بما ذكرنا لما روي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا قلنا حديث

حديفة مفسر لهذا الحديث المجمل **قوله** وعن عمران ابن الحصين من خزاعة اسلم عام خيبر وسكن البصرة
الى ان مات وكان من فقهاء الصحابة وفضلائهم **قوله** فلما انفتل يعني فتل وجهه عني اي صرفه واذا
للمفاجاة وهو مبتدا ورجل خبره اي فاجا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا والجملة جواب لما
علك بالصعيد الصعيد وجه الارض ترابا كان او غيره وان كا صخرا لا تراب عليه فانه يصح
التيمم عليه عند ابي حنيفة رحمه الله **قوله** فتمعكت اي تمرغت يقال تمعكت الدابة وتمرغت اذا تقلبت
في التراب قاس عمار استعمال التراب باستعمال الماء في الجنابة كما في التيمم من الحدث **حسن** في الحديث فوايد
منها ان مسح الوجه واليدين تارة يكون بدلا عن غسل اعضاء الوضوء في حق المحدث واخرى عن غسل جميع
البدن في حق الجنب والحايض والميت عند العجز او عند فقد ان الماء وتارة عن غسل لمعة من
بدنه بسبب الجرح ونحوه من اعضاء الوضوء وانه يكفي في التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين وهو
قول علي وابن عباس وعمار رضي الله عنهم وجمع من التابعين وذهب عبد الله بن عمر وجابر والاكثرون
من فقهاء الانصار الى ان التيمم ضربتان **وفي** الحديث فوايد منها ان مسح الوجه واليدين تارة يكون بدلا
عن اعضاء الوضوء في حق المحدث ان الضربة الواحدة كافية وقد قال به احمد وداود وهو رواية
عن مالك وقول قديم للشافعي وذهب الجمهور الى انه لابد من ضربتين لحديث ابن عمر ومعاضدة
القياس والاحتياط له وقد روي ذلك عن عمار ايضا اقول حديث عمار اورده ابو داود في سننه
وسيجيء في اخر الفصل الثالث **قوله** ابن الصمة وجامع الاصول بكسر الصاد وتشديد الميم قيل اسمه
عبد الله بن الحارث من الانصار **قوله** وحشه اي وحشه **مظ** فيه دليل على ان التيمم لا يصح
ما لم يلحق باليد غبار فان التحت والحدث انما كان لذلك وان ذكر الله يستحب فيه الطهارة **قوله**
ولم اجد هذه الرواية في الصحيحين مذكورة في اخر الفصل الثالث **قوله** ان الصعيد الطيب
هي الصعيد الطيب كالماء في الطهارة والبشر والبشرة وجه الجلد **قوله** عشر سنين مبالغة
لا تحديد **قوله** فان ذلك خير **مظ** ليس معنى فان ذلك خير ان الوضوء والتيمم كلاهما جايزان عند وجود
الماء لكن الوضوء خير بل المراد ان الوضوء واجب عنده ولا يجوز التيمم كما في قوله تعالى اصحاب الجنة
يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه لا خير ولا مستقر لاصحاب النار ومقيلهم **قوله** فشجه في
راسه اي اوقع الشج في راسه نحو نخر في عراقيبها وكذلك خرجنا في سفر **قوله** الا سالوا الالحاف
تخصيص دخل على الماضي فاذ التقديم واذا ظرف فيه معنى التعليل ويدل عليه رواية اذ والفاء
للتسبيب والعي عدم الضبط والبيان يقال عي بالامر وعيي به اذا لم يضبط استعار العي للشفا لمعنى
الازالة استعاره مصرحة او استعار العي للمرض على المكنية وفيه مطابقة معنوية لانه قوبل العي
بعدم العلم ومقابلة الحقيقي بمعنى الاطلاق والجهل العلم لم يسيالوا حين لم يعلموا الان شفا الجهل
السوال او لو لم يسيالوا عن الشي حين لم يمتدوا اليه فان شفا العي السوال ويعصب التعصيب الشد
بالعصابة والخرقة **حط** وفيه انه صلى الله عليه وسلم عابهم بما لغير علم والحق بهم الوعيد
بان دعي قتلهم وفيه الجمع بين التيمم وسايرته بالماء وان احد الامرين ليس كافيا بدون الاخر **قوله**
والاباط الابط ما تحت الجناح يذكر ويونث والجمع اباط وانما ذهبوا الى هذا نظرا الى ان اليد
في اية التيمم مطلقة غير مقيدة فحملت على منتهى اليد وهو من رووس الاصابع الى المنكب واما في اية
الوضوء فانها مقيدة بالمرفقين وذلك ان ابي ليس ليبان الغاية بل لاسقاط ملوذاها اذ لولاها
لاستوعب الوظيفة الكل كذا في الهداية واما الجمهور فنظروا الى ان التيمم فرع الوضوء وتخفيف
فلان ينبغي ان يذهب الى اقل من الاصل اولى من ان يذهب الى الكثرة فردوا المطلق على المقيد وقد حكي

وغسل ٢

بن الحاجب في تعريفه لمن تيمم الى الكوعين ثلثة اقوال احدها صحة الصلاة والثاني يعيد في الوقت وهو
الثالث يعيد مطلقا **قا** **الغسل المسنون** **وله** اذا حا احدكم الجمعة
الظاهر ان الجمعة فاعل لقوله تعالى اذا جاءتهم الحسنة وقوله ان يأتي احدكم الموت وفيه ان لا يصح
غسل الجمعة قبل الصبح والامر للندب **وله** على كل محتلم اي بالغ لان الصبي غير مامور **وله**
ذهب الثر الفقهاء الى انه غير واجب وتاولوا الحديث على معنى الترتيب فيه حتى يكون كالواجب
على معنى التمثيل والتشبيه **نو** اراد وجوب الاختيار لا وجوب الحتم كما يقول الرجل لصاحبه
حقك على واجب ولا يريد به اللزوم الذي لا يجوز تركه **نه** انما قال بالوجوب ليكون ادعى الى
الاجابة وقد علم ذلك من الاحاديث الواردة في هذا الباب **وله** يغسل فيه راسه وسائر
غيره قوله يغسل استئنافا اشاره الى الوصف المشعر بالعلية لان الراس والجسد مكان العرق
والرائحة الكريهة وفي الحديث عن هذا الثالث مطلق محمول على الحديثين الاولين حيث قيد بالجمعة
وله فبها ونعمت **فا** اليا متعلقه بمحذوف اي فبهل الخصلة او الفعلة بال الفضل والخصلة
هي الوضوء ونعمت اي ونعمت الخصلة بحذف المخصوص بالمدح وقيل اي فبالرخصة اخذ ونعمت السنة التي
ترك وفي هذا انحراف عن مراعاة حق اللفظ فان الضمير الثاني يرجع الى غير ما يرجع اليه
الضمير الاول ويحتمل فعليه بتلك الخصلة **وله** من غسل ميتا **حسن** اختلفوا فيه فذهب
بعضهم الى وجوبه والتزم الى انه غير واجب **مط** لشبه ان من ذهب الى الاغتسال منه انما
راى ملاصابه الغاسل من رشاش المغسول وربما كان على بدن الميت نجاسة وهو لا يعلم فيجب عليه
غسل جميع بدنه فاذا امن منه لا يجب الاغتسال **وله** ومن حمله **مط** اي مسه وقيل فليتوضا
معناه فليتأكد على وضوء حالة ما يحمله ليتهيأ له الصلاة عليه **وله** من اربع من بدا لا يبدا
الغاية اي لنشاوا يبدا اغتساله منها ولم يفوت ممن في يوم الجمعة لان الاغتسال له وهو
ولكرامته لا بسبب ما يلحق الشخص من الاذى كما في الثلث الاخر الاغتسال من الحجامة واجب
اتفاقا واما الاغتسال في يوم الجمعة فقد قام الدليل على انه صلى الله عليه وسلم كان يفعله هو
وامره استحبابا ومعقول ان الحجامة انما يغتسل منها لامماطة الاذى ولرشاش لا يومن منه
فمن ليستحب للنظافة وقيل لا يفهم من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل الميت هو
والاسادجاري كما قيل انه رحم ماعزا اي امر برجمه لانه امر برجمه بنفسه ويقال
قطع الامير اللص **وله** فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل **حسن** وذهب الاكثرون
الى انه يستحب لمن اسلم ان يغتسل ويغسل ثيابه اذ لم يكن قد لزمه غسل في حال الكفر
وذهب بعضهم الى وجوبه **مط** هل يغتسل قبل الشهادتين او بعد مما فيه خلاف والاصح
انه يومر بالشهادتين اولا ثم بالغسل وبالفرض من التطهير الاغتسال من النجاسة المحتملة
والوسخ فيستعمل السدر في ازالة ذلك وعند مالك واحمد يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا
وله عن عكرمة مولى العباس واصله من البربر **وله** ارى من الراي اتذهب اليه ويقوى
وله يقارب السقف اي لم يكن سقف المسجد كسائر السقوف مرتفعه بل كان شيا يستطل
به من الشمس كعريش الكرم **وله** وكفوا العمل كفوا بالتخفيف من قولهم كفاه مونته **با**
الحيض **وله** اذا حاضت المراه فيهم كذا في صحيح مسلم وجامع الاصول والمصابيح
وشرح السنة منهم **وله** اصنعوا كل شي تفسير الاية وبيان لقوله تعالى فاعتزلوا ان الاعتزال شامل
للمجانبة عن المواكلة والمضاجعة والمجامعة اطلق النكاح على الوطي اطلاقا لاسم السبب على المسبب

حس اتفقوا على حرمة غشيان الحايض وفعله عالما عصى ومن استحله كفر لانه محرم بنص القران
ولا يرفع التحريم الا بقطع الدم والاغتسال عند اكثرهم بنص الكتاب نو عند ابي حنيفة والشافعي
ومالك رحمهم الله يحرم بملابسة الحايض فيما بين السرة والركبة وعند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى
في وجه لاصحاب الشافعي رحمهم الله يحرم المجامعة وحسب ودليلهم هذا الحديث والاولون
استدلوا بحديث عايشة الذي ياتي بعد اثنر هذا وله محا اسيد بن حضير انصاري اوسي
اسلم قبل سعد بن معاذ على يد مصعب بن عمير وكان ممن شهد العقبة الثانية وشهد بدرا ومآ
وما بعدها من المشاهد وقيل لم يشهد بدرا واخي عليه السلام بينه وبين زيد بن حارثة
وعباد بن بشر من بني عبد الاشهل من الانصار اسلم على يد مصعب بن عمير وقبل سعد بن معاذ
وشهد بدرا واحدا والمشاهد كلها وكان فيمن قتل سعد بن الاشرف وان قد وجد عليهما
اي غضب عليهما ويعبر عن الغضب بالموجدة فاستقبلتهما اي استقبل الرجلين بحر معه
هدية بعثها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والاسناد بخاري فابرز صوابته بكسرتين فان
ادغام الهمزة في التاء غير جايز ولما كانت ام المومنين رضي الله عنها من البلاغة بمكان علمنا انه
لشا من بعض الرواة فنبا بشرني وهو اصل بشرته لبشري وفيه دليل على حرمة الاستمتاع اي
وبضاجعتي ويواصل بشرته لبشرتي يعني انه كان ليستمتع بي بعد ان يامرني بشد الازار فيمس
بشرته لبشرتي وفيه دليل على حرمة الاستمتاع بما تحت الازار وبه قال الشافعي رحمه الله
في الجديد حوفا من ان يقع في الحرام لان من رتع حول الحما يوشك ان يقع فيه مط في الحديث
دليل على ترك مجانبة الحيض وعلى ان المعتكف اذا خرج بعض اعضايه من المسجد لا يبطل اعتكافه
وله وتعرف العرق في العرنيين بالفتح وسكون الراء العظم الذي فشر منه معظم اللحم وبقي
عليه بقية وله ناولني الخمرة بالخاء المعجمة بالضم سجادة صغيرة تونخذ من سعف النخل من الخمر بمعنى
التغطية فانها تخمر موضع السجود ووجه المصلي على الارض والحيضة بالكسر بمعنى الحالة
الى لون الحايض عليها من الخبص والتحنن وقد روي بالفتح وهي المرة وفيه دليل على ان المحيض
ان يتناول شيا من المسجد حس في الحديث من الفقه ان للحايض ان تتناول ويدها من المسجد
وان من حلف لا يدخل دارا ولا مسجدا فانه لا يحنث بادخال بعض جسده قال قتادة
الحنب ياخذ من المسجد ولا يضع فيه نو قوله من المسجد يجوز ان يعلق بقوله ناولني وهو
ظاهر ان يعلق بقوطها قال النبي صلى الله عليه وسلم وله في مرط المرحل اكسيه
من صوف وربما كانت من خز نو دليل على ان اعضا الحايض كلها سوى الفرج طاهرة
والا فالصلاة في مرط واحد بعضه على النجاسة وبعضه على المصلي لا يجوز وله من ابي هم
حايضا الى اخره اتى لفظ مشترك هنا بين المجامعة واتيان الكاهن وفي الحديث وعيدها بل
حيث لم يكف بكفر بل ضم اليه بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم وصرح بالعلم تحريدا والمراد
بالمنزل الكتاب والسنة اي من اركب هذه الصيانة فقد برئ منه بن محمد صلى الله عليه وسلم
وخصيص ذكر المراة المنكوحة ودبرها دليل على ان اتيان الاجنبية لا سيما الذكران اشد
تكبرا وفي تاخير الكاهن ترق من الادون الى الاغلظ مط الكاهن هو الذي يخبر عما يكون المستقبل
بالنجوم ونحوها مما شاكلها من اكاذيب الجن المسترقة من الملايكة من احوال اهل الارض من الامطار
والارزاق والحوادث فيأتون الكهنة فيخلطون في كل حديث مائة كذبة فيخبرون الناس
بها يعني من فعل هذه الاشيا واستحلها او صدق بما الكاهن فقد كفر ومن لم يستحلها فهو

كافر النعمة فانتبه قوله والتعفف ط التجنب عما فوق الازار افضل وحكم الحديث ضعيف لما تقدم
من الازار والمباشره فوقه جابر ولو كان التعفف افضل لكان رسول الله عليه وسلم به اولى قوله
فليتصدق بنصف دينار حس اختلفوا في وجوب الكفارة بوطي الحايض واكثرهم على ان الكفارة الاستغفار
لحسب به وقال الشافعي واصحاب ابي حنيفه رحمهم الله وذهب جماعة الى وجوبها وبه قال
الشافعي ايضا والدليل عليه هذا الحديث قوله عن زيد ابن اسلم هو مولى عمر ابن الخطاب عدني
من اكابر التابعين قوله ليتقد عليها ازارها قيل يحتمل ان يكون محذوف منسوب على
حذف فان قلت كيف يستقيم هذا جوابا عن قوله ما تحل قلت ويستقيم مع قوله ثم
شانك باعلاها كانه قيل تحل لك ما فوق الازار فه اي استمتع بما فوق فرج المراة ه
فانه غير مضيق عليك وشانك منصوب باضمار فعل ونحو رفعه على الابتدا او الخبر محذوف
تعديره مباح او جايز قوله من المثال المثال الغرايش وهذا الحديث مخالف لما سبق لعله منسوخ
الا ان يحمل الدنو والقربان على العشيان كما في قوله تعالى ولا تقربوهن وان خلا من الروحين تقرب
وبدنوا من الاخر عند العشيان فلم يقربا ايا منهما باب الاستحاضه قوله
ابي حبيش هو ابن عبد المطلب بن اسيد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب قوله امراة استحاض استحيضت
المراة تستحاض على بنا المفعول انما ذلك عرف وليس بحيض معناه ان ذلك دم عرق انشق وليس بحيض
وانه دم تميزه القوة المولدة هما الله تعالى من اجل الجنين ويدفعه الى الرحم في مجار مخصوصة
فيجتمع فيه ولذلك سمي حيضا من قولهم استحوض الماء اذا اجتمع فاذا كثر واستلا الرحم قوله
لكن فيه جنين او كان اكثر ما يحمل ينضب منه وقوله اذا اقبلت حيضتك يحتمل ان يكون والمراد
الحاله التي يحيض فيها وتكون ردا الى العاده وان يكون المراد الحال التي يكون للحيض من فوق
الدم الى البول والقوام وبويد ما روي ابن شهاب عن عروة عن فاطمة حمت الى حبش ابنه
صلى الله عليه وسلم انه قال لها انه كان دم الحيضة فانه دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فدعي
الصلوة فيكون ردا على التميز وقد اختلف فيه العلما فابو حنيفة رحمه منع اعتبار
التميز مطلقا واثبافون عملوا به لتميز حق المبتداة واختلفوا فيما اذا تعارضت العاده
والتميز فاعتبر مالك واحمد واكثر اصحابنا رحمهم الله التميز ولم ينظر الى التميز العاده ه
وعلقمة بن حراد قوله تعرف اي تعرفه النسا وهذا دليل التميز قوله لصراق الدم ه
قال الحافظ ابو موسى كذا جا لصراق الدم على بنا الفاعل فاما ان يكون لتقديره
لصراق الدم هي الدم والدم وان كانت تعرفه فهو تميز له نظاير واما ان يجري لصراق
مجرى تعسب المراة غلاما ويجب الفرس محفرا وزاد صاحب النهاية ويجوز رفع الدم
على تقدير لصراق دما ويكون الالف واللام بدلا من الاضافة قوله ثم لتستثفر الاستثفار
الاشقار ان تسد المراة ثوبا بحرقة عن الدم موضع يمنع السيلان ومنه تقر الدابة وهو ما
يشد تحت ذنبها والمراة اذا صلت تعالج نفسها على قدر الامكان فان قدر الدم بعد ذلك
تصح صلاتها ولا اعادة عليها وكذا سلس البول ويجوز للمستحاضة الاعتكاف بالمسجد والطواف
قوله ايام اقرائها جمع قرء وهو مشترك بين الطهر والحيض والمراد هنا الحيض لغرينه قوله
التي كانت تحيض فيها قوله حيضة كتين قوله بفتح الحا على المراة الواحدة ولم يقل حيضاها
لتميز تلك الحالة التي كانت عليها من سايراحوال الحيض في الشدة والكثرة والاستمرار والواو
في واخره للجمع مطلقا والامكان التقدير واختر واستفتيه قوله الغت لك فاي اصفه

لك

لك لتعالجي به مقطز الدم قيل في قوله الغت اشاره الى حسن اثر القطن وصلاحه لذلك لان الغت
اكثر ما يستعمل في وصف الشيء بما هو فيه من حسن والتلجم الشد باللجام وهو شبه بقوله استنفري والجي
بخا اي اصب صبا شديدا او مطر بخاح اذا انصب جدا والثج سيلان دما الهدي **وله** هذه ركضة
ز اصل الركض الضرب بالرجل يريد به الاضرار والافساد اي وجه الشيطان بذلك طريقا الى التلبيس
عليها في امر دينها وقت طهرها وصلاتها حتى انساها ذلك **وص** فتحيضي اي اقعدي ايام حيضك
ودعي الصلوة فيها والصوم **ط** او في ستة ايام ليس للمخبر وله للشك الراوي ل العدد ان لما استويا
في انهما غالب العادات ترددها الى الاوفق منهما كعادات النساء المماثلة لها في السن المشاركة لها
بسبب العذابة والمسكن وفي علم الله تعالى اي فيما علمك الله تعالى وفي علمه الذي بينه
للناس وشرعه لهم والظاهر انها كانت مبتداة فردها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غالب
عادة النساء وهو الست او السبع وقوله وكذلك فافعلي اشبه بقيه الاشهر في الحيض والطهر
بهذا الشهر المعهود ثم شبه حالها فيما ذكر بحال سائر النساء في ميقات حيضهن فافعلي ما ذكر
لك من ان تغتسلي الى اخره كما تفعله النساء في ميقاتهن طهرهن وفي الكلام تشبيهان ولف
ونشر مرتبان فهذا احد الامرين المذكورين في الحديث واما الثاني فهو قوله وان قويت الى
اخره بدليل قوله هذا اعجب الامرين بمعنى ان قويت على الامرين بما تعلمين من حالك وقوتك
فاختاري ايهما شئت ووصف احد الامرين برأي عجزها عن الاغتسال لكل صلوة قالت
لها ادعي ذلك ان لم تقوي عليه وان قويت على ان تؤخري الظهر الى اخره ويفهم من قوله وان
قويت على ان تؤخري انها ان عجزت عنه ايضا رخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
اسهل وايسر على قدر الاستطاعة وهذا معنى قول الخطابي لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم
قد طال عليها وقد عجزها الاغتسال لكل صلوة رخص لها في الجمع بين الصلوتين بغسل
واحد وكالمسافر وذهب الى ايجاب الغسل عليها عند كل صلوة علي وابن مسعود وابن الزبير وبعض
من العلما وذهب ابن عباس الى الجمع بين الصلاتين وذهب الى ايجاب الغسل لكل واحد **نو** مذهب
اهل السنة مذهب ابن عباس اشبه بهذا الحديث ومذهب علي اليق واليق واقرب بالفقه قيل السنة
حق ان تتبع فانه صلى الله عليه وسلم بعث بالحنيفة السمحة روينا عن عائشة رضي الله عنها
ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما متفق عليه
واثبات النونات في ان توخرين وتعجلين وغيرها في مواقع ان المصدرية منقول على ما هو
مثبت في كتب الحديث مع تفسير توخيهما الى ان يقال ان هذه هي المخففة من الثقيلة
وضمير الشان مقدر **وله** في مركن المركن الموطن **وله** وهذا اذا ادبرت صفارة اي زالت الشمس
وقربت من العصر ترى فوق المانع شعاعها للشمس شبه صفارة لان شعاعها حينئذ يتغير
ويقل فيضرب الى الصفرة واما حديث مواقيت الصلاة وقت العصر ما لم يصفر
معناه يصفر اصفرارا كاملا **كتاب الصلوة وله** والجمعة الى
الجمعة اي صلاة الجمعة بحذف المضاف والى متعلق بالمصدر اي صلاة الجمعة منتهية الى
الجمعة وعلى هذا يوم رمضان منتهيا الى صوم رمضان ومكفرات خبر عن الكل ولما بينهن
من محمول الخبر اسم الفاعل واذا اجتنبت شرط جزاؤه ما دل عليه ما قبله وانما ذهبنا الى ان الصلوة
الى الصلوة تكفر ما بينهما دون خمس صلوات الى خمس صلوات لما يرد من الحديث الاتي **وله**
لو ان نهرا الى جنبه اي لو ثبت نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمسا لما بقي من درنه

شي وقوع الاستفهام موضعه تاكيدا او تقريرا اذ هو في الحقيقة متعلق الاستخبار اي اخبرني هل بقي هو
لو كان كذلك قوله هل بقي وفي رواية ما يقول ذلك بقي قال المالكي فيه شاهد على جواز
فعل القول يجري فعل الظن والشرط فيه ان يكون فعلا مضارعا مسندا الى مخاطب متصلا بالاستفهام
وقوله ذلك مفعوله اول بقي مفعول ثاني وما الاستفهامية نصب وقدم لان الاستفهامية
نصب بقي وقدم لان الاستفهام له صدر الكلام المشهور واما سلم فهم يجرون افعال
القول كلها مجرى الظن بلا شرط فيقولون قلت زيدا منطلقا ويجوز ذلك على اللغة المشهورة
وقول النبي صلى الله عليه وسلم البر يقولون لهن اي البر يطون لهن والبر مفعول اول
لهن مفعول ثاني وهما في الاصل مبتدا وخبر قوله فلذلك مثل الصلوة الى اخر جواب
شرط اي اذا اقررتم بذلك وضح عندكم فهو مثل الصلوات الى اخره ومصداق ذلك قوله تعالى
اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات قيل صلاة الظهر
طرف وصلاة العصر والمغرب طرف وزلفا من الليل صلاة العشا قوله ان رجلا هو ابو
البشر روي عنه انه قال للنبي امرأة تبتاع تمرا فقلت ان في البيت تمرا اطيب منه فدخلت
معي البيت فاهويتها فقبلتها وهذا مبتدا وفي خبره واولى حرف الاستفهام لارادة
التخصيص اي مخصص هذا الحكم او عام لجميع المسلمين فيقال هذا لهم وانت منهم فان قلت
اي فرق بين الروايتين قلت الاولى عامة مخصصة بالدليل فدلالتها على المقصود ظاهرة
والثانية منصوصة فيه والقاضي قال نزل الله معطوف على مقدر اي فاخبره فسكت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل فانزل الله يدل الحديث الاتي قوله اني اصبت حدا
فقلت شيا يوجب الحد قوله ولم يسأله اي لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجل عن موجب الحد ما هو قوله فاقم قال والاقامة على ان الضمير راجع الى الحد فحسن الاستعمال
وقال هنا فاقم في كتاب الله لان المراد به حكم الله فهو في المعنى يوجب الاستقرار فيه وكونه
طرفا يستقر فيه احكام الله وهذا ابلغ دلالة على غاية الانقياد والعدل من الحكم الى كتاب
الله لم يرد الاشعار بالعلية يعني كتاب الله يوجب ان يدعن له ومن صغاير الذنوب تقع مكفرات
بما يتبعها من الحسنات وكذا ما خفي من الكبائر لعموم قوله ان الحسنات يذهبن السيئات
وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع الحسنة السيئة تمحها واما ما ظهر منها وتحقق عند الحاكم لم
تسقط حدها الا بالتوبة وفي سقوطه بها خلاف وحطة هذا الرجل في حكم المخفي لانه
ما بينها فلذلك سقط حدها بالصلاة لاسيما وقد انضم ما اشعر بتوبته عنها وندامته
عليها التردد من شك الراوي قوله لو قيمها اللام فيه متلقاة في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن
وقوله لغيبته لثلاث بقين من الشهر وليست كاللام في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس وقد
تحتمل بمعنى الوقت ليلا ينكر الوقت وحدثني لهن اي قصر الحديث على الملائكة المذكورة لدليل
قوله ولو استزدته لزادني وثم في قوله ثم اي لتراخي الرتبة لا لتراخي الزمان نو
لاختلفت الاحاديث الواردة في افضل الاعمال واجيبها الى الله تعالى في هذا الحديث هكذا او في حديث ابي ذر
الاول صرفان ايمان بالله وجهاد في سبيل الله وفي حديث ابي سعيد اي الناس افضل قال
رجل مجاهد في سبيل الله الى غير ذلك من الاحاديث ووجه التوفيق انه صلى الله عليه وسلم
اجاب لكل بما يوافق غرضه وما رغبه فيه او اجاب على حسب ما عرف من حاله وما يليق به واصلح
له توفيقا له على ما هو عليه ولعله يقول الرجل خير الاشياء كذا ولا يريد بفضيلة نفسه على جميع الاشياء

لكن نونيه خيرها في حال دون حال ولو احد دون آخر كما يقال في موضع يحمد فيه السكوت لا شيء افضل من السكوت
وحيث يحمد الكلام لا شيء احمد من الكلام **وله** ترك الصلاة مبتدأ والظرف مقدم خبره والظاهر ان فعل
الصلاة هو الحاجز بين العبد والكفر والمعنى انه يوصله انه قيل يحتمل ان يقال الكلام على خلاف الظاهر
اذ ظاهره ان يقال بين الايمان والكفر وبين المؤمن والكافر فوضع العبد موضع المؤمن لان العبودية ان
تخضع لمولاه وليشكر نعمه ووضع الكفر موضع الكافر لجعله نفس فكانه الكفر فكانه قيل الفرق بين المؤمن
والكافر ترك اداء الشكر فعلى هذا الكفر بمعنى الكفران **حسن** اختلف في تكفير تارك الصلاة الفرض عمدا
قال عمر لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة قال ابن مسعود تركها كفر وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة وبعض العلماء قال الحدث محمول
على تركها جحودا او على الرجوع والعيد قال حماد بن زيد ومحمول ومالك والشافعي رحمهم الله تارك القلو
يقتل كالمرتد ولا يخرج عن الدين وقال اصحاب الرأي لا يقتل بل يحبس حتى يصلي وبه قال الزهري ه
وله افترضهن صفة المبتدأ **وله** من احسن هن الشرطية خبره **وله** لوقتهن اي لاوقاتهن
او قاتين واولها وفي عطف حتوعهن على ركوعهن وجهان احدهما ان يكون ذكره للتكرير الكشاف في
قوله تعالى واركعوا مع الراكعين الركوع الخضوع والانقياد فالمعنى فاخشعوا عمر بعد خضوع اي ه
خضوعا ناصعا فعا لقوله تعالى انما اشكو بثي وحزني الى الله كرر لها للتذكرة الخطب النازل والثاني ان يراد
بالركوع الاركان اي اتم اركانها وخص بالذكر تغليبا كما سميت الركعة ركعة **وله** كان له على الله عهد
وص شبه وعد الله باتيانه المؤمنين على اعمالهم بالعهد الموثوق به الذي لا يخالف وكل من التارك
الى مشيئته لجواز العفو لانه لا يجب عليه شيء ومن بدل الكرام المحافظة على الوعد والمسامحة في
الوعيد **وله** صلوا خمسكم ضاف الصلاة والصوم والزكوة والطاعة اليهم لمقابل العمل بالثواب
في قوله جنة ربكم وليتعقد البيع بين العبد والرب كما في قوله ان الله اشترى من المؤمنين الى اخره **وله**
ذا امركم **يو** اي الخليفة والسلطان وغيرهما من الامراء قيل انما عدل عن امركم ليكون ابلغ
واشمل كما في قوله تعالى واولي الامر منكم وانما صرح بالمضاف في قوله زكاة اموالكم صلاتكم وانهم
قوله شهركم اي رمضانكم للدلالة على ان الانفاق من المال اشق واصعب اي انفقوا مما تحبونه
وما هو شقيق انفسكم **وله** ابناء عشر لان بلوغ العشر مظنة الشهوة وان كن اخوات وانما جمع بين ه
الامرين بالصلاة والفرق بينهم في المضاجع في الطفولية تاديبا ومحافظة لامر الله تعالى لان الصلوات
اصل العبادات وتعليمها لهم المعاشرة بين الخلق وان لا يقفوا مواقف التهم فيجتنبوا محارم الله كلها ه
وله بيننا وبينهم **وص** الضمير الغايب للمنافقين شبه الموجب لايمانهم وحقن دمائهم بالعهد
المقتضي لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى ان العمدة في اجراء الاحكام الاسلام عليهم بشبههم بالمسلمين
في حضور صلاتهم ولزوم جماعاتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانوا هم وجميع ه
الكفار سواء **يو** ويويد هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم لما استوذن في قتل المنافقين الا
اني نهيت عن قتل المصلين قيل كيف يمكن ان يكون الصلاة عاما فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو منافق او لا بد له عليه الحديث الاخير من هذا الباب حيث قال لابي الدرداء اي لا تترك صلاة
مكتوبة متعمدا فمن ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه الذمة **وله** اني عاجتها اعيتها
وزاولت منها ما يكون بين الرجل والمراة غير انها جامعتها وما بي ما دون ذلك موصوله اي اصبت
منها ما جاوز المزر اي المحاقة والفاقي فاقض سبيبه اي انا حاصره بين يديك وتنفاد لحمك

فاقصر وهذا المثل اسم الاشارة في قوله تعالى ها انتم هؤلاء وفاقض مثله حاججتم على الاستيناف فانتم
مبتدا وهؤلاء خبره وحاججتم مستانفه مبنية لما يعني انتم هؤلاء الاشخاص الحمقى لانكم جادلتم فيما لكم
به علم فلم تحاجون في غيره **قوله** رجل من العرب قيل هو عمر بن الخطاب وقيل معاذ رضي الله عنهما **قوله**
يتهافت التهافت التساقط المواتر **قوله** جمل اي طفق الاوزاعي تتساقط نساقطا سريعا بريد اما
قوله يريد اما حال عن الفاعل او المفعول اي خالصا لله تعالى او خالصة له واصل
يتهافت تتهافت منقطعت عنه احدى التائين **قوله** الجهني هو من جهينة نزل الكوفة ومات
بها روى عنه عطاء بن السائب وغيره **قوله** من صلى ركعتين اي بحدثين علمت السجدة على سائر
الاركان كما غلبت الركعة عليها **قوله** لا تسهو فيهما اي يكون حاضر القلب بعطاء النفس يعلم من مناجي
ومن يناجيه كما في قوله كانك تراه وبهذا المعنى خصت السجدة بالغايت ذوق الركوع والسجود اشارة
الى قوله تعالى واسجد واقترب **قوله** ذكر الصلوة اي اراد بذكر فضلها وشرفها فقال ثم
الى اخره فالذكر بمعنى الشرف ومن حافظ عليها اي حفظها من ان يقع ذرع في فرايضها وسننها واد ابها
وبداوم عليها ولا يفتر عنها ومعنى البرهان والنور قد سبق وقوله صلى الله عليه وسلم الطهور
شطر الايمان الحديث وفي قوله مع قارون الى اخره تعريض بان من حافظ عليها كان مع النبيين
والصديقين والشهداء والصالحين وابي بن خلف هو الذي قتله صلى الله عليه وسلم يوم احد
وهو مشرك **قوله** عن عبد الله بن سعيد بصري من بني عقيل بن كعب ومن ثقات التابعين لا يروون
من الراوي وشيا مفعوله ومن الاعمال الخ وكذا الجملة وهي تركه كثر وغيرا ستنا والمستثنى
والمستثنى منه الضمير الراجع الى شيا ويجوز ان يكون غير صفة اخرا شيا المعنى ما كانوا معتدين بترك شيء
من الاعمال يوجب الكمال الا الصلاة ومعناه ما يجيء في الحديث الثاني من الفصل الثالث من باب المواقيت
من حفظ الصلاة وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع **قوله** خليلي لما كان
هذا الحديث في الوصية متناهيا وللزجر عن رذايل الاخلاق جامعا وضع خليلي موضع مرسول
الله صلى الله عليه وسلم اظهارا لغاية تعطفه وشفقته **قوله** ان لا تشرك بي ان مفسرة لان في اوصى معنى
القول ولا تشرك معطوف ان عليه قرن تلك الصلاة وشرب الخمر مع الشرك ابدا تابان الصلوة
عمود الدين وتركها مثله في الدين وان شرب الخمر كعابد الوثن ولان ام العبادات الصلاة وام الخبايث
الخمر توعب كل من المنهيات مما يزيد المبالغة فيها على سبيل التتميم وقوله فقد برئت منه الذمة
كناية عن الكفر لتغليظ **باب المواقيت قوله** واطل الرجل كطوله هذا مذكور
في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وليس بمذكور في المصابيح والا قوله ما يحضر العصر وفايدة ذكره مزيد
تقرير وبيان انه ليس بين الظهر والعصر وقت مشترك **وص** فيه دليل على انه لا مشترك بين
الوقتين وقال مالك اذا صار ظل كل شيء مثله من موضع زيادة الظل كان لقدر اربع ركعات
من ذلك الوقت مشتركا بين الظهر والعصر لان جبريل عليه السلام صلى العصر في اليوم الاول
والظهر في اليوم الثاني في ذلك الوقت والشافعي رحمه الله اول ذلك بانطباق اخر الظهر واول
العصر على الحين الذي صار ظل كل شيء مثله لهذا الحديث ولانه لا يتهادى بقدر ما يسع اربع
ركعات فلا بد من تاويله تاويلا على ما ذكرنا او لي قياسا على سايير الصلوات وقوله وقت العصر
ما لم يصفر يريد به وقت الاختيار وكذا ما ورد في حديث جبريل عليه السلام لقوله صلى الله
عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح صلى الله عليه وسلم ومن ادرك

ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر وكذا قوله في وقت العشا فان الاكثرين قالوا وقته ممتد
الى طلوع الصبح الصادق لما روي ابا قتادة انه قال صلى الله عليه وسلم ليس التفريط في النوم انما التفريط
في اليقظة ان تؤخر صلاة حتى يدخل وقت صلاة اخرى خص الحديث في الصبح فيبقى على عمومه في الباقي وقوله ما لم
يسقط الشفق يدل على ان وقت المغرب ممتد الى غروب الشفق واليه ذهب الشافعي قديما والثوري واحمد
واسحق واصحاب الراي رحمهم الله وذهب مالك والاوزاعي وابن المبارك والشافعي جديد الى ان صلاة
المغرب ليس لها وقت واحد لان جبريل صلاها في اليومين بوقت واحد وهو قدر وضو وصلاة اذان
واقامة وقدر خمس صلوات متوسطات وسقوط غروبه والمراد به الحمرة التي تلي الشمس كما رواه
ابن عمر وابن عباس وهو مذهب الشافعي قديما والثوري واحد وابو يوسف ومحمد يروي عن ابي هريرة
انه البياض الذي يعقب الحمرة وبه قال ابن عبد العزيز والاوزاعي وابو حنيفة **قوله** الاوسط
ط الاوسط صفة الليل يعني لقدر نصف الليل الاسط الطويل **قوله** قرني الشيطان ذكر فيه
وجوه الاول الشيطان ينتصب قائما في وجه الشمس عند طلوعها ليكون طلوعها بين قرنيه ع،
قوده فيكون مستقبلا لمن يسجد للشمس فتصير عبادتهم له فنهوا عن الصلاة في ذلك الوقت الثاني
ان يزاد بقرنيه حزباه اللذان بعثهما لاغواء الناس يقال فلان من قرن الثالث انه من باب التمثيل
شبه الشيطان فيما يسوله لعبدة الشمس ويدعوهم الى معاندة الحق بذوات القرون التي تعالج
الاشياء وتدافعها بقرونها الرابع ان يراد بالقرن القوة من قولهم انا مقرن اي مطيق ومعنى التثنية
تضعيف القوة والمختار هو الوجه الاول **قوله** عن سويد بن الحبصين هو من بني اسلم لم يشهد بدرا
وكان في بيعة الرضوان خرج الى خراسان غازيا ومات بمرو وكان له هناك عقب **قوله**
فامر بلالا فاذن اي امره بالاذان فاذن **قوله** مرتفعة بيضاء اي لم تختلط به صفرة **قوله**
فلما ان كان ان زاد **قوله** كان اليوم الثاني اي دخل او حصل اليوم الثاني **قوله** فامره
فابرد اي امره بالابراد فقال ابرد بالظهر وقوله فانهم ان يبردوا بها يدك من قوله فابردوا بها
اي فزاد على الابراد وبالغ فيه حتى انكسر الحر **فا** حقيقة الابراد الدخول في البرد **مط**
الابراد ان يتقى الى فيء وتكسر وهج الحر فهو يرد بالاضافة الى حر الظهيرة **مط** اخرهما فوق الذي
كان اي فوق الذي كان اخرهما بالامس يريد ان صلاة العصر بالامس كانت مؤاخرة
عن الظهر لانهما كانت موخرة عن وقتها **قوله** فاسفر به اسفر الصبح اذا انكشف واضاء واسفر
اي اخرها الى ان طلع الفجر الثاني **قوله** بين ما رايتم **مط** اي بت بما فعلت اول الوقت في الاختيار
لا الجواز اذ تجوز صلاة الظهر بعد الابراد التام ما لم يدخل وقت العصر ويجوز العصر بعد ذلك
التاخير الذي هو فوق ما لم تغرب الشمس وصلاة المغرب ما لم يغرب الشفق في قوله ويجوز هم
صلاة العشا ما لم تطلع الفجر وصلاة الفجر بعد الاسفار ما لم تطلع الشمس **قوله** وكانت الضياء
الشمس والمراد منها الفيء لانه سببها والفيء هو الظل ولا يقال الا للراجع منه وذلك بعد الزوال
ان لسكنت الظل ما ينسخه الشمس والفيء ما ينسخ الشمس **قوله** قدر الشراك **مد** الشراك احد سيور
النعل الذي على وجهها وقدره هنا ليس على التحديد ولكن زوال الشمس لا يتبين الا ما قبل ما يرى من
مزالظل وكان حينئذ هذا بمكة هذا القدر والظل يختلف بالازمنة والامكنة وانما يتبين ذلك في
مثل فلكة من البلاد التي يقل فيها الظل فاذا كان اطول النهار واستوت الشمس فوق الكعبة لم يرى
لشيء من حوائطها الظل فكل بلد يكون الغرب الى خط الاستواء ومعدل النهار يكون الظل فيه اقصر وكل
ما بعد عنها الى جهة الشمال يكون فيه اطول ثم كلامه **قوله** صار ظل كل شيء مثله اي بعد الزوال

وقوله ثانيا صلى بي الظهر حين كان ظله مثله لعل المراد بعد ظل الزوال فلا يلزم كون الظهر والعصر
في وقت واحد ووافق هذا قول المظهر على سبيل توارد الخاطر وهذا التاويل اولى مما ذكر القاضي من تاويله
في الحديث الاول من الباب **قوله** اخر العصر اي اخر تاخيرا يسيرا يعني اخر صلاة العصر حتى عبر بي
من وقته اما ان جبريل قال لما لكي حرف استفتاح بمنزلة الا فيكون ايضا بمعنى
حقا لكن ازيدها الا في ذلك **قوله** فصلى امام فضبط في شرح مسلم بكسر الهمزة وفي جامع الاصول مقيدة
بالكسر والفتح فيما تعم ظرفه بالكسر اما ان يكون منصوبا بفعل مضمر اي اعني امام رسول الله صلى الله
عليه وسلم او خبر كان المحذوف قال لما لكي هو من المعارف الموافقة كارسالها العراك قال الشيخ
محيي الدين يوضح معنى الكسر قوله في الحديث الاخر فامني يقال ليس في الحديث بيان اوقات الصلاة
بحاب عنه بانه كان معلوما عند المخاطبين فاتمه في هذه الرواية وبينه في رواية جابر وابن عباس
قيل قوله اعلم ما تقول يا عروة تنبيه منه على انكاره اياه ثم يصدره باما التي هي من طلايع
القسم اي تامل ما تقول واعلم تحلف وتنكر ومعنى ايراد عروة في الحديث اني لبغلة ادبري
وانا صحبت وسمعت وصحبت ممن سمع وصحب ممن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع منه
هذا الحديث فعرفت كيفية الصلاة واوقاتها واركانها **قوله** بحسب ما صابعه بالنون قال
من فاعل يقول اي يقول هو ذلك القول ونحن نحسب بعد اصابعه وهذا مما يشهد بانقانه
وضبطه احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** وحافظ عليها المحافظة على
الصلاة ان لا يسهو عنها ويؤديها في اوقاتها ويتم اركانها ويوكل نفسه بالاهتمام لها فالتكرير
بمعنى الاستقامة والدوام كقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا **قوله** لما
سواها اي سوى الصلاة من الواجبات والمندوبات لانها ام العبادات **قوله** ان كان مصدرا
والوقت مقدرا اي وقت كون الفيء قدر ذراع وقوله قدر ما يسير ظرف لقوله مرتفعة
اي ارتفاعها بقدر ان يسير الراكب كذا فريحا الى الغروب **قوله** فلا نامت دعا بالموت
على من يسهو عن صلاة العشاء وينام قبل اداءها وقوله باديه مشتبكة اي ظاهره مختلطة
قوله ثلاث اقدام الى اخر هذا امر اختلف به الاقاليم والبلدان لان العلة في طول الظل
وقصره وهو زيادة ارتفاع الشمس في السما وانحطاطها فكلما كانت اعلا والى محاذاة الرؤس
اقرب كان الظل اقصر وبالعكس ولذلك ظلال الشتا ابدا اطول من ظلال الصيف في كل مكان وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة والمدينة وهما من الاقاليم التي فتذكرون ان الظل في اول
الصيف في شهر اذار في اول الصيف ثلاثة اقدام وشيء لشبه ان تكون صلاته اذا اشتد الحر متاخرة
عن الوقت المعلوم قبلة فيكون الظل عندئذ خمسة اقدام وخمسة وشيء وفي الكانون سبعة اقدام او سبعة
وشيء فعول ابن مسعود منزل على هذا التقدير في ذلك الاقاليم دون سائر الاقاليم والبلدان الى الخارجة
عن الاقليم الثاني **باب تعجيل الصلاة قوله** عن سيار بن سلامة بصري تميمي
من مشاهير التابعين **قه** علي بن بزيزة هو فضلة بن عبيد **قه** يصلي الهجير **ص** الهجير والهاجرة
اشتداد الحر في نصف النهار وزاد في الفايق انت في صفة الهجير بمعنى الموصوف لكون الصلاة مرادة ومن ذلك
قوله يصفق بالرجيق السلسل بالتذكير لان المراد مزاد وقيل انثها لانها في معنى الهاجرة **قوله** لا تدعوها
الاولى **سو** لانها اول صلاة طهرة وصليت **مط** لانها اول صلاة النهار **مط** ندحص اي تزول عن وسط
السما الى جهة المغرب كانهار حضت اي زلفت وفي افصى المدينة صفة لرحله وليس بظرف للفعل وجوف
الشمس استعارة ليقاها لونها وقوة ضوءها كانه جعل المغيب لها موتا **حسن** وتسيت اي قال وتسيت

ما مار

واما الظل في الشتا فتقولون
انه في شهر الاول خمسة اقدام ص

ما قال ابو برزة في صلاة المغرب قال الخليل العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق وقد زعم الليل يعتم وعتمته ظلامه ولعل قيد الظهر بالاوابي للاشعار بتعليل تقديمها في اول وقتها والعشا بقوله ندعوها العتمة للابل بان تاخيرها موافق لمعنى العتمة قوله وكان يكره النوم حسر التزم على كراهة النوم قبل العشا ورخص بعضهم وكان ابن عمر قد قبلها وبعضهم رخص لرمضان قال محيي السنة اذا غلب النوم لم يكره له اذا لم يخف فوات الوقت واما الحديث بعده فقد كرهه جماعة منهم سعيد بن المسيب قال لان انام عن العشا احب الي من اللغو بعدها ورخص بعضهم التحدث في العلم وفيما لا بد منه من الحوائج والضيف قوله ينفتل اي ينصرف قوله اذا وجبت اي سقطت في المغيب مو اصل الوجوب السقوط قال تعالى فاذا وجبت جنوبها فا والعشا نصب على تقدير وصلى العشا والجملتان الشرطيتان في محل النصب حالان من الفاعل اي صلى العشا معجلا اذ اكثر الناس وموخرا اذ اقلوا ويحتمل ان يكونا من المفعول والراجع الى مقدر اي عجلها واخرها قوله بغلس الغلس ظلمة اخر الليل اذا اختلطت بضوء الصباح قوله ما لطهايرفع الطهاير جمع الظهيرة من الهاجرة واراد بها الظهر وجمعها ارادة الظهر كل يوم قوله سحدنا على ثيابنا مو اول الشافعي في الحديث بان المراد عرض ما لبسه من الثوب كالمصلي ولم يحن الصلاة السجود على ثوب هو لابسه لاحاديث واردة فيه قوله من فيح جهنم معناه سطوع حرها وانتشاره واصله السعة يقال مكان افيح وقيل اصله الواو ويقال فاح يفوح فهو فيح ثم خفف مثل هين وقوله واشتكت النار جملة مبتدية الاول وان دخلت الواو وكما في قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه قوله ذكر في اول الحديث ان شدة الحر من فيح جهنم وهو يحتمل ان يكون على حقيقة وان يكون مجازا فبين بقوله فاذن لها الى اخره ان المراد الحقيقة لا غير ثم نبه ان احد النفسين يتولد منه اشد الحر والاخر يتولد منه اشد البرد قوله اشتكا النار مجاز عن كثرتها وغليانها واراد بما اجزاءها بحيث يضيق مكانها عنها فيسعى كل جزء منها الجزء الاخر والاستيلاء على مكانه ونفسها لهبها وخروج ما يبرز منها ما خوذ من نفس الحيوان وهو الهواء الحيواني الذي تخرجه القوة الحيوانية ومنتهى منه حوالي القلب وقوله اشد ما تجدون من الحر خبر مبتدا محذوف اي ذلك وبيانه انه كما جعل مستطابات الاشياء وما يتلذذ به الانسان في الدنيا اشباه نعيم الجنان ليكونوا اميل اليه كما يدل عليه قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا الاية كذلك جعل الشدايد المولمة والاشياء المودية امورا جارية مجرى العذاب بها كالحر والزمهرير والكفرة والعصاة ليزيد خوفهم وانزجارهم فما يوجد من السموم المهلكة فمن حرها وما يوجد من الصراصر المهلكة فمن زمهريرها وهو طبقة من طبقات الجحيم ويحتمل هذا الكلام وجوها اخر والله اعلم قيل جعل اشد مبتدا لخبر محذوف اولى من عكسه لدلالة رواية البخاري قوله فمن سمومها دخلت الفا لاضافة اشد الى النا الموصوفة او الموصولة قوله امنياك او نحوه اي نحو المقدار قوله كصلواة المنافق اشارة الى ما في الذهن من الصلوة المخصوصة والخبر بيان لما في الذهن جملة استينافية فيه بيان للجملة السابقة واذا للشرط وقام جزاؤه والشرطية استينافية وقوله فنقر من نقر الطائر الحبة نقرا اي التقطها وتخصيص الاربع بالنقر في العصر ثماني سجدات اعتبارا بالركعات وانما خص العصر بالذكر لانها هي الصلوة الوسطى وقيل انما خصها لانها هي في وقت الغفلة بحث الناس من مقاسات اعمالهم قوله يعني من الحر صلوة العصر الى الاصفرار فقد شبه نفسه بالمنافق فان المنافق لا يعتقد صحة الصلاة بل يصلي رياء فما للسيف ولا يبالي بالتاخير اذ لا يطلب فضيله ولا ثوابا فالواجب على المسلم ان يخالف المنافق قوله فكانما وتر

ها

د

أهله ط اي خرب اهله وماله وسلب من وتر فلانا اذا قبلت حميمه او نفيض وتقلل من الوتر
وهو الفرد ومنه قوله تعالى ولن يتركم اعمالكم يو يروى بنصب الاهل ورفعه فمن نصبه جعله مفعولا ثانيا لوتر واضمر فيه مفعولا اقيم مقام الفاعل عائدا الى الذي يقوته ومن رفع لم يضمر واقام الاهل مقام الفاعل لانهم المصابون الماخوذون ممن رد النصل الى الرصل نصبها ومن رده الى الاهل رفعها قال ابن عبد البر ويحتمل ان يلحق بالعصر بالى الصلوة ولون قد نبه بالعصر على غيره وله حبط عمله حبطا وحبوطا اى بطل ثوا لشيء له من انه ما سبق من عمله فان ذلك لي حق من مات مرتدا لقوله تعالى ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة بل يحمل الحبوط على نقصان عمله في يومه لاسيما في اليوم الذي تقرب فيه الاعمال الى الله تعالى ولاهل السنة دلايل مشهورة في الرد على المعتزلة لا حاجة لرفع اعمال العباد الى الله تعالى ولا هل السنة دلايل مشهورة في الرد على المعتزلة لا حاجة الى ذكرها وله عن رافع بن خديج انصاري اوسي لم يشهد بدرا لصغره وشهد احدا واصابه فيه واسقضت جراحته ومن عبيد الملك بن مروان فمات وله مواقع نبله يعني يصلي المغرب في اول الوقت بحيث لو رمي سهم لرأى ان سقط وله فيما بين ان يغيب الى اخر الطاهر من ح العبارة ان يقول فيما بين مغيب الشفق وثلث الليل ووجهه ان يقدر لمغيب الشفق احرا لتخصص بها ويحمل الى حالا من فاعل يصلون اي يصلون بين هذه الاوقات منتهين الى ثلثا الليل وله منتفعات التفع شذ للفاع وتموما بعطى الوجه ويحلف به والرط بالكسر كساء من صوف او خز او توزدبه وما لي عرض نافيه ومن ابتدائية بمعنى الاجل وله عن قباذه بصري سدوسي بعد في الطبقة الثالثة من تابعي البصرة كان اعمى وله قدر ما يقر الرجل الى الى اخره هذا لفظ لا يجوز لعموم المومنين الاخذ به وانما اخذه رسولي الله صلى الله صلى الله عليه وسلم لاطلاع الله تعالى اياه وكان صلى الله عليه وسلم معصوما من الخطايا في امر الدين مط السحول بفتح مر المحفوظ وضم لحاري اللغة كالوضوء والوضوء وله ليت انت اكل ما كل حين ترى من موحاكم عليك منها ون في الصلوة يوخرها عن وقتها وانت غير قادر على مخالفته ان صليت معه فلتك فضيلة اول الوقت وان خالفته خفت اذاه وفاتتك فضيلة الجماعة عن وقتها بخفة منابه ينفر عنها الطباع كما شبه المحافظة عليها واداوها في اختيارها هدى حبوة له نضارة وطراوة في عنفوان الشباب ح المراد تاخيرها عن وقتها لانهم لم يكونوا يوخرونها عن جميع وقتها وفي الحديث الحث على الصلوة في اول الوقت وفيه ان الامام اذا اخرها عن اول الوقت يستحب للماموم ان يصليها منفردا ثم يصليها مع الامام فيجمع له فضيلة الجماعة ولو اقتصر على اصلاتين فالمختار الانتظار اذا لم يخش التاخير وفيه الحث على موافقة الامراء في غير معصية للاتفاق الكلمة ودفع الفتنة وفيه ان الصلاة الاولى فرض والثانية نفل وفيه لا باس باعادة سائر الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم اطلق ولم يفرق بين صلاة وصلاة ولنا وجوه انه لا يعيد الصبح اذ لا نافلة بعدهما ولا بعد المغرب ليلا يصير شفعا وهو ضعيف وفي الحديث اخبار بالغيب وقد وقع في زمن بني امية فكان معجزة وله من ادرك ركعة بركوعها وسجودها

ح قال ابو حنيفة رحمه الله تبطل صلاة الصبح بطلوع الشمس لانه دخل وقت النهي عن الصلاة بخلاف غروب الشمس والحديث حجة عليه وفي الحديث ثلث مسايل احدها اذا ادرك من لا تجب عليه الصلاة مقدار ركعة من وقتها لزمته تلك الصلاة كالصبي اذا بلغ والمجنون اذا افاق والحايض اذا طهرت والكافر اذا اسلم اذا ادركوا ركعة من الوقت وان ادركوا اقل من ذلك كمقدار تكبيرة ففيه

للشافعي

للشافعي رحمه الله قولان اصحهما انه تلزمه الصلاة لادراك جزء من الوقت والتقييد بالركعة
في الحديث انما هو حسب الغالب ولا يشترط امكان الطهارة معها وثانيهما اذا دخل في الصلاة
آخر وقتها فصلى ركعة ثم خرج الوقت كان مدركا لادائها ويكون الكل اداء على الصحيح وقيل كلها
قضاء وقيل ما يقع في الوقت اداء ويظهر فايدة الخلاف في مسافر صلى ركعة في الوقت وافتتمها
في الحاضر فان قلنا الجميع اداء فله قصرها وان قلنا الكل قضاء او بعضها وجب اتمامها ارتباطا في
قول من منع القاعدة من القصر في السفر وثالثها اذا ادرك المسبوق مع الامام ركعة كان مدركا لفضيلة
الجماعة لانه ادرك جزءا بلا خلاف وان لم يدرك الركعة فالاصح انه مدرك لفضيلة الجماعة لانه
ادرك جزءا والحديث محمول على الغالب **قوله** او نام عنها ضمن نام معنى غفل اي غفل عنها او
غفل عنها في حال نومه **مط** يحتمل ذلك الوجهين احدهما انه لا كفر لها غير والاخر انه لا يلزمه من نسيانها
غرامها ولا زيادة تضعيف ولا من صدقة كما يلزم من ترك الصوم عمدا **قوله** وفي رواية اذا ذكر
زاد في رواية اخرى هذه العبارة لان هذه الرواية تدل عن الرواية السابقة لان اسم
الاشارة يقتضي مشاره اليه وهو قوله يصليها اذا ذكرها جيء بالثانية تاكيدا او تقريرا على سبيل
الحصر لئلا يتوهم ان لها كفارة غير القضاء **قوله** تعالى واقم الصلاة لذكري الاية تحتمل
وجوها كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى وجه يوافق الحديث لانه حديث صحيح
فالمعنى اقم الصلاة لذكري صلاتي تحتمل وجوها كثيرة لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله تعالى او لقدر
المضاف اي لذكر صلاتي او وضع ضمير الله موضع ضمير الصلاة لخصوصيتها وشرفها وتاويلها
قراءة من قرا للذكري رواها ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كذا روى النسائي وروى ايضا مسلم عن
ابن شهاب انه قرا ما للذكري **قوله** الصلاة اذا تت **بو** في اكثر النسخ المقروءة اتت بالتاء بين وكذا عن
اكثر المحدثين وهو تصحيف والمحفوظ من ذوي الاتقان اتت على زنة خانت يقال اتى يا تي اذا حان والاثم
من لا زوج له رجلا كان او امراة ثيبا كان او بكرا وقد امتا لمراه عن زوجها انما اثمه واثمها وابوها
وارجل ايم سواء كان تزوج اولا والكفو المثل في النكاح ان يكون الرجل مثل المراة في الاسلام والحرية
والصلاح والنسب وحسن الكسب والعمل **قوله** على ان الصلاة على الجنازة لا تكره في الاوقات
المكروهة **قوله** من الصلاة بيان للوقت ورضوان الله خبرا ما بحذف المضاف اي الوقت هو
الاول سبب لرضوان الله تعالى وعلى المبالغة وان الوقت عين رضا الله تعالى **شف** قال
الشافعي رحمه الله رضوان الله انما يكون للمحسنين والعفو لشبه ان يكون للمقصرين **قوله** امرة
فروة صحابية انصارية من المبايعات وهي عنبرام فروة اخت ابي بكر الصديق وقيل هما واحد فلا
تكون حينئذ انصارية **قوله** لاولوقتها اللام للتاكيد وليس كما في قوله تعالى قدمت لحيوتي
اي وقت حياتي لان الوقت مذكور ولا كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي قبل عدتهن لذكر الاول
فيكون تاكيدا ان **قوله** يشتبك اي يظهر ويختلط لكثرة ما ظهر منها **حس** اختار اهل العلم من الصحابة
والتابعين ومن بعدهم تعجيل المغرب **قوله** اعتموا اعتم الرجل اذا دخل في العتمة وهي ظلمة
الليل وقال الخليل العتمة من الليل ما بعد غيبوبة الشفق اي صلوها اذا دخلت الظلمة
وتحقق لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوها فتوقعوها قبل وقتها وعلى هذا لا يزال على ان التاخير
افضل ويجوز ان يكون من اعتم الرجل اذا اخر والتوقيف من قوله لم يصلها امة قبلكم وقوله
في حديث جبريل عليه الصلاة والسلام هذا وقت الانبيا من قبلك ان لقال والله اعلم
ان الانبيا صلاة العشا كانت تصليها الانبيا الرسل عليهم الصلوة والسلام نافلة لهم ولم

فيه دليل

كتب على امهم كالتهجد فانه وجب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجب علينا او محل هذا
اشارة الى وقت الاسفار فانه قد اشترك فيه جمع الانبيا والامم بخلاف سائر الاوقات **قوله**
قد فضلهم الى اخره فيه دليل على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد النسخ **قوله** لثالثة
اى ليلة ثالثة من الشهر وهو بدل من قوله لسقوط القمر اى وقت غروبه **قوله** اعفر وا اى طولوا
صلاة الفجر الى الاسفار فانه اوفق للاحاديث الواردة بالتغليس والتعجيل **قوله** حمل الشافعي رحمه الله
الاسفار المذكور في الحديث على تيقن طلوع الفجر وزوال الشك يدل على هذا ما روي عن ابن مسعود
الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غلس بالصبح ثم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار ابدا
حتى قبضه الله تعالى **قوله** ثم يحرى الجزور البعير ذكرا كان او انثى الا ان اللفظ مؤنثة يقال
هذه الجزور وان اردت ذكرا او الجمع جزر وجزائر وفي تخصيص القسم بالعشر والضحى بالنصف
وعطف سحر على يصلي ثم اشعارا بامتداد الزمان وان الصلوة واقعة في اول الوقت **قوله** الى
صلاة العشاء الاخرة ظرف لقوله يمتظر اى ينتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقته
العشاء **ح** اختلفوا هل الافضل تقديم العشا او تاخيرها فمن فضل التاخير احتج بهذا الحديث
ومن فضل التقديم احتج بان العادة الغالبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تقديمها وانما اخرها
في اوقات يسيرة لبيان الجواز لشغل او غيره واعلم ان التاخير المذكور في هذا الحديث لم يخرج
به عن الاختيار وهو نصف الليل او ثلثه **قوله** لصليت بهم هذه الساعة اى لرمت على
صلاتها في مثل هذه الساعة **قوله** وانتم اشد تعجيلا الى اخره لعل هذا الانكار عليهم
بالمخالفة فيكون عملهم بعدي مضى شرحه في الفصل الاول **قوله** عن قبيصة بن وقاص
سكن البصرة **قوله** فنهى لكم اى اذا صليتم اول وقتها ثم يصلون منهم تكون منفعة صلاتكم
ومضرة الصلاة وبالها عليهم لما اخروها كما في الفصل الاول في الحديث الثالث عشر **قوله**
ما صلوا القبلة اى صلوا نحو القبلة عن عبيد الله بن عدي ابن الخيار قرشي زهري وقبل موته
تقفى **قوله** امام فتنه يريد اثار الفتنة وحصروا قتلة الله صلى الله امير المومنين في بيته
والمراد بامامة العامة الامامة الكبرى وهي الخلافة وبامامة الفتنة وهي امامته الصغرى
وهي الامامة في الصلوة فحسب في القاء امام فتنة في مقابل امام العامة اشارة الى عصمة
امامته واجماع الناس عليها وبطلان من ناوية ثم انظر الى انصاف امير المومنين بما
اجاب واثبت لهم الاحسان وامر بمتابعة احسانهم والاجتناب عن اثامهم واخرج الجملة
مخرج العموم حيث وضع الناس موضع ضميرهم وفيه دليل على جواز الصلوة خلف الفرقة
الباغية وكل فاجر وتخرج التاسع **قوله** الحرج في الاصل ويقع على الاثم والحرام والله اعلم

باب فضل الصلاة ومواقيتها **قوله** عن عمار بن رويبة ثقفي عداده

في الكوفيين **قوله** لن يلج بن لتاكيد النفي وفيه دليل على ان الورود في قوله تعالى ولن منكم الا واردها
ليس بمعنى الدخول ويخص الصلاتين بالذكر لان الصبح يدنيه الكرى اى النوم والعصر وقت
الاشتغال بالتجارة فمن حافظ عليهما مع المشاغل كان الظاهر من حاله المحافظة على غيرهما وايضا
هذان الوقتان مشهودان تشهدهما ملائكة الليل وملائكة النهار ويرفعون فيهما اعمال
العباد **قوله** من صلى البردين البردان من الغداة والعشي البرد الهوا فيهما اراد صلاة الفجر
والعصر لكونهما في البرد من النهار **قوله** يتعاقبون ح قيل الواو علامة الفاعل وهي بني الحارث وحكوا فيه
قولهم اكلوني البراغيث وعليه حمل الاخفش قوله تعالى واسروا النجوى وقال الكوفيون الاسم بالله

من

من الصبر والمعنى يتعاقبون ما لي طائفة عقب طائفة واجتماعهم في الوقتين من لطف الله ليكونوا
شاهدين بما شاهدوه من الخير واما السؤال عنهم وهم اعلم بهم فبعد ملائكته كما كتب للاعمالي وهو
اعلم بالعاملين بالجميع قال الاكثرون ثم حفظة الكتاب وقال بعضهم يحتمل ان يكون غيرهم قيل
جيء بالثاني نكرة دلالة على انه غير الاول وفي قوله ثم يعرج الذين باتوا فيكم اذان بان ملائكة
الليل لا يزالون محافظون العباد الى الصبح ولذلك ملائكة النهار الى الليل ودليل على قول الاكثر
قوله عن جنيب القشيري بضم القاف وفتح الشين المعجمة وهو غلط وبسكون السين المهملة
كذا صححه النووي **قو** في سائر نسخ المصابيح القشر بضم القاف والشين المعجمة وهو غلط **قوله**
فلا تطلبنكم من باب لا ادبك المراد نهيهم عن التعرض لما يوجب مطالبة الله اياهم وفيه دليل
مبالغات لان الاصل لا يحقرواذمتهم بجنى بالنهي كما ترى وصرح باسم الله تعالى ووضع مسبب
المتعرض موضع فعله واعاد ذكر الطلب وكرر الذمة ورتب الوعيد والمعنى من صلى صلاة الصبح
فهو في ذمة الله فلا تتعرضوا له ليسير فانكم ان تعرضتم له يدركم الله ويحيط بكم ويكبكم
في النار والصغير في ذمة اما الله واما لمن قبل يجوز ان يراد بالذمة الصلاة المقتضية للامان
فالمعنى لا تتركوا الصلاة في الصبح فينتقض العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم به وانما
خص صلاة الصبح لما فيها من الكلفة واداؤها مظنة خلوص الرجل ومنه ايمانه ومن كان
مومنا خالصا كان في ذمة الله تعالى **قوله** الا ان يستهموا الاستهام الاقتراع فيه
سمي بذلك لان سهامهم تكتب عليها الاسماء فمن وقع له منها سهمه فانه بالحظ المقسوم **قوله**
لو يعلم الناس اي لو علم الناس في المضارع اشاره الى استمرار العلم وانه ينبغي ان يكون على بال
منه والي يتم المؤذنين بتراخي رتبة الاستباق عن العلم فلم ذكر التداد لالة على تمني المقدمة الموصلة
الى المقصود الذي هو القول بين يدي الغزو واطلق مفعول يعلم ولم يبين ان الفضيلة ما هي
ليعتبر صريحا من المبالغة وانه مما لا يدخل في العبارة وكذا نصوير حالة الاستباق بالاستهام
فيه مبالغة لان لا يقع في الامر بتنافس فيه لاستباق اخراجه مخرج الحصر ولما فرغ من الترغيب
في الصف الاول عقبه بالترغيب في ادراك اول الوقت وهذا اوجب ان يفسر التهجير بالتكبير
كما ذهب اليه الاكثرون وفي النهاية التهجير التبكير الى كل شي والمبادرة اليه وهي لغة تجاذبته
اراد المبادرة الى اول وقت الصلاة **وص** لا يقال الامر بالارادة ينافي الامر بالتهجير والسعي الى
الجماعة بالطهيرة لان هذا الامر سنة والارادة رخصة كما ذهب اليه كثير من اصحابنا ونقول
الارادة اخص فلعل تخرج بذلك عن التهجير فان المهاجرة تطلق على الوقت الى ان يغرب العصر
قوله ولو حبوا الحبو ان المشي على اليدين وعلى ركبتيه واسته يقال حبا الصبي اذا درج على استه
قوله لا يغلبنكم الى اخره يقال غلبته على الشي اخذته والمعنى لا تعرضوا لما هو من عادتهم من تسميته
بالعشا والعشا بالعتمة فتغضبوا منكم الاعراب اسم العشا التي سماها الله تعالى بها والفا في قوله فانها
في كتاب الله علة للنهي وفي قوله فانها لعتمة علة للتسمية يعني انها في كتاب الله تعالى تسمى بالعشا قال
الله تعالى ومن بعد صلاة العشا ولم يسموها بالعتمة لانها تعتم بحلاب الابل فان العرب كانوا
يحلبون الابل بعد غيبوبة الشفق حين يدلهم الظلام رواقه وسمي ذلك العتمة اي لا تطلقوا
ذلك الاسم على العشا لقلب مصطلحهم على ما جاء في كتاب الله واما ما جاء في حديث ابي هريرة انها
في العتمة قبل ذلك كان قبل نزول الاية التي ذكر فيها صلاة العشا وفيه بحث لان الاية متقدم
على ما تقوم به في التاريخ في الوجه انه كان في صدر الاسلام جايزا فلما كثر اطلاقهم وجرت السنتهم

نهارهم ليلا يغلب لسان الجاهلية قال النووي في الجواب وهذا الاول ان استعمال العتمة سان للجواز والنهي عنه للتنزيه الثاني انه خوطب بالعتمة من لا يعرف العشاء بها اشتهر عند العرب من العشاء وانما كانوا يطلقون العشا على المغرب **وله** يوم الخندق وهو يوم الاحزاب سنة اربع من الهجرة او سنة خمس منها **وله** حبسونا كذا في رواية البخاري وفي نسخ المصابيح **وله** عن الصلاة الوسطى اي الصلاة الوسطى يعني عن فعل الصلاة عن فعل الصلاة الوسطى **وله** صلاة الوسطى صلاة العصر هذا مذهب كثير من الصحابة والتابعين واليه ذهب ابو حنيفة واحمد وداود رحمهم الله والحديث نص فيه وقيل الصبح وعليه بعض الصحابة والتابعين وهو مشهور مذهب مالك رحمه الله وقيل الظهر وقيل المغرب وقيل العشا وقيل اخفاها الله في الصلوات كما اخفى ليلة القدر فاساعة الاجابة في الجمعة **وله** ملا الله بيوتهم اي جعل الله النار ملازمة لهم في الحشر والممات وعذبهم في الدنيا والاخرة وقيل اراد عذاب الدنيا من حرب بيوتهم ونهب اموالهم وسبي الاولاد وعذاب الاخرة باشتعال قبورهم نارا والاسلوب من باب المشاكلة لذكر النار في البيوت او من باب الاستعارة استعيرة النار للفتنة وعلى هذا هو من قبيل الجمع بين الحقيقة والمجاز لقوله تعالى يودون الله ورسوله حيث استعمل ملا في الحقيقة والمجاز معا **وله** ان قرآن الفجر اي صلاة الفجر سميت قرانا وهي القراءة لانها ركنا منها كما سميت ركوعا وسجودا فمعنى في اخر ديوان الليل واول ديوان النهار وفائدة طوله تسميته بالقرآن الحث على طول القراءة فيها **وله** والصلاة الوسطى اي ما كان بمعنى ان يطيعوهما لتعلقهما عليكم فالهما الوسطى اي الفضلى **وله** وقال قبلها الى اخرها اي قال الراوي انما سميت صلاة الظهر الوسطى لانها وقعت في وسط النهار وقبلها صلاتان كما ان العصر كذلك سميت لانها وقعت بين صلاتي الليل وصلاة النهار **وله** من عدا الى اخره تمثيل لبيان حزب الله وحزب الشيطان من اصبح يغدو الى المسجد كمن اصبح كانه يرفع اعلام الايمان ومظهر شعار الاسلام ويوهن امر المخالفين وفي ذلك رد الحديث فذلكم الرباط ومن اصبح يغدو لسوق فمهو من حزب الشيطان تدفع اعمال غلامه وتشغل من شوكته وهو في يوهن دينه وفي قوله يغدو اشارة الى ان التكثير الى السوق محظور فمن راجع اليه بعد اداء وظايف طاعته يطلب الحلال وما يتقوى به طلبه للعبادة وتعفف عن السوال كان من حزب الله تعالى

باب الاذان **وله** وددت ان النار الى اخره لشبه ان تكون ذكر الاول بمعنى الوصف والثاني والثاني للتسبية يعني وضعوا الرسول صلى الله عليه وسلم لاعلام الناس وقت الصلاة ايقاد النار لظهورها وضرب الناقوس لصوته وكان ذلك سببا في ذكر اليهود والنصارى لما قدم عليه الصلاة والسلام المدينة وجمع الصحابة فيما يعمل عملا للوقت فذكر بعضهم النار والناقوس وذكر اخرون ان النار شعار اليهود والناقوس شعار النصارى فلو اتخذنا احدهما التبس او قالوا بل لا نريد عرفا ان الرسول امره وذلك حين ما ذكر له عبد الله بن زيد رؤياه **وله** ان يشفع الاذان اي ان يأتي بالفاظه شفعا **وله** وان يوتر الاقامة دليل على ان الاقامة فرادى وهو مذهب اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين قال ذهب الزهري ومالك والشافعي والاوزاعي رحمهم الله واحمد واسحق ايضا **وله** الا الاقامة اي الا لفظ الاقامة وهي قد قامت الصلاة قال

ذكره

لا لا يقولها مرتين اي تعالوا واقبلوا الى الصلوة مسرعين **قوله** هو بنفسه اى لقنني كل كلمة من هذه
الكلمات رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه يعني ابو محذورة تصوير تلك الحالة وهذا عدول
عن الماضي الى المضارع في قوله ثم يعود فيقول **قوله** الله اكبر اي البر من ان يعرف كنه
كبريائه وعظمته وفي القرينين هل معناه الله اكبر من كل شيء في النهاية والقرينين ان الراي اكبر
ساكنة في الاذان والصلاة كذا سمع موقوفا غير معرب في مقاطعه لقوله حي على الصلاة حي على
الفلاح والمعنى هلموا اليها واقبلوا وتعالوا **قوله** مسرعين وهما كلمتان جعلنا كلمة واحدة اقول
لما قيل حي اي اقبل له على اي شيء اجبت هكي الكشاف في قوله تعالى هيت لك **قوله** ثم يعود فيقول
اشارة الى ان جميع ما مر رفع الصوت بكلمتي الشهادة بعد الخفض بهما وهو سنة عند الشافعي
رحمه الله خلافا لابي حنيفة رحمه الله اي قل اشهد ان لا اله الا الله مرتين واشهد ان محمدا
رسول الله مرتين بالخفض ثم ارفع صوتك بهما **قوله** على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي في عهده عدى لعلى المعنى الظهور **قوله** ابي محذورة اسمه سمرة بن معير **قوله** والاقامة
سبعة عشر كلمة الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اربع كلمات واشهد ان لا اله الا الله
مرتين وقد قامت الصلاة وكذا اشهد ان لا اله الا الله رسول الله مرتان وحي على الصلاة مرتان
وحي على الفلاح مرتان وقد قامت الصلاة مرتان والله اكبر الله اكبر كلمتان ولا اله الا الله
كلمة واحدة وهذا قال ابو حنيفة رحمه الله واما الشافعي رحمه الله فالاقامة عنده احدى عشر
كلمة لانه يقول كل كلمة مرة واحدة الا كلمة التكبير والاقامة لما روى انس **قوله** لا
يتوبن **اقا** الاصل في الثوب ان الرجل اذا جاء مستغيثا لوح بثوبه فيكون ذلك دعاء وان ازداد
شدة كثر حتى سمي الدعاء ثوبا وقيل هو ترديد الدعاء تفعيل من ثاب اذا رجع ومنه قيل لصوت
المؤذن الصلاة خير من النوم الثويب وزاد في **قوله** المؤذن اذا قال حي على الصلاة فقد دعا
فاذا قال الصلاة خير من النوم فقد رجع الى كلام معناه المبادرة اليها **اقا** فترسل
قوله اي تأن ولا تعجل يقال ترسل فلان في كلامه ومشيته اذا استحمل وهو الترسل سواء
حقيقة الترسل تطلب الترسل وهو الهينة والسكون **قوله** فاحدر اي اسرع يقال
حدر في قراءته واذانه يحدر حدرا وهو من الحدور ضد الصعود **قوله** ولا يتعدى
ولا **قوله** والمعتصر **قوله** هو الذي يحتاج الى الغائط ليتاهب للصلاة فيلتـ
وقتها وهو من العصر او المعصور وهو الملجأ **قوله** عن زياد بن الحارث الصدائي وهو
حليف لبني الحرث بن كعب تابع النبي صلى الله عليه وسلم واذن من بدئه ولعدني البصريين
قوله ان اذن ان مفسره لما في امر من معنى القول **قوله** فيجيبون اي لقدرون وقت
حينما لبا نوا اليها فيه **قوله** اولا يعتون الواو عطف على مقدر اي يقولون بموافقة
اليهود والنصارى ولا يبعثون والهمزة لانكار الجملة الاولى مقررة للثانية حتما وبعثا **قوله**
قاد بالصلاة في شرح مسلم عن القاضي عياض الظاهر انه اعلام واجناد بحضور وقتها
وليس على صفة الاذان الشرعي قال النووي وهذا هو الحق لما يودن بوجه التوفيق
بين هذا وبين ما روي عن عبد الله بن زيد انه راى الاذان في المنام وذلك بان يكون هذا
هدى في جلس اخر فلون الواقع اولا الاعلام ثم رده عبد الله بن زيد فشرعه رسول الله صلى
الله عليه وسلم اما بوحي او اجتهاد عند من يجوز عليه وليس هو عملا بمجرد المنام **قوله** طاف بي

الجوهري طيف الخيال بحسنه في النوم تقول منه طاف الخيال يطوف طيفا ومطافا ورجل في الحديث
فاعل وهو الخيال **وله** فانه اندى صوتا **اشف** اصل الندا من الندي اي الرطوبة يقال صوت
ندي اي رفيع واستعارة الندا للصوت من حيث ان من كثر رطوبة فمه حسن كلامه ويعبر بالندا
عن السخا يقال فلان اندى من فلان **ح** من هذا المؤذن الحديث استحباب كون المؤذن رفيع
الصوت حسنه **وله** عن ابي بكر هو نفيع بن الحارث الثقفي **وله** نوذنه بالتخفيف من الايذان
وله فامره عثمان الى اخره لبس هذا انشاء امر ابتدعه من تلقاء نفسه بل كان سنة سمعها من
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل عليه حديث ابي محذورة في الفصل التالي كانه رضي الله عنه
انكر على المؤذن استعمال الصلاة خير من النوم في غير ما شرع فيه ويحتمل ان يكون من خروب
الموافقة من حديث ابن عمر رضي الله عنه اولا يبعثون رجلا ينادي بالصلاة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة **وله** اصبعيه في اذنيه لعل الحكمة اذا سد
صاحبه لا يسمع الا الصوت الرفيع فيحرى في اعضاء سمعه صاحبه كالاطرش ش ه

باب حصل الاذان وله اطول الناس اعناقا **حسن** قال ابن الاعرابي في معناه
اكثرهم اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة وقال غيره اكثرهم رجالا ان من ين جواشيا
طال اليه عنقه اي الناس في الكرب وهم في الروح لشرفون اي يؤذنون لهم في دخول الجنة
وقيل المراد الدنو من الله وقيل اراد انه لا يلحقهم العرق فان الناس يوم القيمة يكونون
بقدر اعمالهم وقيل معناه انهم رؤساء يومئذ والعرب تصف السادة بطول العنق ه
وقيل الاعناق الجماعة يقال جاء عنق من الناس اي جماعة ومعنى الحديث ان جمع المؤذنين
تكون اكثر فان من اجاب دعوتهم يكون معهم وروي بعضهم اعناقا بكسر الهمزة اي اسراعا
الى الجنة قبل قوله اكثرهم اعمالا لقوله صلى الله عليه وسلم اطولكن يدا اي اكثركن عطا
سمي العمل باعتبار تعلقه بالعنق قال الله تعالى فمن ثقلت موازينه فلما سمي العمل بالعنق حي
بالطول كالترشح لهذا المجاز كما ان اليد لما اطلق على العطاء جي بالطول مراعاة للمناسبة
وقوله اكثرهم رجاء كناية رمزية ولذلك علل بقوله لان من ين جواشيا طال اليه عنقه
وقوله الدنو من الله كناية تلويحية لان طول العنق يدل على طول القامة وليس طول القامة
مطلقا لذاته بل لامتيازهم من سائر الناس وارتفاع شأنهم وكذا قوله لا يلحقهم العرق
من هذه الكناية لان طول القامة لامتيازهم وهو اما لارفعة الشان كما سبق او للنجاة
من المكروه وقوله يكونون وشافيه استعارة شبهوا الاعناق كما قيل بالرؤس والنواصي
والصدور والصدور وقيل الجماعة فعلى هذا الطول مجاز عن الكثرة لان الجماعة اذا توجهوا
مقصدا لهم امتداد **وله** اذ بر الشيطان الى اخره شبه شغل الشيطان نفسه
واغفاله عن سماع الاذان بالصوت الذي يحلا النبح ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا
تقبيحا له **وله** يطرح على الناس خطر الرجل بركبته اذا مشى به بين الصفين وهو يخطر
في مشيته يهتز قال الحماسي ٥ ذكرتك والخطي يخطر بيننا ٥ المعنى دخل الشيطان ويحرك بينهما
وله وسوسة القلب فلا يتمكن من الخشوع في الصلوة حتى يظل كذا رحتى في الحديث خمس مرات
الاولى والاخيرتان بمعنى في الثانية والثة دخلت على الجملتين الشرطيتين وليستا للتعليل
وله يظل بفتح الظاء من الظلول اي يصير من الوسوسة بحيث لا يدري كم يصلي ومعنى الشك

قد

قد سبق **قوله** مد صوت المؤذن اي غاية صوته وانما ورد البيان على الغاية مع حصول الكفاية
بقوله لا يسمع صوت المؤذن لتمدله كما يشهد له الاول ون وفيه حث على استفراغ الجهد في رفع
الصوت بالاذان والمراد من شهادة الشهاد بن له وكفى بالله شهيدا شهادته يوم القيمة فيما بينهم
بالفضل والعلو فان الله تعالى يعين قوما وبغضهم بشهادة الشاهدين فكذلك يكرم قوما هم
نكبلا لسر ورهم **قوله** غاية الصوت يكون اخفى فاذا شهدت من سمع الاخفى كان غيره بالشهادة
اولى **قوله** الوسيلة هو الوسيلة في الاصل ما يتوصل به الى الشئ وتقرب اليه وجمعها
وسائل وانما سميت بذلك المنزلة من الجنة بها لان الواصل اليها يكون قريبا من الله تعالى فابرز
لقائله مخصوصا من بين سائر الدرجات بانواع الكرامات واما الوسيلة المذكورة
في الدعا المروي عنه صلى الله عليه وسلم بعد فضيلة هي الشفاعة لتشهدلها قوله في اخر الدعا حلت
له شفاعتي **قوله** ان اكون انا هو فقيل هو خبر كان وضع موضع اياه ويحتمل ان يكون
انا مبتدأ الاتاليد او هو خبره **قوله** اذا قال المؤذن اذا شرطية وقوله فقال
عطف على الشرط وجزا الشرط قوله دخل والمعطوفات ثم مقدرات بحرف الشرط والفاني
فقال يجوز ان يكون جوابا للشرط وكذا في المعطوفات وانما وضع الماضي موضع المستقبل
لتحقق الموعود **قوله** لا حول ولا قوة الا بالله **حسن** الحال ما يختص به الانسان وغيره من الامور
من الامور المتغيرة في نفسه وجسمه وما يتصل به والحول ما له من القوة في احدى هذه الاحوال
ومنه قيل لا حول ولا قوة **او له** اي لا حركة ولا حيلة ولا خلاص من المكروه ولا قوة على
الطاعة الا بتوفيق الله قيل ان الرجل اذا دعي بالحيعلتين كان قيل له اقبل بوجهك
وشد اشرك على الهدى والفلاح فاجاب بان هذا خطب جسيم وهي الامانة المعروضة
على السموات والارض فكيف احملها مع ضعفي ولكن اذا وفقني الله تعالى بحوله وقوته لعلي ان
اقوم لها **نو** مستحب اجابة المؤذن بالمثل الا في الحيعلتين فانه يقول لا حول ولا قوة
الا بالله كل من سمعه من متطهر ومحدث وجنب وحايض وغيرهم ممن لا مانع له من الاجابة فمن
من اسباب المنع ان يكون في الخلا او جماع اهله او نحوهما ومنها ان يكون في صلاة فلا يوافقه
فاذا فرغ منها اتى بمثله فاذا فعله في الصلاة يكن للشافعي قولان اظهرهما انه كره لانه اعراض
عن الصلاة لكن لا يبطل لانها اذكار فلو قال حي على الصلاة او الصلاة خير من النوم بطلت
ان كان عالما بتحريمه لانه كلام اديم قال القاضي هل يقول عند سماع كل مؤذن ام الاول
فقط **قوله** الدعوة التامة **نو** انما وصفت الدعوة بالتمام لانها ذكر الله عز وجل يدعى بها الى عبادته
وهذه الاشيا وما والاها هي التي تستحق صفة الكمال والتمام وما سوى ذلك من امور الدنيا عرض
النقص والفساد ويحتمل انها وصف بالقيام لانها محمية عن النسخ **قوله** والصلاة القايمة اي
الدايمة لا يغيرها ملة ولا ينسخها شريعة **قوله** الذي وعدته اما بدل او نصب على المدح
بتقدير اعني او رفع عليه بتقدير هو لا يجوز ان يكون صفة وعده اما بدل او نصب على المدح
بتقدير اعني للنكرة وايما كر للتفخيم اي مقاما لغبطة الاولون والاخرون يحمدونه كل عزا وصافه
السنة الحامدين **منه** المراد بوعده قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن عباس
مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع تشفع
لبر احد الا تحت لوائك فبه قوله الله البر الى قوله محمد رسول الله هي الدعوة التامة وكلمة التوحيد
الباقية الدايمة وقوله حي على الصلاة هو المشار اليه بقوله الصلاة القايمة اي المستقيمة المحفوظة من ان

يقع ويلح في فرايضها وسننها وآدابها فهما ان الكلمتين وسيلتان الى طلب الفلاح والفوز في العقبى بالدرجات
العالية المشار اليها بقوله ات محمدا الوسيلة والفضيلة والمقام المحمود مقام الشفاعة وسيلة لغير صنعة
المضارع يدل على الاستمرار اي كان عادته ودابه والاغارة كبس القوم على غفلة وهي بالليل اولى ولعل تاخيرها
الى الصبح لاستماع الاذان وله فان سمع اذانا وضعه موضع ضميره اشعارا بان من حقه وكونه من علاماته
الدين ان لا يعرض لاهله وله فسمع رجل الفاء فصيحة اي لما كان تاديته ذلك استمع فسمع وله
على الفطرة اي انت او فعتها على الفطرة والثاني اولى ليطابق خرجت اي وافقتها اي على الفطرة
اي فطر الناس عليها وقوله خرجت اشارة الى استمرار تلك الفطرة وعدم تصرف الوالدين فيه بالشرك
واما خرجت لفظ الماضي فيحتمل ان يكون تفاؤلا وان يكون قطعا لان كلامه عليه السلام حق وصدق
وله راعي معزى بكسر الميم بمعنى المعز وهما اسم جنس وواحد المعز ماعز وهو خلاف الضان
وله بين كل اذانين غلب الاذان على الاقامة وسماها باسمه حمل احدى الاسمين على الاخر شايع
كما قالوا سيرة العمرين ويحتمل ان يكون الاسم حقيقة لكل منهما لان الاذان في اللغة بمعنى الاعلام فالاذان
اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بحضور الصلاة قيل ولا يجوز حمله على ظاهره لان الصلاة واجبة
من كل اذانين وقد خير صلى الله عليه وسلم فقال في المرة الثالثة لمن شاء حط انما حرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم على صلاة النفل بين الاذانين لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف
ذلك الوقت واذا كان الوقت افضل كان ثواب العبادة اكثر وض الامام ضامن فض
الامام هو في صلاة الجمع فيتحمل القراءة عنهم اما مطلقا عند من لا يجب القراءة على المأموم واذا اداه
كانوا مسبوقين ويحفظ عليهم الاركان والسنن واعداد الركعات ويتولى السفارة بينهم وبين
ربهم في الدعاء والمؤذن امين على اوقات نعمة الناس على اصواتهم في الصلاة والصيام وسائر
الوظايف الموقتة وقوله ارشد الله الايمة وغفر للمؤذنين دعا اخرجه في صورة الخبر مبالغة
وعبر بالماضي ثقة بالاجابة كانه استجيب فيه وحصر عنه موجودا والمعنى ارشد الايمة للعلم بما كلفوا
والقيام والخروج عن عهدته وغفر للمؤذنين ما عسى ان يكون لهم من تفريط الامانة سف لستدل
به على وصل الاذان على الاقامة لان حال الامين افضل من حال الضمين ثم كلامه ورد بان هذا في
الامين يتكفل الوقت فحسب وهذا الضامن يتكفل اركان الصلاة ويتعهد للسفارة بينهم و
وبين ربهم في الدعاء فان احدهما من الاخر فكيف لا والامام خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمؤذن خليفة بلال وايضا الارشاد الدلالة الموصولة الى البغية والغفران مسبوق بالذنب
وله محتسبا فا الاحتساب من الحسب كالاعتداد من العدد وانما قيل احتسب العمل لمن
يبتغي به وجه الله لانه له حينئذ ان يعتد عمله لجعله في حال مباشرة الفعل كانه معتد وا
الحسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعداد وله عجب ربك بن التعجب على الله تعالى
اذ لا تخفى عليه اسباب الاشياء والتعجب انما يكون مما خفي سببه فالمعنى عظم ذلك عندي وكثر
لديه وقيل معناه الرضى والشطنة الفلكة من العصا ونحوه والجمع شطايا قيل الخطاب في تعجب
ربك عام لكل ما يتاتى منه السماع لفخامة الامر فيوكد معنى التعجب وقوله تعالى انظروا والتعجيب
للملايكة من ذلك الامر بعد التعجيب لمزيد التفخيم لمزيد وكذا تسميته بالعمل اضافته الى نفسه هو
والاشارة لهذا تعظيم على تعظيم وله تحاف مني لا اظهر انه جملة استينافية فان احتمل
الحال فمهوكا لبيان لعله على عبوديته واعتزاله عن الناس وفي الحديث دليل على جواز الاذان
والاقامة للمنفرد وله على كبان المسك الكتبة ما ارتفع من الرمل كالتل الصغير عبر عن التوا

بكتبان المسك لرفعته وطيبه فوجه روح الناس نحوه لتناسب حال هؤلاء الثلاثة فان اعمالهم
متجاوزة الى الغير وصف المؤذن بالمضارع تصويرا واستحضارا وخص الامام بالذكر دون المؤذن سؤلك
للغفارة بينهم وبين ربهم بالدعا وعليه اعتماد المأموم تصلح صلاته بصلاح صلاته وتفسد لفسادها
قوله مد اصوته اى لو قدر ان يكون ما بين اقصى صوته وبين مقام المؤذن وبين دنوا بملا
تلك المسافة لغفر الله تعالى فيكون هذا الكلام تمثيلا قوله وشاهد الصلاة عطف على قوله
المؤذن يغفر له وفيه اشعار بان الثانية مسببة عن الاولى وان العطف لبيان حصول الجملتين
في الواقع والترتيب بينهما مفوض الى ذهن السامع وكما ان الجملة مسببة عن الاولى ومتاثرة عنها هذا
الاعتبار كذلك الاولى متاثرة عن الثانية باعتبار مضاعفة الاجر واليه اشار من قال يغفر
للمؤذن لان كل مسمع صوته اسرع الى الصلاة ثم غفر خطاياه لندايه فكانه لاجل اشراع الشاهد
وقد غفر للمؤذن قوله ويكفر عنه ما بينهما اى ما بين الصلاتين اللتين شهدهما قوله
واقتدى باضعفهم اقتد جملة الثانية عطفت على انت امامهم لانه ساوى امامهم وانما عدل
الى الاسمية للدلالة على الثبات كان امامته ثبتت ويخبر عنها بغنى كما ان الضعيف يقتدي
بصلاتك فاقتدي انت بضعفه ايضا واسلك سبيل التخفف في القيام والقراة وفيه من الغرابة
انه جعل المقتدي مقتديا به ذكر لفظ الاقتدا تاكيدا للامر المحثوث عليه قيل يمسك به من منع
الاستيجار على الاذان ولا دليل فيه لجواز ان يامر به لك اخذ بالافضل حط اجر المؤذن على اذانه
مكروه بحسب مذاهب اكثر العلما قال الحسن اخشى بان لا تكون صلاته خالصة لله تعالى وكرهه
الشافعي رحمه الله قال يرزق من خمس الخمس من سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه
مرصد لمصالح الدين حط فيه الامام ينبغي ان تكون باذن الحاكم وانه يستحب للامام التخفيف
في الصلاة استحباب الاذان بغير اجر قوله هذا اقبال الى هذا اشارة الى ما في الذهن
وهو مبهم مفسر للخبر قوله وادبار وافعوات معطوفات على الخبر قوله فاغفر لي
مرتب بالفا على انه على صدور فرطات من القابل في تمازه السابق قوله فلما ان قال
الى اخره لما يستدعي فعلا والتقدير فلما انتهى الى ان قال واختلف في قال انه متعد او لازم
فعلى الاول يكون المقول مفعولا به وعلى الثاني يكون مصدرا قوله وقال في سائر الاقامة
الى اخره يريد انه قال مثل ما قاله المؤذن لما مر في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب
الدعا عند النداء قرن الدعا بين الاذان والاقامة عند حضور الشيطان
لايقاع الوسواس وتدفع المصلي ذلك بالاستعانة بالدعا عند التحام المحاربة لكونهما
مجاهدين في سبيل الله قوله وعند الباس الباس الشدة والمحاربة وحس لحم بدل
من قوله وعند الباس في الغريتين الجم الرجل واستلجم الرجل اذا انشب في الحرب فلم يحد مخلصا
ولحما اذا قتل فمنهوس لحم ومهوم قال القاضي عياض لحمة اذا التصق به التصاق اللحم على
العظم اي حين يلتصق بعضهم ببعض او يهم بعضهم بقتل بعض لمن لحم فلان فمنهوم
ملحوم اذا قتل كانه جعل لحما قوله وتحت المطر روي في العوارف انه صلى الله عليه
وسلم انه كان يستقبل الغيث ويبرك به ويقول حديث عهد بربه قوله دهث حتى يكون
مكان الروحا اى بعد الشيطان من المصلي بعد ما بين المكانين والتقدير يكون
الشيطان مثل الروحا في البعد عن علقمة قوله هو ليثي وفد لدى في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم قيل كان في الوفد الذين جاؤه صلى الله عليه وسلم وشهد الخندق

ومات بالمدينة في ايام عبد الملك بن مروان **قوله** العلي العظيم هذه الزيادة نادرة
في الروايات **قوله** وانا واما عطف على قوله المؤذن بتقدير العامل اي وانا اشهد كما يشهد
والتكرير في انا راجع الى الشهادتين وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان مكلفا بان يشهد على رسالته
كسائر الامم **قوله** بتاديبه فيه حذف اي كتب له بسبب تاديبه كل مرة في كل يوم كذا في
شرح السنة **قوله** كنا نؤمر بالدعا عند اذان المغرب لعل هذا الدعا ما مر في حديث ام
سلمة **باب** **قوله** ولكن الخ المستطيل هو الذي انتشر ضوءه
واعترض في الافق كانه طار في السما بخلاف المستطيل فانه يسمى ذنب السرحان **قوله**
مالك بن الحويرث قيل هو من قبيلة الليث وفد على النبي صلى الله عليه وسلم واقام عنده
عشرين ليلة وسكن البصرة **قوله** صلوا كما رايتموني ماكرة موضوفة اي صلوا كصلاة
رايتموني اصليها **قوله** ثم ليؤمكم اكبركم فيه دليل على فضل الامامة على الاذان حيث اطلق
الاذان وخيرهما فيه وقيد الامامة **قوله** حين قفل قفل تفعل اذا عاد من سفره وقد
يعال للسفر قفول في المجيء والذهاب والتقرير نزول المسافر اخر الليل نزله للنوم والاستراحة
قوله اكلا اكلا الحفظ والحراسة **قوله** من وجه العجز اي متوجه **قوله** فقلبت الى اخره عبارة
عن النوم كان عينيه غلبتاه فغلبتاه على النوم **قوله** او لم استيقاظا الى استيقاظ رسول
الله صلى الله عليه وسلم قيل الناس ايما الى ان النفوس الزكية وان غلبت عليها في بعض الاحيان
شيا من الحب البشرية لكنها عن قريب ستزول وان كل من كان موازكي كان زوال حجبه اسرع **قوله**
فزع اي هب وانتبه كانه من الفزع والخوف لان من ينتبه لا يخلوا من فزع ما **قوله** اخذ بنفسي
الذي اخذ بنفسك اي كما توفاك في النوم يتوفاني **قوله** افتادوا افتادوا امروا الله
فافتادوا ما ص **قوله** شيا اي افتيادا قليلا يقال فاد البعير وافتاده جر حبله كانه صلى
الله عليه وسلم اراد ان يحولوا عن ذلك المكان **حس** اختلف في معنى مفارقة ذلك المكان فمن لم يجوز
قضا الفايتة في الوقت المنهي قال انما فعل ذلك لئلا تفوته الشمس ومن يجوز وهم الاكثرون قالوا امكن
ان اراد ان يحول عن المكان الذي اصابتهم فيه هذه الغفلة وروي انه صلى الله عليه وسلم
قال لبلال اكلا واحرسا ركابي فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان **ج** فان قيل
كيف دخل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة ونام عنها مع قوله صلى الله عليه وسلم ان
عيني تنامان ولا ينام قلبي قلنا فيه وجهان اصحهما انه لا منافاة بينهما لان القلب انما يدرك
الامور الباطنة كالمذة والالم ونحوهما ولا يدرك الحسيات قبل طلوع الفجر وغيره وانما
يدرك ذلك بالعين والعين نايمة والكشافي كان له حالان ينام القلب تارة وتارة لا ينام
وصادف بعض هذا الموضع هذا للمنام وهو ضعيف قيل والثاني اولى لما ورد انه صلى الله
عليه وسلم اضطجع فنام حتى نفخ فاذنه بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضا وعللوه بقوله
صلى الله عليه وسلم تنام عيني ولا ينام قلبي والحديث ماول بانه لبني لبس **قوله** اذا اقيمت
الصلاة اي اذا نادى المؤذن بالاقامة فاقيم السبب مقام المسبب **حس** فيه دليل
على جواز تقديم الامامة على خروج ثم ينتظر خروجه **قوله** لمسعون حال وهو ابلغ
من لا لسعوا التصوير بحال سوا الادب المنافي لما هموا وفي به من الوقار ومن ثم عقبه بما
يشمل على حسن الادب اعني المشي مذيل المفهومين بالزام السكينة في جميع الامور خصوصا
في الوفود الى جناب العزة لا يقال هذا منافٍ لقوله تعالى فاسعوا لانا نقول المراد في

حاله

الايه

الاية بالسعي القصد يدل عليه قوله تعالى وذروا البيع اشتغلوا بامر المعاد واتركوا امر المعاش
قال الحسن ليس السعي على الاقدام لكن على النيات والقلوب حسن اختلفوا فيمن يخاف فوت التكبيرة الاولى فقيل
يسرع لان عمر رضي الله عنه سمع الاذان بالبقيع فاسرع الى المسجد وقيل لا لهذا الحديث وفي قوله فاتموا دلالة
على ان ما ادرك اول صلاته لان لفظ الاتمام يقع على باقي الشيء وهو مذهب علي وابي الدرداء وبه قال الشافعي
رحمه الله ولد فما ادركتم اي اذا ثبت لكم ما هو اولى فما ادركتم ولد فان احدكم اذا جاء
يسن للذاهب اليها ان لا تعبث يده ولا يتكلم لقبيح ولا ينظر نظرا قبيحا ويجتنب ما امكنه مما يجتنب
منه المصلي فاذا قعد في المسجد ينتظرها تاكد عليه ذلك وفي بعض الروايات جمع بين السكينة والوقار
فقيل هما بمعنى والحق ان السكينة الثباتي في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار في الهيئة
وغض البصر وخفض الصوت والاقبال على طريقه من غير التفات ونحو ذلك ولد
زيد بن اسلم تابعي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولد فاستيقظ القوم كرروا فاستيقظ ه
لينبطيه قوله فقد فرغوا ولد ان الله قبض ارواحنا فيه تسلية للقوم مما فرعوا منه وان كون
الغفلة كانت بمشيئة الله تعالى ولد ولو شاء ردها الينا في حين غير هذا اشاره الى الموت
الحقيقي الذي تبنيه عليه قوله تعالى فيمسك التي قضى عليها الموت وقوله ان الله قبض ارواحنا
اشارة الى الموت المجازي وفي قوله تعالى وقوله ان الله تعالى ويرسل الاخرى اي الى لم تمت
في منامها ولد او نسيها يحتمل ان يكون شكا من الراوي وان يكون سهوا في الحديث اي
غفل عنها لسبب النوم او نسيها بامر اخر وضمن فرع معنى التجا فعدي بالى اي التجا الى الصلوة
فزعا ولد ان الشيطان اتى بلالا فان قلت كيف استدرك تلك الغفلة ابدا الى الله تعالى
في قوله صلى الله عليه وسلم وفي قول بلال اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك ثم اسنده الى الشيطان
اجيب بانه مسئلة خلق الافعال اي اراد الله تعالى خلق النوم والنسيان فيهم فمكن الشيطان من
اكتساب ما هو جالب للغفلة او النوم من الهدو وغيره ولد والسكون عن الحركات من المشي ه
والاختلاف في الطرق وفي الحديث اطهار معجزة ولهذا صدقه الصديق رضي الله عنه بالشهادة
ولد هدوا الصبي يقال اهدات الصبي اسكنته وذلك بان يضرب كفه عليه حتى تسكن
وينام ولد معلقتان صفة لخصلتان وللمسلمين خبر وصلاتهم وصلاتهم بيان للخصلتين
او بدل منهما شبهت حال المؤذنين وانا طة الخصلتين للمسلمين بهم بحالة الاسير الذي ربقه
الرق وقدره لا تخلصه منها الا المن والفداء والوجه الامر الذي لزم الشخص ولا يقضي له عنه الا بالخروج
عن العهدة ولهذا الاعتبار قيل في حقهم امناء باب المؤذن وموضع الصلاة ولد
ولم يصل حتى خرج عامة اصحابنا العلماء على جواز النفل داخل الكعبة لحديث ان عمر رضي الله عنه
واختلف في الفرض فذهب الجمهور الى جوازه ومنع منه مالك رضي الله عنه واحمد وحكي عن محمد بن جرير انه
لا يجوز الفرض ولا النفل لحديث ابن عباس واجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال لانه مثبت
ومعه زيادة علم والمراد الصلوة المعهودة بدليل قول ابن عمر لسيت ان اساله كم صلى واما نفي
اسامة فيحتمل انه اشتغل بالدعاء ولم يشعر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم واما بلال فعدم
تحفظه وانما اغلق النبي صلى الله عليه وسلم الباب ليلا يجتمع عليه الناس ولد وفي قبلي الكعبة
بضم الباء وتكوينها وهو نقيض الدبر والقبلة الجهة سميت قبلة لان المصلي يقابلها المراد الجهة
التي فيها الباب ولد هذه القبلة حد يعني ان امر القبلة قد استمر على هذا البيت
لا ينسخ فصلوا الى الكعبة ابدا ويحتمل وجها اخر وهو انه صلى الله عليه وسلم علمهم السنة

في مقام الامام واستقباله الكعبة من وجه الكعبة دون انكارها وجوانبها الثلاثة وان كان محرابه ه
وله رواه البخاري في روايته ويتم ارسال لان ابن عباس لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم
حين دخل واقل العذر ان يقال باختلاف الزمان ولعدد دخوله صلى الله عليه وسلم او ان الكاتب
سقط عنه راوي ابن عباس او يقال كان ابن عباس مع من دخل لكن لم يشعر بالصلاة **وله**
على ستة اعمدة وذلك قبل ان بناها الحجاج في فتنة ابن الزبير وهدم الكعبة الى المسجد الحرام قبل الاستثنا
يحتمل ان الصلاة في مسجدي لا تفضل الصلاة في المسجد الحرام قبل الاستثنا يحتمل ان الصلاة في مسجدي
الحرام بالف بل بدونها ويحتمل ان الصلاة في المسجد الحرام و يحتمل المشاورة ايضا **وله** لا تشد
الرحال كناية عن النهي عن المسافرة الى غيرها من المساجد وهو ابلغ لان فيه تصوير حالة ه
المسافر وهيئة الات وشد الرحال ثم اخرج النهي مخرج الاخبار **وله** لو نذر ان يصلي في
غيرها يصلي حيث شا **حس** لو نذر ان يصلي ولم يتعين في المسجد الحرام يتعين ولو عين مسجد المدينة
لها تعين احدهما بن المسجدين ولو عين المسجد الاقصى لم يتعين احد الثلاثة ولو عين
غيرها لا يتعين وعليه ان يصلي حيث شا **وله** ما بين بيتي ومنبري الى اخره روضة
حس قيل معنى الحديث ان الصلاة في ذلك الموضع والذكر فيه يودي الى روضة من الجنة
ومن لزم العبادة عند المنبر يبقى يوم القيمة من الحوض وهذا كما جا في الحديث تحت ظلال
السيف بيد ان الجهاد يودي الى الجنة **ط** انما سمي تلك البقعة المباركة روضة لان زوار
قبره وعمار مسجده من الملائكة والجن والانس لم يزالوا مكبين فيها على ذكر الله سبحانه
وعبادته اذا صدر عنها فرق ورد عليها اخرون كما جعل حلق الذكر رياض الجنة وقال
فتعري الي اي على عاقته فمن شمر له مسرعا الى او متبركا بذلك الامر شمر الحوض ونبه ه
صلى الله عليه وسلم على ان المنبر مورد القلوب الصادية في مبدا الجهالة كما ان الحوض مورد
الاكباد الظامية في اخر القيامة ويحتمل ان يراد بهذا الكلام ما لا يمتري انه عقولنا
وله باتي مسجد قبا الى اخره فيه دليل على ان التقرب بالمساجد ومواضع الصلحا مستحب
وان الزيارة يوم السبت سنة وقبا مقصور وممدود خارج المدينة قريب منها ذكره في المظهر
وله احب البلاد اي المواضع لعل تسميته المساجد والاسواق بالبلاد تلميح الى قوله تعالى؟
والبلد الطيب الايه ويحتمل ان يقدر مضافا اي بقاع البلاد ولا شك ان المساجد محل التقرب
الى الله سبحانه وتعالى والاسواق محل افعال الشياطين **وله** من بنى لله مسجدا للتعليل وفي بنا
للتكبير والتعظيم ليوافق ما ورد من بنى لله مسجدا ولو مفحص قطاة الحديث **وله** نزله من الجنة
النزل ما تهيا للنزيل وكلما غدا طرف وجوابه ما دل عليه ما قبله وهو العامل فيه المعنى كلما
غدوه ورواحه استمر اعدادا نزله في الجنة فالغدو والرواح في الحديث كالنكرة والعشي في قوله
تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا **وله** فالتقديم الغاني للاستمرار كما في قوله الامثل
في الامثل **وله** من الذين تصلي اي من اخر الصلاة ليصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي
يصليها في وقت الاختيار ولم ينتظر الامام ويحتمل انتظار الصلاة الثانية فهو اعظم اجرا من
الذي لا ينتظر الصلاة الثانية وفي قوله ثم نام غرابة لانه جعل عدم انتظار الصلاة نوما والمنتظر
وان نام فهو يقظان وغيره نائم وان كان يقظان لانه يضيع تلك الاوقات كالنائم **وله**
بابي سلمة بكسر اللام بطن من الانصار وليس في العرب سلمة بكسر اللام غيرهم كانت ديارهم على البعد
من المسجد وكانت المساجد بجهدهم في سواد الليل وعند وقوع الامطار وامتداد البرد فاراد

ان

ان يحول اقرب المسجد فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعدى المسجد فرغبهم فيما عند الله
من الاجر على نقل الخطا ويكتب بروي بالجزم على جواب الرمو ويجوز الرفع على الاستيناف لبيان الموجب
والمراد بالكتابة ان كتب في صحف الاعمال اي كثره الخطا سبب لزيادة الاجر وان يكتب وان
يكتب في كتب السير اي كتب فضائلكم ومجاهدكم في العبادة في كتب سير السلف فيكون سببا لحرص
الناس على الجد والاجتهاد ومن سن سنة حسنة الحديث قوله يظلهم الله حر يظلهم بدخلهم
اعم من الكن وغيره عن الغرة والمنفعة يقال اظلني فلانا اي حرسني وجعلني في ظله اي في عزه
ومنعه قيل في ظله تاكيد وتقرير لان قوله يظلهم يحتمل ظل غيره يعني ان الله تعالى يحرسهم
من كرب الاخرة ويكنفهم في رحمته قوله اجتمعا عليه وتفرقا عليه عبارة عن خلوص المودة
في الغيبة والحضور قوله حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقيل مراد المبالغة في اخفائها
وان شماله لو تعلم لما علمتها قوله صلاة الرجل اي ثواب صلاته قوله في بيته
وسوقه وفي تخصيصهما بالذكر اشعار بان مضاعفة الثواب على غيرهما من الاماكن التي
لا يلزمه لزومها لا يكون اكبر مضاعفة منهما قوله ودل ان الجملة الحالية كالتعليل
للحكم كانه لما اضاف الصلاة للرجل المعرف بلام الجنس افاد صلاة الرجل الكامل الذي لا لهيه
امر دنيوي عن ذكر الله تعالى بضعف اضعافا فالان مثله لا يقصر في شرائطها واركانها واداء
فاذا توضا احسن الوضوء واذا خرج الى الصلاة لا يثوبه شيء مما يكدره واذا صلى لم يتعجل
للخروج ومن هذا شانه جدير بان يضاعف ثواب صلاته قوله لا يخرجه اما مفعول مطلق
او حال مؤكدة كذا في الشرح قوله اللهم صل عليه جملة مبينة لقوله يصلي عليه وفي ذلك لحامه
قوله اللهم ارحم طلبت الرحمة بعد طلبت المغفرة لان صلاة الملائكة استغفار لهم
ما لم يود فيه احدا من المؤمنين لسانه او يده فانه كالحدث المعنوي ومن ثم اتبعه
بالحدث الظاهري قوله ما لم يحدث بتخفيف الدال من الحدث ومن شدد فقد اخطا قوله
الى اسيد مالك بن ربيعة انصاري ساعدي قوله اللهم افتح الى اخره لعل السر في تخصيص
الرحمة بالدخول والفضل بالخروج اي من دخل اشتغل بما يزلفه الى ثوابه وجنته فناسب
ذكر الرحمة واذا خرج اشتغل بابتغاء الرزق الحلال فناسب ذكر الفضل كما قال
الله فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قوله ينشد ضالته لشدت الضالة
انشدها نشدة ولشدانا طلبتها والنشد بها الالف اذا عرفتها من النشد رفع الصوت
ويدخل في هذا كل امر لم تبن له المسجد من البيع والشري ونحو ذلك وكان بعض السلف
لا يرى ان يتصدق على السائل المتعرض في المسجد قوله من هذه النجمة النتن مالها
ساق واعضان وما لا تقوم على ساق فهو نجم قوله المنتنة كالثوم قوله والنخاعة هي البزقة
التي تخرج من اصل النخاع الهم مما يلي النخاع وهو الخيط الابيض الذي في فقار الظهر الشريف
في الاذى والنخاعة كما في قوله دخلت السوق في بلد كذا وبما ط صفة الاذى ويكون صفة هي
النخاعة قوله فلا يبصق قيل النهي عن ذلك لصيانته القبلة عما ينافي التعظيم قيل قوله فانما
يناجي الله تعالى تعليل للنهي منبه المصلي من يناجي مالكه فيجب عليه رعاية الادب من المواجهة
له وحلية ذلك الجهة عن الهناة وان كان الله تعالى منزها عن الجهة قوله عن يمينه ملك يحتمل
ان يراد ملكا اخر غير الحفظة يحضر عند الصلاة للتاييد والالهام والتامين على دعائه فسبيله
سبيل الرائين ان يكرم زائره فوق من يختصه من الكرام الكاتبين ويحتمل ان يخص صاحب اليمين

بالكرامة تنبيها على ما بين الملكين من المرتبة كما بين اليمين والشمال وتمييزا من ملكة الرحمة وملائكة العذاب
قوله في مرضه الى اخره كانه صلى الله عليه وسلم عرف انه مرتحل وخاف من التاسي ان يعظموا قبره فعل
اليهود والنصارى فعرض لعنهم كيلا يعاملوا معه ذلك ص كانت اليهود والنصارى يسجدون
لقبور انبيائهم ويجعلونها قبلة ويتوجهون في الصلاة نحوها فقد اتخذوها اوثانا فلذلك لعنهم
ومنع المسلمين عن مثل ذلك اما من اتخذ مسجدا في جوار صالح او صلى في مقبرة وقصد به الاستظهار
بروحه او وصول اثر ما من اثار عبادته اليه والتعظيم له والتوجه نحوه فلا حرج عليه
الا ترى ان مرقد اسماعيل عليه الصلاة والسلام في المسجد الحرام عند الحطيم ثم ان ذلك المسجد هو
افضل مكان يحرى بالمصلي لصلاته والنهي عن الصلاة في المقابر مختص بالمقابر المنبوشة
لما فيها من النجاسة قوله الاوان ان روي ان بالفتح فالتقدير كان لا تنتهوا واعلموا ان
وان روي بالكسر فالتقدير انها كم وافوك ان قوله الا فلا تحدوا قررا لنهيه بالخطاب ه
اداته من السبب والمسبب مبالغة وكررا النهي ايضا كما كررا التنبيه اختلف في الصلاة ه
في المقبرة فكرهها جماعة وان كانت التربة طاهرة والمكان طيبا واحتجوا بهذا الحديث
وقيل بجوازها فيها وتاول الحديث ان الغالب من حال المقبرة واختلاط نربتها بصديد الموتى
ولحومها والنهي لنجاسة المكان فان كان المكان طاهرا فلا باس قوله من صلاتكم اي اجعلوا
بعض صلاتكم التي هي النوافل مودعة في بيوتكم فقوله من صلاتكم مفعول اول وفي بيوتكم
مفعوله ثاني قدم على الاول للاهتمام بشان البيوت وان من حقها ان يجعل لها نصيبا
من الطاعات لتصير منورة لاهلها مناواكم ومتقلبكم لبثت كقبوركم التي لا تصلح لصلاتكم
قوله ما بين المشرق والمغرب قبلة نو الظاهر ان المعنى بالقبلة في هذا الحديث قبلة
المدينة فانها واقعة بين المشرق والمغرب وهي الى الطرف الادنى اقول صيل ط يعني
من جبل من اهل المشرق اول المغارب وهو اول الصيف مغرب الصيف عن يمينه ه
واخر المشارق مشرق الشتاء عن يساره كان مستقبلا للقبلة والمراد باهل المشرق
اهل الكوفة وبغداد وحوالي استان وفارس والعراق وخراسان وما سعلق بهذا البلاد
قوله حرجنا وفد الوفد الجماعة القاصدة عظيما لشان من الشون وهي حال
قوله بيعة متعبد النصارى فاستوهبناه الفاني فاستوهبناه عطفت ما بعدها على ه
المجموع اي خرجنا وفعلنا فاستوهبنا قوله وامرنا اي اردنا امرنا قوله والما يلتشف
يلتشف على صيغة المجهول يقال لثف الثوب العرق بالكسر ولثف الحوض الما يلتشفه
لثفا شربه قوله فانه لا يزيد الصبر في فانه اما للما الوارد او المورود اي الوارد لا يزيد
المورود الطيب بركته الا طيبا او المورود الطيب لا يزيد الوارد الا طيبا وفيه جواز ه
التبرك بما زمزم ونقله الى البلاد الشاسعة وعليه عمل التبرك بما يبقى من فضل طعام
العلما والمشايخ وشرابهم وخرقهم قوله في الدور قوله اي في المحلات الدار لغة العامر
المسكون والعامر المتروك وهي من الاستدارة لانهم كانوا يحطون باطراف الرمح وقدر ما يزيدون
ان يتخذون مسكنا ويدورن حوله قال الشاعر ٭ الدار دار وان زالت حوائطها ٭
٭ والبيت ليس ببيت وهو ممدوم ٭٭ لترخرفنها اللام في لترخرفنها لتعليل الامر النفي والنون
لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن اذ لو كانت لا نافية اي ما اومرت
بالتشديد لتحمل ذلك ذريعة الى الترخرف وفيه توبيخ ويجوز فتح اللام على جواب وهو اظهر و

اي

اى والله لتزخرفنها **قوله** الزخرف النقوش والصاوير الذهب واصل الزخرف الذهب وكمال
حسن الشئ **حسن** التشييد رفع البنا كانت اليهود والنصارى تزخرفوا المساجد عند ما حرفوا الدين
وبدلوه وانتم تصيرون الى خالهم في الزاوية بالمساجد وتزينها وكان المسجد على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اللبن والجريد وسقفه وعمده خشب النخل زاد فيه عمر رضي الله عنه فبناه على بنيانه باللبن
والجريد واعاد عمده خشبا فغيره عثمان رضي الله عنه فزاد فيه زيادة كبيرة وبنى جداره وعمده
بالحجارة المنقوشة وسقفه بالساج **قوله** ان من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك
وهي العلامات قدم الخبر على المبتدا اهتماما للتخصيص **قوله** حتى القذاة جمع قذاة
وهي ما يقع في العين من تراب او تبن او وسخ ولا بد في الكلام من تقدير مضاف اى اجور
اعمال امتي واجر القذاة والقذاة اما بالجر وحتى بمعنى الى في التقدير الى اخراج القذاة وعلى هذا
يحرجها من المسجد جملة مستانفة للبيان واما بالرفع عطفا الى اجور والتقدير ما مر
وسطر الحديث مقتبس من قوله تعالى وكذلك اتتك اياتنا فنسيتها ولذلك اليوم تنسى
قوله او تيمما انما قال او تيمما دون خطيما اشعارا بانها كانت لغة جسيمة او لانها
الله ليشكرها فلما نسيها فقد كفر تلك النعمة فبالنظر الى هذا المعنى كان اعظم جرما وان لم
يعد من الكبائر فلما عد اخراج القذاة التي لا يوبه لها من الاجور لتعظيم بيت الله تعالى عد ايضا
النسيان من اعظم الجرم تعظيما لكلام الله تعالى وكان فاعل ذلك عد الحقير عظيما بالنسبة الى
العظيم فازاله عنه وصاحب هذا عد العظيم حقيرا فازاله عن قلبه **قوله** بالنور التام
في وصف النار بالتمام وتقييده بيوم القيامة تلميح الى وجه المومنين يوم القيامة في قوله
تعالى نورهم يسعى بين ايديهم يقولون ربنا اتمم لنا نورنا والى وجه المنافقين في قوله تعالى
انظرونا نقتبس من نوركم الاية **قوله** يتعاهد التعاهد والتعهد التحفظ بالشئ وفي التعا هد
مبالغة لان الفعل اذا خرج على زنة المبالغة والمبارادة دل على قوته كما ذكر في الكشاف
في قوله تعالى يحادون الله وورد في بعض الروايات يعتاد بدل يتعاهد وهو اقوى سندا
وافق معنى لشموله جميع ما بناه بالمسجد من العمارة واعتبار الصلاة وغيرهما الاتي الى ما
اشهد به النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** واشهدوا له اي اقطعوا له القول بالايمان
لان الشهادة قول صدر عن مواطاة القلب على سبيل القطع **قوله** من خصي ولا من اجبى
يقال حصب الفحل حصيا اي سللت خصيته واجتبيت اذا فعلت ذلك بنفسك اي
ليس منا من خصى ولا من اختصى اي ليس بمتدين بديننا ولا بسنتنا **قوله** ان
سياحة امتي السياحة مفارقة الامصار والذهاب في الارض كفعل عباد بني اسرائيل
قوله في الترهب اصل الترهب من الرهبة بمعنى الخوف كانوا يترهبون من اشغال الدنيا
ولا بعد ان يعد هذه الاجوبة من الاسلوب الحكيم لان ظاهر الجواب المنع فلما ارشدهم الى
ما هو الاهم وهو والاهم دخلت في الاسلوب وهما كانت في السوال الاول بعيدا من الحكمة
التي هي التناسل قدم الزجر والتوبيخ تنبيها على ما هو الاولى **قوله** رايت ربي اي في المنام
ذكر الطبراني عن معاذ بن جبل انه قال صلى الله عليه وسلم اتاني ربي الليلة ما قضى ربي
ووضعت جنبي في المسجد فاتاني ربي في احسن صورة الحديث **قوله** في احسن صورة **ه** الصورة
يرد في العرب على ظاهرها وعلى معنى حقيقة الشئ وهيئته وعلى معنى صفته يقال صورة
الامر كذا اي صفته فحمل هذا الحديث مسندا الى رؤياه في المنام فلا اشكال لان الراي

قد يرى عين المشكل منه مشكلا وبالعكس ولا يعد ذلك ضلالا في الرؤيا ولا اضلالا في حلد الرائي بل لانه انتباه
تذكر في علم المنامات ولولا تلك الاسباب لما افتقر رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام الى تاويل وتعبير
وان حمل الحديث على انه في اليقظة فلا بد من التاويل فقيل صورة الشيء ما يتميز به عن غيره سواء كان
ذاته او جزوه المميز له عن غيره فالمراد كله بصورة تعالى وتقدست ذاته المخصوصة المتزهة
عن مماثلة ما عداه ويجوز ان يراد بالصورة الصفة اي كان ربي احسن اكراما ولطفا من وقت
اخر ويجوز ان يعود المعنى الى النبي صلى الله عليه وسلم اي اتاني ربي وانا في احسن صوره ويحمل الصورة
على المعاني كلها ان ثبت ظاهرها وان ثبت هيئاتها او صفتها وفي اطلاق ظاهر الصورة
على الله سبحانه وتعالى ولا يجوز تعالى عن ذلك علوا كبيرا قال الشيخ النور الشيخ قدس الله سره
سرم مذهب اهل العلم في امثال هذا الحديث بظاهره ولا يفسر بما يفسر به صفات الخلق
بل ينفي عنه الكيفية ويوكل علم باطنه الى الله سبحانه وتعالى فانه ربي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يشاء من وراء استار الغيب مما لا سبيل الى عقولنا الى ادراكه لكن ترك التاويل في هذا
الزمان مظنة الفتنة في عقايد الناس لتعشوا عتقادات الضلال ثم اشار الى التاويل
السابعة ٥ ٦ الملا الاعلا الملا الملايكة وصفوا بذلك اما لمكانتهم او لمكانتهم ٦ ص
الملا الاشراف والجمع املاك تبا وانبا واختصاصهم اما عبارة عن تبادرهم الى بث تلك
الاعمال والصعود بها واما عن لقا ولهم في فضلها وشرفها وانافة على غيرها واما عن اغتباطهم
الناس بتلك الفضايل لاختصاصهم بها وتفضلهم على الملايكة لسببها مع ما لهم في الشهوات
قوله فوضع كفه بجاز عن تخصيصه بمزيد الفضل وايصال فيضه اليه كما تفعل الملوك وهذا
الفعل حال المشاورة مع بعض خدمه تلطفا وتعظيما قوله فوجدت كناية عن وصول ٢ وصول
ذلك الفيض الى قلبه وتاثره عنه ورسوخه واتقانه يقال ثلج صدره واضاءه برد
اليقين قوله فعلمت تدل على ان ذلك الفيض صار سببا لعلمه ثم استشهد بالاية يعني
كان الله تعالى اري ابراهيم عليه السلام ملكوت السموات والارض وكشف له ذلك فتح
ابواب الغيوب والملكوت فعلوت من الملك ومواعظه قبل الخليل راى الملكوت اولا
ثم حصل له الايقان بوجود منشيها والحبيب عليه الصلاه والسلام راى المنشا ابتداء
ثم علم ما في السموات وما في الارض وما بينهما بون بعد قوله في الكفارات الكفارة عبارة
عن الفعله والخصلة التي من شانها ان تكفر الخطيه فهذه الخصال المذكورة تكفر ما قبلها
من الذنوب بدليل قوله وكان من حسنته كيوم ولدته امه قوله كيوم مبني على الفتح
لاضافته للماضي واذا اضيف الى المضارع اختلف في شانه يعني من فعل ذلك يكون مبرءا
عن الذنوب كما كان مبرءا عنها يوم ولدته امه قوله الخيرات ما عرف من الشرع من الحلوات
الحميده قوله واذا اردت ان تصلي فقد رويت غير مفتون اي ضالا كه
والدرجات اي ما يرفع به الدرجات هذه الخصال الثلاث قوله ضامن الضامن بمعني
دي الضمان فيعود الى الواجب اي واجب علي الله ان يخلاه من مضار الدين والدنيا وقيل
ضامن بمعني مضمون كما وافق ذكر المضمون به في الاولى الثلاث ولم يذكر في الثاني والثالث
اكتفا بالاول والذي يروح الى المسجد ذو ضمان على الله تعالى الان لا يضل سعيه ولا يضيع
اجره قوله دخل بيته بسلام قيل المراد ليسلم على اهله وقيل هو الذي يلزم بيته طلبا
للسلامة وهربا من الفتن وهذا وجه لان المجاهد في سبيل الله سفرا والرواح الى المسجد

حضرا ولزوم البيت ابقا من الفتن اخذ بعضهم بحجن بعض وعلى هذا فالمضمون به هو رعاية الله
تعالى اياه وحوازه عن الفتن **قوله** من خرج من بيته اى خرج من بيته قاصدا الى المسجد لاداء
الفرايض فانما قدرنا القصد لتطابق الحج لانه القصد الخاص فنزل النية مع التطهير منزلة
الاحرام وهذه الاحاديث ليست للتسوية كف والخاف الكامل بالناقص بعضى فضل الثناء
وجوبا ليفيد المبالغة والا كان عبثا فشبه حال المصلى القاصد الى المكتوبة بحال الحاج
المحرم فى الفضل مبالغة وترغيبا للاستقاعد عن الحماقات **قوله** شبه اجر المتطهر الخارج
باجر الحاج المحرم من حيث انه لستوى اجر من لدن يخرج من بيته الى ان يرجع كالحاج فانه
يستوفى من حيث يخرج الى ان يرجع والتشبيه لا يقتضى المشاركة من كل الوجوه كما فى قولك
زيد كالاسد وفى قوله فاجر كاجر المعتمر اشاره الى ان نسبة الخروج الى النافلة الى الخروج الى
الفريضة كنسبة خروج المعتمر الى الخروج الى الحج **قوله** الى تسبيح الضحى اما المكتوبة
والنافلة وان اتفقا فى ان كل واحد منهما تسبيح فيهما لان النافلة خاف بهذا الاسم
اخص من جهة ان التسبيحات فى الفرايض نوافل قبل النافلة مستحبة على انها مشبهة بالاذكار
وكونها غير واجبة **قوله** لا ينصبه اى لا يتعبه ولا يزعجه الا ذلك **قوله** اياه منصوب وقع موقع
المرفوع بالعكس فى حديث الوسيلة وارجوا ان يكون هو قبل حديث الوسيلة قد سبق واما ثم
هيهنا قد سبق فيمكن ان يكون هذا ميلا الى المعنى دون اللفظ كانه قيل لا يقصد ولا تطلب
الا اياه كما فى قوله تعالى فشربوا منه الا قليلا بالرفع اى لم يطيعون الا قليلا منهم **قوله**
كتاب فى عليين اى عمل مكتوب فى عليين **قوله** العلون اسم لديوان الملائكة الحفظة يرفع اليه
اعمال الصالحين وقيل اراد اعلى الامكنة واشرف المراتب قيل وقوله وصلاه على اثر صلاة
الى اخر معناه مداومة الصلاة من غير شوب مما ينافيها لا مزيد عليها ولا اسنى من الاعمال
اعلامنها فكنى عنها بقوله كتاب فى عليين **قوله** ومارياض الجنة قال المساجد جعل
المساجد رياض الجنة بنا على ان العبادة فيها سببا للحصول فى رياض الجنة ولرغابة المناسبة
لفظا ومعنى وضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل الثواب الجزيل والرفع ههنا
كما فى قوله يرتع ومعنى ان يتبع فى اكل الفواكه والمستلذات والخروج الى التنزه فى الارياف
والمياه كما هو عادة الناس اذا خرجوا الى الرياض ثم اشبع واستعمل فى الفوز بالثواب الجزيل
ويخصص معنى الحديث اذا مر ثم بالمساجد فقولوا هذا القول **قوله** فهو حطة هو من قول الكل
وانما لكل امرئ ما نوى الحديث **قوله** وقال ربنا اغفر لى الى اخر اسرد صلوات الله عليه هم
ضمير نفسه عند ذكر الغفران ملتجا الى مطاوى الانكسار بين يدى الملك الجبار واظهر اسمه المبارك
على سبيل التخريد عند ذكر الصلوات لمحا الى منصب الرسالة اجلالا لها كانه غير امتثاله
لامره تعالى ان الله وملائكته **قوله** عن تناشيب الاشعار **قوله** التناشد ان ينشد
كل واحد صاحبه لشيء النفسه او لغيره افتخارا ومباهاة او على وجه النقله مما يستطاب
منه ترجية للوقت ترجية للوقت مما يستطاب مما تركن اليه النفس او لغيره فهو مذموم
واما ما كان منه فى مدح الحق واهله وذم الباطل وذويه او كان منه تمهيد لقواعد
الدين او ارغام لمخالفيه فهو خارج عن الذم وان خالطه النسيب وقد كان لفعل
ذلك بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمرسه عنه لعلمه بالغرض الصحيح **قوله** وان
يتحلف **نو** هو ان يجلسوا حلقة حلقة والذى يحتمل معنيين احدهما ان تلك الهيئات تخالف

نوجيه

اجماع المصلين الثاني ان الاجتماع للجمعة خطب جليل لا يسع من حضرها او يمم بما سواها حتى
ينفرع و يحلق الناس قبل الصلاة يوهم بالغفلة عن الامر الذي سواله **حسن** وفي الحديث كراهة التحلق
يوم الجمعة قبل الصلاة لمذاكرة العلم بل لتشتغل بالذكر و الصلوة و الانصات للخطبة و لا بأس بعد ذلك
قوله و عن حليم بن حزام هو ابن اخي خديجة ام المومنين **قوله** ان لستقاد استقدت الحاكم سالته
ان يقيدني و القود القصاص و قتل القاتل القصاص بقتل القتيل **حسن** قال عمر رضي الله عنه
فيمن لزمه حد في المسجد اخرجوه عن علي رضي عنه مثله **قوله** في سننه في اخر كتاب الحدود
قوله و في المصابيح عن جابر و لم يوجد في الاصول الروانة عنه **قوله** و عن معاوية
بن سمرة النهي بصري سمع اباه و الحسن ابن مالك و عبد الله بن معقل **قوله** من اكلها
فلا يقرن هذه الجملة كالبيان للجملة الاولى و ان دخل العاطف نحو اعجبني زيد و كرمه
و قول امرا القيس و ذلك من نبا جاءني و خبرته عن بني الاسود عطف خبرته على جاءني
على سبيل البيان و في النهي عن القربان اشاره الى ان النهي عن الدخول اولى **قوله** مسجدنا
في اضافة المسجد الى ضمير المعظم نفسه اشعارا بالعلية و هو يحتمل معنيين احدهما مسجدنا
مهبط الوحي و محل الملائكة فهو حري بان يكون بطيب بانواع الطيب فانه يصلح طهارتين
السجن بين الجبهتين و الثاني ان يراد جنس المساجد و معنى الاضافة الاجتماع المومنين
فيه لاذكر الله تعالى فيجب الاجتناب عما يوذيهم و من ثمة سن الغسل و تنظيف الثياب
قوله فامنوهما الامانة عبارة عن ازالة قوة راحتهما بالطبخ **قوله** الا المقبرة **حسن**
بعض السلف على ان الصلاة في المقبرة و الحمام مكروهة و ان كانت التربة طاهرة لظاهر الحديث
و منهم من قال بجوازها اذا صلى في موضع نظيف و تاويل الحديث ان الغالب فيها قذارة
المكان و اختلاط التربة بصديد الموتى فان كان المكان طاهرا فلا باس و كذا المزبلة
و المجزرة و قارعة الطريق فان النهي فيها لنجاستها و في القارعة معنى اخر و هو ان اختلاف
المارة يشغله عن الصلاة و ما فوق طهر بيت الله فان لم يكن بين سترة اي يقيه جدار
يستقبلها نطلت عند الشافعي رحمه و تصح عند ابي حنيفة رضي الله عنه و لو لم ير بين يديه
شي كما لو صلى على ابي قبيس متوجها هوا البيت يجوز و احتج من جوز الصلوة في هذا المواضع
لحديث جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا و طهورا و يقال
حديث جابر مسوق لاظهار فضيلة هذه الامة حيث رخص لهم في الطهارة بالارض و الصلوة
في المواضع التي لم تبن للصلاة بخلاف سائر الامم فيجوز ان يدخل فيه التخصيص **قوله** و المجزرة
الموضع الذي يحز فيه الابل و يذبح فيه البقر و الشاة نهي عنها لاجل النجاسة فيها من الدماء
و الارواث و جمعها المجازر و المعاطن جمع عطن و هو مبرك الابل حول الماء **قوله** في مرابض
الغنم جمع مربض و هو ما وي الغنم و الاعطان المبارك و الفارق الابل كثير الشر شديد النفار
فلا يامن المصلي في اعطافها من ان ينفر و يقطع الصلاة عليه و يتشوش قلبه فيمنعه عن
الخشوع و اليه اشار بقوله و لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين و لا لذلك من صلى
في مرابض الغنم و اختلف في ان النهي الوارد عن الصلاة في المواطن السبعة للتحريم او للتنزيه
و القائلون بالتحريم اختلفوا في الصحة بنا على ان النهي يدل على الفساد و فيه اربعة مذاهب
يدل مطلقا لا يدل مطلقا يدل في العبادات دون المعاملات يدل اذا كان متعلق النهي
في نفس الفعل او ما يكون لازما كصوم يوم العيد و الصلاة في الاوقات المكروهة و بيع الربوة

ولا بدل اذا لم يكن لك كالصلاة في الدار المغصوبة والوادي واعطان الابل والبيع وقت النداء
قوله زيارات القبور الى آخره حسن قيل كان قبل الترخيص فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء
وقيل كل نهي للنساء عن زيارة القبور باق لقلة صبر ممن وكثرة جزع ممن اذا رأى القبور والنهي
والنهي عن الاسراج في القبور انما كان لتضييع المال لانه لا نفع فيه لاحد ويحتمل ان يكون الامر ١ز
عن لعظم القبور كالنهي من اتخاذ القبور مساجد اقوله ان حبرا الحبر بالفتح والكسر العالم وكان
يقال للابن عباس رضي الله عنهما العالم الحبر والبحر لسعة علمه قوله وقال اسكت اي قال
في نفسه لانه ينطق به قوله فسكت فيه ان من استفتي مسئلة لا يعلمها فعليه ان لا يعجل بالافتاء
ولا يستنكف في الاستفتاء ممن هو اعلم منه ولا يتبادر الى الاجتهاد ما لم يعلم ويضطر اليه
فان ذلك من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة جبريل عليه الصلاة والسلام قوله
فقال شر البقاع الى آخره اجاب عن الشر والخير وان كان السؤال عن الخير فقط تنبيها
على نبت الشيطان ونبت الرحمن قوله رواه ابن حبان ذكر الراوي ملحق من جا مسجدي اي جاء
مسجدي قوله من جا مسجدي اي مسجدي حال كونه غير ذاكر الاخير قوله ومن جا لغير ذلك
يوهم ان الصلاة داخلة في الغير وليس كذلك لان امر الصلاة مفروغ عنه وانما
مثلناه من اصل الكلام قوله ينظر الى متاع غيره شبه حالة من اتى المسجد لغير الصلاة
والتعليم بحالة من نظر الى متاع الغير لغير اخذه ومع ذلك لم يقصد تملكه بوجه شرعي فان ذلك
محظور وكذلك اتيان المسجد لغير ما بني محظور لا سيما مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليس لله فيه حاجة كناية عن براءة الله سبحانه عنهم وخروجهم عن ذمة الله تعالى والا فالله
منزه عن الحاجة مطلقا وفيه تهديد عظيم لاجل ظلمهم ووضعهم الشيء في غير موضعه ه
لحصبني اي رجمني بالحصبا وهي الحجارة الصغار لا وجعتكما اي لا عذركما حينئذ قوله
رفعان حمله مسنا نفعه للبيان يكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره قوله رحبة الرجبة
بالفتح الصحراء من افنيه القوم ساحته قال ابو علي الدقاق ليس للحايض ان تدخل رحبة المسجد
الجماعة متصله او منفصله وتحريك الخا احسن واما في حديث علي رضي الله عنه وضوء رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رحبة الكوفة فانه كان وسط مسجد الكوفة كان رضي الله عنه
يقعد فيه ويعظ قوله ان يلفظ اللفظ صوت وصحته لا يفهم معناه قوله نخامة النخاعة
البصق الذي يخرج من اقصى الحلق ومن مخرج الخا المعجمة قوله حتى راى الضمير الذي اقيم مقام ه
الفاعل راجع الى معنى قوله فشق ذلك عليه وهو الكراهة قوله وان ريقه بينه الى آخره قوله
معناه ان يقصد ريقه الى التوجه الى القبلة فيصير بالتقدير كان مقصوده بينه وبين القبلة
فامر ان يصان تلك الجهة عن البزاق قوله ولكن عن يساره قوله الامر بالبصاق عن يساره وتحت
قدميه فيما اذا كان في غير المسجد واما في المسجد فلا يبصق الا في ثوبه قوله لا يصلي لكم حسن اصل
الكلام لا يصلي لهم فعدل الى النفي ليؤذن لانه لا يصلح للامامة وان بينه وبينهم منافاة وايضا
في الاعراض عنه عصب شديد عليه حيث لم يجعله محلا للخطاب قوله فذكر ذلك اي ذكر الرجل
قوله انك منعتني من الامامة اكذا هو فقال نعم وقوله حسبت من الكلام الراوي اي حسبت انه
صلى الله عليه وسلم تكلم بهذه الزيادة قوله نترا اي وضع نترا موضع نري للجمع فثوب
اي اقيم واصل التثويب ان يجي الرجل مستنصرا خائفا فيلوح بثوبه ليرى ويشتهر فسمي الدعاء
تثويبا قوله ويجوز اي خفف واسرع قوله غلى مناكبكم اي انتبوا على مناكبكم جمع منكب

وهو موضع الصف **قوله** فنعست النعاس النوم القليل **قوله** واسألك حبك يحتمل ان يكون
معناه اسألك حبك اياي وحبي اياك وعلى هذا يحمل قوله وحب من يحبك واما قوله وحب عمل يقربني
الى حبك فيدل على انه طالب لمحبته ليعمل حتى يكون وسيلة الى محبة الله اياه فينبغي ان يحمل الحديث
على اقتضى ما يمكن من المحبة في الطرفين ولعل البر في تسميته بحبيب الله لا يخلوا عن هذا **قوله** ثم يتعلموا
اي ليتعلموا فحذف اللام **قوله** حسن صحيح اي له اسناد اما ان هو باحدهما حسن وبالاخر صحيح او
اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل الى النفس ولا يأباه **قوله** فاذا قال ذلك اي فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤمن ذلك قال الشيطان الى اخره **قوله** لا تجعل قبري وثنا اي
لا تجعل قبري مثل الوثن في تعظيم الناس وعودهم للزيارة اليه بعد للصلاة بهم واستقبالهم نحوهم في
حال السجود كما تسمع ونشاهد الآن بعض الزائرات والمشاهد **قوله** اشتد استيناف كانه قيل لم
تدعوا لهذا الدعاء فاجيب بقوله اشتد اي ترحما على امته وتعطفا لهم **قوله** المسجد الاقصى
داود وسليمان رفعا قاعدة المسجد الاقصى بعد ما اندثر وزاد فيه **قوله** ثم الارض لك مسجدا
يعني سألت عني يا باذر عن اماكن بيت مساجد واختصت العبادة بها ايها اقدم زمانا
فاخبرتك بوضع المسجدين ولعدهما على سائر المساجد ثم اخبرك بما انعم الله علي وعلى امتي
من رفع الحناح ولتسوية الارض في ادا العبادة فيها

باب السير

قوله عمر بن سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وسلم وامه ام سلمة وهو قرشي مخزومي
قوله مشتملا المشتمل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد ههنا قال ابن السكيت التوشح
ان ياخذ طرف الثوب الذي القاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي
القاه على الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره **قوله** ليس على عاتقيه منه شيء
قال اكثر العلماء حكمه انه اذا اتزر ولم يكن على عاتقه منه شيء لم يأثم ان ينكشف عورته
خلاف ما اذا جعل بعضه على عاتقه ولانه قد يحتاج الى امساكه بيده او بيديه فيشتغل
بذلك ولا يتمكن من وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى فتفوت السنة والزينة المطلوبة في
الصلاة قال الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ثم قال مالك وابو حنيفة والشافعي
والجمهور رحمهم الله هذا النهي للتنزيه لا للتحريم فلو صلى في ثوب واحد ساتر لعورته
ليس على عاتقه منه شيء صحت صلاته مع الكراهة واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه
لا تصح صلاته عملا بظاهر الحديث **قوله** في حميصة **ه** الحمائص ثياب خز او صوف معلمة
سود او فيل لا يسمى حميصة الا ان تكون سودا معلمة وكانت من لباس الناس قديما فعلى هذا قول
عائشة رضي الله عنها اعلام على وجه البيان والتاكيد **ه** بانبجانيته **قوله** والمحموط
بكسر الباء ويروى بفتحها وهو منسوب الى منبج المدينة المعروفة وهي مكسورة الباء ففتحت
في النسب وابدلت الميم همزة وقيل انه منسوب الى موضع اسمه انبجان وهو اشبه لان الاول
فيه تعسف وهو كساء يعمل من صوف وله حمل ولا علم له وهو من ادون الثياب الغليظة
والهمزة فيها زائدة **ص** منسوبة الى ادربيجان وقد حذف بعض حروفها وعرب **حط**
انما ارسل اليه لانه كان اهداها اياه فلما الهاه علمها اي شغله عن الصلاة بوقوع نظره
الى نقوش العلم والوانه او تفكره في ان مثل هذا للزينة التي لا يليق به ردها اليه
سف فيه الدليل بان الصورة والاشياء الطاهرة ثابتة اما في النقوش الطاهرة فقيل
فيه اشارة الى كراهة الاعلام التي تعاطاها الناس على ازدرائهم وقد نص عليه **قوله** قرام

قرام

قرام القرام الستر الرقيق وقيل الصفيق من صوف ذي الوان وقيل القرام الستر الرقيق وزاد الستر
الغليظ ولذلك اضافه في حديث اخر وقيل قرام ستر وامتطى من الاماطة وهي النحية لغرض اي تظهر
في نقوشه **قوله** عتبة بن عامر من قتيلة حهينة كان واليا على مصر لمعاوية **قوله** وروح حرير
قوله هو القبا الذي شق من خلفه قيل الظاهر ان هذا كان قبل التحريم ونزعه نزع المكارة لما فيه
من التحريم عونة كما بدا له في الخميصة وقيل كان لعذر وانما لبسه استمالة لقلب من اهداه اليه
وهو صاحب الاسكندرية او صاحب برغوة او غيرهما على اختلاف فيه قيل يعلم من قوله
لا ينبغي هذا للمتقين ان ذلك كان قبل التحريم لان المتقي وغيره سوا في التحريم **قوله** سلمة
بن الاكوع هو اسلمي مدني وكان من المبايعين تحت الشجرة وكان من اسجع الناس رجلا **قوله** اصيد
قو هكذا اخا في رواية وهو الذي في رقبته علة لا يمكنه الالتفات معها والمشهور اصيد من
الاصطياد والثاني اشبه لان الصياد يطلب الخفة وربما منعه الازار من العدو خلف الصيد
قوله نعم وازاره اي نعم صلى فيه وازاره هذا اذا كان حبيب القميص وانما يظهر منه
العورة فعليه ان يزره **قوله** مسبل صفة بعد صفة لرجل قال ابن الاعرابي المسبل الذي
يطول ثوبه ويرسله الى الارض لفعل ذلك بخيلا او اختيالا **قوله** وان الله لا يقبل الي
اخره **قوله** يعني ان الله لا يقبل كمال صلاة رجل يطول ذيله واطالة الذيل مكروهة عند
الشافعي رحمه الله في الصلوة وغيرها ومالك يجوزها في الصلاة دون المشي لظهور الخيلا فيه
وليس كذلك في الصلاة قيل لعل البس في امره بالتوضي وهو ظاهر ان يتفكر الرجل في
اصل ذلك فيقف على ما ارتكبته من الشناعة وان الله يبرله امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ظاهرة الطاهر تطهر باطنه من الكبر والخيلا لان طهارة الطاهر موثرة في ظاهر
الباطن **قوله** لا تقبل صلاة حايض اي التي بلغت سن الحيض حاضة اولا **حسن** فيه دليل
على ان براسها عودة فلو شعثته في الصلاة بطلت هذا في الحرة واما الامة فتصح صلاتها
مكشوفه الراس وعورتها ما بين السرة والركبة فالرجل فيما ان من حق الظاهر ان يقال
لا تقبل صلاة الحره الا بخمار فكنى عنها بما يخص بها من الوصف توهينا لها بما تصدر عنها
من التوكشف الراس كانه قيل لها عظمي راسك يا ذات الحيض **قوله** في ذرع **قد** ذرع
المراة قميصها والسبوع الشمول والسعة **سف** فيه دليل على ان طهر قدميها عودة
بجيب سترهما **فا** قال الشافعي رحمه الله لو انكشف شي مما سوى الوجه واليدين فعليها
الاعادة **قوله** وذكر جماعة اي ذكر ابو داود واحد الرواة جماعة من المحدثين ووقفوا
هذا الحديث ووقفوا على ام سلمة **قوله** نهي عن السدل **فا** هو ارسال الثوب من غير
ان يضم جانبيه **قد** هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو
كذلك **فص** السدل منهي عنه مطلقا لانه من الخيلا وهو في الصلاة اشنع واقبح **قوله**
وان يغطي الرجل كانت العرب تتلثم بالعمائم فيغطون افواههم فنهوا عنه لانه يمنع حسن
اتمام القراة وتكميل السجود **حس** عرضة التثاوب جازله ان يغطي فمه بيده وثوبه لحديث **حسن**
ورد فيه **قوله** سعد بن اوس هو ابن اخي حسان بن ثابت وكان ذا علم وحلم نزل بيت
المقدس ومات بالشام **قوله** فوضعهما عن ليساره صحت روايته بلفظ عن وفيه معنى
التجاوز وضعهما بعيدا متجاوزا عن ليساره كذلك القى الاصحاب فعالم ناسيا به صلى الله
عليه وسلم **قوله** فالقينا نعالنا **فص** فيه دليل على وجوب متابعته صلى الله عليه وسلم

لانه سالم عن الحامل فاجابوه بالمتابعة وقررهم على ذلك وذكر المخصص وعلى ان المستصحب للنجاسة
اذا جهل صحت صلاته وهو قول قديم للشافعي رحمه الله لانه طاهر النعل ولم يستانف ومن سرعة فساد
الصلاة حمل القدر على ما يستقذر عرفا كالمخاط وان من تنجس نعله اذا دلك في الارض طهر ه
وحاره الصلاه فيه وهو ايضا قول قديم ومن سر خلافه اول ما ذكرنا **قوله** فيكون بالنصب
جوابا للنهي اي وضعه عن لسياره ومع وجود غيره لسبب لان يكون عن يمين صاحبه وعلى
المومن ان يحب لصاحبه ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه **قوله** يصلي على حصير **فا**
فيه دليل على جواز الصلاة على شيء يحول بينه وبين الارض من ثوب وحصير وصوف وشعر
وغير ذلك سوا نبت من الارض ام لا قال القاضي عياض الصلاه على الارض افضل من المذكور
لان شرط الصلاه التواضع والخشوع الا لحاجة كالحر والبرد او نجاسة الارض **قوله**
على المشجب بكسر الميم عيدان تضم رووسها ويفرج قوايمها ويوضع عليها الثياب **قوله** يصلي
في ازارهمزه الانكار بحذوفة انكر انكارا بليغا كانه قيل قد صحبت النبي صلى الله عليه وسلم
وما شعرت لسننه فتصلي في ثوب واحد وثيابك موضوعة على المشجب فلذلك زجره وسماه
احمق اي كيف تنكر ذلك وانما كان له ثوبان على عهده صلى الله عليه وسلم **فا** اجمعوا على ان
الصلاه في ثوبين افضل فلو اوجبنا ما لحق من لا يقدر عليهما وفي ذلك حرج واما صلاه النبي
صلى الله عليه وسلم والصحابة في ثوب واحد ففي وقت كان لعدم ثوب آخر وفي وقت
كاين مع وجود لبيان الجواز **قوله** في الثوبين ان يكون اي طهرا وافضل لان الزكاه انما تجب
الحاصل من بركه الله تعالى وطهارة النفس عن الخصال الذميمة وكلا المعنيين يحتمله
الحديث اما الفضل فظاهر واما التزكية فلان المصلي لا يامن اذا صلى في ثوب واحد
من كشف عورته هبوب ريح او حمل عقلة بخلاف ثوبين **ما**

السترة **قوله** السترة ما يستر به الشيء المراد هنا بجادة او عصا او غير ذلك
مما يتميز به موضع السجود **مح** قال العلما الحكمة في السترة كف البصر عما وراها ومنع من يجتاز
بقربه واحلف فيه قال اصحابنا ينبغي ان يدنوا من السترة ولا يزيد على ثلثه اذرع فان لم
يجد عصاة او نحوها جمع حجارة او بزايا والا فليبسط متصلي والا فليخط خطا وسترة الامام
سترة المامووم الا ان يجد الداخل فرجة في الصف الاول فله ان يمر من بين يدي الصف الثاني
لتقصير اهل الصف الثاني **قوله** والعنزة هي مثل نصف الرمح فيها سنان الرمح مثله
قوله ابي جحيفة هو وهب بن عبد الله السوائي **قوله** الابطح مسيل واسع فيه دقاق
الحصى **قوله** من ادم جمع اديم **قوله** يمسح به اي مسح به على اعضائه **حسن** فيه دليل على طهارة
الما المستعمل **قوله** في حله حمرا الظهري الحلة ازار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين **قوله** وفي الحديث
انه راى حلة فلبسها عليه حلة فدا تزرها باحدهما وارتدا بالاخر **قوله** قد نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الرجال عن لبس المعصفر وكره لهم الحمرة في الثياب وكان ذلك الى ما صبغ لحد النسج
قوله مشمرا شمر ازاره كنصره ارفعه ونعال استمر فلان عن ساقه وشمر في امره اي خف
قوله لعرض راحلته اي يمنعها بالعرض من القبلة حتى يكون معرضه بينه وبين من يمر
مرين يديه من ودائم فرض العود على الاناء والسيف على فخذه اذا وضعه بالعرض **قوله**
قلت افرايت اي قال نافع فاخبرني ما كان يفعل عند دهابها الى المرعى قال بن عمر كان ياخذ
الرجل في الاسباب وهب ومن المجاز ذهب فلان حينا ثم قديم اي لسبا فروهبت الناقه في

في سيرها هبوبا وهبابا **قوله** الركاب للابل يسافر عليها الواحد راحلة لا واحدها من لفظها
قوله فيعدله اي يقومه الى اخرته هي التي يستند اليها الراكب موخرة الرحل بضم الميم
وكسر الخاء وهمزة ساكنة ويقال بفتح الخاء مع فتح الهمزة وتشديد الخاء مع اسكان الهمزة وتخفيف
ويقال اجر الرحل بهمزة ممدودة وكسر الخاء فهذه اربع لغات وهي العود الذي في اخر الرحل
قوله ابي جهيم قيل هو عبد الله بن جهيم وقيل عبد الله بن الحارث بن الصمة الانصاري
قال صاحب الجامع ولا بي جهيم في كتابنا هذا حديثان احدهما في المار بين يدي المصلي والاخر
في السلام على من بول وقد اختلف هل ان ابا جهيم الراوي واحد وهو الراوي للحديثان واثنان.
قوله بين يدي المصلي ظرف المار **قوله** ماذا عليه سد مسد المفعولين لعلم وقد علق
علة بالاستفهام **قوله** لا درى قال اربعين الخ هو عن يحيى وهو مشكل لانا نرى ان المراد
اربعون عاما لا شهرا او يوما واستدل بحديث ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم
الذي يمر بين يدي اخيه معترضا وهو بناجي ربه لكان ان يقف مكانه مائة عام خير له من
الخطوة التي خطاها **قوله** فليقاتله ح اي فليدفعه بالقهر وليس معناه جواز قتله ل المعنى
للمثاله في كراهة المرور بين يدي المصلي وبين السترة وقال القاضي عياض فان دفعه
فمات عود فهلك فلا قود عليه باتفاق العلماء وهل تجب الدية او يكون هدرا فيه مذهبان
ويطلب ليعلما وهما قولان كما قدمنا للشافعي **قوله** فانما هو شيطان ح معناه الشيطان حمل عليه او هو شيطان
لان الشيطان هو المارد من الجن والانس وفي الحديث ان العمل الكثير لا يبطل الصلاة
قوله لقطع الصلاة يحمل معنا قطع الصلاة بهذا الاشياء على قطعها المصلي عن مواظبة
القلب واللسان والتلاوة والذكر والمحافظة على ما يجب محافظته **ص** جمهور العلماء
من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم على ان صلاة المصلي يقطعها ما يمر بين يديه
لاحاديث وارده فيه وحملوا هذا الحديث على المبالغة في الحث على نصب السترة
وان مرور المار مما يشغل قلب المصلي ودلك قد يودي الى قطع الصلاة قولها
ومنا حائض الرب لسبب اعتراضي بين يديه بل كانت كالسترة الموضوعة لدفع المار
هذا التاويل يوافق ما في الحديث السابق من تخصيص ذكر المراة وقطعها صلاة الرجل
لما فيه بعضي ميل الرجال الى النساء **قوله** تاهبت اي قارنت **قوله** بمناء ح مني فيه لغتان
الصرف والمنع لهذا يكتب بالالف والياء والاجود صرفها وكتابتها بالالف سميت بها لما
يمنى بها من الدماء اي يراق **قوله** الى غير جدار قال المطهر اي الى غير سترة والغرض من
الحديث ان المرور بين يدي المصلي لا يقطع الصلاة انتهى كلامه فان قلت قوله الى غير
جدار لا ينفي شيا غير سترة فكيف يفسر بالسترة قلت اختيارا لابن عباس عن مروره بالقوم وعن
عدم جدار مع انهم لم ينكروا عليه وانه مظنة انكار يدل على حدوث امر لم يعهد قبل ذلك
من كون المرور مع عدم السترة غير منكر فلو فرض سترة اخرى غير الجدار لم يكن لهذا الاخبار
فايدة **قوله** ركزا اي جدا فاذا وجد المصلي نبا او شجرا او نحو ذلك جعله تلقاء وجهه وان
لم يجد فلينصب عصاة والا فليخط بين يديه خطا حتى يتعين به فضلا فلا يتخطا
المار وهو دليل على جواز الاقتصار عليه وهو قول قديم للشافعي قال الشيخ محي الدين
الدين في شرح صحيح مسلم ما رواه ابو داود من حديث الخط فيه ضعف واضطراب
ولان نصب السترة علامة ظاهرة لينظر اليه المار فيحترق والخط ليس بظاهر

قوله سهل بن ابي حثمة انصاري اوسي ولد سنه بلات من الهجرة قوله فليقرب
قالوا يستحب ان يكون معه قدر ما يدفع به عن مكان سجوده ولذا لان بين الصفين قال
عطاء ادناه بلاته اذرع وبه قال الشافعي واحمد قوله لا يقطع جواب الامر قوله صدا الصد
القصد يقال صددت صدة اي قصده قصده معناه انه اذا كان المصلي الى شيء منصوب بين
يديه ما قصده قصدا مستويا بحيث يستقبله بما بين عينيه حذار ان يصاهي به
فعله عبادة الاصنام بل يميل عنه قوله لعثان اي لعثان الى جداره وكليه يحتمل ان
يكون للواحد والباقي قوله لا يقطع الصلاة شيء يحتمل ان يراد بشيء الدفع اي لا تبطل
الصلاة لشيء من الدفع فادفعوا المار بقدر استطاعتكم حذف المار لانه السياق عليه
وان يراد به المار والضمير المنصوب العائد لمحذوف قيل فيه دليل على ان المرأة والكلب والحمار
لا يقطع وقيل يقطع للحديث السابق وقيل يقطع المرأة الحايض والكلب الاسود قالت
عائشة رضي الله عنها قوله عمري العمر والكسر باليد وعمر جواب اذا وقبضت
عطف عليه وقابضة نفي المصابيح اعتذارا من حملها رحلها في موضع سجود رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما قولها فاذا قام بسطتها فلتقرير رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياها على تلك الحالة قوله ما له اي ما اله من الاثم فحذف البيان لدلالة الاتمام على
ما تقادر وقدره من الاثم قوله كان لان يقيم اسم كان ضمير عائد الى احدكم او ضمير
الشان والجملة والخبر كان واللام لام الابتدا المقارنة بالابتدا المؤكدة لمضمون الجملة
او اللام التي تلقى بها القسم وهو اقرب قوله لكان ان يخسف به الى اخر المذكور به
في الحديثين ليس جواب لو بل هو دال على ما هو جوابها التقدير لو يعلم المار ما عليه
من الاثم لاقام مائة عام وكانت الاقامة خيرا له وفي الثاني لو يعلم ما ذا عليه من الاثم لتمنى ان
الخسف وكان الخسف خيرا له

باب صفة الصلاة قوله

وعليك السلام قيل عليك بلا واو يدل على ان ما قاله لعينه مردود والية خاصة واذا اثبت
الواو وقع الاشتراك معه والدخول فيما قاله لان الواو يجمع بين الشيئين كما تيسر معك يجيء
اي يا ليا وليس في التنزيل الباء دلالة على ان اقرا يراد به الاطلاف اي واصلوا القراءة ما تيسر
ما تيسر لك قوله اراد بما تيسر معك من القراءة الفاتحة اذ كان يحسنها بيان السنة
صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى فاقرءوا ما تيسر من الهدى والمراد الاشارة ببيان السنة
وفيه دليل على وجوب القراءة في الركعات كلها كما يجب الركوع والسجود وقوله
حتى تطمئن راكعا كلمة حتى هنا الغاية لغاية ما يتم به الركن وقد لت على ان الطمانينة
داخلة فيه والمندوب حال مؤكدة من ذهب الى ان الطمانينة من الهيات المذكورة
وريضه تركه ظاهر اللفظ ومن قال انها سنة فانه يقول بنفي الكمال وان الامر
بالاعادة انما كان لتركه فرضا من فروضها فلما قال علمني وصف له كيفية الاقامة
للصلاة على نحت الكمال ولذلك بدا في تعليمه بالامر باسباغ الوضو ولم يلزم بالاعادة
ولو لم يكن على ظهر لقال ارجع فتوضا هذا الحديث محمول على بيان الواجبات من الجمع
كالنية والتعود في التشهد الاخير وترتيب اركان الصلاة والمختلف فيه كالتشهد
الاول والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فالواجب ان الواجبات المجمع عليها كانت
معلومة عند السايل فلم يحج الى بيانها وكذلك المختلف فيه وفيه دليل على وجوب الاعتدال

من

من الركوع والسجود ووجوب الطمانينة في الركوع والسجود والجلوس بين السجدتين وهو مذهب
الجمهور ولم يوجبها ابو حنيفة رحمه الله وطائفة يسيرة وهذا الحديث حجة عليهم وليس عنه جواب
صحيح واما الاعتدال عن الركوع فالمشهور من مذهبنا انه يجب الطمانينة فيه كما يجب الجلوس بين
وتوقف بعض اصحابنا في ايجابها فيه واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثم ارفع حتى
تعتدل قائما فاكتفى بالاعتدال ولم يذكر الطمانينة كما ذكرها في سائرها وقال في الحديث
استحباب السلام عند اللقاء وان تكرر مع قرب العهد ووجوب رده وفيه ان من لا يحسن
بعض الواجبات لا تصح صلاته ولا يسمى مصليا بل يعاد لم يصل وله ثم لتستفتح الصلاة اي
اي ابدأها وتحصل التكبير فانجحها وله والقراءة عطف على الصلاة اي بتدئ القراءة بسورة
الفاتحة فيقرأها ثم يقرأ السورة وذلك لا يمنع دعاء الاستفتاح فانه لا يسمى في العرف
قراءة ولا يدل على ان البسملة ليست من الفاتحة لانه بدأ بقراءة السورة التي اولها
الحمد لله لانه بدأ في القراءة بلفظ الحمد لله وله لم يشخص اي لم يرفع راسه وله ولم يصوبه
لم ينزله وله ولكن بين ذلك اي بين التشخيص والتصويب بحيث يستوي ظهره وعنقه ع
كالصفحة الواحدة وله حتى يستوي حالسا دليل على وجوب الاعتدال وله وله عقبه ع
الشيطان الى الافعال في الجلسات وهو ان يضع اليتيه على عقبيه وله وله ان لا تفترش ع
الرجل البعيد بالرجل يدل على ان المراة تفترش وله وعن ابي محمد اسمه عبد الرحمن
بدريه حذا منكبيه فيه اجماع الائمة على ان رفع اليدين عند التحريم مسنون واختلفوا في
في كيفيته فذهب مالك والشافعي انه يرفع المصلي يديه حتى تحاذي منكبيه بهذا الحديث
ونحوه وقال ابو حنيفة يرفعهما حذو اذنيه واختلفوا في نسخ الجلسات فقال
ابو حنيفة يجلس فيهما مفترشا وقال مالك بل متوركا وقال الشافعي يتورك في التشهد الاخير
ويفترش في الاول كما رواه النسائي في هذا الحديث والحق بالتشهد الاول الجلسات ع ط
الفاصلة بين السجدات لانه يعقبها انتقالات والانتقال من المفترش ايسر وله امكن يقال
مكنه من الشيء وامكنه فيه اقدره المعنى مكنهما من اخذهما والقبض عليهما وله ثم
يهصر ظهره ن اي ثناه الى الارض واصل الهصر ان تاخذ برأس الغصن فتثنيه اليك
وتعطفه والفقار مفاصل الصلب واحدها فقارة بالفتح وله ورفع ذلك ابن عمر
رضي الله عنهما قال بن الصلاح المرفوع هنا ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم
خاصة من قول او فعل او تقدير سواء كان متصلا او منقطعا وله فعل مثل ذلك ط
اي فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما فعل عند التكبير وفعل وفرع
الاذن اعلاها قال الشافعي يرفع المصلي يديه عند تكبيرة الاحرام حذا منكبيه وقال
ابو حنيفة حذا اذنيه وذكر ان الشافعي حين دخل مصر سيل عن كيفية رفع اليدين
عند التكبير فقال يرفع المصلي يديه بحيث تكون كفاه حذا منكبيه وابهاماه
حذا اصحة اذنيه واطراف اصابعه حذو فعي اذنيه لانه جاء في رواية رفع اليدين
الى التكبير فقال وفي رواية الى الاذنين وفي رواية الى فروع الاذنين فعمل
الشافعي بما ذكرنا جميعا بين الروايات الثلاث وله فاذا كان في وتر فص هذا
دليل على استحباب جلسة الاستراحة والمراد بالوتر الركعة الاولى والثالثة من ع
الرباعيات وله عن وائل بن حجر كان وائل قبلا من اقيال حضرموت وكانا بنو

ملكا وفد على النبي صلى الله عليه وسلم فرحبه وادناه منه وبسط له عليه السلام رداوه ه
واجلسه عليه وكان قد بشر اصحابه لقدومه قبل وفادته **وله** رفع يديه حاك اي نظر
الى النبي صلى الله عليه وسلم رافعا يديه حين دخل في الصلاة **وله** كبر بالواو وفي بعض
نسخ المصابيح عطفا على دخل وفي بعضها وفي صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لغير
واو مقيدا بلفظة اذ افوقه فيه وجهان احدهما ان يكون حالا وقد مقدرة وان يراد بالدخول
الشروع فيها والعزم عليها بالقلب فيوافق معنى العطف ويلزم منه الموطاة من عمل الحاجة ه
والسان والقلب وثانيهما ان يكون تفسيرا بالدخول في الصلاة ويراد بالدخول افتتاحها
بالتكبير وعلى الاول يلزم اقتران النية بالتكبير **وله** سهل بن سعد هو انصاري
خزرجي من بني ساعدة وهو اخر من مات من الصحابة في المدينة وكان له خمسة عشر
سنة حين مات النبي صلى الله عليه وسلم **وله** ان يضع الرجل في موضع ضمير
النائب ينبيه على ان القائم بين يدي الجبار ينبغي ان لا يهمل شرائط الادب بل
وله يضع يده على يده ويطاطئ راسه كما يفعل بين يدي الملوك سمع الله لمن ه اي اجاب حمد
وتقبله يقال اسمع دعائي اي اجب لان عرض السايل الاجابة والقبول **وله**
حين يمنوي هوي يمنوي هويا بالفتح اذا هبط **وله** حتى يقضيها ويتمها ويودها
الازهري الاقتضاء في اللغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامه وكلما ه
احكم عمله او اتم او ختم او ادي او اوجب او اعلم او افقر او امضي فقد قضى **وله**
طول القنوت رد لمعان كالطاعة والخشوع والصلاة والدعا والعبادة
والقيام وطول القيام والسكون فينصرف لفظ الحديث الى ما يحتمل **مط** تقدير
هذا الدعا الحديث افضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت اي طول القيام
والقراة **تنبيه** المراد بالقنوت القيام وفيه اضمار الى ذا طول قيام **وله** قال
في عشرة اي اوقع **وله** انا اعلمكم في عشرة من الصحابة **وله** فاعرض اي اذا كنت
ذا علم فاعرض **نو** يقال عرضت عليه امر كذا وعرضت له الشي اظهرته وابرزته
اليه اعرض بالكسر لا غير **وله** فلا صبي في الفريتين صب الرجل راسه تصبيبه
اذا خفضه حدا من صبي الرجل اذا مال الى الصبا **بد** وشد للكسر قال
الازهري الصواب مصوب **وله** ولا تقمع اي لا يرفع من اقنع راسه اذا رفعه
وله وتفتح بالخاء المعجمة **نم** اي تضربها وعمر موضع المفاصل منها وناها الى
باطن الرجل واصل الفخ مشيه الكسر ومنه قيل للعقاب فخاء لانها اذا تحطت كسرت
اصابعها **وله** ثم اذا قام من الركعتين الى الارض **نص** لم يذكر الشافعي رحمه الله
رفع اليدين الى عند القيام الى الركعة الاخرى لانه بنى قوله على حديث ابن شهاب عن
سالم وهو لم يتعرض له من مذهبه اتباع السنة فاذا ثبت لزم القول به
وله متوركا اي مقعيا يوركه اليسرى الى الارض والتورك ان يجلس الرجل
على وركه اي جانب اليته ويخرج رجله من تحته **وله** وتربع اي جعلها
كالوتر من قولك وتر القوس واوتره شبه يد الراكع اذا امدها قابضا على ركبته
بالقوس اذا اوتر **وله** وجهته الارض نصب بنزع الخافض اي اقبل انفه ه
وجهته من الارض **وله** ويجي بديه يحيي بخبة اذا ابعد **نو** غير حابل اي غير واضع

واضع

واضع قوله واقبل اي وجه اطراف اصابع رجليه اليمنى الى القبلة قوله يعني السبابة فعاله
من السب اي كانت عادة العرب عند السب والشتم الاشارة بالاصبع الذي للابهام قوله
افضى يوركه اي مس مما لان من الورك الارض الجوهري افضى بيده الى الارض اذا مسها ببطن
راحته في سجوده قوله فبيضة بن هلب كلاي ولابيه صحبة قوله رفاعة بن رافع الانصاري
من بني زريق وهو معاذ بن عفرا اول انصاري اسلما من الخزرج قوله وما شاء الله ان يقرا
وضع موضع ما شيت ان لقرا لان مشيئته مسبوقة بمشيئة الله تعالى كما قال تعالى
وما تشاؤن الا ان يشاء الله قوله ومكن ركوعك اي مكن ركوعك من اعضائك اي اتمم
بجميع اعضائك منحنيا قوله فمكن للسجود اي فمكن يديك للسجود قوله تشهد في كل ركعتين
الى آخره ند وهذا الرواية فيهن بالنون لا غير وكثير مما لا علم لهم بالرواية يسندوا
بها على لفظ الامر ويراها تصحيفا قبل الصلاة مبتدا وستي مستي خبره والاول ه
تكرير والثاني توكيد وتشهد في كل ركعتين خبر بعد خبر كالتبيان لمتى متى اي ذات
تشهد في كل ركعتين وكذا المعطوفات ولو جعلتا او امرا اختل النظم ودهبت ه
الطلاوة والطراوة مط وما تمسكن من المسكين مفعيل اقرب من قوله المسكين
مفعيل من السكون لانه سكن الى الناس وزاده الميم من الفعل شاذ لم يروها
سيبويه الا في هذا او في بعض وامّا قوله ثم لتضع يديك فعطف على محذوف اي
اذا ركعت منها فسلم ثم ارفع يديك سايلا حتك فوضع الخبر موضع الطلبي فان قلت
لو جعلتها اوامرا وعطفت امرا على امر وقطعت تشهد عن الجملة الاولى لاختلاف
الخبر والطلب لكان ذلك ممدوحة عن هذا التقدير قلت حسبك حرج الكلام
الفصيح الى التعاطل في التركيب وهو مذموم ذكر ابن الاثير ان نوادر الافعال
تعاطل ونقلنا عنه في التبيان شواهد قوله فهو كذا وكذا كناية عن ان صلاته
ناقصة غير تامة تبين ذلك الرواية الاخرى اعني قوله فهو خداج قوله هو
خداج فا الخداج مصدر خدجت الحامل اذا القت ولدها قبل وقت النتاج ه
واستعير والمعنى ذات نقصان لحذف المضاف نه وصفها بالمصدر مبالغة كقوله
انما هي اقبال وادبار قوله ستين وعشرين هذا العدد انما يكون في صلوة الرباعية
كالظهر باضافة كبيرة الاحرام وخمس القيام من التشهد الاول قوله تكلتك
امك قد سبق انها كلمة تعجب وظاهره دعا عليه ويذكر في موضع المدح والذم وههنا
محمول على هلاكه رد القوله انه احمق اي انت في حق من اتى سنة ابي القاسم صلى
الله عليه وسلم انه احمق وقد طبق ذكر الكنية هنا مفصل البلاغة قوله سنة اي
الخصلة التي اكرتها سنة قوله فلم ار قبله ولا بعده معلما احسن تعليما منه
فلم ير قبل ضمير ارجعا الى البتي صلى الله عليه وسلم والجملة الاسمية خبرها وان يكون تلك اسمها وصلاته خبرها
اذا روعيت منصوبة والخلس اذا كانت مرفوعة محله قوله فاسا الى اخر الكافي فاسا
سبه لعني ان تاخر كان سببا لاساة الصلوة وهذا اعنفه رسول الله صلى الله ه
عليه وسلم اني لارى باب اسم الفعل
انكم تزون اي تظنون باب اسم الفعل قوله اسكانه افعاله من السكوت لا يراد به ترك الكلام لم ترك رفع الصوت
لقوله ما نقرا في اسكاتك قوله بابي انت نو المبا متعلقه بمحذوف وقيل هو اسم فيكون

فيكون ما بعد مرفوعا تقديره انت مفدي بابي وامي وقيل هو فعل اي فديتك بابي وامي وحذف
هذا المقدر تخفيفا لكثرة الاستعمال وعلم المخاطب ولسه اسكانك بالنصب ط بالنصب
مفعول فعل مقدر اي اسالك اسكانك كما تقول فيها او في اسكانك بما نقول فنصب على نزع الخافض وله
بالماء والثلج والبرد ي ذكر انواع المطهرات المنزله من السما التي لا يمكن حصول الطهارة
الكاملة الا باحدها اعتبانا لانواع المغفرة التي لا تحط الذنوب الا بها اي طهرني من
الخطايا بانواع مغفرتك التي هي في تحيص الذنوب بمثابة هذه الانواع الثلاثة في ه
ازالة الاوساخ والاوضار ودفع الجنابة والاحداث ولسه وجهت وجهي اي
توجهة بالعبادة لمعنى اخلصت عبادتي له فاطر السموات والارض اي عملها من غير
مثال سبق حنيفا اي مائلا عن الاديان الباطلة والاراء الزائغة من الحنف الميل ولسلي
عبادتي ومحياي ومماتي اي حياتي وموتي هو خالقها ومقدرها وله لبيك اي ادوم
على طاعتك دواما بعد دوام وسعديك اي ساعدك طاعتك مساعدة بعد مساعدة ولسه
والخير كله اكل عندك كالشيء الموثوق به المفوض عليه يجري لقضائك لا يدرك من غيرك
ما لم يسبق به كلمتك والشر لا يتقرب اليك ولا يضاف اليك بل الى ما اقترفته ايدي
الناس من المعاصي او ليس اليك قضاؤه فانك لا تقضي الشر من حيث هو بل لما تصحبه من ه
العواقب الراجحة فالمقتضي بالذات هو الخير والشر داخل في القضا بالعرض وله انا بك
اي اعتمادي والوذ بك والبك انوجه تباركت تعظمت وتحدت اي حسنت بالتركة وتعالت عما
اوتمة الاوهام ويتصور في العقول ولسه من شيء بعد اي بعد السموات والارض ولسه
ما قدمت اي جمع ما فرط مني انت المقدم اي انت توفق بعض العباد للطاعة وانت تخذل من
بعضهم عن البصيرة وانت الرافع والخافض والمعز والمذل قال صاحب النهاية هذا
الكلام ارشاد الى استعمال الادب في الثنا على الله وان يضاف اليه محاسن الاشيا دون ه
مساوئها وليس المراد نفي شيء عن قدرته ومنه قوله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها
انا بك اي بك وجدت واليك انتهى اي انت المبدي والمنتهى لا منجا مقصودا الا بجوز
ان يملا ولا ان يمتنع والاصل في الملجا الهمز ومنهم من يلين همزته لنبز وج منج منجا
اي لا مهرب ولا مخلص فلا ملاذ لمن طالبته الا اليك ولسه حنيذه جهده ي
اي اشتد به والحنذ يحنيك الشيء من خلفه يريد النفس الشديد كانه يحفزه اي يدفعه من السياق
الى الصلاة ولسه حمدا منصوب بمضمر يدل عليه الحمد ويحتمل ان يكون بدلا منه
جاريا على محله وطيب وصف له اي خالصا عن الرياء والشبهة مباركا يقتضي سرعة
وخيرا كثيرا يتزايد ازدياده ويتضاعف امتداده ولسه فادم مح هو بفتح
الزاي وشد الميم اي سكنوا قال القاضي عياض وقد روي في غير صحيح مسلم بالراء
المفتوحة وتخفيف الميم من الازم وهو الامتثال وهو صحيح معنى ولسه لم يقل باسا يجوز
ان يكون مفعولا به اي لم تنفوهما يوجد عليه وان يكون مفعولا مطلقا اي ما قال هو لا يشدد
عليه ولسه ايهم يرفعها مبتدا وخبر والجملة في موضع نصب اي يبتدرونها ويستعجلون
ايهم يرفعها قال ابو البقا في قوله تعالى يلفون اقلامهم ايهم يكفل مريم ان قوله ايهم يكفل
مبتدا وخبره في موضع نصب اي يقترعون ايهم العامل فيه ما دل عليه يلقون ولسه
وبحمدك ط اخبرني ابن الجلاد قال سالت الزجاج عن الواو في وبحمدك قال معناه سبحانك اللهم

وبحمدك

وبحمدك سبحانك قيل قول الزجاج يحتمل وجهين احدهما ان تكون الواو للحال وثانيهما ان يكون
عطف جملة فعلية على مثلها اى اسبح سبحانك تنزيها واسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وعلى التقديرين
اللهم معترضة والثانى بحمدك اما سببية متصل بفعل مقدر والباء للمصاحبة والجار والمجرور حال من
فاعله حط من قبل حفظه لابد للراوى من الضبط فان حدث عن حفظه وضبطه ان يكون مستيقظا
حافظا وان حدث عن كتاب فلابد من ضبطه له وعرفانه بما يحيل به المعنى تو هذا حديث
حسن مشهور اخذته من الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب رضى الله عنه والحديث مخرج فى
مسلم عن عمر وقد اخذ عبد الله بن مسعود وغيره من فقهاء الصحابة وذهب اليه
كثير من علماء التابعين وأخذ به ابو حنيفة رحمه الله وغيره من العلماء وكيف ينسب
هذا الحديث الى الضعف وقد ذهب اليه الاجلة من علماء الحديث كسفيان الثورى واحمد
ابن حنبل واسحق بن راهويه واما ذكره الترمذى فهو كلام فى اسناد الحديث الذى ذكره
ولم يقل ان اسناده مدخول من سائر الوجوه مع ان الجرح والتعديل يقع فى حق اقوام على
وجه الاختلاف فربما ضعف الراوى من قبل احد الائمة ووثق من قبل آخرين وهذا الحديث
رواه الاعلام من ائمة الحديث واخذوا ورواه ابو داود فى جامعه ناسنادا ذكر فيه
وهو اسناد حسن رجاله مرضيون فعلم ان الترمذى انما تكلم فى الاسناد الذى ذكره
قوله حبر بن مطعم ابن عدى من نوفل بن عبد مناف قوله ليس احال مؤكدة نه نكرة
المراد الدوام قوله تفخه الكبر النفخ كناية عن الكبر كان الشيطان ينفخ فيه بالوسوسة
فتعظمه فى عينه وتحصر الناس عندها والنفث عبارة عن السحر لانه ينفثه لان مرفيه كالرقى
فان كان هذا التفسير من متن الحديث فلا يعدل عنه وان كان من بعض الرواة فالانسان
قد يراد بالنفث السحر لقوله تعالى ومن شر النفاثات فى العقد وقد يراد بالهمز الوسوسة
لقوله تعالى وقل اعوذ بك من همزات الشياطين وهى خطراتها فانهم يقرون الناس على
المعاصى كما يهمز الراضة الدواب بالمهماز صبر قوله وهمزه الموتة والنفخ النابوغ
من الجنون والصرع يعترى الانسان فاذا فاق عاد اليه كمال عقله كالنائم والسكران
قوله سكتتين السكتة الثانية عند الشافعى واحمد رحمهما الله كالسكتة الاولى ومكروهة
عند ابى حنيفة رحمه الله ومالك رحمهما الله قوله الحمد لله رب العالمين المراد السورة المختصة
فلا يدل على ان البسملة ليست منها قوله وبذلك امرت وانا اول المسلمين هذا لفظ البخارى
حكاية عن قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام وانما قال اول المسلمين لان الاسلام كل نبى
مقدم على اسلام امته قوله محمد بن مسلمة انصارى اوسى شهد المشاهد كلها الا تبوك وكان
من الذين اسلموا على يد مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصى بن المدينة
وكان من فضلاء الصحابة رضى الله عنه وعنهم اجمعين

باب القراءة فى الصلاة

قوله لا صلاة لمن لا يقرأ الى آخره اى لم يبتدأ القراءة بما قيل فى الحديث دليل على وجوب قراءة
الفاتحة لمن قدر عليها ولقائل ان يقول قوله فصاعدا يفيد ان الزائد على الفاتحة ليس
بواجب قوله قال مجدى التمجيد الثناء بصفات الجلال ووجه مطابقته لقوله تعالى
مالك يوم الدين هو انه يتضمن ان الله تعالى هو المنفرد بالملك فيه كما فى الدنيا وفى هذا الاعتراف
من التعظيم والتفويض للامر ما لا يخفى والمراد بالصلاة هو الفاتحة بما ارد فه من التفسيرين
والتنصيف راجع الى آيات السورة لانها سبع فثلاث منها ثناء وثلاث مسألة والآية المتوسطة

نصفها ثنا ونصفها دعاء واذ ليست البسملة من الفاتحة قال الامام النووي هذا قول واضح
فاجاب الاصحاب بوجوه احدها التنصيف راجع الى جملة الصلاة لا الى الفاتحة هذا
حسنه اللفظ الثاني انه عائد الى ما يخص بالفاتحة من الآيات الكاملة الثالث معناه فاذا انتهى العبد
الى الحمد لله رب العالمين **وله** يفتتحون الصلاة بالحمد لله اول الشافعي الحديث بان معناه انهم كانوا
يبتدون الصلاة لقراءة الفاتحة السورة ليس معناه انهم كانوا لا يقرون بسم الله الرحمن الرحيم كما قال
قرأت البقرة **وله** فاهووا اي قولوا امين مع الامام ولا يدل على التاخير كما في قولك اذا دخل
الامير فادخلوا **وله** قال من وافق عطف على مضمر وهو الخبر عن امين الملائكة كما صرح به في قوله
تعالى اذا امن القاري فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق الحديث **وله** قول الملائكة قيل الارادة
الحفظة وقيل غيرهم **وله** فان الامام لعلل لتعريب الجزا على الشرط فان الجزا مسبب عن الشرط
والسبب مقدم على المسبب **وله** فتلك فتلك ح معناه ان اللحظة التي سيقيكم الامام فيها في تقدمه
الى الركوع سبق لكم بها اخركم في الركوع لعذر رفعه لحظة فملء اللحظة بتلك اللحظة وصار قدر كوعكم
لعذر كوعه **وله** اللهم ربنا لك الحمد ح قيل فيه دلالة لمذهب من يقول لا يزيد الامام المأموم على
قوله ربنا لك الحمد ولا يقول سمع الله لمن حمده ومذهبنا انه يجمع بينهما الامام والمأموم والمنفرد
لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رايتموني اصلي قال قوله لك الحمد واو ولي غير
هذا بالواو والمختار ان الوجهين جايزان لا ترجح لاحدهما على الاخر وقال القاضي عياض على
اثبات الواو وتكون قوله ربنا متعلق بما قبله تقديره سمع الله لمن حمده ربنا فاستجب حمدنا
ودعاءنا ولك الحمد **وله** وليسمعنا الاية احيانا اي نرفع صوته ببعض كلمات الفاتحة ح
والسورة بحيث يسمع حتى يعلم ما يقرأ من السورة **وله** ما لم يطول ما نكره موصوفه اي تطويلا
تطيله في الركعة الثانية او مصدر به اي غير اطالته في الركعة الثانية فتكون هي مع ما في حيزها
صفة لمصدر محذوف **وله** كنا نحور اي لقدر الحذر التغرير والحذر **وله** كان معاذ بن جبل
الى آخره الحديث يدل على جواز اقتدا المفترض بالمتنفل فان من ادى فرضا ثم اعاد يقع المعاد نفلا
وعلى من ادى الفريضة بجماعة جاز اعادتها وعلى انه ينبغي للامام ان يخفف في الصلاة **وله** انا
فعت اي فعلت ما فعله المنافق من الميل والانحراف عن الجماعة والتخفيف في الصلاة قالوه لشديدا
وله والاثنين اما معطوف على الجواب اي والله لا انافق والاثنين واما انشاء ثم اخر والمقسم
به مقدر **وله** نواضح جمع ناضح وهي الابل التي يستقى عليها افتان استفهام على سبيل التوبيخ وتنبيه
على كراهة صنعته لاداته الى مفارقة الرجل الجماعة فافتتن به الفتنة صرف الناس عن الدين
وحملهم على الضلال قال تعالى وما انتم عليه بفاتنين اي مضلين **وله** جابر بن سمرة بن اخت سعد
بن ابي وقاص **وله** بعد تخفيفاه اي بعد صلاة الفجر تخفيفا في بقية الصلوات **وله** عمر بن حريث
مخزومي ترا اي النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه وسمع عليه الصلاة والسلام بواسع ودعا له
بالبركة **وله** اذا عسعس اي ادبر وقيل اي اقبل ظلامه هذا بوهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكتفى لهذه الاية لكن ذكر في شرح السنة ان الشافعي رحمه الله لعنى انه
اذا الشمس كورت بنا على ان قراة السورة بتمامها وان قصرت افضل من بعضها وان طال
وله حتى جاء ذكر موسى وهرون في قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هرون **وله** واذكر عيسى
اي قوله تعالى وجعلنا ابن مريم الاية **وله** سعلة السعلة فعلة من السعال وانما اخذته من
البكا **وله** كان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث ليس بمعنى الاستمرار كما في قوله

تعالى

تعالى وكان الانسان عجولا بل هو للخالة المتجددة كما في قوله تعالى كيف نكلم من كان في المهد صبيا قوله
لغير اسنادة بذلك المشار اليه بذلك ما في الذهن من يعني يعلم الحديث ويعتد بالاسناد القوي قوله في اسناد
هذا الحديث وهن لما تفرد به ابو عيسى باخراجه عن علي بن احمد بن عبده عن المعتمر عن اسماعيل
بن حماد بن ابي سليمان وهو مجهول قوله فقال امين في امين لغتان مد الالف وقصرها واجب قوله
واجب اوجب الجنة لنفسه او اوجب اجابة دعائه لقائله اوجب الرجل اذا فعل فعلا اوجبت له به
الجنة او النار وفيه دلالة على ان من دعا يستحب له ان يقول امين بعد دعائه وان كان الامام يدعو
والقوم يؤمنون فلا حاجة الى تامين الامام اكتفاء بتامين المأموم قوله ان ختم اي المسألة
قوله صلى المغرب بسورة الاعراف ط وجه هذا الحديث ان نقول انه صلى الله عليه وسلم
لم يزل يبين للناس معالم دينهم بيانا يعرف به الاتم الاكمل الاولى ويفضل تارة لقوله وتارة لفعله
بفعله ما يجوز عملا لا يجوز ولما كان صلاة المغرب اضيق الصلوات وقتا اختار فيها التجوز عملا
لا يجوز والتخفيف ثم راى ان يصليها في النادرة على ما ذكر في الحديث ليعرفهم ان اداء تلك الصلوة
على هذه الهيئة جايز وان كان الفضل في التحول فيها وبين لهم ان وقت المغرب يتسع لهذا
القدر من القراءة ط فيه اشكال لانه اذا قرا الاعراف على الثاني يدخل وقت العشاء وتاويله
انه قرا في الركعة الاولى قليلا من هذه السورة ليدرك ركعة من المغرب في الوقت ثم قرا بقيها
في الثانية ولا باس بوقوعها خارج الوقت ويحتمل ان يراد بالسورة بعضها قوله
خير سورتين الى اخرهما اي اذا عضت القرآن المجيد الى اخر سورتين ما وجدت في سورتين
باب الاستعاذة خيرا منهما ويمكن ان يقال ان عفبة ما سري ابتداء لما لم يكشف له خير تمامها
وما زال منه ما كان هو فيه من الفزع ولما صلى بهما كوشف له ذلك المعنى ببركة الصلاة
وزايل ذلك الخوف فمعنى كيف وانت كيف وجدت مصداق قولي هما خير سورتين قرانا في باب
التعوذ فعلى هذا يكون قرانا صفة مميزة قوله اشار صلى الله عليه وسلم الى الخبرية
في الحالة التي كان عقبة عليها وذلك انه كان في سفر واطل عليه الليل وراه مفتقرا
الى تعلم ما يدفع به شر الليل وشر ما اطل عليه الليل فعين السورتين لما فيهما من وجازة
اللفظ واشتمال على المعنى الجامع ولم يفهم عقبة المعنى الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم
من التخصيص فظن ان الخيرية انما يقع على مقدار طول السورة وقصرها ولهذا قال فلم ير لي
سررت بهما جدا وانما صلى الله عليه وسلم بهما ليعرفه انهما قرانهما في الحال المقتضي عليه مثل
قراءة غيرهما وبين له انهما لسد ان مسد الطويلتين قوله ما احصى ما في ما احيي ما فيه اي ما
يطيق ان احصي وما في ما سمعت قراءته فاريل موصولة وقراءة من الغايد الى ما وكان الاصل
وما سمعت قراءته فاريل المفعول به عن منقرء وجعل حالا كما في قوله تعالى ربنا انا سمعنا منادينا
ينادي للايمان اي مدا المنادي قوله من فلان هو رجل كان امير على المدينة حص
قيل عن عمر بن عبد العزيز وهذه الرواية لاعتماد عليها قيل لان عمر بن عبد العزيز ولد سنة ثمان
احدى وستين وابو هريرة توفي سنة سبع وخمسين وقيل ثمان وقيل تسع واما انس فروي يحمل على
ما شيابي في الركوع في الفصل الثالث ونصر ان فلانا هو عمر بن عبد العزيز وهو صحيح لان انسا توفي
سنة احدى وتسعين مظ لقصار المفصل ؛؛ السبع المفصل اوله سورة الحجرات سمي
مفصلا لان سورها قصار اكل سورة كفصل من الكلام طوالها الى الى سورة عما واواسطه الى
الضحى قوله فتقلت اي عسرت قوله لعلكم تقرون سوال فيه معنى الاستفهام تقرر فعلام

ولذلك اجابوا بنعم كانه صلى الله عليه وسلم عسرت عليه القراءة ولم يدر السبب فسأل منهم يدل عليه
قوله مالي ينازعني القرآن وانما قال حلف اما مكر وحي الظاهر خلفي ليؤذن بان تلك الفعلة غير
مناسبة لمن يقتدي بالامام ه عسرت القراءة على النبي صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم لكثرة اصوات
المأمومين بالقراءة والسنة ان يقرأ المأموم سرا بحيث لا يسمع كل صوته واحد نفسه واختلفوا في
قراءة المأموم فاصح قولي الشافعي رحمه الله ان يقرأها في السرية والجهرية وهو مذهب مالك
واحمد واحد قولي الشافعي رحمه الله انه يقرأها في السرية لان استماعه في الجهرية ه
قوله مالي ينازعني الى اخره معناه لا ينبغي لي فكانني انجاذب به فيعضني ويثقل علي قوله مالي نا
به ما استفهامية والضمير في ناجيه راجع الى الرب وفي نبه الى ما وهما مفعول فليتنظر
بمعنى فليتأمل وجواب ما يناجيه من القول على سبيل التعظيم وموطأة القلب اللسان ه
والاقبال الى الله بسر السترة وذلك انما يحصل اذا لم ينازعه صاحبه بالقراءة ومن ثم علقه
بقوله ولا يجهر بعضكم على بعض فعدي بعلى لارادته معنى الغلبة اي لا تغلبوا ولا تشوشوا
بعضكم بعضا جاهرا بالقراءة قوله اني لا استطيع الى اخره الظاهر انه اراد اني لا استطيع
ان احفظ شيئا من القرآن واتحفظ وردا الى فعلمني ما اجعله وردا الي فاقوم به انا الليل ه
واطراف النهار فلما علمه ما فيه تعظيم الله تعالى طلب ما يحتاج اليه من الرحمة والعافية
والهداية والرزق ويؤيده ما ذكرنا من ان مطلوبه ما يجعله وردا له لا يفارقه
ابدا فقبضه بيديه اي لا افارقها ما مشيت حيا وتوميم بعضهم من ابى داود هذا الحديث
في هذا الباب ان هذه القبضة في الصلاة فقال يجوز ذلك في جميع الازمان لان من قدر
على تعلم هذه الكلمات بقدر على تعلم الفاتحة لا محالة لك ويله اني لا استطيع ان اتعلم شيئا
من القرآن ارجع الساعة هذا وقد دخل على وقت الصلاة فقال له صلى الله عليه وسلم قل سبحان
الله الى اخره فمن دخل عليه وقت صلاة مفروضة ولم يعلم الفاتحة وعلم شيئا من التسبيحات
لزمه ان يقرأ شيئا فيها بدل من الفاتحة فاذا قرغ منها لزمه ان يتعلم الفاتحة ومن لم يعلم
الفاتحة وعلم شيئا من القرآن لزمه ان يقرأ بقدر الفاتحة عدد ايات وحروف فان لم يعلم
شيئا منها يقول هذه الكلمات وفيه بعد لان عجز العربي المتكلم عن تعلم ما يصح به صلاته
من القرآن مستبعد جدا وان كان رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لي لم اكتفا بتسبيح
على الاطلاق من غير ان يبين له ما له وما عليه فقال هكذا اي اشار اشارة مثل
هذه الاشارة المحسوسة قوله اذا قرأ سبح اسم ربك الاعلى عند الشافعي رحمة الله
يجوز مثل هذه الاشياء في الصلاة وغيرها وعند ابي حنيفة لا يجوز الا في غير الصلاة نو
وهذا الحديث لا يجوز يدل على انه كان في الصلاة اذ لو كان فيها لبينه الراوي ولنقله
غيره من الصحابة ولو زعم احد انه في الصلاة قلنا يحمل ذلك على عدم الفريضة
قوله بلى الى اخره انتظم في سلك مزله مساهمة في الشهادتين من انبا الله واوليائه
قوله لعله يؤمنون اي لعل القرآن لانه اية متصيرة ومعجزة باهرة فحين لم يؤمنوا
به فباي كتاب يعله يؤمنون قوله فليقل لمنا اي فل حالف اعدا الله المعاندين
قوله احسن ردود المردود بمعنى الرد كالمخلوق والمعقول ترك تلوتهم هم
وانصاتهم للاستماع منزله حسن الرد فحانا فعل التفضيل قوله الرافضة بن عمار من
من تابعي المدينة في الدرجة الاولى والالف الاولى مفتوحة عند المحدثين وقال ابن حنبل هي في غير

الرافضة ي
١١ حوشي

بن الاخوص مضمومة وأما اهل اللغة فلا يعرفون الا الضم **قوله** قبل له اذن جوابه وجزا يعني
مالك رجل لعامر اذا كان الامر على ما ذكرت اذا والله لقام في الصلاة اول الوقت حين الغلس ه
باب الركوع قوله وأقيموا الركوع اي ايمانوا او اتموا من اقام
العود اذا قومه **قوله** فوالله حث على الاقامة ومنع عن التقصير فان تقصيرهم اذا لم يخف
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يخفى على الله والرسول صلى الله عليه وسلم انما علمه باطلاع
الله اياه وكشفه عليه **قوله** بين السجدتين **قوله** واذا رفع معطوف على اسم كان على تقدير ه
المضاف اي زمان ركوعه وسجوده ومن السجدتين وقت رفع راسه من الركوع فلا سواد ر
قوله ما خلا القيام استثنا من المعنى فان مفهوم ذلك كان افعاله صلاته صلى الله ه
عليه وسلم ما خلا القيام والقعود اي قعود التشهد قرينا من السوا **قوله** حتى تقول بر نصب
بقول يحيى وهو الاكثر منهم من لا يعلم متى يعمل حتى اذا احسن فعل في موضع يفعل كما يحسن في هذا
الحديث حتى قلنا قد اوهم واكثر الرواه على ما علمنا به على النصب وكان تركه من حيث المعنى ه
اتم وابلغ قيل المراد ان المضارع اذا كان حكاية عن الحال الماضية لا يحسن فيه الا عمال والا
فيحسن وهذا الحديث من القبيل الاول بدليل قوله قام وفيه بحث اذ ورد في التنزيل وزلزلوا
حتى يقول الرسول والذين **قوله** بالنصب **قوله** قد اوهم **قا** اوهمت الشي اذا تركته واوهمت
الكلام والكتاب اذا اسقط منه شيئا قيل وفي الحديث دليل على وجوب الطمانينة لقوله
صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي ه **قوله** اللهم اغفر لي متاولا القرآن **قص** حاله
حالا اي يقول مثابا ولا للقرآن اي مبتدئا ما هو المراد من قوله فسبح بحمد ربك واستغفره
بمقتضاه قيل الاظهر ان هذا التاويل بمعنى العاقبة ومآل الامر كما في قوله تعالى هل ينظرون
الى تاويله والمعنى انه صلى الله عليه وسلم لما امر بقوله سبحانه فسبح بحمد ربك واستغفره
صدقة بفعله واظهر ما يقتضي مآل امر تعالى من الامتثال وحصول المامور به ه
قوله سبوح قدوس بر وبان بالفتح والضم والفتح قياس والضم اكثر استعمالا وهو
من ابنية المبالغة والمراد بهما التنزيه **خط** وهما خبران لمبتدا محذوف تقديره ركوعي
وسجودي لمن هو سبوح قدوس اي متنزه عن اوصاف المخلوقات والروح هو الروح الذي
به قوام كل شي عبرانا اذا اعتبرنا التطاير من التنزيل لقوله يوم يقوم الروح والملا ئكة
وغيرها فالمراد به جبريل صلوات الله عليه خص بالذكر تفضيلا وقيل الروح صنف من
الملايكة **قوله** الا اني نميت **خط** لما كان الركوع والسجود مما غاية الذل والخشوع يحصون
بالذكر نهي صلى الله عليه وسلم عن القراة فيهما كانه كره ان يجمع بين كلام الله تعالى وبين الخلق
في موضع واحد فلونا على السوا **قص** نهي الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم يدل على عدم ه
جواز القراة في الركوع والسجود ولكن لو قرا لم تبطل صلاته الا اذا كان المقروا القاة
فان فيه خلافا من حيث انه زاد ركنا لكن لم تتغير به نظم صلوته **قوله** فعظموا فيه الرب
امر ايا هم بالتعظيم للرب في الركوع والدعا في السجود يدل على ان النهي عن القراة ليس لخصو
به صلى الله عليه وسلم بل الامة داخلون معه فيه **قوله** نقمن نه ومن وقمن اي خليق ه
جدير فمن فتح الميم لم ثن ولم جمع ولم تونث لانه مصدر ومن كسر ثنى وجمع وانث لانه وصف
ولذلك التمس **قوله** ملا السموات **خط** هذا مثل وتقريب الكلام لا لتقدير بالمكاييل ولا لسعة
الاوعية والمراد منه تكثير العدد حتى لو قدر ان تلك الكلمات اجسام لملا الاماكن ليتلفت من

من كثرتها ما بلا السموات والارض ش هذا يشير الى الاعتراف بالعجز عن ادا حق الله بالحمد بعد استفراغ المجهود فانه حمد بلا السموات والارض ثم ارتفع وحاك الامر فيه على المشية وليس وراء ذلك الحمد منتهى ولهذه الرتبة التي لم يبلغها احد من خلق الله استحق صلى الله عليه وسلم ان يسمى احمد ولد حق يجوز فيه النصب والرفع كما في اهل الثنا اي احق ما قال او تكون هو المذكور من الحمد ولد الحمد الثنا احق ما قاله العبد ويجوز ان يكون احق مبتدا ولد اهل الثنا يجوز فيه النصب على المدح والرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي انت اهل الثنا وقوله اللهم الى الجزء وحنين والجملة المعطوفة معترضة وفي بعض الروايات حق ما قال العبد فعلى هذا هو كلام تام وارد على سبيل الاستئناف وقوله كلنا لك عبد دليل على هذه الرواية نو منك الجد اقول فايق من فيه مثله في قولهم من ذاك اي بدل ذاك ومنه قوله قلبت لنا من مار مزم شربته ط وقوله تعالى لو نشا لجعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون والمعنى ان المحظوظ لا ينفعه حظه بدل حظك عب المعنى لا يتوصل الى ثواب الله تعالى في الاخرة بالجد وانما ذاك بالجد في الطاعة وقيل اراد بالجد الاب وابا الام اي لا ينفع اصل نسبه نو اي لا ينفع الغني منك غناؤه وانما ينفعه العمل بطاعتك وعلى هذا فمعنى منك عندك ويحتمل وجها لا نسلمه من عذابك غناؤه وقال المظهر اي لا ينفع عظمة الرجل وغناؤه عذا منك عنه ان شئت عذابا به ولد يكنيها اول مبني على الضم بحذف المضاف اليه اي لبس ع كل واحد منهما ليكنيها قبل الاجر ويصعد بها الى حضرة الله تعالى لعظم قدر هذه الكلمات ولد حتى يقيم ظهره ط اي لا يجري من لا يسوي ظهره الركوع والسجود والمراد منهما الطمانينة وهي واجبة عند الشافعي واحمد رحمهما الله في الركوع والسجود والمراد منهما الطمانينة وهو عند ابي حنيفة ليست بواجبة فيه بحث لان الطمانينة والا عتدال امر ولد سبح اسم ربك الاعلى الاسم هنا صلة بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده سبحان ربي الاعلى بحذف الاسم وهذا على قول من زعم ان الاسم عين المسمى وقيل يجوز ان يكون الاسم غير صلة والمعنى نزه اسمه عن ان يتدرك وان لا يذكر على وجه التعظيم قال الامام الرازي كما يجب تنزيه ذاته عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب ولد وذلك ادناه اي ادنى الكمال والكمال سبع مرات ولد دي الجزوت ه الحروت فعلوت من الجبر والقهر وفي الحديث ثم يكون ملك وجبروت اي حسو وقهر والملكوت فعلوت من الملك ه ولد لا يتم ركوعه الى اخره هذا الحديث يدل على ان الطمانينة فيهما واجبة كقوله ولو مت على غير الفطرة بمديد عظيم يعني انت غيرت ما ولدت عليه من الفطرة الملة الحنيفية التي هي دين الاسلام ودخلت في دين المشركين لدين الله قال فان قلت كيف دل قوله لا يتم ركوعه على ذلك قال انما يدل لا يوقف على الطمانينة قلت قد سبق عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ من قال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه وقال المالكي وقوله لو مت مت شاهدا على وقوع الجزا موافقا للشرط في اللفظ والمعنى لتعلقه بما بعده به وهو احد المواضع التي تعرض فيها العضيلة لتوقف الفايلة عليها فيكون من لزوم الذكر للمذكر ومنه قوله ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله على غير الفطرة وقوله لاصلم لم يكن للكلام فايدة ولد اسوا الناس سرقة ثلاثين ولد السرقة اخذ ما ليس له اخذه في خفا وصار ذلك في الشرع ليتناول الشيء من موضع مخصوص وقدر مخصوص قيل جعل خيانة السرقة الى اخره مبتدا

والذي

والذي يؤخذ ان مقتضى ما ذكروه من التعارف وجعل غير المتعارف اسوأ الان اخذ مال الغير بما ينتفع به في الحال ويستحل من صاحبه او يقطع يده فيتخلص من العقاب في الاخرة بخلاف هذا السارق فانه سرق حق نفسه من الثواب وابدل منه العقاب ولهذا قيل لا ضرر ولا ضرار واستدل السرقة الى الجزء مبتدأ والذي يسرق جزء على حذف مضاف اي سرقة الذي يسرق ويجوز ان تكون السرقة جمع سارق كفاجر وفجرة يؤيده حديث الى قتادة اسوأ الناس سرقة هو باب السجود قوله امرت من بدل عرفا على ان الآمر هو الله تعالى وذلك يقتضي وجوب هذه الاشياء في السجود والعلماء فيه اقوال احدها قول الشافعي وقول احمد رحمهما الله ان الواجب وضع جميعها اخذا بظاهر الحديث والقول الاخر وضع الجبهة وحدها لانه صلى الله عليه وسلم اقتصر عليه في قصة مرفاعة وقال فليكن حيثما من الارض ووضع الاعظم الستة الباقية سنة والامر محمول على المشترك بين الواجب والمندوب توفيقا بينهما والان معطوف على اسجد وموصوله ولا يتعقد لين واجب وفاقا ومعناه ان يرسل الشعر والثوب ولا يضمها الى نفسه وقاية لها من التراب والكفت الضم وعند ابي حنيفة يجب وضع اصغر العضوين من الجبهة والانف لوقوع اسم السجود عليه ولان عظم الانف متصل بعظم الجبهة متحد به فوضعه كوضع جزء من الجبهة وعند مالك والاوزاعي والثوري رضي الله عنهم وجوب وضعهما معا لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا ما يصيب انفه شيء من الارض فقال لاصلاة لمن لم يصب انفه من الارض ما يصيب الجبين قوله اعتدلوا الى اخر ضبط الاعتدال في السجود ان يستوي فيه وضع ليته وترفع المرفقين عن الارض وبطنه عن الفخذين قوله صح انبساط على وذلك انفعال خرج بالمصدر الى غير لفظه اي يبسطهما فينبسط انبساط الكلب اي لا يفترشهما على الارض في الصلاة قوله جاني من بدنه اي ابعد وفرق قوله تمة اليمة بالضم ولد الضان الذكر والانثى وجمع اليهم بمراعاة اليمة كانت في الحديث بدليل اراد ذكره صاحب الكشاف عن ابي حنيفة رحمهما الله ان الله سبحانه وتعالى عليه الصلاة والسلام كانت انثى لقوله قالت ولا بد من التمر لعلامة كقوله حامله ذكر وحامله انثى وهو وهي وردان الحاجب عليه حيث قال جاز ان يكون التانيث لاصل الشاة اللفظي لقوله حانت الظلة لتبن لشيء اذ الحاجة هنا الى تمييز بخلاف ما نحن فيه وبوبه ما نقل عن ان السكيت حيث قال هذا بطة ذكر وهذه شاة ذكر اذا عنيت كبشا وهذه بقرة اذا عنيت ثورا قال عنيته انثى قلت لقرم فالقول ما ذكر الامام مالك لبس صفة لما لك بل صفة لعبد الله لان اسم ابيه مالك وامه بحينة امراة مالك قوله دقة وحكة قوله اي صغير وكبير وقيل انما قدم الدق على الحل لان السائل يتصاعد ولان الكبار تنشأ قليلا قليلا من الاصابع على الصغار وعدم المبالاة بها كما هو شأن السائل الى الكبائر ومن حق الوسيلة ان تقدم لسانا ورفقا قوله قالتمسته اي طلبته قوله فوقعت يدي قوله لولا ذلك لما استمر على السجود على ان الملموس لا يفسد وضوء لان اللمس الانتفاعي لا شك انه ناقض وفي المسجد هكذا اي في صحيح مسلم وكتاب وكذا ان يقال كان بين الامس والملموس حائل قوله هو في المسجد هكذا اي في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وفي النسخ المصابيح وفي بعضها في سجدة وفي بعضها في السجود قوله اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وفي رواية اخرى بدأ بالمعافاة ثم بالرضى وانما ابتدأ بالمعافاة من العقوبة

لانهما من صفات الافعال كالامانة والاحياء والرضا والسخط من صفات الذات وصفات
الافعال ادنى رتبة من صفات الذات فبدا بالادنى لتصرفها الى الاعلى ثم لما اراده يقينا
وما بقي ترك الصفات وقصر نظره على الذات فقال اعوذ بك منك ثم لما ازداد قربا استحى معه
من الاستعاذة بالرضا من السخط لان المعافاة من العقوبة تحصل بحصول الرضا وانما
وانما ذكرها لان دلالة الاولى عليها تضمن وان اريد ان يدل عليها مطابقة فكني عنهما
اولا ثم صرح بهما ثانيا ولان الرضى قد تعاقب المصلحة ولا سيما حوا الغير لا قوله
لا احصي اي لا اطيق ان اثني عليك كما تستحقه وتحصيل انا قاصر عن ذلك انت كما اثنيت
على نفسك تقول لك والله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات
والارض وهو العزيز الحكيم اصل الاحصاء العد بالحصا فانهم كانوا يعتمدون على الحصا
في العد كاعتمادنا فيه على الاصابع وما في كما موصوفة او موصولة كقوله ونفس وما
سواها اي الحكيم الباهر الحكمة والكاف بمعنى مثل كما في قوله مثل الامير حمل على الادهم
اي انت الذات التي لها صفات الجلال والاكرام ولها العلم الشامل والقدرة
الكاملة انت تقدر على احصاء ثنائك وهذا الثنا اما بالقول واما بالفعل وهو اظهار
فعله عن شأنه الاية ولعانية قوله اقرب ما يكون الى احد اسند القرب الى الوقت وهو
العبد مجازا اي هو في السجود اقرب من ربه منه في غيره قوله وهو ساجد سد مسد الخبر
نظير ضربي زيدا قائما فان التقدير كن من جملة مبتدا هكذا الخبر وتنكير قائما
وحملت المبتدا على ما في مفرصاحبة الحال وتشهد له ان كان المقدرة تامة وقائم حال
من فاعلها الزم تنكيرها وايقاع الجملة الاسمية مع الواو موقعه في هذا الحديث
بكي يقول منها حالان من فاعل اعتزل متراد فا او متداخلتان قوله ياويلي
تدا الويل للتحسر على ما فات منه من الكرامة وعلى الحصول للعن وللحمد للحمد على ما
حصل لابن ادم قوله او غيره للسط او لسكون الواو ثم بفتحها فالواو عاطفة تقتضي
معطوفا عليه وهمزة الاستفهام لسند عي فعلا والمعنى على الاول سئل عن ذلك فاجاب
هو لك اي مطلوبي ذلك لا تسئل عنه وعلى الثاني اسال هذا وهو شاق وبرك ما تنو
امون منه فاجاب سوالي هذا لاجاوزه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ ذلك
اشارة الى بعد لينتهي السايل عنه امتحانا منه فلما علم تصميمه على عزمه اجاب بقوله
اعني وفيه ان مرافقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة لا تحصل الا بالقرب الى الله
تعالى قوله لعمل اعمل يجوز ان يكون مجزوما جوابا للامر وبدا على انه وذلك
لان معدا لما كان معتمدا لكون الاخبار شبيها لفعل صح ذلك وان يكون مرفوعا صفة
لعمل قوله فلا يبرك فهو ذهب اكثر العلما الى ان الاحب للساجد ان يضع ركبتيه
ثم يديه لما رواه وايل بن حجر قال ما لك والا رايتي عكسه لهذا الحديث في الاول
اشبه عند ارباب النقل وقد قيل حديث ابي هريرة منسوخ لما روي عن مصعب انه
قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قيل لبدين فلو لم يكن حديث
ابي هريرة سابقا يلزم النسخ مرتين فانه على خلاف الدليل كيف نهى عن بروك
البعير ثم امر بوضع الركبتين قبل وضع اليدين والبعير يضع اليدين قبل الرجلين
والجواب

والجواب ان الركبة من الانسان في الرجلين ومن ذوات الاربع في اليدين قوله عن نوع الغدر
اي بحيف السجود وعدم الملك فيه والافتراش السبع هو ان يضع على الارض في السجود قوله وان
يوطن الخ قيل معناه ان يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد مخصوصا به يصلي فيه كالبعير
لا يأوي من عطن الى مبرك دمث قد اوطنه واتخذه مناخا وقيل معناه ان يبرك على ركبتيه
قبل يديه اذا اراد السجود مثل نزول البعير لغة اوطنت الارض ووطنتها واستوطنتها
اتخذتها وطنا قوله اتفق الفقهاء على ان يضع اليه على عقبيه بين السجدتين كذا في النهاية
وعن ابي عبيدة وان يجلس على اليته ناصبا قدميه قوله بين خشوعها وانما سمي الركوع
خشوعا وهو من رمية الخاشع بنيهما على ان القصد الاولي من تلك الهيئة الخشوع والانقياد
فان اليدين بقليل لوضع اليدين على الارض كما وضع الجبهة عليها وفيه اشارة الى حديث
ابن عباس رضي الله عنهما امرت ان اسجد على سبعة اعظم باب التشهد قوله
اذا قعد في التشهد اي في زمانه وسمي الركن المخصوص
لاشتماله على كلمتي الشهادة كما سمي دعاء الاشتمال له عليه فان قوله سلام عليكم وسلام
علينا دعاء قوله وعقد ثلثة وخمسين وذلك اي عقد اليمنى ثلث وخمسين وذلك بان
يقبض الخنصر والبنصر والوسطى ويرسل المسبحة ويضم اليها الابهام مرسلة
وللفقهاء في كيفية عقدها وجوه احدها ما ذكرناها والثاني ان يضم الابهام الى الوسطى
المقبوضة كالقابض ثلثة وعشرين فان ابن الاثير رواه كذلك والثالث القبض
الخنصر والبنصر ويرسل المسبحة ويحلق الابهام كما رواه وايل بن حجر قوله
واشار بالسبابة اي رفعها عند قول الا الله ليطابق القول الفعل على التوحيد
وفي رواية رفع اصبعه التي تلي الابهام يدعوا بها اي بمثل سمي التهليل والتمجيد
دعاء له بمنزلة استجلاب لطف الله تعالى واستدعاء لصنيعه ثم فيه دليل على
ان في الصحابة من لم يعرف هذا العقد والحساب المخصوص قوله يدعوا بها اما ان يضمن
يدعوا معنى يشير واما ان يكون حالا اي يدعوا مشيرا بها قوله ويلقم يقال لقمت
الطعام والقمته اذا ادخلته في فيك والمعنى يدخل مرفقه في راحة كفه اليسرى
قوله لا تقولوا السلام على الله ثم كانوا يسلمون على الله اولا ثم على اشخاص معينين
من الملائكة والناس فانكر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسلموا على الله وبين ان ذلك عكس
ما يجب ان يقال فان كل سلام ورحمة ومنه فكيف يسبحان يقال السلام علي واعلم
ان الدعاء للمؤمنين ينبغي ان يكون شاملا لهم ولعلم ما يعلمهم وامرهم بما فرضه صلى الله عليه
وسلم بالذكر لشرفه ومزيد حقه وخصيص الفسم فان لمراعاة تمام ما انعم التحية تفضله
عن الحيوة بمعنى الاحياء والتنفيه والصلاة من الله الرحمة والطيبات في هذا الحديث
به وقيل الكلمات الدالة كسقاه الله ورعاه الله الى بالصلوات والطيبات والمعنى ما سبق ويحتمل
بحرف العطف وقدم لله عليهما فيحتمل ان تكون معطوفتين على التحيات والطيبات معطوف عليهما والوا و
ان تكون الصلوات مبتدا وخبرها محذوف يدل عليه عليك والطيبات معطوف عليهما والوا
الاولى لعطف الجملة على الجملة التي قبلها وفي حديث ابن عباس مما ذكر العاطف اضلا ورد بان المبارك
واحمد فيكون فيلون صفاتي واختار الشافعي رواية ابن عباس وان كان رواية متعودا سند
صحة لانه افقه ولاشتمال ما رواه على زيادة ضبطه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو

قوله كان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن قال الشافعي رحمه الله ويحتمل أن يكون
وقوع الخلاف من حيث ان من سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حفظ الكلمة على المعنى
دون اللفظ والمعنى وشاع ذلك لان المقصود هو الذكر وكله ذكر والمعنى غير مختلف
ولما جاز ان يقرأ القرآن بعبارات تختلفه كان في الذكر احرى واختار ابو حنيفة رواية
ابن مسعود واختار مالك ما روي عن عمر رضي الله عنه يقول في المنبر ويعلمه وهو
التحيات لله الزاكيات لله الطيبات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين واليه ذهب الشافعي قديما ولا خلاف في انه
يجوز الصلاة بايهما شاء المصلي انما الكلام في الافضل قوله بقول التحيات الى
اخر التحيات جمع التحية وهي الملك وقيل البقاء وقيل السلام وجمعها ليشمل هذه
المعاني كانه قيل السلامة والبقاء والملك لله عز وجل وتقدير الكلام التحيات
التحيات المباركات لله فحذف الخبر وكان قائلا يقول ما العبد حين يوجه الى
الله تعالى التحيات المباركات فاجيب بان الصواب الطيبات لله فالله تعالى يوجهها
اليه جزاء لما فعل والصلاة من الله تعالى هي الرحمة والبركة قوله السلام عليك
يجوز فيه وفيما بعده اعني السلام علينا حذف واثباته والاثبات افضل وهو
الموجود في رواية الصحيحين والصالح هو القائم بحقوق الله وحقوق العباد قوله
ثم يجلس هذا عطف على ما ترك ذكره في الحديث من صدر الحديث وهو ان الراوي
قال لاناظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر ورفع يديه حتى حاذتا اذنيه ثم اخذ
شماله بيمينه فلما ان اراد ان يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه
فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه مثل ذلك فلما سجد وضع رأسه بين يديه
غير ذراعيه ثم جلس قوله وضع رفقه اي مرفقه عن فخذه وجعل عظم
مرفقه كان ذراعيه وقد قيل اصل الحذ المتن والفصل بين الشيئين ومنه سمي حدود الله
والمعنى فصل بين مرفقيه وجنبيه ومنع ان يلتصقا في حالة استعلائهما على المقعد
يحتمل ان يكون حذ مرفوعا مضافا الى المرفق على الابتداء وقوله على فخذه الخبر والجملة
حال وان يكون منصوبا عطفا على مفعول وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع
حد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى قوله يدعوها اي يشير بها الى واحدانيته الله تعالى
في حالة دعائه قوله ولا يحركها اختلفوا في تحريك الاصبع اذا رفعها الاشارة
والاصح انه يضعها من غير تحريك ولا ينظر الى سماحة الاشارة الى الموحد لا ينظر
الى اصبعه ولا يحاوز بصره عنها لئلا يوهم ان الله سبحانه وتعالى عز ذلك علوا كبيرا قوله
احد اي اشار باصبع واحد اي اشار باصبع واحدة لان الذي يدعوه اليه واحد فاصلة وحد لان الذي يدعو اليه واحد فلبت الواو همزة كما قيل
احد واحدي واحاد فقد فقد لغت فيها القلب مضمومة ومكسورة ومفتوحة
منكبا قوله على الرضف اي الصفيح المحماة على النار واحدها رضفة
وفي رواية لبكون الضاد قيل المراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام

في

في الرباعية والثلاثية هـ اراد بالركعتين الاوليين الاولى والثالثة من الرباعية اي
لم يكن يثبت اذا رفع راسه من السجود في هاتين الركعتين حتى ينهض قائما قبل التاويل ضعيف
وعذره في الثنائية والثلاثية بقوله انما ذكر الصحابي في الرباعية اكتفاء بذكر الاول من
الركعتين تعسفا وايضا هذا التاويل لا يوافق ايراده في باب التشهد وه يعني السبابة
فعاله من السب وهو الشتم وسبه ايضا بمعنى قطعه والحمل على المعنى الثاني اسبب لذكر
الحديد في الحديث كانه بالاشارة لها يقطع طمع الشيطان من اضلاله وه من السنة
اذا قال الصحابي من السنة كذا او السنة فهو في الحكم كقوله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا مذهب الجمهور من المحدثين والفقهاء وجعله بعضهم موقوفا
وليس بشيء وقيل معنى سن لنا شامل للمعنى قال وفعل وقال والعلم

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها وه

قد علمنا كيف نسلم ط اي علمنا الله كيف الصلاة والسلام عليك في قوله صلوا عليه
وسلموا تسليما فكيف نصلي على اهل بيتك اما اذا كان السؤال عن كيفية الصلاة عليه خاصة
فمعنى قوله ان الله علمنا كيفية السلام عليك وان الله قد علمنا لسانك وواسطة
ثنائك في التحيات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فيدل على الوجه الاول
قول السائل اهل البيت فانه نصب بيانا لقوله عليكم فان ضمير الجمع يحتمل التعظيم
للرسول صلى الله عليه وسلم مجازا او لاخرانه على حقيقة في ارادته معنى الجمع فبين بقوله
اهل البيت مامو المقصود وحينئذ يطابق ما ذكر صلى الله عليه وسلم في جوابه من ذكر محمد
صلى الله عليه وسلم مقرونا بذكر الاول مرارا ويتصور المعنى الثاني الاحاديث الواردة
في التحيات معرونا بذكر السلام بدون الصلاة وه اللهم صل على محمد ه معنى صلى على
محمد عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الاخرة بتشفيعه في
امته وتضعيف اجره ومثوبته وه كما صليت على ابراهيم فان قلت كما صليت على ابراهيم
كيف يوافق ما تقدم حيث لم يذكر فيه ابراهيم كما ذكر فيه صلى الله عليه وسلم اجاب القاضي
بان الاول معجم كما في قوله صلى الله عليه وسلم لابي موسى انه اعطي مزمارا من مزامير ال داود
ولم يكن له ال مشهور بحسن الصوت لكن ان يقال هذا الحديث ليس بعد القول
الاول في الحديث السابق ان السؤال كان عن الصلاة على الاهل فيكون التقدير كيف
نصلي عليك اي على اهلك فعلى هذا تكون ذكر محمد تمهيدا لذكر الاهل لشرفهم وكرمهم
ط قيل الاول من حرمت عليهم الزكاة كبني هاشم وبني المطلب وقيل كل نبي ال وقراءة التحيات
والصلوات على النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة الاخيرة واجبة عند الشافعي رحمه ومستحبة
عند ابي حنيفة قال الامام النووي الصحيح ان الصلاة على غير الانبيا والملائكة مكروهة
كراهة تنزيه لانه شعار اهل البدع وقد تمسك اعنه وقال ابو محمد الجويني السلام كالصلاة
وه وبارك اي اثبت وادم على اجزه ما اعطيته من الشرف والكرامة واصله
من برك البعير اذا اناخ في موضعه ولزمه ويطلق البركة على الزيادة والاصل الاول
وه صلى الله عليه وسلم عشرا او رحمة وضاعف اجره لقوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر
امثالها وهو ان تكون الصلاة على ظاهرها كلاما تسمعه الملائكة لشرفها للمصلي وكرمها
له كما جا وان ذكري في ملا ذكرته في خير منه وه من صلى علي واحدة والصلاة من العبد طلب

التعظيم والتبجيل لجناب رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلاة من الله تعالى لكانت بمعنى
الغفران فيكون من باب المشاكلة من حيث اللفظ وان كانت بمعنى التعظيم فتكون من الموافقة لفظا
وهذا هو الوجه لئلا تتكرر معنى الغفران ومعنى الاعداد المخصوصة محمول على المزيد والفضل
والفضل في المعنى المطلوب قوله اولى الناس بي اي اخصهم بشفاعتي قوله سياحين في
الارض ذهب واصله من سيح وهو الماء الجاري المنبسط على وجه الارض قوله الا رد الله علي
روحي لعل معناه ان يرد روحه المقدسة بحيث شان ما في الحضرة الالهية فاذ ابلغه سلام
احد من الامة رد الله تعالى روحه المطهرة من تلك الحالة الى الرد من سلم عليه وكذلك عادته
في الدنيا بفيض على الامة من سحاب الوحي الالهي ما افاضه الله تعالى عليه في الدنيا والبرزخ
والاخرة في شان امته قوله عيدا اي اوطانا واصل الاعياد ما يعتاد قوله او اما واصل الاعياد اي لا تجعلوا قبري مزارا له عيدا
او قبري مطهرا عيدا اي لا تجتمعوا للزيارة اجتماعكم للعيد فانه يوم لهو وسرور وكان الزيارة
خلاف ذلك وكان ذلك من دأب اليهود والنصارى فاورثهم الغفلة والفسوق وهجري
عبدة الاوثان انهم لا يزالون يعظمون اموالهم حتى اتخذوها اصناما والى هذا اشار بقوله
اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد واما اسم من الاعتياد بمعنى عاده واعتاده ولغوده اي
لا تجعلوا قبري محل اعتياد فانه يودي الى سوء الادب وارتفاع الحشمة ويؤيد هذا
قوله صلى الله عليه وسلم وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم اي كما هو المعاوده اذا جاءه
الها قيل بيان نظم الحديث ان معناه لا تجعلوا قبوركم كالقبور الخالية عن عبادة الله
وكذلك لا تجعلوا القبور كالبيوت خالية للاعتياد بحلول الحكم ومكان الا للعبادة والصلاة
او مرحا للسرور والزينة كالعيد قوله فان صلاتكم تبلغني اي اخرج فيض وذلك ان النفوس
الزكية القدسية اذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت وانصلت بالملا الاعلى ولم تستوطنها
حجاب فيزري الكل كالمشاهد بنفسها او باخبار الملك بها وفيه سر تطلع عليه من يسر
له قوله رغم انف رجل كناية عن الذل والهوان فانه لما ترك كلمات يسيرة لو ذكرها
لغار لعشر صلوات من الله ورفع عشر درجات وحط عشر خطيئات فقد وقع في الذل
والهوان قوله ثم انسلخ ثم هذه استبعادية كما في قولك لصاحبك بئس ما فعلت
وخلاك مثل تلك الفرصة ثم لم ينتهزها وكذا الفا في قوله فلم يدخلاه وتطير وقوع الفا
موقع ثم في بعض روايات مسلم بلفظ ثم البدل في قوله فلم يدخلاه وتطير وقوع الفا موقع ثم
ثم في الاستبعادية قوله تعالى ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه فاعرض عنها في الكهف وثم اعرض
عنها في السجدة قوله قبل ان يغفر له الظاهر ولم يغفر وانما عدل تنبيها على ان براجي
الغفران من تقصيره وكان من حقه ان يغفر قبل السلاحه قوله فلم يدخلاه الاستبعاد
مجازي فان المدخل حقيقة هو الله تعالى قوله اما ترضى الى اخره هذا بعض ما اعطي
من الرضا في قوله فلسوف يعطيك ربك فترضى وهذه اشارة راجعة في الحقيقة
الى الامة ومن ثم تكن البشرى اسارير وجهه صلى الله عليه وسلم قوله فكم اجعل
لك من صلاتي اي المعنى كم اجعل لك من دعائي الذي ادعوا به لنفسي ولم يزل يفاوضه
ليوقفه على حد من ذلك وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل له ذلك لئلا يلبس الفضيلة
بالفريضة او لا ثم لا مغلق عليه باب المزيد ثانيا فلم يزل يجعل الامر الله مراعيا بقرينة
الترغيب والحث على المزيد حتى قال اجعل لك صلاتي كلها اي اصلي عليك بدل ما ادعوا

به لنفسي فقال اذن يكفي همك ايّ ما يهمك من امر دينك ودنياك وذلك لان الصلاة عليه
مشتملة على ذكر الله وتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم والاباداحته عن اداء مقاصد نفسه
واشارة بالدعا الى نفسه وما اعطاها من خلال جليلة الاخطار واعمال كريمة الاثار وهو
عجلت بدل على ان من حق السايل ان يتقرب الى المسؤل منه قبل طلب الحاجة بما يوجب
الزلفى عنده ممن عرض السؤال قبل الوسيلة فقد استعجل **قوله** فقعدت اما عطف على مقدر
اي اذا صليت وفرغت فقعدت للدعا فاحمد الله تعالى واما عطف على المذكور اي اذا كنت
في الصلاة فقعدت للتشهد فاحمد الله تعالى اي اثن عليه بقولك التحيات المباركات **قوله**
والنبي صلى الله عليه وسلم حاضرا وجالسا ونحوه **قوله** وابو بكر وعمر معه جملة اخرى عطف على
الجملة الاولى وهي حال عن فاعل اصلي **قوله** سل لفظة سل لها اما للسكت كقوله حسابيه
واما صير للمسؤل عنه لدلالة صلى عليه قيل الاولى ان يترك من حيث الاطلاق اي سل لتصير
مقضي الحاجة **قوله** بالكمال الاولى عبارة عن نيل الثواب الاولى على نحو قوله تعالى ثم يجزاه
الجزاء الاوفى **قوله** اذا صليت شرط جزاؤه فليقل ويجوز ان يكون اذا ظرفا والعامل فليقل
على مذهب من قال ان ما بعد الفا الحرايه تعمل فيما قبلها كما في قوله تعالى لايلاف قريش
فانه معمول لقوله فليعبدوا فليعمل العاملون فليعبدوا **قوله** اهل البيت محرور بدل من ه
الضمير او منصوب مفعول اعني **قوله** واهل بيته من عطف العام على الخاص على طريقة
ولقد اتينا لسبعا من المثاني والقران العظيم **قوله** البخيل الذي من ذكرت عندك فلم
الموصول الثاني مخلص بين الموصول الاول وصلته تاكيد كما في قراءة زيد بن علي الذي خلقكم
والذين من قبلكم والتعريف في البخيل للجنس المحمول على الكمال فمن لم يصل عليه فقد بخل ومنع
نفسه من ان تكون بالمكيال الاوفى افلا يكون اصر بخلا منه **قوله** عند فيرى هذا الابناء في
ما تقدم عن النهي عن الاعتياد الدافع للخشية ولا شك ان الصلاة في الحضور افضل من الغيبة
قوله انزله المقعد المقرب هو المقام المحمود قبل لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما
احدها مقام حلول الشفاعة والثاني عن يمين الرحمن يغبطه الاولون والاخرون ه
والثاني مقعد من الجنة ومنزله الذي لا منزلة لاحد **قوله** قولك الدعا الى اخره
يحتمل ان يكون من كلام عمر رضي الله عنه فيكون موقوفا وان يكون ناقلا كلام رسول الله صلى الله
عليه وسلم لخليفته فيه بحر بذه وعلى التقديرين الخطاب عام لا يختص بمخاطب دون مخاطب
ولا لسان لقال النبي مستغن عن النيابة اي لا يرفع الدعا الى الله حتى يستصحب الرافع معه
يعني ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هي الوسيلة الى الاجابة ولسهولتها

باب الدعا والتشهد **قوله**

المسيح الدجال سمي مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة فعيل بمعنى مفعول وقيل لانه يسيح الارض اي يقطعها في ايام معدودة فهو بمعنى فاعل
والمحيا مفعل من الحياة والممات مفعل من الموت وفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر والرضى والوقوع
والافات والاصرار على الفساد وفتنة الممات سوء الخاتمة والكفر والكبر مع الحيرة والخوف وغلبة الدين
ه مفعل من الاثم وهو الامر الذي يأثم فيه الانسان او هو الاثم نفسه والمغرم ايضا مصدر وضع
موضع الاسم بزيادته تغرم الذنوب والمعاصي وقيل كالغرم بمعنى الدين وبريد به ما
لا يقدر على اداءه ما استدين فيما كرهه الله وفيما يجوز ثم عجز عنه واما من يحتاج اليه ولقدر على اداءه
فلا يستعاذ منه **قوله** حدث فكذب اي حدث عن ماضي الاحوال لتمهيد عذره في التقصير

فكذب وتوعد اي فيما يستقبل فاخلف **قوله** من اربع الى الخ ح حاصل احاديث الباب استحباب
القعود بين السجود والتسليم وقوله في هذا الحديث اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ يصرح
باستحبابه في التشهد الاخر واشارة الى انه لا يستحب في التشهد الاول لانه مبني على التخفيف
والجمع بين فتنة المحيا والممات وفتنة الدجال وعذاب القبر من باب ذكر الخاص على مع العام
ونظايره كثيره **قوله** كما تعلمهم السورة ح دهسطاوس الى وجوبه وامر اية باعادة الصلاة
حين لم يدع هذا الدعاء فيها والجمهور على انه مستحب **قوله** مغفرة اي غفرانا لا يكتنه كنهه وفي
الموصوف بقوله من عندك مبالغة في ذلك المعنى المراد بالتكثير **قوله** ينصرف عن يمينه ح روي
عن علي كرم الله وجهه انه قال اذا كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت عن يساره
اخذ عن يساره قيل اذا كان المصلي له حاجة ينصرف الى جانب حاجته فان استوى الجانبان
فينصرف الى اي الجانبين شاء واليمين اولى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن في كل شيء
وكان يقبل على الناس اذا اراد الخروج من المسجد بوجهه من جانب يمينه والاحاديث الاربع
اعني حديث عامر وسمرة وانس وعبد الله دخيلة وهذا الباب **قوله** لا يعجل احدكم الى
الخ فيه انه من اصر على امر مندوب وجعله عزما ولم يعمل بالرخصة فقد اصاب منه
الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة ومنكر وجاء في حديث ابن مسعود ان الله
يحب ان يؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى عزائمه **قوله** رب اعني على ذكرك ذكر الله ح
مقدمة الشراح الصدر بتكرير وسيلة النعم المستجلبة وحسن العبادة المطلوب منه
التجرد عما يشغله عن الله تعالى **قوله** كان يسلم عن يمينه اي منحرفا ناظرا عن يمينه
كما يسلم احد على من في يمينه وقوله السلام عليكم اما حال مؤكدة اي يسلم قائلا السلام عليكم
او جملة استينافية على تقدير ما اذا كان يقول **قوله** لا يصلي الامام نص في نهي عن ذلك
لئلا يتوهم انه بعد في الملفوظية وحتى يخول جاءت للتاكيد فان قوله لا يصلي في موضع صلى فيه
افاد ما افاده ط نهي عن ذلك لشمول له الموضعان بالطائفة يوم الفيه ولذلك يستحب
تكثير العبادة في مواضع مختلفة **قوله** عطا الخراساني لم يدرك المغيرة هذا بيان تضعيف
الحديث **قوله** قال محمد بن اسماعيل البخاري ولم يذكر عن ابي هريرة رفعه لا يتطوع الامام في مكانه
ولم يصح وكان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة وفعله القاسم **قوله** خصهم الخص
على الشيء يقال خصه وخصصه والاسم الخصيصة بالكسر والتشديد **قوله** والعزمة على
الرشد العزم والعزمة عقد القلب عن امضاء الامر وقدم الثبات على العزمة وان كان
فعل القلب مقدما على الفعل والثبات اشارة الى انه المقصود بالذات لان الغايات
مقدمة في الوضع الرتبة وان كانت موخرة في الوجود لقوله تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان
قوله سليما اي سليما من العقائد الفاسدة والميل الى الشهوات فانها مرض القلب وصحته
العلم والاخلاق الفاضلة **قوله** ولسانا صادقا نسبة الصدق الى اللسان انما بطريق
الاسناد المجازي واما على الاستعارة بالكناية **قوله** ان يرد على الامام قيل الرد
رد المأموم على الامام سلامه اي بقوله ما قاله وهو مذهب مالك يسلم المأموم ثلث تسليمات
تسليمة يخرج بها من الصلاة تلقاء وجهه بتيامن يسير وتسليمة على الامام وتسليمة على
من كان على يساره **قوله** ويحاب لفاعل من المحبة **قوله** وان يسلم بعضنا على بعض
من عطف الخاص على العام لان التحاب اشمل معنى التسليم لبوذن بانه يفتح باب المحبة

و

ومقدمتها باب الذكر بعد الصلاة قوله كنت اعرف
يعني سمعته يعني كان يكبر الله في الذكر المعتاد بعد الصلاة فاعرف انقضاء صلاته قيل هذا انما يستقيم
اذا كان ابن عباس بعيدا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يخفض صوته الا في هذه التكبيرة ويحتمل ان يراد كنت اعرف انقضاء كل هيئة الى اخر تكبيرة هي
سمعها من رسول الله عليه وسلم لكن هذا التاويل يخالفه الباب لم يعد الا مقدارا
الراجح ذكر القاضي ان ذلك في صلاة بعينها راتبة اما النبي لا راتبة لها كالصبح فلا اذ روي
انه صلى الله عليه وسلم كان يقعد بعد الصبح على مصلاه حتى تطلع الشمس ودل حديث الباب على
استحباب الذكر وفضله بعد صلاة الصبح وبعد العصر الى طلوع من الغروب قوله اللهم انت
السلام يعني اي انت السالم من المعايب والحوادث والغير قالافات ومنك السلام اي منك
يرجى ويستوهب وليستفاد واليك يرجع السلام اي السلام منك يبدوه واليك عوده الى حالي
الايجاد والاعدام واري ان اقول منك السلام واليك مرجع السلام واراد موزه البيان
لقوله انت السلام وذلك ان الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس كما كان هو الذي
يعرضه الافة وهنا مما لا يتصور في صفاته تعالى فهو السلام بمعنى الذي يعطي السلامة
ومنعها قبل القرينة الاخيرة اعني واليك مرجع السلام ما وجدناه في الروايات قوله
مخلصين حال عامله محذوف وهو اله الا الله على معقول كرة ان يقول لا اله
الا الله حال كونا مخلصين ولو كره الكافرون قولنا والا لين مفعول به مخلصين وله
طرف قدم على المفعول به للاهتمام قوله من الجبن واعوذ بك من البخل الجود اما بالنفس
وهو الشجاعة ويقابله الجبن واما بالمال وهو السخا ويقابله البخل ولا يجتمع السخاء
والشجاعة الا في نفس كاملة ولا يبعد ان الامن مثناه في النقص قوله من ارذل العمر الى اخره
اي اخره في حال الكبر والعجز والخرف وانما استعاذ منه لان المقصود من العمر التفكر في
الا الله والعبادة والقيام بموجب شكره ويفوت في ارذل العمر قوله اهل الدثور جمع دثر
بالسكون وهو المال الكثير والباقي بالدرجات بمعنى المصاحبة والنعيم المقيم فيه تعريض
بالنعيم العاجل فانه على شك الزوال ولا يكون احدا افضل وان قلت ما معنى
الافضلية في قوله لا يكون احد افضل منكم مع قوله الا من صنع مثل ما صنعتم
فان الافضلية تقتضي الزيادة والمثلية تقتضي المساواة قلت هو من قوله ولدنا
ليس بها انيس قوله الا اليعافير والا العيس يعني ان قدر ان يكون المثلية تقتضي
الافضلية فتحصل الافضلية وقد علم انها لا تقتضيها فاذ لا يكون احد افضل منكم
وهذا على المذهب التيمي ويحتمل ان يكون المعنى ليس احد افضل منكم الا هؤلاء
فانهم سيأتون مثلكم وان يكون المعنى باحد الاغنيا اي ليس احد من الاغنيا افضل منكم
الا من صنع مثل ما صنعتم قوله ثلثا وثلثين مرة يحتمل ان يكون المجموع ثلثا وثلثين
وان يكون كل واحد منهما يبلغ هذا هو المختار لظاهر من الاحاديث الاخر ويؤيد الاول
رواية البخاري ان كل واحد عشر قوله اخوانا اهل الاموال بذل وفاية
المبذل انه ذلك غبطة لاخذ وضمن سمع معنى الاخبار فعدي تاليا قوله ذلك فضل الله
الى اخره اشارة الى ان الغني الشاكر افضل من الفقير الصابر نعم لا يخلوا من انواع الخطر
والفقير الصابر امن قوله معقبات اما صفة مبتدا اقيمت مقام الموصوف

اي كلمات معقبات ولا تحسن جبر ودبر ظرف اي مابين ثلاث وثلاثين خبر مبتدا محذوف اي مابين
ثلث وثلثين الى غير من الاحتمالات المعقبات قوله المعقبات اللواتي يقمن عند اعجاز الابل
المعتركات على الحوض فاذا انصرفت دخلت مكانها اخرى وهي الناظرات العقب فلذلك
هذه التسبيحات كلما مر كلمة واحدة نابت مكانها اخرى قوله اي الدعا استمع لا بد من
تقدير المضاف في السوال كانه قيل اي الساعات اسمع من باب نهاره صائم او من تقدير
مضاف في الجواب كانه قيل دعا جوف الليل وروي جوف بالنصب اي الدعا في جوف وبجوز
وبجوز فيه الجر على تقدير من في سلفوي حذف المضاف اليه على اعوانه واما الاخر فتتبع الجوف
في الاعراب في الاحوال الثلث قوله بالمعوذات في سنن ابي داود والنسا والبيهقي
بالمعوذات وفي رواية المصابيح بالمعوذتين فعلى الاول اما ان يكون اقل الجمع اثنين واما
ان يدخل في المعوذتين سورة الاخلاص والكافرون واما تغليبا اولان في كلتيهما براءة من
الشرك والنجا الى الله تعالى قوله ان اعتق اربعة وجه تخصيص الربعة لا يعلم الا منه
صلى الله عليه وسلم ويجب علينا التسليم ويحتمل ان يكون ذلك لانقسام الفعل الموعود عليه
على اربعة ذكر الله والقيام له والاجتماع اليه وحبس النفس من حيث يصلي الى ان تطلع او تغرب
الشمس واما تخصيص وكذا اسماعيل فلان العرب افضل الامم ثم اولاد اسمعيل افضل
العرب لمكان النبي صلى الله عليه قوله ثم صلى ركعتين اي ثم صلى بعد ان ترتفع الشمس
قدر رمح حتى يخرج وقت الكراهة وهذه الصلاة تسمى صلاة الاشراق وهي اول صلاة
الضحى كما جرجته هذه التشبيه من باب الحاق الناقص بالكامل ترغيبا او شبه
استيفا اجر المصلي تاما بالنسبة اليه باستيفا اجر الحاج تاما بالنسبة الله واما وصف الحج
والعمرة بالتمام فاشارة الى المبالغة قوله كالفسال اي الفسال جرد عن نفسه اباه
ووضعه موضع ضميره مزيدا للبيان قوله يشفع الشفيع ضم الشي مثله يعني قام الرجل
يشفع الصلاة بصلاة اخرى واما فايدة ذكر قد شهد التكبيرة الاولى فلتنبيه على ان لم
يكن مسبوقا يقوم للامام ويحتمل ان يراد بعدم الفضل ترك الذكر بعد السلام قوله
لن يملك الى الارض اي لم يملكه شي لاعدام الفضل واستعمل لن في الماضي مجازا دلالة على استمرار
هلاكهم واستعمل هلك الجوهري يقول هلكه فهلك وهلك بنفسه متعديا ولازما قوله
اصاب الله بك من باب القلب اي اصبت الرشد فما فعلت بنو قبو الله وجاز ان يروى
اصاب الله رايك والاولى هو الرواية في سنن ابي داود وجامع الاصول ونظيره عرضت
الناقة على الحوض قوله هم اي رجل لعل هذا الاجنبي في المنام من قبيل الالهام نحو
من كان ناويا ليعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام ولد لد فرده رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقوله فعلوه وهذه الصورة اجمع لاشمالها على التمثيل ايضا والعدد
العدد والفا للتشبيب مقررة من وجه ومغيرة من وجه اي اذا كان التسبيحات هذه
والعدد ما فيه فمروا العدد وادخلوا فيها التهليل فضل العمل بها قوله امنه الله
غلاذكر عوض عن عدم الخوف بالامن وعداه بعلى اي لم يخوفه على اهل داره ومواهلت
ودوبرات حوله ان بصيتهم مكروه وسو لقوله تعالى ما كذب الفؤاد ما رأى على يوسف الكتاب
لما تحافنا عليه ويثني رجليه اي يعطفها ويغيرهما عن هيئة التشهد قوله ولم يحل
الذنب فيه استعاره ما احسن موقعها فان الداعي اذا دعى بكلمة التوحيد فقد ادخل

نفسه

حرما امنا فلا يستقيم للذنب ان يحل ويمتنك حرمة الله فاذا خرج عن حرم التوحيد ادركه الشرك
لا محالة والمعنى لا ينبغي للذنب اي ذنب كان ان يدرك الداعي ويحيط به من جوانبه فيستاصله سوي
الشرك قوله افضل يقول سبحان لفضله وافضل يحتمل ان يدعوان الثروان
يأتي بدعا او قوله اكثر منه قوله بعضا النصب على التمييز من المفعول بسميته بالمصدر قوله
قوما شهدا اي اعني او اذكر قوما على المدح باب ما لا يجوز من العمل في
الصلاة وما يباح منه قوله عن معاوية بن الحكم وهو من بني سليم كان يسكن فيما
وينزل المدينة وعداده في اهل الحجاز قوله فرماني القوم اي اسرعوا الي الالتفات الي
ولفقد البصر الي واستعيرت من ترمي السهام قوله واثكل امه الثكل فقدان المراة ولدها
قوله فلما رايتهم يصمتوني غضبت ولغزت قوله لكني سكت ولما عمل بمقتضى الغضب
قوله فبابي هو الي قوله قال معترضة بين لما وجوابه قوله ما انهرني الكبر والقهر
والنهر اخوات تقال اكهره كهرا اذا زبره واستقبله بوجه عبوس قوله قال حوابت
لما قوله من كلام الناس مطلق اضاف الكلام الي الناس ليخرج منه الدعاء والتسبيح والذكر
فانه لا يراد بها خطاب الناس وافهامهم حسن لا يجوز تشميت العاطسين في الصلاة ممن يعقل
بطلت صلاته وفيه ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل اذا لم يطل ويأتي باعادة الصلاة وعليه
اثر العلماء من التابعين وبه قال الثوري رحمه الله زاد الاوزاعي وقال اذا تكلم لشيء من
مصلحتيه الصلاة مثل ان قام الامام في محل قعوده او حضر في موضع السر فاخبره لم تبطل
صلاته قوله اذا قال يرحمك الله بطلت صلاته يرحمك لانه خاطبه ولو قال يرحمه الله فلا وفي ع
قوله يضربون دليل على ان الفعل القليل لا يبطل الصلاة وفيه ان من ظن ان لا يتكلم فسبح
او كبر او قرا لا تحنث قوله او كما قال اي مثل ما قاله من التسبيح والتهليل والدعاء
في جاهلية قوله ما قبل ورود الشرع جاهلية للثرة جهالاتهم والنافيتان متعلقة
بهدى يأتون الكهان العرف بين الكاهن والعراف ان الاول يتعاطى الاخبار عن الكوائن في المستقبل
والعراف يتعاطى الاخبار معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوها ومن الكهنة من زعم
ان جنيا يلقي اليه الاخبار فمنهم من يدعي انه اذا اكل الغيث لقمة اعطيه وامارات ليستدل
بها عليه قوله يتطيرون به الطيرة بكسر الطاء وفتح الباء وقد تسكن هي التشاوم وهو مصدر
تطير طيرة كما تقول تخير خيرة ولم يجئ من المصادر غيرها هكذا وكان ذلك يصدهم عن
مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه لا تاثير له وقوله تعالى فلا يصدنك
اي لا يمنعنك عما يوجبون من المقاصد او من سوا السبيل ما يجدونه في صدورهم من الوهم والهوى
وادد اعلى ما يتوهمونه ظاهرا وهم منهيون في الحقيقة عن مزاولة ما يوقعهم من الوهم
في الضد قوله فمن وافق خطه فذاك خط ايما قال صلى الله عليه وسلم من وافق
خطه فذاك على سبيل الزجر ومعناه لا يوافق خط احد خط ذلك النبي صلواته وسلامه عليه لان
لان خط ذلك كان معجزة له فصل كان نبي من الانبيا خط فيعرف بالفراسة بتوسطه تلك الخطوط
قيل هو ادريس النبي فمن وافق خطه في الصورة والحاله وهي قوة الخاط في الفراسة وكماله في العلم
والعمل الموجبين لتمامها فذاك مصيب والمشهور خطه بالنصب فيكون مفعولا والفاعل
مضمر وروي بالرفع فيكون المفعول محذوفا قوله قال ابن عباس الخط ما يخطه الحازي
وهو علم قد تركه الناس اي صاحب الحاجة الى الحازي فيخطه خطوطا او شبابا من الاحجار

وبين يدي الجاري غلام معه منبل فيأتي الى ارض رخوة ويخط خطوطا بالعجل ثم يحوا منها خطين على مهله
فان بقي خطان فهو غلامة النجح وان بقي واحد فهو غلامة الحبشة **قوله** من عند النجاشي النجاشي
بفتح النون وتخفيف الجيم وبالشين امن ومات قبل الفتح لقب ملك الحبشة والذي اسلم في زمان النبي
النبي صلى الله عليه وسلم ببواصيحمه امن ومات قبل الفتح **قط** كان الكلام في بدء الاسلام جايز
في الصلاة ثم خرج **حس** الى ان الفقها على انه لا يرد لسانه ولو رد بطلت صلاته وليشر بيده او
اصبعه **حط** رد السلام بعد الخروج وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم على ابن مسعود بعد
الخروج من الصلاة وبه قال احمد وجماعة من التابعين **قوله** لشغلا التنكير يحتمل التنويع
يعني ان شغل الصلاة قراة القران والتسبيح والدعا لا الكلام والتعظيم اي شغلا اي شغل
لانها مناجاة مع الله سبحانه وتعالى واستغراق في خدمته فلا يصلح الاشتغال بالغير
قوله عن معيقيب ابن ابي فاطمة مولى سعد بن ابي العاص دوسي اسلم قديما وهاجر الى
الحبشة وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة **قوله** في الرصل اي في حق الرجل او في
جواب رجل سأله انه كان ليس موضع السجود اي ان كنت فاعلا فافعل فعلة واحدة **ع**
قوله عن الحصر قال ابن الاثير في جامع الاصول معناه ان يأخذ في مل عضا بتكئ عليها وقيل
معناه ان لا يقرأ سورة نامة قال في الوجه الثاني وفيه بعد لان الحديث مسوق في ذكر القيام في
القيام في الصلاة فالقراة فيه مدخل **تو** فسر الحصر بوضع اليد على الخاصرة وهو صنع
اليهود والحصر لم يفسر على هذا الوجه في شيء من كتب اللغة ولعل اطلاع الاله ان والحديث
على هذا الوجه اخرجه البخاري ونقل بعض الرواة ظن ان الحصر بمعنى الاحصار وهو وضع
اليد على الخاصرة وفي رواية اخرى له قد نهي ان يصلي الرجل مختصرا ولذا رواه مسلم
والدارمي والترمذي والنسائي وفي رواية لابي داود نهى عن الاختصار في الصلوة
فعلم ان المفسر هو الاختصار لا الحصر فتامل رده هذه الرواية على مثل هؤلاء الائمة
المحدثين بقوله لم يفسر الحصر بهذا الوجه في شيء من كتب اللغة لا وجه له لان ارتكاب المجاز
والكناية لعدم الوقوف على السماع دل على الغلاة المعسرة وشانه ان الحصر وسط الاثناء
والنهي لما ورد عليه علم ان المراد النهي عن امر يتعلق به ولما اتفقت الروايات على ان
المراد وضع اليد على الخاصرة وجب حمله عليه وهو من الكناية فان في اليدين اقوى من في
الصفات ابتدا **قوله** هو اختلاس الاختلاس افتعال من الخلس وهو السلب من
اليفت يمينا وشمالا ولم يحول صدره عن القبلة لم تبطل صلاته لكن لسلب الشيطان كمال
صلاته وان حوله بطلت **قوله** او يخطف او منهما للتخيير تمت بدا اي ليكونن ؟
نحو الامرين كقوله تعالى لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن
في ملتنا قال القاضي عياض اختلفوا في كراهة رفع البصر الى السما في الدعا في غير الصلاة
فكرهه شريح واصرون وجوزه الاكثرون لان السما قبلة الدعا كما ان الكعبة قبلة الصلاة
ولا ينكر رفع الابصار اليها كما لا ينكر رفع الايدي في الدعا **قوله** يوم الناس يوم حال
لان راية بمعنى النظرة العلم وامامه هي بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسناد الاعادة **ع** والرفع اليه صلى الله عليه وسلم مجاز لانه صلى الله عليه وسلم لم يتحمل عملها
لانه لشغله عن صلاته لكنها على عادتها تتعلق به وتجلس على عاتقه وهو لا يدفعها
عن نفسه **حس** في الحديث دلالة على ان لمس ذوات المحارم لا ينقض الطهارة ما لم يعلم

فيه نجاسة وعلى ان العمل اليسير لا يبطل الصلاة وعلى ان الافعال المتعددة اذا تفاصلت
لم تفسد الصلاة **قوله** اذا تناوب التثاؤب التثاؤل من التوبا بالمد وهو فتح الحيوان فمه
لما يعتريه من تمطط او لدد او كسل وامتلاء وهي حالة تنوم التي هي من حبائل الشيطان فانه
يدخل على المصلي ويحوجه عن صلاته ولذلك حيله سميا لدخول الشيطان والكظم المنع
والامساك **قوله** ولا يقل هاه اي لا يدفعه بايده للامر بالكظم ومحل الشيطان عبارة عن
رضاه بتلك الفعلة والضمير في منه راجع الى المشار اليه بداوكم سان لخطاب الجماعة وليس
بضمير **قوله** ان عفريتا العفريت الخبيث ومعناه المبالغ في المروة مع دهاء وخبث
ماخوذ من العفر بكسر العين وسكون الفاء والثعلبة والافلات والانفلات واحد وهو التخلص
الى النجاة **قوله** دعوة اخي سليمان سيرد ان لو ربطه لم يبرح قال القاضي عياض
في الحديث دلالة على ان الجن موجودون وعلى انه يجوز رويتهم واما قوله تعالى انه يراكم هو
وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب **قوله** خابئا الخابي المبعد يقال خسا نفسه فخسا
ويكون الخابي بمعنى الصاغر من بابه الثوب رجوع الشيء مرة بعد اخرى وثابته ثابتة اي عادته
من شانها ان تثوب دائما ثم كثره حتى استعمل في اصابة نصيبه الانسان والتصفيق
ضرب اصبع اليدين على الاخرى والمراد تضرب في الصلاة ان اصاب شيء يطرب كفها اليمنى على ظهر
كفها اليسرى **قوله** شانك هو الشان هو الحال والامر والخطب والجمع شيون ولا يقال
الا فيما يعظم من الاحوال والامور **قوله** مباركا فيه مباركا عليه الضمير ان في فيه وعليه
للحمد ففي الاول للبركة لانه بمعنى الزايد من نفس الحمد وفي الثاني من الخارج لتعديتها بعلى للدلالة
على معنى الافاضة وقوله تصعد الحملة مسند مفعولي ينطرد وان المحذوف على التغليب **قوله**
فلا يشبك لفعل النهي عن ادخال الاصابع بعضها في بعض لما في ذلك من الايماء الى ملابسة
الحضور مات والخوض فيها وحين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الفتن شبك بين اصابعه
وقال اخلعوا وكانوا هكذا **قوله** يحمل بصره حيث يسجد يستحب للمصلي ان يجعل ينظر
في القيام الى موضع سجوده وفي الركوع الى ظهر قدميه وفي السجود الى انفه وفي التسهد الى حجره
في القيام الى موضع سجوده وفي الركوع الى ظهر قدميه وفي السجود الى انفه وفي التسهد الى حجره
قوله هلكة الهلكة اسم له التي وفساده لقوله ويهلك الحرث والصلاة بالالتفات
لاستجهل عن الكمال الى الاختلاف المذكور في الحديث الخامس من الفصل الاول **قوله** ولا يلوي
عنقه اليحيى فتل الحبل يقال لويته الويته ليا ولوراسه ورأسه اماله ولعل هذا الالتفات
كان منه في التطوع فانه استهل لما مر في الحديث السابق **قوله** عن حد رفعه اي رفع
حد الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولولا هذا القيد لم يفهم قوله قال العباس ان
فيكون موقوفا **قوله** والتثاوب في الصلاة ايما افضل
تكون من قول الضحاك
بين الثلاثة الاولى والاخرى بقوله في الصلاة لان الثلاثة الاخيرة تبطل الصلاة بخلاف
الاولى **قوله** من الشيطان القاضي اضاف هذه الاشياء الى الشيطان لانها اعون الامور من شره
بها الى ما يبتغيه من قطع الصلاة والمنع عن العبادة ولانها اغلب في غالب الامر من شره
الطعام الذي هو من اعمال الشيطان وراد النور لشيء من ابغا الشيطان الحلولة
بين العبد وبين ما ندب اليه من الحضور بين يدي الله والاستغراق في لذة المناجاة
قوله وعن مطرف بن عبد الله بن شامر بن صعصعة كان يرى الرجل ان به الرجل
صوت غلبانه ومنه الارو هو الارعاج وقيل الرجل القدر من حابد او حجر او حرف لانه

اذا اتصب كانه اقيم على تلك المرحلة وفيه دليل على ان البكاء لا يبطل الصلاة فان الرحمة
توابعه تعبى لا يليق للعاقل ان يلقى النعمة الخطيرة لهذه الفعلة الحقيرة **قوله** اذا سجد يفح اى
فى الارض ليزول عنها التراب فليسجد فقال له ترب اى الق وجهك فى التراب فانه اقرب للتضرع
قوله راحة العمل النار قال القاضى اى بعث اهل النار من طول قيامهم فى الموقف فيستريحون
بالاختصار قبل انه من فعل اليهود فى صلوتهم ومنع اهل النار **قوله** نصلى تطوعا فى هذا
القيد اشارة الى ان امر التطوع اسهل **شف** فى قوله ها والباب كان فى القبلة فقطع ومنع من يمر
حمران هذا الفعل يستلزم ترك استقبال القبلة ولعل تلك الخطوات لم تكن متواليه لان
الافعال الكثيرة اذا تفاصلت ولم تكن على ولاء لا تبطل الصلاة **خط** ويشبه ان تكون
تلك المشقة لم ترد على خطوتين **قوله** فليأخذ بالفه امر ايجاب لانه مرعوف وليس
هذا من الكذب بل من المعاريض بالفعل وخص له بذلك للملا تسول له الشيطان المضى
استحياء من الناس **قوله** فقد جازت صلوته هذا مذهب ابى حنيفة وعند الشافعى
تبطل لان التسليم عنده فرض **قوله** وقد اصطربوا فى اسناده وقال ابن الصلاح المضطرب
هو الذى يروى على اوجه مختلفه متفاوتة والاضطراب قد يقع فى السند او المتن او من روا
او من رواه والمضطرب ضعيف لاشعاره بانه لم يضبط **قوله** ان كما كنتم اى كونوا كما كنتم
وان معنى لما فى الايمان من معنى القول ويجوز ان تكون مصدرية والحاره محذوفة اى اشار
اليهم بالكون على حالهم **قوله** فاخذ قبضة اى فاخذت فجاء بالمضارع لحكاية الحال الماضية
قوله لسهاب اى للشعلة من النار **باب السهو قوله** فليس عليه شئ **قوله** لنسيت الامر بالفتح النسيه اذا خطئت بعضه لبعض ومنه قوله تعالى والنسنا
عليهم ما يلبسون كله بالتخفيف وربما شدد للتكثير **قوله** عطاء بن ليار مولى ام سلمة **قوله**
فليتطرح الشك اى ما لشك فيه يدل عليه ما استيقن **قوله** ثم يسجد سجدتين قال القاضى
القياس انه لا يسجد اذ الاصل انه لم يزد شيا لكن صلاته لا تخلوا عن احد خللين اما الزيادة
واما ادا الرابعة على التردد فيسجد جبرا للخلل والتردد بما كان من وسوسة الشيطان
وليس به سمى جبره ترغيما له وفيه دليل على ان وقت السجود قبل السلام وهو مذهب الشافعى
وقال ابو حنيفه والثورى هو موضعه بعد السلام **قوله** شفعن الظهر اى شفعن الركعات
الخمس وجعل له للمصلى يعنى شفعت الركعات الخمس صلاة احدكم بالسجدتين يدل عليه قوله
شفعها بمائتين السجدتين اى شفع المصلى الركعات الخمس بالسجدتين **قوله** ايتما اما هو
له او حال من الفاعل اصلى ما شك فيه حال كونه متمما للاربع فيكون قد ادى ما عليه من غير
زيادة ولا نقصان فتكون السجدتان ترغيما له **قوله** فليتحر التحرى القصد والاجتهاد
فى الطلب والعزم على تخصيص الشئ بالفعل والقول والضمير فى عليه راجع الى ما دل عليه
فليتحرى **قوله** صلى بنا فوا اى امنا بادخل فيه حرف البعدية فيفيد معنا فولنا امنا هو
لحقنا من المؤمنين بصلاته وقوله صلى لنا اللام فيه قايم مقام الباء ويصح ان يراد صلى
من اجلنا لما نعود اليهم من فايدة الجماعة ونصيب من البركة بسبب الاقتداء **حسن**
اصح الاوراعى بهذا الحديث على ان السلام العمد اذا كان من مصلحة الصلاة لا تبطل به
الصلاة لان ذا اليدين تكلم عامدا والقوم اجابوا النبى صلى الله عليه وسلم بنعم عامدين
مع علمهم بانهم لم يتموا الصلوة ومن ذهب الى ان كلام الناسى يبطل الصلاة زعم ان هذا

كان

كان قبل تحريم الكلام في الصلوة ومن ذهب ثم نسخ وليس بشيء لان تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة وحديث
هذا الامر كان بالمدينة لان ابا هريرة رضي الله عنه متاخر الاسلام اما كلام القوم فقد روي عن
ابن سيرين انهم اوماوا بعمر ولو صح انهم قالوه بالسنتهم لكان ذلك جوابا للنبي صلى الله عليه
وسلم فاجاب الرسول لا تبطل الصلوة لما روي انه صلى الله عليه وسلم مر على ابي بن كعب
وهو في الصلوة فدعاه فلم يجبه ثم اعتذر اليه بالصلوة فقال له صلى الله عليه وسلم
الم تسمع قوله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ويدل عليه انك تخاطبه في الصلوة
بالسلام فيقول السلام عليك ايها النبي وهذا الخطاب مع غيره تبطل الصلوة واما ذو اليدين
فان كان كلامه على تقدير النسخ وقصر الصلاة وكان الزمان زمان نسخ فكان كلامه على هذا التوهم في
حكم كلام الناسي واما كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما جرى على انه قد اكمل الصلوة وكان
في حكم الناسي وفي تسميته النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين به دليل على جواز التلقيب للتعريف
لا للتنجيس وجاء في الحديث انما انسى لاسن **قوله** احدى صلاتي العشا اما الظهر او العصر
على ما رواه مسلم والعشا من حين نزول الشمس الى ان تغيب **قوله** مغروصنه اي موضوعة عنه
بالعرض **قوله** سرعان القوم مرفوع على انه فاعل خرجت بذلك عليه الرواية الاخرى للبخاري
خرج سرعان الناس السرعان بفتح السين والراء اوائل الناس الذين يسارعون الى الشيء ويجوز
تسكين الراء **قوله** رجل في يديه طول قال ابن الاثير في جامع الاصول لان ذا اليدين رجل
من بني سليم يقال له الخرباق صحابي حجازي سماه النبي صلى الله عليه وسلم وقد سمي في صلاته
وقيل له ايضا ذو الشمالين فيما رواه مالك بن انس عن الزهري قال بن عبد البر ذو اليدين
غير ذي الشمالين فيما رواه كما نه عمير بن عبد عمرو قال ابن اسحق هو خزاعي قدم مكة وشهد بدرا هو
وقيل بها قال وذو اليدين قال عائش حتى روى عنه المتاخرون من التابعين وحديث سجود السهو
شهده ابو هريرة ورواه وابو هريرة اسلم عام خيبر باعوام بعد بدر فبهذا تبين لك ان ذا اليدين
غير ذي الشمالين وكان الزهري مع علمه بالمغازي يقول ان ذا اليدين ذا الشمالين المقتول ببدر
وان قصته التي هو كانت قبل بدر ثم احكمت الامور وقال ذلك وتم منه وقال للامام الطواوي
قد اضطرب الزهري في حديث ذي اليدين اضطرابا يوجب رد الحديث من رواية خاصة
واهل الحديث تركوه لاضطرابه وانه لا يتم له اسناد اولا متنا وان كان اماما عظيما فان
الغلط لا يسلم منه بشر والكمال لله سبحانه وتعالى وكل واحد يوخذ من قوله ويترك الا النبي
صلى الله عليه وسلم **قوله** ثم سلم **فص** دل حديث عطا على تقديم السجود على السلام وحديث ابي
هريرة على تاخيره قال الزهري كل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم السجود
كان اخر الامرين وقال قصة ذي اليدين كانت قبل بدر وحينئذ لم تحكم امر الصلاة ولم تنزل
الكلام **قوله** فربما سألوه ضمير المفعول في سألوه لابن سيرين والمسؤول
عنه قوله ثم سلم وقوله فيقول رجعت الى اخر جواب بن سيرين عن سؤالهم قال الخطابي
في الحديث دليل على انه لا تشهد لسجدتي السهو وان سجدهما بعد السلام وفيه ان من ترك
عن القبلة سهوا لم يجب عليه الاعادة **قوله** عبد الله بن مخيمة هو عبد الله بن مالك من ازد
شنوءة وامه خيفة بنت الحلدث بن عبد المطلب بن عبد مناف **قوله** يقال له الخرباق
لقب له واسمه عمير بن عبد عمرو يكنى ابا محمد ويقال له ذا اليدين **قوله** ثم سلم فسجد سجدتين
هذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله فانه يسجد للزيادة والنقصان سجدتين بعد السلام ثم يتشهد

وبسلم **قوله** شك في الزيادة كمن صلى الرباعية مثلا وشك هل هي ثالثة او رابعة فيبني على الرابعة فهو في الرابعة فهو في هذا شاك اهي اربعة ام خامسة **ما** **سجود التلاوة** **البرهان قوله** سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم لعله صلى الله عليه وسلم سجد هذه السجدة لما وصفه الله تعالى به في مفتتح السورة من انه لا ينطق عن الهوى وذكر شان قربه من الله تعالى وازاه وازاه من اياته الكبرى وانه ما زاغ البصر وما طغى شكر الله تعالى على تلك النعمة العظمى والمشركون لما سمعوا اسماء طواغيتهم اللات والعزى ومنات الثالثة الاخرى سجدوا معه واما ما يروى من انهم سجدوا لما مدح اباطيلهم فقول باطل من مخترعات الزنادقة **قوله** ليس من عزائم السجود **ص** اي ليس من السجدات المامور به والعزيمة في الاصل عقد القلب على الشيء ثم استعمل لكل امر محتوم في اصطلاح العلماء الحكم الثابت بالاصالة وانما اتى بها النبي صلى الله عليه وسلم موافقة لاخيه داود وذكر القتيبي توطئة فانه روي انه صلى الله عليه وسلم قال سجدها اخي داود توبة ونحن نسجدها شكرا الحديث دليل للشافعي على الحنفية وقد استقر رايهما على ان عزائم السجدات احدى عشرة لا شيء منها في المفصل لقول ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة وهو قول مالك قال اصحابنا يستحب ان يسجد في ص خارج الصلاة ولو سجد في الصلاة جاهلا او ناسيا لم تبطل صلاته وان كان عامدا انبطلت على الاصح **قوله** ممن امر ان نقتدي به يعني فانت اولى **قوله** اقراه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حمله ان يجمع في قراءته خمسة عشر سجدة **قوله** اذا قرا الرجل القرآن او الحديث على الشيخ يقول اقراني فلان اي حملني على ان اقرا عليه خمس عشر سجدة **قه** اول السجدات في اخر الاعراف ثم في الرعد وظلالهم فيها بالغدو والاصال وفي النحل ويفعلون ما يؤمرون وفي بني اسرائيل ويزيدهم خشوعا وفي مريم خروا سجدا وبكيا وفي الحج موضعان ان الله يفعل ما يشاء افعلوا الخير لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفورا وفي النمل رب العرش العظيم وفي السجدة لا يستكبرون وفي ص خر راكعا واناب وفي حم وهم لا يسامون وفي النجم آخرها وفي انشقت واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون وفي اقرا آخرها ولهذا الحديث قال احمد وابن المبارك واخرج الشافعي بحذف ص وابو حنيفة الثانية من الحج **قوله** وفي سورة الحج اي وذكر في سورة الحج سجدتين **قوله** فلا يقراها بارجاع الضمير الى السورة **نو** كذا وجدتها في نسخ المصابيح وهو غلط والصواب فلا يقراهما بارجاع الضمير الى السجدتين كما رايناه في كتاب ابي داود والى غيره وغيرها من كتب الحديث ووجه النهي ان السجدة شرعت في حق التالي بتلاوته فاذا كان بصدد التضييع فالاولى به تركها لانها اما واجبة فيأثم او سنة فيتضرر بالتهاون بها **قوله** لم يسجد في شيء من المفصل **نو** هذا الحديث ان صح لم يلزم منه صحة لما صح عن ابي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت واقرا باسم ربك وابي هريرة متاخر **قوله** حار جل هو ابي سعد الخدري وروى هذا الحديث عنه **قوله** فلقد رايته يعدا الى اخره فيه ان من سجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المشركين قد اسلموا **مح** معنى سجد من كان معه من حاضر من المسلمين والمشركين ومن الجن والانس قاله ابن عباس حتى شاع ان اهل مكة اسلموا قال القاضي عياض واما ما يرويه الاخباريون والمفسرون ان سبب ذلك ما جرى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ان كفوله من الثناء على الصنم في سورة النجم فباطل لا يصح فيه شيء لا من جهة النقل ولا من جهة العقل لان مدح الاله غير الله كفر فلا يصح لبسته الحر رسول الله صلى الله

عليه

علبه وسلم ولا ان يقوله الشيطان على لسانه ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك **ولد** هو امية بن خلف
في جامع الاصول ان ابي ابن خلف قتل يوم بدر مشركا قتله النبي صلى الله عليه وسلم ببدر وان امية ابن خلف
قتل اليوم ببدر مشركا وهي ابنا خلف بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحيان **ولد** يسجدها شكر المكاكا
صلى الله عليه وسلم مامورا بالاقتداء بهذه الانبيا السالفة ليستكمل بجميع فضائلهم وهي نعمة
عظيمة فصح عليه السكر لذلك **ما ـــــ اوقات التي ولد** لا تحري لصلاتك
فلان تحري الامراي تتوخاه ويقصده ويتحرى فلان اذا طلب ما هو الاجري والحديث تحمل
الوجهين اي لا تقصد الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فتصلي فيه اولا تصلي في هذا
الوقت ظنا منه انه قد عمل ما هو الاجري والاول اوضح وابلغ في المعنى المراد لا يتحرى يبقى
بمعنى النهي قبل فيصلي بنصب جوابا للنهي اي لا تتحرى احدكم فعلا لتكون سببا لوقوع الصلاة
في زمن الكراهة فالفعل المعلل منهي **مط** حاجب الشمس الجوهري هو حاجب الشمس تؤنثهما
قال القاضي هو ظرف قرص الشمس الذي يبدو عند الطلوع وتغيب عند الغروب وقيل
الشبارك الذي يبدوا اذا كان طلوعها وارتفاعها **ولد** ولا تحصون القبلة اي لا تحصوا
بصلاتكم طلوع الشمس من حار اذا قربت ويجوز ان تكون من الحصر يقال بحتين الوارش اذا ترقب
وقت الاكل ليدخل على القوم اي لا ترقبوا ولا تنتظروا بصلاتكم طلوع الشمس **ولد**
او تقبر يقال قبرته اذا دفنته واقبرته اذا جعلت له قبرا ابوابي فيه اختلفوا ان صلاة
الجنازة في هذه الاوقات **مح** فاجازها الشافعي قال ابن المبارك معنى ان نقبر فيه موتانا
الصلاة على الجنازة **ولد** بازغة بزغ اي طلع **ولد** قايم الظهيرة اي قيام الشمس
وقت الزوال من قولهم قامت به دابته اي وقفت والشمس اذا بلغت وسط السما اي ابطلت
حولت الظل اي ان تزول فيتحول الناظر المتامل انها وقفت وهي سايرة **مد** معناه حين
لا يبقى للقايم في الظهيرة ظل لا في المشرق ولا في المغرب **ولد** نصف اي صل الصحيف
المبل يقال ضفت اي كذا اوضافت الشمس للوقت وتضيفت وصاف السهم عن الهدف
وسمي النصف ضيفا لميله الى الذي ينزل عليه **ولد** عمرو بن عبسة من بني سليم اسلم قديما
قبل كان رابع اربعة في الاسلام ثم رجع الى قومه وقال عليه الصلاة والسلام اذا سمعت اني قد حرجت
فلا تتبعني الى المدينة بعد فتح خيبر من قصته انه اقبل مكة وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو مستخف اباه عن قومه ثم عاد الى قومه متربصا حتى سمع انه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة
فارتحل اليها **ولد** اتي عن الصلاة اي عن وقتها بدليل الجواب **ولد** قرني الشيطان **مح** هكذا
في الاصول بالالف واللام وفي بعض اصول مسلم في حديث بن عمر رضي الله عنهما بالالف واللام وقيل
المراد قرني الشيطان حزبه واتباعه وقيل **مط** موهوته وغلبته وانتشار الفساد وقيل
القرنان ناحيتا الراس وهل هو الاقوي يعني انه لا بد في راسه الى الشمس في هذه الاوقات
ليكون الساجدون للشمس من الكفار كالساجدين له في الصورة **ولد** حتى يستقل الظل بالرمح
قال الامام النواوي اي يقوم مقابلة في جهة الشمال ليتم ما بلا الى المغرب ولا الى المشرق وهو
حالة الاستوا قال الشيخ التوربشتي كذا في نسخ المصابيح وفيه تحريف وصوابه حتى يستقل الرمح
بالظل ووافقه صاحب النهاية فقال يستقل الرمح بالظل اي يبلغ الرمح المغروز في الارض
ادنى غاية القلة والنقص فعوله ليستقل من القلة لا من الاقلال والاستقلال الذي هو
بمعنى الارتفاع والاستبداد قبل كيف ترد نسخ المصابيح مع موافقتها نسخ مسلم وكتاب الحميدي ولها

محامل منها ان ترتفع الظل معه ولا يقع شئ منه على الارض من قولهم استقلت الشمس اذا ارتفعت ومنها ان
يقدر مضافا اى بقلم قدر الظل بواسطة ظل الرمح ومنها ان يكون من باب عرضت الناقة على الحوض
قوله مشهودة محضورة اى تحضرها الملائكة من اهل السموات والارض وفى غير هذه الرواية
عن عمرو بن عبسة مشهودة مكتوبة اى تشهدها الملائكة فتكتبها اجرا للمصلين وهذه الرواية احسن
قوله الاخرتين جبرا والمستثنى منه مقدار اى منكم رجل متصف بهذه الاوصاف كابن على حال
من الاحوال الاغلى هذه الحالة وعلى هذا المعنى تنزل سائر الاستثناءات وان لم يصرح النفى فيها
لكونها فى سياق النفى بواسطة ثم العاطفة قال النواوى صطناه بالحاء المعجمة ولذا نقله القاضى
عياض عن جميع الرواة الا ابن ابى جعفر فانه رواه بالجيم **قوله** فان هو قام ان شرطيه والضمير المرفوع
بعدها فاعل بفعل يفسره ما بعده وجواب الشرط محذوف وهو المستثنى منه اى لا ينصرف فى شئ من الاشياء
الا من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه وجاز تقدير النفى بما مر من ان الكلام فى سياق النفى هذا
على مذهب الزمخشرى واما ابن الحاجب فيجوزه فى الاثبات نحو قرأت الا يوم الجمعة **قوله**
كريب هو ذئب بن ابى مسلم بن عباس وعبد الرحمن بن الازهر بن عوف **قوله** تعلوني عن الركعتين
الذى بعد الظهر **سف** فى الحديث دلالة على ان النوافل الموقتة **قوله** تقضى كما يقضى الفرايض وعلى
ان صلاة لها سبب لا كره فى هذه الاوقات المكروهة اختلفوا فى جواز الصلاة **قص** فى الاوقات
الثلاثة وبعد صلوة الصبح الى الطلوع وبعد صلاة العصر الى الغروب فذهب داود الى جواز الصلاة
فيها مطلقا وقد روى ذلك عن جمع من الصحابة فلعلهم لم يسمعوا فيه صلوات الله عليه او حملوا على
التنزيه وحالفهم الاكثرون فقال الشافعى رحمه الله لا يحرم فيها فعل صلاة لا سبب لها واما الذى
لها سبب كالمنذور وقضا الفائتة فيجاز لحديث كريب عن ام سلمة واستثنى ايضا مكة واستواه
الجمعة لحديث جبير بن مطعم وابى هريرة وقال ابو حنيفة رحمه الله يحرم كل صلاة فى الاوقات
المكروهة سوى عصر يومه عند الاصفرار ويحرم المنذورة والنافلة بعد الصلاتين دون المكتوبة
الفائتة وسجود التلاوة وقال مالك يحرم فيها النوافل دون الفرايض ووافقه احمد غير انه اجوز
فيها ركعتى الطواف ايضا **قوله** محمد بن ابراهيم هو تيمى وفى اسناده مقال **قوله** قيس بن عمرو هو انصارى
قوله صلاة الصبح ركعتين منصوب بفعل مضمر تقديره على اى يصلى بعد صلاة الصبح
ركعتين وليس بعدها صلاة فاعتذر الرجل بانه قد ابى بالفرايض وترك النافلة وحديث ام سلمة
هذا مذهب الشافعى رحمه الله ومحمد وعند ابى حنيفة وابى يوسف لا قضا بعد الفوت **قوله** وفى شرح
السنة ولنسخ المصابيح عن قيس بن محمد اشار المولف الى الاختلاف وان الصحيح هو الاول وهو قيس بن عمرو
بن قهلبة الانصارى النجارى وهو صحابى وقيل قيس بن محمد من بنى النجار ايضا **قوله** جبير بن مطعم
هو ابن عدى بن نوفل بن عبد مناف القرشى **قوله** يا بنى عبد مناف خصهم بالخطاب دون سائر
قريش لعلمه بان ولاية الامر والخلافة سيئول اليهم مع انهم رؤساء مكة وفيهم كانت السدانة
والحجابة والكلاوة والسقاية والرفادة **قوله** طاف بهذا البيت التقييد بالطواف ليس بقيد
مانع بل احد الطاف بمنزله احد داخل المسجد الحرام لان كل من دخله يطوف بالبيت غالبا فهو كناية
قوله اية ساعة **مظ** فيه دليل على ان صلاة التطوع فى اوقات الكراهة غير مكروهة هى
بمكة لشرفها لينال الناس من فضلها فى كل وقت فى جميع الاوقات وبه قال الشافعى رحمه الله وعند
ابى حنيفة رحمهما الله حكمها حكم سائر البلاد فى الكراهة غير مكروهة بمكة قال المولف رحمه الله ما ذكر
فى المصابيح من قوله من ولى منكم من امور الناس شيئا لم اجد فى الترمذى ولا فى ابى داود ولا فى النسائى

نصف النهار ظرف للصلوة على تاويل ان يصلى **قوله** تسجر اى توقد كانه اراد الابراد بالظهر لقوله
ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم و تعلل تسجر جهنم حينئذ بقاربة الشمس و تضيئه لان يسجد
عبدة الشمس قال الخطابي قوله تسجر جهنم و قوله بين قرني الشيطان و امثالهما من الالفاظ الشرعية
التي اكثرها ينفرد الشارع بمعناها يجب علينا التصديق بها **قوله** اي بصيره بفتح الباء و سكون
الصاد المهملة **قوله** اجر مرتين احدهما للمحافظة عليها خلاف المن قبلهم و ثانيهما اجر عمله كسائر
الصلوات **قوله** من عرفني فقد عرفني اتحاد الشرط و الجزاء للاشعار بصدق طلبته بشرة صدق
طلبة و الشرطية الثانية لسند عي مقدارا اي و من لم يعرفني فليتعلم الى جنب

باب الجماعة وفضلها **قوله**

صلاة الفذ الفذ الواحد و فذ الرجل من اصحابه انفرد و شذ عنهم قال القاضي فيه دلالة على ان
الجماعة ليست شرطا للصلوة و الا لم تكن لمن صلى فذا درجة **قوله** و لا سبع و عشرين **قوله** ذكر ههنا
سبعا و عشرين و وجه التوفيق و في حديث اخر هي خمس و عشرين و وجه التوفيق ان تقول عرفنا من تفاوت
الفضل الزايد منا خبر عن الناقص لان الله تعالى يريد عباده من فضله و لا ينقصهم من الموعود
شيئا فانه صلى الله عليه وسلم لما بشر المومنين بمقدار من فضله ثم راى ان الله تعالى لمن عليه و على امته
فبشرهم به و حثهم على الجماعة و اما وجه قصر الفضيلة على خمسا و عشرين تارة و على اربع
و عشرين اخرى فمرجعه الى علوم النبوة التي لا تدركها العقلا اجمالا فضلا عن التفصيل و لعل الفائدة
فيما كشف عنه حصره النبوة اي اجتماع المسلمين على اظهار شعار الاسلام و ذكر النواوي ثلثة
اوجه الاول ان ذكر القليل لا ينفي الكثير و مفهوم اللقب باطل الثاني ما ذكره الطور بشتي الثالث
انه يختلف باختلاف حال المصلي و الصلاة فلبعضهم خمس و عشرين و لبعضهم سبع و عشرين بحسب
كمال الصلاة و المحافظة على هيئاتها و الخشوع فيها و شرف البقعة و الامام **قوله** فيحطب فقال
حطبت الحطب و احطبته اي جمعته قال المولف فحطب كذا وجدنا في صحيح البخاري و الجمع للحميدي
و جامع الاصول و شعب الايمان لبيهقي في الصحيح في هذه الرواية لا يشهدون الصلوة بل في رواية
اخرى **قوله** ثم اخالف ما طهرت من اقامة الصلاة و اشتغال بعض الناس بها و اقصد الى بيوت
من امرتهم بالخروج عنها للصلاة عنها فلم يخرجوا عنها فاحرقتها عليهم **قوله** فاحرق عليهم بيوتهم
قال الامام النواوي فيه دليل على ان العقوبة بالتحريق في غير المتخلف عن الصلاة و الغال من
الغنيمة و الجمهور على منع حرق متاعهم **قوله** عرقا سمينا العرق بالسكون العظم الذي
اخذت منه اللحم و جمعه عراق و موتاة و المرماة ظلف الشاة و قيل ما بين ظلفيها بكسر ميميه
و يفتح و قيل بالكسر السهم الصغير الذي يتعلم به الرمي و هو احق بالسهام **حسن** الحسن و الحسن
العظم الذي في المرفق مما يلي الكتف قل الحسنين عندك على المرماتين اذا اريد بهما العظم الذي
لا لحم عليها و انما اريد بهما السهمان الصغيران و بالحسنتين بمعنى الجيدتين **قوله** ليشهدن
العشا اي وقت العشا او صلاة العشا اي لو علموا ان هناك خطاف ينوبا و لو حبوا لحضروا
الصلاة لقصورهم همهم على زخارف الدنيا مع اعراضهم على مثوبات الجماعة قال القاضي
الحديث يدل على وجوب الجماعة و ظاهر نصوص الشافعي رحمه الله يدل على انها من
فروض الكفايات و عليه اكثر الصحابة لقوله صلى الله عليه وسلم ما من ثلثة في قرية او بدو
لا تقام فيهم الصلوة الا استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فانما ياكل الذئب القاصية
اي الشاة البعيدة من الشرب و الراعي و استحواذ الشيطان و هو غلبته انما يكون بما يكون

معصية كترك الواجب دون السنة وذهب الباقون منهم الى انه سنة وهو مذهب ابي حنيفة
ومالك وتمسكوا بالحديث السابق واجابوا عن هذا الحديث بان التحريق لاستمالة بتمامه وعدم
مبالاتهم بها لمجرد الترك وقال احمد وداود انها فرض على الاعيان بظاهر الحديث وليست شرطا
لصحة الصلاة وقال بعض الظاهرية بوجوبها واشتراطها في الصحة **قوله** رجل اعمى هو ان لم يكن
قوله فاحب فيه دليل على وجوب الجماعة وقيل حث ومبالغة في الافضل الا ليوافق حاله فانه
من فضلا المهاجرين رخص ولا تم رده اما بوحي او بتغير اجتهاده **قوله** في الرجال اي الذود والمنع
رحل الرجل مسكنه ومنزله **قوله** فاهدوا بالعشا اي اوضع عشا احدكم فابدوا اتموا بالغا
ولا تحل موحي لفرع معكم فالامر بالجمع موجه الى المخاطبين وبالافراد الى الاحد **قوله** ولا هو
يدافعه الاخبثان عنها فابيم الاولى الثانية وخيرها محمد وقال وقوله ويوبد افعه الاخبثان
قال ويوبد رواية النهاية لا يصلي الرجل وهو يدافع الاخبثين اذ لا صلاة حين يدافعه
الاخبثان والمدافعة اما على الحقيقة اي يدافعه الاخبثان عنهما ويدافعهما واما بمعنى
الدفع قاما لغة قال النواوي كراهة الصلاة لما فيه بحضرة الطعام الذي يريد اكله
لما فيه من اشتغال القلب وذهاب كمال الخشوع وكذلك كراهتها مع مدافعة الاخبثين
ولحو ذلك مما في معناه وهل اذا كان في الوقت سعة فلو تضيق الوقت استعمل بالصلوة مع
على حاله حرمة الوقت **قوله** اذا اقيمت الصلاة **ط** اي اذا قام المؤذن لا يجوز ان يصلي سنة
الفجر بل توافق الامام في الفضيلة وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة رحمه الله لو علم المصلي انه
لو اشتغل بسنة الفجر لا يدرك الامام في الركعة الاولى او الثانية صلى سنة الفجر ولا يدخل
مع الامام **قوله** فلا يمنعها دليل على جواز خروجهن الى المسجد الى الصلاة لكن في زماننا
مكروه **قوله** يجوز بالفتح ما ينتحن به **قوله** فلا تسمد معنا العشا الاخر خص العشا
الاخر لانها وقت الظلمة وخلو الطرق والعطر يهيج الشهوة بخلاف الصبح عند ادبار الليل
واقبال النهار **قوله** في خدرها الخدر احنا النسي وبه سمي المخدع وهو البيت الصغير
يكون داخل البيت بكسر تضم منه وتفتح **قوله** لا تقبل صلاة امراة تطيب للمسجد **ط**
هذا اذا اصابت الطيب جمع بدنها واما اذا اصاب موضعا مخصوصا فغسل ذلك الموضع
قوله فهي كذا وكذا كناية عن العدد وعد عليها حصا لادميمة لتستلذ مما الزنا **ط** اذا تعطرت
المراة ومرت بمجلس ومبحث شهوت الرجال وحملتهم الى النظر اليها فاذا هي سبب لذلك فتكون زانية
قوله صلى بنا نه اي صلى ملتبسا بنا او جعلنا مصلين **قوله** ان هاتين الصلاتين يثقل
العشا والصبح **قوله** ولو حبوا خبر كان المحذوف اي ولو كان الاتيان حبوا وهو ان يمشي على يديه
ورجليه او استه وحبي الصبي حبوا اذا زحف على استه ويجوز ان يكون التقدير ولو
ايتموها حبوا اي حابين فسمية بالمصدر مبالغة **قوله** على مثل وصف الملائكة
خبران والمتعلق كائن او مقاتين ذكرا ولا فضيلة الجماعة ثم نزل منه الى بيان فضيلة
الصف الاول ثم الى بيان كثرة الجماعة وفي قوله لو تعلمون مبالغة حيث عدل عن الماضي
الى المضارع اشعارا بالاستمرار **قوله** اذكى من صلوته اي اكثر ثوابا من الزكاة
بمعنى النمو او الشخص من رجس الشيطان وتسويله من الزكاة بمعنى الطهارة **قوله**
استحوذ اي استولى عليهم وقوله فعليك من الخطاب العام فخصها للام والعاسة عن قوله
قوله قد استحوذ والفا في قوله فانما مسببة عن الجميع كما يعني اذا فرغت هذه الحالة فاعرف

فاعرف
شال

مثاله في الشاهد **قوله** من سمع مبتدأ المنادي اي نداءه ولم يقبل خبره **قوله** الصلاة التي
صلى كذا في سنن ابي داود وكتاب الدارقطني وجامع الاصول ونسخ المصابيح صلاها **حس** اتفقوا على ان
لا رخصة لاحد من الامن عذر لهذا الحديث الذي سبق ولقوله صلى الله عليه وسلم لابن ام مكتوم فاجب
قال **ح** الحسن ان منعته امه عن العشاء الاخرة شفقة عليه لم يطعها وقال الاوزاعي لا طاعة للوالد
في ترك الجمعة والجماعة سمع النداء ولم يسمع قال الامام النواوي في حديث الكفان في العذر
معنى عدم قبول الصلوة لا ثواب له فيها وان كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه كالصلوة في الدار
المغصوبة تسقط الفرض ولا ثواب فيها **قوله** ووجد احدكم الخلاء اي وجد احدكم حاجة
نفسه الى الراز فليبدا بما احتاج اليه من قضاء الحاجة وجاز له ترك الجماعة لهذا العذر **ول**
وهو حقن الحاقن هو الذي حبس البول والحاقب هو الذي حابس للغائط نسب الحبس الى الامام
ليغمض كل من الامام والمأموم الخير على صاحبه بتركه قربة من الله تعالى فمن خص نفسه فقد
خان صاحبه فقد كره وشرعية الاستيذان بين حالتي الصلوة للجمع بين مراعاة حق الله تعالى وحق العباد
وحق الاستيذان لان من تراءى هذه الدقيقة فمتى يمر عاة ما فوقها اخرى **قوله** لا يؤخر الصلاة **نه** اي
لا يؤخرها عن وقتها وانما حملناه على ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم الحديث فلا منا
قبل لكن ان لون المعنى لا توخر الصلاة لغرض الطعام لكن اذا حضر الطعام اخروها للطعام
قدمت للاشتغال بها عن الغير تبجيلا لها واخرت بعد ريقا للقلب عن الغير تعظيما لها والاوجه
ان النهي في الحقيقة وارد على احضار الطعام والملابسة لغيره قبل اداء الصلوة اي لا تحضروا
لما ان حضرت الصلوة توخروها لاجله من احضار الطعام والاشتغال لغيره **قوله** لقدر ابتنا
الى اخره قد تقرر ان تخاذ الفاعل والمفعول انما يسوغ في افعال القلوب وانهما من دواخل
المبتدا والخبر والمفعول الثاني الذي هو بمنزلة الخبر المحذوف فههنا وسد قوله وما تخلف
عن الصلاة وهو حال مسده **قوله** او مريض اي مريض كامل في مرضه فيتوجه السؤال
عن المريض الذي تكامل مرضه فاجاب بقوله ان كان الى اخره قال الامام النواوي هذا
دليل ظاهر على صحة ما سبق تاويله في الذين هم رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريق بيوتهم انهم
كانوا منافقين **قوله** سنن الهدى سنن يروى بضم السينين وفتحها والمعنى متقارب اي طريق
الهدى والصواب **وله** هذا المتخلف يعتبر المتخلف وتنفد من مطان الزلفى **وله** لظلمة تدل
على ان المراد بالسنة الغريمة المراة في مشيتها اذا مالت **وله** ما في البيوت من النساء بيان ما عدل
من من الى ما لارادة الموصوفية وبيان ان النساء والذرية منزلة ما لا يعقل وانه مما لا تلزمه
حضور الجماعة وامالان البيوت محوطة عليها وعلى الامتعة والاوثان بخصائص الذكر للاعتناء
وله امر بارسول الله صلى الله عليه وسلم المامور به محذوف وقوله اذا كنتم الى اخره
مقول القول وهو حال بيان للمحذوف والمعنى امرنا ان لا نخرج من المسجد اذا كنا فيه وسمعنا
الاذان حتى نصلي فاجابنا الى الجزء اذا كنتم الى اخره **وله** اما هنا الى اخره اي اما من ثبت في المسجد
واقامت الصلاة فقد اطاع ابا القاسم واما هنا فقد عصى **وله** لجهلا هي كلمة
حث واستحثاث وضعت موضع اجب **وله** ام الدرداء هي زوجة ابي الدرداء واسمها خيرة
وله والله ما اعرف الى اخره وضع جوابا لقولها ما اعضبك على معنى ما اعضبني من الامر
المنكر غير المعروف من دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو ترك الجماعة **وله** فرعلى الشفا اسم
لنبات او لعب وام سليمان اما بدل او عطف بيان **وله** فعلينه عيناه الاصل عليه النوم

فاستند الى مكان النوم مجازا **قوله** انا اقوم ليله اصاف الليل الى الصبح لان المواريه وقعت بين ذلك الصبح وليله **قوله** اثنان قما فوقهما اشارة مبتدا صفته لموصوف محذوف ويجوز ان يخصص بالعطف على قول فان البا للتعقيب والمعنى اثنان ومايزيد عليهما على التعاقب واحدة بعد واحد بعد جماعة نحو قولك الامثل فالامثل **قوله** ويقول انت لتمنعهن يعني انا ابتك بالبض القاطع وانت بلقاه بالراي كان بلال لما اجتهد ورايي من النسا وما لي خروجهن الى المساجد من المنكر وافسم على منعهن رده امره بان النص لا يعارض بالراي والرواية الاخيرة ابلغ لسبة اياه سبا بليغا وهذا دليل قوي لا مزيد عليه في الباب **قوله** ان ايوا المساجد ذكر ضمير النسا تعظيما لهن حيث قصدن السلوك في مسلك الرجال الركع السجد كقوله تعالى وكانت من القانتين وقال الشاعر ٭ وان سبت حرمت النسا سواكم **قوله** وما كلمه عبد الله عجبت ممن يتسمى بالسنة واذا سمع من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وله راي رجح رايه عليها واي فرق بينهم بين المبتدع اما سمع لا يومن احدكم حتى هواه تبع لما جيت به وها هو ابن عمر وهو من اكابر الصحابة وفقهايها لبف عصب لله ولرسوله قال كيد لتلك الهبة عمره لاولى الالباب

باب طول الصف قوله

لها القداح **قوله** القدح بالكسر السهم قبل ان يراش ويركب نصله وجمعه قداح وضرب المثل به للمساين ابلغ الاشباه في المعنى المراد منه لان القدح لا يصلح لما يراد منه الا بعد الانتهاء في الاستواء انما جمع لمكان الصفوف اي يسوي كل صف على حدته قبله وعبي في قوله يسوي سهما القداح لكنه لان الظاهر كانما يسويها بالقداح والبا للالة كما في دنبت بالقلم فعكس وجعل الصفوف هي التي يسوي بها القداح مبالغة في استوايها **قوله** حتى راي انا قد عقلنا عنه اي لم يترح يسوي صفوفنا حتى استوينا استوا اراده منا وتعقلناه عن فعله قوله **قوله** لتسون بحذف اللام هي التي سلفي بها القسم ولكونه في معرض قسم مقدر الده بالنون المشددة واو للعطف ردد بين تسويتهم الصفوف وما هو كالملازم لنقضها **قوله** بين وجوهكم قد اراد وجوه القلوب الى هواها واراد تمام ط بردان يقدم الخارج صدره في الصف يقوق على الداخل وذلك قد يودي الى وقوع الضغينة وانفاء المخالفة كنايه عن المهاجرة والعداوة **قوله** يعني ادب الظاهر **قوله** علامة ادب الباطن فان لم تطيعوا امر الله وتطيعوا امر رسوله في الظاهر تودي ذلك الى اختلاف القلوب فتورث لدوره فتود فيسري ذلك الى ظاهركم فتقع بينكم عداوة بحيث لعرض بعضكم عن بعض وقيل معنى مخالفة الوجوه تحولها الى الادبار **قوله** وتراصوا اي تلاصقوا حتى لا يكن بينكم فرج من رص البنا رصه رصا في الحديث بيان ان الامام يقبل على الناس قبل ان يتم بتسوية الصفوف **قوله** من اقامة الصلوة اي من جملة اقامة الصلاة في قوله والذين يقيمون الصلاة وهي تعديل اركانها وحفظها من ان يقع خلل في فرايضها او سننها او اوقاتها **قوله** فتختلف فتختلف بالنصب فيه ان القلب تابع للاعضا فان اختلفت اختلف واذا اختلف فسدت الاعضا لانه راسها **قوله** فانتم اليوم هذا خطاب القوم الذي هجموا الفتن واراد ان سبب هذا الاختلاف والفتن عدم تسوية صفوفكم **قوله** لتلين ٭ بكسر اللام وتخفيف النون من غير يا قبل النون ويجوز اثبات الياء مع تشديد النون على التوكيد **قوله** الوان الاخلام جمع حلم بالكسر كانه من الحلم والاناة والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء والاخطار والعرفان ليحفظوا ه

صلاته ويضبطوا الاحكام والسنن فيبلغوها من بعدهم فى ذلك مع الافصاح عن حلالة شانهم
حث لهم عن تلك الفضيلة وارشاد لمن قصر حاله عن المساهمة معهم فى المنزلة الى يجرى ما
يزاحمهم فيها **قوله** وهيئات الاسواق وهى ما يكون من الجلبة وارتفاع الاصوات وقيل
الاختلاط باهل الاسواق اى لا تختلطوا اختلاط اهل الاسواق فلا يتميز الذكر من الانثى والصبيان
من البالغين ويجوز ان تكون المعنى قوا انفسكم من الاشتغال بامور الاسواق فانه يمنعكم عن ان تلوحى
قوله تاخرا راد تاخرا فى صفوف الصلوة والتاخر عن اخذ العلم على الاول معناه ليقف الاولا
والعلما فى الصف الاول وليقف من دونهم فى الصف الثانى وان الصف الثانى يقتدون هم
بالاول ظاهرا الاحكام وعلى الثانى المعنى ليتعلم كلكم منى احكام الشريعة وليتعلم الناس
منكم وكذلك من يلونهم قرن بعد قرن **قوله** حتى يوخرهم الله اى عن رحمته وعظم
فضله ورفع المنزلة وعن العلم وكذلك **قوله** حرج علينا اى طلع علينا **قوله**
حلقا اى جلوسا حلقة حلقة كل صف متاقد تحلق **قوله** مالى اراكم اعزين على ربنة
ابابهم على تلك الصفة والمقصود الانكار عليهم كانهم بنين على تلك الصفة ولم يقبل
ما لكم لان مالى اراكم ابلغ لقوله تعالى مالى لا ارى الهدهد **قوله** عن ابى جماعة
متفرقين **قوله** خير صفوف الرجال الى اخره الرجال مامورون بالتقديم فمن كان اكثر تقدما
فهو اشد تعظيما لامر الشرع فيحصل له من الفضيلة ما لا يحصل لغيره
واما النساء فمامورات بالاحتجاب فمن كانت اقرب الى صف الرجال فلون الشر
بركا للاحتجاب فهى كذلك شر من اللاتى يلين فى الصف الاخير **قوله** وقاربوا
بينها اى قاربوا بين الصفوف بحيث لا يسع بينهما صف اخر حتى لا يقدر الشيطان
ان يمر من بين ايديكم فيلون لعاريب اسنا حلم سنا لعاصد اروا حكم وحادوا هم
بالاعناق بحيث لا يعف احدكم فى مكان بارفع من مكان الاخر ولا باس بالاعتماد ونفسها
اذ ليس على الطول ان يحمل عبئه محاذيا لعبء القصير **قوله** كانها الحذف الحذف
بالحا المهملة والذال المعجمة **منه** وهى الصغار من الغنم الجحازية واحدها حذفة بالتحريك
وقيل صغار حمر الشعر لها اذان ولا اذناب قان بحاتها من اليمن **منه** الصغير فى كانها
راجع الى مقدر اى جعل نفسه شاة او مظهره كانها الحذف وقيل بحور التذكير
باعتبار الشطان وبحور تانيثه باعتبار الحذف لوقوعه بينهما فلا حاجة الى
مقدر **قوله** خياركم الينكم **منه** معناه انه اذا كان فى الصف وامره احد بالاستوا
اوضع يده على منكبه ينقاد ولا يتكبر **منه** معناه لزوم الوقار والسكينة فى الصلاة
فلا يلتفت ولا يحال بينه مبلغ صاحبه لولا يمنع لصف المكان على من يريد
الدخول بين الصف لسد الخلل ولوجه الاول الحق بالكتاب وتوله حديث ابى امامة
فى الفصل الثالث وليتوا فى ايدى اخوانكم **قوله** لوسطوا الامام اى اجعلوا
انا مكم بينكم بان تقفوا فى الصفوف عن يمينه وشماله **قوله** حتى يوخرهم الله فى النار
اى يوخرهم عن الخيرات ويدخلهم فى النار **قوله** وامره ان يعيد انما امره لاعتياده
الصلوة بعلمها ولتاديبا وتوله حديث ابى بكرة فى اخر الفصل الاول من باب الموقف

باب الوقف **قوله**

فعدلى كذلك بالتخفيف والكاف
صفة مصدر محذوف اى عدلنى عدلا مثل ذلك والمشار اليه هى الحالة المشبه بها التى

صورها ابن عباس عنهما بنحه عند الحدث حسن في الحديث فوائد منها جواز الصلاة و
ما قله بالجماعة ومنها ان المأموم الواحد يقف على يمين الامام ومنها جواز العمل اليسير
في الصلاة ومنها عدم تقدم المأموم على الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم اداره من
خلفه وكان ادارته من بين يديه ليسر ومنها جواز الصلوة خلف من لم ينو الامامه
لان النبي صلى الله عليه وسلم شرع في صلاته منفرد اتم به ابن عباس قوله فاخذ بيدي
حمعا لعله صلى الله عليه وسلم احد يمينه شمال احدكلهما وشماله يمين الاخر فدفعها
قال القاضي قال فيه ان واحدا يقف عن يمين الامام ويقف اثنان فصاعدا عن شماله
وان الحركة الواحدة والحركتين المتصلتين لا تبطل الصلاة وكذا ما زاد اذا لم
تفاصلت قوله صليت انا ويتيم حسن فيه دليل على تقديم الرجال على النساء في الموقف وان
الصبي يقف مع الرجال قوله فرفع قبل ان يصلي قص ذهب الجمهور الى ان الانفراد خلف
الصف مكروه غير مبطل قال النخعي وحماد بن ابي ليلى ووكيع واحد مبطل والحديث حجة
عليهم فانه صلى الله عليه وسلم قائله لم يامره بالاعادة ولو كان الانفراد مبطلا
لم تكن صلاته منعقدة لا قبل ان المفسد تحريمها ومعنى لا تعد لا تفعل بنا مثل ما فعلت
ان جعل يمشي عن اوتداية منفردا اورجوعه قبل ان يصل الى الصف لا يدل على فساد
الصلاة اذ ليس كل محرم لفساد الصلاة ويحمل ان يكون عايدا الى الشيء الى الصف
في الصلوة فان للخطوة والخطوتين وان لم تفسد الصلاة لكن الاولى التحرز عنهما قيل
وفعل هذا الهي الى العود امر بان يقف حسن تحت بحرم وتم الصلاة منفردا نو فيه دلالة
على ان الانفراد خلف الصف لا يبطل لانه لم يامره بالاعادة وارشده في المستقبل الى
ما هو افضل لقوله لا تعد فانه نهي تنزيه لا تحريم اذ لو كان للتحريم لامره بالاعادة قوله
ان يتقدمنا معمول امرنا على حذف الباء واذا لناظرف سعدنا وجار تقديمه على ان
المصدر به للاتساع في الظرف قوله من اهل الغابة الاهل بحر شبه الطرفا الا انه
اعظم منها والغابة عنطه ذات نخل كثير وهي تسعة اميال من المدينة قوله عمله فلان نو
قيل انه يا قوم الرومي ذكر انه صنعه ثلث درجات وقيل ان فلانة اسمها غالشه انصاريه
وقيل لم يحقق قوله ثم رجع القهقرى قوله هذا المنبر كان ثلاث درجات مساريه
فالرول يليس بدرجة بحطوه او خطوتين ولا تبطل الصلاه فيه دلاله على ان الامام
اذا اراد تعليم القوم الصلاة جاز ان يكون موضعه اعلا قيل قوله عمله الى اخره زياده
في الجواب كانه قال المهم ان نعرف هذه المسئله الغريبه وانما ذكر حكاية الصانع ليسمها
على انه عارف بتلك المسئلة وما يتصل بها من الاحوال والفوايد قوله هذا لفظ البخاري
اشار بها الى ان هذا الحديث من الفصل الاول وانما اورده ههنا ناسيا بالمصابيح
حيث ذكر في الحسان قوله في حجره قالوا الحجره التي اتخذها رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حصير حين اراد الاعتكاف ويدل الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجره
في المسجد من حصير صلى فيها ليالي وقيل هي حجرة عايشه رضي الله عنها وليس كذلك والا
لقالت حجرتي وايضا صلاته لا تصح في حجرتها مع اقتدا الناس به في المسجد الا بترابط وهي
مفقوده والان ثبت ان بابها كان حذا القبلة فاذا لا يتصور اقتدا من كان في المسجد به
لانه لو كان كذلك لم يتخلف صلى الله عليه وسلم ان يتمادى في مرض موته بين رجلين ه

ورجلاه

وتجلاه نحطان في الارض **قوله** وصف الرجال اي وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم تقال
صعقت القوم فاصطفوا **قوله** فذكر صلوته اي وصف الراوي صلوة الرسول صلى الله
عليه وسلم وقال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كبت وكبت بحذف المعطوف عليه لعلم
السامع ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا صلاة امتي **قوله** قلين
عباه بضم العين وكسر الباء **قوله** بحيد بي معلوم حديثي **قوله** ما عقلت اي ما دريت كيف
اصلي ولم صليت لما فعل بي ما فعل **قوله** لا سئول الله هذا لنسبة له وكان الظاهر
لا سئول ما فعل بك ولما كان ذلك من امر الله وامر رسوله استدرك الى الله مزيدا للتسلية
قوله هذا عهدي اي وصيته او امر امته بريد وولد لبلني منكم اولوا الاحلام
والنهى وفيه ان قيسا لم يكن منهم ولذلك نحاه **قوله** اهل العقد **قوله** اهل العقد
اصحاب الولايات على الامصار من عقد الالوية للامراء ومنه هلك اهل العقاله
يريد السعاة المعقودة للولاة والاسر مقصور الحرن ابني يا سبي اي لا احرن
على هولاء الجوزه بل اجرن على اتباعهم الدين اضاعوا لعله قال ذلك تعريضا لمن عقله
لم يحملوا في ان القراءة والفقه ما **قوله** يوم القوم بمعنى الامير **قوله** اقرأهم
لم يحملوا في ان القراءة والفقه مقدمان على غيرهما واحملوا في الفقه مع القراءة فذهب
حماعة الى تقديمها على الفقه وبه قال ابو حنيفة اصحاب ابي حنيفة عملا بظاهر هذا الحديث
وذهب حماعة الى ان الفقه اولى اذا كان بحسن ما يصح به الصلوة وبه قال مالك والشافعي
لان الفقه يعلم ما يحب من القراءة في الصلوة لانه المحصور وما يقع فيها من الحوار غير محصور
وقد يعرض للمصلي ما يفسد صلوته وهو لم يعلم اذا لم يكن فقيها **قوله** فاقدمهم هجرة
الهجرة اليوم منقطعه وفضلها موروثه فاولاد المهاجرين مقدمون على غيرهم ه ٥
قوله في سلطانه اي لا يوم الرجل الرجل في محل ولايته ومظهر سلطانه او فيما تملكه او
في محل تكون في حكمه ويعضد هذا التاويل الروايه في اهله ويحتمل ان الجماعه شرعت
لاجتماع المومنين على الطاعه وتوادهم وتالفهم فاذا امم الرجل الرجل في سلطانه
افضى الى توهين امر السلطنة وخلع ربقه الطاعة ولذلك اذا امه في اهله وقومه ادي
ذلك الى التباغض والتقاطع وظهور الخلاف الذي شرع لرفعه الاجتماع على فلا يتقدمه
رجل على ذي السلطنه لاسيما على الاعياد والجماعات وعلى امام الحي ورب البيت الا باذنه
قوله على تكرمته التكرمة ما يعد الرجل اكراما له في منزله من فراش ونحوه ومنه
مصدر المطلق على ما كرم به محاذا **قوله** واحمهم بالامانه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا يسلمون كبار الصحابة فيتعلمون قبل ان يقرا وا من بعدهم متعلمون القران صغار قبل ان يتفقهوا
فلم يكن فيهم قاري الا ومتوقعه **قوله** لكم خياركم الجوهري الخيار خلاف الاشرار والخيار
الاسم من الاختيار واما قولهم اخيارا لنا وردانهم امنا الان امر الصايم من الافطار والمباشره
والمحل منوطة اليهم فلذا امر المصلي لحفظ او قات الصلاة متعلقهم فهم بمنزلة الاعتبار
مختارون **قوله** استخلفه الى اخره **قو** استخلفه على الامامة حين خرج الى تبوك مع ان
علبا كرم الله وجهه فيها ليلا تشغله شاغل عن القيام بحفظ ما تسخطه من الاهل
حيدان بنا له عدوا بمكروه **سف** فيه دليل على جواز امامة الاعمى روي انه صلى الله عليه
وسلم استخلفه مرتين وقيل استخلف على الامامة بالمدينه وقيل بي بالاثنه عشره غزوة **قوله**

لا تجاوز صلاتهم اذانهم **نو** اى لا يرفع الى الله تعالى رفع العمل الصالح بل ادبى سى من
الرفع وخص الاذان بالذكر لما فيها من التلاوة والدعا ولا يصل الى الله تعالى قولا واجابة وهذا مثل
قوله صلى الله عليه وسلم في المارقة يقراون القران لا يجاوز تراقيهم عبر عن عدم القبول بعدم مجاوزة
الاذان ويحتمل ان يراد لا يرفع عن اذانهم فيظلم كما يظلم العمل الصالح صاحبه يوم القيامة
قيل هو لا استوصوا بالمحافظة على ما يجب عليهم من رعاه حق السيد والروح والصلوة فلما
لم يقوموا بما استوصوا لم يجاوز واطاعتهم عن مسامعهم كما ان القاري الكامل هو ان يتدبر
القران بقلبه ويتلقاه بالعمل الصالح فلم لم يقم بذلك لم يتجاوز من صدره الى ترقوته **وله**
وروحها عليها ساخط **وله** هذا اذا كان السخط لسوء خلقها والا فالامر بالعكس **وله** وتمام
قوم **حسن** قيل المراد امام ظلم واما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو
امام الصلاة وليس من اهلها فينقلب فان كان من اهلها فالملوم على من كرهه
قال احمد اذا كره اثنان او ثلثة فله ان يصلي بهم حتى يكرهه الجماعة **وله** ونارا الى
العرس عن ابن الاعرابي الدأسار جمع دبر وهو الحزاوقات الشي اي بان
الصلاة بعد ما يفوت الوقت **فا** قبال الشي ودباره اوله واخره ودبار انتصابه
على المصدر **وله** اعتيد مجرودة اي لسنة او ارقبه يقال اعتدبته لزمها او كلم عنه
وله ان من اشراط الساعة اي علاماتها واحدها شرط بالتحريك **مط** الم تعلم
هذا التفسير وقيل هي ما يبدو الناس من صغار امور الساعة قبل ان تقوم **وله** ان
يتدافع اي يدافع كل من اهل المسجد الامامة عن نفسه ويقول لست اهلا لها مما ترك يعلم
ما ينصب له الامامة **وله** الجهاد واجب عليكم **مط** اي طاعة السلطان واجبة على الرعية اذا
لم يامروهم بالمعصية ظالما كان او عادلا وفيه ان الامام لا ينعزل بالفسق وان الصلاة خلف
الفاسق والمبتدع وان الكبيرة لا تحبط العمل وصلاة الفاسق جايزة **وله** براكان او فاجرا
العترة الاولى تدل على وجوب الجهاد على المسلمين وعلى جواز كون الفاسق اميرا
والثانية على وجوب الصلاة بجماعة عليهم وجواز ان يكون الفاجر اماما والثالثة
على وجوب الصلاة على بهم وعلى جواز صدورها عن الفاجر هذا ظاهر الحديث
ومن قال الجماعة ليست بواجبة على الاعيان تاولة بانه فرض على الكفاية وعليه
دليل اثبانه ما ادعاه كنا ما خير كان ومعنى الثانية عليه صفة الما او بدل منه اي نازلين
بمكان بمعنى الثانية عليه وقوله بمينا استينا فا وحالا من ضمير الاستقرار في الجر **وله** ما للثانية
وله سوالم هذا يدل على حدوث امين غريب وله لذكر زوه وقوله ما هذا الرجل يدل
على سماعهم نباجيبا فيكون سوالم عن وصفه لذلك وصفوه بالنبوة **وله** اوحى اليه
كنايه عن القران **وله** لعرى في صدري اي لصق تلوم اي يلوم بمعنى ينتظر
فيقولون تعتر لقوله تلوني وبدا لي من سابق المغالبة اي بان لي الى القوم فبدتم
اي عليهم في البدار **وله** حقا هنا من حال الضمير العايد الى الموصول اعني
الالف واللام في النبي على تاويل الذي نباحقا **وله** يومهم شاملا فيه اشارة الى ان
سالما مع كونه مفضولا كان اقرا وهو مولى ابي حذيفة ابن عقبة بن ربيعة كان اهل فارس
وكان من فضلا المهاجرين ومن خيار الصحابة وممن تعدد في القران الانه كان يحفظ منه
كثيرا قال صلى الله عليه وسلم خذوا القران عن اربعة منهم واحدهم **وله** ابو سلمة هو زوج

ام

ام سلمة **وله** واخوان الاخوان امامن جهة النسب او الدين لما ورد لا يحل لمسلم ان يصارم مسلما فوق ثلاثة ايام اى يهجره ويقطع مكالمته **وله** منصار مان منقاطعان **تاب** **ما على الامام** **وله** اخف الصلاة **نص** حتى الصلاة عبارة عن عدم تطويل قرائتها والا فمصار على فصار المفصل وعن ترك الدعوات الطويلة وفى الاتيان بهما وبما بينهما عبارة عن الاتيان بجميع الاركان والسنن واللبث راكعا وساجدا بقدر ما يسبح ثلثا **وله** وان كان ليبلغ بكا النبى فيه دليل على ان الامام اذا احث برجل يريد منه الصلاة جاز له ان كمه او يمولج جاز له ان ينتظره ويمولاكم ليدرك الركعة لانه لما جاز ان يقتصر لحاجة انسان فى امر دنيوى كان له ان يرتد فى امر دينوى اجزوى وكرهه بعضهم وقال اخاف ان يكون شركا وهو مذهب مالك **وله** ان تعنن اى يتشوش ويحرك **وله** فالمجوز اى اخفف كانه يجاوز ما قصده ومعنى التجوز انه قطع قراءة السورة واسرع فى افعاله **وله** من اجل فلان من ابتدائيه متعلقة بما تاخر والثانية مع ما فى حيزها بدل منها ومعنى باخر عن الصلاة انه لا يصليها مع الامام **وله** اشد غضبا منه اى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك اليوم اشد غضبا منه فى الايام الاخر وفيه وعيد على من يسعى فى تخلف الغير من الجماعة **وله** ما صلى اناس منا زايد مؤكدة لمعنى الابهام فى اى وصلى فعل شرط فلينحو رجوابه **وله** يصلون لكم **نص** الضمير الغايب للائمة وهم من حيث انهم ضمنا لصلاة المامومين فكانهم يصلون لهم وان اصابوا اى اتوا بجميع ما عليهم من الاركان والشرائط فقد حصلت الصلاة لكم ولهم تامة كاملة وان اخطاوا بان خلوا ببعض ذلك عمدا او سهوا فصح الصلاة لكم والتبعة من الوبال والاعادة **حسن** فيه دليل على الامام اذا صلى جنبا او محدثا فعليه الاعادة وصلاة القوم صحيحة سواء كان الامام عالما بحدثه متعمدا للامامة اجاهلا **وله** فلكم **مط** بما اقتصر على لكم اذ بفهم من تجاوز الاصابة الى عبرهم ثبوته لهم **وله** اجد فى نفسى شيئا اى ارى فى نفسى ما لا استطيع على شرايط الامامة وانقان جهما لما فى صدرى من الوساوس وقلة تحمل القران والفقه فيكون وضع اليد على الصدر وظهره لازاله ما منعه منها واثبات ما يفوته على اجمال ما يصلح لها من الفوات والفقه **فج ٢٠** يحتمل ان اراد الخوف من حصول شئ فى الكبر والاعجاب متقدما على الناس فاذهبه الله ببركة كف رسول الله صلى الله عليه وسلم وندى وكفى بتشديد الباء **وله** نامرنا بالتخفيف وهو منا الى اخره قيل بينهما خلاف واجيب بانه انما يلزمه اذ لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضيلة بحصرها وفى البقرا الايات الكثيرة فى زمان لبس **باب** **ما على المامور من السنة ان**

السالفة وسلم المسبوق **وله** لم يكن اى لم يكن ولم يتعطف فيه دلالة الى ان المامور يتخلف عن الامام فى افعال الصلاة مقدار هذا التخلف وان لم يتخلف جاز الا فى تكبيرة الاحرام اذ لا بد ان يصير المامور حتى يفرغ الامام منها **مط** وبالانصراف يحتمل ان يراد بالانصراف الفراغ من الصلاة وان يراد الخروج من المسجد **وله** محشر اى ازحاش واشح حسن متعد **وله** الحميدى هو من شيوخ البخارى وليس بصاحب الجمع بين الصحيحين **وله** حالسا والناس خلفه قيام وعند احمد واسحق ان الامام اذا صلى جالسا وافقه المامور وعند مالك لا يجوز ان يوم الناس قاعد **وله** لما ثقل

اي اشتد مرضه وناها الضعف **ولد** بودنه لبكون الهمزة وتخفيف الدال اى لغلمة ويخبز
ويؤذنه بفتح الهمزة وتشديد الذال يدعوه والباد من رفع الصوت بالدعا احد ومنه
الاذان **ولد** حسنه اى حركته ذهب اى طفق **ولد** يتبع ابوبكر الناس اى كان ابوبكر يسمع
يتبع الناس اى كان ابوبكر يسمع الناس تكبير رسول الله صلى الله عليه وسلم فلون مقصدنا
ليرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يوضح الرواية السابقة كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلاة رسول الله الى بكر ويدفع زعم من زعم ان ابابكر
رضي الله عنه كان هو الامام والنبي صلى الله عليه وسلم مقتديا به وقول الحميدي صريح
ان حديث عايشه رضي الله عنها اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
وجب المصير الى مذهب الامامين **حسن** في الحديث انه يجوز الصلاة بامامين من
من غير حذف الاول مثل ان يقتدي بامام فيفارقه ويقتدي بامام اخر ويجوز
ان يقتدي بامام والمأموم سابق بعض صلوته ويجوز الشاقعدوة في اثنا الصلوة
وفيه دلاله على ان ابابكر افضل الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم واولاهم بالخلافة
بعده كما قالت الصحابه رضي الله عنهم رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا فلا نرضاه
لدنيانا **ولد** ان يحول الله الى اخره **سف** اى يجعله بليدا والا فالمسخ غير جايز
في هذه الامه وقد سبق عن الخطابي رضي الله عنه جواز المسخ في هذه الامة فيجوز الحمل على الحقيقة
ولد ومن ادرك ركعة **سلم** قيل اريد بالركعة الركوع والصلاة الركعة اى من
ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة وقيل من ادرك الركعة فقد ادرك الصلاة
مع الامام يعني يحصل له ثواب الجماعة هذا الحكم في الجمعة والا يحصل له ثواب الجماعة
ان ادرك اقل من الصلاة قبل السلام ومذهب مالك انه لا يحصل فضيلة الجماعة الا
بركعة تامة سوا في الجمعة وغيرها **ولد** وبراه من النفاق اى يومنه في الدنيا ان
يعمل عمل المنافقين ويوقفه لعمل اهل الاخلاص وفي الاخرة ان يومنه مما يعذب
به المنافق وليشهد له انه غير منافق **ولد** اعطاه الله الى اخره **سط** اذ الم يكن التاخير
بتقصير قبل العمل يعطى الثواب لوجهين احدهما ان نية المومن خير من عمله والاخر
خير الماحصل له من التحسر لفواتها **ولد** الرجل يتصدق **سط** سماه صدقة لانه
يتصدق عليه ثواب ست وعشرين درجة لو صلى منفردا لم يحصل له الا ثواب صلاة واحد
وفيه دلالة على ان من صلى جماعة يجوز له ان يصلي مرة اخرى جماعة اماما
او ماموما **ولد** فصلى منصوب لجوابه ووقع قوله الرجل لقولك الا ان
فتصيب خيرا وقيل الهمزة للاستفهام ولا نمعنى للنفي فعلى هذا فيصلي مرفوع عطفا
على الخبر وهذا اولى **ولد** وهم ينظرونك حال من المقدر اى لم يصلوا والحال
انهم ينظرونك **ولد** الى المخصب بالكسر شبه المركن وهي اجانه يغسل فيها الثياب
ولد لتبوا اليوا الهوض والطلوع **ولد** فتعد فاغتسل في الحديث دليل
على استحباب الغسل من الاغماء واذا كرر الاغماء استحب تكرار الغسل ولو اغتسل مرة
لتعدد الغسل جاز **ولد** عكوف العكوف الاقامة على الشي او بالمكان ولزومهما
واكرمه شيا شيا مصدر اى ما اكرم شيا من الاكرام الا هذه الانكار كانه انكر على
ان عايشة رضي الله عنها لم تسلم عليا مع العباس لما كان عندها من علي شي **ولد**

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه يحتمل ان يكون الضمير راجعا الى ابي هريرة فحينئذ يكون موقوفا
قوله من ادرك الركعة اي الركوع **قوله** فقد ادرك السجدة اي الركعة **قوله** ومن فاته
يعني من ادرك الركوع وفاته قراءة ام الكتاب وان ادرك الركعة فقد فاته ثواب كثير ❊ ❊

باب من صلى صلاة مرتين **قوله** ثم اتى قومه فصلى

والحديث دليل على جواز اعادة بالجماعة فذهب الشافعي الى الجواز مطلقا وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يعيد
الا الظهر والعشاء واما الصبح والعصر فالنهي عن الصلاة عندهما واما المغرب فلانه وتر النهار فلو اعاد
صار شفعا وقال مالك ان كان قد صلاها في جماعة لم يعد وان كان قد صلاها منفردا اعادها
اعادها في الجماعة الا المغرب وقال النخعي والاوزاعي يعيد الا المغرب والصبح وعلى ان الاقل
المفترض بالمتنفل جائز الا ان صلاة الثانية كانت نافلة فلا تعاد **قوله** وعنه قال فلا تعاد
لهذين المؤالفين رواية من اصحاب السنن ليشير الى انه ما وجد في الصحيحين قال النووي
هذا الحديث اثبت في المصابيح من طريقين اما الاول فقد رواه الشيخان واما الثاني
بالزيادة التي فيه وهي قوله وهي نافلة له فلم يجدها في احد الكتابين فاما ان يكون المؤلف
اورده بيانا للحديث الاول لخفي قصد الاتصال بينهما وهو سهو منه واما ان يكون برمز
من حاشر المجموعة الفضول الى مرامه لم يعرف طرفها **قوله** في مسجد الخيف الخيف ما انحدر من
غلظ الجبل وارتفع عن المسيل **قوله** على يمنا على متعلق بمحذوف وهما حال اي
افضل على اثباتهما او اسم فعل وهما متعلق به اي احضروهما عندي **قوله** وان كنت قد
صليت تكرير لتقرير لقوله وكنت قد صليت **قوله** فاصلي معهم فيه التفات من الغيبة الى
الحكاية لان الاصل ان يقال اصلي في منزلي بدل قوله يصلي احدنا **قوله** فاجد في نفسي اي
اجد في نفسي من فعلي ذلك حرارة هل ذلك لي او علي فقيل له نعم جمع جمع اي ذلك لا عليك ويحوز ان
يكون المعنى اني اخير من فعلي ذلك حر وحاور احة فقيل ذلك الروح نصيبك من صلاة الجماعة
والاول اوجه **قوله** عن ذلك المشار اليه بذلك هو ما اشير به اليه بذلك الاول والثاني
هو ما كان لفعله الرجل من اعاده مع الجماعة بعد ما صلاها منفردا **قوله** نعم جمع اي ظهر
نصيب من ثواب الجماعة **قوله** احسب جملة حالية اي ظانا صلاتكم **قوله** تكن لك نافلة
والصلوة مع الجماعة التي هي غير مسقطة للقضاء فريضة دالة على ان الاصل في الصلوة ان هم
يصلي بالجماعة وما ليس كذلك لم تعتد بها عند اداءها **قوله** فاصلي معه اي ازيد في صلاتي
فاصلي **قوله** وذلك ايتك اخبار في معنى الاستفهام بدليل قوله انما ذلك وهو احد قولي
مالك **قوله** على البلاط البلاط بالفتح ضرب من الحجارة يفرش به الارض ثم سمي المكان بلاطا
الساعا وهو موضع بالمدينة **قوله** لا تصلوا صلاة في يوم مرتين هذا محمول على ما مر في
الحديث الاول من الفصل الاول على مذهب مالك بن انس رضي الله عنه

باب السنن ونوافلها **قوله**

التطوع فان التطوع التبرع من نفسه بفعل وهي فعلة زائدة وهي التي داوم عليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وغير راتبة وهذا من القسم الاول والرتوت الدوام **قوله** فيصلي
عطف من حيث الحملية والتشريك على ينصرف اي انصرف يصلي ركعتين ولا يجوز نصبه
عطفا على ينصرف لما يلزم من انه كان يصلي بعد الركعتين **قوله** عن تطوعه عن صلاته وهو
الله صلى الله عليه وسلم كذا في صحيح مسلم وهذه العبارة اولى مما في المصابيح وهو قوله من التطوع

وله وهو قائم اي بتنقل من القيام اليها وكذا التقدير في الذي بعده اي ينتقل اليها من القعود
وله على متعلقه بقوله لتعاهد او يجوز كقدير مفعول التبيين والظاهر ان خبر لم يكن على شيء اي لم يكن يتعاهد
على شيء من النوافل واشد لتعاهدهن حال او مفعول مطلق على تاويل ان يكون التعاهد منعاهدا كقوله تعالى
او اشد خشية وله خير من الدنيا ان حمل الدنيا على اعراضها وزهرتها فالخير ما يجري هم
على زعم من يرى فيها خيرا او يكن من باب اي الفريقين خير مقاما وان حمل على الانفاق في سبيل الله
فيكون هما ان الركعتان نوافلهما وله صلوا قبل صلاة المغرب ع فيه استحباب
ركعتين بين الوقتين وصلاة المغرب او بين الاذان والاقامة لما ورد من كل اذانين صلاة وفيها وجهان
اشهرهما لا يستحب والاصح لا يستحب للاحاديث الواردة فيه وعليه السلف من الصحابة والتابعين
واحمد واسحق ولم يستحبها الخلفاء الراشدين ومالك واكثر الفقهاء وذلك لان يلتزم من تاخير المغرب
عن اول وقته وله لمن شاء اي ذلك الامر بين لمن شاء وله كراهية ان يتخذها الناس
سنة فيه دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم يحمل على الوجوب حتى يقوم دليل غيره قوله وله
اربع قبل الظهر الى اخره حسن اختلفوا في صلاة النهار فذهب بعضهم انها مثنى كصلاة الليل
مثنى وبعضهم الى التطوع الليل مثنى مثنى والنهار اربعا وله افضل وله بالتسليم حسن يعني
التشهد قيل سمي التشهد لتسليمه الاشمال عليه ويؤيده حديث عبد الله بن مسعود كنا اذا صلينا
قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل الى اخره وله سنة ركعات المفهوم ان الركعتين
الزائدتين دخلتا في البيت وكذا في العشر المذكورة في الحديث الاتي وله عدلن الى اخره
يقال عدلت فلانا بفلان اذا سويت بينهما وله لعادة ثنتي عشرة من باب الحث والتحريض
ويجوز ان تفصل ما لا يعرف فصله على ما يعرف وان كان افضل حثا وتحريضا وقيل يحتمل ان يراد
ثواب القليل مضعفا الى من ثواب الكثير غير مضعف وقال القاضي لعل القليل في هذا
الوقت والحال يضاعف الكثير في غيرهما وله وادبار السجود اي صلاة ادبار السجود
وادبار بضمتين بسكون على التنزيل او لتعقب مضافا في الحديث على الحكاية وله قبل الظهر
صفة لاربع ويحسب حيزا اي اربع ركعات قبل الظهر يواظب ارتجاء الفوز من السنة والعربضة
لموافقة المصلي سائر الكتاب وعندي والله اعلم تطهر هيوطها وانحطاطها وسائر ما يتفيؤها
ظلاله عن اليمين والشمال وله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ع لعدي لعد وفود
عبد القيس ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي وله والذي ذهب
به فسهو اي الذي توفاه وله كان عمر يضرب الايدي اي ايدي من تعمد الصلاة واحرم بالتكبير
بمنعهم منها ولعله رضي الله عنه وقف على قول عائشة رضي الله عنها ما ترك رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر عندي ولذا قول الناس وكنا نصلي الى اخره ٥
يخالف له رضي الله عنه وقد مر ان الخلفاء الراشدين لم يروا هاتين الركعتين وله
فلم يامرنا به اي لم يامر من لم يصل ولم ينهي من صلى وله ببلغ به اي ببلغ الحديث
الى النبي صلى الله عليه وسلم وله نعم صليت نعم ايجاب ولقرن لما سأله نافع لقوله هل
راى منك معاونة بينهما فانكر عليك في المذكور معناه وله تقدم اي من مكان صلى فيه الى اخره
وقول بمنزلة التكلم في قوله معونه والاتصال بصلاة حتى يكلم وقوله واذا كان بالمذنبة
الى قوله يصلي بمنزله قول معاوية او يخرج ولعله دلك لعظمها لصلوة الجمعة وتميزا
لها عن غيرها واما اختصاص مكة بما فعل دون المدينة لعظمها لها لجواز الصلاة في

آخر

فيها الاوقات المكروهة وليس بنسخ والا لما فعله ابن عمر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لسلبا كثيرا

باب صلاة الليل وتوابعها احدى عشر ركعة قال القاضي بنى الشافعي رحمه الله مذهبه على في الوتر وقال اكثر الوتر احدى عشر ركعة والفصل فيه اولى من الوصل وان وقته ما بين فرض العشا وطلوع الفجر وجواز لعدم تمه في السنة خلاف قبل والظاهر ان صلاة التهجد المفروضة عليه صلى الله وسلم لم يكن عشرها **وتوابعها** فيسجد السجدة من ذلك **فص** فيه دليل على انه يجوز ان يتقرب الى الله تعالى بسجدة فرده لغير التلاوة والشكر وقد اختلف الازاني جوازه + لغاني فيسجد السجدة من حفظه ما صدر عنه ذلك المذكور فيكون سجوده شكر والظاهر ان الفا لتفصيل المجمل يعني فيسجد كل واحدة من سجدات تلك الركعات طوله قدر ما يقرا احدكم خمسين اية **فص** قولها من صلاة الفجر اي من ادائهما قولها وتبين له الفجر يدل على ان التبين لم يكن بالاذان اولا لما كان لذكر التبين فايدة قولها فان كنت مستيقظة الشرط مع الجزا اجزا الشرط ويجوز ان يكون اجزا الشرط الاول محذوف والفا لفصلية المعنى اذا صليتما انا فان كنت مستيقظة الى اخره والركعتان مما قبل الفرض **وشنقها** شناقها السنا وهو الخيط او السير الذي تعلق به القربة والخيط الذي يشد به فمها يقال شنق القربة واشنقها اذا اوكاها واذا علقها **ولم يتوضا** لم يكثر بين الوضوين هو صفة اخرى لوضوه لقوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما يعني لم يكثر وقد ابلغ الوضوء المامور به اي استيفاء الوضوء وهو الوضوء الحسن فتمت اي صارت نامه يفعل من تام وهو لا يجيء الا لازما **وتوضا** بضم ولم يتوضا هنا من خصائصه صلى الله عليه وسلم لانه عصمه كانت تنام ولا ينام قلبه فيفطه قلبه بمنعه من الحدث وانما منع من النوم قلبه لنفي الوجي اذا اوحي اليه في المنام **وكان** في وعائه اي في حمله وعائه تلك الليلة **وفي** قلبي نورا يعني طلبا للاعضا ان يحلى بانوار المعرفة والطاعة وسعر عن ظلمة الجهالة والمعاصي فان ظلمات الجبلة محيطة بالانسان من فرقه الى قدمه والشيطان يأتيه من الجهات الست بوسا وسه وشبهاته ولا عن ذلك الا بانوار مستاصلة مستاقة تلك الظلمات وفيه ارشاد للامة وانما خص السمع والقلب والبصر بمي الطرفة لان القلب مقر الفكر في الا الله تعالى والبصر سارح البصر في ايات الله المنصوبة المبثوثة في الافاق وفي انفس والسمع محط ايات الله المنزله على نبيه واليمين والشمال خصا بعن للايذان بتحاور الانوار عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وعرلت فوق وتحت وامام وخلف من الجهة للشمل استنارته وانارته معا من الله وللخلق ثم اجمل بقوله واجعل لي نورا فذلله لذلك **وانه** رقد الى اخره هذا معنى ما قاله ابن عباس لا حكايته لفظه والتقدير انه قال رقدت في بيت خالتي ميمونة ورقد رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها فاستيقظ **وله** ست ركعات بدل من ثلث مرات اي فعل ذلك في ست ركعات **وله** كل ذلك تعلوهم بستاك اي في كل ذلك يستاك ويتوضا ويقرا ويصلي وثم في قوله فعل ذلك لتراخي الاخبار تفسيرا وتوكيدا لا لمجرد العطف لئلا يلزم منه انه فعل ذلك اربع مرات **وله** ثم اوتر بثلاث **فص** يدل على ان الركعات الست كانت من تهجد وان الوتر ثلاثا والتي

ذهب ابو حنيفة وقال الوتر ثلث ركعات موصولة لا ازيد ولا انقص وذكر النووي في الروضة ان
الصبح المنصوص في الام والمختصر ان الوتر ليس بحتم او قبل الوتر غير التهجد وفيه استحباب
السواك كلما قام من النوم قال المطهر فان قيل لم يتوضأ في هذه الرواية لعدم ما اشترط
دون الرواية الاخرى مع انه نام فيهما قلنا انما توضأ حيث توضأ لتجديد الوضوء الان وضوء
بطل قبل يجوز ان يكون قلبه قد احس بحدوث الحدث ههنا كما احس بهما الطهارة هناك
قوله لا ارمق الرمق النظر الى الشيء شزرا نظر العداوة واستعير هنا لمطلق النظر
وعدل ههنا عن الماضي الى المضارع استحضارا لتلك الحالة لتقررها في ذهن السامع قوله
طويلتين طويلتين كرر ثلث مرات اراد لغاية الطول ثم سرد شيأ فشيأ
قوله قبلهما اربع مرات فعلى هذا لا يدخل الركعتان الخفيفتان تحت ما اجمله بقوله
فذلك ثلث عشرة ركعة ويكون الوتر ركعة واحدة ولعل ناسخ المصابيح لما راى المحل
جعل الخفيفتين من جملة المفصل فكتب قوله ثم ركعتين وما دون اللتين قبلهما ثلث مرات
ومن ذهب الى ان الوتر بثلث ركعات حمل قوله على ثلث ركعات فعليه ان يخرج
الركعتين الخفيفتين من المتن قال المطهر الوتر ههنا ثلث ركعات لانه عدما قبل
الوتر عشر ركعات لقوله وركعتين خفيفتين ثم قال ركعتين طويلتين فهذه اربع ثم قال
ثلث مرات صلى ركعتين وما دون اللتين قبلهما فهذه ست ركعات اخر وهو من كلام
الوتر يشي قوله ما بدنا اي صار بدينا والبدن السمن وبطنه عجزت المراة وروي
بدنت اي ثقلت على الحركة بعلها على الرجل البادن وهو السمين البدن قوله في الحديث لا تبادروني
بالركوع والسجود اذا قد بدنت قال هكذا يروى قال ابو عبيد في الحديث يعني
بالتخفيف وانما بدنت بالتشديد اي كبرت واسننت والتخفيف من البدانة
وهو كثرة اللحم ولم يكن صلى الله عليه وسلم سمينا قال صاحب النهاية قد جاء في صفته
صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هالة بادن متماسك والبادن الضخم قال فلما قال
بادن ارد فه بمتماسك وهو الذي يمسك بعض اعضائه بعضا فهو متعدل الخلق
فان قيل قد روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه
وسلم واخذ اللحم فالجواب الاكثر من اهل الحديث يروونه على عكس هذا السياق وقد
روي عن عبد الله بن سنيق وهو اصوب الروايتين عن عائشة رضي الله عنها قالت
فلما اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو جالس قالت لهم بعد ما حطمته
السن والظاهر ان من روى اخذ اللحم صحف بدن ثم روى الحديث بالمعنى قيل هذا
الاختلاف يدل على ان الواجب على المحدث المتقن الالفاظ ان يحفظ الاثر الى هذه
الكلمة وتودي معناها الى التضاد الذي يحير الافهام عنده ولا يدري على انها النقول
قوله لقد عرفت النظائر سميت بالنظائر لتضديلها جمع نظوره وهي الحمار
يقال نظاير الحمر كما فاضلهم وانما ثلثم قوله النظائر جمع نظيرة جمع ونهي المثل والشبه
في الاشكال والاخلاق والافعال اراد اشباهه بعضها ببعض في الطول الحديث اورده
ابو داود في كتابه مستوفى عن علقمة والاسود قال ثابت ابن مسعود ذر جل وقال
اني اقرا المفصل في ركعة فقال هذا كهذ الشعر ونثر النثر الدقل لكن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقرا النظائر السورتين في الركعة الرحمن والنجم في الطور والذاريات

وفي ركعة واذا وقعت ولون في ركعة وسال والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس
في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيامة في ركعة وعم يتساءلون
والمرسلات في ركعة والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابو داود هذا تاليف
ابن مسعود رضي الله عنه **قوله** فكان يقول الفا كالمفصل **قوله** والجبروت فعلوت من الجبر
القهر الجبار الذي يقهر العباد على ما اراد وقيل هو العالي فوق خلقه **قوله** من قام
بعشر ايات اي اخذها بقوة وعزم من غير فتور ولا توان من قولهم قام بالامر فهو كناية
عن حفظها والدوام على قراءتها والفكر في معناها والعمل بمقتضاها لم يكتب **قوله**
اي لم يثبت اسمه في صحيفة الغافلين **قوله** من الغافلين اي خرج من زمرة العقلاء من العامة
ودخل في زمرة رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله **قوله** بغاية ابة لا شك ان قراءة
القرآن في كل وقت لها مزايا وفضايل واعلاها ان يكون في الصلوة لا سيما في الليل
ان ناشية الليل هي اشد وطا واقوم قيلا ومن ثمة اورد يحيى السنة الحديث في صلاة
الليل **قوله** من القانتين اي الذين قاموا بامر الله ولزموا طاعته وخضعوا
له **قوله** من المقنطرين اي من الذين بلغوا في حيازة المثوبات مبلغ المقنطرين اي
من الذين بلغوا في حيازة المثوبات مبلغ المقنطرين في حيازة الاموال قال ابو عبيدة لا يجد
العرب تعرف وزن القنطار وما نقل عن العرب المقدار المعول عليه قيل اربعة الاف
دينار وقيل القنطار رفادا قالوا قناطير مقنطرة هي اثنا عشر الف دينار وقيل
القنطار ملئ جلد الثور ذهبا وقيل موحملة كثيرة من المال **قوله** يرفع برفع خبر
كان والعايد محذوف اي يرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها طورا صوته
وان روي مجهولا كان ظاهرا **قوله** طورا الطور الحالة والاطوار الالات المختلفة هي
وطورا اي مرة **قوله** فاذا هو بابي بكر اي ما ربا بي بكر دليل قوله ومر لجمز ويصلي
حال منه ويحضر حال من يصلي **قوله** الوسنان النايم الذي ليس بمستغرق
في نومه **قوله** يا ابا بكر ارفع الى اخره نظيره قوله ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت
بها وابتغ بين ذلك سبيلا كامنه قال للصديق ائت من مناجاتك ربك شيا كالبلاغ
واحمل الخلق من قرانك بضيعتها وقال للفاروق ارفع من الخلق هونا واحمل
في مناجاة ربك بضيعتها بانه متعلق **قوله** بقام واخذ نقراهذ الايه من لدن قيام
ويواظب عليه حتى وتفكر في معانيها مرة بعد اخرى حتى اصبح وبا ذلك الالما
استملت على قدره كاملة وعزة قاهرة وحكمة بالغة وذلك ان المسيح عليه
السلام لما راى من قومه اتخاذهم اياه وامه الهين من دون الله ولسبه الولد
والزوجة اليه تفكر ان هولا لا يستحقون الا العقاب ولا ينفعهم من النار احد
ولا يصورفهم الغفران ثم تامل في جلال الله وعزته فقال ما قال اي لا
يغفر لهم الا العزيز القاهر الذي لا فوقه احد يرد عليه حكمه وحيث ذكر الغفران
علله بوصف العباد وانهم مملوكون يتصرف فيهم كيف يشا لا ظلم هناك ولما ذكر
الغفران ذكر العزة لما سبق والحكمة بينهما على ان فعله لا يخلو عن حكمة وان خفيت
علينا ركعتي الفجر يعني سنة الفجر كما يشهد له حديث عايشة رضي الله عنها في اول الفصل
الاول **قوله** اي العمل الذي يداوم عليه صاحبه ومن ثمة ادخل حرف التراخي

في قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قولها سمع الصارخ الديك لانه كثير الصياح
في الليل قوله ما كنا فيه المعنى ما كنا اردنا منه امرا مهما الا وجدناه عليه يعني ان من كان
قصدا لافراط ولا تفريط قوله لارقبن الى اخره اي لارقبن وقت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الليل فانظر ماذا يفعل فيه واللام للتاكيد كما في قوله قدمت لحبوبتي قوله هويا
له الهوي بالفتح الحين الطويل من الزمان وقيل هو مختص بالليل قوله فاستك اي فانزع
السواك من الفراش بيان وتدريج قوله فاستن الاستنان استعمال السواك وهو افتعال
من السن اي يمره عليها قولها وما لكم عطف على مقدار اي ما لكم وقراته وما لكم وصلاته
والواو في قوله وصلاته بمعنى مع اي وما تصنعون مع قراته وصلوته ذكرها بحسرة اه
وتلهفا على ما تذكرت من اجوال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها انكرت السوال على السايل

باب ما يقول اذا قام من الليل قوله

ينهجد حال من ضمير قام وقال جواب اذا والشرطية خبر كان وانما قال ومن فيهن تغليبا للعقلا
قوله لك الحمد تقديم الخبر يدل على التخصيص وكانه قيل له لم خصصتني بالحمد فقال لانك انت
انت الذي تقوم بحفظ المخلوقات وتولي كل شيء ما به قوامه وما به ينتفع ثم تهدي به اليه بنور
هدايتك ليتوصل الى منافعه وانت القاهر على المخلوقات لا مالك لهم سواك ولا من يحمي ولا
ملجأ ثم المرجع اليك تجازيهم بما عملوا من المعاصي والطاعات وهذا كله وسايل قدمت الى ما
يختص به صلى الله عليه وسلم وهو قوله اللهم لك اسلمت الى اخره وكرره لحمد المخصص
للاهتمام بشانه وليناط به كل من معنى اخر قوله في رواية فيهن في رواية قيوم
وهي من ابنية المبالغة والقيم معناه القايم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم
في جميع احواله والقيوم هو القايم بنفسه الذي يقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود
ولا دوام وجوده الا به قوله انت نور السموات والارض اي منور السموات يعني ان كل شيء
استنار واستضاء فبقدرتك وجودك والاجرام النيره بدايع فطرتك والعقل والحواس
خلقك وعطيتك قوله انت الحق لا منكر تلقاه وعلما ان الله هو الحق الثابت الدايم الباقي
ومما سواه في معرض الزوال شعر الا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم محتضر
بالانجاز دون وعد غيره اما قصدا واما عجزا تعالى الله عنهما والتنكير في النوايا للتفخيم
قوله ولقاؤك حق اي المراد بلقاء الله تعالى المصير الى دار الاخرة وطلب ما هو عنده
الله وليس العرض هو الموت وقوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه
والموت قبل لقاء الله بين ان الموت غير اللقاء لكنه معترض دون العرض المطلوب ويجب
ان يصبر عليه ويحتمل مشافهته حتى يصير الى الفوز باللقاء والساعة يطلق على حز قليل
من الليل والنهار ثم استعير للوقت الذي تقوم فيه القيامة سرد انها ساعة حقيقة
تحدث فيها امر عظيم قوله والنبيون حقا لما نظر الى المقام الالهي ومقربي الحضرة
الربانية عظم شانه حيث ذكر النبيين معرفا ثم خصص محمدا صلى الله عليه وسلم اذانا
بالتغاير وانه فايق عليهم ولما رجع الى مقام العبودية نظر الى افتقار نفسه
نادى لسان الاضطرار اللهم لك اسلمت واليك انبت فان الاسلام هو الاستسلام وغايته
الانقياد ونفي الحول والقوة الا بالله ومن ثم اتبعه بقوله بك خاصمت واليك حاكمت ثم رتب
عليها الى مقام التفرقة طلب الغفران وفي قوله محمد حوا اشارة الى مقام الجمع وفي قوله بك

وبك خاصمت واليك حاكمت الى مقام التفرقه وارشاد الخلق **وله** واليك انبت الاناية الرجوع
الى الله تعالى بالتوبة **وله** وبك خاصمت **وله** اى بحجتك خاصم من خاصمنى من الكفار واجادلهم وقيل
بتاييدك ونصرتك **وله** واليك حاكمت اى جعلتك فاصلا بينى وبين من تحاقلنى فيما ارسلتنى به
اللهم رب جبرئيل قيل لا يجوز نصب جبرئيل على الصفة لان الميم المشدده بمنزلة الاصوات فلا يوصف
بما اتصل به فالتقدير يا رب جبرئيل قال الزجاج هذا قول سيبويه وعندى انه صفة
فكما لا يمتنع الصفة مع تا لا يمتنع الميم قال ابو علي قول سيبويه عندي اصح لانه ليس في الاسما
الموصوفه شئ على حد اللهم ولذلك خالف سائر الاسما ودخل في خبر ما لا يوصف نحو جهلة فا
صار بمنزلة صوت مضمومه الى اسم فلم توصف **وله** فاطر السموات والارض اى مبتدعهما ومخترعهما
وله اهدني لثبتني وزدني لما اختلف فيه اى الى ما اختلف **وله** باذنك اى بتيسيرك
وله من يعار اى استيقظ ولا يكون الا لفظه مع كلام الجوهري تعار من الليل اذ ذهب من
نومه ولعله ماخوذ من عرار الظليم وهو صوته **وله** فان نوضا يجوز ان يعطف على
قوله دعا او على قوله قال لا اله الا الا ول اظهر والمعنى من استيقظ من النوم فقال
ذلك وكبر ثم ان دعى استجيب له فان صلى قبلت صلاته **وله** ولا تزغ اى ولا تبلني
ببلاء يزيغ قلبي فيه **وله** فيتعار هو صح ممنا يتعار بصيغة المضارع ويستعمل في انتبا
معه صوت اى من هب من نومه ذكر الله عند مع الهبوب فيتعار يجمع بين المعنيين من
الاستيقاظ والذكر وانما يوجد ذلك عند من يعود بالذكر فاستانس به وغلبه حتى
صار الذكر حديث نفسه في نومه ولقظته **وله** اذاهب من الليل اى من نومه الليل
والاضافة بمعنى في **وله** من ضيق الدنيا اى مكارهها وشدائدها لان من به مشقه
من مرض او دين او ظلم صارت الدنيا لعينه ضيقه وكذا المراد من ضيق يوم القيمه
وله كبر ثم ليقل في المواضع الثلثه بالمضارع عطفا على الماضي دلالة على استحضار
تلك المقالات في ذهن السامع وثم فيها للتراخي في الاخبار ويجوز ان يكون للتراخي الاقوال
في ساعات الليل الهوي الهوي الليل الحين الطويل من الزمان وقيل يختص بالليل فان
قلت ما الفرق بين قوله هوينا بالتنكير هناك وبين الهوي ثمة منا معرفا قلت التعريف هم
لاستغراق الحين الطويل بالذكر بحيث لا يفتر عنه في بعضه ومنه قوله تعالى اسرى بعبده
ليلا اى بعضا منه **باب الحرص على قيام الليل وله** على قافيه
راس اصحكم القافيه القفا قيل قافيه الراس وموخره وقيل وسطه اراد تقبله
واطالته فكانه قد شد عليه شدا او عقد ثلث عقد **وله** ثلث عقده قال الكاتب
انما التعقيد بثلث اما للتاكيد او لان الذي يحل به ثلثه اشيا الذكر والوضو والصلاة
وكان الشيطان منعه من كل واحد بعقده عقدها على قافيته ولعل تخصيص
الغفلاته محل لواهه ومحال تصرفه وهو اطوع الهوى الشيطان واسرعها اجابه
الى دعوته **وله** على كل عقده متعلق بيضرب **وله** عليك ليل طويل على الثانيه على
مع ما بعدها مفعول للمقول المحذوف اى يلقي الشيطان على كل عقده لعقدك هذا
القول وهو عليك ليل طويل اى ليل طويل قال صاحب العين لقال
ضرب الشبكة على الطاير القاها عليه وقوله عليك اما خبر لقوله ليل طويل

اي ليل طويل باق عليك او اعرا اي عليك بالنوم امامك ليل طويل فالكلام جملتان ه
والثانية مستانفة كالتعليل **قوله** فاصبح نشيطا مثله محال من ايمن العدو وشد على قفاه بربعه
الاسر عفكره استيناف وهو يجري بالخلاص منه بالطابق حيله من بعد اخرى حتى تخلص منه بالكلية
واما من اطاع الشيطان ولم يتخلص منه بما ذكر فهو كالسجين الباقي في الاسر باستيناف العقد
قوله افلا اكون مسببا عن محزون اي ترك قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا يعني
ان غفران الله اياي سبب لان اقوم واتهجد شكرا له فكيف اتركه اي كيف لا اشكره وقد خصني بخير
الدارين فان الشكور صيغة المبالغة تقتضي نعمه خطيرة وتخصيص العبد بالذكر مشعر بغايته
الاكرام والقرب الى الله تعالى ومن ثمة وصفه به في مقام الاسراء والعبودية تقتضي صحة النسبة
الا بالعبادة والعباده عين الشكر **قوله** فصل ما زال الفا تفسير **قوله** حتى اصبح يحتمل ان ه
تكون تامة وما قام في محل النصب حالا من فاعل اي اصبح وحالة انه غير قايم الى الصلوة وان
تكون ناقصة وما قام خبرها اي غير قايم ويحتمل ان يكون ما قام جملة مستانفة مسببة للجملة
الاولى او مؤكدة مقررة لها **قوله** بال الشيطان في اذنه لشبه قال القاضي شبه تثاقل
نومه واغفاله عن الصلاه وعدم انتباهه بصوت المؤذن مع احساسه سمعه اياه بحال
من بال في اذنه فيثقل سمعه ويفسد حسه وقيل هو كناية عن استهانه الشيطان ه
واستحقاقه فان من عادة المستخف بالشي هو ان يبول عليه والاول كلام الخطابي والثاني
من كلام النور لشي يحتمل ان الشيطان ملا سمعه بالاباطيل فاخذت في سمعه وقرا عن سماع
دعوة الحق قيل خص الاذن بالذكر والعين بالنسب بالنوم اشاره الى ثقل النوم فان المسامع
موارد الانتباه بالاصوات ونداجي على الفلاح وحل البول من الحسن لانه مع حاسه
اسهل دخولا في تجاويف الخروق والعروق وقعوده فيها فيورث الكسل في جميع ه
الاعضا **قوله** سبحان الله سبحان كلمة تعجب وتعظيم للشي وقوله ما ذاك التعبير والبيان
لان ما اسمها ميه متضمنه معنى التعجب والتعظيم وعبر عن الرحمة بالخير ان لكثرتها
وعزتها وعن العذاب بالغضب لانها اسبابه مودية الى العذاب جمعهما لسعتهما وكثرتها
قوله رب كاسيه المراد الكثير **قوله** اي كاسية من الوان الثياب عاريه من انواع
الثواب قيل عاريه من انواع الشكر النعم وقيل هذا نهي عن لبس ما شف عن الثياب
قيل قوله رب كاسية كالبيان الموجب للاستيقاظ الارواح الى الصلوة اي لا ينبغي لهن ان يتغافلن
عن العباده ويعتمدن على انهن اهالي رسول الله صلى الله عليه وسلم كاسباب جلعه نسبه ه
ازواجه مشرفات في الدنيا فهن برعايته عنها في الاخرة اذ لا اصاب فيها والحكم عام لهن
ولغيرهن فانما لغيره بعموم اللفظ لا بخصوص السبب **قوله** ينزل ربنا قال القاضي الله ه
تعالى منزه عن الجسمية بالقواطع العقلية والنقلية فامسع وصفه بالنزول على معنى الانتقال
من موضع اعلا الى موضع اسفل بل على ما دكر اهل الحق نور حسنه وهلوبد لطفه على العباد ه
واجابه دعوتهم وقبول معذرتهم كما مودبدن الملوك الكرما والسادة الرحما اذا نزلوا بقرب
قوم محتاجين ملهوفين فقرا مستضعفين وقد روي هبط من السما العليا الى سما الدنيا
تعالى من مقتضى ميقات الجلال الذي تعصى الانفه من الارذال وعدم المبالاة وقهر الاعداء
العداي والانتقام من العصاه الى مقتضى صفات الاكرام المقتضيه للرافه والرحمه وقبول

المعذره

المعذرة والتلطف بالمحتاج واستعراض الحوائج والمساهلة والتخفيف في الاوامر والنواهي والاغضاء مما يبدو
من المعاصي **قوله** تبارك وتعالى جملتان معترضتان من الفعل وظرفه تنبيها على التنزيه لئلا
يتوهم ان المراد اثبات ذمام وحقيقة **قوله** تخصيص الثلث الاخير من الليل لانه وقت التهجد وغفلة
الناس عن التعريض لنفحات رحمة الله تعالى وعند ذلك تكون النية خالصة والرغبة وافرة **قوله**
من يعرض احراج العمل مخرج الفرض تمثيل لتقديم العمل الذي يطلب ثوابه وايذان لكونه واجب
اذا سئل الوعد غير عدوم اي غنيا لا يعجز عن اداء حقه **قوله** ولا ظلوم اي لا يظلم المفترض بنقص دينه
وتاخير اداءه عن وقته وانما خص هاتين الصفتين لانهما ما نعتان عن الاقراض غالبا **قوله**
لا يوافقها الى اخره وهذه الجملة صفة لساعة اي ساعة من شانها ان تترقب لها وتغتنم
الفرصة فيها لادراكها لانها من نفحات رب رؤف رحيم وهي كالبرق الخاطف ممن وافقها اي تعرض
واستغرق او فاته مترقبا للمعاودة فوافقه قضا وطره **قوله** وذلك اي ذلك المذكور هو
يحصل كل ليلة **قوله** ثم ان كانت في كلمة **قوله** في كلمة دائم وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقضي حاجته من نسائه بعد احيا الليل بالتهجد فان الجدير بالنبي صلى الله عليه وسلم اذا
العبادة قبل قضا الشهوة قيل يمكن ان يقال ان ثم هنا لتراخي الاخبار اخبرت اولا ان
عادته صلى الله عليه وسلم كانت مستمرة بنوم اول الليل واحيا اخره ثم ان اتفق احتياج يقضي
حاجته ثم ينام في كلتا الحالتين فاذا انتبهة عند النداء الاول فان كان جنبا اغتسل
والا توضا **قوله** داب الصالحين اي الداب العادة والشان وقد يحرك واصله من داب في
العمل اذا جد وتعب ثم نقل الى العادة والشان **قوله** فبلكم اي وهي عادة قديمة **قوله**
وتكفره ومنهاة بفتح الميم وسكون ما بعده فيها **نه** اي حاله من شانها اي نهى عن الاثم
او هي مكان مخصوص لذلك وهي مفعلة من النهي وحيثما مطهرة ومرضاة ومحمدة **ش**
المعنى ان قيام الليل قربة لقربكم الى ربكم وخصلة تكفر سيئاتكم وتنهاكم عن المحرمات وان الصلاة
تنهى عن الفحشاء والمنكر **قوله** يضحك الله **قوله** الضحك مستعار من الرضا ويؤل الى معنى الدنو
كانه قيل ان الله يرضى عنهم ويدنو اليهم برافته ورحمته ويجوز ان يضمن الضحك معنى
النظر ويعدى بالى فالمعنى انه يقال ينظر اليهم ضاحكا اي راضيا عنهم متعطفا لان
من شان الملك اذا نظر الى الرعية بعين الرضا ان يدفع شيئا من الانعام الا فعله وفي
عكسه قوله تعالى لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة **قوله** اذا قام بالليل المجرد
الظرفية ويدل عن الرجل لقوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها مكان
اي بلغت رجال يضحك الله تعالى منهم وقت قيام الرجل وفي ابدال الظرف مبالغة كما في
قوله اخطب ما يكون الامير قائما لحقه **قوله** في جوف الليل اما حال من الرب اي قائلا في جوف الليل من يدعوني فاستجيب له الحديث
سدت مسد الجزا ومن العبد اي قائما في جوف الليل داعيا مستغفرا ويحتمل ان يكون
خبر الاقرب ومعناه سبق في باب السجدة مستقصى فان قلت المذكور ههنا اقرب ما يكون
الرب من العبد في سجوده وهناك اقرب ما يكون العبد من ربه فما الفرق اجيب بانه
قد علم مما سيق في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في قوله ينزل ربنا الى اخره ان رحمته
سابقة فقرب رحمة الله من المتقين المحسنين سابق على احسانهم فاذا تحلوا بما يقربهم من ربهم
باحسانهم كما قال واسجد واقترب وفيه ان لطف الله وتوفيقه سابق على عمل العبد وسبب

له ولولاه لم يصدر من العبد خير قط **قوله** الاخر صفة لجوف الليل على انه نصف الليل ويجعل
لكل نصف جوفا والقرب يحصل في جوف النصف الثاني فابتداوه ما يكون من الثلث الاخير وهو وقت
القيام للمتهجد **قوله** فان استطعت اشارة الى تعظيم شان الامر وتفخيمه وفوز من يستعد به
ومن ثمة قال ان يكون ممن يذكر الله اي يحرط في زمرة الذاكرين الله ويكون لك مساهمة بضم
وهذا ابلغ من ان يقال ان استطعت ان تكون ذاكرا **قوله** نضح نضح الماء اي عرسه وفيه
ان من اصاب خيرا ينبغي ان يجري اصابته الغير وان يحب له ما يحب لنفسه فاحذ بالاقرب
فالاقرب وقوله صلى الله عليه وسلم رحم الله عبدا لامه بمنزلة رش الماء على الوجه ه
لاستيقاظ النايم وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما نال بالتهجد ما نال من الكرامة والمقام
المحمود فاراد ان يحصل لامته نصيب وافر حثهم على ذلك بالطف وجه اي دعا اسمع
قوله اي دعاء اسمع اي ارجى للاجابة لان المسموع على الحقيقة ما يقترن بالقبول
ولا بد من مقدر اما في السوال اي اي اوقات الدعا اقرب الى الاجابة واما في الجواب اي دعا
في جوف الليل عزفا اي علالي **قوله** اعدها الله الى اخر جعل حزا من تلطف في الكلام
العرفة كما في قوله تعالى اولئك يحزون الغرفة بعد قوله وعباد الرحمن الذين يمشون على ه
الارض هونا واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما وفيه تلويح الى ان كيس الكلام من صفات
عباد الله الصالحين الذين خضعوا لباريهم وخاطبوا الخلق بالرفق في الكلام القول
والفعل وكذا جعل حزا من اطعم في قوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يقتروا وكذلك جعلت
حزا من صلى بالليل ومحا في قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما ولم يذكر في البيت
الصيام اكتفاء بما ذكروا الان الصيام صبر كله **قوله** او عشار ربع عشرة مثاله ه
العشرة عشرا فانا عاشر وعشرته فانا معشر وعشار اذا اخذت عشره ويثنى من جميع
خلق الله تعالى الساحر والعشار لشدة اعلمهم وتغليظا وانهم كالايسبن من رحمة الله ه
العامة الخلق **قوله** ما تقول فاعل تقتضيها اه يعني ان قولك يدل على انه محافظ ه
على الصلوات فان من لا يدع الصلاة بالليل لا يديمها بالنهار فمثل ذلك الصلوات ه
تنهاه عن الفحشا والمنكر فينوب عن السرقة ومعنى السين التاكيد في الاثبات كما ان
لن للتاكيد وفي النفي **قوله** جميع حال مؤولة من فاعل فصليا على التثنية لا الافراد لانه
لا بد من الراوي والتقدير فصلى ركعتين جميعا ثم ادخل او صل في البيت فاذا
اريد تقييده بفاعل لقدر فصلى وصلت جميعا فهو قريب من التنازع جملة القران المراد
من حفظه وعمل بمقتضاه والا كان في زمرة من قال في حقهم كمثل الحمار يحمل اسفارا او لضافه
الاصحاب الى الليل تنبيها على كثرة القيام والصلاة فيه كما يقال وابن السبيل لمن يواظب
على السلوك **قوله** لقول لم الصلاة الصلاة منصوبة بتقدير اقيموا او صلوا ويجوز الرفع
بمعنى حضرت الصلاة **قوله** وامر اهلك بالصلاة الى اخره اي اقبل انت واهلك الى
عباده الله والصلاة واستعينوا بهما على فقركم ولا تهتموا بامر الرزق فان رزقك يكفي من
عندنا ففرغ بالك لامر الاخرة **باب القصد في العمل قوله**
لانسان ان تراه الى اخره اي ان لشاء الله منبعث اباته وان لشاء اباته تاما اباته تاما اي
كان اصله قصد الاسراف فيه ولا تقصير يسام في وقت اليوم اي اول الليل ويتحدى وقته
ومواضع **قوله** احب الاعمال الى اخره قال المظهر هذا الحديث سلك اهل التصوف

ترك

ترك الاوزار كما ينكرون ترك الفرائض **قوله** لا يحل قال القاضي الملال فتور يلحق من كثرة
مزاولة شيء فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وانما يتصور في حق من يتغير والمراد هنا
ما يؤول اليه اي ان الله تعالى لا يعرض عنكم اعراض الملوك ولا ينقص ثواب اعمالكم ما بقي لكم
نشاط وارتحه واذا فترتم فاقعدوا فانكم ان انتهتم بالعباده على كلال وفتور كان معاملة
لله تعالى لكم معاملة الملوك منهم وقال التوربشتي استاد الملال الى الله تعالى على طريق
الازدواج والمشاكلة والعرب تذكر احد المتضادين موافقة للاخر فال بحالها معنى قال
تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها **قوله** لساط حط بمعنى الوقت او بمعنى الصلاة التي تشط لها
الرجل عن كمال الارادة كما والذوق فانه مناجاة ربه فلا تخور المناجاة عند الملال
قيل يجوز نصبه على المصدر لان صدور الصلاة على المومنين الذين هم في صلاتهم
خاشعون لا يكون الا عن وفور نشاط وارتحه اي نشاطهم في صلاتكم النشاط الذي يعرف
منكم ويليق بكم في مناجاة ربكم فاذا عرض الفتور فاقعدوا **قوله** وهو ناعس لا يدري
لا يدري مفعوله محذوف اي لا يدري ما يفعل وما بعده مستانف بيان والفاء في فيسب
للسببية كاللام في قوله تعالى فالتقطه ال فرعون قال المالكي يجوز في فيسب الرفع
على انه عطف الفعل على الفعل والنصب باعتبار جعل فيسب جوابا للفعل فانها
مثل لبث في اقتضائها جوابا منصوبا نظير لعله يزكى او يذكر فتنفعه الذكرى
نصب عاصم ورفعه الباقون انتهى كلامه قيل النصب اولى لما مر ولعل المعنى ولعله
مطلب من الله الغفران لدينه فصير مركبي فيكلم بما يحلب الريب فيزيد العصيان
على العصيان فكانه تب لنفسه **قوله** ان الدين يسر اي ان دين الله وشريعته سلكه
على التيسير كما قال الله وما جعل عليكم في الدين من حرج فمن تشدد على نفسه ولعنق لما لم
يوجد عليه كما هو حال الرهبانية تعلب ويضعف عن القيام وشر الرجل اذا الزم
الطريقة المنفرة والفاء جواب شرط محذوف يعني اذا ثبت لكم ما في المناهي من
الوهن فسددوا اي اطلبوا السداد وهو القصد المستقيم الذي لا ميل فيه فاعملوا
باليد للتشديد من حيث المعنى يعال قارب فلان في اموره اذا اقتصد والعدوه
بالضم ما بين صلاة الغداه الى طلوع الشمس وبالفتح المرة من الغدو او هو بدا اول النهار
بفتح الرواح والدلجه بالضم والفتح اسم من ادلج بالتشديد اذا سار من اول الليل
استعير هنا الاوقات للصلاة فيها قيل تيسير مصدر وضع موضع المفعول
مبالغة والتنكير للتقليل كما في قوله وشيء من الدلجه وبنا المفاعلة في يشاد لبس
لبس للمغالبة بل لتمنا لحه من جانب المكلف ويحتمل ان يحمل للمغالبة على طريق
الاستعاره وفي وضع الدين موضع المضمر تفخيم لمعنى الانكار اي لن يتابع في تشديد
الامر المسنود احد الا صار مغلوبا حيث كان امر المشدد وعطف لن يشاد على الجمله
الاولى لارادة حصول الجملتين في الواقع وترتب الثانيه على الاولى في ذهن السامع
واما معنى البشارة فكانه قيل ابشروا بما مهد محمد ان الله قد رضي لكم الكثير من
الاجر على القليل من العمل بخلاف سائر الامم **قوله** ولن يشاد فيه حث على الاقتصاد
في العبادة وترك التشديد على النفس **قوله** عن حرسه تمويها يحمله الرجل على نفسه
من قراءة او صلاة كما ورد والحرب النوبة في ورود الماحط ايضا حض قبل الظهر بقليل

الحكم لانه منطلق باخر الليل من غير فصل سوى صلاة الصبح ولهذا لو نوى الصيام قبل
الزوال صوم نافلة جاز وبعده لم يجز **قوله** كتب له كتب جواب الشرط وكانما صفة
مصدر محذوف اي اثبت اجر اثبتا مثل قراءه من الليل **قوله** عن صلاة الرجل قاعدا
حسن الحديث الثاني وارد في صلوة التطوع لان ادا الفرايض قاعدا مع القدرة على القيام لا يجوز
فان صلى القادر صلاة التطوع قاعدا فله نصف اجر القائم ومثل هذا يجوز ان يصلي التطوع نائما
مع القدرة على القيام والقعود فذهب بعض الى انه لا يجوز وذهب قوم وهو مذهب الشافعي
الى جوازه واجر نصف اجر القاعد وهو قول الحسن وهو الاصح والاولى التشبيه في السنة
ح صلاة الفرض قاعدا مع قدرته على القيام لم يصح له ذلك وان استحل كفر وجرت عليه
احكام المرتدين **قوله** ومن صلى نائما اي مضطجعا **قوله** من اوى الى فراشه اوى واوى
بمعنى واحد ويقال اويت الى المنزل واويت غيري واويته وانكر بعضهم المقصور
المتعدي وقال الازهري **قوله** وهي لغة ضعيفة **قوله** ليسال الله حال من فاعل ينقلب
الا عطاه وايضا حال من فاعل لسال وجاز لان الكلام في سياق النفي **قوله** عجب
ربنا اي عظم ذلك عنده وكبر لديه **قوله** وشفقا اي خوفا يقال اشفقت اشفق شفقا
وهي اللغة العالية وحكى ر ذريد اشفق شفقا **قوله** فوضعت يدي على راسي فان قلت
ليس بحيث عليه خلاف هذا توفيرا له صلى الله عليه وسلم قلت لعله صدر عنه لا عن
قصد او لعله استغرب كونه على خلاف ما خلقت عنه فاستعذه فاراد تحقيق
ذلك فوضع يده على راسه ولذلك انكر صلى الله عليه وسلم بقوله مالك الى اخره
فسماه ونسبه الى ابيه وكذا قول عبد الله وانت بضلي قاعدا فانه حال مقررة
لجملة الاشكال **قوله** على نصف الصلاة اي لقياس نصف صلاة الرجل حال
قعوده على نصف صلاته حال قيامه **قوله** عابوا ذلك اي عابوا مسه الاحجار
في الصلاة وهي شاقة على النفس وثقيلة عليها لعلم لنبوا قوله تعالى وانها لكبيرة
الا على الخاشعين **قوله** ارضاها وقيل كان اشتغاله بالصلاة راحة له كان بعد
غيرها من الاعمال الدنيوية تعبا وكان يستريح بها لما فيها من مناجاة الله
تعالى ولهذا قال وقرة عيني في الصلاة **باب الوتر قوله**
مثنى مثنى تاكيد للاول **قوله** توتر له الوتر الفرد بكسر الواو وفتح وفي الحديث
اسناد مجازي حيث اسند الفعل الى الركعة والظاهر ان يقال يوتر المصلي بها ما قد
صلى وفي قوله يوتر اشارة الى ان جميع ما صلى وتر قال الشافعي يسلم في صلاة الليل والنهار
من كل ركعتين عملا بالفريضة لما روى ان عمر انه صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار
مثنى وقال بعض اصحابنا في حنيفة ان صلوة الليل مثنى وفي صلاة النهار يسلم عن اربع
قوله من اخر الليل اي لعبة تنشاه عن اخر الليل اي اخر وقتها اخر الليل فوطها من
الليل اي بعضه فوطها قال خلق نبي الله قال في الاحياء اراد بقوله كان خلقه القرآن
مثل قوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف الاية وقوله تعالى ان الله يامر بالعدل الاية
وقوله تعالى واصبر على ما اصابك الاية قوله تعالى واعف عنهم واصفح وقوله ادفع
بالتي هي احسن وقوله والكاظمين الغيظ وقوله يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن
الاية الدال على تهذيب الاخلاق الذميمة فوطها فنبعثه الله اي يوقظه من منامه

فان

فان قيل قد تقرر في علم المعاني ان مفعول المشيه لا يذكر في الكلام الفصيح الا ان يكون فيه غرابة
اجيب كما لفظ البعث شاهدا على الغرابة كانه تعالى نبه حبيبه لغضا نمنه من مناعاة ومناجاة
بينهما من مكالمة فاحوالها وما موصولة العايد محذوف اى ما شا فيه بمعنى المقدار ومن للبيان بانه
قولها فذكر الله وحمده اي يتشهد فالحمد اذن لمطلق الثنا اد ليس في الخبات لفظ الحمد قولها
ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم قال احمد لا اصنعهما ولا امنع من فعلها واكره مالك قال الامام النووي
هما ان الركعتان فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم حالسا لبيان جواز الصلوة بعد الوتر وبيان
جواز النفل حالسا ولم يواظب على ذلك وما اراد القاضي عياض برواية الركعتين فليس بصوات
لان الاحاديث اذا صحت وامكن الجمع بينهما تعين وقد جمعنا قولها لا اعلم من باب التكني عن الله بن باب الفي
الشي بنفي لازمه دل الكلام على انها كانت مترقبة احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلها ونهارها
وحضورها وغيبتها اي لم يكن الفعل المذكور اولو كان لعلمته **وله** بادروا الصبح كان
الصبح مسافر يقدم عليكم طالبا منكم الوتر وانت تسعى له مشمرا مطلوبه يقال بكرت
اليه وبادرته **حس** قيل الوتر بعد الصبح وهو قول عطاء وبه قال احمد ومالك وذهب
اخرون انه يقضي متى قال وهو قول سفيان الثوري واظهر قول الشافعي رحمه الله لما روي
انه قال من نام عن وتر فليصل اذا اصبح **وله** مشهودة اى تشهدها ملايكة الليل
والنهار تنزل هولا وتصعد هولا، فهو اخر ديوان الليل واول ديوان النهار وليشهد
بسر من المصلين في العادة قولها من كل الليل من ابتدايته ما وتر اي اوتر من كل
اجزا الليل قولها من اول الليل بدل او بيان **وله** وان اوتر قبل ان انام كان المناسب
ان يقال والوتر قبل النوم ليناسب المعطوف عليه واني بان المصدر به وابرز الفعل
وجعله فاعلا امتمانا بشانه وانه اليق بحاله لما خاف الفوت ان ينام عنه والا
فالوتر اخر الليل افضل **وله** الله البر الحميد دل على ان السعة من الله تعالى
في التكليف لعه يجب لعنها بالشكر والله البر دل على ان تلك السعة العظيمة هي
حطس لما فيه من معنى التعجب قولها يوتر باربع وثلاث الى اخره **وك** هذا الاخبار
يحتب ما يحصل من انتباه الوقت او طول الغراه كما حا في حديث حذيفه وابن مسعود
او من نوم او من مرض او من برد اس كما قالت فلما اس صلى اربع ركعات او غيرها
الوتر حق الحق يجي بمعنى الثبوت والوجوب فذهب ابو حنيفه الى الثاني والشافعي الى
الاول اى ثابت في السنه وفي الشرع وفيه نوع توكيد **وله** ومن احب ان يوتر بواحده
فليفعل **ح** فيه دليل على ان اقل الوتر ركعة وان الركعة الفرده صحيحه وهو مذهبنا
ومذهب الجمهور وقال ابو حنيفه لا يصح الايتار بواحده ولا بلون الركعه الواحده
صلاة والاحاديث الصحيحه ترد عليه **وله** ان الله وتر اي واحد في ذاته لا نظير له
وواحد في صفاته فلا شبيه ولا مثل له وواحد في افعاله فلا شريك له ولا معين وجب
الوتر اي يثبت عليه ونفله من عامله **وص** كل ما يناسب السيادي مناسبه كان احب
اليه مما لهو عن **وله** فاوتروا اي صلوا الوتر **وك** يا هل القران تنبيها
على ان اهل الوتر وهم الذين امنوا من شانهم ان يكدحوا في طلب مرضاة الله واسار تحابه قيل
يخصيص اهل القران في مقام الفرد انيه لاجل ان القران ما انزل الا لتقرير التوحيد **وله**
امدكم امد الجيش وامده اذا اراده والحبيبة ما يقوبه وكثيره اي الله تعالى فرض عليكم

الفرائض الخمس ليوجركم بها ولو بكتف بذلك فشرع صلاة التهجد والوتر ليثيبكم بها احسانا على
احسان وثواب على ثواب قال القاضي وفي بعض الروايات زادكم وليس في الرواية ما يدل
على الوجوب لان الزيادة والامداد قد تكون على سبيل الوجوب وقد يكون على سبيل الندب ه
قوله من حمر النعم **ط** هي عند العرب اعز الاموال واشرفها فجعلت كناية عن خير الدنيا
كله فالوتر اما بالجر بدلا واما بالرفع خبر المبتدا محذوف **قوله** اسلم تابعي مشهور **قوله**
عبد العزيز بن جريج وهو تابعي مشهور وجريج بضم الجيم الاول وفتح الراء وسكون الياء **قوله**
فيما اعطيت لي فيه لبست كما هي في السوابق لان معناها اوقع البركة فيما اعطيتني من خير الدارين
ومعناها في قوله فيمن هديت اجعل لي نصيبا وافرا من الاهتداء معدود في زمرة المهتدين
من الانبياء والاولياء **قوله** القدوس هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقايص وفعول هو
بالضم من ابنية المبالغة ولم يجئ عنه الا سبوح وقدوس وذوح **قوله** ورفع صوته
بالتاء الثنية وقال المظهر هذا يدل على جواز الذكر من رفع العقلة او نصا لا لتركه ه
الذكر الى ما مقدار ما يبلغ الصوت اليه من الجبوان والحجر والمدر طلبا لاقتدا الغير وللشهد
له كل رطب ويابس **قوله** سمع صوته وبعض المشايخ يختار الخفا الذكر لانه ابعد من
الرياء وهذا متعلق بالنية **قوله** مثل لك الى الجزء اى مثل للذي يدعه في معونته وهو
بين تكب هذا المنكر فالاستفهام بمعنى الانكار ومن ثم اجاب دعوة انه صحب النبي صلى الله
عليه وسلم فلا يفعل الا ما راه منه او موقعه اصاب في اجتهاده وفيه شهادة من خير
الائمة لمعاوية وفضله وصحبته واجتهاده **قوله** فليس منا من فيه انصاب له كما في
قوله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقولهم فلان ليست مني ولست
مني والمعنى ممن لم يوتر فليس بمتصل بنا وهدينا وطريقتنا اى انه بات في الشر
منه مولدة والمراد المزيد لتقرير حقيقته واثباته على مذهب الشافعي ولوجوبه
على مذهب ابي حنيفة ولكل وجهة هو موليها **قوله** وعند الله تعود الى اخر
لخص الجواب اى لا اقطع القول بوجوبه ولا بعدم وجوبه لا بي اذا نظرت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم واصحاب رسول الله رضوان الله عليهم واظبوا عليه دهشت
الى الوجوب واذا قلت بما دلت عليه نصا دلا عليه لخصت عنه **قوله** مغبة اى مغطاه
بالغيم يقال اغمي علينا الهلال وعمي فهو مغمي ومغمى اذا حال دون رؤيته غيم يقال
غامنا السما او غامت وغيمت كله بمعنى **قوله** ان عليه اي باق عليه **قوله** والا كانتا
وان لم نقم كانتا كافتين له **باب العفو** **قوله** اللهم الى الخبر
دعا بالنجاة لجدة الثلثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اسرى في ايدي
الكفار **قوله** وطاء له الوطي في الاصل الدوس بالقدم فسمي به الحز والقتل
لان من بطا على الشي برجله فقد استقصى في هلاكه وامانته والمعنى خذهم اخذا
شديدا **قوله** واصلها الصير اما للوطاة او للاقامة وان لم يجر لها ذكر لما يدل
عليه المفعول الثاني الذي هو سنين جمع السنة بمعنى القحط وهي من الاسما الغالبة
كسنى يوسف هي السبع الشداد التي اصابهم فيها القحط **حط** وفيه دليل على جواز القنوت
في غير الوتر على ان الدعا لقوم لا يقطع الصلاة وان الدعا على الكفار والظلمة لا
يفسدها قال الامام النووي القنوت مسنون في الصبح دايما واما في غيره ففيه

ثلثة

ثلثة اقوال والصحيح المشهور انه اذا نزلت كجدب وقحط او عطش وضرر ظاهر على المسلمين ونحو ذلك
قنتوا في جميع الصلوات المكتوبة والا فلا **قوله** اللهم العن اللعن الطرد والبعد من الرحمة
وهو تفسير قوله صلى الله عليه وسلم يوم احد كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وعدم
الفلاح سوى العاقبة والموت على الكفر **قوله** ليس لك من الامر شيء المعنى ان مالك امر هم
هو الله تعالى اما ان يهلكهم او يهديهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على
الكفر وليس لك من امرهم شيء انما انت عبد مبعوث للانذار والمجاهدة معهم **قوله**
لعلك لم تقرأ **قوله** كانوا تراءى القبائل يستلون الصفة تظلهم في الصفة ويقرأون القرآن
وما اردف المسلمين اذا نزلت بهم نازلة وكانوا ستة عشر انسانا من اصحاب الصفة فوقف الملاح بعثهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل نجد ليقرؤا القرآن فيدعوهم الى الاسلام فلما
نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في اربعين من بني سليم ومن رعل وذكوان وعصية
وقاتلوهم فقتلوهم فلم يجوا منهم الا كعب بن زيد الانصاري ثم من بني النجار فانه تحامل به
رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في السنة الرابعة من الهجرة **قوله**
لم تركه **قوله** ذهب الشافعي الى انه لا يقنت في الصلوات لهذا الحديث والذي يعلل
وذهب بعض الى انه يقنت في الصبح وبه قال مالك والشافعي في احد قوليه لما روي
ان نزلت نازلة قنت في جميع الصلوات وتاول قوله تركه اي ترك اللعن والدعاء على اولئك
القبائل او تركه في الصلاة الاربع والجواب ترك في الصبح بدليل ما روي عن انس قال
ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الصبح حتى فارق الدنيا **قوله**
منهما بالوقف ظرفان متعلقان بقوله على على ان العطف يحمل على التعديل دون
الاستحباب لان عليا رضي الله عنه وصى باكوفة كانوا باثبات الهمزة في الترمذي وجامع
اصول وباسقاطها في نسخ المصابيح في رواية ابن ماجة وكانوا يقنتون في الفجر **قوله**
محدث اي احدثه التابعون ولم يقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قيل لا
يلزم من نفي هذا الصحابي نفي القنوت لانه شهادة بالنفي وقد شهد جماعة بالاثبات مثل
الحسن وابي هريرة وانس وابن عباس رضي الله عنهم **قوله** والنصف الباقي لعلها
صلاة التراويح وفي قوله ابق اظهار كراهية تحلفه شبهوه بالعبد الابق كما في قوله تعالى
اذا بقي الى الفلك المشحون كمن هرب يوشع لغير اذن ربه اباقا مجازا او لعل تحلف ابي
كان ناشئا عن سر رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صلاها بالقوم ثم تخلف كما سيأتي في

باب قيام شهر رمضان

قوله مار الرجل الى اصحابه **ط** يعني رأيت ابدا حرصكم في اقامة صلاة التراويح بالجماعة
حتى خشيت ان لو واظبت عليها اقامتها افرضت عليكم فلم تطيقوها فيه دليل على ان التراويح
سنة جماعة والقراءة والافضل في غضون الجماعة لكسل الناس قيل وفيه دلالة على ان
الجماعة في الصلاة المكتوبة فريضة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم واظبوا عليها ولم
يتخلف عنها الا المنافق كما سبق **قوله** في بيته اي صلاته في بيته **قوله** تعزموا العزم والعزيمة
والعزيمة عقد القلب على امضاء الامر **ط** خير الامور عواقبها اي فرائضها الذي فرض الله
عليك لفعلها **قوله** من قيام رمضان **ض** اي الى قيام رمضان وهو التراويح
او قام الى صلاة رمضان او الى الصلاة في ليالي رمضان ايمانا بالله وتصديقا بانه

تقرب الى الله لوجهه تعالى احتسب لان حسبنيذ ان تعتد عمله تحمل تخيال المباشرة للفعل كانه
معتد **وله** والامر على ذلك **وله** اى على طريق ما كانوا عليه من انهم ما قاموا رمضان بالجماعة
غير الفريضة الى اول خلافة عمر رضى الله عنه ثم خرج ليلة فراى الناس فى المسجد للتراويح منفردين؟
قام ابى ان يحب ان يصلها بالناس جماعة **وله** لو تفلتا **سف** اى رددنا من الصلوة النافلة منيت
النوافل بها لانها ادوم على الفرايض **مط** يعنى ان جعل قيام تمة الليل زيادة لنا على قيام كل
التشطر **مط** اى لو زدت فى قيام الليل على نصفه لكان خيرا لنا **وله** هذه الليلة بتمامها
وله ان يفوتنا الفلاح **فص** اصل الفلاح البقاء وسمى السحور فلاحا اذا كان سببا لبقاء الصوم
معينا عليه الفلاح الفوز بالبغية سمى السحور به لانه يعين على اتمام الصوم
وهو الفوز بما قصده وتواه والموجب للفلاح فى الاخرة **وله** يعنى السحور الطاهر انه هو
من متن الحديث لا من كلام المؤلف يدل عليه ما اورده ابو داود وهو المذكور فى متن الكتاب
وله ان يحيف الله عليك الحيف الجور والظلم يعنى ظننت انى ظلمتك بان حلت من يوسد
لغيرك وذلك منافى لمن قصدك لمنصب الرسالة وما هو عند الله بمكان هذا معنى العدول
مما هو مقتضى ظاهر العبارة وهو ظننت ان احيف عليك فذكر الله تنبيها لذكر الرسول
تنويها لشانه ووصفه رسوله موضع الضمير للاشعار بان الحيف ليس من شيم الرسل
وقولها انى ظننت الى اخره اطناب فى الجواب وعدول عن الجواب بنوع من التصديق
وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينزل الى اخره استيناف جواب بيان لموجب
خروجه يعنى خرجت لنزول رحمته على العالمين خصوصا على اهل البقيع
البقيع **وله** فى مسجدى هذا سهم ومبالغة لارادة الاختصاص ان الصلاة فى مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعادل الف صلاة فى غيره من المساجد سوى المسجد
الحرام وفيه اشعار بان النوافل انما شرعت للتقرب الى وجهه فينبغى ان تكون لعيدة
عن الرياء والفرايض شرعت لاشاعة الدين واظهار شعاير الاسلام فهو جدير بان يؤدى
على رؤس الاشهاد **وله** عن عبد الرحمن ابنه ابو محمد كذا قال انه ولد فى زمن
النبى صلى الله عليه وسلم وليس له منه سماع ولا رواية كان عاملا لعمر على بيت المال وعامله
الواقدى فى الصحابة والمشهور انه من حملة تابعى المدينة **وله** وعبد القارى
عبد بالتنوين بالشدة منسوب الى قبيلة قارة وهم عضل والديش نوزاع **وله**
نوزاع اى متفرقون اراد انهم كانوا يفعلون فيه بعد صلاة العشا متفرقين
فقوله متفرقين بعطف بيان لاوزاع **وله** فيصلى بصلاته الرهط اى نفر الرجل جماعته
دون العشر **وله** لعمت البدعة هذه يريد صلاة التراويح فانه فى حين المدح
لانه فعل من افعال الحنيف ويحض على الجماعة المندوب اليها وان كانت لهم تكن فى
عهد ابى بكر رضى الله عنه فقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قطعها
اشفاقا من ان تفرض على امته وكان عمر ممن نبته عليها وسنها على الدوام فله اجرها
واجر من عمل بها الى يوم القيمة **وله** والبى تنامرون الى اخره تنبيه منه على ان صلاة
التراويح افضل فى اخر الليل وقد اخذ بها اهل مكة فانهم يصلونها بعد ان ينامون
وله فى فروع الفخ اى اوايله واعاليه وفرع اعلاه **وله** وهم يلعنون الكفرة
لعل المراد انهم لما لم يعظموا ما عظمه الله تعالى من الشهور ولم يمتنعوا مما نزل فيه من

من الفرقان استوحشوا ان يدعى عليهم ويطردوا عن رحمة الله تعالى الواسعة **قوله** كل مولود يبنى
الى اخره هو من قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم من ارزاق العباد واجالهم وجمع امورهم الى
الاخر هي القابلة **قوله** وفيها ترفع اعمالهم اى الاعمال الصالحة التي ترفع تلك السنة يومها
فيومها ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها ما لمن صاعد الى اخره والاستفهام على سبيل التقرير
يعني اذا كانت الاعمال الصالحة الكائنة في تلك السنة كتبت قبل وجودها فلان من دلالة
اصلا ان يدخل الجنة الا برحمة الله تعالى فمراده النبي صلى الله عليه وسلم بما اخبر به
اليد على الراس والله اعلم اشارة الى افتقاره كل الافتقار من شموله رحمة الله تعالى له من
راسه الى قدمه ليطلع منها منزلة ابنزل ومعناه على ما سبق من باب التحريض على قيام
الليل في الفصل الاول من الحديث الرابع **قوله** او مشاحن المشاحن المعادي
والتشاحن العداوة لعل المراد البغضاء التي تقع بين المسلمين من قبل النفس الامارة بالسوء
لا للدين فلا بأس صاحبه اذي صاحبه من يده ولسانه لان ذلك يودي الى القتل وما ينتهي
الى الكفر ومن ثم قرن المشاحن في الرواية الاخرى بقاتل النفس وكلاهما شديد على سبيل
التغليظ **قوله** مشاحن وقاتل الى اخره اى مما مشاحن **قوله** فقوموا ليلها على الظاهر
ان يقال فقوموا فيها واذا ذهب الى وضع المظهر موضع المضمر ان يقال ليلته ؟
النصف فانث الضمير اعتبارا للنصف لانه عين تلك الليلة **قوله** من مستغفر نابده
قوله فاحفر له بالنصب على جواب العرض **قوله** المراد وقت الضحى وهو صدر النهار
حين ترتفع الشمس وتلقى شعاعها **قوله** ام هاني ممنوع عند النون بي واسمها فاخته بنت
ابي طالب **قوله** عمرانه يمم نصب على الاستثناء وفيه اشعار بان الاعتبار لشان الطهارة
في الركوع والسجود فانه صلى الله عليه وسلم خفف سائر الاركان من القيام والقراءة
والتشهد ولم يخفف الركوع والسجود **قوله** كم كان اى كم ركعة وهو مفعول مطلق
لقوله يصلي وقوله عطف على مقدر معمول للقول اى يصلي اربع ركعات **سلم** ويزيد
في غير مسلم ما لم يشا الله اى من غير حصر ولكن لم ينقل اكثر من اثنى عشر ركعة **قوله**
يصبح اليوم يصبح اما صدقة اى يصبح الصدقة واجبة جبية على كل سلامي واما من احدكم
على تحويز زيادة من والظرف خبره والصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم
واجب الصدقة على كل مفصل منه صدقة واما مبتدا والشاة والحملة الاسمية بعدها
مفسرة له **قوله** على كل سلامى **نه** السلامى جمع سلامية وهي الانملة من الاناميل
الاصابع وقيل واحده وجمعه سواء ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين
من اصابع الانسان وقيل كل عظم مجوف من صغار العظام قال ابو عبيدة هو في الاصل
عظم يكون في قرس البعير **قض** المعنى ان كل عظم من عظام ابن ادم يصبح
سليما عن الافات شافيا على الهيئة التي تتم بها منافعه فعليه صدقة شكرا لمن صوره
ووفاه ما يغير ويوديه **قوله** فعدل بسبحة الضحى لفضيلته ترك تعديل تلك
واحد من المفاصل للاستغنا عنه بتدبر ما ذكر من التسبيح وغير فيه دليل
على ان العبد لعمله لم يوجب شيئا من الثواب على الله لان اعماله كلها لو كملت لوفوبلت بما
وجب عليها من الشكر على كل عضو لم تف به **قوله** ويجزي **نه** يجزي ضبطناه
بالضم من الاجزاء وبالفتح من جزا يجزي اي كفى **قوله** من الضحى من زايدة اي يصلون

او تعيضيه وعليه ينطبق قوله بعد علموا انكر عليه ايقاع صلوتهم في بعض وقت الضحى اى اوله وله
يصبروا الى الوقت المختار اى كيف يصلون مع علمهم بان الصلاة في غير هذا الوقت افضل ويجوز ان تكون
ابتدائية ويكون المعنى انكار انشاء الصلاة في اول وقت الضحى **وله** الاوابين الاواب الكثير
الرجوع الى الله تعالى بالتوبة **وله** شدة الحر الارض اى اذا وجد الفصال وجر
الاستفز وهذا وقت ترك النفوس الى المستراحة فتكون العبادة فيه اشق وافضل **وله**
الفل اخره اى شغلك وحوائجك وادفع عنك ما تكرهه بفعل صلاتك الى اخر النهار اى فرغ بالك هو
لعبادتي افرغ بالك في اخره يقضا حوائجك **وله** قال النخاعة في المسجد الى اخر ما انجاهر وفيه
الجواب ان يقال من يدفن النخاعة في المسجد فعدل عنه الى الخطاب العام اهتماما بشان هذه الخلال
يحركك وحدها باعتبار الصلوة **وله** لا نعرفه اى لا نعرف استنادها الا من الوجه هذا
المذكور في الكتاب **وله** على منفعة الضحى هي كحبتي الضحى من التشفيع بمعنى الزوج ويروى بالفتح
كالغرفة والعرفة قولها لو نشر لها الى اخره اى لو احيى ابواى ما تركت هذه الالف
ينكلان الامر وهو من باب التغليب بالمجال مبالغة **وله** لا اخاله اى لا اظنه **وله** كره بعضهم
صلاة الضحى روي عن عائشة رضي الله عنها انها سالت اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الضحى قالت لا الا ان يجي من مغيبه وروي عنها انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي سبحة الضحى قط وروي عن ابي بكر رضي الله عنه انه راى اناسا يصلون صلاة ما صلاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم **وله** الجمع بين حديثي عائشة في نفي صلوة الضحى عن النبي صلى الله
عليه وسلم واثباتها في حديث غيرها هو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها في بعض
الاوقات لفضلها ويتركها في بعضها خشية ان تفرض ولشبه انه صلى الله عليه وسلم لم يحضر
عندها وقت الضحى الا نادرا ويصليها في المسجد او غيره واذا كان عند احدى نسايه او كان لها يوم من
تسعة ايام ولم يصل فيه بصح قولها ما راايته يصليها او نقول معناه ما راايته يداوم عليها
وما روي عن ابن عمر انه قال صلاة الضحى بدعة محمول على ان صلاتها في المسجد والظاهر
انها بدعة لان اصلها ان تصلي في البيوت او يقال المواظبة بدعة لانه لو صلى الله عليه
وسلم لم يواظب حشية الافتراض او نقول ان ابن عمر رضي الله عنهما لم يبلغه فعل النبي
صلى الله عليه وسلم ولا من في ذلك **تا** **التطوع** **وله**
راجع الى ما من اسما التفضيل التي بنيت للمفعول **وله** دف لغلمك **نو** اى حبسبتها
عند المشي واراه من دقيف الطائر اذا اراد النهوض قبل ان يستقل واصله ضربه بجناحيه
دفبنية او جنبته وسمع لهما حسيس **وله** ما كتب لي اي ما قدر علي وهذا اللفظ
واخراج التركيب على صيغة الحصر يدل على استحبابه في جميع الاوقات **ق** هذا لا يدل
على تفضيله على العشرة المبشرة فضلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سبقه
للخدمة كما سبق لعبد سنبد وسواله صلى الله عليه وسلم تطييب لقلبه باحيائه
الجنة لتداوم عليها ولاظهار رغبته للسامعين **وله** بعلمنا الاستخارة الاستخارة
طلب الخير **وله** واستقدرك اي اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه وقوله فاقدره لي اي اقض
لي به وهيئه والبسني بعلمك وبقدرتك اما للاستعانة كما في قوله بسم الله مجراها اي اني
اطلب خيرك مستعينا بعلمك وبقدرتك اما للاستعانة فاني لا اعلم فيم خيرتي واطلب منك
القدرة فانه لا حول ولا قوة الا بك واما للاستعطاف اي بحق علمك الشامل وقدرتك

الكاملة **قوله** وليسمي حاجته اما حال من فاعل يقل اى فليقل هذا مسميا او عطف على ليتقل على التاويل
لانه في معنى الامر **قوله** ثم يقوم ثم للتراخي في الرتبة فاحشه اي فعله متزايدة في القبح او ظلموا
انفسهم اي اذنبوا اى ذنب كان يواخذون به ذكروا اى ذكروا عقابه قبل ذكروا الى الله به بارا يصلي
وما قبله في الحديث **قوله** اذا حزبه امر اى اذا نزل به هم واصابه غم نحو قوله تعالى استعينوا
بالصبر والصلاة اى استعينوا على البلايا بالصبر عليها والهما التجا الى الصلاة **قوله** خشخشتك
حركة لها صوت كصوت السلاح **قوله** ان الله على كنايته عن مواظبته عليهما **قوله** بهما اى بلت
بهما ما بللت او علبك بهما **قوله** موجبات رحمتك وهي العلمة الموجبة لفاعليها الحتمية
عزايم مغفرتك اى اسالك سنعزم وتباكد بها الى مغفرتك **قوله** ياعباس الى اخره **قوله** الحديث
على ما هو في المصابيح غير مستقيم قد سقط عنه كلمات لا تعرف بدونها معناه احديهما الافعل لك
بك والرواية الصحيحة افعل لك وثانيتهما سقطت بعد قوله اوله واخره قديمه وحديثه وخطاه
وثالثتهما سقط عشر خصال بعد قوله سره وعلانيته اذ تقرر هذا فالمتجه الدلالة
على ما نفيد الخصال العشر وعلى هذا مغنى جميع ما قرن معه من الالفاظ وانما قال اعاد القول بالفاظ
مختلفة تعزيزا للتاكيد وتوطينه للاسماع اليه وانما اضاف فعل الخصال الى نفسه في قوله الا افعل
بك لانه الباعث عليها او الخصال العشرة منحصرة في قوله اوله واخره الى اخر ما ذكر في المصابيح
مع انضمام قديمه وحديثه فهذه الخصال العشرة قد زادها ايضا بقوله عشر خصالك
فان قيل العين الاول والاخر بانيان على القديم والحديث فما فائدة هذه الالفاظ وتقسيمها على عشرة
خصال قلنا معنى اوله اجرم سدا الذنب ومنتهاه ومعنى قديمه وحديثه ما قدم به عهده
وحدث وقوله خطاه وعمده الى اخره فهذه الاقسام الثلثة وان كانت متداخلة الا ان الصغير
والكبير بيان على سائر الاقسام وكذلك الخطا والعمد والسر والعلانية لان جنس الذنب لا يخلو
عن هذين القسمين في كل واحد من الثلثة لكن كل قسمين متقابلين متفارقان عن الاخر في الحد
والحقيقة فالحكم الذي يتعلق بالخطا غير الحكم الذي يختص بالعمد والمواخذة الذي يتعلق بالصغير
غير الذي يتعلق بالكبيرة والجملة ههنا بمعنى ليست بمعنى الجملة المكتسبة بل
المراد بها ما يقع اليه حاجة الانسان **شف** **س** عشر خصال مفعول تنازعت عليه الافعال
قبله ومعنى افعل بك عشر خصال اصبر لك اعشر خصال والمراد بها التسبيحات
والتهليلات لا بما فيما سوى القيام عشر **ط** قيل معنى قوله لا افعل بك الا امرك بما ان فعلته
صرت ذا خصال فالمعطي والمخبر هو الامر لانه سبب لانه يصير ذا عشر خصال والعشر
سبب لمغفرة الذنوب تاثيرها والتكوير لتفخيم المعطي والترغيب لتلقاه المامور والمشار
اليه بقوله لك في قوله اذا انت فعلت دل هو المامور به من قوله ان تصلي الى قوله فذلك خمس
وسبعون وقوله اوله واخره الى اخره بدل من ذنبك على معنى لا ادع من ذنبك شيئا يقع
عليه اسم الذنب فمهما كنايه عن التركيبة التامة فالمعنى اذا انت فعلت ما امرتك به
من الحسنة فان الله يمحك عشر خصال اولها محو سيئاتك كلها ثم عد بعد ذلك الى هذه
ان تنهي الا شيئا الى عشر اما لا يعلمه الا الله **قوله** ان تصلي خبر مبتدا محذوف
اي المامور به من قوله ان تصلي فعلى هذا التقدير ظهر ان الرواية بالتاء في لا افعل
اظهر في المعنى من الرواية باللام لانه فعل عام خص بحسب المقام وقد ان الاحوال
بما ذكرنا على ان الرواية بالتاء هي المثبتة في الكتب المضبوطة في سنن ابي داود وابن ه

ماجه وظهر ان اذكال قديمه وحديثه واخراجهما يضر بالمعنى وان عشر خصال
حيث بها لاتمام المعنى لما قاله لاستغنائه عنه بقوله عشر خصال اولا **وله** ففي عمرك
مرة قال الامام الدارقطني اصح سي بمعناه في فضايل السورة فضل قل هو الله احد وفضل
صلاة التسبيح فانهم يقولون هذا اصح ما جاء في الباب وان كان ضعيفا فلي معنى انه ارجحه
وافله ضعفا وقد نص جماعة من اصحابنا على استحباب صلاة التسبيح منهم محمد البغوي
وابو المحاسن الروياني في حلية المحر فكمل الطاهر نفسه **وله** على انه من كلام الله تعالى
جوابا للاستفهام ويؤيده رواية احمد فكملوا بها فريضة وانما ابث صبر التطوع في بها نظر
الى الصلوة **وله** يعملون سايز عملة على ذلك اي على ان الزكاة وان نقصت حلت بالصدقة
وكذلك الصوم والحج وانما كان الفلاح مرتبا على صحة الصلاة لانها ام العبادات بمنزلة
القلب في البدن **وله** باذن الله تعالى لقال ادنت الشي ادنا اذا اصغيت اليه
ومنا الاذن عبارة عن الاقبال من الله تعالى بالرافه والرحمة وعلى العبد **وله**
ليدر بالذال المعجمة بن ذر ت الحب والملح والدوا اذرره اذا فرقته وهو السب
من الدرء بالذال المهملة لانه اشمل منه لاختصاص الدرء بالصبي بالمايع وعموم رد
الدرء ان المقام ادعى له الاخرى انه من ارادة الاحسان الى عبد احسن الخدمة ورضي عنه
يعشر على راسه نثارا من الجواهر الشريفة وكان اختصاص بالذكر اشاره الى هتن اكثر
قال الشيخ النور الشي الدرء بالذال المهملة بصحف وهو في المعنى مشاكل الا ان الرواية
لم تساعده **وله** بمثل ما خرج قال بن دقيق الخروج يطلق على خروج الجسم من
الجسم ودلك بمفارقة مكانه وعلى ظهور الشي من الشي يقولك خرج لنا من كلامك نفع وضر
يريد ظهر وهذا هو المراد فالمعنى ما انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم
واقوم عبادة وقال قايلون ان الضمير في منه راجع الى العبد وخروجه منه وجوده على
لسانه محفوظا في صدره مكتوبا بيده **وله** اي ظهر من شرايعه وكلامه او خرج
من كتابه المبين وهو اللوح المحفوظ **وله** يعني القران قال الشيخ النور الشي اطلق
المولف هذا التفسير ولم يقيده بما تقدم منه ان المفسر من هو والحديث بقله
المولف من كتاب الترمذي وفي روايته قال ابو نضر يعني القران ومثل هذا لا ينساغ
فيه امل الحديث فانه يوهم ان التفسير من فعل الصحابي فجعل من متن الحديث

باب صلاة السفر **وله** اكثر ما كنا **ط** ما مصدرية ومعناه
الجمع لان ما اضيف اليه افعل يكون جمعا وامته عطف على اكثر والضمير فيه راجع
الى ما كنا والواو في ونحن للحال والمعنى صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال
ان اكثر اكوانا في سايز الاوقات عددا واكثر اكوهلتنا في سايز الاوقات امنا والامن
الامن الى الاوقات مجاز **شف** قط مختص بالماضي المنفي ولا منفي ههنا وتقديره ما كنا
اكثر من ذلك ولا امنه قط **وله** يمنا منا ان قصد الى البقعة لا ينصرف ويلتبس
بالبنا وان قصد الى الموضع ينصرف ويكتب بالالف وسميت بذلك لما بني فيه من الدما
اي يراق في الحديث دليل على جواز القصر في السفر من غير خوف وان دل ظاهر
قوله ان خفتم على الاختصاص لان ما في الحديث رخصة وما في الاية عزيمة ويدل عليه
قوله في الحديث الاتي صدقة تصدق الله **وله** عجبت مما عجبت **حس** فيه حجة لمن ذهب

الى

الى ان الاتمام بمنى الامثل الاترى الى اتمامه قد تعجبا من ذلك **مط** قوله صدقة تدل الاية بالخوف
انه خرج مخرج الاغلب فان الغالب من احوال المسافر الخوف **قوله** اقمنا لها عشر
ليال ومذهب الشافعي رحمه الله ان المسافر اذا لبث ببلد وعزم على الخروج متى انقضى
شغله جاز له القصر ما لم ينوي الاقامة خمسة عشر يوما **حسن** اما ما فعل ابن عمر
اقام بادربيجان ستة اشهر يقصر الصلاة يقول اخرج اليوم او غدا فظاهر عند من
يجوز الزيادة على ثمانية عشر يوما واما من لم يجوزها قال كانت اقامته في بقاع متفرقة
ولم يقم في مكان واحد اكثر من ثلاثة ايام **قوله** فاذا اقمنا الترديد على ان المراد من
العدد السابق الاقامة فيه لا السير يعني نحن اذا اقمنا من مكة والمدينة في منزل تسعة
عشر يوما نصلي ركعتين واذا اقمنا اكثر من ذلك نصلي اربعا ولعل يوم النزول والرحيل
داخل فيها **قوله** لو كنت مسبحا اي مصليا النوافل **قوله** اتم القصر اما على استحباب النوافل المطلقة
في السفر واما على استحباب الرابعة فتركها ابن عمر واخرون واستحبها الشافعي واصحابه
وترجيح زوده ليلة الاحاديث العامة الطامة في ندب الرواتب وحديث صلوة الضحى يوم فتح
ومن كسى الصبح حين ناموا حتى طلعت الشمس واحرى صحته ذكرها اصحاب السنن والقياس
على النوافل المطلقة ولعل النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الرواتب في محله
ولا يراه ابن عمر قال النافلة في البيت افضل ولعله تركها في بعض الاوقات تنبيها على
جواز تركها **قوله** على ظهر السير منحم للناكبة كما ورد في حديث خير الصدقة ما كان
على ظهر غنى والظهر قد يراد في مثل هذا اتساعا للكلام وتمكينا كان صلى سيره
صلى الله عليه وسلم كان مستندا الى ظهر قوي من المطي والركاب قال المظهر كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر تارة يمشي تارة يركب اخر الظهر ليصلي وقت العصر
وتارة يقدم العصر الى وقت الظهر ويؤديهما بعد الظهر ولذا لما المغرب والعشا
قوله يصلي في السفر على راحلته **شف** في هذا الحديث الذي في اخر الفصل
الثاني دليل على ان صوب الطريق بدل من القبلة ودوام الصلاة على حق المسافر المستقل
فلا يجوز له الانحراف عنه بما لا يجوز الانحراف في الفرض عن القبلة وفي قوله يوتر على راحلته
دلالة على ان الوتر غير واجب قيل هذا انما يتمشى اذا لم نحمل معنى الفرض والواجب صلوة
الليل مفعول يصلي وقوله يومي ايما حال من فاعل يصلي وكذا على راحلته والا الفرائض
مستثنى من صلاة الليل **قوله** كل ذلك اشارة الى امر مبهم له شان لا يدري الا بتفسيره
وهو قولها قصر الصلاة واتم **مط** يعني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصر الصلاة
الرباعية ويتمها واليه ذهب الشافعي **قوله** فانا سفر جمع سافر كصحب وزهب والفا
هي الفصيحة لدلالتها على محذوف موجب لما بعدها اي صلوا اربعا ولا
تقتدوا بنا فانا سفر كقوله فانفجرت اي فضرب فانفجرت **قوله** في الحضر والسفر سواء
حال مستوية وقوله ثلاث ركعات بيان لها **قوله** وهي وتر النهار جملة حالية
كالجملة التعليلية لعدم جواز النقصان اي هي مشابهة للوتر في الليل فلا ينبغي
ان يسقط منها ركعة فيعود شفعا ولا ركعتان لان الركعة الواحدة في الوتر مخلفت
فيها ولم يرد في النوافل ركعة فردة فكيف بالفرض وفي الحديث ان دليل على ان الراتبة
يومى لها في السفر كما في الحضر **قوله** اذا زاغت اي زالت قيل فيه ان النازل في

وقت الاولى من الصلاتين يسن له التقدم والراكب فيه يسن له التاخير **قوله** فكبره
ثم صلى ثم هنا للتراخي في الشرح والمتامم بالتكبير اشد لكونه مقارنا
للنية خص بالتوجه الى القبلة **قوله** نحو المغرب طرف او حال اي متوجها نحوه
قوله كما تاول عثمان **ح** اختلفوا في تاويلهما والصحيح الذي عليه المحققون انهما
رايا القصر جايزا والاتمام جايز كاخذ باحد الجايزين وهو الاتمام وفعل
رضي الله عنه نوى الاقامة بمكة بعد الحج فابطلوه بان الاقامة بمكة حرام على المهاجرين فوق
ثلث وقيل لعثمان ارض بمنا فابطلوه بان ذلك لا يقتضي الاتمام والاقامة **قوله**
على لسان نبيكم مثل قوله تعالى وما ينطق عن الهوى الاية **قوله** في الخوف ركعة
ح اخذ بظاهره طائفة من السلف منهم الحسن البصري واسحق وقال الشافعي ومالك والجمهور
ان صلوة الخوف تصلى الامن في عدد الركعات وتاولوا هذا الحديث على ان المراد ركعة
مع الامام وركعة اخرى باتي بها منفردا كما جاءت الاحاديث الصحيحة في صلوة الصحيحة
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في الخوف **قوله** اربعة برد **ف** هي ستة عشر فرسخا
والفرسخ ثلثة اميال والميل اربعة الاف ذراع **قوله** ركعتين لعل هاتين الركعتين
غير الراتبة لقول ابن عمر لو كنت مسبحا لاتممت صلاتي قبل الظهر متعلق بترك
وزاد على القولين في شرح الـ **ما** **ح** **قوله** بما اتممه **قوله** بما اتم اي غيرانهم وقيل معناه على انهم
وزاد على القولين في شرح السنة قال المزني سمعت الشافعي يقول سدد من اصل قال
المالكي المحفاز عندي في سدد ان يحمل حرف السنة الاستثنا بمعنى لكن لان معنى الاستثنا مفهوم
منها ولا دليل على اسمها والمسهور اسمها متكون بان كما في الحديث قيل هذا
الاستثنا يضعف من تاييد المذهب بما يشبه الدم فانه يوكد مدح السابقين بما عقب
من قوله واوبيناه لما ادرج فيه مغني الشيخ كلامهم فالناسخ هو السابق في الفضل وعلي
هذا الاسلوب ايضا قوله ثم هذا يومهم الذي اخر يعني يوم الجمعة وان اخر والوجود
واوبيناه من بعدهم فهو سابق في الفضل والمال واليه اشار النبي صلى الله عليه وسلم
والناس لنا فيه تبع **قوله** او تو الكتاب المراد الجنس **ف** معنى قوله فهدنا الله
له بعد قوله فرض الله عليهم انه الله تعالى امر عباده وفرض عليهم ان يجمعوا يوم الجمعة
فجحدوا حالفهم وعاندوه وما عين عليهم بل الزم ان يسبحوا باوقاتهم ويقنوا
باجتهادهم فقالت اليهود هو السبت لانه قطع فراغ وقطع عمل فان الله تعالى فرغ
فيه عن خلق العالم فينبغي للخلايق ان يعرضوا عن صنايعهم ويتفرغوا الى العباده
وزعمت النصاري انه يوم الاحد فانه يوم بدا الخلق الموجب للشكر والعباد فهدي
الله هذه الامة ووفقهم لاصابته حتى عينوا الجمعة وقالوا ان الله تعالى خلق السماوات
للعبادة وكان خلقه يوم الجمعة وكانت العبادة فيه اولى ولانه تعالى اوجد في
سايز الايام ما ينتفع به الانسان وفي الجمعة اوجد نفسه والشكر على نعمة الوجود
اهم واجرى ولما كان مبتدا اكمل وقت دون الانسان واول ايامه يوم الجمعة
كان التعبد فيه باعتبار العباده منبوعا والمتعبد في اليومين اللذين بعده **قوله** يعني
يوم الجمعة **ح** بفتح الميم وضمها واسكانها حكاه الفراء ووجه الفتح انها مجمع الناس فيه
ويكثرون فيها كما يقال كمرة لمزة وكانت تسمى في الجاهلية بالعروبة **قوله** الهنود

عد(

غدا اي نبيع غدا بالذليل السابق قال المالكي وقع ظرف الزمان خبرا عن الجثه فيقدر
معنى قيل المعنى يفسد اليهود غدا قوله نحن الآخرون اي الذي يقضى لهم قبل الناس لندخل الجنه
اولا كانه قيل الآخرون الاولون السابقون قوله حتى يوم طلعت اي طلعت على ما
سكن فيه قال تعالى وله ما سكن في الليل والنهار قوله وفيه اخراج منهما لما كان في
الاخراج لتكثير النسل وبث عباد الله في الارض واظهار العبادة التي خلق الخلق لاجلها وما
اقمت السموات والارض الا لها وكان لا يستتب ذلك الا بخروجه فكان احرى بالفضل من
استمراره فيها فان قيل افضل الايام ما يقع فيه قولان قيل العرفه وقيل الجمعه
هذا اذا اطلق واذا عرف فالعرفه وامّا اذا عرف افضل ايام السنه فيقع عرفه وافضل ايام
الاسبوع الجمعه قوله قائم يصلي الى ارض كلها صفات لمسلم ويجوز ان يصلي حالا
لاصافه بقائم الاسبوع ويسال اما حال من ادفه او من اخله قوله هي ما بين
ان يجلس قوله اي يجلس ما من الخطبتين الظاهر ان يقال بين ان يجلس وبين ان يقضي
الامام اتى بالى لتعين ان جمع الزمان المبتدي من الجلوس الى انقضا الصلاه الشريفه
والى هذا نظيره من قوله ومن بيننا وبينك حجاب فدلت على استيعاب الحجاب
للمسافه المتوسطه ولولاها لم يفهم قوله لعب الاحبار الغلما جمع حبر
بالفتح والكسر والاضافه كما في زيد الخيل وهو ابو اسحق لعب بن مانع بن حميد ادرك من النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يره واسلم لحز من عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قوله فما حدثته
حبر كان قوله ان قلت اسم كان قوله نضيحة اي مصفيه مسمعه ويروى مسيخه
بالسين بدال الصاد سننا ووجه اصاحه كل دابه وهي مما لا يفعل مع ان الله
تعالى جعلها ملهمه لذلك مستشعره عنه فلا عجب في ذلك من قدره الله تعالى ولعل
الحكمه في الاخفا عن الجن والانس انهم لو لم يشغلوا شيء من ذلك اختلت قاعده الامتثال
والتكليف وحق القول عليهم قوله من حين يصبح بني على الفتح لاضافته الى الجمله
ويجوز اعرابه ان الروايه بالفتح قوله دلك في كل سنه اشاره الى اليوم المذكور المشتمل
على تلك الساعه الشريفه ويوم خبره قوله بل هي في كل جمعه وفي كل اسبوع قوله
وهي اخر ساعه الى اخره قو يدل على انه اخر ساعه لقوله التمسوا الساعه التي ترجى
في يوم الجمعه الى غيبوبه الشمس وفيه النفخه هي نفخه الصور فانها مبدا قيام الساعه
ومقدمه الساهه الناسه فالصعقه الصوت الهائل الذي يموت الانسان من هوله
وهو النفخه الاولى قال تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات قوله وقد ارمث
روي ارمث بكسر الميم وبفتحها ويقال على بنا المفعول من الازم وهو الاصل اي صرت
مالوفا للارض وقيل ارمث اي ارمث العظام وصارت رميما قو قال الراوي بلغت
تعال ارم المال والناس فتوا وارض ارمه لا تنبت شيئا وروي ارمت باليمين اي
صرت رميما فعلى هذا جاز ان يكون ارمث من ارمث فحذف احد اليمين وهو لغة لقولهم
ظلت افعل كذا وبهذا الوجه من كلام الخطابي قوله ان الله حرم الى اخره فان
قلت المانع من العرض والسماع هو الموت وهو قايم بعد قلت لا شك ان حفظ احاديثهم
من ان ترم حرف العاده المستمر فلذلك تمكينهم من العرض والاستماع ويويده ما سياتي في
الفصل الثالث فنبي الله حي يرزق قوله والشاهد يوم الجمعه يعني انه

تعالى عظم شانه في سورة البروج حيث قال اقسم به واوقعه واسطة العقد العلاده اليوم من
وبره تفخيما واسند الى الشاهد مجازا لانه مشهود فيه نحو نهاره صائم يعني وشاهد في
ذلك اليوم الشريف الخلائق لتحمل السعادة الكبرى قوله سيد الايام يوم الجمعة اي
افضلها اوريد بالسيد المتبوع كما قال والناس لنا تبع قوله الا هو مشتق الاشفاق
هذه الامور كاشفاق الدواب في حديث ابي هريرة حرفا من محاة الساعه قوله فيه
خمس خلال الى جواب ما ذا فيه من الخير تدل على ان لهذه الخلال خيرات توجب فضيله
اليوم قال القاضي خلوا دم يوجد له شئ فاوسريه ولدا وفاته لانه سبب وصول
ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم قوله لاي شئ يسمى الى اخره سئل عن
سبب التسميه فاجاب انه انما سمي بها لاجتماع الامور العظام فيها طف اي صلب صلصال
كالفخار والطين المطبوخ بالنار يقال طف السيف والدرهم اي غلب وطبعت
من الطين حره والطباع الذي يعمل قوله وفيها النطشه يريد يوم القيمه قوله
وفي اخرى هذه تجربه اذ الساعه هي نفس اخر ثلث الساعات كما في قوله في البيضة
عشرون بياض حديد قوله اكملت لكم دينكم اي لعنيتكم شر عدوكم وكملت لكم البلاد
العليا كما تقول الملوك اليوم كمل لنا الملك اذ الفوا من منازعة الملك ووصلوا الى ما
مباعنهم او اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من الحلال والحرام وقوانين القياس
واصول الاجتهاد قوله فقال ابن عباس في جواب ابن عباس اشاره الى الزياده
في الجواب يعني ما اتخذناه عيدا واحدا بل عيدين وكرر اليوم لاستقلال كل يوم
بما سمي به اغر اي انور من الغره وهو الازهر اي الابيض ومنه الثروا الصلاة
غلى في الليلة الغراء واليوم الارهر اي الليلة الجمعة ويومها قوله
وجوبها قوله عن ردعهم نه يقال ردع الشئ بدعه وردعا اذا
تركه والنحاة يقولون ان العرب اماتوا ما صح بدع ومصدره واستعملوا عنه بتركه
والنبي صلى الله عليه وسلم افصح العرب وانما يحمل قوله على قله استعماله فيهو شاذ في
الاستعمال الصحيح في القياس قال القاضي المعنى ان احد الامرين كائن لا محاله اما
الانتهاء عن ترك الجماعات او ختم الله على قلوبهم فان الاعتياد ترك الجمعة يغلب
الدين على القلوب ويزهد النفوس في الطاعه وذلك ان يودي بهم الى ان يكونوا من
الغافلين قبل اللام في لينتهين للابتدا وهو جواب القسم ويحي البحث فيه في باب
المفاجاه منوي ان شا الله تعالى وثم في قوله ثم ليكونن للتراخي في الرتبة فان كونهم من
من جمله الغافلين المشهود عليهم بالغفله ادعى لشقاوتهم وابطق لحسرانهم من مطلق
كونهم محتوما عليهم قوله تهاونا اي اهانه وانما عدل الى التفاعل ليدل على ان هذا
اليوم يومه واي يوم وشانه اعلى رتبه وارفع مكانه من ان يتصور فيه اهانه بوجه
فلا تقدر احد على اهانته الا تكلفا وزورا حسن الجمعة من فروض الاعيان عند
المتاملين العلم وذهب بعضهم الى انها من فروض الكفايات وهي واجبه على من جمع
العقل والبلوغ والحريه والذكوريه والاقامه اذا لم يكن له عذر قوله طبع الله
عليه اي ختم عليه وغشاه ومنعه الطاقه والطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس
واصله من الوسخ والدنس لغشيان السيف طبعا ثم استعمل فيما لشبه ذلك من الاوزار

والاثام

والأنام وعبر بما من القائح **وله** على من اواه **قه** يقال اويت الى المنزل واويت غيري واويته
والحديث من المتعدي **مط** اي الجمعة واجبة على من كان بين وطنه وبين موضع يصلى فيه الجمعة
مسافة يمكنه الرجوع فيها بعد اداء الجمعة الى وطنه قبل الليل وبهذا قال ابو حنيفة واشترط عدم
ان يكون حراج وطنه ينقل الى ديوان المصر الذي بابنيه الجمعة فان كان لوطنه ديوان المصر
لم تجب عليه لان وجب عليه الاتيان **وله** الا على اربعة لا يغني عنهم وما بعده محرور صفة
لمسلم اي كل مسلم غير امراة او صبي او مريض **وله** عن رجل من بني وائل هذا معلق بلفظ
المصابيح **وله** قال القوم الى حزن معنى هذا الحديث سبق في باب الجنائز مستوفى
وله كتب سائقا في هذا الحديث وعد ضعف شديد **وله** فعليه الجمعة اي صلوة
الجمعة **وله** الا مريض استثناء من الكلام الموجب على التاويل اي من كان يؤمن فلا يترك
الجمعة الا مريض فهو مدلول من الضمير المستتر لقوله يؤمن الى قريبا منه الا قليلا اي لم يطيعوه
الا قليلا **باب التطيب والتكبير وله** من طهر التنوين في طهر التنكير
اراد بها **مط** لطهر قص الشارب وقلم الاظفار وحلق الاغانة ونتف الابط وسطيف الثياب
وله من طيب بيته فيه اما توسعة كما ورد في حديث اخر يفيد ومس من طيب ان كان
عنده او استحبابا ليودن بان السنة ان يتخذ الطيب لنفسه عادة فيدخر في بيته
فلا يختص الجمعة بالاستعمال وقوله فلا اعرف من انس كناية عن التبليغ اعلمه ان
يمس ولا يتخطى رقاب الناس ولا يقرق بين اثنين او يلون عباره عن الابطاء اي لا
يسطى حتى لا يعرف لحسنه يسطو الحديث على **وله** نصيت انصت بنصت اذا سكت
يكون مستمعا وقد نصت ايضا وانصته اذا اسكته فهو لازم متعد **وله** ما بينه وبين
الجمعة الاخرى تريد بذلك ما بين الساعة التي يصلي فيها الجمعة الى مثلها من الجمعة فيكون
العدد سبعا وزياده ثلاثة ايام فتصير العشرة لحسنة بعشرة امثالها **وله** فقد لغى **قه**
يقال لغى يلغى ولغي يلغو اذا تكلم بما لا يعني والمراد بمس الحصى تسوية الارض للسجود فانهم كانوا
عليها وقيل بقلت النبيحة وعبرها **وله** بالتنوين الاول فالاول اي الداخل الاول والذي
بعده وثم في قوله ثم كالذي يهدي لقرة كلتيهما للترتيب المنزول من الاعلى الى الادنى للتي في التابع
وارادة التي في الاولى والواو في قوله ومثل الممجر عطف الجملة على الجملة الاولى وقوصت البيضة
الى الدهن لانها وقعت موقع الفا التفصيلية والواو ههنا اوقع لان الفا توهم العطف
على الاول فالاول وللحال انه عطف على يلتبون **وله** ومثل الممجر اي المبكر اليها
والممجر التكبير الى كل شيء والمبادرة اليه وهي لغة حجازية **وله** بدنة سميت بذلك
لعظم بدنها وهي الابل خاصة وفي اختصاص ذكر الهلك وهو مختص بما يهدى الى الكعبة
ادماج لمعنى التعظيم في انشا الجمعات وانه بمثابة الحضور في عرفات **وله** فاذا
خرج يوذن بان ينبغي بان تحذف معانا حاليا قبل صعوده المنبر لعظيها للشانه كذا وجدناه
في دمشق المحروسة **وله** فقد لغوت اي تكلمت وقيل ملت عن الصواب وعدلت
وذلك لان الخطبة اقيمت مقام الركعتين فكما لا يجوز التكلم في المنوب لا يجوز في النايب
هذا في حق من امر فكيف في حق من ارتكب المنكر ويعلم ابتدا **مط** والكلام منهي
استحبابا او وجوبه فالطريق ان يشار بالبد لسلت انتهى كلامه وفي مذهب مالك يجب
الانصات سواء سمع الخطبة او لا **وله** ثم تخالف الى المقعدة اي يقيم صاحبه من مقامه ثم

يخالفه فينتهي الى مقعده فيقعد فيه وفيه نهي للمتكبرين وزجر لهم **وله** من احسن ثيابه يريد البياض وانها احسنها وازينها لما علم ان السنة يلبس الابيض يوم الجمعة ومن ثم طلع جبريل على ﷺ الاصحاب وعليه ثياب بيض **وله** من غسل **نو** روي بالتشديد والتخفيف فان شدد فمعناه جامع غيره على الغسل بان نظافها وبه قال عبد الرحمن بن الاسود وهلال ومما من التابعين كان من قال ذلك نظرا الى ان من ذلك عفة للبصر وصيانة للنفس من الخواطر المانعة من التوجيه لله تعالى وقيل التشديد للمبالغة دون التعدية لان العرب تهم لهم وشعور وفي غسلها كلفة فافرد ذكر غسل الرأس لذلك واليه ذهب مالك وبه قال ابو عبيدة وان خفف فمعناه التاكيد واما غسل الرأس والجسد ثم الاغتسال للجمعة وكان الامام احمد ذهب الى الاول ثم رجع الى التخفيف **وله** بكروا ابكر **ص** اي اسرع واذهب الى المسجد بالبكرة فان التبكير هو الاسراع في اي وقت كان لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي على سنتي ما بادروا بصلاة المغرب قيل لكثرة مبالغة بكر بالتخفيف من البكور وابتكر ادرك باكورة الخطبة وهي اولها **نو** هذا قول ابو عبيدة وقال ابن الانباري يصدق قبل خروجه تاول على ما روي في الحديث باكروا بالصدقة فان البلاء يتخطاها وتابعه الخطابي واري نقل ابو عبيدة اولى بالتقديم لمطابقته اصول اللغة وليشهد بصحة تنسيق الكلام فانه حث على التبكير يوم على الاشكار فان الانسان قد يعدوا الى المسجد اول الامام ليسمع الخطبة تانيا **وله** كما على احدكم لمعنى ما تمعنى ليس واسمه محذوف وان نجعل متعلقا به وعلى احدكم خبره واذ وجد معترضه ويجوز ان يتعلق على بالمحذوف فالخبران

فهو كمثل الحمار يشبه المتكلم العارف بان الكلام حرام لان الخطبتين قائمة مقام الركعتين بالحمار الذي يحمل اسفارا اي كتبا كبارا من كتب العلم ومن امكنه فقد لغى فليس له فضيلة الجمعة **قوله** فلا يضر ان معناه قلنا لعل رجالا من المسلمين توهموا ان مس الطيب من عادة النساء فنهى الحرج عنهم كما هو الوجه قدم المصدر اهتماما بالتاييد **قوله** ان يغتسلوا فاعل **قوله** وليمس عطف على ما سبق بحسب المعنى اى ليغتسلوا وليمسوا **قوله** فالمراد طيب اي عليه ان يجمع بين الماء والطيب فان تعذر الطيب فالماء في لان المقصود التنظيف وازالة الرائحة الكريهة **باب الخطبة في الصلوة قوله** حين يميل الشمس اي عزمه على الزوال مريد الحس سلامها اى كان يصلي وقت الاجتياز **قوله** فقيل قال الازهري القيلولة والمقيل عند العرب الاستراحة نصف النهار وان لم يكن مع ذلك نوم دليل قوله تعالى واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ولا يبعد ان الغداء الطعام الذي يؤكل اول النهار وبه اكتفيا بان عن التبكير اى لا يتقدون ولا يتجرون ولا يشتغلون بمهم ولا يهتمون بامر سواه **قوله** مكى بالصلوة اى يحل بها **قوله** فلما كان عثمان كان بالمدينة اى حصل عمله وامره **قوله** زاد النداء الثالث المراد بالنداء الثالث هو النداء قبل خروج الامام ليحضر القوم ويسعوا الى ذكر الله تعالى واما اذا عثمان ذلك لكثرة الناس فراى هو ان يؤذن المؤذن قبل الوقت ليتنبه الصوت الى نواحي المدينة ويجتمع الناس قبل خروج الامام لئلا تفوت عليهم اوائل الخطبة وسمي هذا النداء ثالثا وان كان ثانيا اعتبارا بوقوع الاذان بين صعود الامام وقبل قراءة الخطيب وهو المراد بالنداء الاول والاقامة بعد فراغه من القراءة بعد نزوله وهو المراد بالنداء الثاني **قوله** على الزوراء وذكر تفسيرها في سنن ابن ماجه وهي دار في السوق ولعل تسميتها بالزوراء لميلها عن عمارات البلد يقال قوس زوراء لميلها او لانها بعيدة المنال اوصى زوراء اي بعيد **قوله** يقرا القراءة صيغة تامة للخطبتين ويذكر الناس عطف عليه داخل في حكمه والقصد في الاصل الاستقامة في الطريق استعير للتوسط في الامور والتباعد عن الاطراف ثم للتوسط اى كانت صلاته متوسطة لا في غاية الطول ولا في غاية القصر وكذا الخطبة وذلك لا يقتضي تساوي الصلوة والخطبة لمخالف حديث عثمان على ان اطول الصلوة اطول من طوال الخطب المعهودة لانه صلى الله عليه وسلم صلى الكسوف ركعتين قرا فيهما البقرة وال عمران والنساء والمائدة وسبح في ركعاته فلا يرد انه ليس في خطبه مدى ذلك ولا نصفه **قوله** مكبة من فقهه اى صيره فقيها من فقهه **قوله** اى تعرف به ففيه الرجل وكل شيء حمل على شيء فهو مبني له وحقيقتها انها مفعلة من معنى ان الفي التخفيف غير مشقه من لفظها لان الحروف لا تشتق منها وانما صيغ حرفيها دلالة على معناها ولو قيل انها مستفضيتها بعد ما جعلت اسما لكان قولا ومن اغرب ما قيل فيها ان الهمزة مبدلة من ظاء المظنة وانما جعل صلى الله عليه وسلم ذلك علامة من فقهه لان الصلاة هي الاصل والخطبة هي الفرع ومن الفقه الفقيه ان يوثر الاصل على الفرع بالزيادة وان من البيان لجزالجملة **قوله** حال من اقصر اي اقصر واما

الخطبة وانتم تاتون بها معاني يحمد في الفاظ يسيره وهي من اعلى طبقات البيان ولذلك قال صلى الله عليه
وسلم او تيت جوامع الكلم قال الامام النواوي قال القاضي عياض فيه تاويلان احدهما انه دم
لامالة القلوب وصرفها بمقاطع الكلام حتى يكسب به من الاثم كما يكسب بالسحر وادخله
مالك في باب ما يكره من الكلام وهو مذهبه في تاويل الحديث والثاني انه مدح لانه تعالى
امن على عباده بتعليمهم البيان وشبهه بالسحر لميل القلوب اليه واصل السحر الصرف
والبيان يصرف القلوب الى ما يدعوا اليه قال النواوي رحمه الله ومعنى الثاني هو المختار
قوله كانه منذر جيش مثل حال الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبته واذاره لمجيء
القيامة وقرب وقوعها ولهاله الناس فيما وهم بحال من ينذر قومه عن غفلتهم يحلس يقرب
منهم بعد الاحاطة بهم لغته من كل جانب فكان المنذر رفع صوته وحمر عيناه وانتشد
عضده من لغا فلهم كذلك حال رسول الله صلى الله عليه وسلم والى قرب المجيء اشار باصبعه
مستحكم ومساكم اي اصبحكم الغدو والمراد والانذار باغارة الجيش في الصباح والمساء يقول
يجوز ان يكون صفة المنذر جيش وان يكون حالا من اسم كان والعامل معنى التشبيه
فالفاعل ادن الرسول صلى الله عليه وسلم ويقول الثاني عطف على الاول وعلى وجه
الاول عطف على جملة كانه قوله تعيث الدال الضمير المنفصل ليصح العطف قوله
لنقضي علينا من قضى عليه اذا اماته اي سئل ربك ان يقضي علينا يقولون هذا لشدة ما
بهم فيجابون بقوله انكم ماكثون اي خالدون قوطها ما اخذت حفنتها قوله
ق والقرآن اراد اول السورة لان جميعها لم يقرا في الخطبة قوله والعمامة السوداء ارسال
وارسل طرفا عمامته وفيه ان لبس الزينة يوم الجمعة والعمامة السوداء من المختار
طرفها بين الكتفين منه قوله وسجوا اي لتخفف وفيه ان تحية المسجد لمن اتى الخطبة
من ادرك ركعة مع الامام الى اخره هذا يختص بالجمعة نفيه حديث الهرة في اخر الفصل
الثالث قوله اراه المؤذن اي قال الراوي اظن ان ابن عمر اراد باطلاق قوله حتى
يفرغ تفسيره بالمؤذن المعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس على المنبر فاذا فرغ
المؤذن من اذانه قوله ذاهب الحديث اي ذاهب حديثه عبر بساقط للحديث
وهو عطف بيان لقوله ضعيف قوله فقد والله قسم اعترض بين قد ومتعلقه
وهو دال على جواب القسم والثاني في من جواب شرط محذوف وفي فقد كذب جواب من
وفي فقد والله شبهة المعنى انه كاذب ظاهر الكذب لسبب اني طلبت الى اخره قوله وعبد
الرحمن اظنه من بني امية وقد فاته قوله لله تعالى حال مقررة جهة الانكار اي كيف يخطب
قاعدا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما دليل قوله تعالى وتركوك قائما وقاموا
وقاموا الى التجارة وما بقي معه الا يسير قوله وعن عمارة بالتخفيف وافقا يديه اي عند
التكلم كانهما ذات الوعاظ اذا حموا شيئا هذا له قوله واشار باصبعه سبحانه قوله على ان
يقول بيده اي يشير عند التكلم في الخطبة باصبعه يخاطب الناس وبنبههم على الاستماع
قوله قال اجلسوا الى اخره فيه دليل على جواز التكلم في الخطبة لاصلاة الحوف قوله
اذا حاديته يفهم من الحديث ان كل طايفة اقتدوا برسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعة
وصلوا لانفسهم الركعة الاخيرة هذا مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه وفي الصحيح قال

هو

هو بنزاية اي تحرايته وقدارية اي حاديته ولا يغلوا زبيته وقوله طائفة وجاه العدو
وطائفة صيغة مقابلة مقابلة العدو وقه وجاه بكسر الواو وبضم وفي رواية تجاه ولهذا ه
الحديث عمل مالك والشافعي رحمه الله تعالى وبالاول الى حنيفة رحمهما الله وسميت هذه الصوره بذات
الرقاع لانهم شدوا الخرق على ارجلهم من نكل الخ لعول النعال هذا رواية مسلم وقبل انها كانت
بارض ذات الوان يحلفه كالرقاع قوله فاحتزط اي سلمه من عدو وهو افتعل من الحريطة
يقال حرطت العود احرطه حرطا فتريته قال الله تعالى بمعنى منك كان يكفي والجواب ان
يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الله فسيط اعتمادا واعتضادا احفظه وكلاية قال
الله تعالى والله يعصمك من الناس قط ركعتين هذه الرواية مخالفة لما قبلها مع ان ه
الموضع واحد وذلك لاختلاف الزمان نو اختلف الروايات في صفة تلك الصلوة ه
لاختلافا باسها فقد صلى الله عليه وسلم بعسفان سطن النخله وبذات الرقاع وغيرها
على اشكال متباينة بنا على ما راه من الاحوط في الحراسة والتوقي من العدو وقد اخذ بكل روايه
منها جمع من العلما قوله وكانت الى اخره قيل معناه انه صلى صلى الله عليه وسلم بالطائفه
الاولى ركعتين وسلم وسلموا وبالثانيه لذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم في الثانيه متنفلا
قوله والصف الذي ليه يجوز بالنصب على انه مفعول معه وبالرفع على انه عطف
على فاعل الحذر وجاز لوجود الفصل قوله في نحر العدو اي مقابلتهم من ضحنان
من ضحنان بالضاد المعجمة والجيم والنون هو موضع او جبل بين مكة والمدينة قوله وان
حذرهم اي ما فيه حذر جاز من قوله فقال المشركون على نحو جاز زيد والشمس طالعة قوله
الحذر الكشاف جعل الحذر هو التحرز والتيقظ الة ليتوصل بها الغازي فلذلك جمع بينه وبين
الاسلحة في الاخذ دلالة على التيقظ التام والحذر الكامل ومن ثم قدمه على اخذ الاسلحه ه

باب صلاة العيدين قوله

يخرج الى الجبانة سف السنة ان يخرج الى المصلى لصلاة العيدين الا من عذر فيصلي في المسجد نه يبدا به صفة
مؤاكدة لاول شي واول شي وان كان مخصصا فهو حين لان الصلاة معرفه قيل لتقديم الخبر ه
الاختصاص والتعريض بعض بني امية منهم مروان بن الحكم وتقديمه الخطبة على الصلاة ض
فبعظهم اي يذكرهم ويحوفهم من عقاب الله ويوصيهم في حق الغير لينصحوا لهم ويامرهم
بالحلال والحرام والطاعة لله ولرسوله حسن ان يقطع نو اي لغرد قوما يبعثهم الى ه
الغزو ويعدهم من غنيمهم ض اي لو اراد ان يرسل جيشا لارسله او يامر بشي لامر به ولم ه
يمنعه الخطبة عن ذلك وفيه دليل على ان الكلام في الخطبة غير حرام على الامام وتخصيص
التعيين لاجتماع الناس هناك فلا يحتاج الى ان يجمعهم مرة اخرى قوله او يامر بشي
ليس بتكرار لانه اعم مما يتعلق بالبعث وقطعه من الحرب والاستعداد لها قوله حذرهم اي ما فيه
الحذر الكشاف جعل الحذر هو التحرز والتيقظ الة ليتوصل بها الغازي فلذلك جمع بينه وبين
الاسلحة في الاخذ دلالة على التيقظ التام والحذر الكامل ومن ثم قدمه على اخذ الاسلحه ه

باب صلاة العيدين قوله

السنة ان يخرج الى المصلى لصلاة العيدين الا من عذر فيصلي في المسجد نه يبدا به صفة
مؤاكدة لاول شي واول شي وان كان مخصصا فهو حين لان الصلاة معرفه قيل لتقديم الخبر ه
الاختصاص والتعريض بعض بني امية منهم مروان بن الحكم وتقديمه الخطبة على الصلاة ض
فبعظهم اي يذكرهم ويحوفهم من عقاب الله ويوصيهم في حق الغير لينصحوا لهم ويامرهم
بالحلال والحرام والطاعة لله ولرسوله حسن ان يقطع نو اي لغرد قوما يبعثهم الى ه
الغزو ويعدهم من غنيمهم ض اي لو اراد ان يرسل جيشا لارسله او يامر بشي لامر به ولم ه
يمنعه الخطبة عن ذلك وفيه دليل على ان الكلام في الخطبة غير حرام على الامام وتخصيص
التعيين لاجتماع الناس هناك فلا يحتاج الى ان يجمعهم مرة اخرى قوله او يامر بشي
ليس بتكرار لانه اعم مما يتعلق بالبعث وقطعه من الحرب والاستعداد لها قوله حذرهم اي ما فيه
حذر جاز من قوله فقال المشركون على نحو جاز زيد والشمس طالعة قوله

اخر قوله دليل على جواز عطية المراة بغير اذن زوجها وهو قول عامة اهل العلم الا ما حكي
عن مالك قالوا ويحمل ذلك على معنى حسن المعاشرة واستطابة نفس الرجل واما ما روي انه صلى الله عليه
وسلم قال لا تجوز لامراة عطية الا باذن زوجها فمحمول على غير الرشيدة قوله تخمر بضم اي اسرع
متكلفا يقال وقعت ناقتي اي كلفتها المرفوع من السير قوله ولم يصل قبلها اي سنة قوطها ان
يخرج الحيض جمع حايض في الحذور جمع حذر وهو الستر وذوات الحذور اللاتي قل خروجهن من البيوت
قوطها يوم العيدين قال المالكي افرد اليوم وهو لي المعنى مثني ونحوه قوله ومسح اذنيه ظاهرها
وباطنها قوله وذوات الحدور امر جمع النساء بحضور المصلى يوم العيد للمصلى من ليس لها عذر
وفيه ترغيب للناس في حضور الصلاة ومجالس الذكر ومقاربة الصلحا لينالهم بركتهم وهذا
غير مستحب في زماننا لظهور الفساد حسن اختلف في خروج النساء يوم العيدين فرخص
بعضهم وكرهه بعض ويستحب اخراج الصبيان كان يخرج ابن عمر من استطاع من اهل
بيته لي العيد وفيه ان الحايض لا يحرم عليها مواطن الخير قوطها ندفات الريف الجنب
فالرف بالضم سمي به لانه متخذ من جلد الجنب قوطها ويضربان قيل تكرار اي يضربان الرف وقيل يرقصان
من ضربت الارض اذا وطيتها قوطها يعنيان حسن كان الشعر الذي يعنيان به في وصف الحرب
والشجاعة وفي ذكره معونة في امر الدين واما الغناء بذكر الفواحش والمنكرات فحاشا ان يجري
شيء من ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم وهذا عندنا اعتذار منه بان اظهار السرور يوم
العيدين شعار الدين وليس كسائر الايام سمع فيه دليل على ان السماع وضرب الرف غير
محظور من بعض الاحيان اما الادمان عليه فمكروه مسقط للعدالة مباح للمروة وتقاول
تعاطت من القول لله يوم لعابات بالعين المهملة ومن قال بالمعجمة فقد صحف وهو اسم حصن للاوس
جرى الحرب في هذا اليوم عند هذا الحصن بين الاوس والخزرج وبقيت حتى زالت بمقدم رسول
لله صلى الله عليه وسلم قوطها معتش متعط قوله فاتمرها الانتهار الزجر لعاك بمعنى وانتهى
اي ارجع قوله حتى ياكل تمرات لعله صلى الله عليه وسلم عجل بالافطار يوم الفطر لمخالف ما
قبله فان الافطار في يوم رمضان حرام وفي العيدين واجب ولم يفطر في الاضحى قبل الصلاة لعدم
وجود المعنى المذكور خالف الطريق اي خرج في طريق ورجع من اخر قيل والسبب فيه
محمل وجوها منها ان يشمل الطريقين برحمته وبركته من معه من المومنين ومنها ان يستفي منه
اهل الطريقين ومنها اشاعة ذكر الله ومنها اشاعة ذكر الله تعالى ومنها التحرز عن الكفاد وكيدهم
ومنها اغياظ اهل ذات البين حيث عرض له سبيلان ومنها اخذ طريق اطول في الذهاب
الى العبادة ليكثر خطاه فيكثر ثوابه واخذ طريق اقصر ليسرع الى مثواه قوله فخر الحديث
مستعمل على بيان وقت الاضحية واجمع العلما على انه لا يجوز ذبحها قبل طلوع الفجر يوم النحر قدر
الرمح ومضي بعده جاز سواء صلى الامام او لم يصل فان ذبح قبله لم يجز سواء كان في المصر
او لم يكن وهو مذهب الامام الشافعي رضي الله عنه ويمتد وقت الاضحية الى غروب الشمس
من اخر ايام التشريق واليه ذهب اصحاب ابي حنيفة رضوان الله عليهم اجمعين قوله
شاة لحم الاضافة للبيان لحام قصة لان الشاة شاتان شاة ياكل لحمها الاهل وشاة لسنك
يتصدق بها لله تعالى قوله ليس من النسك اي ليس من شعاير الله تعالى قوله وظهر يومان
اي لاهل المدينة ولا يستدعا الراجح من الحال اعني وظهر لكانت لنا مندوحة عن التقدير
قوله قد ابدل الله بكم الى اخر نهي عن العبث بالحصا والتفرقة فيه نهاية عن اللطف وامر بالعبادة

وان

وان السرور الحقيقي فيما قال الله تعالى كل بفضل الله فبرحمته الاية **ط** فيه دليل على ان تعظيم
النيروز والمهرجان وعنهما عنه قال ابو حفص الكبير الحنفي من اهدى الى النيروز بيضة الى مشرك كان تعظيما
لليوم فقد كفر بالله تعالى واحبط اعماله وقال القاضي ابو المحاسن الحسن الحنفي من اشترى فيه ما لا يشتري به في غيره فان ار تعظيم اليوم فقد كفر وان اراد التنعم لم يكن لكنه مكروه واحترز منه
وعن كثير من عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني **ولد** في الاولى سبعا **سو** السبع في الاولى
غير تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع وكل واحد من السبع والخمس قبل القراءة وبه قال الشافعي
واحمد وعند ابي حنيفة في الاولى اربع تكبيرات قبل القراءة مع تكبيرة الاحرام وفي الثانية اربع تكبيرات
بعد القراءة مع تكبيرة الركوع **ولد** تكبيرة على الجنازة اي كتكبيرة امثل تكبيره على الجنائز
وهذا متمسك ابي حنيفة **ولد** متكلا فيه ان الخطب عليه ان يعتمد على شيء كالقوس والشيص
والعترة والعصاة او يتكئ على انسان **ولد** وعظهن الوعظ الزجر المقترن بتخويف وقال
الخليل هو الذكر بالخير فيما يرق له القلب وذكرهن عطف تفسيري **ولد** عن عموميته له جمع
عم كفعولة جمع بعل **ولد** فامرهم ان يفطروا **ولد** يعني لم يرى الهلال في المدينة ليلة
الثلاثين من رمضان فصاموا ذلك اليوم فحاقت فيه في اثناء ذلك اليوم وشهدوا انهم راوا الهلال
ليلة الثلاثين فامرا النبي صلى الله عليه وسلم بالافطار وادا صلاة العيد يوم الحادي والثلاثين
وفي الفقه ان شهد وا بعد الزوال افطر الناس وصلوا صلاة العيد من الغد عند ابي حنيفة وفي قول
الشافعي وظاهر قوله انه لا يقضي الصلاة من اليوم ولا من الغد وهو مذهب مالك **ولد** ولا شيء
تاكيد للنفي اي لا شيء من ذلك قط **ولد** لا بد ابو مسدد توكيد على تاكيد ان كان من كلام جابر وان
كان من كلام عطاء ذكره تعريفا لابن جريج يعني حدثت لك ان لم تكن يوذن ثم تسالني عن ذلك بعد
حين **ولد** حتى كان تامة والمضاف محذوف اي حتى كان وجدت عهده وامارته **ولد** مخاطرا
حال من الفاعل المحاصره ان ياخذ رجل بيد رجل اخر بتماشيا ويد كل واحد منهما على حصر صاحبه
ولد لا يا ابا سعيد اي لا يبتدي بالصلاة وقد ترك ما علمت من تقديم الصلاة على الخطبة وقد
اتينا بما هو خير من ذلك ولذلك اجابه بقوله لا يا تون بخير مما اعلم لاني عالم لسنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفا الراشدين من بعده قوله ثلث مرات اي قال ابو سعيد ذلك
ثلث مرات **باب الاضحية** **ولد** الاضحية ما يذبح
يوم النحر على وجه القربة وفي المقرب الاضحى جمعها اضاح يقال ضحية وضحايا كهدية وهدايا
واضحاة واضحى كارطاة وارطى وبه سمي يوم الاضحى ويقال ضحى بكبش او غيره اذا ذبحه وقت الضحى
من ايام الاضحى يوم النحر حتى قيل ذلك ولو ذبح اخر النهار **ولد** املحين **ط** الاملح الذي بياضه
اكثر من سواده وقيل هو الذي البياض والاقرن العظيم القرن والانثى قرنا **ولد** صفاحها صفح
كل شيء وهضبته وناحيته فيه ان السنة ان يذبح كل واحد الاضحية بيده لان الذبح عبادة والعبادة
افضلها ان يباشر كل بنفسه وله ان يوكل غيره جاز **ولد** امر بكبش اي امر بانه يوتى به **ولد** يطاني
سواده مجاز عن سواد القوايم ويدرك في سواد عن سواد البطن وينظر في سواد عن سواد
العين قيل يجوز ان يجعل من التجريد اي يطاني الارض لسواد قوايمه جعل السواد ظرفا ومحلا لوطيه
وهو صفة القوايم وكذلك جعل المنظور فيه سواد العين وهو الناظر نفسه **ولد** هلمي بنو تميم
يثنى ويجمع ويونث واهل الحجاز يقولونه هلم في الكل **ولد** اسخذها سحدت السيف والسكين
اذا حددته المروغيره **ولد** ثم قال بسم الله ثم هنا للتراخي في الرتبة والمها هنا هي المقصوه

الاولية والا بالتسمية معدمة على الذبح وله ومن امة يحد المراد الاشتراك في الثواب مع الامة الان ه
العنم الواحد لا يكفي من اثنين فصاعدا وله ثم ضحى اي عدا في اسنان الضلاعة ضحى ومنه اي غدا لهم وله
جذعة الجذع من اسنان الدواب وهو ما كان من الابل شابا فتيا فهو من الابل ما دخل في الخامسة
ومن البقر ما دخل في الثانية وقيل في الثالثة ومن الضان ما تمت له سنة وقيل اقل منهما حس اتفقوا
على انه لا يجوز من الابل والبقر والمعز الا الثني ومن الابل ما استكمل خمس سنين من البقر والمعز ما استكمل
سنتين وطعن في الثالثة واما الجذع من الضان فاختلفوا فيه وذهب بعض اكثر اهل العلم من اصحابه
النبي صلى الله عليه وسلم من بعدهم الى جواز ان بعضهم يشترط ان يكون عظيما وقال الازهري
لا يجوز من الضان الا الثني فصاعدا كالابل والبقر والاول اصح لما ورد نعمت الاضحية الجذع من الضان
وله وبقي عنود هو الصغير من اولاد المعز اذا قوي والى على حول وله ضح به انت بذا ومنه معنى الخاص
كما في خدعة الوبر سار قال بجري عنك ولا يجزي عن احد بعدك وله البقر عن سبعة اي يجزي عن سبعة ه
الخاص وله واراد بعضكم ان يضحي في الحديث دلالة على ان الاضحية غير واجبة لانه فوض الى ارادته
حيث قال واراد ولو كانت واجبة لما فوض وانصا ابا بكر وعمر رضي الله عنهما واليه ذهب الشافعي
رضي الله عنه وذهب اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنه وجوابها على من ملك نصابا لقوله عليه السلام علي
اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة والحديث ضعيف لان العتيرة غير واجبة اتفاقا وله ولا يمين
الى احزن وذهب بعضهم الى ان النهي عن التشبه بحاج بيت الله المحرمين والاولى ان يقال الصحيح ان تركي
نفسه مستوجبة للعقاب وهو الاظهر ولم نوذن فيه فقدرها بالاضحية وصار كل جزء منها قد اكمل
جزء منه فلذلك نهي عن مس الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط ما عند نزل الرحمة وفيضان
النور الالهي لتم له الفضائل وينتزه عن النقايص وله وبشره المراد بالبشر ههنا الظفر لعله ه
ذهب الى ان الروايتين دلتا عليه والا فالبشر ظاهر الجلد ويحتمل انه يراد الا يقشر من جلده شيئا
اذا احتيج الى تقشيره وله العمل الصالح مبتدا وفيهن متعلق به والخبر احب والجملة خبر ما
ومن الاولى زايدة والثانية متعلقة بافضل وفيه حذف كانه قيل لاي العمل في ايام منى ه
العشر احب الي من العمل في العشر وله ولا الجهاد اي الجهاد في سبيل الله في ايام اخر احب الى الله
من العمل في هذه الايام يوضح هذا المعنى حديث ابي هريرة في اخر الفصل الثاني وله موجوءين
الوجاء ان يرض انثيا الفحل رضا شديدا يذهب معه شهوة الجماع وقد وجيء وجاء فهو موجوء ه
وقيل ان يرض العروق والخصيتان بحالهما كره بعض اهل العلم الموجوء لفضل العضو حس
والاصح غير مكروه لان الخصاء يزيد اللحم طيبا ولان ذلك العضو لا يؤكل وفيه استحباب ان
يذبح الاضحية بنفسه وكذلك المراة وله فلما وجهها اي جعل وجهها تلقاء القبلة ثم ه
استقبل بوجهه قبلة الحنفية وقال ان صلاتي وله ونسكي ونحياي اي اعبادي ه تقربي او ذبحي وجمع من الصلوة والذبح كما في قوله فصل لربك وانحر وله ومحياي ومماتي
اي ما اتيه في حياتي واموت عليه من الايمان والعمل الصالح لله رب العالمين اي خالصة ه
لوجهه وبذلك من الاخلاص امرت وله اللهم منك اي هذه منحة منك صادرة عن مجمل خالصة
لوجهه وبذلك امرت ومنك وله وعمن لا يضحي اي اجعله اضحية عني وعن اهل بيتي وله ما هذا
اي ما هذا الذي نعتك عن فعلك هذا فاجاب وصيه او صانيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعن قوله اضحي عنه كما في قوله تعالى وما فعلته عن امري اي ما صدر ما فعلته عن اجتهادي
ورايي وله فيه دليل على انه لو ضحى عن من مات جاز ولم ير بعض اهل العلم التضحية ه

عن

عن الميت قال ابن المبارك احب ان يتصدق عنه ولا يضحي فان ضحى فلا ياكل منه شيئا ويتصدق
بها كلها قول مومن مط ان لشرف العين اي بما تميل في سلامتها من افة تكون بها وقيل هي من الشرفة وهي
خيار المال اي امرنا ان نختار سمانها قوله المقابلة هي التي قطع من اذنها شيء يترك معلقا كانه ريشة والمجاوزة التي
فعل فيها ذلك بدبرها قوله ولا شرقا ما قطع اذنها طولا او الخرقا ما قطع عرضا لا يجوز التضحية به
بشاة وقطع بعض اذنها عند الشافعي وعند ابي حنيفة يجوز اذا قطع اقل من النصف ولا باس
بكسور القرن قوله ما عصب القرن له العصب في القرن الداخل الذي يكون فيه الدماغ وقيل الاكسار
في الخارج القصم قال ابن الانباري وقد يكون العصب في الاذن الا انه في القرن اشهر
مط ما لم يبق فان قلت السوال بصيغة المجهول يقتضي ان يقال اربع بالرفع اجيب بانه
ربما صحف الناسخ بقي بالنون فلم يدر ما يصنع وان يخالف الجواب فيقدر الفاعل اتى اربعا
خط واللحماء هي المهزولة الى لا سعي لها اي لا مخ وابي البعير اذا وقع في عظامها المخ قوله
فحيل الفحيل المنجب في ضرابه وقيل هو الذي لشبه الفحولة في عظم خلقه قوله ان الجذعة
توفي اي الجذع يجري مما يضرب به من الشيء قوله مما يوفى اي اعطاه جمعه ووفاه اي اعطاه وافيا
اي تاما قوله في البقر سبعة بالنصب على تقدير اعني بيانا لضمير الجمع قوله في البعير عشرة
خط عمل به اسحق بن راهويه وقال غيره انه منسوخ قوله ما عمل بن ادم ه يعني افضل
العبادات في يوم العيد اراقة دم القربان وانه يات يوم القيامة كما كان في الدنيا من غير ان
ان سقط منه شيء ويعطى الرجل بكل عضو منه ثوابا وكل زمان يختص بعبادة ويوم النحر يختص بعباد
فعلها ابراهيم عليه السلام من القربان والتكبير ولو كان شيء افضل من ذبح الغنم في هذا الانسان لامر
بحمل الذبح وذا سماعيل عليه السلام قوله ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد فيها من ايام
ايام وان تتعبد فاعله ومن تعلو باحب والفصل ليس باحسن وخبر ما محذوف ولو قرئ ما من يوم رفعا
ويحمل ان تتعبد مبتدا لكان التفصيل بالاحسن هو لغولك ما رايته رجلا احسن في عينه الكحل من
في عين زيد لو جعل احب خبر ما وان تتعبد متعلقا باحب بحذف الجار اي ما من ايام احب الى الله
لانه لا تعتدل فيها لكان اقرب لفظا ومعنى اما اللفظ فظاهر واما المعنى فلان سوق الكلام
لتعظيم الايام والعباده تابعه لها لا عكس ما تعبد فيه يوم النحر بدل من الاضحى قوله فلم يعد اي يجد
بعد ان صلى الى بعده حي اي لحم اضاحي ذبحت قبل ان يفرغ ويحمل ان يكون بعد من غدا اذا ذهب
تجاوز اي لم يجاوز في الطوة الى الخطبة فضاحي لحم الاضاحي قوله الاضحى يومان هذا جمع ه
اضحاة كارطاه وارطي اي وقت الاضاحي بعد يوم الاضحى يومان وهذا مذهب مالك قوله بكل
شعره الباقي بكل سعره بمعنى في ليطابق السوال اي اي شيء لنا من الثواب فاجاب في مقابله
سعر حسنه ولما كان السعر كنايه عن المعز كنوا عن الضان بالصوف ولد شحة الناقه
لا فرع اي لا فرع في الاسلام فا الفرع والفرعة
اول ولد شحة الناقة كانوا يذبحونه لاصنامهم في الجاهلية وكانوا المسلمون يفعلونه في بدو الاسلام
ثم نسخ ونهي عنه فا العتيره في الحديث شاة تذبح في رجب ومنا هو الذي يشبه معنى الحديث
ويليق بحكم الذبح واما العتيره التي يعتبرها الحاج ملبية فهي الذبحة التي كانت تذبح للاصنام ويصب
دمها على راسها قوله كانت العتيرة بالمعنى الاول في صدر الاسلام ثم نسخ كان من شاء ذبح
العتيره في شهر رجب حسن يوم الاضحى عيد اعيدا منصوب بمضمر يفسره ما بعده اي جعله الله
عيدا لهذه الامة حكم ذكر بعد ما يشعر بالوصف المناسب وهو قوله يوم الاضحى لان فيه معنى ه

النصيحة كانه قال حكم الله على هذه الامة بالنصيحة يوم العيد ومن ثم حسن قول الصحابي
اراني الاصحة اني في منحة النوق ان يعطي الرجل ناقة او شاه ينتفع بلبنها هو
ولعبدها وكذلك اذا اعطى ليسقع بوبرها او صوفها زمانا ثم يردها وقيل وصف منحة بابي
يدل على ان المنحة قد تكون ذكرا وان كان فيها علامة التانيث كما يقال حمامة انثى وحمامة ذكر
ولعل المراد من المنحة ما سمح بها وانما منعه لانه لم يلن عنده شيء نواها ينتفع به والله اعلم
ما ـــــــ صلاة الخوف ولد قال في الصحاح خسوف العين ذهابها
في الراس وخسوف القمر كسوفه قال بعلب لغت الشمس وخسفت القمر ومنا اجود الكلام وفي
الصحاح لغت الشمس بكسف كسوفا وكسفها القمر بعدي ولا بعدي وفي الساق وقرئ وخسف
القمر على البنا للمفعول فوطها الصلاة جامعة مبتدا وجامعة خبره اي الصلاة تجمع الناس
في المسجد ويجوز ان يكون التقدير الصلاة ذات جماعة اي يصلي جماعة لا منفردا اما لسنن الرواتب
فالاسناد مجازي كطريق سائر وصلاة الكسوف والخسوف والحسان بالصفة التي
ذكرت عند الشافعي واحمد واما عند ابي حنيفة رحمهما الله فيصلي كل ركعة ركوع
واحد وسجودان ويصلي الكسوف والخسوف بالجماعة عند الشافعي واحمد وفرادى عند ابي
حنيفة رحمه الله واما عند مالك فيصلي لكسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادى وهو ما سار
الصلوات حسن لخسفت الشمس لدى البخاري وفي مسلم انكسفت وفي شرح السنة خسف
يقال خسفت الشمس وكسفت ومن الناس من يعكس ويرى القمر لفظ الخسوف وفي الشمس لفظ
الكسوف ولد لا يخسفان لموت احد حسن زعم اهل الجاهلية ان خسوف الشمس والقمر
توجب نقصا في العالم من موت وضرر ونقص ونحوها فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان كل ذلك باطل
وانهما اينان من اينات الله تعالى وطلقان مسخران ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على
على الدفع عن انفسهما وامر بالفزع عند كسوفهما الى ذكر الله تعالى والى الصلوة وابطال
اقوال الجهال وقيل انما امر بالفزع الى الصلاة لانهما اينان دلتان على قرب الساعة قال فاذا
ذهب البصر وخسف القمر وقيل اينان يخوفان عباد الله ليفزعوا الى الله قال تعالى وما نرسل
بالايات الا تخويفا ولد تكعكعت اي تاخرت تقال للجبان وكع عن الامر اذا احجم ولد
لاكلتم الخطاب عام لكل من يتاتى منه السماع والاكل الى يوم القيامة تدليل قوله ما ذهبت الدنيا
قال ووجه ذلك اما بان يخلق الله تعالى مكان كل حبة تقطف حبة اخر كما ورد في خواص ثمر
الجنة او بان يتولد منه مثله في الزرع فسقى نوعه ما ذهبت الدنيا فيوكل منه سبحانه
صلى الله عليه وسلم تناول العنقود انه لو تناوله وراه الناس لكان ايمانهم بالشهادة لا بالغيب
وبرفع التكليف قال تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها ولد فلما اكلوا
منتظرا اي لهاري منظرا مثل المنظر الذي رايته اليوم اي منتظرا مولا قطعا والقطع الشديد
ولد وللفزع الانسان حمله معطوفة على الجملة السابقة على طريقة اعجبني زيد وكرمه ولد
ولد لو احسست الخطاب عام ولد اغير من الله الغيرة الحمية والانفة تعالى عزت على اهل
اعار عينه فانا غاير وغيور للمبالغة ان يرتى متعلق باغير وحرف الحار من ان مسيمن ونسبة
الغيرة تجاز محمول على غاية الظهور عضبه على الزاني وانزال نكاله لما خوف امته من
الكسوف فين وحرضهم على الطاعة والالتجا الى الله تعالى بالتكبير والدعا والصلاة والتصدق
اراد ان يردعهم عن المعاصي فحص منها الزنى لحرم شانه وبدب امته بقوله يا امة محمد ولسب

العبرة الى الله تعالى من باب الاستعارة المصرحة التبعية شبه حاله ما يفعل الله بعباده الزاني
من الانتقام وطول العقاب بحاله ما يفعل السيد بعبده الزاني من الزجر والتعزير **قوله**
ما اعلم اي من عصب الله وعمر انه **قوله** فرعا بحتى الى اخره فسل هذا بخيل من الرا وي
وبمثلاثة قال فرع فرعا كفرع بن نحشي اذ طول الساعة والاكان النبي صلى الله عليه وسلم عالما بان
الساعة لا تقوم وبين الظهر وبعد وعداها النصر واعلا دينه وانما كان فزعه عند ظهور الآيات
كالخسوف والزلازل متشفقا على اهل الارض ان يأتيهم عذاب الله كما اتى من قبلهم عن قيامهم
الساعة قال المظهر اخطا الراوي حيث قال لان ابا موسى لم يكن عالما بما في قلب النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا الظن غير صواب فان قيل يحتمل ان تكون هذه الواقعة قبل الاخبار بالنصر والظفر
لمحمد بوقوع الساعة قلت ليس لذلك لان اعلان ابي موسى كان بعد فتح خيبر ورسول الله صلى
صلى الله عليه وسلم اخبر بهذه الاشيا قبل فتح خيبر فقبل يجوز دخول النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك الاخبار بواسطة ما كوشف من الاهوال ويجوز ان يذهب الذهول الى الراوي بواسطة ما
راى من النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة **قوله** كوفرقات ابراهيم ظن بعض الناس ان احداف
الشمس لموت ابراهيم فلذلك قال صلى الله عليه وسلم ان من ايات الله الى اخره **قوله** فصلى بالناس
ست ركعات اي صلى ركعتين كل ركعة ثلاث ركعات وعند الشافعي والمزاهل العلم ان
الخسوف اذا تمادى جاز ان يركع في كل ركعة ثلاث ركوعات وخمس ركوعات واربع ركوعات
كما في الحديث الاتي **قوله** حتى حسرت عنها اي انجلت وذهب عنها حسوفها يعني دخل في الصلاة
ووقف في القيام الاول وطول التسبيح والتهليل والتكبير والتحميد حتى ذهب الخسوف ثم
قرا القران وركع ثم قام في الركعة الثانية وقرا فيها القران وركع وسجد وتشهد وسلم **قوله**
وفي نسخ المصابيح عن جابر بن سمرة قال المولف وجدت عبد الرحمن ابن سمرة في صحيح مسلم وكتاب
الحميدي والجامع ولم اجد لفظ المصابيح في الكتب المذكورة برواية جابر بن سمرة **قوله**
بالعتاقة اي فك الرقاب من العبودية والاعتاق وسائر الخيرات مامور بها في الخسوف لان الخير
تدفع العذاب **قوله** فلانة صفية **قوله** بجعل بيان او بدل **قوله** اذا راياتم ايه قيل المراد
بها العلامات المنذرة بنزول البلايا والمحن الى يخوف الله بها عباده ووفاة ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم من تلك الايات لانهن ضمن الى شرف الزوجية شرف الصحبة وقد قال صلى الله عليه وسلم
انا امنة اصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون فمن اجل هذا المعنى من غيرهن قال وانا امنة
لامتي للامتي وزوال الامنة بوجود الخوف **قوله** فاحمدوه هذا مطلق قال اريد بالامنة
خسوف الشمس والقمر فالمراد بالسجود الصلاة وان كانت غيرها كهبوب الريح الشديد والزلزلة
وغيرها فالسجود هو المتعارف ويحمل الحمل على الصلاة ايضا وكان اذا جزبه امر فزع الى
الصلاة **قوله** من الطول جمع الطول كالكبر والكبر **قوله** ركعتين ركعتين **مط**
ينبغي ان يكون صلاتها مرات وكان اذا طال مدة الخسوف مد في صلاته وزاد في عدد
الركوع واذا قصرت لقص وكل ذلك جايز يصلي على حسب الحال ومقدار الحاجة فيه
قال وذهب اكثر اهل العلم الى هذا وانه اذا استمر زمان الخسوف يزيد في عدد الركوع
او في اطالة القيام والركوع وتطول السجود كالقيام عند الشافعي رحمه **قوله** وليسال
عنها اي ليسال الله بالدعا ان يكشف او ليسال الناس عن اجلائها اي كلما صلى ركعتين
ليسال عنها هل انجلت فالمراد كثير الركعتين المرات **قوله** من خلقه من ابتدائه

اى خليفتان ناسيتان من خلق الله تعالى المتناول لكل مخلوق على التساوي ففيه تنبيه على ان الاشرة
ليس منهما في الوجود ه الخلق الناسي والخليقة اليمامة وقيل هما بمعنى واحد فعيل المعنى الاول
السبب في هذا المقام لانه رد لزعم من يرى اثرهما في هذا العالم بالكون والفساد اى ليس كما يزعمون
بل هما مسخران كاليمامة دابتان مقهورتان تحت قدرة الله تعالى وفي هذا تحقير لشانهما مناسب
لهذا المقام فتحقير الملائكة في قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا و د فصلوا حتى يتجلى
اى صلوا من ابتداء الانحناف ومنهم من اما الى الانحلا اواصلت الله تعالى امرا وهذا المقدر
يربط الشرط بالجزاء لما فيه من الفاء الداخلة في الشرط ما ف في سجود الشكر
و د اذا اتاه امر اسره وسرنا مط سجود الشكر عند حدوث ما يسر به من نعمة او اندفاع
بلية سنة عند الشافعي وليست سنة عند ابي حنيفة ف ذهب جمع من العلما الى ظاهر الحديث
قرأوا السجود مشروعا في باب شكر النعمة وخالفهم اخرون فقالوا المراد بالسجود الصلاة وحجتهم
في هذا التاويل ما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه لما اتى براس ابي جهل خر ساجدا
وقد روى عن عبد الله بن ابي اوفى رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالصحابة ركعتين حين بشر بالفتح
او براس ابي جهل ونصر الله وجه ابي حنيفة فقد نقل عنه انه قال وقد اتى في هذه المسئلة
بوالرم العهد السجود عند كل نعمة يجدده عظيمة الموقع عند صاحبها كان عليه ان يفعل
عن السجود طرفة عين لانه لا يخلو عنها ساعة فان نعمة الحياة يجدد عليه بحيث لا تفاجئه
او نحو هذا معناه واما الحديث الذي يدل عليه انه سجد حين راى نقاشيا فمرسل
وهم لا يرون الاحتجاج به فقيل المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة تنظمها او تفاجئها
من غير انتظار مما يتدبر وقوعها لا ما استمر وقوعها ومن ثم قيد في الحديث بالمجيء على
سبيل الاستعارة وقد امر النخعي ويونس حديث سعد ابي وقاص وقد احاديث النقاشي
والمرسل ضعيف لكنه اذا تقوى بحديث اخر ضعيف قوي وصار حسنا والحديث الذي نحن فيه
حسن رواه ابو داود والترمذي عن ابي بكرة و د من النقاشين النقاشي هو القصير اقصر
ما يكون الصعيف الحركة الناقص الخلق و د صاحبا الستة اذا راى مبتلى ان يسجد
شكرا لله الذي عافاه من ذلك البلا ولكم السجود لبلا يتاذى منه واذا راى فاسقا فالاظهر
السجود لينتبه ويتوب و د من غرور بفتح العين المهملة وسكون الراي وفتحها
الواو ونبه بالمجهة على الطريق من المدينة و د سالت ربي لامتي مط ليس معنى الحديث
ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لا تصيبهم النار لان هذا ينافض كثيرا من الايات
والاحاديث الواردة في تهديد اكل مال اليتيم والزنى والزاني وشارب الخمر
وقاتل النفس وغير ذلك بل معناه ان يخص امته من سائر الامم بان لا يمسخ صورهم
بسبب الذنوب و د وان لا يحلق في النار مط فاعطاني الثلث اى فاعطاني
فلا يجب عليهم الخلود وتنالهم شفاعتي فلا يلوموا كالامم السالفة قال من عذب
عليه الخلود وكثير منهم لعنوا لعصيانهم الانبيا سلبهم الشفاعة والعصاة من
هذه الامة من عوقب لقي وهذب ومن مات منهم على الشهادتين يخرج من النار
وان عذب بها وتناله الشفاعة وان اجترح الكبائر ونجا ودعتهم ما وسوست به نفوسهم
صنعوه تهم ما لم يحملوا او يتكلموا او الى غير ذلك من الخصايص التي خص الله بها هذه
الامة والرمهم بها كرامة لنبيهم صلى الله عليه وسلم لسلمان سر ابدا دايما

باب

باب الاستسقاء

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ **مط** ابو حنيفة لا يرى في الاستسقاء صلاة بل يدعو له والشافعي يصلي كصلاة العيد ومالك يصلي ركعتين كسائر الصلوات **وله** وحول رداءه **مط** الغرض من التحويل التفاؤل بتحويل الحال يعني حولنا الى النار رجاء ان يحول الله عنا العسر باليسر والجدب بالخصب وليفيه التحويل ان يأخذ يده اليمنى الطرف الاسفل من جانب يساره وبيده اليسرى الطرف الاسفل من جانب يمينه ويقلب يديه خلف ظهره هـ بحيث تكون الطرف المقبوض بيده اليمنى على كفه الاعلى من جانب اليمين والطرف المقبوض بيده اليسرى على كفه الاعلى من جانب اليسار فاذا فعل ذلك فقد انقلبت اليمين يسارا واليسار يمينا والاعلى اسفل وبالعكس لا يرفع يديه **وله** لان رفع يديه **نه** اي لا يرفعهما كل الرفع **نو** حتى يجاوز رأسه وترى هـ بياض ابطيه ولو لم يكن عليه ثوب الى الاستسقاء لانه يلتمس **مط** رفع اليدين استحباب في الادعية كلها **وله** فاشار بظهر كفيه الى السماء قالوا فعل هذا تفاؤلا بتقلب الحال ظهرا لبطن وفلكه نحو صنيعه بتحويل الرداء واشار الى ما يسأله وهو ان يجعل بطن السحاب الى الارض لينصب ما فيه من الامطار **وله** صبيانا فعالا وقوله ناقعا غيثا في غاية الحسن لان صبيا مطنة الضرر **وله** لحر يقال حسرت العمامة عن رأسي والثوب عن يدي اي كشفتها **وله** لانه حديث عهد بربه **نو** اراد قرب عهده بالفطر وانه هو الماء المبارك الذي انزل الله تعالى من المزن ساعته فلم تمسه الايدي الخاطئة ولم تكدره ملاقاة ارض عبد غير الله سبحانه وتعالى **مط** فيه تعليم لامته ان يتعلموا ويقربوا ويرغبوا فيما فيه خير وبركة **وله** عطافه **نه** هو الرداء وانما اضاف العطاف الى الرداء لانه **نو** يسمى الرداء اذا اخذ شقي العطاف فالهما ضمير الرداء او يجوز ان يكون للرجل ويريد بالعطاف جانب الرداء **نو** **وله** سمي الرداء عطافا لوقوعه على العطفين وهما الجانبان **وله** وعليه خميصة هي ثوب خز او صوف معلم وقيل لا تسمى بها الا ان تكون سوداء معلمة **وله** اي اللحم بالمدية رجل من قدماء الصحابة اي من اكل اللحم فسمي به قيل هو الذي يروي الحديث ولا يعرف له حديث سواه وعمر يروي عنه وله ايضا صحبة **وله** احجار الزيت موضع في المدينة من الحرة سميت بسوداء احجارها **وله** لانحاز رأسه هذا خلاف حديث انس لعله كان في مرة اخرى **وله** مستدلا التبذل بترك التزين لا التهيؤ هـ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع **وله** تواليا اي تحاذيا على يديه اي رفعهما ومدهما في الدعاء ومنه التوكؤ على العصاة وهو التحامل عليها كذا قال الخطابي في معالم السنن عيثا له **وله** غيثا مغيثا عقب العيث وهو المطر الذي يعيث الخلق من القحط بالمغيث على الاسناد المجازي والدرما بمر يتعا بالتا بمعنى ينبت الله به ما يرتع الابل فاكد النافع بغير ضاد والدعاجلا بغير اجل اعنا بشان الخلق واعتمادا على سعة رحمة الحق فكاد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الدعا كانت الاجابة طبق اله حيث كانت الطبقت عليهم السما فان في اسناد الاطباق الى السما والسحاب هو المطبق ايضا مبالغة **وله** مرتا **مط** لقال مرا الى الطعام وامرا في الطعام وامرا اذا لم يثقل على المعدة واحدر عنها طيبا **نو** ويحتمل مرتا مدرارا من قولهم ناقة مري اي كثيرة اللبن لعمومه والناس يسرتعون حيث شاءوا ولا يحتاجون الى الحمولة ويروى مرتعا اي انبت به ما يرتع به الابل وكل محصب مرتع ومنه نرتع ونلعب قولها تحوط المطر التحوط مصدر بمعنى التحط او جمع التحوط اضيف الى المطر اشارة الى عمومه في بلدان شتى **وله** واستحار المطر البين للمبالغة يقال استحار للبثي استمر في اذا تاخر بعيدا **وله** عن اتيان زمانه من اضافة الخاص الى العام **وله** قبل يونه اصلبة فيكون فعلا او قبل زابده فيكون فعلان من ثاب يوب اذا ذهبا **وله** وبلاغا البلاغ ما يتبلغ به الى المطلوب المعنى اجعل الخير المنزل علينا سببا لقوتنا ومدد النا مددا طويلا قولها

الى الكن يوما يرد به الحر والبرد من الابنية والمساكن قولها ضحك جواب الشرط وكان ضحكه عليه الصلاة والسلام
تعجبا من طلبهم المطر اضطرارا ثم طلبهم الكن عنه فرارا ومن عظيم قدرة الله تعالى واظهارا قوله رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصدقه باجابة دعائه سريعا ولصدقه اتى بالشهادتين **قوله** ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه كان يحطوا الى اخره قال عقيل بن ابي طالب رضي الله عنه **نه** يعني سقى الله البلاد واهلها
عشية ليستسقي لسيته عمر **نو** توجه يا العباس بالحرب داعيا **ح** فما جاز حتى جاد بالديمة المطر
باب **قوله** تضرب بالصبا الصبا الريح التي تجيء من قبل مطلع اذا استقبلته القبلة
والدبور هي التي تجيء من قبل وجهك حال قبولك للاستقبال روي ان الاحزاب لما حاصروا المدينة يوم الخندق
وهبت ريح الصبا وكانت شديدة فقلعت خيامهم فالقى الله في قلوبهم الخوف فمنهزموا وكان ذلك فضلا من
الله ومعجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقصته مشهورة قولها ضاحكا دل على نفي الضحك
الضحك البليغ على انه صلى الله عليه وسلم لم يكن فرحا لاهيا بطرا ودل اثبات التبسم على طلاقة وجهه
ودل اثر الخوف في وجهه من رؤية الغيم والريح رأفته ورحمته على الخلق هو هنا الخلق العظيم قولها هو انه
جمع لهاة وهي وطبة لحم في اقصى سقف الفم قولها عرف في وجهه اي ظهر في وجهه اثر الخوف مخافة ان يحل
ما يضر الناس قولها عصفت اشتد هبوبها **قوله** وحريا اراه سهل يحتمل الفتح على الخطاب وشرعا
ارسلت على بنا المفعول ليكون من قول انعمت عليهم غير المغضوب عليهم وقوله صلى الله عليه وسلم
الخير كله بيديك والشر ليس اليك قولها واذا اخلعت السما هنا بمعنى السحاب وتجلت السما
اذا اظهرت اثر المطر في السما **نه** يقال سرو ت وسرته اذا احلقته والتشديد فيه للمبالغة **قوله**
عارض ممطرنا اي سحاب عارض لنا ممطر **قوله** رحمة اي اجعله رحمة لا عذابا **قوله** مفاتيح الغيب
قيل هو جمع مفتح بفتح الميم وهو المخزن اي خزائن الغيب خمس لا يطلع عليها الا الله تعالى وروي مفاتح
وهو جمع مفتاح الفتوح التي يتوصل بها الى الغيب خمس لا يعلمها الا الله المفاتيح والمفاتح جمع مفتاح ومفتح
وهو في الاصل ما يتوصل به الى انفتاح المغلقات التي تتعذر الوصول اليها **وف** لبثت السنة
الى اخرها السنة الجدب وهو من الاسما الغالبة ويقال استنوا اذا اجدبوا قلبوا الامها نا **قوله** ان يمطروا
الى اخره **قوله** وذلك ان حصول الشدة بعد حصول الرخا وطهور بحاله واسبابه اقطع مما اذا كان
الياس واقعا حاصلا من اول الامر والنفس مترقبة لحدوثها **قوله** من روح الله **عب** الروح النفس وقد
راح الانسان اذا تنفس في قوله تعالى ولا تيأسوا من روح الله اي من فرجه ورحمته اي ذلك من بعض
الروح فان قيل كيف يكون من روح الله اي رحمته مع الفاجئ بالعذاب فجوابه من وجهين الاول
انه عذاب لقوم ظالمين رحمة لقوم مؤمنين قيل وتوبيخ قوله تعالى فقطع دابر القوم الذين ظلموا
والحمد لله رب العالمين الكشاف فيه ايذان بوجوب الحمد عند هلاك الظلمة وهو من اجل النعم واجزل
القسم الثاني ان الروح مصدر بمعنى الفاعل اي الرائح فالمعنى ان الريح من روائح الله تعالى اي الاشيا
الذي يجيء من حضرته كثاره تجيء بالراحة واخرى للعذاب فلا يجوز سبها بل يجب التوبة عند التضرر
لها وهو تاديب من الله تعالى وتاديبه رحمة لعباده **قوله** ليس له باهلا اي ليس ذلك الشي اهلا
للعن **قوله** عليه اي استحقت اللعنة راحة عليه وذلك لان اللعن طرد اعن رحمة الله فمن طرد ما
هو اهل لرحمة اهل لرحمة الله جعل مطرودا **قوله** ما هبت ريح الى اخره لعل الشيخ النورشتي
عن ابي جعفر الطحاوي انه ضعف هذا الحديث وابى ان يكون له اصل في السنن واكر على ابي عبيدة
لتقسيمه كما فسر ان عباس واستشهد بقوله وجريا بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف
وبالاحاديث الواردة في هذا الباب فان جل استعمال المفردة في الباب في الخير والشر ثم قال

الشيخ انا نرى ان الابتداء ع ليخرج هذا الحديث وتاويله بوجه غير ما ذكر من عياش لا يكون مخالفا للنصوص
المذكورة ومعنى قول المعنى لا تدعونا نلام علينا لعدها جنوب والشمال لا فتح في الجنة حتى نصيب عليها
لرواح كثيب بعد هذا الريح قال الخطابي ان الرياح اذا كثرت جلبت السحاب وكثرت المطر وربت الزروع
والثمار اذا لم تثر وكانت ريح رخاء فانها تكون عقيما والعرب تقول ما لقح السحاب الا من رياح قيل معنى
كلام ابن عباس ان هذا الحديث مطابق لما في كتاب الله فان استعمال التنزيل دون اصحاب اللغة اذا حكم
على الريح والرياح مطلقين كان اطلاق الريح غالبا في العذاب والرياح في الرحمة فعلى هذا لا يرد الا
على ابن عباس لانه مقيد بالوصف ولا الحاديث لانها ليست من كتاب الله تعالى وانما قيدت الاية
بالوصف ووصفت لانها في حديث الفلك فلو جمعت او بعض اختلاف الرياح وهو موجب للعطب او الاحتباس
ولانها افردت وكررت ليناط بها مزيد طيبة اخرى عاصف ولو جمعت لم يستقم التعليق **قوله** اذا
ابصر ناشئا الخ اي سحابا من الافق يقال نشأ وانشأ اي خرج **قوله** حمد الله اي على النجاة قوله والصواعق
جمع صاعقة وهي قطعة نار تنقض معها شقة من نار يقال صعقته الصاعقة اذا اهلكته بصعق من
اي مات واما كشدة الصوت واما بالاحراق **قوله** تعضيك العضب استعارة والمشبه به
الحالة التي تعرض للملك عند انفعاله وعليان دمه ثم الانتقام من المغضوب عليه والتزام ينتقم
به العقل للملك ذكره وترشيح الاستعارة به عرفا واما الاملال والعذاب فجاريان على الحقيقة
في حق الله تعالى **قوله** تسبح الرعد اسناد مجازي لان الرعد سبب لان تسبح الله السامع حامدا له
خائفا راجيا

باب الجنائز

الجنازة بكسر الجيم وفتحها
والكسر افصح ويقال بالفتح للميت وبالكسر النعش عليه ميت ويقال عليه والجمع جنائز بالفتح لا غير

باب عيادة المريض وثواب المريض **قوله**

وفكوا العاني **فه** العاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا **نط** حتى المسلم **حسن** هذه
كلها في حق الاسلام لتسوي فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم غير انه يخص البر بالبشاشة والمسايلة والمصاحبة
دون الفاجر لفجوره **قوله** اذا دعي المسلم المسلم الى الضيافة والمعاونة وجب عليه وجب عليه طاعته اذا
لم يلتزم ما يضر بدينه من الملاهي ومفارش الحرير ورد السلام واتباع الجنائز فرض على الكفاية
واما تسميت العاطس اذا حمد الله وعيادة المريض فسنة اذا كان له متعهد والا فواجب ويجوز ان يعطف
السنة على الواجب ان دل عليه القرينة كما يقال صم رمضان وست من شوال **قوله** وتشميت التشميت
بالشين والسين الدعاء والبركة والمعجمة اعلاهما واشقاقه من السوامت وهي القوائم كانه دعا للعاطس
بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه ابعد الله عنك الشماتة بك **قوله** فانصح له التصح بحري
قول او فعل فيه صلاح صاحبه ومنه نصحت الوداي اخلصته وظاهر العبارة تقتضي ان يقال
ان يسلم عليه اذا لقيه وان يجيبه اذا دعاه الى الضيافة انه لما كانت الخصال الست من معظمات مكارم
الاخلاق عدل عن الاخبار الى صورة الامر يريد انه الخطاب العام ليلا يختص به واحد دون
كما في قوله بشر المذنبين **قوله** وابرار المقسم قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان
يفعل ما سأله الملتمس واقسم عليه ان يفعل يقال بر وابر القسم اذا صدقه وقيل المراد من المقسم
الحالف ويكون المعنى انه لو حلف احد على امر مستقبل وانت تعذر على تصديق يمينه كما لو اقسم
ان لا يغار فك حتى يفعل لذا ولكن لتستطيع وافعل لئلا تحنث يمينه **قوله** ونصر المظلوم **حسن**
هو واجب يدخل فيه المسلم والذمي وقد يكون بالقول وقد يكون بالفعل وكفه عن الظلم **قوله** وتهانا
عن خاتم الذهب **قوله** هذه الخصال مختلفة المراتب بين العموم والخصوص والوجوب فمحرم خاتم الذهب

وما ذكر معه من لبس الحرير والديباج خاصة للرجال وتحريم آنية الفضة عام للرجال والنساء لانه من
باب الشرف والمخيلة قوله والميثرة الحمراء وصفها بالحمرة لانها كانت الاغلب في مراكب الاعاجم يجلدونها
ويعونها الميثرة قه الميثرة بكسر الميم معللة من الوثار لقتال وغزو وغارة فهو وثير اي وطئ لين واصلها موثرة فقلبت
الواو ياء لكثرة اليم وهي من مراكب العجم يعمل من حرير او ديباج وتحشى كالفراش الصغير وتحتى قطنا او صوفا ثم
يحملها الراكب تحته على الرحال او السروج حسن ان كانت الميثرة حراما والا منهي عن الجلوس عليها منها كما روى انه صلى
الله عليه وسلم نهى عن ميثرة الارجوان قوله والقسي قا ضرب من ثياب كتان مخطوط يحرر يؤتى به من مصر
الى قربه على ساحل الشام البحر يقال له صحل القس وقيل القس وصل العس العربي وهو ردي الحرير ابدلت الزاي
سينا قوله لم يشرب منها لم قال المظهر اي من اعتقد حلها ومات عليه فانه كافر وحكم من لم يعتقد؟
ذلك لانه ذنب صغير غلظ وشدد للارتداع والزجر قوله في خف فه الجنة حرفه الجنة حاها الحرفة
اسم ما يحرف من النخل قوله الحرفة ما يجتنى من الثمار وقد يجوز بها للستان من حيث انه يحلها وهو
المعنى لها دليل ما روي على يحارف الجنة او تقدير المضاف اي في مواضع حرفتها قوله وانت رب
العالمين حال مقررة لجهة الاشكال الذي ينضمنه كيف اي المرض انما يكون للمريض العاجز وانت القاهر
القوي المالك وعلى الثاني والثالث ان الاطعام والاسقام انما يحتاج اليه الضعيف وانت مربي العالمين
والعين على الاطلاق وحطم الاول بقوله وجدتني عندها لان التجرع والانكسار انضق الرحم والله تعالى
اقرب الى المنكسرة فان قيل المظاهر ليف يمرض مكانه كيف اعوذك قلت عدل عنه معتذرا الى
ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض قوله لو جدتني عندك في العيادة اشارة الى ان العياد
اكثر تواضعا منهما قوله لتقول اي يظهر حرها وهجمها وعلتها قوله فنعم الفاتر نبه على محذوف
ولعم تقرير لما قال لعنى ارشد بك بقولي الى ان الحمى يطهر كل عرق نوبك فاصبر واشكر الله تعالى على ما نابك
الى الباقر والكفران فكان كما زعمت وما التعجب بذلك بل ردت نعمة الله وانت مسبح به قاله
غضبا عليه قوله لا شفا الى اخره هذا مؤكد لقوله انت الشافي وقوله شفاء لا يغادر سقما
تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين العامل والمفعول المطلق سقما التنكير للتعليل
قوله تربة ارضنا لم قالوا المراد بارضنا جملة الارض وقيل ارض المدينة لبركتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم
ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح بها على الجرح والعليل
ويتلفظ بهذه الكلمات في حال المسح نو الذي يسبق الى الفهم من صيغه وقوله هذا ان تربة ارضنا
اشارة الى فطرة ادم عليه السلام وزعه بعضنا اشاره الى القطعة التي خلق منها الانسان وكانه
شرع بلسانه ويعرض بنحو المقال انما اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين
عليك ان تشفي من هذا شانه قوله بريقة بعضنا قال القاضي دلت المباحث الطبية على ان
الريق له مدخل في الطبيخ لنضج وتبديل المزاج والتراب الوطن تبديل المزاج تاثير في حفظ المزاج الاين
ولهذا ذكر في ندب المسافرين انه ينبغي ان يستصحب المسافر تراب ارضه ان عجز عن استصحاب مائه
حتى اذا ورد ما غير ما عتاده جعل شيئا منه في سقاء وشرب منه الماء من تغير المزاج ثم ان الريق
والتراب طهارا نار عجيبة وقوله باصبعه في موضع الحال من فاعل قال وتربة ارضنا خبر مبتدا محذوف
الى هذه والباقي بريقه متعلقه بمحذوف وهو خبر ثان او حال والعامل معنى الاشارة اي قال
النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا باصبعه بسم الله هذه تربة ارضنا معجونة بريق بعضنا قلنا بهذا
القول وصنعنا بهذا الصنع ليشفي فعل على هذا بسم الله مقول القول صريحا ويجوز ان يكون بسم الله
حالا اخرى متداخلة او مترادفة على تقدير قال متبركا بسم الله ويلزم منه ان يكون مقولا والمقول

الضريح

الشرح قوله تربة ارضنا ورقية بعضنا يدل على الاختصاص وان تلك التربة والريقة كل واحدة منهما
مختص بمكان شريف بل بدي نفس شريفة قدسية طاهرة عن الاوضار صلى الله عليه وسلم **قوله** بالمعوذات
اي المعوذين **قوله** ومسح عنه الضمير في عنه راجع الى ذلك النفث والجار والمجرور حال اي نفث على بعض جسمه ثم
مسح بيده متجاوزا عن ذلك النفث الى سائر اعضائه في الحديث على ان الرقية والنفث بكلام الله تعالى سنة
قوله ما اجد واحاذر تعوذ من وجع يوفيه بما يتوقع حصوله في المستقبل من الحزن والخوف فان الحذر
هو الاحتراز عن مخوف **قوله** بكلمات الله **نو** الكلمة في لغة العرب تقع على كل جزء من الكلام اسما كان او
فعلا او حرفا وتقع على الالفاظ المبسوطة وعلى المعاني المجموعة والكلمات ههنا محمولة على اسماء الله الحسنى وكتبه
المنزلة لان الاستعاذة انما يكون بها ووصفها بالتامة لخلوها عن النواقص والعوارض بخلاف كلمات
قوله وهامة والهامة كل ذات سم يقتل والجمع الهوام واما ما له سم ولا يقتل فيسمى السامة كالعقرب
والابرة وقد يقع الهوام على ما يدب على الارض مطلقا **قوله** ومن كل عين لامة صاح العين اللا مة
هي التي تصيب لسوء واللمم طرف من الجنون لامة اي ذات لمم وأصلها من الممت بالشيء اذا نزلت به
وقيل لامة لازد واج هامة واصل ملمة لانها فاعل الممت **ح** بهما على لفظ التثنية الظاهر انه بسبب
من الناسخ الان محل كلمات الله مجازا من معلومات الله ومما علم به سبحانه من الكتب المنزلة **قوله**
بصب اي نزل منه بالمصائب **نو** ضبطوا بكسر الضاد وفتحها قيل الفتح اولى كما قال واذا امرضت فهو
يشفين **قوله** وصب ذوام الوجع **قوله** ولا يم **نو** هم الحزن الذي يذيب الانسان من هممت
السحاب والحزن حشونة في النفس لما يحصل فيها من الغم اخذ من حزونة الارض فالهم اخص وقيل الهم يختص
بما يمضي والحزن بما هو آت روى الترمذي انه روي فيما قال لم يسمع في الهم انه يكون كفارة الا في هذا الحديث
مط الهم الحزن الذي يهم الرجل اي يصيبه يحتمل ان يعني عليه والحزن اشمل **حسن** لشاكها
الكشاف شلت المرحل شوكه اذا خلبت في حسل شوكه وشبك على ما لم يسم فاعله لشاك شوكا **نه**
يجوز ان يقال لشوكه على الابتداء والخبر لشاكها وحرها على انه حتى عاطفا ومعنى الضمير لشاكها
مفعوله الثاني اي لينال المسلم تلك الشوكة **قوله** نمسسته صحاح مسست التي بالكسر امسه هي اللغة
الفصيحة وحكى ابو عبيدة مست بالفتح امسه بالضم **قوله** لتوعك التوعك حرارة الحمى والممها وقد وعكه
المرض وعكا ووعك فهو موعوك **قوله** كما يحط الشجر شبه حال المريض واصابه المرض حينئذ بحال السيئات
عنه شرعا بحالة السجر وهبوب الرياح الحرفيه وتناثر الاوراق منها فهو بشنه تمثيلي ووجه الشبه
الازالة الكلية على سبيل السرعة قولها الوجع مبتدأ اشتد جزء الجملة بمنزلة المفعول الثاني ومن ابدل
اي ما زايلت احدا شدة وجعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قولها بين حاقنتي اي قوبي بين مستندا الى **نو**
الحاقنة الوعاء المنخفضة بين الترقوتين من الحلق والذاقنة الذقن وقيل طرف الحلقوم وقيل ما ينالة
الذقن من الصدر قولها فلا اكره اي علمت ان شدة الموت كبس من المنذرات لشوا العاقبة وان هون
هون الموت ليس من المكروهات والا كان هو اولى به **قوله** مثل المومن التشبيه اما تمثيلي واما
معوق فيقدر للمشبه معان بازاء ما للمشبه به وفيه اشارة الى ان المومن عاريه معرولة عن استيفا
اللذات معروضة للحوادث **قص** كمثل الخامة **مط** اي خامة من الزرع صفة الخامة قولها
تفيئها تميلها يمينا وشمالا صفة اخرى **نو** الخامة الطاقة العضة الرطبة اللينة من الزرع
والفها منقلبة عن الواو ودل ان الريح اذا هبت شمالا اماله الخامة الى الجنوب واذا هبت
شمالا جنوبا اماله الى الشمال **قوله** تصرعها اي تميلها وترميها من جانب الى جانب **نو** الارزة بفتح
الراي بحزة الارز وروي بفتح لسكونها وهي بحزن الصنوبر والصنوبر ثمرها **قوله** الارزن شجر صلبة جعل

منها العصاة والسوط والرواية الاخرى اصح **وله** المجدلية **فا** خذا حذوا واحدي بحذا اذا ثبت قائما
والانجفاف الانقلاع وهو مطاوع جعفته جعفا اذا قطعته حتى يستحصد **وله** الاستحصاد انما يستعمل
في الزرع والكلا واستعماله في الشجر اما استعارة لفظية كالمشفر للشفة او معنوية شبه قلع الصنوبر او
او الارز في سهولة بحصاد الزرع فدل على سو الخاتمة **وله** تزفر فيه زفر الطاير نجاحته
اذا سبطهما عند السقوط على شيء والمعنى ما لكثر تعديين ويروي بالزاي من الزفرة وهي الارتعاد من
البرد **وله** الكبير بالكسر هو كير الحداد وهو المبني من الطين وقيل الزف الذي ينفخ به النار والمبني من
الكور **وله** بمثل ما كان الباء زايدة كما في قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم **وله** الطاعون هو
المرض العام والوبا الذي يفسد به الهوى فتفسد به الامزجة والابدان **وله** والمبطون الذي
يموت بمرض البطن كالاستسقا ونحوه **وله** وصاحب الهدم ما تهدم من جوانب البير فيسقط فيها
وله والشهيد سمي **عب** شهيدا لحضور الملايكة عنده اشارة الى قوله تعالى تتنزل عليهم الملايكة ولانهم
يشهدون في تلك الحالة ما اعدالله لهم اولانهم يسمدار واحهم عند الله تعالى **وله** ليس من احد من زايدة
الهدة الجملة بيان لقوله جعله رحمة **وله** تقع صفة احد والراجح محذوف ايقع اي يقع في بلد فيمكث
عطف على يقع وكذا وتعلم والا كان خبر ليس **وله** صابرا محتسبا حالان من فاعل يمكث اي يصبر وهو
قادر على الخروج متوكل على الله طالبا للثواب لا غير **وله** رجز عذاب **وله** على طايفة هم الذين قيل لهم
ادخلوا الباب سجدا فخالفوا قال تعالى فانزلنا عليهم رجزا من السما **وله** سمعتم به بارض الباء الاولى متعلقة
بسمعتم على تضمين اخبرتم وبارض حال اي واقعا في ارض **وله** فلا تقدموا في الحديث **قس** الرزي عن استقبال
البلا فانه تمهدوا واقدام على خطر وعن الفرار عنه فانه فرار من القدر ولا ينفعه **اوله** حد الامنين تاديب
وتعليم والاجر تفويض وتسليم **وله** فرارا منه فيه انه لو خرج الى حاجة فلا باس به **وله** وان عاد نافيه هو
بدلالة الاول ملقابلتهما اما **وله** حريف نسيان اي مجزوم من تمر الجنة فعيل بمعنى مفعول **وله** من توصا الى الصلوة
فيه ان الوضوء سنة في العباده لانه ان دعا على الطهارة كان اقرب الى الاجابة **وله** ستين خريفا
اي ستين سنة وكانت العرب يؤرخون اعوامهم بالخريف لانه كان اوان خدادمهم وقطافهم وادراك غلاتهم
الى ان ارخ عمر رضي الله عنه بسنة الهجرة **وله** عرف لغا ورغوا اذا صوت دمه عند خروجه **وله** ربنا
مبتدا الله خبر الذي صفة مادحة عبارة عن مجرد العلو والرفعة لانه منزه عن المكان ومن ثمة عن
المكان ومن ثمة نزه اسمه عما لا يسمى فيلزم منه التعدد بين المسمى بالطريق الاولى **وله** امر كن في السما
لقوله لقوله اوحى سما امرها اي ما امر به فيها ودبره من خلق الملايكة والنيرات وغير ذلك **وله**
كما رحمتك نافذة مهيأة لدخول الكافر على الجملة **وله** الامر مشترك بين السما والارض لكن الرحمة
تختص بالرحمة دون الارض لانها مكان الطيبين المعصومين **وله** حوينا الحوب والحوبة الاثم
وله انت رجا الطيبين هذا الى اخره تقرير للمعنى السابق **وله** بنكالك في الصحاح نكلت
الفرحة اكبتها اكا اذا فشرتها **ند** نكيت في العدو انكايه فانا ناك اذا كثر فيهم الجراح والقتل
ونيكا محروم على جواب الامر ويجوز الرفع اي فانه ينكا ولعله جمع مع بين النكاية وتشييع الجنازة
لان الاول كدح في ازال العقاب على عدو الله والثاني يبقي في انهال الرحمة الى ولي الله **وله**
ما سالني عنها اي كانها فهمت ان هذه مواخذة عقاب اخروي فاجاب بها يافهما مواخذة
عقاب في الدنيا عناية ورحمة **وله** والنكبة ما يصيب الانسان من الحوادث **قوله** حتى البضاعة
اي اشتدت البضاعة فسط من المال يقتنى للتجارة **وله** ويد القميص الكم يعني اذا وضع بضاعة
في كمه وهم انها غابت فطلبها كثرت عنده دنوبه وفيه من المبالغة ما لا تخفى **نه** النبز الاسم

البتر الاحمر والفضة قبل ان يضربا دراهم ودنانير فاضربا عنا عيشا ط اكتب اي اكتب مثل عمله
حين كان صحيحا حتى يرجع صحيحا او يموت ه او الفه اجمعه اي اضمه الى القبر ومنه قيل للارض كفاته ه
نه اي امنه وله المطعون الى اخره بيان للسبع بحسب المعنى وله يموت بجمع ع اي يموت في بطنها
ولدا او قيل بكرا والجمع بالضم بمعنى المجموع وكسر السين الجيم اي ما تبع مع شيء مجموع وقيل ما غير منفصل عنها مع حمل
او بكارة وله ثم الامثل اشد فيه للتراخي في الرتبة والفا للتعاقب على سبيل التوالي ينزل الامثل فالامثل
الى الاسفل واللام في الانبيا والامثل للجنس وفي الرجل للاستغراق في الاجناس المتوالية ع الامثل
تصريح عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير وامثل القوم كنايه عن خيارهم وله يبتلى الرجل على قدر
للحالة الاولى وله صلبا جعل الصلابه صفته له والرقه صفه لدينه مبالغة وعلى الاصل
وله فاذا ان كذا لك الضمير راجع الى اسم كان المذكور قولها وهو بالموت اي مشغول او ملتبس به
والاحوال بعدها متداخلات وله او سكرات الموت السكر حاله تعرض بين المرء وعقله والشر
ما يستعمل ذلك في الشراب وقد يعرى عن العصب والعشق وله امسك عنه بذنبه اي امسك
عليه لسبب ذنبه من العفو به عما استحقه وله حتى يوافيه الضمير المرفوع راجع الى الله تعالى
والمنصوب الى العبد ويجوز ان يعكس والمعنى لا يحاسبه بذنبه حتى يجيء في الاخره متوفرا الذنوب وافيها
فلسوء حقه من العقاب وله اذا احب قوما ابتلاهم اي اذا احب قوما وابغض قوما ابتلاهم
جميعا حذف ذكر احد الفريقين لدلاله المفصل عليه وله فمن رضي فلهم منه الرضى الله مسبوق
برضى العبد ومحال ان يرضى العبد عن الله الا بعد رضا الله عنه ومحال ان يحصل رضا الله ولا يحصل
رضا العبد في الاخره فعن الله الرضى اولا وابدا سابقا ولاحقا وله حتى يبلغه حتى هنا امّا
للغاية واما بمعنى كي وفيه اشعار بان البلا خاصية في نيل الثواب ليست للطاعة ولذلك كان من
نصب الانبيا اشد البلا وله مثل لابن ادم اي صورته وله تسع وتسعون منية المراد
التكثير اي ان اصل خلقة الانسان من شانه ان لا تفارقه المصايب والبلايا فان اخطأته
تلك النوايب على الندره ادركه من الادوا الدا الذي لا دوا له والمنايا جمع منية وهي الموت
لانها مقدره بوقت مخصوص من المنى وهو التقدير سمي كل علة من البلايا كمنيته لانها طارقة
ومقدمات تمامها وله ود الود محبة الشيء ومنى كونه له ويستعمل في كل واحد من المعنيين مع
المحبة والتمني وفي الحديث هو من المودة التي بمعنى التمني وله وعن عامر الرام بالتخفيف
بمعنى الرامي ويقال عامر بن الرام والاول اصح ويذكر فيمن كره روية وروايته وله اذا
اصابه السقم الى اخره اي اذا مرض تضرع في حبسه وعلم ان مرضه كان مسببا عن الذنوب الماضيه
فيندم ولا يعدم على ما مضى فيكون كفارة لها وله ومن الاسقام عطف على مقدر اي عرفنا
ما يترتب على الاسقام ومنها الاسقام وله فم عينا اي تحيى وابعه وله فيقولوا له التنفيس التفريج
يقال نفست عنه تنفيسا اي فرجت ونفس الله عنه كربته اي فرجها اي طمعوه في طول اجله والا
للتاكيد وله فان ذلك لا يرد شيئا اي لا باس عليك بتمنيك وله وطيب نفسه الباز ايده ه
ويحتمل ان يجعل الباء للتعدية وفاعل يطيب ضمير راجع الى اسم اذ وليا على الاول برواية المصابيح
ويطيب لنفسه قيل لها زون المزيد وهو على ان من عليك وطيب نفسك فان الصحة لا تمنع من
الفنا والعلة لا تمنع من البقا قال والله لقد طيبت نفسي وروحت قلبي بمكان
له يطيب النفس في الدنيا وطاب ممشاك كنايه عن سيره وسلوكه طريق الاخره ه
بالتعري من رذايل الاخلاق والتحلي بمكارمها ونبوات دعاله يطيب العيش في الاخره وانما الحزن

الادعية في صورة الاخبار اظهارا للحرص **قوله** لو ان الله لو للتمني لان الامتناع به لا تجابت
بالفا اي لا تقل هب اله لبت ان الله ابتلاه ويجوز ان تقدر لو اتلاه الله لكان خيرا له تكفر وعلى الاول
ما يدبر يك معترضة وعلى الثاني متصلة بما بعدها **قوله** يحوص الرحمة شبه الرحمة بالما اما في الطهارة
او في الشيوع والشمول **قوله** فان الحمى جواب اذا اي فعلم انها كذلك فيطفيها ويحتمل ان يكون الجواب
فليطفيها وقوله فان الحمى معترضة **قوله** جرعة بفتح الجيم وضمها المرة الواحدة وكسر قوله
فليطفيها وقوله فان الحمى معترضة **قوله** وليستنقع بالنون والقاف والعين المهملة
وصدق اي اهل قوله هذا صادقا ان يشفيني **قوله** وليغمس بالنون والغين المعجمة قوله فليستنقع حمي
به لتعلق المرات **قوله** خمس اي الايام التي ينبغي ان يغمس فيها خمس اي فالمرات **قوله** هي نار حمي
افاقة النار اشارة الى انها لطف ورحمة منه ولذلك صرح بقوله عبدي ووصفه بالمؤمن وقوله
اسلطها جزا واستيناف **قوله** حطه اي نصيبه مما اقترف من الذنوب ويحتمل انها تصيبه
من الحتم المقضي في قوله تعالى وان منكم الا واردها هو الظاهر **قوله** اريد اعفر اي اريد ان اعفر فحذف
ان والجملة اما حال من فاعل احرج او صفة للمفعول **قوله** كل خطيئة اي جراوه **قوله** واقتارا
الاقتار التضييق **قوله** فمره اي مره بان يدعوك فان دعاوه كدعا الملائكة لانه خرج عن الذنوب
قوله وقلة الصحة الصحة واضطراب الاصوات للخصام منهي من اصله لا سيما عند المريض
والقله بمعنى العدم **قوله** لغطهم **قه** اللغط صوت وصحة لا يفهم معناه وكان ذلك عند وفاته
روي ان عباس رضي الله عنهما انه لما احتضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم ايتوني اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا
فقال عمر وفي رواية لبعضهم رسول الله قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله
فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله ومنهم من يقول ما قاله عمر وفي
رواية ومنهم يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغط والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا عني متفق عليه **قوله** فواق ناقة الفواق بالضم والفتح قدر ما بين الحلبتين من الوقت
لانها تحلب ثم تترك سويعة ترضعها الفصيل لتدر ثم تحلب فقال ما اقام عنده الا فواقا
قوله افضل العبادة اي افضل ما يفعله العابد **قوله** اذا اسمي الى اخره هذا ما ينبغي على
التوكل وانه بوالشافي لو ان المريض قد شارف الوفاة **قوله** الى منقطع اثره اي موضع قطع
اجله وسمي الاجل اثرا لانه يتبع العمر **قوله** حراح المقتولين الجراح جمع جراحه بالكسر
جراح المقتولين الجراح جمع جراحه **باب تمني الموت** **قوله**
لا يتمنى الى اخره فمنى في صورة النفي مبالغة **قه** النهي عن التمني الموت قد لا كان مطلقا لكن المراد
المقيد لما في حديث انس لا يتمنين احدكم الموت عن ضر اصابه وقوله صلى الله عليه وسلم وتوفني
اذا كانت الوفاة خيرا لي فعلى هذا يكون تمني الموت من ضر اصابه في نفسه او ماله لانه اما ان
يكون محسنا او مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخير واكثر ذلك انما يكون بعد ان
ولو فلعله ان يستعتب **نص** اي يطلب العتبى وهي الارضا وكذا الاعتتاب اي يطلب
رضا الله بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت **قوله** انقطع امله بالهمزة في الحميدي وجامع
الاصول وفي شرح السنة بالعين **قوله** من احب لقاء الله **مه** المراد بالقاء المصير الى الدار الاخرة
وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله
ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت وقوله الموت قبل بلقاء الله بين
ان الموت غير اللقاء ولكنه بغرض دون الغرض المطلوب فيجب ان يصبر عليه ويحتمل مشافهة **قوله**

مستيء

مستريح **ند** استراح الرجل واراح اذا رجعت اليه نفسه بعد الاعياء **ود** يستريح منه العباد الى
اخر استراحة البلاد والاشجار لان الله تعالى ينقذه بسيل السما مدرارا او يحي به الارض بعد ما حبس بشومه ه
الامطار وفي حديث ابن ان الجبار لك ليموتهن بذنب ابن ادم وحس الجبار لانه ابعد ابن المطهر سعه **ود**
او عابري سبيل الاظهر ان تكون او بمعنى بل **ود** او نوارسه **سط** وخذ من صحتك اي عمرك لا تخلوا من صحة ومرض ففي
الصحة سوسرل العصد بل لا نفع به ورد عليه ما عسى ان يحصل لك الفتور عنه بسبب المرض وفي قوله ه
ومن حياتك لونك اشارة الى اخذ نصيب الموت وما حصل فيه من الفتور من السقم يعني لا يقعدني في المرض السير
كل القعود بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهي الى لقا الله **سف** الا وبمن حسن الظن اي احسنوا الى كم
الان حتى يحسن ظنكم بالله عند الموت فان من شا عمله قبل الموت يسوطنه عند الموت **ود** الخوف والرجا ه
كالجناحين الساير بن الى الله سبحانه وتعالى لكن في الصحة ينبغي ان يغلب الخوف ليجتهد في الاعمال الصالحة ه
واذا جا الموت وانقطع العمل ينبغي ان يغلب الرجا وحسن الظن بالله لان الموفاة حينئذ الى ملك كريم رؤف
رحيم **ود** هادم اللذات **ند** الموت بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب
على تقدير اعني **ود** ليس ذلك **مح** اي ليس حق الحيا من الله ما تحسبونه بل ان تحفظ لنفسه جميع ه
جوارحه وقوله عما لا يرضاه فليحفظ راسه وما وعاه من الحواس الظاهرة والباطنة واللسان
والبطن وما حوى اي لا يجمع فيه الا الحلال **ود** تحفة المومن الموت لان الموت ذريعة الى وصول
السعادة الكبرى **ند** التحفة ظرف الفاكهة وقد تفتح الحا تستعمل في غير الفاكهة من الالطاف ه
قال الازهري اصلها وحفه فابدلت الواو تا **نو** بعرق الجبين فيه وجهان احدهما ما يكابده
من شدة السياق الذي لا يعرق دونها الجبين اي لشدة عليه تمحيصا لبقية ذنوبه والثاني انه
كناية عن كد المومن في طلب الحلال او تضييقه على نفسه بالصوم والصلوة حتى يلقى الله تعالى والاول
ود موت الفجاة بالمد والقصر مصدر لجيئة الامر اذا جا بغتة وقد جا منه بعل بالفتح **ود** اخذ
الاسف **ود** اي اخذ سخط من قوله تعالى فلما اسفونا انتقمنا منهم لان الغضبان لا تخلوا من حزن ه
وتلهف فقيل له اسف حتى كثر استعماله في موضع الامتحان فيه للحزن وهذه الاضافة فيه بمعنى عن خاتم
فضة فالوا روى في الحديث الاسف بكسر السين وفتحها الكسر الغضبان والفتح الغضب اي موت ه
الفجاة اثر من اثار غضب الله فلا يتركه ليستعد لمعاده بالتوبة **ود** ارجوا الله الى اخر خلق ه
الرجا بالله والخوف بالذنوب واشار بالفعلية الى ان الرجا حدث عند السياق بالاسمية والتاكيد
بان الى خوفه كان مستمرا محققا **ود** لا يجتمعان اي هاتين الخصلتين **ود** في مثل هذه
هذا الموطن اما مكان واما زمان كمقتل الحسين رضي الله عنه **ود** هو المطلع المطلع مكان ه
الاطلاع من موضع عال قتيل عكل النهي اولا لبعد المطلع هذا الجبل من موضع كنا اي ماتاه ه
ومصعد يريد به ما يشرف عليه من سكرات الموات وشدايده فشبه بالمطلع الذي يشرف
عليه من موضع عال قتيل عكل النهي اولا لشدة المطلع لانه انما يتمناه في طول العمر فله الصبر
وضجر فاذا جا ما تمناه ازداد ضجرا الى ضجر فيستحق مزيد حظ وثانيا لحصول السعادة في طول
العمر **ود** ورقفنا اي رقوا فابتدينا بالتذكير **واه** ان كنت خلقت لجنة فان قيل ومن
العشرة المبشرة فكيف قال ان كنت اجيب بان المقصود التعليل لا الشك اي كيف يتمنى الموت عندي وانا
ليتزكك بالجنة اي لا يتمنى لانك من اهل الجنة وكلما طال عمرك زادت درجتك نظير بالتعليل قوله تعالى
ولا تموتوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مومنين ولفظ ما في ما طال مصدرية ويجوز ان تكون موصولة
والمضاف محذوف اي الزمان الذي طال فيه عمرك **ود** من علك من زايده على مذهب الاخفش اي ه

معيضة اي حين بعض عملك **وله** فقد اكتوا الكي علاج معروف في كثير من الامراض وقد ورد النهي عن الكي هـ
فقيل النهي لاجل انهم كانوا يرون الشفا منه واما اذا اعتقدوا انه سبب وان الشافي هو الله فلا بأس به
وقيل يحتمل ان يكون النهي من قبل التوكل وهو درجة اخرى غير الجواز **وله** ولقد رأيتني الخ وقسمته واللام جواب
القسم كانه اضطر الى تمني الموت اما من ضر اصابه فاكتوى لسببه او على خاف منه وله لك عقبة بالجملة
القسمية وبين فيها لعنز حالتيه حاله صحبته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالته يومئذ ثم
قاس حاله في جودة الكفن على حال عم رسول الله صلى الله عليه وسلم **وله** لكن جزء المعنى اني متروكة هـ
متابعة اولئك السادة الكرام وما افتقدت اثرهم حيث هيت لكفني مثل هذا الثوب الدنيء لكن هـ
سار لسيرهم فما وجد ما يواري به حيث جعل على قدميه الاذخر **وله** برده ملحام فيها خطوط تبيض
وسود

باب ما يقال عند من حضره الموت هـ

لقنوا موتاكم اي من قرب منه الموت مجازا باعتبار ما يؤل منه والله وعلمه بحمل قوله صلى الله عليه وسلم
اقرأوا على موتاكم يس وسيجي فائدة التخصيص بكلمة التوحيد وسورة يس بعد هذا **وله** ما امره الله
به فان قلت ابن الامر في الاية قلت لما امر بالبشارة واطلقها بالنعم كل ما يبشر به واخرجه مخرج الخطاب
ليعم كل احد منبه على تعظيم الامر وتعظيم شان هذا القول فنبه بذلك على كون القول مطلوبا وليس الامر
المطلق الفعل وذلك ان قوله انا لله تسليم واقرار بالله وما يملكه وما ينسب اليه عارية مستردة ومنه
البدء واليه الرجوع واذا اوطن نفسه على ذلك شمل عليه المصيبة واما التلفظ بذلك مع الجزع فقتح
وخطأ القضاء **وله** اللهم اجرني اجرني يوجر اذا اثابه واعطاه الاجر وكذلك اجره باجره **وله** خيرا
منها اي خيرا مما فات في هذه المصيبة قولها اي المسلمين تعجب من تنزل قوله صلى الله عليه وسلم
الا اخلف الله له خيرا منها على مصيبتها استعظاما لاني سلمة قولها وقد شق بصره بفتح الشين ورفع
الراء اي شق بصر الميت اذا نظر الى شيء لا يرتد اليه طرفه وضم الشين منه غير جائز **وله** ان
الروح علة للاغماض اي اغمضته لان الروح اذا فارق تبعه البصر فلم يشق لانفتاح البصر فايهما اوعلة
للشق اي المحتضر يتمثل له الملك المتوفي لروحه فينظر اليه شزرا ولا يرتطرف حتى يفارقه الروح
وتضمحل بقايا قوى البصر على تلك الهيئة **وله** لا تدعوا على انفسكم الى اخره **ط** اي لا تقولوا ويلاه اي
الويل الى وما اشبه ذلك قيل ويحتمل ان يقال انهم اذا تكلموا في حق الميت بما لا يرضاه الله تعالى ان يرجع صفته
اليهم فكانهم دعوا على انفسهم بشرا او يكون المعنى كما في قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم اي بعضكم بعضا
وله واخلفه اي كن خليفته من خلف بخلف اذا قام مقام غيره بعده في رعاية امره وحفظ مصالحه
وله في عقبه اي في اولاده **وله** في الغابرين اي في الباقين الاحياء من الناس فقوله في الغابرين حال
من عقبه اي واقع حال كونه في عقبه كائنين في جملة الباقين من الناس **وله** في الغابرين بدل
من قوله في عقبه **وله** سخى اي عطي **فص** بيرحا حيرة الخيرة بوزن الغيبة بردى كمان **وله** من كان هـ
اخر كلامه الى اخره قيل كثير من اليهود والنصارى يتكلمون بهذه الكلمة فلا بد من ذكر قرينتها وهي
محمد رسول الله واجيب بان القرينة في ذلك صدوره عن صدور الرسالة **وله** على موتاكم
المراد من حضره الموت ومن قضى نحبه ومن توفي بلته او دون مدفنه والسر في ذلك ان السورة
الكريمة الى اخرها مشحونة بتقرير امهات علم الاصول وجميع المسائل المعتبرة من النبوة وكيفية
الدعوة واحوال الامم واثبات القدرة وان افعال العباد مسندة الى الله تعالى واثبات التوحيد
ونفي الضد والند وامارات الساعة وبيان الاعادة والحشر وحضور العرصات والحساب
والجزاء والمرجع والمآب فحقها ان تقرأ عليه في تلك الساعة **وله** كيف للاحبا اي كيف ذلك التلقين

كيف ذلك التلقين للاحيا احسن ام لا قوله اجود واجود اي جوده مضمومة الى جوده وهذي معنى الواو
فيه قوله كانت في الجسد الظاهر كنت لي طابق الندا واخوي لكن اعتبر اللام الموصوله اي النفس التي طابت كائنة
في الجسد ويحتمل ان يكون صفة اخوي للنفس لان المراد منها ليس نفسا معينة بل الحسن مطلقا قوله بروح اي
استراحة ولو روي بالعين كان بمعنى الرحمة لانها كالروح للمرحوم قوله وريحان اي رزق وقيل البقا اي هذان
له دعا وهو الخلود والرزق قوله ورب هذا مقرر للاول على الطرد والعكس قوله فيها الله اي فيها رحمة الله يعني الجنة
قوله والبشري استعاره لتفكيه او على انها كلمة والازد واج وحميم وغساق مقابل روح وريحان قوله وغساق
الغساق بالتخفيف والغسيد البارد المنتن قوله واخر من شكله اي وجد من نباتات اخر مثل الغساق في الشدة
والطعاعة ازواج اجناس واخرى محل الجر عطف على حميم وازواج صفة لاخر وان كان معردا لانه في تاويل
الضروب والاجناس قوله قال حماد وحماد بن زيد احد رواة هذا الحديث يحتمل ان يكون ما على تذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم او النبي اي بمعنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف طيب ريحها وذكر المسك لكن اعلم ان ذلك كما
على التشبيه هو الاستعارة او غير ذلك قوله صلى الله عليك اي على النعاة من العيبة الخطاب وتاييده مريد اختصاصا
لها بالصلاة عليها قوله كنت تعمرنيه استعارة يشبه تدبير البدن بعمارة البلد قوله الى اخر الاجل يعلم من هذا ان كلا
احد الاجلين اولا واخرا ويشهد له قوله تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده اي اجل الموت واجل القيمة قوله فيقال
اطلقوا هنا يتاد وفي الاولى يقول رعاية لحسن الادب حيث نسب الرحمة الى الله سبحانه وتعالى ولم ينسب
اليه العضب كما في قوله انعمت عليهم فورد رسول الله صلى الله عليه وسلم رقطة كاند صلى الله عليه وسلم لو شئت يروح
الكافر قوله كاطيب الكافه صفة لمصدر محذوف اي تخرج خروجا مثل ريح مسك يتوق قارئها وهو قد فاق سائر الارواح
المسك قوله قلهم اشد اللام للابتدا وهم مبتدا واشد خبره ولا يبعد ان يكون جارة لهم فوح اشد وجا منكرا للفوح
فرحا على سبيل المبالغة قوله من احدكم اي من فرح لاحدكم بنائبه حال قد ومه قوله ما ذا افعل اي كيف حاله وشانا
قوله فيقولون دعوه اي يقول بعضهم لبعض دعوا القادم فانه حديث عهد بتعب الدنيا قوله الى امه الام
المصير الخلق على الماوي على التشبيه لان الام ماوي الولد ومتوعده قوله الهاوية بدل او عطف بيان قوله يمسح
الجوهري المسح بالكسر الجلاس قوله باب الارض اي باب سما الارض قوله كان على رؤسنا الطير كناية عن اطرافهم
رؤسهم وسكونهم وعدم التفاتهم قوله ينكت اي يؤثر بطرف العود الارض فعل المفكر المهموم قوله وحنوط الحنوط
ما يخلط بالطيب في الكفان الموتى واجسادهم قوله لم تدعوها اشارة الى ان ملك الموت اذا قبض روح العبد يسلمها
الى اعوانه الذين معهم من اكفان الجنة قوله كاطيب نفخة صفة موصوف محذوف هو فاعل يخرج اي يخرج منها ريح
كاطيب نفخة مسك قوله فيقول له من انت كاسره بالبشارة قال له اي لا اعرف من انت حتى تجاوبك بالثناء لله
قوله تجي بالخير جملة استينافية وقوله من انت متضمن معنى المدح مجملا والثاني في قوله فوجهك لتعقيب البيان
بالمجمل على عكس قوله الشقي للملك من انت قوله فوجهك الوجه ايد وجهك هو الكامل في الحسن والجمال والنهاية في الكمال
وحق لمثل هذا الوجه ان يجي بالخير ويبشر بمثل هذا البشارة قوله وب اقم الساعة لعله عبارة عن طلب احيائه
حتى يرجع الى الدنيا ويزداد في العمل الصالح قوله فتنزع في حسد اي تنتزع في الجسد كراهة الخروج الى ما يتجرع
عينه من العذاب الاليم كما ان روح المومن يخرج وتسيل كما يسيل القطرة من السقا وارتاح الى ما تقر به عينه من
الكرامة قوله كما ينزع السفود شبه نزع روح الكافر من اقصى عروقه حيث يعجبه العروق كما قال في الرواية
الاخرى وتنزع نفسه مع العروق نزع السفود وهي الجريدة التي تسوى بها اللحم فيبقى معها بقية من اللحم ورق
فيستصحب عند الجذب شيا من ذلك الصوف مع قوة وشدة ويعكسه شبه خروج روح المومن بنزع الماء
وسيلانه من العزبة الملوية ما تمتع سهولة ولطف قوله في سم الخياط الابرة مثل الصديق والجمل مثل الغطم فهو تعليق
بالمحال قوله اي تهوي به الريح اي عصفت به الريح حتى هوت به في بعض المطارح البعيدة وهذا استيناف مجرد لقوله

صلى الله عليه وسلم في بجين بالارض السفلى تطرح روحه طرحا لانه بيان حال الكافر حينئذ لانه شبه في الاية من اشرك بالله بالساقط من السماء الذاهبة به الطير المختطفة والشيطان الذي يهوي به ويطرح به في واد الضلالة بالريح الذي هو هوي بما وصفت به في بعض المهاوي المتلفة قوله كعبد الله بن عمر وابن عوف المازني الانصاري شهد بدرا قوله بنت البرا البرا بن عازب ابن معور الانصاري خرزجي اول من باع لبلة العقبة الثانية ما قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر ومعونة بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى قوله قالت الي اخوه جواب عن اعتذاره بقوله لكن اسئل من ذلك اي ليست ممن يشتغل عما كلفتك بل انت ممن قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كبت وكبت قوله تعلق الجوهري علقت الابل العضاة تعلق بالضم اذا هاه تشبيبها وتنازلها بافواهها ومنه الحديث ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تعلق من ورق الجنة انتهى كلامه ولعل الظاهر ان يقال تعلق من بجر الجنة وتقييده بالتعليق الاصطلاحي لعله كني به عن الاكل لانها اذا اتصلت بشجرة الجنة وتشبثت بها اكلت من ثمارها قوله بجر الجنة فيه ان الجنة مخلوقة موجودة وهو مذهب اهل السنة وقال القاضي عياض وفيه ان الارواح باقية لانتفي بتنعم الجسد وتعذيبه والمراد بالنسمة المؤمن النسمة تطلق على ذات الانسان جسما وروحا وعلى الروح مفردة وهو المراد ههنا لقوله حتى يرجعه الله في جسده قوله طير تعلق وفي رواية في جوف طير خضر وفي اخرى بجوا صل طير وفي اخرى في صوره طير بيض قال القاضي عياض والاشبه واصحه قول من قال طيرا او صورة طير وهو الاكثر لاسيما مع قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بن مسعود وتاويل اني تناديل تحت العرش وليس هذا يستبعد اذ ليس للانفس والعقول فيه حكم وعمل وقيل ان المنعم والمعذب جزء من البدن تبقى فيه الروح فهو الذي يلام ويعذب ويلتذ وينعم ويقول رب ارجعون وليس من بجر الجنة في جوف طير او في صورته وفي تناديل تحت العرش كل ذلك عبر مستعمل بعبارة الله تعالى وقيل المراد من نسمة المؤمن ارواح الشهداء وقيل بل المراد جميع المؤمنين الذين يدخلون الجنة بغير عذاب لعموم الخطاب والله اعلم **باب غسل الميت وتكفينه** قوله فصل ابنته زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثلاثا او خمسا فقط وفيه للترتيب دون التخيير اذ لو حصل النقا بالغسلة الاولى استحب التثليث وكره التجاوز عنه وان حصل بالثانية او بالثالثة استحب التخمير والا فالتسبيع او اكثر من ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وراية من الراي يعني اذا احتجتن الى اكثر من ثلث او خمس للانقا لا للتنهي فافعلنه قوله وسدر قال القاضي هذا لا يقتضي استعمال السدر في جميع الغسلات والمستحب استعماله في الكرة الاولى ليذهب الاوساخ ويمنع منه تسارع الفساد والكافور لدفع الهوام قولها حقوه اي ازاره والحقو في الاصل معقد الازار سمي به الازار للمجاورة اشعرنها اياه اي اجعلن هذا الحقو تحت الاكفان بحيث يلاصق بشرتها والمراد اتصال البركة اليها قوله اياه الحقو قولها فضفروا منه من الضفيرة وهي الشعيرة والشعر وادخال بعضه ببعض قوله محولة برفع بتفح السين وضمها وفتحها منسوب الى المحول وهي القصار لانه يحلها اي يغسلها او الى محول وهي قرية باليمن واما الصمر فهو جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي ويكون من قطن وفيه شد و د لانها نسبت الى الجمع وقيل اسم قرية بالضم ايضا وكره الشافعي القميص والحديث بصره قولها كرسف قطن قولها ليس فيها قميص ح قال مالك وابي حنيفة يستحب قميص وعمامة والمعنى ليس القميص والعمامة من جملة الثلاثة وانهما زيدتا ان فليس بمعنى سوى وهو ضعيف ولم يثبت انه صلى الله عليه وسلم كفن في قميص وعمامة وفي الحديث دليل على ان القميص الذي عمل فيه النبي صلى الله عليه وسلم نزع عند تكفينه لانه لو لم ينزع لامتنع الاكفان لوطوبته قولها فليحسن كفنه اي فليتخير من الثياب انظفها واثمنها ولم يرد به ما يفعله المبذرون اسرافا وريا وروي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا قوله فوقصته الوقص كسر العنق يقال وقصت عنقه اقصته وقصا وقصت به را

والحلة كقولك خذ الخطام وحذ الخطام ولا تبال وقصت العنق نفسها ولكن تبال وقص الرجل نهر موقوص مع
قوله ولا تحمروا ط مذهب الشافعي واحمد ان المحرم يكون لباس احرامه ولا تستتر راسه ولا يمس طيبا
فانه يحشر يوم القيامة قائلا لبيك اللهم لبيك ومذهب ابي حنيفة ومالك ان حكمه حكم سائر الموتى قوله قتل معصب
مجهول حكاية ما في الحديث بدل من قوله حديث خباب اي سند كر هذا اللفظ وهو قتل الي اخره في باب
جامع المناقب قوله ومن خبزا كما لكم ذكره على سبيل الاستطراد عطف على قوله اليسوا وانما ابرز الاول في صورة
الاستفهام مبالغة وانه من السنة المندوب اليها واخبر عن الثاني للايذان بانه من خير ذات الناس وجمع بينهما
لمناسبة الزينة يزين بها المحرمون من الطيب قوله الشعر الاهدب قوله لا تتقالوا اي لا تتغالوا في كثرة ثمنه ط
واصل الغلا مجاوزة القدر في كل شيء يقال غاليت الشيء وبالشيء غاليت وغلوت فيه اغلو اذا جاوزت فيه الحد ط
قوله فانه يسلب اي يبلى سريعا وهو تذييل لتعليل لبس الثوب السلب مبالغة السرعة قوله بثياب جدد
الي اخره قال الخطابي حمل ابو سعيد الحديث على الظاهر وقد تاول بعض العلماء على المعنى وانه اراد به الحالة
التي تموت عليها من الخير والشر والعمل الذي تختم به يقال فلان طاهر الثياب اذا وصفوه بطهارة النفس
والبراءة من العيب وجاء في تفسير قوله تعالى وثيابك فطهر اي عملك فاصلح ويقال فلان دنس الثياب اذا
كان خبث النفس والمذهب وهو كالحديث الاخر يبعث العبد على ما مات عليه قال المرزوي وليس قول من ذهب
به الى الاكفان بشيء لان الانسان انما يكفن بعد الموت قوله الميت يبعث قال القاضي العمل لا يأبى حمله على
ظاهره حسبما فهم الراوي اذ لا يبعد اعادة اثيابه البالية كما لا يبعد اعادة عظامه الناخرة عبر ان عمومه
قوله صلى الله عليه وسلم تحشر الناس حفاة عراة حمل جمهور اهل المعاني على ان اولوا الثياب بالاعمال فلان
الرجل يلابسها كما يلابس الملابس قيل واما العذر من جهة الصحابي فان يقال عرف معنى الكلام لكنه سلك
مسلك الابهام وحمل الكلام على غير ما يترتب ونحوه فعل النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان تستغفر لهم
سبعين مرة فلن يغفر الله لهم حيث قال سازيد على السبعين اظهارا لغاية رحمته ورافته على مرتكب البهيمة
قوله الحلة واحد الحلل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان تكون ثوبين من جنس واحد فقط اختار بعض
الائمة ان يكون الكفن من برود اليمن بدليل هذا الحديث والاصح ان الابيض افضل لحديث عائشة رضي الله عنها
وبعد فضيلة الكبش الاقرن على غيره لعظم جثته وثمنه في الغالب قوله الحديد السلاح والدرع واراد
بالجلود مثل العروة والكاغير الملطخ بالدم ولا يغسل الشهيد ولا يصلى عليه عند الشافعي واما عند ابي حنيفة فلا
ولكن يصلى عليه قوله ولقد خشينا اي خفنا ان يدخل في ذمة من قبلنا من كان يريد العاجلة عجل الله فيها ما يشاء
لمن يريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا ط عبد الله بن ابي قوله هو منافق ظاهر النفاق وانزل
في كفره وفضائحه ايات من القرآن تتلى فاحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك قبل نزول ولا تصل على احد منهم مات
ابدا ولا تقم على قبره وان يكون بالبقاء لابنه وان يكون مجازا لانه كان كبير العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قميصا
فاراد ان يكافيه لئلا يكون للمنافق عنده يد لم يجازه عليها قال وفي الحديث دليل على جواز التكفين بالقميص واخراج
الميت عن القبر بعد الدفن لعلة او سبب **باب المشي مع الجنازة والصلوة عليها**
قوله اسرعوا بالجنازة ط الجنازة بالكسر الميت وبالفتح السرير فاسند الفعل الى الجنازة واريد الميت
قوله فخير اي حاله في القبر يكون حسنا طيبا فاسرعوا به حتى يصل الى محل الحالة الطيبة عن قرب قوله
فان لك صالحة الى اخره معناه توبخ بما مر من قوله ليستريح او يستراح منه قوله اي يا ويلها اي يا ويلي في هلا
احضر هذا او انك عدل عن حكاية قول الجنازة الى تميز الخائب حملا على المعنى كراهية اضافة الويل الى نفسه
فقوموا فظن الامر بالقيام ام لمرور الميت وتعظيمه واما لتهويل الموت وتعظيمه والتنبيه على
انه حال ينبغي ان يضطرب وتعلق من راى ميتا استشعار اسلم ورعبا ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم

انما الموت فزع والنزع بفتح النون مصدر وصف به مبالغة قوله حتى يوضع قيل اراد بالموضع عن الاعناق وقيل الوضع في اللحد ويؤيد الاول ما رواه الترمذي عن احمد واسحاق بالامر بتسع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن اعناق الرجال قوله قام فقمنا بعد حتى عن الشافعي حديث علي رضي الله عنه ناسخ لحديث ابي سعيد اذا رايتم الجنازة فقوموا وقال احمد واسحق ان شاء قام وان شاء لم يقم وعن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يتقدمون الجنازة فيقعدون قبل ان تنتهي اليهم الجنازة ثم يقعد بعد قيامه اذا جاوزت عنه الشافعي انه كان يقوم ايام ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعلى هذا يكون فعل الاخير قرينة وامارة على ان الامر الوارد في ذلك للجبر من للندب ويحتمل ان يكون نسخا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر والاول ارجح لان الاحتمال المجاز اقرب من النسخ قوله من الاجوال قوله بقيراطين اي بقسطين ونصيبين قوله كل قيراط القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشر في اكثر البلاد وابعد ان لم يجعلوه جزءا من اربعة وعشرين والياؤه بدل من الراي فان اصله قراط قيل لانه قراريط وهو شايع مستعمل وقد يطلق ويراد به بعض الشيء نحو ذلك لانه فسر بقوله كل قيراط مثل احد وذلك تنبيه على المقصود من الكلام لا للفظ القيراط والمراد على الحقيقة انه يرجع بحصتين من جنس الاجر متبين المعنى بالقيراط الذي هو حصة من جملة الدينار وقوله نعي للناس بفال نعاه نعيا ونعيا قوله كبر على جنازة خمسا خذ الاجماع على سنية هذا الحديث لان عبد البر وغيره نقلوا الاجماع على انه لا يكبر اليوم الا اربعا وبهذا دليل على انهم اجمعوا بعد زيد بن ارقم والاصح ان الاجماع يصح بعد الخلاف قوله يكبر بما قيل كبر خمسا على عهد حمزة س انها سنة اي لسنية بدعة الضمير المونث كقراءة الفاتحة وليس المراد بالسنة انها بوحية بل ما يقابل البدعة اي انها طريقة مروية وهذا التاويل على مذهب الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ليست بواجبة قوله واعف عنه قوله العفو والعافية والمعافاة متقاربة والعفو تحو الذنوب والعافية ان يسلم من الاسقام والبلايا وهي الصحة والمعافاة ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك ويصرف اذاهم عنك والاذاك عنهم والنزل ما تقدم للضيف من الطعام اي احسن تقريبه من الجنة قوله والثلج اي طهره من الذنوب بانواع المغفرة قوله فتنة القبر اي لحيرة في جواب الملكين قوله لما توفي سعد بن ابي وقاص سنة خمس بالعقيق على عشرة اميال من المدينة وحمل اليها على اعناق الرجال ليدفن بالبقيع وذلك في امرة معاوية فسالت عائشة رضي الله عنها ان يصلى عليه في المسجد ليصلي هي عليه فابوا عليها وقالوا لا نصلي على الميت في المسجد فذلت الحديث والشافعي ذهب الى قول عائشة وابي حنيفة واصحابه يكرهون ذلك وقالوا ان الصحابة كانوا متوافرين ولم ينكروا فعلوا بالنسخ لما خالفوا حديث عائشة قوله ابني بيضا اسم الام قوله ولخيه اسمه سهل ما ناسة تسع قوله قام وسطها كانه يسترها عن الناس والوسط بالسكون يقال فيما كان متفرقا الا حر كالناس والدواب وغير ذلك وما كان متصل الاجزا كالدار والراس فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الاخر وكانه اشبه وقال صاحب المغرب ان الوسط بالفتح كالمركز للدايرة وبالسكون داخل الدايرة قوله دفن ليلا فيه مسايل جواز الدفن بالليل والصلاة على القبر بعد الدفن واستحباب صلاة الجماعة على الميت قوله نقم المسجد اي تكنس المسجد والقمامة الكناسة والمقمة المكنسة وقال ابو هريرة كانهم عطفت على قال الاول قوله وان هذا القبور الى اخره هذا كاسلوب الحكيم اي ليس النظر في الصلاة على الميت الى حقارته ورفع شانه بل هي بمنزلة الشفاعة قوله ما من ميت لا تضادين حديثي عائشة وكريب لان التسلسل امتنال هذا المقام ان يكون الاول من العددين متاخرا فيدل على زيادة فضل الله وكرمه على عباده قوله فاثنوا عليها فان قيل كيف يكتم الثنا بالشر مع الحديث الصحيح في البخاري في النهي عن سب الاموات قلت النهي انما هو في حق عين المنافقين والكفار وعين المتظاهر فسقه وبدعته واما هو لا يحرم سبهم تحذيرا من طريقتهم قوله هذا الحكم ليس عاما في كل من شهد له جماعة بالخير او الشر

يرجي الجنة للاول ويخاف للثاني من النار واما جزم الرسول بالجنة فبنا على انه اطلعه الله على ذلك
قبل المستعاد من الحديث ان لشهادتهم مدخلا في نفعه وان الله يقبل شهادتهم ويصدق ظنونهم في حق
المثني عليه كرامة لهم ورحمة عليهم كالدعاء والشفاعة فيوجب الجنة والنار على سبيل الوعد والوعيد قوله
عليها سترا استعمله الشافعي الشر مشاكلة قوله في ثوب واحد اي ثياب المقاتل بالدم وعز المقاتلة ولكن يضطجع
احدهما بجنب الاخر في قبر واحد قوله في اللحد بالضم لغة فيه قوله انا شهيد اي انا شفيع لهم واشهد انهم بذلوا
ارواحهم في سبيل الله قيل تخصيصه بعلم يدفع هذا المعنى فالمراد انا حفيظ عليهم اراقب احوالهم
وامونهم عن المكاره قوله ولم يصل عليهم يعلم ان الشهيد لا يصلى عليه واما صلاته صلى الله عليه وسلم
على حمزة فلمزيد رفعته قوله يعود راعوري الفارس فرسه ركبه عريانا والفارس يعود والقرس
يعودي هذا هو القياس لكن الرواية صحت بكسر الراء قوله والسقط ذهب الشافعي وابي حنيفة الى
انه يصلى على السقط اذا استهل صارخا مزمات والا فلا وقال احمد يصلى عليه اذا كان له اربعة اشهر وعشرة
في البطن ونفخ فيه الروح وان لم يستهل قوله عن المغيرة بن زياد وقيل المغيرة بن زياد سهل ولعله
من خطا الناسخ اذ ليس في عداد الصحابة والتابعين اخذ بهذا قوله عن سالم هو عبد الله بن عمر قوله
اما الخبارة بهذا الحديث استدل الشافعي واحمد وقال ابي حنيفة استدل بالحديث الاتي وعلى المشي
خلف الجنازة انتباه الناس واعتبارهم بالنظر اليها وفكرامها كانهم شفعا المية الى الله تبارك وتعالى
والتشييع بمعنى قدام المشفوع قوله ولا يتبع موكدة لما قبله اي متبوعة وغير تابعة وقوله ليس معها تعزير
بعد تقرير قوله ليس معها من يعدها فلا يثبت له الاجر قوله بين العمودين اي عمودي الجنازة قوله الجنازة بالنصب
المقصود من العزائم الاربعة السؤل والاستيعاب فلا يحمل على التخصيص نظرا الى مفردات التراكيب كانه
قيل اللهم اغفر للمسلمين كلهم اجمعين فهي من الكنايات الرمزية يدل عليه جمعه في قوله اللهم من احييته الى اخره
قوله وتوفد على الاسلام فان قلت ما الحكمة في تاخير الايمان على الاسلام في الرواية الاولى وتقديمه عليه
في الثانية قلت التنبيه على انهما يعبران عن الدين كما هو مذهب السلف الصالح ويحتمل ان يقال ورد الا
سلام بمعنيين احدهما الانقياد واظهار الاعمال الصالحة ويرد دون الايمان فهي الرواية الاولى اشير الى
ترجيح الاعمال في الحياة والايمان عند الممات وهذه مرتبة العوام والثاني لخلاص العمل والاستسلام
وهذه مرتبة الخواص والرواية مشيرة الى هذا قوله وجعل جوارك الى اخره كان الرجل اذا اراد السفر
اخذ عهدا من سيد كل قبيلة فيامن به ما دام مجاورا ارضه او هو من الاجارة والامان والنصيرة والحبل
العهد والامان قيل الثاني اظهر قوله وجعل جوارك بيان لقوله في ذمتك كواجبني زيد وكونه
والاصل ان يقال ما في عهدك فنسب الى الجوار ما كان منسوبا الى الله تعالى لجعل الجوار مبالغة في كمال
حمايته وقوله انت اهل الوفا الخ بدل او استعارة للحبل للعهد لان الوفا يناسب العهد قوله محاسن
موتاكم قد سبق ان ذكر الصالحين يحاسن الموتى ومساويهم موتر في حال الموتى وامر وبمنع الغير وزجرا
عن صورة وما غير الصالحين فامر النفع والضرر راجع اليهم فغلبهم ان يسعوا في نفع انفسهم ودفع
الضرر عنها قوله ابو غالب عطف بيان قوله حبال راسه اي اوزاره ومقابله قوله عجيزة العجيزة للمرأة
وهي للمرأة خاصة والعجز موخر الشيء قوله بالفارسية موضع بينه وبين الكوفة خمسة عشر ميلا قوله
من امل الارض الارض هنا عبارة عن السفالة والرذالة قوله البث لغتا اراد ان هذا الموت فزع كما مر
في حديث جابر قوله فرحلني الظاهر ان يكون فرحلني من كلام ابن عباس رضي الله عنهما اي فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلا من ذلك لكن جلوسه كان متاخرا فيكون كما سبق من حديث علي رضي الله عنه قوله
من الملائكة اي ملائكة الرحمة وملائكة العذاب اختلف على الايام فجعلت نارة للفزع ونارة كرامة لملائكة

واخري كرهية رفعة جبارة اليهودية علي راسه صلى الله عليه وسلم والاخري لم تعتبر شيا من ذلك لاختلافات المقامات قوله الا اوجب الا اوجب ذلك العمل علي مغفوريه وعدامه وهو خوما والمستثنى منه اعم العام ودينه دلالة ظاهرة علي معني تاثير النيات في المغفرة قوله تعليقا قال في الارشاد والتعليق مستعمل فيما حذف منه مبتدا اسناده واحد فاكثر واستعمله بعضهم في حذف كل الاسناد مثاله قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال ابن عباس لذا قال سعيد بن المسيب كذا **باب دفن الميت**
قوله الحدوا اللحد الشق الذي يعمل في جانب القبر لوضع الميت لانه قد اميل عن وسط القبر فقال لحدت والحد واصل الالحاد الميل ح اللحد واهو بوصل الهمزة وفتح الحا ويجوز بقطع الهمزة وكسر الحا وفيه استحباب اللحد ونصب اللبن فانه يحمل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم بانفاق الصحابة وقد تقلوا عدد لبنات صلى الله عليه وسلم تسع قوله قطيفه هي كساله خمل ومنه الحديث نفض عبد القطيفة اي يعمل بها ويهيئ لتحيلها ح هذه القطيفة القاها مولي من موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كرهت ان يلبسه احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نص الشافعي وغيره من العلما علي كراهة وضع قطيفة او مخدة ونحوهما تحت الميت في القبر وقيل ان ذلك كان من خواصه صلى الله عليه وسلم فلا يحسن في حق غيره والمعني الذي يقوي له للحي لم يزل عنه صلى الله عليه وسلم حكم الموت لان جسده صلى الله عليه وسلم محفوظ عن البلا وليس الامر في غيره علي هذا النمط قوله مسنما تسنيم القبر ان يجعل كهيئة السنام وهو خلاف تسطيحه قوله الا ابعثك اي لاحملك للارسالك للامر الذي ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما في قوله الا ابعثك من معني التاثير عدي بعلي اي لجعلك اميرا قوله ان لا تدع خبر مبتدا محذوف اي هو ان لا تدع والتمثال الصورة ولمسها نحوها والقبر المشرف الذي بني عليه حتي ارتفع دون الذي اعلم عليه بالرمل والحصا والحجارة ليعرف فلا يوطا قوله وان يبني عليه البنا علي القبر اما ان يبني بالحجارة وما يجري مجراها واما ان يضرب عليه خبا ونحوه وكلاهما منهي لعدم الفايدة ولانه من ضيع اهل الجاهلية وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه راي فسطاطا علي قبر اخيه عبد الرحمن فقال انزعه يا غلام فانما يظله عمله قوله وان يقعد عليه المراد بالقعود هو الجلوس كما هو الظاهر وقد نهي عنه بما فيه من الاستخفاف بحق اخيه المسلم وحمله جماعة علي قضا الحاجة ونسبوه الي زيد بن ثابت قوله ولا تصلوا اليها اي متقبلين اليها لما فيه من التعظيم البالغ لانه من مرتبة المعبود قوله علي جمرة جعل الجلوس علي قبر وسرايته مضرته الي قلبه وهو لا يشعر بمرة له سراية النار من الثوب الي الجلد ثم الي لحمه داخله قوله رجلان هو ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري والاخر هو ابو عبيدة بن الجراح وكان يعمل الضريح وهو الشق في وسط القبر قوله لحدلنا اي اللحد هو الذي يوثره ويختاره والشق لاختيار من كان قبلنا وفي ذلك بيان فضيلة اللحد وليس فيه النهي عن الشق والدليل عليه حديث عروة اذ لو كان منهيا عنه لم يكن ابو عبيدة ليصنعه مع جلالة قدره في الدين والاماند ولم تكن الصحابة لتقولوا دون دفن النبي صلى الله عليه وسلم ايهما اول عمل عمله قبل يحتمل الاخبار عن حاله اي او نزلي اللحد فيكون معجزة قوله واعمقوا اي لجعلوا عمقه قدر قامة رجل اذا مد يده الي رؤس اصابعه واحسنوا واجيد واسويته ففره لا تحفصا ولا ترتفعا وتضفوه من التراب والتبنة وغيرهما قوله جات عمتي الي لحده فيه دلالة علي ان الميت لا ينقل من موضع الذي مات فيه هذا كان في الابتدا واما بعده فلما روي ان جابرا اجا بابيه عبد الله الذي قتل باحد بعد ستة اشهر الي البقيع ودفنه بها قيل لعل الظاهر انه ان دعت ضرورة الي النقل نقل والا فلا قوله من قبل راسه قال الشافعي سن ان يوضع راس الجنازة علي موخر القبر ثم يدخل الميت القبر وقال ابو حنيفة توضع الجنازة في جانب القبلة بحيث يكون موخر الجنازة الي موخر القبر وابهما الي راسه ثم يدخل الميت القبر قوله فاخذ اي اخذ الميت من قبل القبلة وهو مذهب ابي حنيفة قوله

قوله

قوله لاواها الاواه المتضرع الكثير البكا الكثير الدعا قوله اذا دخل الميت في القبر في بعض النسخ مجهول وفي بعضها معلوم فعلى المجهول لفظ كان بمعنى الدوام وعلى المعلوم بخلافه لما روي ابو داود من ان ناسا راوا في المقبرة فاتوها فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وهو يقول ناولوني صاحب القبر فاذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر قوله ان يخص لعل ورد النهي لانه نوع زينة ولذلك رخص بعضهم المتطيين منهم لحسن البصري وقال الشافعي لا باس ان يطين القبر قوله وان يكتب يكره كتابة اسم الله ورسوله والقرآن على القبر لان لا يهان بالجلوس عليه ونحوه لا لهذا لم قوله ومن ابعد ذلك اشارة استنزال الرحمة الالاهية والعواطف الربانية على صاحب القبر قوله المطلب بن ابي وداعة هو فوتي اسلم يوم فتح مكة قوله وحسر عن ذراعيه اي لحوجهما عن ركبه قوله فوضعها فيه ان وضع العلامة على القبر ليعرفه الناس منه وكذلك دفن الاقارب لقرب بعض قوله فيراخي سماه الخالة بالبنوة بينهما لانه كان قرشيا وهو من حرم الخمر في الجاهلية وقال لا اشرب من شيء يضحك لي من هو دوني وكان عثمان بن مظعون من اهل الصفة وهو اول من دفن بالبقيع ومن مهاجرة المدينة قوله وادفن اليه اي اصغر اليه في الدفن قوله من اهل النبي صلى الله عليه وسلم قيل اول من تبعه من اهل النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم لزينب بعد ان ماتت رضي الله عنها الحقي سلفنا الخير الي عثمان بن مظعون قوله لا مشرفة اي لا مرتفعة ولا منخفضة لاصقة بالارض منبسوطة سلواه والسطح ان يجعل ما ارتفع من الارض مسطحا حتى يذهب النتوء قوله ولا لاطية لطابا الارض ولطاها اذا لزق والعرصة جمعها العرصات وهي كل موضع واسع لا بناء فيه والبطحاء سيل واسع فيه دقاق الحصا والمراد ههنا الحصا لاضافتها الى العرصة قوله كسر عظم الميت دل على ان اكرام الميت مندوب اليه واهانته منهي عنها كما في الحياة قوله لم يبادرته فارق الذنب اذا اتاه ولاصقه وقارف امراته اذا جامعها وفي جامع الاصول لم يقارف اي لم يذنب ذنبا ويحتمل ان يريد الجماع نكني به قوله في سياق الموت السياق النزع اصله السواق قوله شنا الشن الصب بهوله اي صنعوا التراب على وضعا سهلا فاتحة البقرة لعل تخصيص فاتحها لاشتمالها على مدح كتاب الله وانه هدى للمتقين الموصوفين بالخلال الحميدة وخاتمتها لاحتوائها على الايمان بالله وكتبه واظهار الاستكانة وطلب الغفران والرحمة ذكر النووي في الاذكار ان احمد بن حنبل قال اذا دخلتم المقابر فاقرءوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم والمقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار وللمزور الانتفاع بدعائه قوله بالحبشي في النهاية هو بضم الحاء وسكون الباء وكسر الشين والتشديد موضع قريب من مكة قال الجوهري حبل باسفل مكة قوله كندمانيه جذيمة هو صاحب الزباء وملكه اكثر بالعراق والجزيرة وضم اليه العرب والحبشة بالكسر السنة وجمعها حقب والحقب بالضم ثمانون سنة وقيل اكثر والصدع التقطع والتفرق قوله لو حضرت وفاتك ودفنك منعت ان يفعل ولو حضرت وفاتك لما زرتك لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور والله اعلم

باب البكاء على الميت

قوله ظئرا الظئر المرضعة قوله لابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم قوله وكان ظئرا اي كان زوج ظئره ابراهيم واسم المرأة ريان قوله تذرفان اي تسيلان دمعا قوله وانت الى لحزه اي تفعل كذا اهـ وسقم للمصايب كالناس استعوب منه ذلك لدلالته على العجز عن مقاومة المصيبة والصبر عليها والجاد بالكلمة التي تشاهدها رقة ورحمة على المصبوص لا ما توهمت من قلة الصبر قوله انها رحمة اي الدمعة او رحمة اي الحالة التي تشاهدها قوله فراتبعها اي اتبع الدمعة الاولى بدمعة اخرى اي اتبع الكلمة الاولى وهي قوله انها رحمة بكلمة اخرى وهو قوله ان العين قولها اياي قبض اي دخل في حالة القبض

قوله وكل عنده اي من الاخذ والاعطا قوله يتنعنع التعنعة حكاية حركة شيء يسمع له صوت
كالسلاح اي يضطرب ويتحرك ولا يثبت على حالة واحدة قوله في غاشيته ما يتغشاه من كرب الوجع
كانه مغشيا عليه نظن انه مات قيل ويحتمل ان يراد جماعة محيطة به قوله يبكا اصله قيل هذا
اذا اوصى بالبكا عليه وقيل اراد بالميت المشرف على الموت فانه يشتد عليه الحال يبكايهم وصراخهم
وجزعهم عنده وقيل هذا في بعض الاموات كان يعذب في زمان يبكايهم عليه قوله بدعوا اي بدعايهم
قوله برنة الرنة بفتح الرا وتشديد النون صوت مع البكاينه ترجيع قوله صلق الصلق رفع الصوت
وقيل بالسين والمراة السليطة تسمى سلقة قوله حلق وسلق وخرق اي حلق شعره ورفع صوته
وخرق ثوبه في المصيبة قوله اربع اي اربع خصال كاينة فيهم قوله لا يتركونهن بالكلية بل فيهم
هذه الاربعة قوله في الحساب الصحاح الحسب ما يعده الانسان من مفاخر ابايه قوله واستسقا
بالنجوم اي بوقع الامطار من وقوع النجوم في الانوا قوله قبل موتها خصوصا موتها قوله سربال قميص
قوله من قطران لانها كانت تلبس السواد في المصايب قوله ودرع درع الحديد يونث ويذكر
المراة قميصها والسربال القميص مطلقا قوله من جرب اي تسلط عليها الجرب بحيث يعطي جلدها
تغطيه الدرع يجتمع لها حدة القطران وحرارته وحرقته وسواده ونتنته وتمزق الجرب
جلدها حيز الجمرها حدها قولها اليك عني اي تنح عني قوله لم اعزك كانها لما سمعت انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم توهمت انه على طريق الملوك قولها الصبر عند الصدمة اذ هناك صورة المصيبة
فيثاب على الصبر وبعدها ينكسر السورة وتنسى المصايب بعد التاسي فيصبر اضطرارا فلا يثاب
عليها قوله فتح النار قيل لا سببية هنا فيحمل الفا على معنى واو الجمعية لا يجتمع هذا الموت
تلك اولاد وولوج النار قوله كحلة العشم وان متكلم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا
قوله قال وانسان عطف لعينى قوله انا صابه بيان للعجب قوله حتى في اللقمة اي اذا كان كذلك
فهو ماجور في كل اموره حتى في الشهوانية بركة ايمانه قوله بكيا عليه اي بكى عليه اهلها وهو
تمثيل وتخييل مبالغته في فقده انه قوله فرطان الفرط اذا تقدم وسبق فهو فارط وفرط والفرط
ههنا الولد الذي مات قبله فانه يتقدم ويهي لوالديه نزولا ومنزلا في الجنة كما يتقدم قوا
القافلة الى المنازل فيعدون لهم ما يحتاجون اليه قوله بامو فقة في الخيرات والاسولة
الوافقة موقعها قوله ان يصابوا بمثلي اي بمصيبتي اشد عليهم من سايرالمصايب فاكون ايا
فرطهم قوله ثمرة فواده قيل سمي الولد ثمرة فواده لانه يتجبه الاب كالثمرة للشجرة وترجيع
السول تنبيه الملتكة على استحقاقه بعظم مصيبته ما يحزنه به قوله من عزا اي حمله
على العزو هو المصيبة قله لاجل هذه التعزية ثواب مثل ثواب المصايب لاجل صبره في
المصيبة قوله ثكلى الثكل فقدان الولد والرجل ثكلان قوله جا نبي النعي والنعي الاخبار
بالموت والنعي ايضا الناعي قوله جعفر بن ابي طالب قوله طعاما دل على انه يستحب للاقارب
والجيران تهنية طعام لاهل الميت قوله بما يخ ما مصدر به اي بسبب النياحة ونحوها
اي بما يخ عليه مثل واجيلاه كما سياتي قوله فاني لجالس الظاهر الواو والفا ستدعي الا
تصال بقوله فجينا للتشهد هاكذا في الشرح قوله يرحم الله عمر من الاداب الحسنة على
سوال قوله عفا الله عنك قوله والله اعلم تقرير لرد ما ذهب اليه عمر وابنه ابي التهلل
والبكا والسرور والحزن يظهرها الله في عباده ولا تزلم فيها فان قلت كيف يعذب الكافر
بورد عيني قلت لانه راض بالمعصية منه ومن غيره فالاية في حق المومنين والحديث في

حق

في حق الكافرين واعتذر بان الغار وقع كان الغالب عليه الخوف فقال ذلك بمقتضى بشريته
كانت في مقام الرجاء وحسن الظن بالله في حق المؤمنين فقالت ذلك وكل وجهة هو موليها قوله لما يعرف
منه الحزن الجميلة التسوية قولها من ضاربة الباب فنقبت عينه بني هدر قال ابو عبيدة لم يسمع
بهذا الحرف الا في هذا الحديث قوله احرجه الله منه مرتين قيل يحتمل انه اراد يوم دخوله
في الاسلام ويوم خروجه عن الدنيا مسلما وان يراد التكرير قوله الا تيل لي اي تيل يا ابت جيل
وكهف يجاورون اليك على سبيل التهكم تيل هذا يقوي قول عمر رضي الله عنه قوله
فلما مات قتل شهيدا في حرب موته قوله لهوا نه اللهو الحرب بجمع الضرب في الصدر ويقال لمن
بالرمح طعنه في الصدر قوله مهلا يعني امهل ستوي فيه الواحد وغيره قوله لمن الله فيكون مبتدأ
لمدة الملك قوله ومن الرحمة الغالب في البكاء ان يكون محمودا فالادب ان نسند الى الله تعالى خلاف
قول الجاه والحرب باليد في المصايب فانه مذموم فلم ينسب اليه وان كان الكل من حيث التقدير
والخلق مضافا الى الله تعالى ومن حيث الكسب الى العبد كذا في الشرح قوله فمن الشيطان لمته
قوله الاهل وجدوا اي بمثل نقمهم ضرب الغيبة او تضيع الجاهلية الى اخره اي يميرون
او يجيبون الى غير فطرتكم كما كنتم عليه قوله رانه اي مالكة الرئين هو الموت قوله دعاميص
جمع الدعموص دويبة تغوص في الماء وتكون في مستنقع الماء وقيل الدخال في الامور اي سياخون
دخالون في مبارك كالصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم قولها ذهب الرجال بحديثك
اي حفظوا انصبا وا قولها لنا من نفسك اي نصيبا من نفسك في يوم قوله بفضله ورحمته
اياهما تاكيد الضمير المنصوب في ادخالهما قوله ببسرة السرر بفتح السين وكسرها لغة في البر
وهو ما تقطعه القابلة من سرة الصبي وفي النهاية ما يبقى بعد القطع قوله ابو المنذر بدل او بيان
قوله ليراعوربه اي يحاج قوله ولا حكم ولا عقل قيل هو موكد لمفهوم احتسبوا وصبروا الان
الاحتساب ان يحمله على العمل والاخلاص وابتغاء مرضات الله لا الحلم والعقل وعلى هذا يتوجه
السوال الى لم يصبر ويخيب من لا عقل ولا حلم له فاجاب بانه ان نفي حلمه وعقله يتحلم ويتعقل
علم الله وعلمه وفي وضع على موضع عليه اشارة الى انه لا يوصف بالعقل وهو الغريزة المهيئة للتعلم

باب زيارة القبور

قوله عن بريدة بن الحصيب الاسلمي اسلم قبل بدر ولم يشهدها وبايع بيعة الرضوان
ومات بمرو وعاد وفد من يزيد بن معاوية قوله لعلتكم كان لاجل عادة الجاهلية قوله فزوروها
الاذن في زيارة القبور للرجال خاصة عند عامة اهل العلم لما روي ابو هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم لعن زائرات القبور للرجال خاصة عند اهل وقيل الرخصة عامة لهن واللعن كان
قبل الرخصة وقيل يكره لهن الزيارة لعله صبرهن وجزعهن كما سيأتي ذكر هذه الاقوال في
الفصل الثالث قوله ولعلتكم كان لاجل الفقراء المحتاجين قوله لعلتكم عن النبيذ الاني
سقا كان نهي عن النقير والمزفت والحنتم والدباء واباح السقا لسرعة التغيير في تلك الظروف
دون السقاء قوله في الاسقية الاواني والظروف قوله بنوامه بالابواء قوله فلم يؤذن لها
ونزل قوله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا قوله السلام عليكم في محل النصب بانه مفعول
ثان قال الخطابي فيه ان السلام على الموتى كالسلام على الاحياء في تقدم الدعاء على الاسم خلاف
ما كان عليه اهل الجاهلية قوله اهل الديار سمي صلى الله عليه وسلم موضع القبور دارا لاجتماعهم

لاحجابي الديار قوله وانا ان شاء الله قيل معناه ان شاء الله تعالى ومعناه لاحقون بكم في الموا
على الايمان وقيل هو الشك والتفويض قوله فاقبل عليهم بوجهه زيارة القبور كزيارة
كزيارة الحي في الاصرام والعزم والبعد والقيام والتعهد قوله انتم سلفنا من المال كانه اسلفه وجعله
ثمنا للاجر على الصبر واما سلف الانسان من تقدمه بالموت من الاباء وذوي القرابة ولهذا سمي الصدر
الاول سلفا قوله لما كلما كان لكلما ظرف فيه معنى الشرط والعموم وجوابه نخرج هو العامل فيه
وهذا حكاية معنى قولها لا لفظها اي كان عادتها اذا ماتت عندها خرج وقولهما الى البقيع البقيع
المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا وفيه شجرا واصولها والعرقد شجر الان بقيت الاضافة دون
الشجر قوله وانا كم انما قال وانا للرلان ما موات كالحاضر قوله يوجبون اعرابه مشكل ان جعل حالا موكدة
من واو يوعدون بحذف الواو والمبتدا كان فيه شد وزان ونجرد حله على الابدال مما يوعدون اي انا كم
ما يوجبون انتم كذا في الشرح قوله بقيع العرقد مقبرة المدينة قوله وكنزة عجزهن صوابه جميعهن
قولها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي دفن فيه قولها انما هو زوجي اي الكاين ههنا قولها فلما دفن عمر فيه
ان احترام الميت كاحترامه حيا

كتاب الزكاة قوله

هي في الاصل الزكاة والطهارة والزكاء والنماء وفي الشريعة طايفة من المال فانها موجبة للطهارة والنماء قوله
فادعهم الى شهادة قيل تقديم الشهادة وترتيب الاعلام بالاعمال عليها اشعار بان الكفار غير مخاطبين بالفروع
كما ذهب اليه بعض الايمة قوله من اغنيايهم دليل على ان الطفل يجب في ماله الزكاة قوله على فقرايهم فيه انه
لا يجوز نقل الزكاة مع وجود المستحق واتفقوا على انها اذا نقلت وادت الى المستحق سقطت الا ان عمر
بن عبد العزيز رد زكواة نقلت من خراسان الى الشام الى مكانها من خراسان قوله دعوة المظلوم ما اخذ
كرايم ماله او شيء اخر من الظلم قوله فانه ليس بينها اي هي معروضة عليه تعالى قوله لا يودي منها
تانيث الضمير ذهاب الى المعنى اذا اريد بها جملة وامنة من الدراهم والدنانير والى التاويل بالاموال
او هو راجع الى الفضة ويعلم حال الذهب منها وحصت الفضة لانها اكثر دورانا قوله صفايح بالرفع لقيامه
مقام الفاعل وبالنصب على انه مفعول ثان وفي صحت ضمير الذهب والفضة على التاويل السابق اي يجعل صفايح
لانها تزيد شدة حرارتها ويوافق هذا المعنى قوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم قوله فاحمي عليها
اي اوقد عليها ذات حمي وحر شديد من قوله نار حامية ففيه مبالغة ليث في فاحميت في نار
قوله جبينه الى ظهره قيل لانه ازور عن الغنيم واعرض عنه ولا يظهره وبطنه وجنبه وقيل
لانها اشرف الاعضا الظاهرة لاشتمالها على الاعضا الرييسة التي هي الدماغ والقلب والكبد وقيل المراد
الجهات الاربع التي هي مقادم البدن وماخره وجنباه قوله كلما بردت ردت الى نار جهنم يحمى عليها والمراد
الاستمرار قوله خلها بفتح اللام في اللغة المشهورة ومعنى خلها يوم وردها اي يسقي البانها الماردة
وهذا مثل ضربه صلى الله عليه وسلم عن الجهاد بالليل اراد ان يصيرم بالنهار ليحضره الفقرا قوله
يطرح له بتاع اي الفي ذلك الصاحب على وجهه ليتلك التطاه والقاع الصحرا الواسعة المنبوتة والقرقر المكان
المستوي وهو صفعه موكدة قوله او فرحال والاضافة لتغليبه او لان ما كانت عدد وسمنا قوله يفقد
الصاحب قوله رد عليه لونها قيل الظاهر ان يقال عكس ذلك كما هو في بعض الروايات ويوجه
ما في الكتاب انه اذا مرت الاولى على التتابع فاذا انتهى الارض الاخرى الى الغاية ردت من بعد الغاية
وشبعها ما كان يليها فما يليها الا اولها فيحصل الغرض من الاستمرار والتتابع قوله لا يفقد منها شيا
اي فرودها سليمة قوله ليس فيها عقصا الملتوية القرنين قوله ولا طحا ما لا قرن لها قوله ولا
عضبا المكسورة القرن قوله تالخيل لانه قيل هذا على طريق الاسلوب الحكيم وليتوجهان فعلى

مذهب

مذهب الشافعي معناه دع السوال عن الوجوب اذ ليس فيها حق ولجب ولكن اسيل عما يرجع من انفاقها
على صاحبها من المضرة والمنفعة وعلى مذهب ابي حنيفة معناه لا تسيل عما وجب فيها من الحقوق وحده بل
اسيل عنه وعما يتصل بها من المنفعة والمضرة الى صاحبها فان قيل كيف يستدل بهذا الحديث على الوجوب
قلت لان المراد بالرقاب الذوات اذ ليس في الرقاب منفعة للغير كما في الظهور ويفهوم الجواب الاتي في
الحمر واجاب القاضي بان معنى قوله ش قوله ليس حق الله في رقابها اداء زكواة بكارتها فتامل قوله
فرجل ربطها الظاهر ان لجبل ربطها فقال واما الذي ف قوله ونوى ستار عنه وفي رواية ربطها نقيادا
وتعففا ش اي استغنا به وتعففا عن السول قوله في ظهورها بالعارية قوله رقابها اما تاكيد بتمة
الظهور واما دليل على وجوب الزكوة فيها قوله في سبيل الله لم يرد الجهاد بل النية الصالحة اذ يلزم التكرار
قوله في مرج الموضع الذي ترعى فيه الدواب قوله كلوا لها الحبل الطويل الذي تشد احد طرفيه
في يد الفرس والاخر في يد او غيره قوله فاستنت اي مرحت ونشطت شوطا او شوطين او اراد بعلو
موضعا اليا من الارض او موضعين قوله الفاذة اي المنفردة قوله الجامعة لجميع الخيرات والطاعات
فرائضها ونوافلها قوله شجاعا اي صور وجعل ماله على صورة الشجاع وهو الحية الذكر والانثى مطلقا ش
قوله افزع لا شعر على راسه يعني سقط شعره لكثرة سمه وطول عمره والربيبتيا نقطتان سودا
وان فوق العينين وهو اخبث ما يكون من الحياة قوله يطوقه اي يجعل طوقا في عنقه قوله يلهزمتيه اللهزمة
الحي وما يتصل به من الحنك وقيل هو الشدق وهو قريب منه قوله شدقيه قال الجوهري الشدق جانب الفم
قوله اعظم ما يكون قيل حال وما مصدرية والاضافة غير مختصة كما هو قول بعضهم قوله فليصدر عنكم
اي ليلقوه بالترحيب واد وا زكواة اموالكم ليصدر عنكم راضيا قوله ما ينقم يقال نقمت على الرجل انقم
اذا عتبته قيل معنى الحديث انه ما حمله على منع الزكاة الا الاعتيا وهو تعريض بكفران النعمة قوله واعتده
جمع عتد وهو ما اعده الرجل من السلاح ودابة وآلات الحرب قيل معناه قصد باعدادها الجهاد
دون التجارة فلا زكواة فيها وانتم تكلمونه بطلب الزكواة وقيل معناه قصد اباعدادها انه اكثر مما عليه فيمتنع
انه تطوع باحتباسها في سبيل الله فكيف يمنع الزكواة المفروضة فلانكم تطلبونه بطلبون اكثر مما عليه فيمتنع
قوله ان الكبثبه بضم اللام وفتح التاء وقيل بسكونها والفتح خطا نسبه الى متى لبث فعله
معروفة واسمه عبد الله قوله فهلا جلس في بيت ابيه الى اخره هذا تعبير له وتحقير لشانه قوله لا يلحذ
احدمنه مال الصدقة قوله رعاء اي فله رعي فحذف الفا من الجملة الاسميه رعا الابل يرعوا رعاء
وخار الثور يخور خورا وثغرت الشاة تثغر بالكسر ثبعرا والعفرة الفاض ليس بالناصع ولكن كلون عفر
الارض وهو وجهها قوله بتدرع يدرع به الى كذا اي جعله ذريعة ووسيلة اليه قوله اني مخطور الي
ذلك العرض بحر المنفعة والدار الموهوبة يسكنها الراهن بلا كراء قوله وكل حبل يعقد فمن شابع
شيا حقيرا بثمن كثير واقرض قرضا يرفع رتبته الى ذلك الثمن او رهن دارا بمبلغ كثير مع لجارة الدار بثمن
يسير فقد ارتكب محظورا ولما علم صلى الله عليه وسلم ان الناس سيركبون امثال هذه بالغ فقال اللهم اني
قوله محيطا فما فوقه يجوز ان يراد به الاعلى والادني ذكره في باب الزكواة استطراد المناسبه للحديث السابق
في ذكر العمل والحسابه قوله كنز ذلك اي شق عليهم حسبوا ان يمنع جمع المال مطلقا وضبطه راسا فان كل من
انذر ما لاجل او نذر فالوا عيد لا حق به فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد بالكنز منع الزكاة لا الجمع مطلقا
قوله وانما فرض الي لجزء عطف على قوله ان الله لم يفرض الزكوه وهذه الزيادة موجودة في سنن ابي داود يعني
لو كان الجمع محظورا لما افترض الله الزكاة ولا الميراث قوله وذكر كلام من كلام الراوي وذكر النبي صلى الله عليه وسلم
كلمة في هذا المقام لا اضبطها قوله يجز ما يكنز المرء هذه اشارة ان هذه المراة انتفع من الكنز المعروف قوله الصلحة عيا

قوله ركب اي سعاه تصغير ركب يريد عمال الزكاة قوله سيوصون اي ظلما لاشرعا لانهم ياخذون محبوب نفوسهم ومثل معناه ويكون بعض العمال سيء الخلق والاول اوجه قوله وان ظلموا اي اعتقد ستر انكم مظلومون بسبب حكم لاموالكم ولم يرد انهم وان كانوا مظلومون حقيقة تجب ارضاهم قوله بشير بن الخصاصية هو بشير بن معبد وقيل بشير بن يزيد وهو المعروف بابن الخصاصية بشد الياء وهي امه قيل منسوبة الى خصاصة قبيلة من ازد وقيل بتخفيف الياء قوله كالغارم في تحصيل بيت المال واستحقاق بالثواب في تكسبه امر الدين قوله حتى يرجع العامل قوله عمرو ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن العاص قوله عن جده قيل اراد جده محمدا فالحديث مرسل لان محمد لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وان اراد جد شعيب وهو عبد الله فهو شعيب لم يدرك جده عبد الله ولهذه العلة لم يذكر في صحيح البخاري ومسلم لحاديثه لانه يرويه هكذا عن ابيه عن جده وقيل ان شعيبا ادرك جده قوله لاجلب لجلب في الزكوة ان ينزل المصدق في الموضع عن اماكن اهل الزكوة ويرسل من يجلب اليه الاموال والجلب في السباق ان يتبع الرجل فرسه فيزجره ويصيح عليه خيله على العدو والجنب في الزكوة ان ينزل العامل اقصى مواضعهم ويامرهم ان تكتب اليه الاموال اي يحضر عندهم وقيل هو ان يبعد رب المال ماله عن العامل وفي السباق ان يجنب فرسا الى فرسه الذي يسابق عليه فاذا فتر تحول الى المجنوب فكلا الفعلين مشترك بين الزكوة والسباق والمحيق للمراد قوله صلى الله عليه وسلم ولا يرخذ صدقاتهم قوله الا في دورهم اي منازلهم قوله وذكر اي الترمذي قوله جماعة باسمائهم فوكد قفوه هذا الحديث قوله قبل ان تحل بياء الدين تحل بالكسر وحل العذاب تحل بالكسر الصنم قوله تاكله الصدقة اي تاكله وتفنيه قوله وكفر من كفر اما تغليظ واما لانهم انكروا وجوب الزكوة قوله من العرب يريد غطفان وقزاره وبني سليم وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر رضي الله عنه ان يقاتلهم فاعترض عمر قوله لا لاحقه الا ان يتعرض الا لماله بنفسه او بوجه من الوجوه الا لاحقه اي يحق هذا القول او يحق احد المذكورين قوله وحسابه على الله اي لا يشرك بانه يخلص فيما قال ام لا قوله فقال ابو بكر كان عمر حمل لحقه على غير الزكوة فلذلك صح استدلاله بالحديث فاجاب ابو بكر بانه شامل للزكوة ايضا لانهم عمران القتال للكفر فاجاب انه لمنع الزكاة لا للكفر قوله حتى المال كما ان الصلاة حق النفس قوله عناق الانثى من المعز قوله فوالله ما هو الا لخره فليس الامر شبيها الا على فان ابا بكر يحق بهذا الضمير بشره ما بعده كما في قوله تعالى ان هي الا حياتنا الدنيا قوله حتى يلقمه اصابعه وذلك لان المانع الكافر يكتب المال بيديه قوله بهذا الحرام الحلال فكانها تعينت واختلطت بالمال قوله تعلق الزكوة بالعين لا بالذمة

باب ما تجب فيه الزكاة

قوله فيما دون خمس اوسق سبق هذا الدليل الى مذهب الشافعي وكذا الحال في الزبيب والحبوب وعند ابي حنيفة تجب في القليل والكثير الوسق ستون صاعا وكل صاع اربعة امداد وكل مد رطل وثلث رطل عند الحجازيين رطلان عند اهل العراق وقيل الوسق حمل البعير كما ان الوقر حمل الحمار وقد ربتين صاعا قوله خمس اواق جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الباء والجمع ليندد ويخفف ليقال اواق وكانت الاوقية قديما عبارة عن اربعين درهما وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثنا عشر جزءا وتختلف باختلاف البلاد قوله خمس ذود قيل يروى سودا فيكون ذود بدلا الذود ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل لفظها مونث قال ابو عبيدة الذود من الاناث دون الذكور والحديث عام لان الزكاة تجب بنيهما من الابل صغة موكدة قوله على وجهها حال من المفعول الثاني اي

كاينة

اي كاينة على الوجه المشروع بلا تعدد قوله في اربع وعشرين بيان للفريضة قوله من الغنم بيانه لقوله شاة على وجه التاكيد لقوله من الابل كما مر ونحوه ظرف مستقر وقوله من كل خمس اي ليعط من اجل كل خمس من ابتدايه والظرف لعتو قوله بنت مخاض التي تمت لها سنة سميت بذلك لان امها تكون حاملا والمخاض الحوامل من النوق ولا واحد لها من لفظها بل واحدتها خلفة وانما قال انثى تاكيدا او لئلا يتوهم ان البنت والابن ههنا في ابن اللبون كالبنت والابن في طبق واحد وابن اوي قوله بنت لبون التي دخلت في الثانية حقة التي دخلت في الرابعة واستحقت ان تركب ويحمل عليها الحمل قوله جذعة التي دخلت في الخامسة قوله على عشرين وماية ذكر الحديث على انه اذا زاد الابل على ماية وعشرين لم تستانف الفريضة وهو مذهب اكثر اهل العلم قال النخعي والثوري وابي حنيفة وغيرهم تستانف فاذا زادت على المايه والعشرين خمس لزم حقتان وشاة وهكذا الى بنت المخاض وبنت اللبون على الترتيب السابق واحتجوا بما ذكر في كتاب عمرو بن حزم قوله الى ان تبلغ عشرا وتطوع فهو مبالغة في نفي الوجوب قوله فاذا بلغت اي بلغت الابل بقصابا تجب فيه الجذعة قوله وعنده حقه فيه دليل على جواز النزول والصعود وان الخيرة للمالك قوله بنت مخاض على وجهها اي الوسط قوله فاذا زادت على الثلاثمايه وبلغت اربعمايه قوله من اربعين شاة واحدة اي نقصت بواحدة قوله وادت عورا بالفتح العين وقد تضم قوله ولا تيس اراد به فتح الغنم يعني اذا كان ماشيته كلها او بعضها اناثا لا يوخذ الذكر الا في موضعين ورد بها السنة الاول احد التبيع من ثلثين من البقر والثاني احد بنت لبون مكان بنت المخاض وقيل لا يوخذ التيس لان المالك يقصد منه التحويلة فيتضرر منه لاخراجه وقوله الا ماشا المصدق روي ابو عبيدة بفتح الدال وهو المالك وجمهور المحدثين بكسرها وهو العامل فعلى الاول يختص الاستثنا بقوله ولا تيس اذ ليس للمالك ان يخرج ذات عوار وعلى الثاني معناه ان العامل ياخذ ماشا مما يراه اصلح وانفع قوله ولا يجمع بني للمالك والساعي عن الجمع والتفريق عما اذا كان له عشرون شاة مخلوطة بمثلها يغرقها لا يكرن نصابا فلا يجب شي وكما اذا كان له مايه وعشرون شاة وواجبها شاة وغرقها اربعين اربعين لياخذ ثلاث شياه وكما اذ كان لكل منهما عشرون شاة معزونة فجمعها الساعي لياخذ شاة وهذا على قول من يعتبر الخلطه قوله خشيه الصدقة اي خشيه تقليلها وتكثيرها قوله وما كان من خليطين يتصور ذلك وخلطة المجاورة لا المشاركة قوله عنز ماهو النخل الذي يشرب منه بالعروق من ما المطر تجتمع في حفره ومثل هو العزي وهو الزرع الذي لا يسقيه الا ما المطر والاول ههنا اولى ليلا يلزم التكرار قوله العجما اي البهيمة اذا تلفت شيا ولم يكن معها قايد ولا سايق وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد فهو ضامن لانه حصل بتقصيره وكذا كان ليلا لان المالك قصر في ربطها اذ العاده ان تربط ليلا وان تسرح نهارا والبير حفارا اي اذا استاجر لحفر البير او استخرج المعدن فانهار عليه وكذا ان وقع فيه انسان وهلك ان لم يكن للحفر عد وانا وان كان فيه خلاف والركاز المعدن عند اهل العراقيين ودفين اهل الجاهليه عند اهل الحجاز وهو الموافق لاستعمال العرب وجوب الخمس قيل والمعنى انسب بذكر انهار المعدن قوله وقد عفوت اي تركت وجاوزت عن اخذ زكاتها مشيرا الى ان الاصل في كل مال ان يوخذ منه الزكاة قوله فاذا بلغت مايتين اي الرقه قوله عن الحوث هو ابو زهير قوله الاعور بن عبد الله الهمداني والحارث ممن اشتهر بحبه علي رضي الله عنه وقيل لم يسمع منه الا اربعة احاديث مات سنة خمس وستين وقد تكلم فيه الايمة قوله خمس دراهم دلت على انه لا عفو في الدراهم قوله في كل اربعين درهم قوله الى مايتين فان زادت

اي واحدة قوله الى تمامية فاذا زادت ولبثت اربعة اشهر قوله تبيع ماله سنة ودخل في الثانية قوله
مسنة ما دخل في الثالثة قوله على العوامل جمع عامله وهي ما تعمل من الابل والبقر في الحرث والسقي ولا زكوة
فيها عند الائمة الثلاثة وقال مالك تجب فيها الزكوة قوله المعدي في الصدقة قيل المعدي هو الذي يجليها
عند مستحقيها وقيل اراد الساعي اذا اخذ خيار المال فان المالك ربما يمنعها في السنة الاخرى فيكون هو في الاثم
كالمانع قوله موسى بن طلحة هو ابو عيسى موسى ابن طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي سمع اباه وجماعة من الصحابة
قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان تعلق بقوله وعن موسى ابن طلحة كان الحديث مرسلا لانه تابعي ويكون قوله
قال عندنا كتاب معاذ بن جبل معترضا ولا معنى له وان تعلق بقوله عندنا كتاب معاذ كان حالا من ضمير كتاب
في الخبر اي صادرا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يكون الحديث مرسلا بل يكون هذا وجاره قوله عتاب بن
اسيد هو بن عبد الرحمن بن ابي اسلم يوم الفتح مكة واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على مكة واقره ابو بكر
ومات لها يوم مات ابي بكر الصديق رضي الله عنهما قوله انما يخرص اي اذا ظهر في العنبة والتمر حلاوة نضج
الحاذر انه اذا صار رطبا او تمرا ثم يكون لهو حد الزكاة ان بلغ نصابا به تمرا ودي زكاته اي زكاة المخروص
قوله خذوا ودعوا الثلث اي اذا خرصتم فغيبوا مقدار الزكاة ثم جيدوا ثلثي ذلك المقدار واتركوا
الثلث لصاحب المال حتى يتصدق هو به على جيرانه ومن يمر به ويطلب منه فلا يحتاج الى ان يغرم
ذلك من ماله وهذا قول قديم للشافعي وعامة اهل الحديث وعند اصحاب الرأي لا عبرة بالخرص لا
نقصانه الى الربوا وزعموا ان الاحاديث الواردة فيه كانت قبل تحريم الربوا ويؤيده حديث عتاب
لانه اسلم يوم الفتح وتحريم الربوا كان متقدما قولها الى يهودي لهود خيبر ترلها فيخرص ثم يخير
لهود بين ان ياخذه بذلك الخرص او يدفعوه اليه وهذه زكواة اموال المسلمين الذين تركوها
في ايدي اليهود يعملون فيها قولها حين تطيب اي تظهر الحلاوة قوله رق استدل به من قال يوجب الزكاة
في العسل قوله في اسناده في اي محل نزل او قول قوله وفي هذا الباب اي زكاة العسل كثيرة
اي شيء يعول عليه قوله ولو من حلي يكن دليل على وجوب الزكاة في الحلي المباح وهو القول القديم
للشافعي والجديد انه لا تجب في المباح وتاويل الحديثين ان المراد التطوع او المراد الزكاة الاعارة واما
حديث عمرو ابن شعيب فضعيف قوله سوارات الظاهر اسورة بجمع اليد والمعنى ان في يد كل واحدة سوارين
قوله نحو هذا وضع موضع الضمير الراجع الى الحديث واراد بنحو هذا معناه قولها اوضاحا جمع وضح
وهو نوع من الحلي يعمل من الفضة سمي به لبياضه قوله النزهو اي اهو داخل في الوعيد الوارد في الكنز
قوله ما بلغ اي بلغ نصابا قوله بعد البيع اي كاني للتجارة وفيه دليل على ان ما سوى عليه الفضة لا
زكوات فيه قوله اقطع الاقطاع ما يجعله الامام لبعض الاجناد والمرتزقة من قطع ارض لترتزق
من ريعها والاقطاع يكون تمليكا وغير تمليك قوله الكبلة بفتح القاف والباء والقوع موضع بالعالي المدينة واسم
بضم القاف وسكون الراء وتبل القبلية منسوبة الى ناحيته من ساحل البحر بينها وبين المدينة نحو خمسة ايام
قوله الا الزكاة اي الاربع العشر كزكواة النقدين وهو مذهب مالك واحد اقوال الشافعي
واما ابي حنيفة وقولي الشافعي يوجب ان يكون ان الخمس في المعدن والقول الثالث للشافعي ان
وجد بتعب ومونة يجب فيه ربع العشر والا في الخمس قوله ولاني العرايا العرية النخلة تعروها
صاحبها رجلا محتاجا فجعل له تمرها عامها تماما فهو يعروها اي ياتيها فهي فعيلة بمعنى مفعول فاذا
ذكر الموصوف قبل لجلد عري قوله يوقص الوقص بالتحريك ما لم يبلغ الفريضة اعم من ان تكون
ابتدا او ما بين الفريضتين وقيل هو ما بين الفريضتين فمنهم من يخص الوقص بالبقر والشنق بالابل ومنهم
من يجعل الوقص عاما قوله وقال الوقص ما لم يبلغ الفريضة الزاد منه في الحديث ذلك وان لا يصدق

قوله

قوله لمرباب صدقة الفطر قوله فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم دل على انها فريضة والحنفية على انها واجبة ودل على ان الصاب ليس بشرط فعند الثلثة فمن يجب اذا فضل عن قوته وقوت عياله ليوم العيد وليلته قد رصدقة الفطر قوله على الحر والعبد حمل وجوب الفطر على السيد كالوجوب على العبد قوله من المسلمين حال من العبد وما عطف عليه فلا يجب على المسلم فطرة العبد الكافر قوله وامرها ان تؤدي الى اخوه هذا امر استحباب لجواز التاخير عن الجمهور وفي جواز التاخير عن اليوم خلاف قوله صاعا من طعام اي بر بقرينة من شعير قوله من اللغو المراد التكليم قوله والرفث في الاصل ما يجري بالكلام بين الرجل والمراة تحت اللحاف ثم استعمل في كل كلام قبيح فقوله مدان اي اي مدان قوله وصاع من طعام تملك من الراوي قوله اي سوا التوبيخ قوله عن كل اثنين يجري فيزكيه بمعنى التطهير او التنميه والله اعلم

باب ما لا تحل الصدقة

قوله لولا اني الخاف تحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة مطلقا واما قولها سئم وبنوا المطلب تحرم عليهم الصدقة الواجبة دون التطوع قوله ح بكسر الكاف وفتحها وتسكين الخا كلمة تزجر بها الصبيان عن تناول المستقذر وهي معربة قوله انما هي اهدية ام صدقة الصدقة صحة لثواب الاخرة والهدية تمليك العين سيا تتقرب اليه واكرامه ففي الصدقة نوع ترحم وذل للاخذ ولذا لك حرمت عليه الصدقة قولها ضرب بيده اي مد يده اليه من غير تحاشم قوله سنن احكام قولها هي في الاصل القدر المحدد من الحجر المعروف ويستعمل بمعنى القدر مطلقا قولها وادم الادم والادام ما يؤتدم به للخبز قوله ولنا هدية اذا تصرف الى المحتاج ينبغي ملكه فله ان يهدي به الى غيره قوله وثيب بخاري قوله الى كراع الكراع مستدق الساق من الغنم والنظر منزلة الوظيف من الفرس والبعير وقيل كراع موضع بين مكة والمدينة والاول ابلغ في الاجابة من القلة والثاني مع البعد قوله ليس المسكين الى اخره لانه يقدر على تحصيل قوته فينبغي ان لا يستحق الزكاة وقيل كيس المراد نفي استحقاقه بل اثبات المسكنة لغير هذا المتعارف بالمسكنة واثبات استحقا فه ايضا قوله اني رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم قوله بعث رجلا الى اخره ظاهر الحديث ان الصدقة لا تحل لمولى بني هاشم وبني المطلب لكن قال الخطابي ينبغي ان يكون هذا عاما يهي منزمه له فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكفي مونته قوله لذي مرة سوي المرة القوة والسوي الصحيح الاعضاء قيل المعنى ولا لذي عقل وشدة وهو كناية عن القادر على الكسب وهو مذهب الشافعي وللحنفية على ان لم يكن رضا باخذ له الصدقة قوله عبيد الله بن عدي قرشي تيمي قال انه ولد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد في التابعين وروي عن عثمان رضي الله عنهما قوله فرفع النظر اي لاعطيكها لان في الصدقة ذلا وهوانا فان رضيتما اعطيكما ولا اعطيكما لانها حرام على القوي المكتسب فان رضيتما باكل الحرام اعطيكما قال تو بيخا قوله او لغارم الغارم هو الذي استدان ليدفع به التشاجر بين طائفتين في رواية او دين فله ان يأخذ الزكوة وان كان غنيا قوله في التجربة دلالة على وجوب التقريق في الاصناف قوله من ملك الاجزا اي اجز مستحقيها اي فان كنت من اصحاب تلك الاجزا قوله على ما اي مكان ما قوله فادخل عمر يده في فمه قوله فاستقاها هذا غاية الورع والتره عن الشبه والله اعلم

باب من لا تحل له المسيلة ومن تحل له

قوله حمالة بالفتح ما يتحمله الانسان من المال اي يستدينه ويدفعه لاصلاح ذات البين وتحل له الصدقة اذا لم يجد الحمالة في المعصية قوله فيها اي الحمالة قوله بها للحمالة قوله حاجة الحاجة والاول المسالة من حاجه بحوجه استاصله قوله قواما اي ما يقوم به حاجة الضرورية والسداد ما يسد الحاجة قوله يقوم

ثلاثة اي يقوم مقامه قائل من هذا القول والمراد المبالغة في ثبوت الفاقة قال الضحاني هكذا وقع في كتاب مسلم
يقوم والصحيح يقول باللام وكذا اخرجه ابو داود واجيب بان تقدير القول مع القيام آكد **قوله** سحت ياكلها
اي ياكل ما حصل له بالمسالة **قوله** من عظم المذفة دلعه يسيره من اللحم اي باني يوم القيامة كاحاة له ولاثر
من قولهم لفلان وجه في الناس اي قدر وعز له او باني نيه وليس على وجهه لحم اصلا اما عقوبة له واما اعلاما
له بجعله **قوله** لا تلحفوا اي لا تبالغوا من الحق بالمسيلة اذا لح فيها **قوله** فيبارك بالنصب على معنى الحجة
اي لا يجتمع اعطائي كارها مع البركة **قوله** نيكف اي يمنع عن ارادة ما وجهه **قوله** حضر اي مرغوم فيه غاية
الرغبة **قوله** سخاوة نفس اي سهلة نفس من الاخذ اي بلا سوال ولا اشراف وطمع اي لسخاوة نفس وانشراح صدر
من المعطي وكذا **قوله** ومن اخذها باشراف يحمل الوجهين **قوله** باشراف حرص **قوله** كالذي ياكل ولا يشبع
اي كذا اهة يزداد سقما بالاكل **قوله** لا وزرا اي لا انقص بعدك مال احد بالسوال والاخذ منه **قوله** والتعفف
هو الكف عن الحرام وعن السوال عن الناس **قوله** هي المتفقة هكذا وقع في صحيح مسلم والبخاري وكذا ذكره ابو داود
وفي اكثر الروايات وفي رواية له قال ابن عمر العليا المتعففة من العفة ورجح مسلم الرواية بان الكلام في التعفف
والسوال والمعنى صحيح على الروايتين فان المتعففة اعلام الاحد والمتعففة اعلام المسايل **قيل** الانفاق
يدل على التعفف مع زيادة وبالعكس للحريص على الصدقة فرواية الشيخين اولى واصح رواية وذراية **قوله**
ومن يستعفف اي من طلب من معية العفة عن السوال **قوله** يعفه الله اي بصيرة عفيفا **قوله** ومن يستغن
اظهر الغنى ووقع **قوله** وما اعطي احد عطاء هو خير في الرواية عطاخير اي هو خير كما هو في رواية البخاري ورد
رواية خير اعلى انه صفة عطا **قوله** فيعطني العطا قيل كان ذلك خيرا جراء عمله في الصدقة كما يدل عليه حديث
بن الساعدي في الفصل الثالث **قوله** فيسوله ادخله في مالك **قوله** غير مشرف طامع الاشراف الاطلاع
على الشي والتعرض له والمقصود هنا الطمع **قوله** ومالا اي ما لا يكون كذلك **قوله** المسايل كدوح جمع
المسايل اختلاف انواعها والمكدوح بالضم جمع كدح كضرب وضروب والكدح كل اثر من خدش او عض ويجوز
ان تكون مصدرا سمي به الاثر والكدح في غير هذا الموضع بمعنى السعي والحرص والعمل في التعب فيه وقيل
المكدوح بالفتح كالصبور مبالغة من الكدح بمعنى الجرح يكدح اي يبري بالسوال ماء وجهه كانه جرحه
ذا سلطان بيت المال واختلف في عطية السلطان والصحيح انه ان غلبت في يده الحرام من ذلك الجنس لم يحل والا حل
قوله او في امر لا بد منه بدا كما في الحالة والحاجة والفاقة جموش الى اخره قيل هذه الالفاظ متقاربة المعاني
والشك من الراوي وقيل هي متباينة المعنى ولو للتنويع فان الحدش قشر الجلد بالعود ونحوه والخمش قشره
بالظفر والكدح بالعض فاشار صلى الله عليه وسلم الى المقلل في السوال والمفرط والمتوسط ومثل الالفاظ
في الامثل بمقادير لكن لما جعلت اسما جوز جمعها **قوله** خمسون درهما قيل ظاهره ان ملك خمسين درهما
او قيمتها من جنس نقد يحرم عنده السوال واخذ الصدقة وبه قال ابن المبارك واحمد واسحاق والظاهر ان من وجد مقدار ما يغديه ويعشيه على دايم الاوقات او في اغلبها فهو غني كما ذكر في الحديث الاتي سوى
حصل له ذلك بحسب يسار تجارة لكن لما كان الغالب فيهم التجارة وكان هذا القدر اعني خمسين درهما
كانيا كرا في المال قدرته تخمينا وبما يتوجب منه في الحديث الثالث اعني في الاوقيه وهي بومية اربعون
درهما ملا فرق في هذه الاحاديث وقيل حديث ما يغنيه منسوخ بحديث الاوقية وهو بحديث
خمسين وهو عند عداده وعشاوه لم يجز له المسيلة في ذلك اليوم اي في التطوع واما في الزكاة المفروضة
فيجوز للمستحق ان يسالها بقدر ما يتم به نفقته سنيه له ولعياله وكسوتهما لان تفرقتها والسنة مرة واحدة
قوله شبع يوما وليلة شك من الراوي **قوله** او عدلها قال القزاز العدل بالفتح ما عادل الشي من غير جنسه
واما بالكسر المثل **قوله** حبشي بن جنادة هو ابو الجنوب من بني بكر بن هرار ب راي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

وله صحبة وعدوه في اهل الكوفة **قوله** فترمدقع اي شديد بعني نصاحبه الى الدفاء وهي التراب والمقطع الشديد الشنيع والمراد ما استدان لنفسه وعياله في مباح **قوله** لجلس الجلس الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب **قوله** لدي دم موجع وهو ان يحمل دية فيسع فيها ليودبها الى اولياء المقتول وان لم يود قتلوا المحمل عنه وهو احوه او حميمه فيوجعه قتله **قوله** فانزلها بالناس فقال نزل بالمكان ونزل من علو ومن الحجاز سترك به مكروه وانزلت حاجتي على كريم **قوله** اوئلك اسرع **قوله** بالعفا الغنا بالفتح والمد الكفاية ومن روي بالكسر مقصورا فقد حرف المعنى لانه قال ما تبه الكفاية عما هو فيه اما بموت او اجل او غنا عاجل هكذا في اكثر نسخ المصابيح وجامع الاصول وفي سنن ابي داوود والترمذي او غني اجل وهو اصح بالرواية لقوله تعالى ان يكونوا فقرا يغنيهم الله من فضله **قوله** بن الفراي عمو من بني فراس بن غنم بن مالك اركنا وله صحبة **قوله** فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اي لا تسئل الناس وتوكل على الله في كل حال وان كان لابد لك من سوال فاسئل الصالحين لان الصالح ما يعطي الا من الحلال ولا يكون الا كريما لا تهتك العرض **قوله** وان كان لابد اي سايلا لابد لك منه **قوله** في هذا اليوم الى اخره اي هذا المكان وهذا اليوم منافيا السوال عن غير الله ويلحق بذلك السوال في المساجد اذ لم تبن الا للعبادة **قوله** فخفقه لخفق الضرب بالسيف العريض **قوله** تعلمن اي لتعلمن وفيه شذوذ ان ايراد اللام في امر المخاطب في حد ذاتها مع كونها مرادة كما في قوله محمد تفد نفسك وقيل يحتمل ان يكون تعلمن جواب قسم مقدور واللام المقدرة هي المفتوحة اي والله ليعلمن **قوله** وان الاياس بمعنى الياس **قوله** وان المراد تفسير لما تقدم منه **قوله** عن بوتان هو ابو عبد الله ويقال ابو عبد الرحمن ابن نجد دوقيل ابن نجد من السراة موضع بين مكة واليمن اصابه سبيا فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يزد معه سفرا وحضر اخيا توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى الشام ونزل الى حمله ثم استعمل الى حمص وتوفي بها سنة اربع وخمسين **قوله** من تكفل تضمن **قوله** الا ه لسال ان معزوة داخلة على النهي لما في شيء طمن معنى وقيل يحتمل ان يكون مصدرية والله سبحانه وتعالى اعلم

باب الانفاق وكراهية الامساك

قوله شي الاني وجه الرفع ان قوله شي مبتدا خبره الذي اي لسري ان لا يبقى منه شي **قوله** ارصده اي اعده وراقبه **قوله** يصبح صفة ليوم والملكان منزلان اي منزلا نبه وهذه الجملة مع ما يتعلق بها في محل الخبر ومستثنى محذوف اي على وجه الا على سري الوجه **قوله** ملكان منزلان مبتدا خبره **قوله** خلفا عوضا **قوله** ولا تحصا الاحصا الاعادة بالشي حصرا اي عدا او المراد عد الشي لمعنيه والادخار للاعتداد به **قوله** ولا يوعي الا بما حفظ الشي والوعا **قوله** ارضحي الرضيخة العظيمة القليلة **قوله** انفق مما يتقد **قوله** انفق مما عليك مما لا يتقد **قوله** ان تبذل الفضل الفضل زيادة على قدر الحاجة والكفاف **قوله** وابدا بمن تعول اي ابدا في اعطاء الزائد على الكفاف بهم وسع عليهم اولا **قوله** عليها جنتان اي درعان ويروي بالبا الموحدة وكذا في شرح السنة روي بهما وقيل الصحيح ههنا النون بالاتفاق لان الدرع لا يسمى جبة بالبا **قوله** اي اضطرت اي شدت **قوله** فجعل اي طفق **قوله** انبسطت جبته **قوله** تلصقت انضمت حلقه اي الجواد اداهم بالصدقة اتسع لذلك صدره وطاوعته يداه فامتدتا بالعطاء والبخيل يضيق صدره وتنقبض يداه عن الانفاق فجعله بمعنى طفق وكلما تصدق اي اخرج شيا يدل على حيرة طفق البخيل ينسع صدره **قوله** فان الظلم ظلمات محمول على ظاهره فيكون الظلم ظلمات يوم القيامة صاحبه لا يهتدي بسببها كما ان المومنين يسعى نورهم بين ايديهم يحتمل ان يراد الشدايد كما في قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدايدهما **قوله** فان النخع اورد النخع بالذكر بنيها بعني بل المراد زمان ظهور اشراط الساعة كما ورد لا تقوم حتى يكثر المال وينبض حتى يخرج الرجل زكوة ماله فلا يجد احد يقبلها

قوله وانت صحيح اي تصدق في حال صحتك واختصاص المال بك وشح نفسك وذلك اشد من اعمه للنفس
قوله وقد كان لفلان كذا قيل اشارة الى المنع عن الوصية لتعلق حق الوارث وقد كان لفلان الوارث قوله
هكذا وهكذا الى هو الاكثرون اي الاحسرون هو الاكثرون قوله الامن اي الاكثرون هم الاحسرون الامن قوله
لخوه يقال قال سيده اي اشار وقال بيده اي لحذ وقال برجله اي ضرب قال بالماء على يده اي قلب وقال ستوبه
اي رفعه يطلقون القول على جميع الافعال اساعا وقال في الحديث يعني اشار بيده اشاره مثل هذه الاشاره
ومن بيان الاشارة والاظهر ان يتعلق بالفعل الجي عن قوله وقليل ماهم مبتدا وقليل خبره وما زائدة مؤكدة
المعلله قوله والجاهل النجي يتهم منه ان جاهلا غير عابد راجح من عالم عابد رعاية للمطابقه والمحاوره تغطي على عيبين عظيمين
والمجل على كل عظيمين قوله بدرهم المراد القليل قوله بمايه جاء في بعض الروايات بماله بدل بمايه والمراد
الكثير عند موته اي لحضار موته فكانه ميت قوله اذا شبع في هذه الاهدا نوع استخفاف بالمهدي اليه
قوله خصلتان الخ قيل المراد انهما لا يجتمعان فيه مع تناهيهما بحيث لا ينفكان عنه اصلا قوله لا يدخل
الجنة قيل اي لا يدخل الجنة مع هذه الصفة حتى تجعل ظاهر امرها اما بالتوبة في الدنيا او بالعقوبة
في العقبى ويويده قوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل قوله حب الحب بالفتح الحرير الذي يسمى بين
الناس بالساده وقد تكسر حاءه واما المصدر فقال بالكسر والمنان من المن اومن المن بمعنى القطع لما يجب ان
يوصل قوله ستر ما بين الرجل جمع الرجل اما لانهما ممنوعان في النسا او لان مذمة الرجل بهما في مذمة
المراة بهما قوله نخ النخ يحل مع حوض والمطلع الخمس الجزع قوله وحبي حالع اي سديد يخلع العلل
قوله فاخذ والظاهر فاخذن عدل الى اخذوا لتعظيمها كما في قوله تعالى وكانت من القانتين وقول الشاعر
ان شيئ حرمت النسا سواكم فعلينا بعد اي فيهن ظاهره ولما ظننا محبتها الصدقة علما انه
على الله عليه وسلم لم يرد بالبد الا العطا قيل والطول ترشيح المجاز قوله وكانت تفخر ازواجه وان سودة
توفيت قبل عائشة في سنة اربع وخمسين وعائشة رضي الله عنها في سنة ثمان او سبع وخمسين من الهجرة وروى
زاذية مسلم ان الخاصرات جميعهن وان زينب توفيت في سنة عشرين قبل جميع الارواح قوله
تعليل يمنزله البيان لقولها بطاولن وان المراد المعنوي لا الصوري قوله اللهم الى اخره تعجب والكاف
قوله لك الحمد على ساق اي تصدق علي سارق لما جرم بوصفها في موضعها كما دل عليه بنكير وقد جوز
في يد سارق حمد الله وشكرا على ان لم يتصدق علي من هو سوحا لامنه وقيل هو تعجب من فعل نفسه كما تعجبوا
من فعله تذكر الحمد في موضع التعجب كما يذكر القبيح في موضعه قوله فاني اي فاري في المنام قوله
حديقة البستان الذي يدور عليه الحايط قوله سرخه بامكان الراي مسهل الما الى السهل من الارض قوله
قال فلان هو صرح باسمه لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كني عنه سبحان ستر فستر بقوله الاسم الذي قوله
اسق حديقة فلان ابني تلك انا فلان لاسمك المخصوص وبدله فان الهانت صرح بالاسم والكاف من المسامح
قوله واردد فيها اي ارد في الحديقة للرداعة والعمارة قوله فاراد الله قيل فاراد الله حين ان عذ
من يجوز دخول النار في حيزها ومن لم يجوز تدد الخبر اي فيما انقض عليكم وقوله فاراد تفسير للمجمل ولو رفع اي
وما عطف عليه الخبر به تعين لله المتنسر قوله ويذهب عني اي دات يذهب عني كقوله اذهب حصر الوعي
قوله قد تذرت تذرت الشي وتقذرته واستقذرته اذا كرهته والقرز ضد النظافه قوله
هذا مثل اسحاق هو اسحاق بن عبد الله احد رواة الحديث قوله الا ان الابرص لم يشك في هذا بل في التعيين
والعسراء التي اني على حملها تسعة اشهر ثم اطلق على الحامل مطلقا قوله فانتج هكذا الرواية ومعناه تولد
الولاية والمشهور نتج والناتج للابل كالقابلة للنساء قوله هذان ابرص واقرع قوله وكذا قد عرف
منها كثرة الاولاد والغريب التوليد بمعنى الانتاج قوله في صورته التي جا الابرص عليها اول مرة قوله

في الجمال

في الجبال اي الاسباب جمع جبل والباء المتعدية قوله تلا بلاغ البلاغ الكفاية وما يتبلغ به وامثال
ذلك من الملائكة ليستا خبارا بل من معاريض الكلام كقول ابراهيم اني سقيم قوله لا اجهدك اي لا استفرغ
كافتي بمنع شيء لخذته لله قوله ام خبيب بالباء واسمها حق ابنت يزيد ابي السكن قوله ولو ظلف الظلف للبقر
والشاة والظبي قوله تحوتا مبالغة قوله وكان النبي معروضة قوله قالت للخادم الخادم واحد الخدم
يقع على الذكر والانثى طهوريه يجري الاسما قوله في الكوة الكوة بالفتح ثقب البيت والصغر لغة قوله تطحنه
مروه حجر ابيض سيال وقيل هو ما يقدح منه النار قوله سأله بالله ان يقول السائل اعطوني بحق الله وهذا
مستكمل الا ان يكون السائل غير مستحق قوله نضرب كعبا فان قيل كيف يضربه وقد علم انه ليس بكنز بعد الخبر ج
اجيب بانه انما ضربه بانه فخ الياس بالكلية وليس كذلك لانه يجاسب ويدخل الجنة بعد نفر المهاجرين
قوله او رفع مفعول احب بحذف ان وكرفع الفعل قوله نخبسني اي تحبسني عن مقام الزلفى ويلهيني عن الله تعالى
كما قال في حديث اجتنبه اي جهنم قوله السنة او السبعة يجوز ان يروى بالرفع والنصب والاول ارجى لانه
عليه الصلاة والسلام ما فعل التمر ولا بد من محذوف اي وما فعلت بها انفقت ام لا فاذا روي بالنصب
كان تعلت على خطاب عائشة رضي الله عنها قوله ما ظن نبي الله اي هذه منافية لمقام النبوة قوله بكانا
اي اسرا مصل اليه بها كناية عن قربه منها قوله الا لا قيل الذي يقتضيه مراعاة السجع ان يوقف
على الا لا بالاسكان او يقال بالا لا للازدواج كما قيل العدايا والعشايا قوله الحنا محجرة اي ضخمة في الجثة
شبهها بها في عظمها وكونها ذات اعضان وشعب كثيرة قوله لا يحطاها قيل حطيت الصدقة والا
كنري رهان فاذا اسبق احدهما لم يلحقه الاخر والمحطي يفعل من الحطر والاولى انه جعل الصدقة سورا وحجابا
بين يدي المتصدق ولا يحطاها البلاء حتى يصل اليه

باب فضل الصلاة

قوله يعيل عزه اي يعتدل قيمتها والعدل بالفتح مثل الشيء من جنسه وبالكسر مثله في المنظر وقال اكثرا بالفتح
ما عدل الشيء من غير جنسه وبالكسر من جنسه قوله يمينه بدل على حسن القبول ونوع الصدقة عند وضع
موضع الرضى قوله من مال امارة اي ما نقصت مالا واما ملة نقصت شيأ من مال والوجه في عدم
النقصان انه تجبر بالبركة الحقيقة او تجبر ما منعانه من الثواب قوله الاعز اما له اذا عرف بالعفو
ساد وعظم في القلوب وزاد عزة والمراد عز الثواب وكذا المراد من الرفع اما رفعة في الدنيا او رفعة في
الاخرة قوله درجين كدرهمين او دينارين او مدين من الطعام وما اشبه ذلك وسيل ابو ذر
ما الزواجات قال نسوان او عبدان او بعيران ويحتمل ان يكون المراد التكثير والملاومة على الصدقة
وهو الاولى والمعنى انه يشفع صدقته باخرى قوله في سبيل الله اي في عرضانه من ابواب الخير
قوله والجنة استفعلوا قوله من باب الريان ان كان اسم الباب فللاعلام والا فهو من الري
وهو الماء الذي يروي يقال روي يروي فهو ريان اي الصائم تتعطشه في الدنيا يدخل من ابواب
الريان ليلا من العطش قوله من تلك الابواب اي من باب واحد منهما قوله من ضرورة اي
يلزم حصول المقصود وهو دخول ذكر اما ههنا للتعيين في الاخبار لا لاعتذار بنفسه كما
يذكر في مقام الامن والاخوة وهذا هو الذي كرهه الصوفية وقد ورد قل امنا بالله ثم استقم يوحى الي
وانا اول المسلمين وما انا من المتكلفين الى غير ذلك واما رده عليه الصلاة والسلام على جابر
حيث اجاب بعد دق الباب بانا فلا يلا انا انا للعدم التعيين في مقام الاخبار قوله بانا المسلمات
في اعرابه وجوه فلانة الاول نصب نسا وجر المسلمات على الاضافة من باب اضافة الموصوف
الى صفته ويقدر عند البصرية موصوف الى نسا الطوائف المسلمات والثاني ضم النسا على
لغة العدا ورفع المسلمات على لغته والثالث نصبه على محله قوله من المعروف العروف

اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والاحسان الى الناس وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف
بين الناس اذا اراده لم تنكره ومن المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم وتلقى
الناس بوجه طلق قوله طليق ضد العبوس قوله الملهوف صفة ذ الملهوف والملهفة
واللهيف المضطر واللهفان المتحسر قوله كل سلامي سلامي تميل جمع سلامة وهي الانملة
من الاصابع وقيل واحده وجمعه سواء يجمع على سلامات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع
الانسان والمعنى عن كل منفصل عن اعضائه صدقة شكرا لله تعالى على ان جعل في اعضائه مفاصل
يقدر بها على القبض والبسط قيل وحصره مفصل الاصابع لانها العمدة في الامساك قبضا وبسطا
قوله كل يوم اي في كل يوم قوله يعدل اي ان يعدل اي العدل قوله وبين اي الاعانة
قوله وكل خطوة الخطوة بالفتح المرة الواحدة وبالضم ما بين القدمين قوله والنلاماية صيغ
الثلاث وهي معرفة الى مايه وهي بدله واعتذر بان اللام زائدة فلا اعتداد بها ولو ذهب الى ان
المعرف بعد الاضافة الى خمسة عرف بعد التركيب لجاز وجاز حسنا قوله وخرج نحاه وابعد
قوله وكل تكبيرة بصدقة مج روي صدقة بالرفع على الاستيناف وبالنصب عطفا على اسم ان
وعلى النصب يكون كل تكبيرة محمولا ان يكون من العطف على عاملين مختلفين فان الواو اقامت مقام
الباء وجعل هذه الامور صدقة لنيتها لها بالمال في اثبات الاجزاء وعلى المشاكلة وقيل انها صدقة
على نفسه قوله وامر بالمعروف اسقط المضاف ههنا اعتمادا على ما تقدم قوله وفي بضع البضع
الجماع وفي اعادة الظرف دلالة على ان الباقي قوله ان بكل تسبيحة صدقة ثابتة وهي بمعنى في
وان سرعت في بعض النسخ وانما اعيدت لان هذا النوع من الصدقة اغرب قوله كان عليه الحتم
همزة الاستفهام على سبيل التقرير بين لو وجوابها تاكيد الاستخبار في دائم قوله اللقحة بكسر
اللام وفتحها الناقة القريبة العهد بالنتاج والصنح الناقة الغزيرة اللبن قوله منحه هي الشاة او
الناقة تعار للشرب لبنها ثم ترد الى صاحبها قوله الا كانت له صدقة الرواية برفع الصدقة على ان كان
تامة قوله مومسة المومسة الفاجرة من الومس وهو الاعتكاك قوله ركي الركي البير التي لم
تطو قوله يلهث لهث الكلب اذا خرج لسانه من العطش والتعب قوله ذات كبد قيل ان الكبد اذا طمئت
ترطبت وقيل هو من باب وصف البني بما يول اليه اي كبد يرطبه السقي وقد ورد كبد حرى قوله في
الطعام كل حيوان وسقيه لحر الاان يكون مامورا بقتله كالحية والعقرب قوله في هرة اي في شانها
قوله من خشاش الخشاش بالكسر الحشرات وقد تفتح قوله ظهر طريق اي ظاهرة قوله فادخل الجنة
اي فادخل بفضله النية الصالحة وحدها او مع الفعل بعدها قوله يتقلب التقلب التردد مع التصرف
قوله الى سرزة قيل هي من كبار الصحابة فنبه بادنى شعب الايمان على اعلاها اي لا تترك بابا من الخير
قوله انقوا النار ولو بشق تمرة كلما بين اي تاملت وتترسبت باماراة لاحة في سيماه قوله افشوا السلام
كلمات جامعة لمعاملة مع الخلق والحق قوله لطيف اي يمنع من انزال المكروه والبلا في الحال ويدفع سوء الخاتمة
قوله مبتة السوء الخبر الطائر الذي يكون عليه الانسان في الموت والمراد ما لا يحمد عاقبته ولا يومن غائلته
كالعقر المدفع والوصب الموقع والاملال الذي يفضي به الى السامة كفران ونسيان الذكر في ارض الضلال
اصب الارض الى الضلال كانما خلقت للضلال وهي التي لا علامة فيها للطريق فيضل فيها الرجل وزيد الدنيء هذه
العزيزة والذي بعدها ليزيد الاحتضاض قوله الردي البصر اي الذي لا يبصر اصلا او يبصر قليلا رمنع
البصر موضع العيار مبالغة في الاعانة كانه يبصره عن كل شيء تؤديه قوله من الرحيق الرحيق الشراب الخالص
الذي لا غش فيه والمختوم الذي يختم اوانيها للنفاسة وكرامته وقيل المراد منه ان آخر ما يجدون منه

في

في الطبع رائحة المسك ومن لم يختم الكتاب اي انتهيت الى آخره **قوله** لحقاسوا الزكوة ودلالته
ان لا يحرم السائل وان لا يمنع متاع بيته من المستعير كالقدر والقصعة وغيرهما ولا يمنع احد الماء والملح والنار
قوله قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الآخر والكتاب والنبيين واتى المال على حبه
ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلاة واتى الزكاة ه
وجه الاستشهاد انه تعالى ذكر ايتاء المال على ذوي الوجوه ثم فناه بايتاء الزكوة قيل الحق حقان حق يؤخذ منه
الله تعالى على عباده وحق يلتزمه العبد على نفسه الزكية الموافاة من الشح المحمود عليه الاحسان **قوله** ان تفعل الخير
مصدر ربا اي فعل الخير خير لك وطبيقة على السوال ان فعل الخير خير لك لا يحل لك منعه عن نفسك اذا
اذا دعت اليه وهو الجواب عام نفعا ولجمع كذا في الشرح **قوله** العانية منه اي من حاصل الارض
وربما العانية هي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وعانية الماء واردية **قوله** منحة لبن المنحة
الناقة او الشاة يعطى لينتفع بلبنها او وبرها او صوفها مدة ثم يرد ومنحة الورق هي قرض الدراهم **قوله**
او هداية ما اي عرفه ضالا او حريرا طريقا وتروي بكسر الدال اما مبالغة في الهداية او من الهدية او تصدق
بزنار من النخل وهو السكة والصف من اشجاره **قوله** اي جز بضم الجيم وفتح الزاي وتشديدها **قوله** عن رايه اي
كما ينصرفون عما يراه ويستصوبونه شبه المعتبرين منه بعد توجههم اليه لسوال مصالحهم ومعايشهم
ومعادهم بالواردة اذا صدروا عن المنهل بعد الراي **قوله** تحيه الميت اراد انه ليس مما يحيى به الاحياء لانه
لا شرع لاي يحيي صاحبه وشرع بصاحبه ان يحييه فلا يحسن ان يوضع ما وضع للجواب مواضع تحيه بل تحيى به
الاموات اذ لا جواب هناك وان جاز ان يجيبوا بتقديم الجواب لقوله عليه السلام عليكم يا دار قوم مومنين
قوله عام سنة قحط ابتهالك اي صبرها ذات نبات **قوله** يا رض قفري العقر الفلاة الخالية عن الماء
والشجر التي المفازة المهلكة **قوله** اعهد الي اي اوصني **قوله** وان تكلم الخالك قيل اي وكلم الخالك تكليما فحذف
الفعل العامل واضيف المصدر الى الفاعل اي تكليمك الخالك ثم وضع الفعل مع ان موضع المصدر وهو
معطوف على النهي كذا في الشرح وهو متكلف **قوله** وانت منبسط بشاشتك **قوله** فانها اي هذه الفعلة
قوله من الخيلة الكبر **قوله** وروي الترمذي منه اي من هذا الحديث **قوله** ما بقي منها اي اي شيء بقي منها
قوله الاكبرها التي لم يتصدق بها **قوله** بقي كلها الى آخره اشارة الى قوله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق
قوله في حفظ اي في حفظ واي حفظ **قوله** حوفه لبسيره **قوله** رفعا اي برفع الحديث الى النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم ولو لم يقل هذا الا رهم ان يكون الحديث موقوفا على ابن مسعود لقوله بعده ملائة ولم ينبه
الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** حديث غير محفوظ اي ضعيف **قوله** ان قوما اي صاحب قوما **قوله** نسالكم
بالله اي مستعطفا بالله تعالى اسالكم بالله اعطوني كذا **قوله** تخلف رجل اي زلل القوم المسيول عنهم خلفه وتقدم
واعطاه والمراد من الاعيان الاشخاص اي سبقهم بهذا الخبر فجعلهم خلفه وفي رواية الطبراني فتخلف رجل
عن اعيانهم وهذا اسد معنا والاول اوسق سندا والمعنى انه تخلف عن اصحابه حتى خلا بالسائل واعطاه سرا
قيل ويحتمل ان يكون باعيانهم متعلقا بمحذوف اي يخلف عنهم مستترا بخلالتهم واعينهم اي اشخاصهم
قوله انما اعبه الله لتعظيمه اسمه وتصديقه حين خالف القوم في ذلك **قوله** حتى اذا كان اليوم احب اليهم
مما عدل به اي من كل شيء **قوله** فقام يتملقني بالملق بالتحريك الزيادة في الود والدعاء والتضرع قيل
دل اول الحديث على انه من كلامه عليه الصلاة والسلام واخره على انه من كلامه تعالى ووجه بان مقام المناجاة
يشتمل على اسرار ومناجاة بين المحب والمحبوب فحكى الله ما جرى بينه وبين عبده فحكى النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك لا بعناه ولا يقال يملق الله ويتلوا ايانه وليس هذا من الالفاظ التي **قوله** المحتال للمتكبر
والغني الظلوم في المطل وغيره **قوله** جعلت طعمت **قوله** بيد يحرك **قوله** فتقال بها على اي الى الجبال

على وجه الارض وفي التعبير بالقول اشارة الى ان مثل هذا الامر العظيم تافي من عظم قدره بالجود القول
قوله الحديد اذ به يقلع الجبال قوله النار فانها تليينه قوله الماء لانه يطفئها قوله الريح فان الريح
يسوق السحاب الحامل لها قوله ابن ادم فان من جبلته القبض والبخل الذي هو من طبيعة الارض ومن جبلته
الاستعلاء وطلب الثار الصبا وهما من طبيعتي النار والريح فاذا راعى بالاعطا جبلته الارضية وبالاهما
جبلته النارية والريحية كان اشد من الكل قوله وكيف ذلك اي ذلك اي كيف تنفق زوجين مما يملكه
بالعدد المخصوص قوله ان كانت راجع الى كل مال باعتبار الجماعة او باعتبار الخبر فان الاميل مونث قوله
عن مرثد بن عبد الله هو ابو الخير مرثد بن عبد الله اليزني المصري سمع عقبي بن عامر وابا ايوب وابن عمر
وابن العاص قوله صدقته اي صدقة كالظل بخيمه عن اذى الحر يوم القيامة ففيه تشبيه مقلوب
مع حذف الاداة قوله ارايت الصدقة قوله لم اربت زيدا ما ذا منع بمعنى اخبرني ليس من باب التعليق
بل نحب نصب زيد ومعنى اربت اخبر وهو منقول من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرته وشاهدته
حاله العجيبة او عرفتها اخبرني عنها ولا تستعمل الا في الاستخبار عن حاله عجيبة وقد يوتى بعده بالمنصوب
الذي كان مفعولا به كما ذكرنا وقد تحذف نحو ارايتكم ان اتاكم عذاب الله اغيره ادعوة هل تهلك ولابد من استفهام
ظاهرا او مقدرا وليس لجملة ما صنع محل من الاعراب كانوا هما انها مفعول ثان ورد في لبيان الحال المستغنى
عنها لما قال ارايت زيدا قال المخاطب من اي حال من احواله فقال ما صنع رضي تعلى هذا يجب نصب الصدقة
الصدقة مبتدا وقوله ما ذا هي لجملة خبره بتاويل القول كذا في الشرح قوله وعند الله المؤيد نفضلا

باب افضل الصدقة قوله

عن ظهر غنى اي كانت عفوا قد تفضل عن ظهر غني كان صدقته
مستندة الى ظهر قوي من المال او اراد عن غنى معتد به وستظهر به عن النوائب قوله دينار وهو مع ما عطف
عليه مبتدا والجملة التي هي اعظمها الجزا الى اخره خبره قوله على دابته في سبيل الله اي ذابة مربوطة في سبيل الله
قوله على اصحابه في سبيل الله مجاهدين قولها فاسيله اي سله هل يجزني ان اتصدق عليك وعلى اولادك ام لا
فان كان ذلك الصدق يجزي عني تصدقت عليكم وان لم يجز بني صرفتها عنكم قوله قد الفيت عليه المهابة
دل على الاستمرار ومن ثمة كان اصحابه في مجلسه كان على رؤسهم الطير وذلك غرة منه صلى الله عليه وسلم
لاكبر وسوء خلق وان ذلك العون لهما الله تعالى اياه صلى الله عليه وسلم لامن تلقا نفسه قوله جهد المقل الجهد
بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل هما لغتان اي افضل الصدقة ما يحتمله حال القليل المال الجمع
بينه وبين ما تقدم ان الفضيلة تتفاوت بحسب الاخلاص وقوة التوكل وضعفها لتيقين قوله على ولد لك قديم
الولد على الزوجة لشدة افتقاره فان الزوجة قد يطلقها فتزوج باخر قوله خير الناس قيل اراد به خير
الناس اذ يعلم انه في القاعدين منه من هو خير منه وقد يقول الرجل خير الاشياء وكذا ولا يريد تفضيله
على كل شيء فقيل قسم الناس في هذا الحديث على ثلاثة انواع الصادقين في الارض فخيرهم غالبا من
امسك عنان فرسه في سبيل الله والمشغولين نحو بصيرة نفسه فخيرهم غالبا من اعتزل الناس
واشتغل بعبادة ربه والمقيمين بين الناس وخيرهم غالبا من معاشرهم بالمعروف فيعطي من سيالة
ويكف شره عنهم قوله من استعاذ بالله اي من استعاذ بكم وطلب منكم دفع شركم او شر غيركم
عنه فاعطوه بالله عليك ان تدفع عني شرك فاجيبوه وادفعوا عنه الشر تعظيما لاسم الله تعالى فالتقدير
من استعاذ بكم متوسلا بالله مستعظما به ويحتمل ان تكون الباء صلة استعاذ اي من استعاذ بالله فلا تعيذوه
لدلالة اعيذوه وادفعوا عنه الشر فوضع موضع اعيذوه وامر ضع ادفعوا ولا تعوضوا ما لغة قوله
ما يكافيه من المال الاصل يكافئون سقط النون للاناصب وجازم اما تخفيفا او هو امن الناس يخبرون
قوله لا تسالوا بوجه الله تعالى اي لا تسالوا عن الناس شيا بوجه الله مثل ان تقول اعطني شيا بوجه الله

اوباله

اوباله فان اسم الله اعظم من ان يسال به متاع الدنيا فاسيلوا به الجنة ولا تسالوا الله متاع الدنيا
بل رضاه والجنة والوجه بجبرها عن الذات قوله ببرحا وبرحا بالمد فيهما وبرحا بالقصر فبطل
فيطلان الرياح وهي الارض الظاهرة قوله بخ بخ كلمة يقولها المتعجب من الشيء ويقال عند المدح والرضا
بالشيء فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها مع التنوين وقد تكرر للمبالغة قوله مال رابح بالباء اي زرع رابح
كلاين وروى ان ربروي بالباء اي رابح لمالك تنفعه قوله في الاقربين دل على ان الصدقة عليهم افضل
قوله اي تشبع كثيرا جائعا نعم المومن والكافر وانا طوق باب قوله
من طعام بيتها اي طعام اعد للاكل وحلبت متصرفة وحلبت له خازنا واذا انفقت المراة عليه وعلى من
تعوله من غير تبذير كان لها اجرها واما زاد الصدق من مال زوجها بغير اذنه وكذا الخادم والحديث ٢
الدال على الجواز لخروج على عادة اهل الحجاز يطعمون الاهل والخادم في الصدق والانفاق عند حضور
السايل ونزول الضيف كما قال عليه الصلاة والسلام لابي بني اني لارجو ان يوتى الله عليك قوله
بعطي ما امر به شرط الاذن وعدم نقصان ما امر به وطيبا للنفس واعطاهن امر له فوقها احد المتصدقين خير للخازن قوله ان
رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي قبل موسعد بن عباده قوله افلت نفسها اي استلبت نفسها
كما تقول اخذت النبي واستلبته يتعدى الى مفعولين وقيل اخذت نفسها تلبه اي ماتت بغتة
قولها نفسها بالنصب والرفع فالرفع على انه تاكيد مقام الفاعل والنصب على انه مفعول ثان والنصب اكثر
قيل لا يصل الى الميت الا الصدقة والدعا قوله اناكل اي نتقل وعيال قوله الرطب الرطب ما يسرع اليه الفساد
من اللبن والفاكهة والبقل والمرق ونحو ذلك وقع فيها الاستبدال جريا على العادة المستحسنة فلان اليابس
قوله اي اللحم يسمى به لانه كان لا ياكل اللحم وقيل كان لا ياكل ما ذبح على الاصنام وكان اسمه عبد الله
قوله ان اقدد لحما من العقد وهو الشق طولا قوله يخبر ان امره لم يرد اطلاق يد العبد بل كره ضيع
مولاه فيضر به على امرين رشده فيه فحث السيد على اغتنام الاجر والصنع عنه وندب التعليم وارشاد لا
بالعبد باب قوله من لا تعود في الصدقة
حملة عن فراش اي حملت فراشا حمولة من لم يكن له حمولة من الجمامدين وتصدقت بها عليه قوله
فاضاعه اي تاسا سياسته والقيام بتربيته حتى صار كالسبي الهالك وان اعطال يدبرهم متعلق به بقوله
لا تشتره قوله كالكلب فيه تنفير عظيم لانه ينهى عن الحسة والدناءة والخروج على المروة قولها
ان كان شيان قولها انا صوم تحتها جواز احمد ان يصوم المولى عن الميت ما كان عليه من قضاء رمضان
ونذر او كفارة بهذا الحديث ولم يجوز مالك والشافعي وابو حنيفة رحمهم الله تعالى

كتاب الصوم

قوله فتحت الى اخره فتحت ابواب السما كناية عن انزال الرحمة وازالة الغلق عن مصاعد اعمال العباد
وقيل محمول على الظاهر من الفتح والغلق وفايدته ان يعلم الملايكة ان عمل الصابمين عند الله بمكان
وان يسمع المكلف ذلك من المخبر الصادق فيزيد نشاطه وقيل محمول على تنزيه وتنويس الصوام
عن وحبس الفواحش وتخليصها عن بواعث الحواسي فيتبع الشهوات وتوجيههم بدلك الى دخول الجنة
والتباعد عن النار حتى كان لكل فتحت ابوابها والسر ان غلقت مداخلها في رواية فتحت ابواب الرحمة
وغلقت ابواب جهنم الى اخره قوله ايمانا اي للايمان وهو التصديق مما جا به صلى الله عليه وسلم
والتصديق بفرضيته الصوم والاحتساب طلب الثواب منه بقال اي باعثة على الصوم ما ذكر لا الخوف

من الناس ولا الاستحيا منهم **قوله** عفوله اي رتب على كل من الامور الثلاثة امرا واحدا وهو الغفران تنبيها على ان نتحه المفتوحات الالهيه ومستتبع العواطف الربانيه قال الله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر الله لك **قوله** ومن قام رمضان هو احيا لياليه بالطاعات **قوله** يضاعف الحسنة اراد بكل عمل الحسنات فلذلك وضع الحسنة موضع الضمير في الخبر اي الحسنات يضاعف اجرها من عشر امثالها الى سبع مائة ضعف الا الصوم فانه لوابه لا يقادر قدره ولا يحصيه الا الله ولا يكله الى ملايكته واختص بهذه الفضيلة بوجهين الاول انه سر لا يطلع عليه العباد بخلاف سايرالعبادات فيكون خالصا لوجه الله والثاني بقوله تعالى والثاني ان يتضمن كسر النفس وتعريض البدن النقصان مع ما فيه من الضمير والجوع والعطش وسايرالعبادات راجعة الى صرف المال والبدن بما فيه رضاه فبينه وبينها امد بعيد والى هذا اشير بقوله بدع شهوته وقوله الا الصوم فستثنى عن الكلام عنه بحكي دل عليه ما قبله فيل يحتمل ان يكون اول الكلام حكاية الا انه لم يصرح بذلك في صدره بل في وسطه **قوله** عند فطره بالاكل والشرب **قوله** جنة من المعاصي او من النار **قوله** اني امرء صايم بالهاء ولسان ليتزجر الخاصر او في نفسه وليعلم انه لا يجوز له الغضب والتحش **قوله** صفدت اي شددت بالاغلال اي شدد فعال صفد بنا اي ذو مصفود وصفد نه هو صفد والمارد هو العالي الشديد وتصفيد الشياطين في رمضان اما في ايام رمضان خاصه واما فيها وفيما بعدها من الايام **قوله** يا باغي الخير اي طالب الخير اقبل فهذا اوانك فانك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل **قوله** اقصر اي امسك وارجع الى الله تعالى هذا اوان قبول التوبة ولله عتقا من النار لعلك تكون منهم **قوله** من حرم حرمه الشي يحرمه حرمانا واحرمه ايضا اي منعه اياه **قوله** قد حرم اي كل خير فيه مبالغة عظيمه قيل الحد السرقة والجزر دلالة على فخامة الجزا اي حرم خيرا لا تقادم تكرره كقولهم من ادرك الصمان فقد ادرك العنمان وهو مرعى كذا في الشرح **قوله** الصيام والقران اي التهجد والقيام بالليل **قوله** فيشفعان قيل محمول على الظاهر والعقول بتلاشي ويتمسك عن ادراك العوالم الالهيه وباني سمعه قدرته تعالى وليس لنا الا الادعان والقبول ومن اول قال استعيرا لشفاعة والقول الصيام والقران حيث تسببا للخلاص عن غضب الله والفوز بالكرامة منه **قوله** من حرمها اي من حرم ثواب العبادة فيها **قوله** الا كل محروم لاحظ له من السعادة **قوله** قد اظلكم اي شارفكم وابقى ظله عليكم **قوله** مدفه لبن او سربة من لبن المزوج بالما وقد قدقت اللبن فهو ممزوق ومدين وفلان يمزق الودا اذا لم يخلصه فهو مزاق ومماذق غير مخلص **قوله** هبت ريح اي هبت نسمات من ورق الجنة على رؤسهن **قوله** تقر بهم من القرة بمعنى البرد وحقيقته قولك قرا الله عينه جعل دمع عينيه باردا وهو كناية عن السرور فان دمعة باردة وقيل من القرار فيكون كناية عن الفوز بالبغية فان من فاز بها قرت نفسه ولا يستشرف عينه الى مطلوبه لحصوله **قوله** يعفر لاحكاية معنى ما يلفظ به رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** ولكن العامل كانهم توهموا ان سبب المغفرة ليلة القدر فبين ان السبب هو الفراغ من العمل والله اعلم

باب رؤية الهلال **قوله**

لا تصوموا اي لا تصوموا عن تصد رمضان الا بثبت وهو ان يرى هو من او هو شق عليه والمفقود بالرؤية اذ لم يحكم بشهادته بصوم وفي العيد بفطر سرا عند الثاني فيه ويصوم عند الحنفية **قوله** فان غمي اي ستر الهلال عليكم من غمة البتي اذا اعطيته وفي غم صيام الهلال ويكون مسندا على الجار والمجرور **قوله** الشهر تسع وعشرون اي هذا المحقق وفيه حث على طلب الهلال ليلة الثلاثين **قوله** صوموا

لرؤيته كقوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس اي وقت دلوكها قال ابن مالك اللام بمعنى بعد اى بعد دلوكها اي زوالها كما في قوله جيئه لثلاث خلوت من شهر كذا **قوله** اباانه اي جبل العرب **قوله** ولا نكتب ولا نحسب دليل على ان معرفة الشهر ليست على الحساب والكتاب كما يزعمه اهل النجوم **قوله** وعقد الابهام في الثالثه اي عقد الابهام في المره الاولى من الثالثه ليكون العدد تسعه وعشرين ولم يعقد الابهام في المره الثانيه ليكون العدد ثلاثين واليه اشار بقوله تمام الثلاثين ثم زاد الراوي البيان فقال مره لاخرى **قوله** لا ينقصان قيل لا ينقصان معا في سنة واحده كما هو الغالب وقيل غير ذلك في الثواب وان نقصا في العدد فثواب تسع وعشرين كثواب ثلاثين فيهما وقيل لا ينقصان في الحكم ولا ينقصان ولا جناح بسبب احتمال الخطا في العدد اذ عرض لك شك فيما اذا صمتم تسعا وعشرين في يوم الحج لم يكن ذلك نقصانا **قوله** لا يتقدم من الى لحزه قيل لعله ترك الاستفصال الموجبة للتشاط في صوم رمضان وقيل اختلاط الفرض بالنفل الغرض انه يورث الشك بين الناس فيتهمون انه هلال رمضان فانه لذلك يصوم واما التقدم بالنذر فنبيها ضرورة واما الورد فتركه ليس بشديد لعله وقبل العلة لزوم التقدم بين يدي الله ورسوله فانه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم للحكم بان تقدم صومه فقد حاول الطعن في هذه العلة والبه اشار بقوله عليه الصلاة والسلام من صام يوم الشك فقد عصا ابا القاسم **قوله** اذا انتصف الى لحزه المذكور المقصود استحقاق من لا يقوى على متابعة الصوم فاستحب الافطار كما استحب افطار عرفه لتقوى على الدعاء فما من مكروه الا نهي له ولذلك جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين الشهرين في الصوم **قوله** لا لشعبان الاحصاء المبالغة في العدد فان في الجهد ولذلك كني به عن الطاقة في قوله عليه الصلاة والسلام استقيموا ولن تحصوا **قوله** اليوم الذي يشك فيه لم يقل يوم الشك بل قال يشك فيه تنبيها على ان الصوم اليوم الذي يشك فيه اذ في شك يوم عصيان ابا القاسم الذي نبسم لحكام الله بين عباده على مصالحهم **قوله** ان يصوموا على عدد اي بان يصوموا دل الحديث على ان من لم يعرف منه شوق تقبل شهادته وعلى ان شهادة الواحد مقبوله في هلال رمضان **قوله** يرا اي ليرى اي ان يرى بعضهم بعضا والمراد الاجتماع هنا الرويه **قوله** يتحفظ اي يتكلف في عدد ايامه وحفظها **قوله** ابي البكتري اسمه سعد بن يزوز **قوله** مدة للرويه اي صوب مدة رمضان رمضان رويته **قوله** فمد امده اي الحال مدته الى زمان رويته **قوله** فان اغمي عليكم فقال اعمى عليه الخبر اي استتر مثل عمر **باب** **قوله** اي فوله في البحر السحور بالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل والفتح اكثر رواية وقيل بالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل والفتح اكثر رواية وقيل الصواب الضم لان البركة والاجر في الفعل **قوله** فضل ما بين **قوله** لان التعجيل مخالفة اهل الكتاب بالصاد المهملة والمعجمة تصحيف **قوله** اكله السحور بالفتح وهي المراة يواي انحر هوا الفارق لا الله لتعالى اباحه لنا وحرمه عليهم ومخالفتنا اياهم في ذلك يقع موقع الشكر **قوله** ما عجلوا الفطر لان في التعجيل مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم وقد صار عادة لاهل البدعة في ترك **قوله** اذا اقبل الليل اي اقبل ظلمة الليل من جانب المشرق وادبر ضوء النهار من جانب المغرب وانما قال وغربت الشمس مبالغة لئلا يظن انه يجوز الافطار لغروب الشمس بعضها **قوله** وغربت الشمس كلها **قوله** فقد افطر اي صار مفطرا حكما وان لم يفطرها **قوله** لان الليل لا يقبل الصوم وقيل المعنى على الالتفات اي فليفطر لانه اخرج الى صورة الافطار مبالغة **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكمة في النهي ان لا يورث الضعف والسامه والقصور عن اداء ما عليه من الطاعات فتبطل النهي للتحريم وقيل للتنزيه والاول اظهر لقوله والكم مثل العواق بانه تعالى يطعمني ما يسد مسد طعامه وشرابه

من حيث انه يشغله عن الاحساس بالجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه الى التحلل المعوي الى ضعف القوي والحمل على اذ يأتيه طعام وشراب من غير ده كرامة له مزيد فضله **قوله** واكم مثلي **قوله** يطعمني اما خبر و اما حال ان كانت تامة **قوله** من لم يجمع الصيام يقال جمع الامر وعلى الامر وازمع عليه وازمعه ايضا اذا صمم عزمه ومنه **قوله** تعالى وما كنت لديهم اذ اجمعوا امرهم اي احكموه بالعزيمة وظاهر الحديث انه لا يصح صوم بلا نية قبل الفجر واليه ذهب بن عمر وجابر بن زيد ومالك والمزني وداود وذهب ابو حنيفة الى جواز النفل بنية من النهار لقوله عليه الصلاة والسلام اني اذن لصيام واتفقوا على اشتراط التبييت في فرض لم يتعلق بزمان معين كالكفارة والنذر المطلق واختلفوا فيما له زمان معين كرمضان واشترط الاكثرون لخبر الجموم للحديث الا ان مالكا واسحق واحمد في احد الروايتين عنه قالوا النوي اول ليلة من رمضان صيام جميع الشهر لجزاه لان الكل كصيام يوم واحد الا انه قياس لا يقابل النص **قوله** والزبيدي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري **قوله** ويونس الايلي هو يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء تحتها بنقطتان وباللام **قوله** اذا سمع النداء هذا مبني على **قوله** عليه الصلاة والسلام ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او يكون معناه ان يسمع النداء ويمسك في الجملة لتغليم الصوائلا يقع له العلم باذانه ان الفجر قد طلع ودلايله معدومة ولو ظهرت للمؤذن لظهرت كذا ما اذا علم طلوعه فلا حاجة الى اذان الصارخ لانه مامور بالامساك اذا تبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود **قوله** اعجلهم فطرا اي اكثرهم تعجيلا ولعل السبب في هذه المحبة المتابعة للسنة والمباعدة عن البدعة والمخالفة لاهل الكتاب **قوله** على تمر فانه بركة اي فان الافطار على تمر يؤتيه ثواب كثير وبركة **قوله** فانه طهور يزيل المانع من العبادة **قوله** يفطر في صيامه **قوله** قبل ان يصلي المغرب قوله مثل اجر الصائم او الغازي **قوله** وثبت الاجر فكر بثبوت الاجر بعد زوال الشعاع سلمنا ذلك واي استلزام **قوله** سفاد بن داهره تابعي روى عنه حصين بن عبد الرحمن السلمي **قوله** لان اليهود الى الخ دليل على ان قوام الدين لا ينتفع على مخالفة الاعداء **قوله** رجلان مبتدا من اصحاب محمد صفة رجلان **قوله** تلقنا عبد الله بن مسعود فاخذ بن مسعود بالعزيمة وهذه

باب تنزيه الصوم **قوله**

اول الزور الزور الكذب والبهتان والعمل به وهو العمل بمقتضاه من اللغو الخنى وما نهى الله عنه **قوله** فليس لله حاجة فان المقصود من الصوم كسر الشهوة وتطويع الامارة فاذا لم يحصل منه شيء لم يبال به ولم يلتفت اليه وعدم الحاجة عبارة عن عدم الاعتناء والقبول وكيف يلتفت اليه والحال انه ترك ما يباح في غير زمان الصوم عن الاكل والشرب في ارتكب ما يحرم عليه في كل زمان **قوله** يقبل رخص برخصه قوله الصائم عمر وابو هريرة وعائشة وقال الشافعي لا باس بها اذا لم يحرك الشهوة وقال بن عباس يكره للشاب ويرخص للشيخ **قوله** املككم لاربه المشهور بفتح الهمزة والراي وهو الحاجة وقد يروى بكسر الهمزة وسكون الراي وفسر تارة بانه الحاجة ايضا وتارة بانه العضو المخصوص ورد بانه خارج عن سنن الادب **قوله** من غير حلم سمة تميزه **قوله** احتجم **قوله** يجوز للمحرم الحجامة بشرط ان لا يقطع شعرا وكذا الصائم من غير كراهة عند ابي مالك وابي حنيفة والشافعي وقال احمد يبطل صوم الحاجم والمحجوم ولا كفارة عليهما وقال عطا فيبطل صوم المحجوم وعليه الكفارة **قوله** فاكملوا وضرب قليلا او كثيرا قيل وفي الكثير يبطل **قوله** وانا صائم في نسخ المصابيح في نهار رمضان بدل **قوله** وانا صائم **قوله** فهل تستطيع **قوله** وكيف الفاني ما الفا على بعد الاول وترتب ذكر الثالث على فقد الثاني تدل على الترتيب وقال مالك ما التحتيد فان الجامع يحتوي بين الخصال الثلاثة عنه بعرقه **قوله** العرق زنبيل منسوج من خوص **حسن** وهو

مكتل

مكتل يسع خمسة عشر صاعا فيكون ستين مدا لان الصاع اربعة امداد فدل على ان طعام الكفارة لكل مسكين مد وفيه دليل على ان العبرة بحال الاداء اذ لم يكن له مال ارتكاب المحذور ربي فلما تصدق عليه امره بالانفاق وهو قول اكثر العلماء واظهر قول للشافعي فلما ذكره حاجته اخره على الوجه وقال الزهري كان هذا خاصا بذلك الرجل وقيل منسوخ والتاويل الاول اولى من الاخر بين ان لا دليل عليهما **قوله** ولما ونقص لساننا مصصت التي بالكسر **قوله** من ذرعه **ص** اي سبقه وغلبه في الخروج **ص** عمل بظاهر الحديث اهل العلم فقالوا من استقاء تعليه القضاء ومن ذرعه فلا قضاء عليه لم يختلفوا فيه وقال ابن عباس الصوم كما دخل ليس كما خرج **قوله** لا اراه محفوظا الضمير راجع الى الحديث وهو عبارة عن غير منكرا **قوله** فاء فانطر قبل لعله عليه الصلاة والسلام استقاء وانما اولنا بذلك لما تقدم من ان من ذرعه ليس عليه قضاء **قوله** وانا صببت اي صببت الماء حتى غسل يديه وفاه هذا تاويله عند الشافعي لان القيء لا ينقض الوضوء عنده وعند ابي حنيفة هو ينقضه فلا حاجة الى تاويل عنده **قوله** مسوك منفوق ثان وما موصونة ولا احبي صفتهما وهي ظرف ليتسوك به اي وايده ليتسوك مرات على لا اكد على عدها **ص** السواك سنة للصائم وان ظهر طعمه في الحلق في جميع النهار عند اكثر اهل العلم وقال ابن عمر رضي الله عنهما يكره بعد الزوال لاراحة الخلوف وان الله اطيب العبادة مكروهة وبه قال الشافعي واحمد **قوله** ما يكحل **بط** الاكحال ليس بمكروه للصائم وان ظهر طعمه في الحلق عند الائمة الثلاثة وقال احمد هو مكروه **م** **قوله** انظر الحاجم والمحجوم عمل بظاهر الحديث احمد واسحاق **قوله** اي تعرضا للافطار كما يقال هلك فلان اي تعرض للهلاك **قوله** بمعنى الملازم المداوم قارورة الحجام **قوله** لم ينفض عنه اي لم يحتجم فضله الصوم المفروض بصوم النذر وان سقط تقاوه بصوم يوم واحد وهذا على طريق المبالغة م والتشديد ولذلك المده بقوله وان صامه اي حق الصيام **قوله** كمن صايم الى اخره فان الصايم اذا لم يكن له محتسبا اولم يكن محتنبا عن الفواحش من الزور والبهتان والغيبة ونحوها من المناهية فلا اجابة له الى الجوع والعطش وان سقط القضاء كذا الصلاة في الدار المغصوبة واداؤها بغير جماعة بلا عذر فانها تسقط القضاء ولا يترتب عليه عليها الثواب **قوله** لقيط بن صبرة هو ابو رزين بن لقيط بن عامر بن صبرة صحابي مشهور ووهم بعضهم انهما شخصان والحديث **قوله** بالغ في الاستنشاق الا ان يكون صايما **قوله** ثابت البناني بن ثابت بن اسلم تابعي مشهور من اعلام اهل البصرة صحب انس بن مالك رضي الله عنه اربعين سنة **م** ان يزيد زيادة الابتلاع **قوله** في ترجمة باب في تقصير باب كما يقال باب الصلاة وباب الصوم

باب الصوم المسافر **قوله**

اصوم في السفر والبرد ذهب رضي الله قال ابن عباس رضي الله عنه لا يجوز الصوم في السفر والبرد ذهب داود بن علي من المتاخرين وقال ابن عمر اصام في السفر مضى في الحض دعامة العلما على الحث من كما دله عليه ظاهر هذا الحديث ثم اختلفوا فمال بعضهم الصوم افضل ونقل بعضهم الفطر وقيل افضل الامرين اليسرهما واما الذي يكره الصوم في السفر ما فطاره اولى لقوله عليه الصلاة والسلام حين راى صايما في السفر قد ظلل عليه ليس من اكرم الصيام في السفر **قوله** ظلل عليه يدل على بلوغ العطش وحرارة الصوم الغاية والحديث محمول على ما اذا اداه الصوم الى تلك الحالة التي شاهدها النبي صلى الله عليه وسلم بدليل صيامه عليه الصلاة والسلام في السفر عام الفتح وحديث حمزة الاسلمي **قولها** ذهب المفطرون انما

استحبوا الاجر ولم يتركوا الخير هم شيا على طريقه المبالغة بقال ذهب به اذا استصحبه ومعنى
به معه قوله صافر فمه الى يده اى رفع الماء متنهبا اى انتهى بردته دل الحديث على ان من اصبح صايما
فى رمضان فى السفر جاز له ان يفطر قوله انس بن مالك الكعبى برامامة الكعبى ويقال له العشيرى
والعتيلى والعامرى اسند حديثا واحدا فى صوم المسافر والحاصل والمرضع سكن البصرة واما
ابو حمزة انس بن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم فهو انصارى بخارى خزرجى سيذكر الحادث
كثيرة قوله وضع على المسافر اى وضع الصوم عن المسافر وعن المرضع وانما ذكر عن المسافر بعد الصوم
ليصح عطف عن المراضع عليه لان شطر الصلوة ليس موضوعا عن المراضع قوله شطر الصلوة ولا تقضى
قوله عن المسافر يجب القضاء اذا اقام قوله عن المسافر عن المرضع بنقصان ولا فريه قوله وللحبلى عند
الشافعى ان افطرتا خوفا على انفسهما قضيا ولا فدية وان خافتا على الولد فديا وعليهما القضاء
كما فى الكفارات قوله سلمة بن الحر بكسر تاوى صاحبها الباء واهل الحديث يفتحونها قوله حمولة الحمولة
بالفتح ما يحمل عليه والمراد سفر دلا رم اى تاوى صاحبها الى شبع او تاوب الى الى شبع والمعتمد
من لا يجهده مشقة وعنا يلحقه مشقة والامر عند ندب والحث على الافضل للمعصوص المطلقة للافطار قوله
وقيل معنى الحديث ان من كان راكبا وسعره قصير بحيث يبلغ المنزل فى يوم فليصم رمضان وفيه
بعد قوله كراع الغميم الكراع جانب مستطيل من الحرة والغميم واد بالحجاز قوله اولئك العصاة
اى الحاملون فى العصيان فان النبى صلى الله عليه وسلم انما رفع تدح الما ليراه الناس فيتبعوه فيقول رخصه الله تعالى لمن صام فقد بالغ فى عصيانه كالمفطر فى الحضر يلزمهم منه المنع عن الصوم
فى السفر كمنع الافطار فى الحضر وقيل انهما يستويان فى احدهما بارك الرخصة والاخر بارك العزيمة

باب القضاء قوله

كان يكون اى الامر والشان قوله على الصوم قبل الصوم اسم كاين وعلى خبره ومكون زايدة كما فى قوله
ان من افضلهم كان زايدا قوله الشغل بح الشغل بالالف واللام مرفوع على انه فاعل انه اى بمعنى الشغل
والمراد انه كانت مهيا نفسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم الاستمتاع فى جميع الاوقات ان اراد ذلك
نفسه وكان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم فى شعبان الا قليلا بل كان يشتغل بها فتتوسع لها الصوم فى
شعبان قوله لا يحل للمراة ان تصوم قوله المراد بهذا الصوم النافلة لئلا يفوت عن الزوج الاستمتاع
بها قوله وزوجها شاهد حاضر قوله ولا ياذن اى لا ياذن ليلا حتى يرى دخول بيته الا باذنه قوله
كان الشان يصبنا قيل من الاسلوب الحكيم اى دعى السوال عن العلة الى ما هو اهم من متابعة النصب
والانقياد للمشارع قوله صام عنه وليه هذا قول ابن عباس وقيل قول احمد واسحاق قال النووى
اذا مات بعد التمكن من القضاء لم يصم عنه وليه فى الجديد بل يخرج عن تركه لكل يوم مد من الطعام
وكذا النذر والكفارة وتاويل الحديث انه يتبرع له وليه بالاطعام فكانه صام والولى كل قريب على المختار
على المختار وان صام اجنبى باذن الولى جاز عند من يجوز صوم المولى قال داود هذا فى النذر وفى قضاء
رمضان يطعم عنه وليه عنه ولا يصوم قوله ولا يصلى احد عن احد مر هذا مذهب الشافعى واحمد
ابى حنيفة وقال قوم يصوم عنه وليه وبه قال احمد وقال الحسن ان صام عنه ثلاثون رجلا فى
يوم جاز واتفقوا على ان لا كفارة للصلوة وهو قول الشافعى وقال اصحاب ابى حنيفة انه يطعم عنه وقال قوم يصلى عنه

باب صيام التطوع قوله

قوله

حتى تزول الولية بنصب اللام ومنهم من يرفع المستقبل في هذا الموضع **قوله** اكثر منه
ثاني مفعول رأيت والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم **قوله** كان يصوم شعبان قيل الثاني
تفسير الاول يعلم منه ان المراد بالكل هو الغالب وقيل المراد انه يصومه كله في سنة والبعض
في سنة اخرى والمعنى على العطف وقولها ولا افطر كله الى اخره قيل كان افطاره فيه منوا
معه ان يصوم بعضه **قوله** حتى مضى هي غاية لما تقدم من الجمل كلها اي كان حاله ما ذكر الى ان
مات ومضى كناية عن الموت وفيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم بعث لاداء الرسالة فلما اداها
مضى الى ماوه ومستقره **قوله** من اسرار شعبان اي من احره السرار بالفتح والكسر وكذا السرار
آخر الليلة من الشهر قيل هذا الرجل نذر واجب على نفسه صوم يومين من آخر الشهر نذرا فلما فاته قال
له اذا افطرت من رمضان فصم يومين وقيل لعل ذلك كان عادة له فبين له ان صيامه غير
داخل في النهي عن صوم يوم او يومين قبل رمضان **قوله** فاذا افطرت من رمضان **قوله**
شهر الله اراد صيام شهر الله اراد يوم عاشوراء **قوله** صلوات الليل الحديث حجة لابي اسحق المروزي
من الشافعية على ان صلوات الليل افضل من سنن الرواتب وقال اكثر العلماء ان الرواتب
افضل والاول اقوى ليس هذا الحديث **قوله** وفضله قيل على تقدير التشديد بد من تحري والحمل
على الصفة اولى لان هذا الجمع اليوم يستثنى ولابد من مستثنى منه وليس ههنا الا **قوله** يوم وهو
نكرة في سياق النفي تفيد العموم والمعنى ما رأيته صلى الله عليه وسلم يتحرى في صيام يوم من الايام هو
صفته انه متفضل على غيره الاصيام هذا اليوم فانه كان يتحرى في تفضيل صيامه ما لم يتحر في
تفضيل غيره وهذا الشهر عطف على هذا ولا يستقيم الا بالتاويل اما ان يقدر في المستثنى منه
صيام شهر وفضله على غيره وهو من الكف التقديري واما ان يعتبر في الشهر ايامه يوما فيوما صوما
لهذا الوصف **قوله** فضله من بعض نسخ المصابيح فضله بسكون الضاد وهو رواية الشرح السنة
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى يوما يبتغي بفضله الاصيام رمضان وهذا اليوم عاشورا افضل
فضله بد لا من صيام اي يتحرى فضيل صيام يوم على غيره اي ما رايته يبالغ في تفضيل يوم على يوم الا
عاشورا ورمضان لان رمضان فريضة وعاشوراء كانت فريضة ثم نسخت وفي اكثر النسخ فضله
بتشديد الضاد فقيل بد لا من يتحرى وقيل صفة ليوم وعطف هذا الشهر على هذا اليوم يحتاج الى
تاويل بان يقدر المستثنى منه وصيام شهر فضله على غيره او بان يعتبر في الشهر ايامه يوما فيوما
قوله الا هذا اليوم اي صيام **قوله** يوم عاشورا اليوم الخامس من المحرم قيل ليس فاعولا لانه لم يسمع
منهم غيره وقد يلحق به ما سوعاود هب بعضهم انه اخذ من العشر الذي هو من اطها الابل وهذا
زعموا انه يوم التاسع والعشر ما بين الوردين وذلك ثمانية ايام فوردت التاسع فذلك
العشر ووردت تسعا اذا وردت اليوم الثامن وعاشورا من باب الصفة لم يرد بها فعل اي
يوم سمته عاشورا او صفته عاشورا **قوله** يوم العاشورا هو اليوم العاشر وقيل التاسع
قوله لاصومن التاسع توفي في ربيع الاول من السنة القابلة في اليوم الثاني عشر منه اي لا
صومن التاسع مع العاشر مخالفة لهم حيث يخصون العاشر روي عن ابن عباس انه قال صوموا
التاسع والعاشر وخالفوا اليهود واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه وذهب بعضهم الى ان المستحب
صوم التاسع فقط **قوله** ام الفضل هي امراة العباس **قوله** لما بعرفة **قط** صوم يوم عرفة
سنة لغير الحاج ام الحاج فليس سنة له عند الشافعي ومالك وغيرهما فلا يضعف عن الدعاء بعرفة
وقال اسحق من راهويه سنة له ايضا وقال احمد سنة له ان لم يضعفه **قوله** في العشر قط

اي عشر ذي الحجة قيل دل الحديث على ان صوم كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة يعدل قيام ليلة
القدر فكيف لا يصوم وقول عائشة رضي الله عنها وما رأيت الى لفظه لا بأني كونها سنة اذ جاز انه صلى الله عليه وسلم لم
يصوم ولا تعلم هي واذا تعارض النفي والاثبات والاثبات اولى **قوله** نغضب **صح** قيل سبب غضبه كراهة مسألته
اذ دريما لزم من جوابه مفسدة بان يعتقد السائل وجوبه او استحبابه او اقتصر عليه والنبي صلى الله عليه وسلم انما لم
يبالغ في الصوم لانه كان مستقلا بمصالح المومنين وحقوق ازواجه واضيافه وليلا يقتدي به كل احد فيتضرر
بعضهم وكان حق السائل ان يقول كم اصوم او كيف اصوم فيخص السؤال بنفسه فيجاب بما هو مقتضى حاله
قوله لا صيام ولا افطر **ط** اما دعا عليه وزجر له واما اخبارا بانه لم يفطر لانه لم يأكل شيئا ولم يصم لانه لم
يمتثل امر الشارع قال الشافعي ومالك هذا في حق من دخل المنهي في الصوم واما من لم يدخلها فلا باس عليه في صوم
ما عداها لان ابا طلحة الانصاري وحمزة ابن عمرو الاسلمي كانا يصومان الدهر سوى هذه الايام ولم ينكر عليهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم او علة النهي ان ذلك الصوم يجعله ضعيفا فيعجز عن الجهاد وقضاء الحقوق
لمن لم يضعف فلا باس عليه **قوله** وددت اني طوقت اي لم تشغلني الحقوق عن ذلك حتى اصوم فانه كان
يطيق اكثر من ذلك فكان يواصل وقال ابيت الحديث **قوله** لما حذفت التاء اعتبارا بالليالي **قوله** لحتب
على الله **ط** وضع لحتب على الله موضع ارجو امنه مبالغة قيل المراد تكفير الصغائر وان لم يكن تكفير
على الله **ط** وضع لحتب على الله موضع ارجو امنه مبالغة قيل المراد تكفير الصغائر وان لم يكن تكفير
الصغائر مرجي تخفيفا الكبائر فان لم يكن رفعت الدرجات **ط** وقيل تكفير السنة الاتية ان يحفظه
من الذنب فيهما **قوله** فيه حدثه الخ اي ان ابا ايوب حدث الراوي عنه او حدث الحديث ثم بينه بقوله
ان على سبيل البدل **قوله** كصيام الدهر وذلك ان للحسنة بعشر امثالها **حنفي** والاختيار ان يصوم ثلاثة
في اول الشهر متتابعة فان فرقها جاز قال مالك في الموطا ما رايت احدا من اهل العلم يصومها فاما كره ليكون
بظن وجوبه **قوله** عن صومه يوم الفطر قيل في لفظ الفطر والنحر اشعار بان علة النهي هو المرصف ٢٣
لحوم الاضاحي اي يتعدد وبها وانما عقب الاكل والشرب بذكر الله ليلا يستغرق العبد اوقاته في حظوظ
نفسه واختلف العلما في جواز صيام ايام التشريق للمتمتع اذا لم يجد الهدي واتفقوا على حرمته لغيره
قوله لا تخصوا هو هنا متعد ولذا جاء هنا ايضا لا ايضا **قوله** بقيام استدل العلما بهذا على كراهة هذه
الصلاة المبتدعة المسماة بالرغايب وقد صنف العلما مصنفات في تقبيحها وتضليل واضعها **قوله** الا
ان يكون في صوم اي الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم **قوله** في سبيل الله
اي جمع بين الصوم ومشقة الغزو ويحتمل انه صام لوجه الله **قوله** لزوار الزوار والزائر وهو في الاصل
مصور وصف به وقد يكون الزور جمعا للزائر كالراكب **شف** لاصام **قوله** يحتمل ان يكون خبرا اذ لا يكون
دعا كما مر **قوله** صوم الدهر لان للحسنة بعشر امثالها **قوله** صوم كل شهر ثلاثة ايام قيل هي ايام البيض
قوله واقرا القرآن اي ختم القرآن **قوله** فصم ثلاث عشرة الخ هي ايام الليالي البيض **قوله** وكلما
كان يفطر يوم الجمعة **ط** تاويله انه كان يصومه متضمنا الى ما قبله او الى ما بعده او انه يخص بالنبي صلى
الله عليه وسلم كما لواصال **نووي** او انه كان يمسك قبل الصلاة ولا يبتدي الا بعد اداء الجمعة كما روي عن
سهل بن سعد الساعدي **قوله** ومن الاشهر الاحرم الى اخره وقد ذكر الجمعة في الحديث السابق هـ
وكان يستوفي في ايام الاسبوع بالصيام **قوله** اولها الاثنين **شف** الظاهر الاستئناف فقيل اعرب بالحركة
لا بالحرف وقيل المضاف محذوف مع ابقاء المضاف اليه على حاله وقيل اولها منصوب ايضا اي
جعل اولها اثنين والظاهر او الخميس كما في كتاب الطبراني **قوله** والذي يليه قيل اراد السبت **قوله** فان

انت

ان الحاجز استرط محذوف ان فعلت ما قلت لك فانت قد ضمنت فاذن جواب جي به لتاكيد والربط
قوله لا تصوموا يوم السبت النهي عن الافراد كما في الجمعة والمقصود مخالفة اليهود بتعظيمه والنهي فيها
للتنزيه عند الجمهور وما افترض يتناول المكتوب والمنذور وتضمن الغاية الواجبة وصوم النفل
وفي معناه ما وافق سنة موكدة كعرفة وعاشوراء او وافق ورد قوله الا لحاء عنبة اي قشر
حبة واصله من العنب قوله حنرقا استعارة تمثيلية عن الحاجز المانع سد الصوم بالحض
وجعل له حنرقا تشبيها في بعد غورة ما بين السما والارض قوله عامر بن مسعود ابن عبد الله
بن مسعود تابعي مشهور روى عن ابيه قوله الغنيمة الباردة لوجود الثواب وقيل الغنيمة
الباردة هي التي تجي عفوا من غير ان يصطلى دونها بنار الحرب وتباشر والمشاق في البلاد
قيل البرد عبارة عن اللطف والهناء لان طيب الما والهوى برد هما خصوصا في البلاد الحارة
فيقال ما بارد وهوا بارد على طريق الاستطابة سمكين حي عيش بارد وعنيمة بارد قوله
في الشتا بلا عطش وجوع قوله ما هذا اليوم فيه اشكالان الاول ان اليهود يوخرون الشهور
على عين ما يوخر العرب الثاني مخالفتهم مطلوبه للجواب عن الاول يجوز ان يتفق ذلك العام كون
عاشورا ذلك اليوم الذي اخبرهم الله فيه وعن الثاني مبنيا على اختيارهم واجتهادهم وقد مر
في الحديث الدين يومهم الذي اومروا به يوم الجمعة فاخلفوا فيه قوله وغرق غرقه واغرقه
بمعنى قوله يوم عيد للمشركين سمي اليهود والنصارى مشركين اما لقولهم عزير ابن الله والمسيح بن
الله واما للتغليب واراد من يخالف دين الاسلام من الكفار قوله نتعاهدنا اي يحفظنا ويراعي
حالنا ويخبرنا بالموعظة قوله ايام البيض اي ايام الليالي البيض قوله الا ذا هاجر بن ذار اية
وهاجر بن اي قاطعين وفي معناه قوله صلى الله عليه وسلم تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم
الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحنا فيقول انظروا هاذين
حتى يصطلحا قوله كبعد غراب الخ شبه بعد الصايم عن النار ببعد غراب طار من اول عمره الى
اخره **باب** قوله فوطيها قوله احبس
الحبس ممن يملوكا بثمن وانما ارتيه وفيه رواية فوثبه وفيه رواية ادفنيه قوله فاكد
الحديث على ان الشروع في النفل لا يمنع الخروج عنه كما قال الصايم المتطوع امير نفسه وقال اصحاب
ابي حنيفة يجب اتمامه ويلزمه القضا ان افطر وقال مالك يقضي حيث لا عذر له واحتج الحديث
عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالقضا والحديث مرسل لا تقاوم الحديث
الصحيح على ان الامر يحتمل الاستحباب كالاصل قوله فان كان صايما فليصل اي فليصل ركعتين في ناحية
البيت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في بيت ام سليم او فاليدع لصاحب البيت بالمغفرة والضابط
عند الشافعي انه ان بادي المصيف بترك الافطار افطر فانه افضل والا فلا قوله وام هاني اما حال
واما عطف على التقدير وجات ام هاني فجلست عن يمينه وعلى التقدير ين هو على خلاف الظاهر
اذ الظاهر ان يقال وانا عن يمينه او جلست عن يمينه ويحتمل ان يكون الراوي وضع كلامه
مكان كلامها قوله ايضيا يوما اخر قيل هو على سبيل الاستحباب قوله عن عايشة مرسلا لان
الزهري لم يدركها قوله وهذا اصح اي كونه مرسلا قوله ام عمارة اسمها نسيبة بنت
كعب الانصاري قوله العذا اي لحضر اي احضر الغذا واتيه قوله وفضل رزق بلال الظاهر
ان يقال ورزق بلال بي لجنة الا انه كرر لفظ فضل ليشير بها على ان رزقه الذي هو بدل من هذا زايد
عليه ودل على اخر كلامه على ان امره الاول لم يبق الوجوب والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب ليلة القدر وقوله

جدوا اي تجد واطلبها واجتهد وامنه **قوله** ليلة القدر اما سميت بذلك لشرفها وعظم قدرها
ومثل لاند يقدر منه الارزاق والاجال الى السنة القابلة ويلغى الى الملكة واصح ان يعتذر به على
وجودها ودوامها الى آخر الدهر للاحاديث الدالة على الاوقات المختلفة وهو قول مالك والمزني
واحمد واسحاق وقال غيرهم تنتقل في العشر الاواخر من رمضان الصحيحة المشهورة لان اختلفوا
فقال بعضهم تكون في سنة في ليلة القدر وفي سنة اخرى ليلة اخرى ولهذا يجمع الاحاديث وليل
انها معينة لا تنتقل فقيل هي في السنة كلها وهو قول ابن مسعود وابي حنيفة وقيل من رمضان
رمضان كله وهو قول ابن عمر وقيل تخفى الاثار من العشرة **قوله** في السبع الاواخر التي على اجزاء الشهر
اوازاد السبع بدا العشرين وقيل وهذا اولى ليدخل فيها الحادية والعشرون والثالثة والعشرون
قوله مدتطوات من المواطاة وهي الموافقة واصله ان يطا الرجل برجله يوطي مباحه وروي مهموزا
وهو الاصل قال النووي هكذا في النسخ فكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والنا ولا بد من قرائته
مهموزا قال بد الى لغة اطيوا عدة **قوله** المتوخاها في العشر الضمير المنصوب ضمير الشهر **قوله**
ليلة القدر وليس في نسخ المصابيح هذا الضمير **قوله** في تاسعة تبقى الليلة الثانية والعشرون
تاسعة من الاعداد الباقية والرابعة والعشرين سابعة منها والسادسة والعشرون خامسة منها وفي
تاسعة الى آخره بدل من قوله في العشر الاولى **قوله** في قبة العنبة من الخيام بيت صغير مستدير
وهو من بيوت العرب **قوله** تركيد اي صغيرة من لبود الخ قال **قوله** اني اعتكفت في السرح اعتكف
حكاية حال ما بنيته بتصوير للاخبار بها وفي بعضها **قوله** في العشر الاواخر قال النووي كذا في جميع
نسخ مسلم والمشهور في استعمال ثالث العشر وتذكيره ايضا لغة صحيحة باعتبار الوقت والزمان
قوله ليعتكف العشر الاواخر قيل فائدة الجمع ههنا التنبيه على كل حال على ان كل ليلة منها تصلح
فيها لليلة القدر بخلاف العشر الاول والاوسط **قوله** قال فمطرت السماء تلك الليلة اي بدا الليلة
التي ارى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** على عريش العريش ما يستظل به **قوله** فوكف اي نزل
الماء المطر من سقفه **قوله** فنضرت بمعنى انضرت **قوله** سالت ابي بن كعب اي اردت سوالة عن
فقلت **قوله** لا يستثني مثل ان يقول لحالف لا تفعلن الا ان يشا الله وانه لا ينعقد اليمين ولا
يظهر حنث الحالف حينئذ **قوله** او ثلاث الثامنة والعشرون **قوله** انزلها الى هذا المسجد انزل فيها
قاصدا او منتهيا الى المسجد **قوله** لحاجة في شرح السنة والمصابيح الا في حاجة يضطر اليها المعتكف
قوله تلاحى تخاصم به ملاحاة الرجل لخاصمهم ولاحيته نازعته **قوله** فرفعت اي رفعت
معرفتها التي تخرج تسند اليها الاخبار **قوله** وعسى ان يكون الرفع **قوله** خير لكم للابتكلوا
فلا يجتهدوا في سائر الليالي **قوله** في كبكبه بالضم والفتح الجماعة المتظاهرة من الناس وغيرهم
او هي بهم **قوله** المباهات الفاخرة والسبب فيها اختصام الانسان بهذه العبادات التي هي الصوم وقيام
الليل واحياؤه بالذكر وغيره من العبادات وهي غبطة الملائكة وتظهر هذه المباهاة الاختصام
المذكور في **قوله** فيم يختصم الملا الاعلى مال في الكفارات **قوله** ينجوز الخ رفع الصوت بالدعا **قوله**
وعز بي ذاتا وجلالي صفة وكرمي فعلا **قوله** وعلوي اي علوي في الجميع **قوله** وارتفاع مكاني
عطف تفسيري للعلوي وارتفاع المكان كناية عن عظم شانه وعلو سلطانه وعظيم مكانته **قوله**

باب الاعتكاف **قوله**

وكان اجود ما يكون اي كان اجود اكوانه حاصلا في رمضان كان النبي صلى الله عليه وسلم مطبوعا على الجود مستغنيا بالباقيات الصالحات عن الفانيات اذ وجد جاد وعاد وان لم يجد وعد ولم يخلف الميعاد وكان رمضان اولى من غيره لانه موسم الخيرات ولانه يتفضل منه على عباده ما لا يتفضل به على غيره فاراد مسابقة سنة الله ولانه كان يصادف والسؤال من الله ملاقاته امين الوحي ويتابع امداد الكرامة في الليل والنهار فيجد في مقام البسط حلاوة الوجد وبشاشة الوجدان فينعم على عباد الله كما انعم الله عليه شكر النعمة **قوله** من الريح المرسلة هي التي ارسلت بالبشر بين يدي رحمة الله وذلك لعموم نفعها وعمر انتفعها او اراد اكثر وجوده بالخير كثرة الريح العظمى في البلاد ومثل جوده على جود الناس بمثل جوده في رمضان على جوده في غيره بمثل جوده في ليالي رمضان عند لقاء جبريل على عوده في سائر اوقات رمضان شبهه بالريح المرسلة في التعميم والسرعة **قوله** العرض ان كل عام دل الحديث على ان النبي صلى الله عليه وسلم هو المعروض عليه في العام الذي توفاه الله فيه وفي غيره ايضا وتكرر ان زيد بن ثابت شهد العرضة الاخيرة التي عرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل عليه السلام في العام الذي توفي فيه فقيل كيف يحمل هذا الحديث على الظاهر ليوافق هذا الراوي الحديث السابق ايضا قيل كان عليه الصلاة والسلام يعرض على جبريل القرآن من اوله الى اخره لتحرير اللفظ وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها ليكون سنة في الامة فيعرض القارىء قراءتهم على الشيوخ ثم اذن الى راسه الى اخره قال الخطابي دل على ان المعتكف ممنوع من الخروج الا لبول او غائط وعلى ان من خلف لا يدخل بيتا فادخل راسه فيه فقط لم يحنث وعلى ان نذر الحائض ظاهر **قوله** نذرت في الجاهلية دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا لاحكام الاسلام وجب الوفاء به دليل على ان من حلف في كفره ثم حنث لزمه الكفارة وهو مذهب الشافعي وفيه دليل على ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف وعلى انه اذا نذر الاعتكاف في المسجد الحرام لا يخرج في نذره بالاعتكاف الى موضع اخر **قوله** اعتكف عشرين دل الحديث على ان الوسائل المؤقتة تقضى اذا فاتت تقضى الفرائض **قوله** صلى الخزرج دل على ان ابتداء الاعتكاف من اول النهار كما قال به الاوزاعي والثوري والليث في احدى قوليه وعند الائمة الاربعة انه يدخل قبل غروب الشمس ان اراد اعتكاف شهر او عشرة وما دلوا الحديث بانه صلى الله عليه وسلم دخل المعتكف وانقطع وخلا سفينه فانه كان في المسجد يتخلى من الناس في موضع يستتر به عن اعين الناس كما انه اتخذ في المسجد حجرة من حصير وليس المراد الاعتكاف ان ابتداء الاعتكاف كان في النهار **نص** يعود المريض قال الحسن البصري يجوز للمعتكف الخروج لصلوة الجمعة وعيادة المريض وصلاة الجنازة وعند الائمة الاربعة اذا خرج لقضاء الحاجة واتفق له عيادة المريض او للتكلم على الميت فلم يعرج عن الطريق ولم يقف اكثر من قدر الصلاة لم يبطل اعتكافه والا بطل قولها فيمر كما هو الكاف صفة لمصدر محذوف وما موصوله ولفظ هو مبتدا والخبر محذوف والجملة صلة ما لها يمر مرورا مثل الهيئة التي هو عليها فلا يميل الى الجواب ولا يقف وقولها ولا يعرج بيان للجملة كان التعريج عن الطريق والميل عن الطريق الى جانب **قوله** سيال عنه بيان لقوله يعود **قوله** السنة على المعتكف الخ ان ارادت بذلك سنية هذه الامور الى النبي صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا فهو مخصوص لا يجوز خلافها وان ارادت انها عملت ذلك من السنة فقد خالفها بعض الصحابة وفي بعض هذه الامور وفي بعض الروايات لم يوجد لفظ السنة دل على احتمال ان ذلك فتوى منها ويحتمل انها ارادت انه لا خروج من المعتكف قاصدا للعبادة او الحمارة وانه لا يضيف عليه ان يمر به فيسأله عن مريض كما ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق **قوله** ولا عيش به

المراة المراد بالمس المجامعة وهي مبطلة الاعتكاف مطلقا واما المباشرة في دون الفرج فقيل
يبطل وقيل لا يبطل وقيل ان انزل بطل والا فلا **قوله** الا في مسجد جامع دل على اختصاص الاعتكاف
بالجامع كما ذهب اليه بعض العلما والمشهور على جوازه في جميع المساجد لقوله تعالى وانتم عاكفون في المساجد
وروي عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انه لا يجوز الا في الجامع وقال مالك والشافعي اذا كان اعتكافه
المنذور سنة ايام يجب ان يعتكف في الجامع والا لوجب عليه الخروج الى الجامع فينقطع اعتكافه وان كان
اقل اعتكف في اي مسجد شا **قوله** ولا اعتكاف اي لا اعتكاف كاملا او فاضلا **قوله** اصوانه البرية سميت
بذلك لان بعض الصحابة ينب عليه عندها **قوله** والمعتكف اي في صحة **قوله** وهو يعتكف او يحتبس
قوله الذنوب اي عن الذنوب **قوله** كامل اي كما يجري العامل **قوله** الحسنات كلها اللام في الحسنات
للعهد اي الحسنات التي يمتنع عنها بالاعتكاف كعيادة المريض وتشييع الجنازة وزيارة الاخوان وغيرها

باب فضايل القران قوله

من يعلم القران حتى تعلمه **قوله** وعلمه حتى تعلمه **قوله** بطحان وادي بالمدينة **قوله** او العقيق
اراد العقيق الاصغر وهو على ثلاثة اميال او ميلين من المدينة وانما خصهما بالذكر لانهما اوقب المواضع التي
تقام فيها اسراف الابل من المدينة وفي جامع الاصول او قال الى العقيق فدل على ان شك الراوي فتامل
كوماوين الكوما والناقة العظيمة السنام وانما ذكرها لانها من خيار مال العرب في غير اثم او في غير ما يوجب
اثما **قوله** كلنا حب في جامع الاصول كلنا نحب ذلك **قوله** نتعلم في الشرح انه صحح في جامع الاصول نتعلم
بفتح التا وسكون العين فاوشك الراوي دفعا لتوهم كونه من التعليم فتكون او للتنويع **قوله** او تقرا
شك الراوي **قوله** خيرله اي هما **قوله** ومن اعدادهن اي واكثر من اربع خير من اعدادهن وقيل يحتمل
ان يراد ان اثنين غير ناقتين ومن اعدادهما من الابل وثلث خير من ثلاث ومن اعدادهن من الابل وكذا
اربع والحاصل ان الايات تفضل على اعدادهن ومن النوق ومن اعدادهن من الابل **قوله** خلفات حاملات
قوله تقرا بهن ابراهيم اولا لصادق **قوله** خلفات عظام التنكير للتعظيم والتفخيم وفي الاول الشيوع
في الاجناس تلذلك لم يعرف الثاني **قوله** الماهر بالقران الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي لا تتوقف
في القراة ولا تشق عليه والسفر جمع سافر وهم الرسل الى الناس برسالات الله تعالى وقيل
السفرة الكتبة والبررة المطيعون من البر والطاعة اي بموافقة الملايكة في منازل الاخرة لانصافهم
بصفتهم من حمل كتاب الله ويحتمل ان يراد انه عامل بعلمهم وسلك مسلكهم في حفظه واداية الى الموفين
قوله ويتتعتع اي يتردد ويتعلم فيها لسانه **قوله** له اجران اجر القراة واجر تعبه فيها وللاول
اجور كثيرة حيث اندرج في سنن الملايكة **قوله** انا الليل الا انا الساعات واحدها اني واني
مثل الارجه هو من حيث الايمان طيب الباطن ومن حيث القراة وامياد الثواب الى المستمعين طيب
الظاهر نافع كما ينفع الارجه بريحها **قوله** يرفع بهذا الكتاب اي من قراه وعمل به مخلصا رفعه ومن
قراه مراءيا غير عامل وضعه الله **قوله** اقرا يا ابن حضير اي زاد ودادم على القراة التي سبب مثل
تلك الحالة العجيبة وكانه قال هل لا زدت ولذلك اجاب باني خشيت ان دهمت عليها ان تطا الفرس يحيى
قوله ان تطا الفرس حصان الكريم من خوله الخيل **قوله** بشطنين الشطن الحبل وثناوه دلالة
على جموحه وقوته **قوله** تلك السكينة فان المومن يزداد طمانينة بامثال هذه الايات اذ كوشف بها
قوله بالقران اي بسببه **قوله** استحيوا دل الحديث على ان اجابة الرسول لا يبطل الصلاة
كما ان خطابه لقوله السلام عليك ايها النبي لا يبطلها **قوله** الحمد لله اي هي لله الحمد الخ **قوله** والقران

العظيم

العظيم عطف صفة على صفة قوله لا تجعلوا اي لا تجعلوا بيوتكم خالية عن الذكر والطاعة والقرآن ه فتكون كالمقابر قوله ان الشيطان ينفر اي يأبى من عوامه اهل بيت كهذه السورة قوله غمامتان الغمامة السحابة قوله غيابتان الغيابة ما اظلك فوق رأسك من سحابة وغيرها قوله لمن القرآن المتنوع فالاول لمن يقرأهما ولا يفهم معناهما والثاني لمن جمع بينهما والثالث لمن ضم اليهما تعلم الغير والفرق القطعة والصواف الباسطات اجنحتها مستملا بعضها ببعض قوله سورة البقرة تخصيص بعد تخصيص بعد تعميم امروا اولا بقراءة القرآن وعلق بها الشفاعة ثم خص الزاهرين وناط بهما التخليص من حر يوم القيمة والمحاجة وافرد ثالث البقرة وناط بها امورا ثلاثة قوله البطلة السحرة وقيل اصحاب البطالة والكسالة قوله كانوا يعملون دل على ان من قرأ ولم يعمل به لم يكن القرآن شفيعا له والضمير في تقدمه للقرآن اي يقدم ثوابها ثواب القرآن وقيل ضمير الكل بحيث يراه الناس كما يصور الاعمال للوزن في الميزان ومثل للايجاب اعتقاده ايمانا فان العقل يعجز عن امثاله قوله شرق الاشهر في الرواية في اللغة سكان الراي وتكرر وي بفتحها وضمها بالسواد دلالة على الكثافة المظلة في الظل فقال بينهما شرق اي ضوء ونور والشرق هو الشمس والشق بينهما تنبيه بها على انهما مع الكثافة لا يستران الضوء وقيل اراد الشرق الشق بينهما نزحة وفصل يمدها بالبسملة والاول اشبه قوله فرقان اي طائفتان قوله اي اية سورة عليه الصلاة والسلام عن الصحابة قد يكون للحث على الاستماع وقد يكون للكشف عن اقتدارعلمه وفهمه كما راعى الادب اولا وراى انه لا يكتفي به علم ان المقصود استخراج ما عندهم من كنوز العلم فاجاب بقوله ليهنك تعالي هنأني الطعام لهنيانا وهنئني وهنأت اي تهنأت به وكل امر اتاك من غير تعب يهنيء فهذا دعاله بتفسير العلم ورسوخه فيه ويلزمه الاخبار بكونه عالما وهو المقصود فيه منقبة عظيمة لابي المنذر رضي الله عنه قوله لجعل طبق يحتوي الطعام في وعائه وزيله وحثوت لفلان اذا اعطيته شيأ يسيرا او حثيت بالوجهين التراب قوله لا ارفضك هو من رفع الخفض الى الحاكم قوله ولي حاجة اشار الى انه في نفسه تقرير وقد اضطر الان الى ما فعل لاجل العيال قوله اسيرك البارحة فيه اخباره صلى الله عليه وسلم بالغيب ويمكن ابي هريرة لاخذ الشيطان ورده خاسئا وهو كرامته ببركة متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ويعلم منها اعلاحال المتبوع وفي الحديث دليل جواز جمع رقوة نظرهم ثم توكيلهم احدا بتفريقها قوله انك تزعم صفة ثلاث مرات على ان كل مرة موصوفة بهذا القول الباطل والضمير مقدر راي فيها قوله ذلك شيطان قيل يترك الاسناد لوضوحه ويحتمل ان يكون تعالى قد كوشف له ذلك قوله نقيضا اي صوتا مثل صوت الباب قوله فرفع الضمائر الثلاثة في سمع ورفع وذاك راجعا الى جبريل لانه اشرف اطلاعا على احوال السما وقيل الاول راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم والضمير في قال لجبريل لانه خصر عنده للاخبار عن امور غيب وقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم قوله اشر نيرين سماهما نورين لان كل واحدة منهما نور يسعى بين يدي صاحبه اولانهما يرشده الى الصراط المستقيم قوله لن تقرأ بفتح الباء في حرف زائدة او للالصاق كما في اخذ به اراد للحرف طرفا وكني به عن جملة مستعلة اي اعطيت ما اشتملت عليه كقوله ربنا لا تؤاخذنا وغفرانك وقيل معناه الا اعطيت ثواب ذلك الحرف قوله الابيان من اجزاء الرسول الخ قوله كفتاه اي كفتاه ودفعتاه عنه شر الانس والجن وقيل كفتاه عن قيام الليل قوله عصم من الدجال كما ان اول الكهف عصم من ذلك الجبار اللام للعهد وهو الذي يخرج آخر الزمان ويدعو الالوهية او للجنس فان الدجال من جنس ما ذكر من الكذب والتلبيس ومنه يكون الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اي كذابون يموهون قوله

تلك القرآن وذلك لان القرآن على ثلاثة اقسام قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد متضمنة هذه
للصفات فهي تلث القرآن وقيل معناه توابها يضاعف بقدر ثواب تلث القرآن بلا تضعيف فيما
الاول لا يلزم من تكريرها استيعاب القرآن وختمه وعلى الثاني يلزم قوله فيختم اي يختم قرائته بقل هو
الله احد قوله الم تر ايات الم تر كلمة تعجيب تعجيب واشار الى سبب التعجب بقوله لم ير مثلهن ماني يزع
بالجهاد وهو التعويذ قوله ثم نفث فيهما تقرار ظاهرا على ان النفث مقدم على القراءة فقيل خالف البحرة
او المعنى ثم اراد النفث تقرا ونفث قوله تحت العرش قوله اي هي بمنزلة عند الله لا يصح لجزء كاتلة
او لا يهمل مجازاة من ضيعها واعرض عنها كما هو حال المفرطين عند السلاطين الموافقين تحت عرشه
فان السؤ صل اليهم والاعراض عنهم وشكرهم وشكايتهم يكون موثرة تاثيرا عظيما واغا اختص هذا
اللائمة بالذكر لان ملاكاوله الانسان اما ان يكون دائرا بينه وبين الله لا يتعلق بغيره واما ان يكون
بينه وبين عامة الناس او بينه وبين اقاربه واهله فالقرآن وصلة الى اداء حق الربوبية والا
بينه وبين عامة الناس فان دماهم واموالهم واعراضهم وسائر حقوقهم امانات فيما بينهم فمن قام بها
وفى اقام العدل ومن واصل الرحم ورعى الاقارب بدفع الاخاذف والاحسان اليهم في امور الدين والدنيا
فقد اداي حقها وقدم القرآن لان حقوق الله اعظم ولا سيما له على القيام بالامرين الاخرين وعقبي
بالامانة لانها اعظم من الرحم ولا سيما لها على حق الرحم وصدح بالرحم مع اشتمال الامرين الاولين
على حافظتهما تنبيها على الها حق حقوق العباد بالحفظ قوله تحاج العباد اي تخاصمهم فيما ضيعوه
واعرضوا عنه من احكامه وحدوده او يحاج لهم وتخاصم عنهم بسبب محافظتهم حقوقه
وظهر ما استوى فيه المكلفون من الايمان به والعمل بمقتضاه وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه
من العباد ففيه تنبيه على ان كلامهم بطالب بقدر ما انتهت اليه من علم الكليات وفهمه والله
قوله ظهر يستغني من التامل قوله قيل يحتمل ان يرجع الضمير الى كل واحد منهما قوله لصاحب
القرآن اي من ملازمة بالتلاوة والعمل قوله عند احراله قيل ورد في الاثار ان رحاب الجنة
بعدد اي القرآن فمن لازم القرآن في الدنيا علما وعملا سيولي على اقصى درجاب الجنة وقيل المراد
ان القرآني دايما نكما ان قرائته في حال الاختتام استرعت الافتتاح الذي لا انقطاع له كذلك
هذه القراءة والقرآني في المنازل التي لا تتناهى وهذه القراءة ليم كالتسبيح للملكة لا يتعلم
من مستلذاتهم بل هي اعظم مستلذاتهم قوله في جوفه اي قلبه قوله شيء من القرآن ربقة
الباطن بالاعتماد ان الحفظ والتفكر في نعما الله تعالى قوله عن ذكري قيل عن الذكر والمسئلة
للدين لنيا في القرآن كالدعوة بقرينة قوله وفضل كلام الله وقيل شغل القرآن القيام بواجبه
وحقوقه اي بطن المشغول به اذا لم يسال لم يعط ومسالتي عطف تفسيري قوله الف حرف
مسمي الف حرف والاسم ثلاثة لحرف فتي فاتحة سورة البقرة يكون هذه الحسنات تسعين وفي
فاتحة سورة النمل يكون عددها ثلاثون قوله يخوضون في الاحاديث للخوض اصله الشروع
في الماء والمرور فيه وتستعار للامور في الشروع واكثر ما ورد فيما يذم الشروع فيه قوله
او قد يعلوها اي ارتكبوا هذا المستبعد وخاضوا في الاباطيل وعلوا هذه العقلة الشنيعة
قوله الا ايها العصبة قوله ما المخرج اي ما المخروج او الخروج والسبب الذي تتصل به الى الخروج
عن الفتنة قوله كتاب الله فيه من احوال الامم قوله وخبر تركه الخ من تركه تهاونا كفر ومن تركه
عجزا لضعفا او كسلا مع اعتقاد تعظيمه فلا اثم عليه قوله يفصم كسره ولا يزيغ به الاهواء
اي لا يتمكن اهل الاهواء على تغييره وتبديله واما الله قوله ولا يلتبس به اي لا يختلط به غيره

حيث

بحيث يشتبه الامر ويلتبس الحق بالباطل وان الله يحفظه **قوله** ولا يشبع اي لا يصلون الى الاحاطة بكنهه حتى يقفوا عن طلبه ونوّن من ليشبع من مطعوم لكلما اطلعوا على شيء من حقائقه اشتاقوا الى اخر الزمن الاول وهكذا ولا يشبع ولا سامة **قوله** ولا يخلق على التوب اي وكذلك اطنى اخلقته البتة **قوله** عن كثرة الرد اي لا تزول لذة قراءته واستماعه من كثرة تكراره وترداده **قوله** عجائبه اي غرائبه التي تتعجب منها **قوله** لم يتهه الجزاي لم يتوقفوا ولم يسكتوا بل مالوا على سبيل البداهة انا سمعنا **قوله** حتى قالوا اقبل كالعطف التفسيري اي المعربين السابقين **قوله** من تمسك به اي اخبر به صدق او احبه يقال فلان يقول فلان اي بمحبته واختصاصه صدق اي اخلص في العمل بمقتضاه **قوله** هدي روي مجهولا اي من دعي اليه وفق لمزيد الاهتداء **قوله** وفي الحارث يقال روى الشعبي عن الحارث الاعور وشهد انه كاذب **قوله** والمراد تاجا كناية عن الملك والسعادة **قوله** لو كانت فيكم اي لو كانت الشمس في داخل بيتكم **قوله** فما ظنكم استفهام للظان عن كنه معرفته كالك العالم **قوله** التي في النار اي في نار جهنم ما احترق الا هاب ببركة القرآن فكيف يحترق الفلب الذي فيه القرآن ومثله ما ورد من انه تعالى لا يعذب بالنار قلبا وعى القرآن **قوله** وقيل كان هذا حجة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فاستظهره استظهر حفظ واستظهر طلب المعاونة واستظهر اذا احتاط في الامر اي حفظ القرآن وطلب منه القوة والمعاونة في الدين او احتاط في حفظ حرمته واستذكر حرمته وجميع امثال هذه المعاني مراد هنا بدليل القابس **قوله** وشفعه في عشر فيه رد على من زعم ان الشفاعة انما يكون في رد المنزلة **قوله** كيس نقرأ تسأل الحال ما نقرأ في الصلوات اهي سورة جامعة لمعاني القرآن ام لا وقيل معناه فقرأ ام القرآن مرتلا ومجودا **قوله** فان مثل القرآن قيل فان ضرب المثل لاجل من تعلمه كضرب المثل للحرف والشيء اما منزدا واما مركبا وقام به قيل ودام على قراءته **قوله** ادلي على مسك اي سد بالوكاء وهو الخيط الذي تشد به الاوعية **قوله** بالبقي عام كناية عن مقادير الخلائق قيل خلقها بخمسين الف سنة كما ورد في بقية كتاب المذكور بالبقي عام لجواز اختلاف اوقات الكتابة في اللوح والجواز ان لا يراد التحديد بالزمان بل مجرد السبق الدال على الشرف **قوله** انزل منه ايتين في نسخ المصابيح انزل فيه الاما اصلح والرواية انزل منه خص بها اي لا يوجد قراءة بعضها قرآن **قوله** وقلب القرآن اي لب القرآن ليس لاحد ان يحيط بها مع قصرها على البراهين الساطعة والعلوم المكنونة والمعاني الدقيقة والمواعيد الرائعة والزواجر البالغة **قوله** حديث غريب لان رواته هارون بن محمد لا يعرفه اهل الصنعة من رجال الحديث فمن نكره لا يعرف **قوله** يقرأ المبعثات هي التي افتتح بالتسبيح ويسبح بالتاء والياء كالخافية **قوله** الدرة في الليالي واخفا ساعة الاجابة في يوم الجمعة **قوله** ان سورة في القرآن صفة سورة وثلاثون خبر مبتدا محذوف اي هي ثلاثون والجملة صفة ايضا ونفعت خبر ان والشفاعة للسورة اما على الحقيقة في علم الله واما على الاستعارة وفي سوق الكلام على الابهام ثم التفسير بفتح الشورة وقد استدل بهذا الحديث من قال البسملة من السورة وآية تامة منها لان كونها ثلاثين آية انما يصح على تقدير كونها آية تامة منها **قوله** خباة الخباء الحدبوت العنكبوت من وبر او صوف ولا يكون من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة **قوله** فاذا فيها انسان قيل يحتمل ان يكون الانسان هو الرجل المذكور في الحديث السابق فان يتم هذا على ذلك كان الخبا عن الماضي والاكان لحبا ر والعنيب **قوله** لا ينام حتى تقرأ اي اذا دخل وقت النوم لا ينام حتى تقرأ

نيرا وهما وكان من عادته انه لانبا قبل العزاة بل كان يبروان كانت قبل دخول وقت النوم
قوله وفي المصابيح غريب هذا الانبا في كونه صحيحا الان العرب قد يكون صحيحا **قوله** بضعف
القران المقصود من القران بيان المبدا والمعاد والمعاد واذا زلزلت مشتملة على ذكر المعاد فقط
مشتملة بيان احواله وفي بعض الروايات انها تعدل ربع القران وبيانه ان القران مشتمل
على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة مشتملة
على الاخير وقل يا ايها الكافرون على الاول لان البراة من الشرك توحيد فيكون كل واحد منهما ربع
القران واسلمنا تحمل على التسوية لئلا يلزم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص توجيها قيل
هذا توجيها بسيط علمنا وفهمنا فلا تخلوا عن قصور واحتمال واما الحقيقة فالله اعلم بما تبلغ من النبي صلى
الله عليه وسلم والله الذي ينتهي اليه في معرفة حقايق الاشيا والكشف عن خفيات العلوم **قوله**
قوله قرا ثلاث ايات هو من قوله هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب **قوله** عليه دين جبل
الدين من جنس الذنوب فهو بلا امره **قوله** بين الحجفة الى اخره بينهما عشرون او ثلاثون ميلا
قوله والامر اسميت بها لتبوا السيول بها **قوله** فقال نعم اي اقرا **قوله** قلت ما اقول
اي اقرا وقل هو الله احد في محل النصب على تقدير اقرا والمعوذتين عطف عليه **قوله** يكفيك
من كل شيء اي يدفع عنك كل سوء او يغنيك عما سواها ويتصور المعنى الثاني في الحديث الاتي **قوله** اقرا
سورة هود اي اقرا **قوله** او سورة يوسف اي اقرا احديهما لرفع السوء عني فقال لن تقرا شيئا
ابلغ لدفع السوا من هذين السورتين على طريقة **قوله** نعود بهما الى اخره **قوله** اعربوا القران والتمسوا
اي بينوا اما في القران من غرايب اللغة وبدايع الاعراب ولم يرد بقوله غرايبه غرايب اللغة فيه
لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره بالفرايض والحدود واراد اما فرايض الميراث وحدود الاحكام
واما مطلق الفرايض وما يطلع عليه عن الحدود واعني الرموز والدقايق **قوله** والصدقة افضل
من الصوم قبل ما تقدم من ان عمل كل بني ادم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبع مايه ضعف
الا الصوم الحديث يدل على ان الصوم افضل ووجه الجمع انه اذا نظر الى نفس العبادة كان الصلاة
افضل من الصدقة واذا نظر الى كل منها وما يول اليها من الخاصة التي لم تشاركها غيره لان الصلاة
كان الصوم افضل **قوله** الف ذرعة اي ذات الف **قوله** في المصحف بضعف وذلك لحظ النظر في
المصحف وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه **قولها** كما يصيد الحديد اي
صدا الحديد ونحته **قوله** وعن النخع في جامع الاصول النخع من ذاكوار من اليمن المعروف بزي
الكلاع بفتح الكاف ماكورا بالنون وصدر الكاف وكان رجلا في قومه اسلم فكتب اليه النبي صلى الله
عليه وسلم في التعاون على قتل الاسود العنسي وهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فمات النبي
صلى الله عليه وسلم قبل ان يصل اليه والكلاع فلس له صحبة قال بن عبد البر لا اعلم له رواية
الا عن عمر وابن مالك وابن عوف **قولها** الكلاعي قيد في بعض نسخ المشكاة بضم الكاف
قولها نحب اي نصيبك اي تصيبك فايدتها بدليل قوله لعمر يرك خيرا الخ **قوله** عبد الملك
بن عمير هو من مشاهير التابعين كان على قضا الكوفة بعد الشعبي **قولها** شفا من كل داء
يتناول داء الجهل والكفر والمعاصي والامراض البدنية **قوله** فالها صلاة الضمير راجع الى
معنى الجماعة عن الحروف والكلمات في **قوله** باينين على طريقة **قوله** وان طايفتان
من المومنين اقتتلوا فاصلحوا ولم يرد بالصلاة الاركان لانها غيرها ولا الدعا للتكرار بل اراد الاستغفا
نحو غفرانك واغفر لنا واما القران فاما الى الله **قوله** والبك المصير واما الى الرسول فقوله

امن

امن الوسوسة **قوله** اضافه اضافة لامية وما بين الحيتين طرفه واما متعد فيكون منصوبا به **قوله** وعن خالد معدان هو شامي كلاعي من اهل حمص قال لقيت سبعين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** قال اقرؤا واستمروا بان الحديث موقوف عليه **قوله** كان يقرأها اي حفظها واورد له **قوله** ما يقرأ شيأ غيرها اي لم يحفظه واورد **قوله** بكل خطيئة كقوله تعالى اولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات **قوله** يقول اللهم الخ هذا بيان المجادلة وهذه المجادلة ونسرح الجناح على قارئها كالجناحة والتطفيل المذكور في الزاهر اي **قوله** ابتغاء وجه الله اي اذا كان قرأتي بالاخلاص نحو الذنوب فاقرؤها عند من شارف الموت حتى يسمعها ويجريها على قلبه فيغفر له ما سلف **قوله** سنا ما اي رفعة وعلوا **قوله** لبابا اي خلاصة **قوله** عروس العروس يطلق على الرجل والمرأة عند دخول احدهما على الاخر واراد الرشد ان العروس تحلى بالحلي وتزين بالثياب الفاخرة واراد انزلقي الى المحبوب والوصول الى المطلوب **قوله** من ذوات الراي من الصور التي صدرت باكر **قوله** سورة جامعة كانه طلبه لما يحصل به الفلاح اذا عمل به فكرر ذلك قال سورة جامعة وفي هذه السورة انها جامعة لا يزيد عليها فمن يعمل الخ فكانه قال حسبي ما سمعت ولا ابالي انا اسمع غيرها **قوله** الرويجل تصغير تعظيم لبعد عوده وقوة ادراكه وهو تصغير شاذ اذ لم يسمع رجل **قوله** لتكثرون تصوير ما في كثرة قراءة هذه السورة **قوله** اهاو تبع بدرة الله ورحمته وفضله اوسع فلا تعجب **قوله** اوسع اي اكثر عطا **قوله** لم يحاجه دل ان قراءة القرآن لازمة لكل احد فان لم يقرأ خاصه **قوله** قنوت ليلة تيامها وان قنطار اي له ثواب بعدة او بعده

باب

قوله تعاهدوا المحافظة وتجديد العهد اي واطلبوا على قراءة للالتباس **قوله** تقصي التفتيش التحليص بالصاد نقضيت الذنوب اذا خرجت منها **قوله** في عقلها عقلت الابل اذا جمعت وضممته الى قارنيه فيشدهما معا في وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال **قوله** مال احد ما يكره هو ان يقول مخصوص بالزام اي بلبس كامنا للرجل **قوله** تنبيه انه قائم يدل على عدم حفاظه **قوله** مني يدل على انه حافظ ولم يعتبر لكن ادرس لمصلحة **قوله** واستكروا المبالغة اي اطلبوا من الفتكرة ذكر القرآن وهو عطف على **قوله** ليس من حيث المعنى اي لا تعتبروا استذكروا اياه **قوله** ما اشكلت اي اقرأ على نشاط قلوبكم وانشراح صدوركم فاذا حصل ملاله وتغيرت القلوب فاتركوه **قوله** مدوه اي ذات مد وفي البخاري بمد مدا وفي رواية كان مدا وفي النسخ المصححة كانت مدا على وزن نعلا والظاهر انه قول علي الحبر **قوله** وقيل بان قراءته كانت كثيرة المد. قيل وحروف المد ثلاثة فاذا كان بعدها همزة نحو ما فمد الف وقيل مقدار الثنين الى حمس الفات والمراد لمقدار الالف فكرر صوتك اذا مكث ما اوتا وان كان بعدها ساكن فمد بمقدار اربع الفات ايضا فاميل دابة وان كان ساكنا فمد بمقدار الفين ايضا فالحوقا وا يعملون وان كان بعدها غير هذه الحروف لم يمد الا بمقدار خروجها من الفم وما حق فيه من الثقيل **قوله** ما اذن الخ فقال اذن اذا انا استمع والمراد هنا بتزيينه واحسن قراءته والمراد بالتغني تحسين الصوت وترتيبه وتحزينه وقال سفين بن عيينة الاستغناء به عن الناس وميل عن غيره من الاحاديث والكتب وقال الازهري يتغنى به اي يجهر به كما يدل عليه الرواية الاخرى والحمل على الاستغناء خطأ من جهة اللغة **قوله** ما اذن الله اي ما استمع لشيء كاستماعه لنبي **قوله** ليس منا اي ليس متمثلا بامرنا من لم يتغن بالقرآن اي لم يحسن صوته نكيف اذا جيتنا اي يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهما اذا جينا من كل امة بشهيد عليهم بما يعلوا وهو نبيهم **قوله** تذرفان اي تسيل دموع العين سال دمعها **قوله** ان الله

امرني اي احثه وحبه قرائه علي اي ان اتي من فيه وحفظه منه من بعده وكان اتي معتدا علي قراءة الضحا
لقوله عليه الصلاة والسلام اقرأ كواتي وقد اخذ منه نيف كثير من الصحابة وهم بحر وتخصيص لم
يكن لانها وجيزة مختصرة مشتملة على قواعد كثيرة من اصول الدين ومهمات الوعد والوعيد والاخلاص
وتطهير القلب قوله الله بالمد بلا حذف وبالحذف بلا مد والمقصود التعجب اما هضما اي اني في هذه المرتبة
واما استلذاذ قوله وقد ذكرت تذكير التعجب اي وقد ذكرني قوله تذرفت عيناه سرورا قوله ان يتعلم
بالقرآن اي بالمعنى التي كتب عليه القرآن وحمل المعنى اتي دار الكفر مكروه واما اذا كتب كتاب اليهود
فيه اية فقط فلا باس كما ان صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا الاية
قوله ان اصبر نفسي واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم قوله تعدل اي يجعل نفسه عدلا لنا
قوله يا معشر صحابة القراء قوله قبل اغنيا الناس اراد اغنيا الثلاثة كعثمان فانهم يوقفون للعرصات يطلبون
حق ابن حصلوا المال وفي اي شيء تصرفوه قوله انزلت اي دنيو القرآن الخ مفعول ثان قيل من القلب بدل عليه
انه روي عن البراء ايضا عكسه وقيل المراد من بينه بالترتيل والتجويد وتليين الصوت وتحزينه
واما التغني بحيث يخل بالحروف زيادة ونقصانا فهو حرام يفسق به القاري ويأثم به المستمع ويجب
انكاره فانه من اسوا البدع والخنى الاحداث قوله اجدم اي مقطوع اليد من الجذم وهو القطع وقيل
مقطوع الاعضاء يقال رجل اجذم اذا تساقطت اعضاؤه من الجذام وقيل اجذم الحجة اي لا حجة له ولا
لسان يتكلم به وقيل خالي اليد عن الخير قوله لم يفقهه اي لم يفهم ظاهر معاني القرآن واما فهم دقائقه
فلا ينفي به الاعمار والمراد بنفي الفهم لا نفي الثواب ثم هذه بتاوت بحسب الاشخاص وانها مهم قال
الامام النووي كان السبع الجليل اي كانت الصوفي يختم بالنهار اربعا وبالليل اربعا قوله الجاهر
جاء انار بفضيلة الجهر بالقرآن واثار بفضيلة الاسرار والجمع بان يقال الاسرار افضل لمن خاف
الرياء والجهر افضل لمن لا فيه بشرط ان لا يؤذي غيره من مصل او نائم او غيرهما وذلك لان العمل
في الجهر اكثر ولانه يتعدى نفعه الى غيره ولانه يوقظ قلب القاري ويجمع همته ويطرد النوم عنه
ولينشط غيره للعباد فمتى حصل شيء من هذه النيات فالجهر افضل قوله من استحل
الخ من استحل ما حرمه الله فقد كفر مطلقا او حرف القرآن لجلالته قوله يبعث نصف ويحتمل
ويحتمل الاول ان يكون كانت قرأه كتب وكتب والثاني ان يقرأ مرتلا مبينا كقراءة النبي
صلى الله عليه وسلم قوله حديث الخ قيل هذه الرواية لست بسندية بل هذه كان النبي صلى الله
الله عليه وسلم يقف على الايه لحجة يرتضيها اهل البلاغة والوقف التام عند قوله مالك يوم الدين
والهدا اسند ركما دل عليه بقوله وحديث الليث اصح وقيل ليبين للسامعين روس الاي
قوله فكل حسن اي كل واحد من قراءتكم حسنة موجبة الثواب ولا عليكم ان تقيموا السنة كمراعاة
اقامة المد وهو السهم قيل ان قراءتي وسيجي اقوام يفعلون مثل ذلك ونبه بنا الامر على السهولة
والاستدلال بتجويد الحروف واخراجها من مخارجها على طريق المبالغة من تسويلات الشيطان
العارفة عن فهم معاني القرآن قوله يلحنون العرب جمع حن وهو الطريق وترجيع الصوت كما
صاحب جامع الاصول ونبه ان يكون ما يفعله القراء في زماننا بين يدي الوعاظ من اللحون العجمية
في القرآن مما نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يرجعون الترجيع ترديد الحروف
كقراءة السماري قوله لا يجاوز حناجرهم اي لا يرفعه منها الى السماء ولا يقبل الله سبحانه ولا
يتجدر عنها الى فكوكهم ليديروا اياه ويحملوا مبتغاه حسوا الى اخره وذلك بالترتيل وتحسين
الصوت بالتليين والتحزين وهذا الحديث لا يحتمل في الليل كما يحتمل الحديث السابق لقوله

فان الحديث

الحديث السابق لقوله فان الصوت الحسن الخ قوله اراب حسبته وظننته كذلك وتأثر تليك قوله وكان طلق الى اخره وهو ابو علي طلق ابن علي بن طلق بن عمر والسحمي اليمامي ويقال كنيته ايضا طلق بن يمامه وهو والد قيس بن طلق اليمامي قوله لا تؤسسه واي لا تجعلوا وساده لكم تتكئون عليه وتنامون عليه وتغفلون عنه وعن القيام بحقوقه وتتكاسلون في ذلك بل قوموا بحقه لفظا ومعنا وعملا قوله وانشوه الانشاد بالجهر والتعليم والتغني ما الاستغنا او التوسل او التحزين والتجهير به قوله وتدبروا ما فيه من الايات الباهره والزواجر البالغه والمواعيد الكامله قوله فان له تؤابا كاملا الى اخره باب قوله حكيم بن حزام قرشي وهو بن اخي خديجه ام المومنين وكان من اشراف الناس قريش في الجاهلية والاسلام تاخر اسلامه الى عام الفتح واولاده صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان اعجل عليكم اي لخاتمه واظهر بوا وغضبي عليه قوله سمر لبيته بتيت الرجل تبييتا اذا اجتمعت شيابه عند صدره في الخصومه ثم جررته وهذا يدل على اعتنائهم بالقران والمحافظة على لفظه كما سمعوه بلا عدول الى ما لا يجوزه العربيه قوله على غير ما اقرانيهما قبل نزول القران على لغة قريش لما عسر عليه غيرهم اذ ان في القراة بسبع لغات للقبايل المشهوره كما ذكرني اصول الفقه وذلك لا ينافي زيادة القرات على سبع للاختلاف في لغة كل قبيلة وان كان قليلا والممكن بين الاختلافات في اللغات وقيل جميع القرات الموجوده حرف واحد من تلك الحروف الستة منها قد رقض قوله على سبع احرف اي على سبع لغات هذا بتيسير على الامة قال العلما اذا القرات وان زادت على سبع فانها راجعة الى سبعة اوجه من الاختلافات الاول اختلاف الكلمه في نفسها او بالزيادة والنقصان الثاني التغيير بالجمع والتوحيد الثالث الاختلاف بالتذكير والتانيث الرابع الاختلاف التعريفي كالتخفيف والتشديد والفتح والكسر نحو نغيط ونغيط الخامس الاختلاف الاعرابي السادس اختلاف الاداة نحو لكن الشياطين بتشديد النون وتخفيفها السابع اختلاف اللغات كالتفخيم والامالة قوله كلاكما محسن اما الرجل ففي قرانه واما ابن مسعود ففي سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم والكراهة راجعة الى الجلاد فكانه من حقه ان ينبر على قرانه بعد لسان النبي صلى الله عليه وسلم من وجهها قوله فبعض سقط في بعض النسخ سقط على صيغة المجهول اي ندمت تامل فانه ليس بشيء قوله من التكذيب قبل اي وقع في خاطري من تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في حسبته لها انكذب اكثر من تكذيبي اياه لانه كان قبلا الاسلام عاقلا او مستكملا واسما استنقطم هذا الخالد الان الشك الذي داخله في امر الدين انما اورد على بريد اليقين وقيل فاعل سقط محذوف اي وقع في نفسي من التكذيب ما لم اتدر على وصفه ولم اعهد بمثله ولا وجدت مثله اذا كنت في الجاهلية وكان ابي من اكابر الصحابة وكان وما وقع له تنزغه من نزغات الشيطان فلما اتاه بركه بيدي النبي صلى الله عليه وسلم زال عنه العقل والانكار والمشاهدة قوله عذقا تمييز قوله فرقا مفعول له قوله ان اقرا ان معشرة وجوز كونها مصدريه على مذهب سيبويه وان كانت داخله على الامر قوله فرد الى الثانيه على ان قوله ارسل ردا اما على المشاكله واما لانه كان مسيوقا لسواله عليه السلام من كيفيه القراة والمراد ما ورد رجع الكلام ورد الجواب لسؤالهما اي ينبغي ان سالتهما فلجبتك اليها قوله اللهم اغفر الخ قيل استغفر تارة كلمتصدة والمعوط في الطاعة وتارة للظالم في المعصيه ولجوز انه الى يوم احتاج

جمع الحلق اليه قوله استزيده اي اطلب منه ان يطلب من الله تعالي الزيادة قوله واحدا لا
تختلف يعني ان مرجع الجميع في المعني واحد وان اختلف اللفظ في هيأته الي سبعة انحاء وانما
الاختلاف بان يصير المثبت منفيا والحلال حراما فذلك لا يجوز في القرآن قال ولو كان من عند
غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا قوله علي سبعة احرف اي سبع لغات فاليقرأ كل بما يسهل عليه
قوله الا شاف اي شاف للعليل في فهم المقصود وكان للاعجاز في اظهار البلاغة وقيل اي شاف
لصدر المومن للاتفاق في المعني وكاف للحجة علي صدق النبي صلي الله عليه وسلم قوله شر بسيارك
الناس اي يتكدي قوله فاسترجع لانذ بلي بهذه المصيبة ولانها من امارات القيامة قوله
فليسال الله اما بان يسرباديه رحمة فيسالها من الله او بادبه عقوبة تنعوذ بالله منها واما بان يدعوا
الله عقب القراءة وهو سنة موكدة وينبغي ان يكون الدعا في امر الاخرة واصلاح المسلمين
في معاشهم ومعادهم قوله يتكاكل به اي يستاكل ليتجمل بمعني استجمل والباقي به للالاة
لما جعل استرق الاشياء اعرفها ذريعة الي ارتكابها يوم القيامة في اقبح صوره واسوا حالة قال
بعض العلما استحزار الحية بالمعازف اهون من استحزارها بالمصحف وفي الاخبار عن طلب العلم
بالمال كان يكن مع استمداده وتعلمه بمحاسنة لينطقه قوله حتي ينزل عليه لحاء هذا الحديث
والذي يرد الي لحو الباب ودليل ان ظاهره ان علي ان السبملة جزء من كل سوره انزلت مكوره اللفظ
قوله فقال احسنت اي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لي احسنت قوله وبكذب بالكتاب
هذا تغليظ لان تكذيب الكتاب كفر وانكار القراءة في جوهر الكلمة كفر دون الاداء وهذا الجزري
عليه هذا الشارب لاحد الروده قوله مقتل اهل اليمامة بحيث ابو بكر بن خالد بن الوليد في جيش
من المسلمين الي اليمامة فقاتلهم بني حنيفة قتالا لم ير المسلمون مثلها وقتل من القراء يومئذ
سبعماية نفر ان جماعة من المسلمين حملوا علي اصحاب مسيلمة فانكشفوا وتبعهم المسلمون وقتلوا
مسيلمة واصحابه قوله اليمامة بلاد قوله وقد استمر واكثر واشتد من الحر بمعني الشدة قوله
واخشي واني لاخشي استحزاره والمراد الزيادة علي ماكان يوم اليمامة لان الخشية انما تكون مما لم يقع
من المكاره فقوله ان استحر مفعول اخشي ويحتمل ان يكون ان بالكسر والجملة الشرطية دالة علي
مفعول اخشي قوله رجل شاب اشار بالشاب الي القوة وحذف النظر وجوده النمط
اجمعه حاذ لا من الفاعل والمفعول قوله من الحسب الحسب جمع الخسيب وهو اصول الشعر
امثال الكثب والسعف ما عليه الخوص والنخاف حجارة بيض رقاق واحدها الخنفة قوله مع ابي
خزيمة المذكور في جامع الاصول من الصحابة خزيمة بن ثابت الانصاري الاوسي المذكور في الحديث
الاتي واتي خيثمة الانصاري السالمي الخزرجي فتامل قوله لم احدهما مع احد غيره هذا لا ينافي
ما روي ان جماعة حفظوا القرآن كلهم في حياته صلي الله عليه وسلم كابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد
بن ثابت واتي الدرداء لجواز النسيان بعد الحفظ فلما سمعوا المنسي من غيرهم تذكروا كما
يدل عليه قوله في الحديث الاتي فتذكرت اية من الاحزاب الخ قوله فانما نزل بلسانهم اي نزل اولا
بلسانهم ثم رخص ان يقرا بسائر اللغات قوله ان يحرف بالحا المهملة ويقرا بالمعجمة اي
يغير وينقطع قوله مع خزيمة هو ابن عمارة الاوسي شهد بدرا وما بعدها وكان مع علي
رضي الله عنه بعد صفين فلما قتل عمار جرد وقاتل حتي قتل قوله وهي المثاني المثاني من القرآن
ما كان اقل من مائتين وسمي جميع القرآن مثاني لان قرآن اية الرحمة باية العقاب وتسمي
الفاتحة مثاني ايضا قوله من المنبن جمع المابه واصل المابة ماي كمعي والهاء عوض من الواو

واذ

واذا جمعت المايه تلث مات جان **قوله** سطر بسم الله الخ فذلك هذا الكلام على الهما نزلنا منزلة سورة واحدة وكمل السبع الطوال بها **كتاب الدعوات** الدعا كالندا يستعمل كل منهما موضع الاخر الادعا وندا ويستعمل الدعا استعمال التسميه يقال دعوته وابدا اجمع اهل الفتاوي في الامصار في جميع الاعصار على استحباب الدعاء وذهب طايفة من الزهاد واهل المعارف الى ان تركه افضل استسلاما وقال جماعة ان دعا للمسلمين حسن وان خص نفسه وقيل ان وجد باعثا للدعا استحب والا فلا ودليل الفقها ظواهر القران والسنة والاخبار الواردة عن الانبيا صلوات الله عليهم **قوله** لخبات دعوتي اي ادخرتها وجعلتها خبيه من الاخبا وهو الاختفا **قوله** نامله واصله **قوله** لاسيرك الخ قال **قوله** اخذت عندك عهدا قيل اصل الكلام اني ظننت منك حاجة استعنني بها ولاتخيبني فيها فوضع العهد موضع الحاجة مبالغة في كونها مقتضيه ووضع لن تخلفنيه موضع لاتخيبني فيه وقيل وضع العهد موضع الوعد مبالغة واشعارا بانه وعد لا ينطوق به كالحلف كالعهد وكذلك استعمل فيه الحلف لزيادة التاكيد وقيل اراد بالعهد الامان اي اسالك امانا ووضع الاتحاد موضع السوال تحقيقا للرجا بانه حاصل او كان موعودا باجابة الدعوة اجمل المسيول للعهود محل الشي الموعود ثم اتى الى وعد الله لانباني فيه الخلف **قوله** فانها انا لبشر مثلكم تمهيد لمعذرته فيما ينذر عنه فان الغضب المورى الى ذلك من لوازم البشريه **قوله** اي المومنين بيان وتفصيل لما كان يلتبس **قوله** ادنيه الخ ذكر هذه الامور على سبيل البعد ادي بلا تنسيق وقابلها بانواع الالطاف متناسقه يجمعها على كل واحد من تلك الامور وليس من باب الكف **قوله** صلاة رحمة وتعطفا **قوله** وزكوة اي طهارة **قوله** ان شيت ارحمني الخ قيل منع من **قوله** ان شيت لانه شك في القبول والله تعالى كريم لا يخلف عدته فليستيقن بالقبول **قوله** مالم تستعجل الظاهر ذكر العاطف **قوله** مالم تستعجل لكنه ترك تنبيها على استقلال كل من القيدين اي يستجاب مالم يستعجل **قوله** قد دعوت وقد دعوت اي مرارا كثيرة **قوله** فليستسمر اي بما استفعل من حسر اذا اعيى وتعب **قوله** ولك بمثل اي لك مثل ما لبان الداع في المبتدا كما في حسبك درهم **قوله** لا توا فقوا النهي للداعي وعلة للنهي اي لا تدعوا كي توافقوا **قوله** نبستجيب لكم جواب النهي من قبيل لا يدن على مذهب ويحتمل ان يكون مرفوعا اي فهو يستجيب **قوله** الدعا هو العبادة اي هو العبادة الحقيقة التي تستاهل ان تسمى عبادة لدلالته على الاقبال عليه تعالى والاعراض عما سواه واستشهد بالاية لدلالتها على ان المقصود يترتب عليه ترتيب الجزا على الشرط والمسبب على السبب وتكون لهم العبادة ويتوجه من هذا **قوله** مخ العبادة اي خالصها **قوله** لا يرد القضا القضا بالامر المعذور وتاويل الحديث ان اريد بالقضا ما لعله العبد من نزول المكروه ما دام يرجى للدعا دفعه الله عنه فتسميته قضا مجازا باعتبار صحته **قوله** عليه الصلاة والسلام في الرقى هو من قدر الله فقد امرنا بالدعا والتداوي مع ان المقدور كاين لحمايته على الناس وجودا او عدما اواراد برد القضا تهوينه وتيسير الامر حتى كانه لم يترك يوبه **قوله** لحديث الاتي بتتبع مما ترك ومما لم يترك **قوله** الا الدعا بالدعا كالترس والبلا كالسهم **قوله** ولا يزيد في العمر الخ قيل معناه انه اذا ابر لا يضيع عمره كانه زاد وقيل قدر اعمال البر اسبابا لطول العمر كما قدر الدعا سببا لرد البلا

قوله وعما يزل بالصبر والتحمل قوله ما لم يزل بالرد قوله انتظار الفرج اي نزل السكينة
وانتظار الفرج افضل العبادات لان الصبر في البلا انقياد للقضا قوله وما سيل الله اي اصل
الكلام ما يسال الله شيا احب اليه من العافيه فالحم المعسورون ولفظ ان يسال اغتنموا العافيه
كلمة جامعة لانواع خير الدنيا من الصحة في الدنيا والسلامة منها وفي الاخرة قوله احب الله في الظاهر
مبنول يعني في الحقيقة صفة شيا قوله وانتم موقنون بالاجابة اي كونوا عند الدعا على حالة
يستحقون بها الاجابة من اتيان المعروف واجتناب المنكر ورعاية شرايط الدعا كحضور القلب
وترصد الازمان الشريفه كيوم عرفة واغتنام الاحوال الشريفة كالسجود الى غير ذلك اوارادة
وانتم تصعدون ان الله تعالى لا يجيبكم لسعة كرمه قوله يبطون اكفكم لان هذه هيية السايل
الطالب المستطعم للاحد فيراعي مطلقا كما هو الظاهر الحديث وقيل في دفع البلا يجعل ظهر الكف
فوق بطنها تفاولا ولرعاية صوره الوضيع وقوله يبطون البا للالة قوله ولا تسيالوا بظهورها
روي انه صلى الله عليه وسلم اشار في الاستسقا بظهر كفيه معناه ان رفع يديه رفعا يتعاطى
ظهر بياض ابطه وصارت كفيه محاذيا لراسه ملتمسا ان يمطره برحمة من راسه الى قدمه قوله
سفرا وحاليه يستجب لجوامع قولها لجوامع هي التي تجمع الاغراض الصالحه او تجمع الثنا على الله وفي
البسملة قوله هي ما لفظه بسم ومعناه كبير شامل لامور الدنيا والاخرة قوله وقال استركناه
يا اخي نبه الحمار الخضوع والمسكنة في مقام العبودية وحث للامة على الرغبة في دعا الصالحين
وتنبيه لهم على ان لا يخصوا انفسهم بالدعا ويشاركوا فيه اقاربهم واحبابهم وتتحم نشان عم
وارشاد الى ما يجمي دعاه من الرد وتصغير اخي تلطف وتعطف لتصغير بني قوله كلمة ما يسر
اراد بالكلمة ما سبق او غيره ولم يصرح به توقيا على التعاطي والباقي لها للبدليه قوله الصايم
حين ينظر الى دعوة الصايم ودعوة الامام بدليل قوله ودعوة المظلوم ويكون بدلا من دعوتهم
ويرفعها حال كذا قيل والاولى ان يكون خبرا لقوله ودعوة المظلوم وتطع هذا القسم من اخوته
لشدة الاعنيا وينصر هذا الوجه قوله ويعول الوب الخ فانه لا يلازم الوجه الاول لان ضمير
يرفعها للدعوة حينيذ لا لدعوة المظلوم كما في الوجه الاول قوله دعوة الوالد اي لولده او عليه
ولم يذكر الوالده لان حقها اكثر فدعاها اولى بالاجابة قوله شسعة النعل احد سيور
النعل بين الاصبعين قوله يجعل اصبعيه الخ دل الحديث على انه قصد في رفع اليدين والشافعي
على الزيادة قوله اذا دعا فرفع الخ دل على انه اذا لم يرفع يديه في الدعا لم يمسح قوله المسيلة
ان يرفع الخ المسيلة بمعنى السوال وطريقة رفع اليدين وادب الاستغفار الاشارة بالسبابة
للنفس الامارة والشيطان والتعود منهما ولعله اراد بالابتهال دفع ما يتصوره من العذاب
مقابلة فجعل يديه كالترس يستره عن المكروه قوله يعني الى الصدر يعني تفسير لما فعله ابن عمر من رفع
اليدين الى الصدر قوله الله اكبر اي اكثر اجابة من دعايكم والمعنى ان اجابة الله اكثر قوله
حتى تنقد اي تنفد لما يستتب من مجاهدته اي حتى ينزع منها والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب ذكر الله تعالى عز وجل قوله

جد اذ جيل على مسيرة ليلة من المدينة لما مروا اشتاقوا الى الاوطان فتفرد منهم جماعة
وسبقوا فقال صلى الله عليه وسلم للمخلفين سيروا فقد قرب الدار وهذا جدان وسبقكم
المفردون يقال فرد يفرد وفرد يفرد بمعنى انفرد به ويقال فرد نفسه اذا تبتل للعبادة

واما

واما جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سوالهم فمن الاسلوب الحكيم اي دعوا سوالكم هذا لانه ظاهر واسالوا عن السابقين الى الخيرات الذين اوفوا انفسهم لذكر الله تعالى **قوله** وما المعرفون السوال عن الصفة اعني التعريف ولذلك لم يقولوا ومن المعرفون فاجاب بان المعرف الجمع المعهد هو تعريف النفس بذكر الله تعالى **قوله** مثل الحي والميت فالحي يزين ظاهره بنور الطاعة بنور الحيواة والتصرف التام فيما يريد وباطنه بنور العلم والادراك وكذا الذكر مزين ظاهره بنور الطاعة وباطنه بنور المعرفة وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه **قوله** انا عند ظن عبدي اي انا اعامله على حسب ظنه بي وافعل به ما يتوقعه مني والمراد الحث على تغليب الرجا على الخوف وحسن الظن بالله كقوله عليه الصلاة والسلام لا يموت احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ويجوز ان يراد بالظن اليقين لقوله تعالى يظنون انهم ملاقوا ربهم اي اذا رجح العبد في مقام التوحيد والايمان والوثوق بالله قربت منه ورفع له الدرجات بحيث دعاكم لجاب واذا سالله استجاب **قوله** وانا معه اي بالتوفيق والمعونة اسمع ما يقوله **قوله** فاذا ذكرني في نفسه سرا وخفية اخلاصا اسر بثوابه على سوال عمله واوفي بنفسي انا به لا اكله الى غيري **قوله** في ملاء خير منه من الملئكة المقربين وارواح المرسلين فلا دلالة على كون الملائكة افضل من البشر **قوله** ومن تقرب مني شبرا اي بالطاعة **قوله** تقربت منه باعا بالرحمة **قوله** يمشي اي يمشي ويسرع الى طاعتي **قوله** اتيته اي صببت عليه الرحمة **قوله** هرولة ضرب من الاسراع يرفع في السير فوق الشد **قوله** بقراب الارض ما يقارب ملاها **قوله** لا يشرك الخ والمقصود من الحديث ترغيب الناس بكثرة الذنوب ولا ينبغي ان يغتر بالاستكثار من الخطايا **قوله** فنداد نته اي اعلمته **قوله** بالحرب اي بمحاربتي اياه لاجل ولي **قوله** بالنوافل النوافل الطاعات الزائدة على الفرايض **قوله** فليت سمعه الخ حط اي تنزيه عليه افعاله المنسوبة الى هذه الالات ورفعه فيها حتى كاني بنفس هذه الالات وقيل اي يجعل الله حواسه والاته وسايل الى مرضاته فلا يسمع الا ما يحبه الله ويرضاه فكانه سمع به الخ **قوله** وما ترددت اي ما تاخرت وتوقفت كتاخر المتردد **قوله** قال فيحفونهم اي قال النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** باجنحتهم قيل الباء باجنحتهم للتعدية اي يزيرون اجنحتهم حول الذاكرين وقيل للاستعانة لان جنسهم الذي ينتهي الى السما انما يستغنم بالاجنحة **قوله** قال فيسالهم اي قال النبي صلى الله عليه وسلم نايبه السوال التعريض الى الملئكة وبقولهم الجعل فيها من يفسد فيها الاية **قوله** قال يقولون اي قال النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** هل راوني الخ فيه تنبيه على ان التشبيه بني ادم وتقديمهم على واشرف لانه في عالم الغيب مع وجود الموانع وتقديس الملئكة في عالم الشهادة بلا صارف **قوله** فيف راوني سوال **قوله** ليس منهم حال من المستتر في الخبر **قوله** هم الجلسا اي هم جلسا لا يخيب جليسهم عن كرامتهم فيشفع **قوله** فتلا جمع كامل كثير لا يازل **قوله** فاذا افرقوا اي الذاكرون **قوله** عجبا اي الملئكة **قوله** وفيه لو راو تعجب وتعجيب **قوله** فلان عبد خطا اسما مر فجلس اي ما فعل الان الا المرور والجلوس عقيبه اي ما ان كل سد تعالى **قوله** وله غفرت اي غفرت لهم وله سرابتع غفرت تاكيدا وتقريرا **قوله** جليسهم اي بمكالمتهم **قوله** كيف اي يستقيم على الطريق ام لا **قوله** قال سبحان الله تعجيب **قوله** كلا ما نري **قوله** ما قسنا عالم شرنا وعالجنا المعاقسة المعالجة والممارسة والصنعة والصياغة الحرفة وصنيعة الرجل ما يكون معاشه كالتجارة والزراعة **قوله** كثيرا اي كثيرا مما ذكر بيانه ونسيانا كثيرا كانا مامه

سمعنا

سمعنا منك شيأ قط وهذا السبب بقوله واي عين قوله على ما تكونون اي من صفات الغلبة والخوف
من الله على ترا منكم المراد الدوام قوله ساعة وساعة اما الترخص واما للحث على الخلط ليلا يسأم
النفس على العبادة قوله ثلاث مرات اي قال ثلاث مرات ساعة تكون في الذكر والحضور وساعة
في المعاشة وفي ذلك تقدير على الحالة التي كان حنظلة عليها وانكرها ومن ثم ناداه يا نهارا تنبيها
على انه كان ثابتا على الطريق المستقيم وما نافق قط قوله ابي الدرداء رجل ورد ليس في بيته بين
قوله خيركم الخ اي خير من بذل الاموال والانفس قوله لمن طال عمره وحسن عمله كانه
قال خير خاف ان خير الناس من ذكر والمهم ان يدعوا له بقيت من بركته قوله ولسانك
رطب رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كان يلبسه عبارة عن ضده وسهولة
الجريان بالمداومة فكانه قيل افضل الاعمال مداومة الذكر فان الذكر هو المقصود
وسائر الاعمال وسائل اليه قوله ورياض الجنة الخ قيل هذا الحديث مطلق في المكان
والذكر فيحمل على المقيد المذكور في باب المساجد من ان المكان هو المسجد والذكر هو سبحان
الله والحمد لله الخ قوله نزة اي تبعه فبالرفع يكون اسم كان وبالنصب خبر كان وا
واسمها ضمير النعمة والاضطجاعه وقيل النزه الحسرة لان المانوء من لم يدرك ثارة
من قابل نسيئته ويعاد وترجعه اي تقصه وكلا الامرين معقب حسرة قوله ما من
قوم الخ اي ما يقومون قياما الا هذا القيام وضمن قاموا معنى تجاوزوا او بعدوا وافعدي
بعن قوله فان شا الي لحسره دل على ان المراد بالنزة السبعة قوله افضله الخ الضمير في
افضله راجع الى المال تاويل النافع قوله الا ما احبسكم همزة الاستفهام دخلت بدلا من
عن العسر ونجب الجزم بها قوله لم استخلفكم الخ اي لم استخلفكم ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج بدله قوله ولكنه اتاني جبريل قوله وما كان احد معترضة بين الاستدراك والمستدرك
بودن بانه لم يلبسه و قوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم متصل بقوله اني لم استخلفكم
انتفاء الاستدراك الا بالمستدرك لا قوله ولكنه فاردت ان الحق ما هو السبب في ذلك
قوله ان السرابيع الاقلام التي تعد مورود الابل على الماء الجاري والمراد ما اشرع الله وظهر
الله لعباده من الفرائض والسنن قوله كنزت على اي علمت على تلك بالكسرة قوله
اي لبني قليل موجب لثواب جزيل استغنى به عما يغلبني ويسبق على قوله ومن الخازني قيل
اي الذاكرون افضل من غيرهم ومن الخازني ايضا قالوا ذلك نجيا قوله في الكفار من
قبيل تخرج في عراتها قوله انا مع عبدي اي بالاعانة والرحمة والتوفيق وقيل المعية كناية
عن العزيمة والشرف قوله اذا ذكرني اي ذكرني بالقلب واللسان قوله وحركت بي اي
يذكري

كتاب اسما الله تعالى

قوله
تسعون اسما اسمه ما يطلق عليه وذلك اما باعتبار ذاته او باعتبار صفة سلبية
كالقدوس او حقيقية كالعليم او اضافية كالحميد والملك او باعتبار فعل من افعاله كالرازق
والاسم هو اللفظ والمسمى هو المعنى والتسمية وضع اللفظ لذلك المعنى وقد يطلق ويراد
به المعنى فالمراد بالاسم هو المسمى او غيره وقيل لفظ اسم مطلق على اللفظ وعلى مسماه ايضا
وهذا هو الخلاف قوله ماه الا واحدة بدل وفائدته المنع من الزيادة والنقصان وان اسماءه
توقيفية ودفع لما توهم من تضعيف تسعة وتسعين بسبعين وقد جا في الرواية

الاواصحة نظرا الي الكلمه **قوله** من احصاها اي حفظها كما ورد في بعض الروايات الصحيحة فان الحفظ يحصل بالاحصاء وتكرار مجموعها او ضبطها حصرا وتعدادا وعلما واسمانا او اطاقة بالقيام بما هو حقها والعمل بمقتضاها ويدل الحديث على ان من احصاها دخل الجنة ولا ينافي ان من زاد فيها زاد مرتبة في الجنة اذ قد ورد في رواية ابن ماجه اسما لسبعة في هذه الرواية كالتمام والعديم والوتر والشديد والكافي والهادي الي غير ذلك وايضا ورد في الكتاب المجيد الرب الاكرم الاعلى احكم الحاكمين ارحم الراحمين احسن الخالقين والطول ذو العزة ذو المعارج ذو العرش ورفيع الدرجات الي غير ذلك **قوله** يجيب الوتر اي يثيب على العمل الذي يلتهي على العروانية اثابة كاملة **قوله** هو الله بيان لكيفية الاحصاء كانه قيل كيف يحصيها **قوله** لا اله الا هو فهذه الكلمة مراتب الاولى ان يتكلم بها المنافق مجردا عن التصديق وذلك ينفعه في الدنيا يحقن دمه وجوز ماله واهله الثانية ان تصير البها عقد قلب بمحض التقليد وفي صحتها اختلاف الثالثة ان يكون معها اعتقاد مستفاد من الامارات والاكثر على اعتبارها الرابعة ان يكون معها اعتقاد جازم من جهة قاطعة وهي معقولة اتفاقا الخامسة ان يكون المتكلم مكاشفا بمعناها معاينة ببصيرته وهذه هي الرتبة العليا قال اهل الاشارة اذا كان مخلصا في مقالته كان داخلا في الجنة في حالته **قال تعالى** ولمن خاف مقام ربه جنتان فاسئل به خبيرا جنة معجلة وهي حلاوة الطاعات ولذة المناجات وجنة موجلة وهي فيض الثوابات وعلو الدرجات **قوله** القدوس اي الطاهر المنزه في نفسه عن سمات النقصان **قوله** السلام اي ذو السلامة عن عروض الافات مطلقا ذاتا وصفة وفعلا **قوله** المومن اي امن به خلقه بايات الاتي دفع المضار او امن الابرار من الفزع الاكبر يوم العرض او صدق انبياءه بالمعجزات **قوله** المهيمن الرقيب البالغ في المراقبة والحفظ من هيمن الطير اذا نشر جناحيه على فرخه صيانة له **قوله** العزيز الغالب ورجعه الي القدرة المعالية عن المعارضة وقيل عديم المثل **قوله** الجبار لجبر اصلاح الشيء مضروب من الجبر ومطلق على الاصلاح المجرد نحو يا جابر كل كسير وعلى الجبر المجرد نحو لاجبر ولا تفويض بل امر بين امرين للعلو المسبب عن القهر فقيل لملك جباره وقيل الجبار هو المصلح لامور العباد ومنه حامل العباد على ما ينبغي وقيل المتعالي عن ان يلحقه كيد الكايدين **قوله** البارئ الذي خلق الخلق سواء من التفاوت **قوله** المصور هو الذي صوره بما لها خواصه وافعاله **قوله** الغفار الذي يستر القبايح والذنوب في الدنيا باسباب الستر عليها وفي العقبى بترك المواخذة وهو ابلغ من الغفور وقيل المبالغة في الغفار باعتبار الكيفية وفي الغفور باعتبار الكمية **قوله** القهار هو الذي لا موجود الا هو معدوم تحت قدرته محكوم العبايد وقدره ٢ **قوله** الوهاب كثير النعم دايم العطاء والهبة الحقيقية الخالية عن الاعواض والاغراض **قوله** الفتاح الحاكم وقيل الذي يفتح خزاين الرحمة **قوله** القابض الباسط هو معطي الرزق وواسعه وقيل قابض الارواح عن الاجساد وباسطها عليهم **قوله** الخافض الرافع يخفض الشرط ويرفعه ويخفض الكفار بالخزي والصغار ويرفع المومنين بالنصرة **قوله** المعز الاعزاز جعل الشيء ذو الكمال بصير بسببه مرغوبا اليه قليل المثال والاهلا عليه **قوله** الحكم الحاكم الذي لا يرد لقضايه **قوله** اللطيف كالجميل بمعنى الجمل وقيل

لخفيات الامور ولطف مدنا قوله الخبير العالم ببواطن الاشيا قوله الحليم هو الذي
لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ قوله على تعجيل العقوبة ا قوله الشكور هو الذي
يعطي الاجر الجزيل على العمل القليل قوله العلي البالغ في علو الرتبة بحيث لا
الا وهي منحطة عن رتبته قوله الكبير ضد الصغير وسيتعملان باعتبار مقادير
الاجسام وباعتبار الرتب قوله المقتدر قيل المقتدر وقيل خالق الاقوات
قوله الكريم المفضل بلا مسيلة ولا وسيلة قوله الرقيب الحفيظ الذي يراقب الا
شيا فلا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء قوله الواسع كثير الرحمة
والعطا قوله الحكيم الحكمة كمال العلم واحسان العمل قوله الودود الذي يحب الخير
لكل الخلايق ويحب الطايعين لاوليايه قوله الوكيل القايم بامور العباد قوله القوي ذو
القوة القدرة التامة البالغة الى الكمال قوله المتين المتانة استحكام الشي بحيث
لا يتناثر اي هو الذي يؤثر ولا يتاثر قوله الماجد من المجد وهو سعة الكرم من مجد
الماشية اذا صادفت روضة انيقة قوله الواحد في جامع الاصول لفظ الاحد يعتد
الواحد ولم يوجد في جامع الترمذي والدعوات البيهقي ومعنى الواحد انه لا يتجزى في
ذاته ولا نظير له في صفاته ليس له شريك في افعاله قوله المقدم الذي يقدم الاشيا
بعضها على بعض في الوجود وفي الرتبة وفي المكان كالعلويات والسفليات قوله
الظاهر ظهر وجوده بالايات الباهرة واحتجب كنه ذاته عن العقول قوله الوالي الذي
يولي الامور قوله المتعالي البالغ في العلا والمرتفع عن النقايض قوله البر المحسن
قوله التواب الذي يرجع بالانعام على كل مذنب رجع الى التوبة الطاعة
المنتقم المعاقب للعصاة قوله العفو الماحي للسيات قوله الرؤف والرافة وهي ابلغ من
الرحمة قوله المقسط الذي ينتصف للمظلوم من الظالم قوله الجامع الذي جمع بين
اسباب الخلايق المختلفة والمتضاده قوله الغني المستغني عن كل شي في كل شي قوله
المانع اي الدافع لاسباب الهلاك والنقصان في الاديان والابدان قوله الضار النافع
هو بمنزلة وصف واحد هو القدرة الشاملة للضر والنفع قوله النور الظاهر بنفسه
المبدع الذي انشا بعالم بسبق اليه قوله الباقي الدايم الموجود
السرمد بلا استعارة وارشاد قوله الصبور الذي لا يستعجل في مواخذة العصاة
وعن بريدة بن الحقيب الاسلمي اسلم قبل بدر ولم يشهدها وبايع بيعة الرضوان وكان
من ساكني المدينة ثم تحول الى البصرة ثم خرج منها الى خراسان غازيا قوله دعا الله باسمه
الاعظم الى اخره في الحديث دلالة على ان لله تعالى اسما اعظم اذا دعي به اجاب وان
ذلك مذكور ههنا وفيه حجة على من قال كل اسم ذكر باخلاص تام مع الاعراض عما سواه
هو الاسم الاعظم اذ لا شرف للحروف وقد ذكر في حديث اخر مثل ذلك وفيها اسماء لله
في هذا الحديث الا انه لفظ الله مذكور في الكل فسيتدل بذلك على انه الاسم الاعظم قوله
اذا دعي به اجاب اجابة الداعي يدل على ان وجاهة الداعي عند المجيب فيضمن قضا الحاجة
لكن الاعطا فالاخير ابلغ والتكبير

كتاب التسبيح والتحميد والتهليل

قوله

قوله افضل الكلام اي افضل كلام البشر وذلك كان القرآن افضل من غيره اعني الذكر المطلق واما المامور في وقت او حال فالاشتغال به اولى والثلث الاول وان وجدت في القرآن لكن الرابعة لم توجد فيه وقد ورد افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله الخ وتخصيص هذا الحديث بان من حلف لا يتكلم اليوم فسبح او هلل او كبر وذكر الله فانه يحنث وهو قول بعض العلماء لان الكل كلام قوله سبحان الله تنزيه عن النقصان قوله والحمد لله توصيف بالكمال قوله ولا اله الا الله توحيد قوله والله اكبر اعتراض بالقصور في الاقوال والافعال كقوله عليه الصلاة والسلام لا احصي ثناء عليك قوله لا يضرك الخ الترتيب المذكور هو العزيمة والباقي رخصة قوله ويحمده في يوم مائة مرة سواء كانت متفرقة او مجتمعة في اول النهار او اخره الا ان الاولى جمعها في اول النهار قوله بافضل مما جاء به غيره الا ما جاء به من قال مثله او زاد عليه قوله او زاد دل الحديث على ان من زاد على العدد المذكور كان له من الاجر المذكور والزيادة فليس ما ذكره تحديدا لا يجوز الزيادة عليه كما في عدد الطهارة وعدد الركعات قوله حبتان ثقيلتان في الميزان مستعارة لسهولة الجريان على اللسان واما الثقل على الحسنة لان الاعمال تجسم قوله عن موسى الجهني هو ابو عبد الله موسى بن عبد الله الجهني الكوفي سمع مجاهدا ومصعب بن سعد روى عنه شعبة ويحيى بن سعيد القطان وجماعة قوله ابو بكر البرقاني هو ابو بكر احمد بن محمد الخوارزمي البرقاني بالباء الموحدة والراء والقاف قوله ما اصطفى الله الخ يحتمل به الى قوله تعالى وكن من الساجدين ونقدس لك وهذا مختصر ما تقدم اعني الكلمات الاربع فان التسبيح يتضمن نفي السوء الذي هو التهليل ويلزم من ذلك كونه اكبر قوله عن جويرية بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله في مسجدها اي في موضع سجودها للصلاة قوله ان اخي دخل الصغير قوله لوزنهن اي ساوتهن في الوزن او عليهن فيه والضمير راجع الى ما باعتبار المعنى قوله عدد خلقه نصب على المصدر اي لعدد تسبيحه عدد خلقه واقدر مقدارا ما يرضى لنفسه وزنة عرشه ومقدار كلماته قوله ومداد كلماته مداد الشيء ما يمد به ويزاد ويكثر قوله اربعوا على انفسكم اي ارفقوا بها قوله لا حول ولا قوة الا بالله الخ لا حول اي لا حركة ولا قوة اي لا استطاعة قوله سبحوا اي نزهوا قوله افضل الذكر الى آخره لانه لا يصح الايمان الا به قوله لا اله الا الله للتهليل مآثير في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة التي هي معبودات في باطن الذاكر قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه قوله واجمل الدعاء الى آخره لانه سؤال لطيف لان الحمد على النعمة طلب المزيد وهو راس الشكر قوله الحمد راس الشكر كان غيره غير محمد به قوله في السراء والضراء دائما قوله اذكرك بالرفع ضرا مبتدا اي انا اذكرك به كذا قيل ولا حاجة لذلك بل هو صفة وليس جوابا للامر بدليل اواد عوك قوله قال موسى الى آخره حاصل الجواب ان ما طلبت من امر مختص بك فانا اوثر على الاذكار كلها بحالك لان هذه الكلمة ترجح الكائنات كلها من السموات وسكانها والارضين وقطانها قوله وعامر هن عامر الشيء حافظه ومصلحه ومدبره الذي يمسكه من الخلل ولذلك

بسبي ساكن البلد والمقيم به عامره والمراد في الحسب المعنى الاعم الذي هو الاصل
ليصح استثناوه تعالى عنه قوله صدقه ربه بيان لمعنى بقيه وهذا ابلغ من ان يقول
صدقت قوله لا اله الا انا اي قرره بان قال قوله وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله او افضل تلك الراوي قوله عدد ما هو خالق له من الازل الى الابد والمراد بالاستمرار
قوله مثل ذلك مقول مصوب بضمه بما سبق قوله السبحان نصف الميزان الخ فيكون
للحمد النصف الاخر بما مسوبان ويحتمل تفضيل الحمد بانه يملا الميزان وحده لاشتماله على
التنزيه بخلاف ذلك صارت موجبة للقرب قوله حتى ينتهي الى العرش الحديث السابق
دل على تجاوزه من العرش حتى انتهى الى الله تعالى والمراد من امثال ذلك سرعة القبول
والاجتناب عن الكبائر شرط للسرعة لا لاصل الثواب والقبول فيعالج الارض المشوه
والعراس جمع عرس وهو ما يعرس قوله عن يسيره ام باسر يسيره هي حدة هانئ
بن عثمان حدثتنا عند اهل الكوفة يسيرة بالياء المنقوطة بامن تحته بنقطتين قوله
مسبولان الخ اي استحفظني ذكر الرحمة وامرتني بسبولها فاذا اعتلتني فقد ضيعني
ما استودعتني وقيل معناه فتركني سدى عن رحمة الله تعالى قوله الله اكبر كبيرا
اي كبرت كبيرا ويجوز ان يكون حالا موكدة قوله كما يتساقط اي تساقطت كالمتساقط
قط قوله عن مكحول كان من السودان قال الزهري الحلما اربعة بن المسيب بالمدينة
والشعبي بالكوفة والحسن بالبصرة ومكحول بالشام كان مفتيا بالشام وكان لا يفتي حتى
يقول لاحول ولا قوة الا بالله سمع انس بن مالك وواثلة ابن الاسقع وابا عبد الرحمن
وغيرهم سمع منه الزهري والاوزاعي ويحيى بن يحيى العساك وابن جريج ومالك
بن انس قوله من تحت العرش من في من تحت العرش ابتدائية اي ناشية كائنة
من تحته وفي مكنز الجنة بيانيه واذا حمل العرش سقف الجنة جاز ان يكون من كنز
الجنة بدلا من قوله تحت العرش قوله اسلم عبدي الى اخره اي فوض امور الكائنات
باسرها وانقاد هو بنفسه بخلاف الله الدين قوله صلاة الطائفين اي عبادتها والقيام
وان من شيء الا يسبح بحمده

باب الاستغفار والتوبة

قوله ليغان اي يطبق بالغين المعجمة والسين المهملة قبل المراد فترات وغفلات
الطباق العين وهو العلم يقال غينت السماء تغان قبل المراد فترات وغفلات
في الدار الذي شانه الدوام عليه فاذا افتر وغفل عنه عد ذنبا واستغفر وقيل
همه بسبب امته وما اطلع عليه من احوالهم فيستغفر له وقيل اشتغاله بالنظر
في مصالح امته ومحاربة وتاليف المولفة ونحو ذلك من معاشرة الازواج والاكل
والشرب والنوم وذلك مما يحجبه عن عظيم مقامه وهو حضوره في خطيرة القدس
فيعد ذنبا فيستغفر منه وقيل كما ان الطباق الحفن على الباصرة يصقله فيحفظ من الغبار والدخان وما يضره كذلك ما كان يرد على قلبه كان وقاه الله سوء
وحفظا له عن غبار الاغيار وصقالة له فكان في الحقيقة كمالا وان كان في صورة
النقصان كالطباق الحفن وبعد الصقل كان يرى فصولا لا رمة الشرب فيستغفر
منها قوله انى حرمت الى لحن اي تقدمت عنه وتخالبت ومنه حرى كالمحرز في حق الناس
قوله وجعلته بينكم محرما الخطاب للثقلين لتخاطب السموي والنحوي منهم فيحتمل ان

يعم الملكة ويكون ذكرهم تدخلا في الحق لشمول الاحسان لهم ويوجه هذا الخطاب
لا يتوقف على صدور المجور ولا على امكانه كلكم ضال عن كل كمال وسعادة دنيته قوله
الا من اطعمته اي من الطعمة وبسطت عليه الرزق واغنيته فلا اشكل ان الاطعام
عام بجميع تكليف بستثنى وعليه فقس قوله فتضروني جذف نون الاعراب في جواب
النفي اي لا يصح منكم ضري ولا ينفعني نافكم لو جمعتم على عبادتي اتقى ما يمكن ما نقص ذلك
ولا سر في ملكي ولو اجتمعتم على عصياني افجر ما يمكن ما ضروني قوله اتقى اجر
قص اي على تقوى اتقى او اعمى اتقى احد قلب اي كان كل واحد منكم على هذه الصفة
قوله من ملكي شيئا اما مفعول به او مصدر قوله في صعيد اعتبر الاجتماع لان
الجاح المارب حينئذ اعتد قوله كما ينقص المخيط المالم لكن ما ينقصه المخيط محسوسا
ولا معتدا به عند العقل بل كان في حكم العدم كان اقرب المحسوسات واشبهها بالم
باعطايه خزائن الخلائق كافة فانه لا ينقص مما عنده شيئا اصلا قوله انما هي اعمالكم
اي جزاء اعمالكم تفسير للمم المبهم وقيل هو راجع الى ما يفهم من قوله على
اتقى قلب رجل وهو الاعمال الصالحة والطالحة اي ليس نفع اعمالكم وضرها
راجع الي بل اليكم قوله فليحمد الله لانه الهادي قوله فلا يلومن الخ لانه باق
على ضلاله الذي اشير اليه بقوله كلكم ضال قوله فادركه الموت اي امارات
وسكراته قوله فنابصدره اي نهض بصدره وحمله نحو العرنة قوله الى هذه
القرية التي توجه اليها قوله والى هذا اي القرية التي هاجر منها قوله اقرب تيسير
الي رضي الله عنه عبده او رضي عنه بخصوص ورد مظالمه ففي الحديث من عذب في
التوبة ومنع الياس قوله والذي نفسي بيده الخ ليس الحديث بتسليه للمذنبين في
الذنوب كما يتوهمه اهل الغرة بالله بل بيان لعفو الله تعالى وحسن تجاوزه عن
المذنبين ليرغبوا في التوبة قوله ان الله يبسط يمينه ليدل على ان التوبة مطلوبة منه
عنده تحبوبة لديه كانه يتقاضاها من المسيء قوله تاب الله عليه اي قبل توبته وحقيقته
ان الله يرجع عليه متعطفا عليه برحمته قوله قبل ان تطلع الشمس هذا الحد لقبول
التوبة قال تعالى يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن ولقبولها
حد اخر وهو ان يتوب قبل ان يغرغر ويرى بأس الله لان المعتبر هو الايمان بالغيب
قوله اشد فرحا المراد كمال الرضى لان الفرح التعارف لا يجوز عليه تعالى والمتعارف
من اهل الحديث فهموا من امثال ذلك ما يرغب في الاعمال الصالحة ويكشف عن فضل الله
تعالى على عباده مع كونه منزها عن صفات المخلوقين ولم يفتشوا عن معاني هذه الالفاظ
وهذه على الطريقة السليمة قوله فاغفر له الذنب قوله اعلم عبدي قيل اما استحمار
عن الملكة وهو اعلم به للمباهات واما استفهام للتقدير والتعجب وانما عدل عن الخطاب
الى الغيبة شكرا الصنيعة الى اخره واحماد الله على فعله قوله فليفعل ما شاء اي اعمل
ما شئت ما دمت تذنب ثم تتوب فاني اغفر لك وهذه العبارة تستعمل في مقام التخيط
كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي مقام الحفاوة كما في الحديث وقوله عليه الصلاة والسلام
في حق خاطب ابن ابي بلتعة لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم بعد ما
غفرت لكم وكما تقول لمن تحبه وتوده افعل ما شئت فلست بتاركك ولكن المراد

من ذلك دلت على الفعل بل الظهار الجناوة قوله تعالى علي اي تقسم وتحكم علي
هذا انكار والظاهر ان يقال انت الذي تتعالى علي يدل عليه قوله واحبطت عملك
وانما عدل عن الخطاب اولا شكاية لصنيعه الى غيره واعراضا عنه على عكس الحديث
السابق ولا يجوز لاحد الجزم باكنه اوالنار الا لمن ورد فيه نص كالعشرة المبشرة
فان قلنا ان قوله هذا كفر فاحبطت عملك ظاهر وان قلنا انه معصية نكد اعلى مذهب المعتزلة
واما على مذهب اهل السنة فيكون محمولا التغليظ قوله اوكما قال اي كما ذكرته اوقال مثله لك تنبيه
على ان النقل بالمعنى وهو الاولى لئلا يتوهم نقل اللفظ ايضا قوله سيد الاستغفار
استعير لفظ السيد من الرئيس المقدم الذي يعتمد اليه في الحوائج لهذا الدعاء الذي
هو جامع لمعاني التوبة قوله على عهدك اي ما عاهدتك ووعدتك من الايمان بك واحلال
الطاعة وانا مقيم على ما عهدت الي من امرك ومتمسك به ومتنجز وعدي في التوبة
والاجر عليه واشتراط الاستطاعة اعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب
في حقه تعالى ويجوز ان يراد بالعهد ما في قوله تعالى واذ اخذ ربك قوله ابوء لك
اي التزم وارجع واقر يقال باء به اي التزمه ورجع به قوله انك ما دعوتني الخ
اي مدة دعائك ورجائك قوله على ما كان فيك من الذنوب قوله ولا ابالي بمعنى
لا يبالي في قوله ولا ابالي معنى لا يسبال عما يفعل قوله عنان السما العنان السحاب
واضافتها الى السما بتصوير لارتفاعه والله بلغ مبالغ السما ويروى عنان السما
العنان السحاب واضافتها الى السما بتصوير للارتفاعه والله بلغ مبالغ السما ويروى
عن عنان السما اي نواحيها جمع عين قوله تعفر اي تملا قوله خطايا تمييز قوله
قوله سترلعينتي سترهذه للتراخي في الاخبار وان عدم الستر مطلوب اولى ولذلك
لعينتي وسترتبه والا لكان يكفي ان يقال خطايا لا ستر لي قوله من علم اني اخ
دل على ان اعتراف العبد بذلك سبب الغفران وهو نظير قوله انا عند ظن عبدي
بي وفي قوله ذو قدرة تعريض بمن قال انه لا يقدر الا بالتوبة ويشهد لهذا التعريض
قوله ولا ابالي قوله ما اصر اي اخره اي الاستغفار يرفع الذنوب وما ورد في
الحديث من انه لا صغيرة مع الاصرار فقد قيل خير الاصرار ان يتكرر منه الصغير
تكرار يشعر بقلة مبالاته بذنبه كاستعمار الكبيرة وكذا اذا اجتمعت صغاير مختلفة
الانواع بحيث يشعر مجموعها بما يشعر به اصرار الكبائر قوله كل بني ادم قيل اراد
الكل من حيث هو كل او كل واحد خاطئ واما الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم فاما معصومون
عن ذلك واما انهم اصحاب صغاير والاول اولى فان ما صدر عنهم من ترك الاولى
قوله كانت نكتة اي الذنب بتاويل السيئة وروي برفع نكتة اي الذنب بتاويل
السيئة وروي برفع نكتة على ان كان تامة فيقدر منه قوله وان زاد في الذنب
قوله زادت النكتة قوله فذلكم الران قيل الران بمعنى الدين وهو الطبع والتغطية
وقيل اللام في لفظ الفعل المذكور في الاية حيث قصد به حكاية اللفظ اي فذلكم
الاثر المستعلى والاية في الكفار الا ان المومن باركاب الذنب يشبههم في اسوداد القلب ويزداد ذلك بازدياد الذنب قوله ما لم يتعرعر اي ما لم يتمثل روحه
ما لم تصل روحه الى حلقه والتعرعر ان يجعل المسرب في الغنم ويرد الى اصله

الطلق

الخلق ولا يبلغ وذلك لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنوب المتوب منه وعلم المعاودة وانما يتحقق مع تمكن التائب منه وبقاء اوان الاختيار فاذا تيقن الموت لم يكن ذلك وهذا في التوبة من الذنوب لكن لو استحل من مظلمة صح وكذا لو وصي لله او نصب وليا على اطفاله او على خير صحة وصيته قوله لا تغلق الخ يعني ان باب التوبة مفتوح على الناس وهم في فسحة وسعة عنها ما لم تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت سد عليهم فلم يقبل منهم ايمان ولا توبة لانهم اذا عاينوا ذلك واضطروا الى الايمان والتوبة فلا ينفعهم ذلك كما لا ينفع المحتضر ولما كان سد الباب من قبل المغرب جعل فتح الباب من مقابله اخبا وقوله مسيرة سبعين عاما مبالغة في السعة او تقريب لعرض الباب بمقدار ما يسد حرم الشمس الطالع من المغرب قوله لا ينقطع الهجرة لم يرد الهجرة من مكة المشرفة لانها انقطعت ولا الهجرة من الذنوب لانها نفس التوبة بل الهجرة من مكان لا يتمكن فيه من المعروف والنهي عن المنكر واقامة حدود الله ما لم تكن ارض الله واسعة قوله والاخراي يقول الاخر انا مذنب والمعنى انه مجتهد في العصيان قوله يقول اي يقول الرسول قوله فجعل المجتهد قوله اذهبوا به خطاب للملكة الموكلين بالنار قوله الا اللمم والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم استثنا منقطع فان اللمم ما قل وضعف من الذنوب ومنه قولهم الم بالمكان اذا قل لبثه فيه فتقبل هو النظر والعمرة والقبلة ومثل الخطوة من الذنب وقيل كل ذنب لم يذكر الله فيه حدا ولا عذابا قوله ان تغفر اللهم الخ البيت لامية ابن ابي الصلت انشده النبي صلى الله عليه وسلم اي من سائلك اللهم ان تغفر تغفر انا كثير الذنوب العظيمه واما الجرائم الصغيره فلا تنسب اليك لان احدا لم يخلوا عنها وانها مكفرة باجتناب الكبائر وليس للشك بل للتقليل كما في قوله تعالى ولا يحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مومنين اي لاجل انكم مومنون لا تهنوا فالمعنى لاجل اندراج الاستغفار اغفر جما كما تقول السلطان ان كنت سلطانا فاعط الجزيل قوله الا من عانيت من الانبيا والاولياي عصمت وانما قال عانيت تنبيها على ان الذنب مرض قوله ورطبكم الخ المراد الاستيعاب قوله ماجد الماجد الخ من المجد لان المجد سعة الكرم كما مر قوله افضل ما اريد الخ يريد ان الخلق يعتريهم العجز والعوز لافتقارهم في الاعطا الى مادة ينقطع بانقطاعها قوله اذا اردت ان اقول الخ اما تحقيق واما تمثيل قوله انا اهل اي جدير وحقيق ان كنا لسعد تحقيقة من المثقلة يقول رب اغفر لي اي قوله رب اغفر لي لعوله لحضر الوغى قوله الحي القيوم يجوز بالحي القيوم النصب صفة الله او مدحا والرفع بدلا من الضمير او على المدح او على خبر مبتدا محذوف قوله من الرخف الرخف الجيش الكثير الذي يرى لكثرته كانه يزحف قوله اني لي هذه اي كيف حصل او من اين حصل باستغفار اي حصل ما استغفرا قوله في عمل يوم وليلة ترجمة كتاب صنفه في الاعمال اليوميه والليليه قوله قال ان المومن بي مسعود قوله كانه قاعد الخ تشبيه تمثيل شبه حاله بالقياس الى ذنوبه والله يرى الخاطر مهلكة له بحاله اذا كان تحت جبل يخاف قوله نذنبه لما صور حال المذنب بتلك الصورة الفظيعه اشار الى ان العلاج التوبة والرجوع الى

الله تبارك وتعالى **قوله** دونه هو بتشديد الواو واليا وفي رواية د وابه بقلب
احد الواوين الفا والدوالمغفارة للغالبة **قوله** مهلكة موضع الهلاك او ماشاء الله
اماشك من الراوي اوتنويع اي اشد احرد ماسا الله من العذاب **قوله** المفتن المفتن
الممحن بحنة الله بالذنب ستر يتوب **قوله** ياعبادي الذين الخ هي ارجى ايه في القرآن
ولذلك الحمان اليها وحتى تاكل حمزة دون سائر الايات فمن استرك اي المؤمن وحلام خارج
فاجاب بانه داخل فيكون مهيا عن القنوط **قوله** فسكت ثم قال اما بالوحي او بالهام
اجتهاد **قوله** الا ومن استرك الواوفي ومن مانعة من حمل الاعلى الاستثنا وموجبة
لحملها على التنبيه **قوله** لايعدد به شيا اي لا يساوي باس شيا ولا يتجاوز الى غير
منصب شيا ينزع الخافض **قوله** التايب من الذنب كمن لا الخ من قبيل الخاف الناقص
بالكمل اذ لاشك ان المشرك التايب ليس كالنبي المعصوم والله اعلم

باب **قوله** لما قضى الخلق

اي لما خلق الخلق حكم حكما جازما وعد وعدا لازما لاخلف فيه بان رحمتي سبقت غضبي
فان المبالغ في حكمه اذا اراد احكامه عمد عليه سجلا وحفظه واللوح المحفوظ تحت العرش
والكتاب المشتمل على هذه الحكم فوقه اي فوق العرش لجلالة قدره ووجه المناسبة
بين قضا الخلق وسبق الرحمة الهم مكلفون لعبادة شكرا للنعم السابقة عليهم
ولا يقدر احد على ادا حق الشكر وبعضهم يتصور فيه فسبقت رحمته في حق الشاكر
بان وفي جزاه وزاد عليه ما لابد خل تحت الحصر وفي حق المقصر اذا تاب ورجع
بالمغفرة والتجاوز ومعنى سبقت رحمتي تمثيل لكثرتها وغلبتها على الغضب
بفوري فرسان تسابقتا فسبقتا حداهما الاخر **قوله** ما رحمة رحمة الله تعالى لا
لانهاية لها فلم يرد ما ذكره تحديدا بل تصوير التفاوت بين قسط اهل الايمان منها
في الاخرة وقسط كافة المبرئين في الدنيا **قوله** لو يعلم المومن الى اخره اشارة الى كثرتها
وانهما غير متناهيين **قوله** بجنته احد من المومنين **قوله** من جنته احد من الكافرين
قوله من سرت بغلة لان سبب الثواب والعقاب هو الاعمال وما وعد عليها وعدا
يجري انكانه حاصل بالفعل للصور قربهما يماذكره **قوله** ارضى نبيه الخ نقل بالمعنى
قوله اذا مات مقول قال على الرواية الاولى ومعمول اوصى على الرواية الاخرى
فقد تنازعا فيه في عباره الكتاب **قوله** ثم ادرعا ذرية الريح وادرته اذا طارته
قوله لين نقدر الله الخ قيل لابد من تاويله لان الشك في القدرة كفر فقيل هو من
قدر بمعنى قضى يقال قدر وقدر بمعنى ضيق الله عليه كقوله ان لن نقدر عليه وقيل
هو كلام صدر عن غلبة حيرة ودهش وقيل ذلك لا يواخذ عليه ونحوه ما تقدم من
قوله واجد الضالة انت عبدي وانا ربك وقيل انكار وصعف ولعله مع الاعراض
بما عداه لا يوجب كفرا وقيل هذا من بديع استكمالات العرب ويسمى مزج الشك
باليقين والمراد اليقين كقوله تعالى فان كنت في شك وقيل كان هذا الرجل
في زمان فترة حيث ينتفع مجرد التوحيد **قوله** فدخلت سالك **قوله** تسعى اي تقصدوا
وروي في كتاب مسلم تبتغي او تطلب وذكرها واما تسعى على ما في بعض نسخ المصابيح
والبخاري ايضا فليس بشي وقيل يمكن اي يجعل حالا مقدراه اي يقدر سعيها نصيب بجده

قوله

قوله ولانت الظاهر ولا ابالك تعد له الى الجملة الاسمية مبالغة اى ولانت فمن يخيبه عملك والاستثنا منقطع قوله يتعمدنى يسترنى قوله فسدد اى بالغوا فى التسديد واصابة الصواب والسداد وقاربوا اى حافظوا التعمد فى الامور لا على ولا تقصير وتقربوا الى الله تعالى بكثرة القربات قوله وبنى من الدرجة مستدل لخبره مقدار اى عملوا بنيه اى مطلوب عملكم نيه بين اولا ان العمل يخلى الجنا بالليلا يتكلوا الى النجاة وحث اخرا على العمل ليلا يفرطوا فيه بنا على ان وجوده وعدمه سوا ليل العمل ادنى الى النجاة فكانه معدوم ان لم يوجب قوله زلفها اى قدمها واسلفها والاصل فيه القرب والتقدم القصاص المجازاة واتباع كل عمل سيئه قوله الحسنة بيان وتفسير للقصاص فمن ثم الفا للتفصيل لان قوله كتب الحسنات محمل لم يعرف منه كيفية الكتبة قوله لم يعملها كتبها جوزى بحسنة كاملة لان من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى قوله كانت عليه درع ثان عمل السيات يضيق صدره ويحيره فى الامور ويبغضه الى الناس ويعمل الحسنات ينشرح صدره بتيسير امره ويصير به محبوبا فى قلوب الناس قوله حتى تخرج اى حتى تحل وتغلب بالكليه وتخرج صاحبها من ضيقها فقوله تخرج الى المرض كناية عن سقوطها قوله مقام ربه يعنى موقف عرض الاعمال على الله تعالى قوله حبتان حبة للطاعة وحبة لترك المعصية وقيل حبة للثواب وحبة على سبيل التفضيل قوله عامر الرام اى الراعى هذا قوله فكاك اى تلف عليه بكسا وخرق قوله لرحم مصدر بمعنى الرحمة قوله لحصب بالحا المهملة والصاد المعجمة اى تؤذهم قوله وهج الوهج بالتحريك حر النار وبالسكون مصدر الا المار الحارى من الحيزات والمتمرد مبالغة له قوله ليلتمس اى يطلب قوله مرضاة الله بطاعتك بذلك اى ملتبسا بذلك الالتماس قوله ثم تقسط الرحمة لاجله هذا الحديث وحديث المحبة متقاربان قوله فمنهم ظالم لنفسه بارتكاب السيات الخ تفصيل لقوله الذين اصطفينا من عبادنا قوله

باب ما يقول عند الصباح والمسا

قوله امسينا اى دخلنا فى المسا ودخل فيه كابتا الملك لله وعشيا به اى عرفنا فيه ان الملك لله وان الحمد لله لا لغيره قوله وخير ما فيها اى خير ما يلتبس فيها وخير ما سكن فيها قوله من الكسل الكسل التثاقل اى اعوذ بك ان اتثاقل فى الطاعة واعوذ بك من الهرم اى تساقط بعض القوى وضعفها ومن سو الكبر اى مما يورثه الكبر من ذهاب العقل واختلاط الراى وغير ذلك مما يسوء به الحال قوله اذ احرز مضجعه كانه قيل اخذ حظه من الليل اذ لكل احد منه حظ بالنوم والسكون والراحة والمضجع مصدر كذا قيل قوله باسمك قيل المراد المسمى قوله واليه النشور نشر الميت نشورا دعاه ليحيه بعد الموت وانشره الله قوله بداخلة ازاره هى حاشيته التى تلى الجسد وتماسه قوله ما خلفه اى قام مقامه من ثراب او قذاه او هامة قوله بما تحفظ من البوائق والعصمة والاعانة قوله بضعه هى حاشية الازار التى تلى الجسد قوله ولا منجا منك الا اليك وحدك تعكس ايضا كذلك قوله حت لبلبته اى حت حاذته قوله لرجل هو اسيد بن حضير قوله اوبت اى دصدت الاوبي قوله وكفانا

اي كفى لهما مئونا ودفع عنا ما يؤذينا وهب لنا ماوي وسكنا قوله نكرا اي فكرهم
شخوص لا يكفيهم الله سئ الاسرار لبركهم وسترهم ولا يهيؤ لهم ماوي لبركهم
يهيمون في البوادي قبل ذلك قليل نادر قلا تناسب كون المعنى انا بحمد الله على ان عرفنا
نعمه ووفقنا لاداء شكرها فكم من منعم عليه لا يعرفون ذلك ولا يشكرون قوله من
الراجي اي من امرأة الزجي قوله ولجها حال من ضمير انت قوله رقيق الرقيق المملوك
وقد تطلق على الحمامة قوله مذكرت عطف على انت قوله فلما اجا النبي قوله قال على
لك اصبحنا اي اصبحنا ملبسين بنعمتك وحفظك وكلاءتك قوله وستركه اي ما يدعو اليه
من الاسترزاق بالله وما يتبين الناس به من صايله قوله ابان نصيف لانه فعال ويمنع
لانه افعل قوله بن عثمان بن عفان قوله لم يعني الله عائدة لعدم القول وليس لغرض فالام للتعا
قوله فجاء فيه بعضهم بفتح القاف وسكون الجيم على المرأة قوله وان الله قد لحاظه
الخ هذان الوصفان اعني العلم الشامل والقدرة الكاملة هي العمدة في اثبات مهمات
الدين والرد على من انكر حتى الاحساد قوله ادرك ما فاته اي من الخير اي حصل له الثواب
قوله عن ابن عياش ابو عياش بالباء تحتها نقطتين وبالشين المعجمة وقد صحف في بعض
نسخ المصابيح بابن عباس قوله عدل رقبة بالفتح والكسر هما بمعنى المثل المقدر بالفتح
المثل من غير الجنس وبالكسر من الجنس وقيل بالعكس قوله فيما يرى النايم وضعة مع
في اليوم تنبيها على حقيقة هذه الرؤيا والهاجرة من احر النبوة واللام في النايم للعهد
اي النايم الصادق الرؤيا ولو قيل في اليوم لاحتمل ان يكون من اضغاث الاحلام قوله
اسر اليه الحكمة في الاسرار ترغيب فيه حتى يتلقاه ويتمكن في فعلته تمكن السر المكنون
لا الصفة به من غيره قوله جوارمنها اي فكر ذلك خلاص من النار قوله العافية اي العافية
السلامة عن الافات قوله عورا في العورة ما يستحي منه وسوء صاحبه ان يرى والروعة
الفزعة قوله من بين يدي الخ عم الجهات لان الافات منها وبالغ في جهة السفل لرداءة
الافة قوله انك انت الله اي على شهادتي واعترافي بانك قوله الا عمر الله استثنا مفرغ
مما هو جواب محذوف للشرط المذكور قوله كان حقا على الله حاجيره كان وان يرضيها
اسمها والجملة خبر كان وان يرضيها اسمها والجملة خبر ما والاستثنا مفرغ قوله
اعوذ بوجهك الوجه يعبر به عن الذات والكريم هو الذي يدوم نفعه وليس له
تناوله قوله وكلماتك التامات حض الاستعاذه بالكلمات بعد الاستعاذة بالذات
تنبيها على ان الكل تابع للاراته وامره اعني قوله كن قوله اخذ بناصيته اي في قبضتك
وتصرفك قوله تكشف المغرم المغرم مصدر وضع موضع الاسم والمراد بمغرم الثوب
والمعاصي وقيل ما استدين فيما كره الله ستر عجز عن اداءه والمأثم ما يأثم به الانسان
او هو الاسم نفسه وصفا للمصدر موضع الاسم قوله ذو الجد منك الجد بكسر الجيم بالمعنى
في اكثر الاقاويل وهو في معنى قوله تعالى وما اموالكم ولا اولادكم بالتي تقربكم عندنا
وقيل الحظ والبخت وروي ان بعضهم قال جدي في النخل وقال اخر جدي في الابل والاخر
جدي في كذا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بهذا الدعا وروي بكسر الجيم
وارد الجد في امر الدنيا وحظوظها اي المنافع في امور الدنيا قوله بالحا يومع البادية
فيه رمد شد العاجل الحا ما مر اكثر من الرمل ودحل بعضه في بعض رحمه عوالج تعلى

هذا

هذا الاضافة الرمل الي عالج لانه صفة له وقيل عالج موضع مخصوص فاضاف قوله
بقواة سورة اي ملتبسا بقواه قوله حتي يجب هبالنا يم هبوبا اي استيقظ قوله
حلتان الحلة الحمله والاحصا اي توابي لها وتحافظ عليها ولما كان الحامل به من حسن المعدودا
عبر عن الاتيان به بالاحصا قوله الاوهما حرف تنبيه قوله يسبح الله بيان لاحدي
الجملتين قوله تلك خمسون ومايه وفي يوم وليلة قوله والف وخمسمايه لاكل حسنة
بعشر امثالها قوله واذا اخذ مضجعه الخ بيان الحلة الثانيه قوله فايكم يعمل الخ يعني
اذا حافظ علي الحلتين حصل الثمان وخمسمايه حسنة في يوم وليله يبقي عنه بعدد كل
حسنة سيه فايكم يأتي اكثر من هذا من السيات يعني لا يصير معفوا عنه فما لم لا تاتون
بعضها ولا تاتون بعضها قوله ثم لا يحصيها اي ثم لا يحصي المذكورات في الحلتين واي شيء
حصرنا عنهما نهي استبعاد لاحصايهم قوله استبعادهم بان الشيطان موسوس له في
الصلوات حتي يغفل عن الذكر عقيبها ويقومه عن الاضطجاع كذلك قوله يتفلت اي يتخلص
عن الصلوات قوله تلعله اي عسي قوله حتي ينام بدون الذكر قوله فليس بتلك اي الخ
المقصود الاحاطة قوله والخشا الحصا رجز الكلب اي اجعل مطرودا واعني واراده
بالرهان نفسه فاظهار هيئة باعمالها قوله شيطاني اراد توبيخه او من وصمراعوانه
قوله في النداء الذي يطلق علي المجلس اذا كان فيه القوم ويطلق علي القوم ايضا اراده
بالملا الاعلي او مجلسهم قوله من علي فافضل اي العمر فزاد وقدم المن لانه غير مسبوق
بعمل العبد بخلاف الاعطا فانه قد يكون مسبوقا به قوله وما اقلت اي رفعت من
المخلوقات قوله كي لي جارا اي مجيرا قوله ان يفرط علي ان يبتدي علي احد بشره قوله
او ان يبغي اي يظلم قوله عز جارك اي المستجير بك فتحه الخ بيان الفتح هو
الظفر والنصر الاعانة قوله عافني في سمعي حصنهما بالذكر لان البصر لا يدرك ايات الله
المثبته في الافاق والسمع لا درك ايات الله المنزله علي الرسل صلاحا اي
صلاحا في ديننا قوله محاط فوز بالمطالب الدنيويه المناسبة بصلاح الدين والفلاح في
الاخرة بدخول الجنة

باب الدعوات في الاوقات

قوله لو ان احدهم لو اما شرطيه
وجوابها محذوف واما للتنبيه قوله اذا اراد الشرطيه خبر ان او خبرها قال واذا
ظرف له قوله في ذلك الوقت او الاتيان قوله عند الكرب العظيم الذي يأذن الفتي به
قوله لا اله الا الله العظيم الحليم هذا ذكر يترتب عليه دفع الكرب او يقول يستفتح
به الدعا فيدعو بما يراد قوله ما يجد من الغضب قوله اني لست بمجنون هذا كلام من
لم ينهذب باثار السنة ولم يتوقف اي يتفقه في الدين ويتوهم ان الاستعاذة مختصة
بالمجنون ولم يعرف ان الغضب من نزغات الشيطان ويحتمل ان يكون ذلك الرجل
من المنافقين او من حفات الاعراب قوله صياح الديك الديك اقرب الحيوانات صوتا به
الي الذاكرين الله لانه يحفظ غالبا اوقات الصلوات وانكر الاصوات صوت الحمار فانه ابعد
صوتا الي من هو ابعد من رحمة الله تعالي قوله معوذتين اي سورتين متتدرتين علي تسخيره
قوله لمقلب القلوب والابصار هو الاسم الاعظم فينبغي ان يتزود له قوله انت
الصاحب اي الصاحب بالعناية والحفظ والاستيناس بذكره والمعني اني اعتمد عليك في سفري

سعرى وفى غيبتى عن اهلى **قوله** دعنا السفراى مشقته **قوله** وكابة المنظر
الكابة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن وقيل المراد الاستعاذه
من كل المنظر تعقب النظر اليه الكابه **قوله** والاهل اى ينقلب الى اهله بنيلق مايكتب
مايكتب به اويسوى **قوله** والحور بعد الكور اى النقصان بعد الزيادة وقيل من فساد
امورنا بعد صلاحها وقيل الرجوع عن الجماعة بعد ان كنا منهم واصله من نقض العمامة
بعد لفها ويروى الحور بعد الكون بالنون اى الحصول على حالة جميلة **قوله** التامات الكاملا
والمراد اسماوه وصفاته فانها قديمة لانقض فيها **قوله** مالقيت اى شئ لقيت **قوله**
واسحراى دخل فى السحر **قوله** سمع سامع قيل سمع بفتح الميم وتشديدها فى اكثر رواية
مسلم اى ابلغة بالمع سامع قولى هذا الى ربى وقال مثله تنبيها على الذكر والدعا
فى هذا الوقت وضبطه الخطابى وعيره بالكسر والتخفيف وقال الخطابى لفظه خبر ومعناه
امر اى ليسمع السامع ليشهد الشاهد على حمدنا الله وحسن بلايه **قوله** بلابه نعمته **قوله**
صاحبنا اى راعنا وحافظنا **قوله** عائذا نصب على المصدر اى اعوذ عوذا بالله او نصب
على الحال من ضمير نقول فيلى الاول من كلام النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** شرف من الارض
موضع عالى **قوله** عبد الله بن يسير السلمى المازنى **قوله** وطبة سقا اللبن **قوله**
الوطبة بالواو واسكان الطا وبعدها باء موحده وهو الجلد بجمع الثمر البرنى والاوطبه
المدوق والسمن وقال الحميدى برا مضمومه وطا مفتوحة فى اكثر نسخ مسلم
قال وهو تصحيف من الراوى وانما هو بالواو ونقل القاضى عياض وطبة بفتح الواو
وكسر الطا بعدها همزة وادعى انه الصحيح وقال هى طعام يتخذ من التمر كالجبن وقيل
سقا اللبن ورد بانه يشرب الا ان يقال غلب الاكل على الشرب وان **قوله** ثم اتى
بشراب برده الى ان يراد به الما **قوله** الحمر اهله يروى مدغما ومحركا اى لطفه
علينا مقترنا بالامن والايمان **قوله** مما ابتلاك به **قوله** هذا اذا كان مبتلى بالمعاصى
والفسوق واما اذا كان مريضا او ناقص الخلقه لم يحسن الخطاب **قوله** كائنا حال من
الفاعل وقيل من المفعول او فى حال تباينه ونفايه ماكان اى ما دام باقيا فى الدنيا
قال المرزوقى فى الحال قد يكون فيها معنى الشرط كقولك لا مثلن كائنا ماكان اى ان كان
هذا كان الشرط قد يكون فيه معنى الحال كقوله ليس الجمال بمئزر فاعلم وان ردينى
برد اى ليس جمالك بمئزر ومردى معه برد قيل يغلى هذا يكون حالا من الفاعل لان
المعنى ان كان البلا هذا او كان هذا **قوله** من دخل السوق حضه لابد مكان الغفلة
عن ذكر الله والاشتغال بالتجارة فهو موضع السلطنة الشيطان وتجمع جنوده فالذا
هناك محارب الشيطان وكهزم جنوده هو خنيق بما ذكر من الثواب **قوله**
لا اله الا الله وحده لا شريك له لهم كلمة التوحيد ود الحاد الهوى الطاغى فى خصيص
الملك نفى لما يرون من تداول ايدى المالكين وفى خصيص الحمد نفى لما يرون من ضيع
ابنائهم وتقصيرهم فى الامور وفى **قوله** يحيى ويميت نفى لاقتدارهم على ما يرجون
فى ايسواتهم للتبايع و **قوله** وهو حى لا يموت نفى عن الله تعالى ما نسب الى المخلوقين
قوله بيده الخير اشارة الى ان جميع ما يطلبونه من الخير فى يده وهو على كل شئ قدير

قوله

قوله ارجوا بها خيرا قيل اي دعوه مستجابة ارجوا بها ما لا كثيرا فرده عليه الصلاة والسلام بان من تمام النعمة الخ قوله لفظها اللفظة بالتحريك الصوت والمراد به الهيئ من القول وما لا طائل تحته فكانه مجرد الصوت العري عن المعنى قوله لبيك اي سرني هذا القول وحسنه استحسان العجب قوله استودع الله اي استحفظ واطلب منه حفظ دينك لان السفر لمشقته قد يصير سببا لاهماله الدين وحفظ امانتك فيما يرد من الاخذ والعطا ومعاشرة الناس في السفر اذ قد يقع هناك من خيانة وخطا عافيتك حتى تكون مامون العاقبة اذا رجعت الى اهلك عما سرك في دينك او دنياك قوله وامانتك قيل اراد بالامانة الاهل والاولاد الذين خلفهم قوله ولحرز عملك في سفرك او مطلقا قوله عبد الله الحلي الاوسي الانصاري هو ابو موسى عبد الله بن يزيد بن زيد بن خصيب بن عمرو بن الحارث بن خطمة بن جشم بن مالك بن اوس حضر الحديبية وهو بن سبعة عشر سنة قوله زود الله قيل يحتمل ان يكون مطلوب الرجل الزاد المتعارف فالجواب على طريقة اسلوب الحكيم قوله من سوء اي من شر ما حصل من ذلك وشر الارض الخسف والسقوط والتحير في الفيافي قوله وشر ما فيك اي ما استقر فيك من الصفات والاحوال الخاصة بطبايعك قوله وشر ما خلق فيك اي من الحيوانات وغيرها قوله وشر ما يدب عليك من الحيوانات قوله واسود الحية الكبيرة التي فيها سواد حصها بالذكر لانها اخبث الحيات وذكر انها تعارض الراكب وتتبع الصوت قوله ساكن البلد الجن وقيل الانس قوله من ولد ابليس وقيل مطلق قوله انت عضدي الذي اعتمد عليه قوله بك احول اي احتال لدفع مكر الاعدا من حال يحوله حيلة وقيل الحركة من حال اذا تحرك والصولة الحملة على العدو قوله من ان يزل الزلة السيئة لا قصد او بقصد ومن ان يظلم الناس في المعاملات او يؤذيهم في المخالطات او يجهل اي يفعل بالناس فعل الجهال من الايذا قوله هديت اي هديني بواسطة البتر بك باسم الله وكفى بها هداية بواسطة التوكل وروي بواسطة قوله لا حول ولا قوة قوله فيتهيأ له اي يتخيل له الطريق ويهون للمنتهى كيف لك لك هذه تسلية اي كيف تيسر لك الاعوام ملتبسا برجل اي انت معذور في ترك اعوانه والتنحي عنه قوله حنين الموج الملح بكسر اللام ومن الرواة من يفتحها والمراد المصدر اي الولوج والخروج او هو الموضع قوله اذا رفي اي دنا للمتزوج من الزفين وهو ان يقال له بالرفا والبنين قوله اذا تزوج طرفه مختصه قوله دعوات المكروب سماه دعوات لاشتماله على معان جمه قوله رحمتك ارجوا اي لا ارجو الى رحمتك فلا تكلني قوله الا اعلمك اي الا ارشدك فلا قال قلت الظاهر ان يقال قال قال بلى لان اباسعد لم يرو عن ذلك الرجل بل يشاهد الحال كما دل عليه اول الكلام اللهم الا ان تاويل ويقال تقديره قال ابو سعيد قال لي رجل قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هموم لزمتني قوله الا اعلمك اكتفى بالتعليم اما لانه لم يكن عنده مال يعطيه واما لان الاولى بحاله ذلك قوله مثل جبل بفتح مثل اسم كان ودينا خبره وعليك حال وقيل عليك خبره ودينا تمييز للاسم قوله سألته عن الكلمات اي عن فايدتها قوله طابقا عليهن اي على كلمات الخير قوله سبحانك تقديره لقولها بكلمات اي تكلم بكلمات سبحانك الخ سألته عن فايدتها ففي الكلام تقديم وتاخير وضمير كان

في الموضعين راجع الى قوله سبحانك قوله وبحمدك عطف ارحال قوله هلال رجبور
سر اي هلال بركة وهداية الى القيام بعبادة الله فانه ميقات لها قوله ذهب بشهر حمله
وما بعده يتصل له على سبيل التنويع الخاص اي سميت به نفسك والهمت عبادك بغيره
واسطة وهي اسماء في اللغات المختلفة او انزلته في حبئ الكتب المنزله او استاثرت به فلم
تطلعه ولم تترك قوله ربيع قلبي الربيع سبب ظهور اثار رحمة الله واحيا الارض بعد موتها
والقرآن سبب ظهور بتا شير لطف الله من الايمان والمعارف وزوال ظلمات الكفر والجهل
والهموم قوله هذه السوق السوق يذكر ويونث صحاح قوله صفقه خاسرة المرة من التصفيق
فان المتبايعين يضع احدهما يده في الاخر

باب الاستعاذة

قوله من جهد البلا هو ان يصيل البلا والمشقة الى الغاية فيتمنى الانسان الموت وضلع
الدين عليه تحيث يميل بصاحبه عن الاستوا فان الضلع هو الاعوجاج قوله وفتنة النار
اي فتنة تودي الى عذاب النار وفتنة تودي الى عذاب القبر للايتكرر قوله فتنة الغنى
البطر والطغيان والتكبر وصرف المال في المحاضي قوله وشر الفقر الحسد على الاغنياء
والطمع في اموالهم والذل لمايدلس الحرص وعدم الرضى بما قسم الله قوله من علم
لاينفع اي علم لا اعمل به او علم ليس فيه اذن شرعي قوله لا يستجاب لها الضمير في لها عائد
الى الدعوة واللام زايدة وفي جامع الاصول ودعوة لا تستجاب قوله وحول عافيتك اي تبدل
ما رزقتني من العافية الى البلا قوله وفجاة نعمتك حصرها لانها اشد قوله وشر ما لم اعمل
استعاذ من شر ان يعمل في المستقبل ما لا يرضاه او من شر ان يصير متجبا بنفسه في نزل البلا
فانه يجب ان يرى ذلك من فضل ربه قوله ان تضلني متعلق باعوذ من ان تضلني وكلمة
التوحيد معترضة لتوكيد العزة قوله علم لا ينفع لا يذم لذاته بل لاسباب ثلاثة اما لكونه
وسيلة الى ايراد الضرر والشر كعلم السحر والطلسمات فانهما لا يصلحان الا للاضرار
واما لكونه مضرا بصاحبه في ظاهر الامر لعلم النجوم واكل مضاره انه شروع فيما لا يعني
ويضيع العمر واما لكونه دقيقا لا يستقل به الخايض فيه كالبحث عن الاسرار الالهية
قوله وفتنة الصدر ما ينطوي عليه من الحقد والحسد والعقايد الباطلة قوله من الفقر
اراد الفقر النفسي اعني السورة الذي تقابل غنى النفس الذي هو قناعتها او اراد قلة المال
والمراد الاستعاذة من الفتنة المترتبة عليها كالجزع وعدم الرضى به واراد بالقلة القلة
في ابواب الخيرات والاعمال الصالحة قوله من الشقاق الشقاق الخلاف والعداوة
والنفاق ان تظهر لصاحبك في خلاف ما تظمر وسوا الاخلاق من عطف العام على الخاص وفيه اشعار
بان المذكورين اولا اعظم الاخلاق الستة قوله من الجوع الجوع يضعف القوى ويثير افكارا ردية وخيالا
فاسدة فيخل بوظايف العبادات والمراقبات ومن ثمة حرم الوصال قوله الصحيح المجامع
قوله من الخيانة ضد الامانة قوله البطانة ضده والظهارة واصلها في الثوب فاستعير
لما يستنطيه الانسان قوله من البرص والجذام وهما علتان مؤمنتان مع ما فيهما من
العزلة وتغيير الصورة واما الجنون فهو زوال العقل الذي هو منشا الخيرات واتمالم
يعود من الاسقام على الاطلاق فان بعضها مما يخف موته وتكثر مثوبته عند الصبر عليه مع
عدم ارتداده كالحمى والصداع والدمد قوله وعن ذلبة بضم الفاء وسكون الطا وفتح الها
قوله بن مالك التغلبي وقيل الذبياني قوله منكرات الاخلاق اي منكرات الاهوا والاضافة

بيانه قوله ستكل بن حميد العبسي من بني عبس بن بغيض قوله نعوذ العوذ والمعاذة والتعويذ بمعنى قوله وستر بمعنى هوان يغلب عليه حتى يقع في الزنا قوله من الهدم الهدم بالسكون سقوط البناء ووقوعه على الشيء وروي بالفتح وهو اسم ما انهدم منه والمردي السقوط من موضع عال والسقوط في بئر ونحوها استعاذ من هذه الامور الشاقة لانها لا يكاد يصبر الانسان عليها فلعل الشيطان يتصرف بما يضره في دينه قوله من العرق العرق مصدر عرق في الماء قوله والحرق بالنار قوله ان يتخبطني اي من ان يمسني الشيطان عند الموت بنزغاته التي تزل الاقدام واصل التخبط ان يضرب البعير بخف يده فيسقط قوله مدبرا اي فارا من الزحف قيل اشباه ذلك من تعليم الامة والا فرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز عليه التخبط والفرار من الزحف وغير ذلك من الامراض المزمنة قوله لدغ اللدغ يستعمل في ذوات السموم من العقرب والحية وغيرهما قوله لهدي اي يدي ويوصل والطبع بالتحريك العيب واصله الدنس الذي يعرض للسيف قوله هو الغاسق هو الليل اذا غاب الشفق وروي ظلامه من غسق يغسق اذا اظلم والطمس هنا على القمر لانه يظلم اذا كسف وقيل دخول ليل في الكسوف واسوداده وانما استفاد من كسوفه لانه من ايات الله الدالة على حدوث الجبة ونزول نازله كما قال صلى الله عليه وسلم ولكن يخوف الله به عباده قوله سبعة سيأتي المذكور في التنزيل يغوث ويعوق ونسرا واللات والمناة والعزى وكلها مونثة والله اعلم وانما قال سبعة لدخول الله فيها مع اثنتين سماهما وذكرهما اولا قوله قالت للحية يحتمل ان يكون حقيقة قوله عن القعقاع هو القعقاع بن حكيم المدني سمع جابر بن عبد الله وابا يونس مولى عائشة قوله لهيتني اي انهم سحروه وقال اعضنهم اسلامي فلولا استعاذني لتمكنوا مني وغلبوا علي واذلوني كالحمار فانه مثل في الذلة قوله بكلمات الله المراد على الله اي سعد البحر مثل نفاده واراد بقوله بر ولا فاجر الاستيعاب كقوله ولا رطب ولا يابس قوله ما خلق فذرأ وانشأ قوله وذرا اي بث وبرأ اي اوجد مبرءا عن السماوات فخلق كل عضو على ما ينبغي قوله لفظ الحديث دون التتمة قوله قال نعم فان الذي عليه الذي اذا حدث كذب واذا اوعد اخلف قوله من الكثر والعقر الكثر اذا لم يكن معه صبر كان اشد

باب جامع الدعاء

اي الدعا الجامع قوله وكل ذلك عندي اي انا متصف لجميع الاشيا فاله تواضعا وهضما وعن على انه عد ترك الاولى وفوات الكمال ذنبا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة قوله دنياي وما يعنيني على العبادة لحرني اي ونق للطاعة التي هي اصلح العباد قوله واجعل الموت راحة اي اذا اردت بقوم فتنة فتوفني غير مفتون وخلصني عن الفتن والشدائد قوله اللهم اهدني الى الحوه امره بارشاد الهدى والسداد وان يكون في فكره خطر ايا له ان المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسداد يشبهه سداد السهم نحو الغرض قوله فانكر بكر الله له ايا البلا باعدايه بحيث لا يشعرون لك شاكرا فكم المتعلق للاهتمام قوله بحتا الحاشع المتواضع من لحيث وهو المطمئن من الارض قوله اوها فعال للمبالغة اي قايلا كثير اللفظ اواه وهو صوت الحزين اي لجعلني متوجعا على التفريط مبتليا

واحجا اليك تائبا عما اقترفت من الذنوب قوله حوى الاثم قوله حجبي اي قولي
وتصديقي في الدنيا وعند جواب الملكين قوله سخيمة صدري السخيمة الحقد من السخم وهو
السواد قوله تبكي اسماء يبكي لانه علم وقوع امته في الفتن وغلبة الشهوة والحرص على جمع
المال وامرهم بطلب العفو والعافية والسلامة فيندرج فيها العفو قوله والمعافاة
المعافاة ان يعافيك الله عن الناس ويعافيهم منك وقيل بناؤه من العفو اي يعفوا عنهم
ويعفوا عنك قوله مارد بت اي بحيته قوله ومن اليقين الى اخره اي اليقين بك وبان
لامرد لقضائك وبان لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وبان ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة
قوله واصل الوارث الضمير للمصدر اي احمل الجهل والوارث مفعول اول
منا مفعول ثان اي احمل الوارث من نسلنا لا كلالة وقيل الضمير للتشييع وهو
المفعول الاول والوارث هو الثاني اي احمل المتبوع باقيا منا لان ما عند الموت مأيوس
فيمن بعدنا وقيل الضمير المذكور من الاسماع والابصار والقوة اي لحمل المذكور باقيا
لا رما عند الموت لزوم الوارث قوله واحمل ثارنا اي احمل ثارنا مقصورا على من ظلمنا
ولا تجعلنا ممن يعتدي في طلب ثاره فاخذ به غير الجاني كما كان معهودا في الجاهلية او
لجعل ادراك على من ظلمنا فنتدارك منه ثارنا واصل الثار الحقد والغضب قوله
مصيبتنا في ديننا هي ما ينقض الدين من اكل الحرام وغيره قوله اكبر همنا فيه ان القليل
من الهم فيما لابد منه في امر المعاش فرض فيه بل مستحب قوله ولا مبلغ علمنا قال
تعالى ذلك مبلغهم من العلم قوله اللهم انفعني بما علمتني الى اخره اي اجعلني عالما بعلم
وعلمني بذلك علما اعمل به وفيه اشارة الى معنى من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم ثم طلب
زيادة العلم الذي لفائدة السلوك وهو ان يوصله الى مخدع الوصال قوله الحمد لله الى اخره
حمد الله تعالى على ما اولاه استجلابا للمزيد واستعاذ من اهل البعد والقطيعة قوله
سمع عند وجهه الى اخره اي سمع من جانب وجهه وجهته صوت خفي كان الوحي كان يوتر
فيهم ويكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا كمن يسمع دوي صوت ولا يفهم او راد ما سمعوه
من مطيطه وسدوه بنفسه عند نزول الوحي قوله سري عنه اي كشف عنه وزال
عنه ما اعتراه من برحاي الوحي قوله رددنا ولا تنقصنا عطفت هذه النواهي على الاوامر للمبالغة
والتوكيد وحذف المفعولات للتعميم وان شئت صبرت الخ قال اذا ابتليت عبدي
بحسبه ثم صبر هو صفة منها للحبة قوله فامره الى اخره كان عليه الصلاة والسلام شريك
لم يرض منه اختياره الدعا بعد قوله الصبر خير لك فلذلك امره ان يدعوا هو لنفسه
لكن في جعله شفيعا وسيلة الى الاستجابة اشارة الى انه عليه الصلاة والسلام شريك في
قوله توجهت بك حظاب النبي صلى الله عليه وسلم قوله ليقضي اي ليوقع القضا في حاجتي
على طريقه قوله واصلح لي في ذريتي ولي للاجمال حتى يعمل على طريقه استرح لي صدري
قوله فشفعه في سال الله اولا بطريق الخطاب ثم توسل بالنبي صلى الله عليه وسلم
على طريقة الخطاب ثانيا ثم رجع الى خطاب الله طالبا منه ان تقبل شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم
عليه في حقه قوله يقول اللهم فاعل كان يحدث ان دعائي احضر الوعي قوله ومن الما الباد
دل على ان سنه محصور باحدا قوله يقول بدل من يحدث قوله كان اعبد الشراي في عصره
قوله ومن عطايا السايب وله السايب في السنة الثالثة من الهجرة حضر حجة الوداع مع

ابيه

ابيه يزيد وهو ابن سبع سنين قوله اما علي الي لحزه المعمزة في اما للانكار كانه
قال انقول هذا اي اسكت ما علي ضرر من ذلك او للنداء والمنادي لبعض القوم
اي يا فلان ليس علي ذلك ضرر ويحتمل ان يكون كلمة تنبيه ثم قال علي ذلك اي
بيانه قوله هو اني هذا من كلام عطا قوله كني عن نفسه برجل اي لم يقل ابعثه
بل كني عن نفسه برجل قوله اللهم بحملك الباء للاستعطاف اي انشدك بحق علمك
و قوله واسالك خشيتك عطف على هذا المحذوف واللهم معترضة قوله واسالك
قرة عين الخ قيل يحتمل طلب شيء لا ينقطع او اراد المداومة على الصلاة قال
وقرة عيني في الصلاة قوله لذة النظر قيد النظر بالذة تنبيها على ان المراد النظر الى
جماله في الجنة دون جلاله في الحرمات قوله في غير ضراء اما متعلق بقوله والشوق
الى لقائك اي اسالك شوقا لا يوذيني في سري وسلوكي بحيث يمنعني عن ذلك وان
صرفني في ضراء واما متعلق باجنبي قوله رزقا طيبا لانه فاني اسيلك لهما ولا
يعتد بهما دونه قوله دعا مبتدا حذفت صفته قوله لا ادعه خبر لمبتدا
المحذوف الموصوف قوله اعظم شكرك مفعول ثان اي صيرني معظما الى ان
قوله فضحك الفضح والوصية متقاربان قوله والعفة عف عن الحرام عفافة
وعفة قوله خائنة الاعين الخائنة صفة للمصدر للنظرة او مصدر بمعنى الخيانة لا
العين قوله لان قوله وما تخفي الصدور يمنعه قوله قد خفت الصوت اي
صعف وسكن قوله هل كنت تدعوا الله الخ الظاهر ان من كلامه صلى الله عليه وسلم
اي هل كنت تدعوا الله من الادعية التي تسيال بها مكروه او هل سالت الله البلا
الذي انت فيه وعلى هذا فالضمير المنصوب عائد الى البلا الذي دل عليه الحال
وبيني عنه خفت قوله اللهم ما كنت ستر طيه او موصوله قوله من البا كر بيان
لما تقدم عليه قوله قال قل الي لحزه بيان على قوله سوريتي السوريه والسره بمعنى
وهو ما يكتم قوله من صالح ما توفي سبل من رايه كما هو مذهب الاحنف ومن الاهل
بيان ما قوله غير المال بدل من كل واحد من الاهل والمال والولد ويجوز ان يكون ذلك المال بمعنى النسيء اي ذي المال

باب المناسك

قوله المنسك العبادة والمناسك المتعبدات ثم غلب الحج والمناسك مواقف النسك
واعمالها والسنيكة محصوصة بالذبيحة قوله فقال رجل يعني الاقرع بن حابس
قوله اكل عام اي اكامرنا ان نحج كل عام او فرض علينا ان الحج كل عام قوله
لو قلت نعم الي اخره فيدل على ان الايجاب كان معوضا اليه ورده بان
من ان تكون من تلقاء نفسه او يوحي نازل او راي براه ان حرونا الاجتهاد قوله
لوجب دل على ان لا وجوب قبل الشروع قوله فانزله الخ هذا من اجل قواعد الاسلام
ومن جوامع الكلم يدرج فيه ما لا يحصى من الاحكام كالصلاة بانواعها
فانها اذا عجز عن بعض اركانها وشروطها باتي بدلها بالباقي وكذا الحال في غسل
اعضاء الوضوء او في ستر العورة وفي العرية اذا اخطا بعض الفاتحة مثلا قوله
اي العمل اقل لدا اختلف الاحاديث الى مفاضلة الاعمال على وجه يشكل التوفيق بينها
والوجه ما بيناه في اول كتاب الصلاة قوله اسيان بالله التكبر للتفخر قوله الجهاد

العرب للتزيد قوله حج مبرور اي احسن اليه مشتمل برالله عمله اي قبله كانه
احسن الي عمله بقبوله قوله فلم يرفث الرفث التعريض بذكر الجماع قال الزهري
هو كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المراة مثل الرفث في الحج اتيان النساء والغمز
والسباب والجدال الممارة مع الرفقاء والخدم ويعبر بذكر الجدال في الحديث اعتمادا
على الاية قوله رجع مثالها في البراءة عن الذنوب لسقيمة في يوم ولدته امه فيه
قوله يعدل حجة من الحاق الناقص بالكامل ترغيبا فيه قوله ركب جمع راكب وهو
العشرة فما فوقها من اصحاب الابل في السفر دون الدواب والروحا موضع من اعمال
الفرع على نحو اربعين ميلا من المدينة وقيل ستة وثلاثين ميلا منها قوله الهذا
الحج اي الحاصل لهذا الثواب قوله من خثعم ابو قبيلة من اليمن وسمي به
ادركت الي اخره بان اسلم شيخا وله المال او حصل له المال في هذا الحال قوله افاحج
عنه اي الصحيح مني ان اكون نائبة عنه فاحج عنه دل على ان حج المراة يصح عن الرجل
وقيل لا يصح لان المراة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه الرجل وفيه دليل على ان من مات
وعليه حق الله من حج او كفارة او نذر او صدقة او زكواة فانه يجب قضاوه من راس ماله
مقدما على الوصايا والميراث سواء كان اوصى او لم يوص كما تقتضي دين العباد قوله
وذلك في حجة الوداع اي ذلك المذكور جرى في حجة الوداع سميت بذلك لانه صلى الله
عليه وسلم ودع الناس فيها ولم يحج بعد الهجرة وغيرها وكانت في سنة عشر من الهجرة وفي
صدر الحديث ان الفضل بن العباس رضي الله عنه كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم
فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه
الفضل الي الشق الاخر فقالت قوله لو كان عليها دين الخ فيه دليل في الحديث دليل على
ان السايل ورث منها مثل ما لك فقاس رسول الله صلى الله عليه وسلم حق الله على
العباد قوله انبت اي كبت وانبيت اسمي ينمن يخرج منها يقال اكتبت الكتاب اي ثبتته
ويقال اكتتب الرجل اذا كتب اسمه في ديوان السلطان واكتبت ادما اذا طلب ان
يكتب في الذمي ولا يندب للجهاد قوله قال اذهب فاحج مع امراتك فيه تقديم
الاهم اذ في الجهاد يفوت عزم مقامه قوله الا معها ذو محرم المحرم من النساء التي
يحرم النظر اليها والمسافرة معها كل من حرم نكاحها على التابيد بسبب مباح لحرمتها
فخرجت بالتابيد اخت الزوجة وعمتها وخالتها وحرمت بسبب ام الولد الموطوءة
بشبهة وبنتها فانهما محرمان ابدا وليستا محرمين لان تحريمها عقوبة وليس المراد بقوله
مسيرة يوم وليلة التحديد بل كان ما سمي سفرا لابد ان يكون معها زوج او محرم او نسوة
ثقاة سواء كانت المراة شابة او كبيرة نعم للمراة الشابة الهجرة عن دار الكفر بلا محرم
قوله والحليفة ماء من مياه بني جشم والحلفة تصغير الحلفة وهي نبت في الهلة
وجميعها حلفا وذو الحليفة على ستة اميال من المدينة والجحفة موضع بين مكة
والمدينة من الجانب الشامي كاذك ذي الحليفة وكان اسمه مهيعة فاجحف السيل
باهلها فسميت بجحفة يقال اجحف به اذا ذهب به وسيل مجحاف بالضم اذا جرف
الارض وذهب به وقرن بسكون الراء جبل مدور ملس كانه بيضة مطل على عرفات
يلملم جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة ويقال الملم بالهمزة قوله قهن لهن

اي هذه المواضع لهذه المدن **قوله** فمهله المهل موضع الاهلال ورفع الصوت به بالتلبية اي موضع الاحرام دل الحديث على ان المكي صفاته مكة في الحج والعمرة والمدني ان المختصر يخرج الى الحل لانه عليه الصلاة والسلام امر عائشة رضي الله عنها بالخروج بعد الحديث مخصوص بالحج **قوله** والطريق الاخر اي مهل به الطريق الاخر **قوله** من ذات عرق موضع فيه عرق وهو الجبل الصغير وقيل كون ذات عرق ميقاتا ثبت باجتهاد عمر رضي الله عنه نص عليه الشافعي رحمه الله في الام **قوله** من الحديبية التخفيف في الحديبية اصح من التشديد **قوله** والحج مرة مرة حتى المبتدا **قوله** يبلغه العشير للراحلة وتقييدها ليغني عن تقييد الزاد والمجموع لانه بمعنى الاشتراط **قوله** فلا عليه اي لا باس اي فلا تفاوت عليه والمعنى ان وفاته على هذه الحالة وفاته على اليهودية والنصرانية سواء والمقصود التغليظ في الوعيد كما في قوله ومن كفر **قوله** وفي اسناده مقال الى اخره قيل قد روي معنى هذا الحديث عن ابي امامة والحديث اذا روي من غير وجه وان كان ضعيفا يقوى على الظن صدقه **قوله** لا ضرورة بالمادة المحملة من لم يحج فدل ظاهره على ان من لم يستطع الحج ولم يحج ليس بمسلم والمراد التغليظ وقيل المراد بالضرورة التبتل وترك النكاح اي ليس في الاسلام بل هو في الرهبانية واصل الكلمة من الصرور هو الحبس **قوله** فليعجل اي من قدر على الحج فلينتهز الفرصة وقيل امرا استحباب **قوله** تابعوا الحج اي اذا اعتمر تم فحجوا واذا حججتم فاعتمروا **قوله** ينفيان الخطر كما ان الصدقة تزيد المال **قوله** ما الحاج عن الوصف **قوله** الشعث المغبر الراس الذي لم يمتشط **قوله** الثفل الذي لم يتطيب **قوله** اي الحج افضل اي اي اعمال الحج افضل والعج رفع الصوت بالتلبية والثج سيلان دماء الهدي ويحتمل ان يكون السوال عن نفس الحج ويكون المراد ما فيه العج والثج وقيل على هذا يمكن ان يراد بالعجعاج الاستغاثة لانه ذكر اوله الذي هو الاحرام واخره الذي هو التحلل بارانة الدم اي الذي استوعب جميع اعماله من الاركان والمندوبات **قوله** ما السبيل السبيل الذي ذكر في الاية **قوله** لا يستطيع الحج وقد ادركه ولا الطعن بالتسكين وبالفتح ايضا هو الراحلة اي انتهى به كبر السن الى انه لا يقوى على السير والركوب **قوله** عن ابيك دل على جواز النيابة احجمت عن نفسك دل على ان الضرورة لا حج عن غيره وعليه ذهب الاوزاعي والشافعي واحمد لان احرامه عن غيره ينقلب عن فرض نفسه وذهب مالك والثوري واصحاب ابو حنيفة الا انه يحج **قوله** وقت عمر وحده **قوله** اهل اليمن يحجون اي يقصدون الحج **قوله** لم يمنعه من الحج حاجة الى اخره فقد الزاد والراحلة **قوله** الحاج الغريق **قوله** والعمار قال الزمخشري لم يسمع عمر بمعنى اعتمر ولكن عمر الله بمعنى عبده ولعل نازع سمعه واستعمل بعض هذا بينه دون بعض **قوله** ميل ان يدخل بيته وتشتغل لخويصة نفسه **قوله** سنوات قيل لمن قال لمن ان من وجب عليه الحج ولم يحج سنوات قيل لمن قال لمن ان من وجب عليه الحج ولم يقصد بعد زمان فمات في الطريق كان عاصيا فقد خالف النص والله سبحانه وتعالى اعلم

باب الاحرام والتلبية

قوله وبيص الوبيص البريق ونص نبيص دل على بقاء اثر الطيب بعد هذا الاحرام لا يضر ولا يوجب فدية كما هو في مذهب الشافعي وكرهه مالك واوجب ابو حنيفة العذية فيما بقي من الاثر قوله في مفارق جمع نظر الى جوانب الراس قوله ملبد التلبيد ان يجعل في الراس صمغ وخطمي ليضم الشعر ويلزق بعضه ببعض دفعا للشعث والهوام قوله ان الحمد الى آخره الفتح رواية الجامة وهما مشهوران عند المحدثين وقال ثعلب الكسر لجود لان معنى الفتح لبيك لهذا السبب ومعنى الكسر مطلق قوله في العرز العرز ركاب كور الجمل اذا كان من جلد او خشب وقيل هو الكور بمنزلة الركاب السرج قوله واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج دل حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا وحديث انس بن مالك رضي الله عنه انه كان قارنا صحيح قال ليصرحون بهما واراد النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وفي رواية عبد الله المزني عن انس انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا ودل حديث ابن عمر رضي الله عنهما انه عليه الصلاة والسلام كان متمتعا كل ذلك في حجة الوداع وجه الجمع ان الفعل ينسب الى الامر او كان في اصحابه صلى الله عليه وسلم كان مفرد ومتمتع كل ذلك بامره عليه الصلاة والسلام فجاز نسبة الكل اليه قال النووي والصحيح انه ان كان مفردا اولا ثم احرم بالعمرة بعد ذلك فصار قارنا ومن روى التمتع اراد التمتع اللغوي فان القارن يرتفق بالانتصار على عمل واحد قوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي استمتع بالعمرة منضمة الى الحج وانتفع بها وقيل اذا خلص من عمرته ينتفع باستباحة ما كان محرما عليه الى ان يحرم بالحج وكان عمر وعثمان ينهيان عن التمتع لهي تنزيه بنا على ان الافراد افضل وقال علي رضي الله عنه تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كنا خائفين قوله لاهلاله وفي نسخ المصابيح لاحرامه بالغتسل اغتسل بكيسه ما يغتسل به من خطمي وغيره قوله بالاهلال او التلبية هكذا في السنن كلها وفي نسخ المصابيح بالاحرام او التلبية وهو تصحيف قوله من عن يمينه الى آخره لما نسب التلبية اليه عبر عنها بما يعبر به عن اول الفعل حتى ينقطع اي يوافقه في التلبية جميع ما في الارض قوله والرعباء البيد الرعباء يروى بفتح الراء والمد وبضم الراء مع القصر وتطير العلبات والعلاوا نهما وعن ابي علي الفتح مع القصر اي الطلب والمسيلة التي من شانه الخير وكذلك العمل منتهى اليه اذ هو المقصود منه قوله البيدا المفازة التي لا شيء فيها وهو هنا موضع مخصوص قوله تدء قد بسكون الدال وكسرها مع التنوين اي كفاكم هذا الكلام فانتصروا عليه اي لا تقولوا الا سوى كما

باب قصة حجة الوداع

قوله فرض الحج سنة ست من الهجرة قوله لم يحج لكنه اعتمر كما مر قوله ثم اذن انما اذن ليكثروا فيشاهد ومناسكه ينقلوا الى غيرهم قوله في العاشر اي السنة قوله اغتسل دل على ان الاغتسال للاحرام سنة قوله فصلى ركعتين قوله مترك العضوى العضوى هي التي قطع طرف اذنها وقال ابو عبيدة عبيدة هي مقطوعة الاذن عرضا قال ابن محمد بن ابراهيم التيمي التابعي ان العضوا العضبا والجدعا

اسم لناقة واحدة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لبيك اللهم الخ
اخره بيان التوحيد قوله سنا نوي الا الحج قيل اي لا يزي العمرة في اشهر
الحج استصحابا لما كان عليه اول الجاهلية من كون العمرة محظورة في اشهر الحج وقيل
معناه ما قصدنا هاهو لم تكن في ذكرنا قوله لسنا نعرف تاكيد للحصر السابق قوله
استلم افتعل من السلام بمعنى التحية واهل اليمن يسمون الركن الاسود بالمحيا
لان الناس يحيونه بالسلام وقيل من السلام وهي الحجارة واحدها سلمة بكسر
اللام يقال استلم الحجر اذا لمسه وتناوله قوله فرمل ثلثا اسرع لهز منكبيه
قوله قل هو الله احد الى اخره كذا في صحيح مسلم وشرح السنة في احدى
الروايتين وكان من الظاهر تقديم سورة الكافرون كما في رواية المصابيح
قوله وقال لا اله الا الله اما تفسير لما سبق والتكبير مستفاد من معناه واما
قوله اخر غير ما سبق قوله الاحزاب هم الذين تحزبوا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الخندق فهزمهم الله بغير قتال قوله سبع دعا كلمة تبديل على تاخير الدعا
من ذلك الذكر وكلمة بين تقيضي توسطه بين الذكر كان يدعو امثلا بعد قوله
على كل شيء قدير واجيب بانه بعد قوله وهزم الاحزاب وحده دعا لما شاء ثم
عاد مرة ثانية قوله في بطن الوادي قال القاضي عياض في الحديث اسقاط
كلمة لابد منها وهي رمل بعد قوله في بطن الوادي كما في غير رواية مسلم
كذا ذكره الحميدي وفي الموطا سعى بدل رمل قوله حتى اذا صعدتا الاصعاد
الاذهاب في الارض مطلقا او معنى في الحديث ارتفاع القدمين عن بطن الوادي
الى الحكان الى العالي لانه في مقابلة الصبب فكرماه اي دخلنا في الصعود قوله
اذ اكان تامة قوله فقال جواب اذا قوله لو اني اي لوان لي هذا الراي الذي اراه
احرم امرائك به في اول امري لما سقت الهدي اي لما جعلت على هدايا
واستعرته وقلدته وسقته بين يدي فانه اذا ساق الهدي لا يحل حتى ينحره
ولا ينحر الا يوم النحر فلا يصح له فسخ الحج بعمرة بخلاف من لم يسق اذا
يجوز له فسخ الحج قيل انما قال تطييبا لقلوبهم وليعلموا ان الافضل لهم ما دعاهم
اليه اذ كان يشق عليهم ما امرهم للافضا الى التسا بل اذ المناسك وكما ورد
في حديث جابر قالوا اني عرفة تقطر مذاكيرنا المني قال النووي هذا صريح في
انه صلى الله عليه وسلم لم يكن متمتعا قوله فمن كان منكم اي اذا كان الامر على
ما ذكرت من اني اهللت الحج وسبقت الهدي فمن كان منكم قوله واصلة تثني
الاخرى اي جعل واصلة في الاخرى منصوب بعامل مضمر والحال موكدة قوله
لا اي ليس لعاننا هذا قوله لا بل معناه انه يجوز العمرة في اشهر الحج وقيل
معناه جواز القران وتقدير الكلام دخلت افعال العمرة في افعال الحج الى يوم القيامة
ويدل عليه تشبيك الاصابع وقيل جوز فسخ الحج الى العمرة قوله بما اهل
به رسولك دل على جواز الاحرام باحرام غيره قوله لحل الناس كلهم حتى قيل
هذا عام مخصوص لان عائشة رضي الله عنها لم تحل ولم تكن ممن ساق الهدي وانما
قصر مع ان الحلق افضل ارادة بقية لهم بقية من الشعر حتى حلق في الحج قوله

يوم التروية سمي بذلك لان ابراهيم عليه السلام تروى فيه اولانهم يرددون
من الما لما بعدهم **قوله** بنمرة نمرة جبل قريب من عرفات وليس منها ولا
سك اي لا يظن **قوله** الا انه واقف ولم لنكرا بي ان بجالهم في المناسك بل يتيقنوا
لها الا الوقوف فانهم جزموا بانه يوا فيه فان اهل الحرم كان يقفون عند المشعر
الحرام **قوله** فاجاز اي جاوز **قوله** فرحلت اي شد على ظهرها الرحل **قوله**
بطن الوادي هو عرنة وليست من عرفات عند الشافعي خلافا لمالك **قوله** واموالكم
اي اموال بعضكم على بعض شبه في التحريم بيوم عرفة وذي الحجة والبلد
لانهم كانوا يعتقدون انها محرمة اشد التحريم **قوله** موضوع اي ابطلته حتى
صار كالشيء الموضوع تحت قدمي فلا يجب دم ولا شيء **قوله** ان ربيعة اسمه اياس
قوله الحارث بن عبد المطلب **قوله** ومنه صحب النبي صلى الله عليه وسلم ورد
عنه وكان اسن منه توفي في خلافة عمر رضي الله عنه **قوله** فقتله هذيل اصابه
حجر في حرب كانت بين سعد وهذيل **قوله** واول ربا الى اخره ابتدا في وضع
الفيل والربا الربا باهل بيته وامارية ليكون في قلوب الناس عين واسد الناس
الطمع **قوله** فاتقوا الله في رواية المصابيح واتقوا وكلاهما سديد وهو
معطوف على ما سبق من حيث ان المعنى اي اتقوا الله في استباحة الدما وفي
هتك الاموال وفي النسا اي عهد الله يا مان الله هو ما عهد عليهم من الرفق بهن
والشفقة عليهن **قوله** بكلمة الله شرع الله قيل كلمة الله **قوله** فانكحوا وقيل الا
تجاب والعبول **قوله** الا يوطئن فرشكم اي باذن لاحد من الرجال ان يحدث
الهن وكان ذلك من عادة العرب لا يعدونه عيبا ولا باذن لاحد ان يدخل منازل
الازواج والنهي يتناول الرجال والنسا **قوله** غير مبرح شاق شديد **قوله**
بعده اي التمسك به والعمل بما فيه **قوله** كتاب الله بيان اوبدل **قوله** فقال
باصبعه اي اشار **قوله** وبركتها تقليبها مشيرا اليهم وتنكتها قيل بالبا
الموحدة تحت من نكت الارض اذا ضربته وقلبته قال النووي ضبطناه بالتا
المثناة من فوق قال القاضي عياض كذا الرواية وقال وهو تجيد المعنى وقيل
صوابه بالبا المثناة اي طريقتهم الذي يسلكونه في الرمل والجيل المستطيل من
الرمل **قوله** حمل المشاة موضع **قوله** حتى غاب القرص قيل صوابه حين غاب
القرص قيل صوابه حين غاب القرص ويحتمل ان يكون على ظاهره ويكون بيانا
للعبوبة فانها قد تطلق على عينوبة محقق القرص **قوله** ودفع اي ابتدا السير
ودفع بعنفه ودحاها او دفع ناقته وحسكها على السير **قوله** ولم يسبح اي لم يصل
قوله حتى اسفروا اي اسفروا لصبح **قوله** سترسلك الطريق هي غير طريقها
الى عرفات **قوله** حصى الجذف الى بدل الحصيات وهو بقدر حمصة الباقلا الجذف
بالجيم الرمي بالاصابع **قوله** ماعنبر اي بقي **قوله** ببضعة اي قطعة **قوله**
من لحمها اي الجزر اي لحم الجزر ويحتمل ان يرجع الضمير الى الهدايا **قوله** فافاض
الى البيت اي اسرع **قوله** ومن احرم بعمرة واهدى لا يحل حتى يحل
بحج هدية قال الشافعي ومالك يحل اذا طاف وسعى وحلق والرواية الاولى

اعني

قوله فليحلل بالحج بعد العمرة دلت على انه امر المحتمر بان يتحول الحج بالعمرة فلا يجاز الانتحرام هذا الهدي فوجب حمل الرواية الثانية على الاولى لان القصد واحد قوله ولا بين الصفا اي لم اسع بينهما قوله ان انقضى راسي اي ان اخرج من احرام العمرة واستبيح محظورات الاحرام واحرم بعد ذلك بالحج فاذا فرغت منه احرم بالعمرة وهذا ظاهر وقال الشافعي معناه انه امرها بترك اعمال العمرة وادخال الحج على العمرة فتكون قارنة واما عمرتها بعد الفراغ فكانت تطوعا قوله بعث معي قيل حمله استيناسا منه قولها مكان عمرتي اي بدلها قولها طوافا واحدا يوم النحر للحج والعمرة معا قوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل المراد بالتمتع اللغوي وهو القران اجرا ومعناه احرم بالحج اولا ثم احرم بالعمرة فصار قارنا في اخر امره ولا بد من هذا التاويل للجمع بين الاحاديث كما مر قوله يطاف حين قدم اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله سرحب اي اسرع قوله وقال عطاء في تفسير قول جابر ثم مر ما سنفسر هذا التفسير بان الامر لم يكن جزما قوله قال يقول اي يشير الى قوله اي اشارته قال يقول اي يشير الى قوله

باب دخول مكة والطواف

بذي طوى بضم الطاء وكسرها موضع بمكة داخل الحرم يصرف ولا يصرف والفتح افصح واشهر وهو اسم بير في طريق المدينة قوله فخرج قولها من اعلاها يستحب عند الشافعي دخول مكة من الثنية العليا والخروج من السفلى سواء كانت هذه الثنية على طريق مكة كالمدني اولا كاليمني قولها سبع طاف اي طواف القدوم قولها لم يكن عمرة يعني افراد الحج قوله فاستلمه اي لمسه وقبله قوله عن يمينه مما يلي الباب قوله عن الزبير بن عوني هكذا في الكاف والمذكور في جامع الاصول ان الزبير بن عدي من التابعين قوله الا الركنين اليمانيين الركن الذي فيه الحجر الاسود واليماني والاخران يسميان الشاميين قوله للحجن عصا معقفة الراس كالصولجان قوله على بعير اي ما طاف راكبا مع ان المشي افضل امره الناس كلهم وذلك لازدحامهم وكثرتهم قوله سرف بضم فموحدة موضع قريب من مكة على اميال قيل ستة الى اثني عشر قوله نفست اي حضت بفتح النون وضمها ايضا واما في الولادة فبالضم وحده قوله على ان لا يطوفي استثنا من المفعول به ولا زايدة للتوكيد قوله في رهطه امره اي المرء الرهط الافراط المنظر الى اللفظ ويجوز ان يكون لابي هريرة على الالتفات برفع يديه ذهب سفيان الثوري الى انه يرفع يديه ويدعوا قوله الا انكم اما منفصل اي مثلها في كل امر معتبر فيها الا في التكلم واما منقطع اي لكن رخص لكم في الكلام قوله طمس الله نورها قيل انما طمس الله نورها ليكون الايمان بكونها حقا مظلما عند الله ايمانا بالغيب قوله رخاما اي يغالب الناس في الركنين ويزاحمهم زحاما عظيما قوله ان افعل الى اخره هذا اعتذار قوله فاحصا اي سبع مرات فاحصناه بان نكله ويراعي ما يعتبر في الطواف من الشرائط والاداب فان الله تعالى كتب عليكم اي فرض عليكم يدل على ان السعي فرض ومن لم يسع بطل حجه

عند الشافعي ومالك واحمد **قوله** لاضرب ولاطرادي ماكانوا يضربون الناس ولا يطردون
ولا يقولون تنحوا عن الطريق كما هو عادة الملوك والجبابرة والمقصود التعريض بالذين كانوا
يعملون ذلك **قوله** ولا اليك الخ **قوله** مضطبعا اضطباع وسط العضد وطي طرف الابط
والاضطباع ان يجعل وسط رداه تحت الابط الايمن ويلقي طرفيه على كتفيه الايسر فتبقى
صدره وظهره سمي بذلك لابداء الضبعين قيل انما فعله اظهارا للتجلد على الرمل قولها
قالت شكوت اي مريض والشكاية المرض **به** الشكوى والشكوى والشكاة والشكاية
المرض **قولها** يصلي الي جنبك هذه الصلاة كانت صلاة الصبح **قوله** تتكلم اي تتكلم لطلب الكلا
وهو في حال الطواف وانما كره الكلام لما يحاط به غير ما يحيط به اولا والتبر والمعنى المعقول في صورة المحسوس للشاهد

باب الوقوف بعرفة

سمي بذلك لتعرف العباد الي الله تعالي بالعبادات هناك وقيل للتعارف فيه بين ادم وحوى
قوله وتكبير المكبر ليس للتكبير سنة للحاج في يوم عرفة بل هو كسائر الاركان والسنة
له التلبية الي رمي جمرة العقبة يوم النحر ويستحب لغير الحاج في سائر البلاد التكبير
عقيب الصلوات من صبح عرفة الي صلاة العصر من اخر ايام التشريق **قوله** اخرت هينا
الي اخره يمكن ان يكون كل هذي الاشارات صادرة في بقعة اخري وان يكون الكل
في بقعة واحدة بناء علي استحضار البقعة التي لم يكن فيها حال الاشارة فلذلك قال هينا
في الكل ولم يقل هناك او ثمه **قوله** وجمع علم المزدلفة لاجتماع ادم وحوى فيه
ما عن يوم ما يمنعني ليس واسمه يوم ومن زائدة واكبر خبره ومن الثانية ايضا زائدة **قوله**
ان يعتق الله اي يخلص وجي **قوله** في موقف لنا اي اسلافنا كانوا يقفون في
الجاهلية **قوله** بياعلة عمر واي بصيغة بالنجد عن موقف الامام **قوله** ومشاعركم
اي مواضع عبادتكم **قوله** من ارث ابيكم وسنه **قوله** وكل فجاج جمع فج وهو الطريق الواسع
اي يجوز وحول مكة من جميع طرقها ويجوز الحج في جميع نواحيها لانها من الحرم والمقصود نفي
الحرج **قوله** دعا يوم عرفة الاضافة فيه اما بمعني اللام اي دعا يختص به ويكون **قوله**
وخير ما قلت الي اخره بيانا لذلك الدعاء وان قلت هو ثنا قلت في الثنا تعريض بالطلب والدعا
واما بمعني في فيعم الادعية الواقعة فيه **قوله** طلحة بن عبد الله من التابعين **قوله**
بركزيز بفتح الكاف وكسر الزا **قوله** ماراي الشيطان اي ماراي الشيطان اسود حالا منه في
يوم عرفة الا يوم بدر اي هو في يوم بدر اسود حالا منه في جميع الايام وفي يوم عرفة اسود حالا
منه فيما عدي يوم بدر **قوله** هو فيه اصغر هذه الحصباء صغرة يوما **قوله** ولا ادحر الدحر
الرفع بعنف واهانة **قوله** بزع الملئكة اي تربيتهم وتسويدهم ويكفهم عن الانتشار ولضربهم
للحوب **قوله** صاجين اي راغبين اصوا الهم بالتلبية **قوله** فيقول الملئكة الي اخره
قول الملئكة اما استعلام حال الراهن واما تعجب وفيه من الادب عدم التصريح بالمعايب
والعجوز **قوله** يرهق اي تلحقهم تسوء وتنسب الي عثيان المحارم **قوله** قد غفرت لهم فان
الحج يهدم ما كان قبله من الذنوب **قوله** فما من يوم جزا شرط محذوف **قوله** عتقا
تمييز من النار متعلق بعتيق **قولها** ومن دان دينها اي اتبعهم والخذ دينهم
له دينا **قولها** سبعون الحمس جمع احمس من الحماسة بمعني الشجاعة **قولها** ثم يفيض منها

الافاضة الزحف والدفع في السير واصلها الصب فاستعير للدفع في السير واصله افاض نفسه او راحلته ثم تؤول المفعول رباعيا حتى صار كاللازم قوله بالويل والثبور اي يقول يا ويلاه ويا ثبوراه كل من وقع في هلكة دعا بالويل والثبور اي هلاكي وعذابي احضر فهذا اوانك

باب الرفع من عرفة والمزدلفة قوله

حتى دفع اي انصرف من عرفة قوله العنق فوق المشي هو لخطوا الفسيح العنق السير السريع ونصبه على المصدر كالقهقري والنص السير الشديد واصله الاستقصاء والبلوغ الى الغاية ٢ قوله فجوة سعة قوله بالاضباع وضع البعير عنقه اذا اسرع في سيره واوضعه راكبه اي ليس السير في الخ بدل اياد المتاسك واجتناب المحظورات قوله الا لميقاتها اي في وقتها بجمع اي صلى المغرب في وقت العشا قوله قبل ميقاتها اي قبل ميقاتها المعتاد لكن بعد الفجر اذا التقديم لا يجوز اجماعا وقد صح عن ابن مسعود انه صلى الفجر بعد الصبح بالمزدلفة قال صلى الله عليه وسلم الفجر في هذه الساعة قوله ممن قدم اي قدمه قوله في ضعفه اهله من النساء والصبيان يستحب تقديم الضعفة ليلا ياذنوا بالزحام قوله يحصى الحذف الحذف رمي حصاة او نواة بالاصابع تاخذها بين سبابتك ورميتها قوله لعلع لا اراكم تحرون على احد المتاسك منه وضبطها وتبليغها قوله كانها عمائم الرجال الى اخره شبه ما يقع عليه من الضوء على الوجه طرفي النهار حين ما دنت الشمس من الارض فوق بالعمامة لانه يلمع في وجهه لمعان بياض العمامة واذا نظر اليه الناظر يرى الضوء على وجهه لكون العمامة فوق الجبين قوله هديا اي طريقتنا قوله فكدما رسول الله صلى الله عليه وسلم دل على جواز تقديم الضعفة والصبيان في الليل بعد الانتصاف قوله اعيلمه بدل قوله يلطح بالجا المهملة وهو الضرب بالكف ليس بالشديد قوله ابيني تصغير ابن ابينا وان شئت ابينون كان معرده بن معطوع الالف فصغر على ابين سمع جمع السلامة فوطها قومت الجمرة جمرة العقبة رمي الجمرة قبل الفجر ابين سمع جمع السلامة فوطها قومت الجمرة جمرة العقبة رمي الجمرة قبل الفجر وان كان الافضل تاخيره منه واستدل بهذا الحديث وقال غيره هذه رخصة لام سلمة فلا يجوز ان يرمي الا بعد الفجر لحديث بن عباس رضي الله عنهما قوله فاضت طافت طواف الافاضة قوله سمع السريد هو سريد بن سويد كان اسمه مالكا فقتل قتيلا من قومه فهرب الى مكة واسلم فسماه النبي صلى الله عليه وسلم السريد قوله فلما مست قدماه الارض عبارة عن الركوب من عرفة الى جمع قوله ان الحجاج بن يوسف عام نزل اي بارز وقاتل مع بن الزبير قوله سال عبد الله بن عمر وهو ابو سالم الراوي قوله في السنة خاله اي سنو عليس في السنة متمكنين لها وفيه تعريض بالحجاج قوله وهل يبتغون اي هل يبتغون في ذلك الاسنة اولا يبتغون التاخير بالجمع لشيء الا سنة نصب سنة على نزع الخافض والله اعلم

باب رمي الجمار قوله

قوله يرمي على راحلته قال الشافعي رحمه الله يستحب لمن وصل منى راكبا ان يرمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا ومن وصلها ماشيا رمى ماشيا في اليومين الاولين

من التشريق يرمي جميع الجمرات ماشيا وفي اليوم الثالث راكبا وقال احمد واسحاق يستحب
يوم النحر ان يرمي ماشيا **قوله** لتاخذ ومناسككم واحفظوها وعلموها الناس ع
طريقه للتفرجوا **قوله** مالي لا ادري ما دا يكون **قوله** الى الجمرة الكبرى الجمرة التي
عند مسجد الخيف **قوله** سورة البقرة خصها بالذكر لان اكثر المناسك مذكورة فيها
قوله الاستجمار تولا استجمار الاستجماء السوء بفتح السين الممتاه من فوق وتشديد الواو
وهو السوء اي هذا الفعل فرد وفي لفظ الحديث اشارة الى فردية ما يستجمر به اعني الحجر
فلا تكرار والفردية هنا بالثلثة وفي البواقي بالسبعة **قوله** صهبا الصهبة كالشقرة
قوله وليس مثل قول **قوله** الا لبني اي الا اذن ان نبني لك بيتا يرى
مني لتسكن فيه لمنع وعلل بان منا موضع للاذا النسك من النحر ورمي الجمار والحلق ليترا
فيه الناس فلو بني فيها لادى الى كثرة الانيه تاسيا به فتضيق على الناس وكذلك
حكم الشوارع ومقاعد الاسواق وعند ابي حنيفة رحمه الله ارض الحرم موقوفة
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة قهرا وجعل ارض الحرم موقوفة فلا يجوز
ان يتملكها احد **قوله** الجمرتين الاولتين العظمى والوسطى **باب الهدي**
الهدي ما يهدي الى الحرم من النعم يقال مالي هدي ان كان كذا وهو عين
ترد عابا فته اي بنافته التي اراد ان يجعلها هديا فاختصر الكلام والاشعار ان يشق
جانب السنام بحيث يخرج الدم اعلاما بانه هدي فلا يتعرض له احد واذا صل ردّه
وكان عادة في الجاهلية فقوله الشرع بنا على صحة العرض الاعراض المتعلقة به وقيل
الاشعار بدعة لانه مثله ويرده الاحاديث الصحيحة وليس بمثله بل هو بمنزله الفصد
والحجامة والختان والكي فالسنة ان يشعر في الصحيحة اليمنى وقال مالك في اليسرى
والحديث حجة عليه واتفقوا على انه لا اشعار في الغنم وتقليدها سنة خلافا لمالك
والبقر يشعر عند الشافعي رحمه الله تعالى **قوله** سنامها الايمن محمول على المعتاد
اي الجانب **قوله** وسلت الدم اماطه ومسح **قوله** عن سنابه قيل هذا محمول على انه
صلى الله عليه وسلم استاذنهن في ذلك لان الصحبة على البعير لا تجوز الا باذنه فوطها
ثم فكدها الى احره مع ابي بكر في السنة التاسعة فوطها فاحرم لاحقان باعت الهدي
الهدي لا يصير محرما فلا يحرم عليه شيء وقد حكي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه يجتنب
محظورات الاحرام هكذا حكي الخطابي عن اصحاب الراي **قوله** منعمان صوف
ملون **قوله** ستة عشر وفي نسخ المصابيح ستة عشر وكلاهما صحيح لان البدنة تطلق
على الذكر والانثى **قوله** مع رجل ناجية الاسلمي **قوله** وامره اي جعله اميرا فيها
بما يدع بالرجل اي انقطع به ووقفت دابته عن السير **قوله** ولا تاكل منها سوا
كانوا فقرا او اغنيا وانما مستثنى من ذلك قطعا لاطماعهم ليلا يحمره احد ويتعلل بالعطف
هذا اذا اوجبه على نفسه واما ان كان تطوعا فله ان ينحر له ويأكل منه فان جرده
التقليد لا يخرجه عن ملكه فان قلت اذا لم ياكله احد من الرفقة اي القافلة
كان ضايعا فكيف اهل البوادي يسيرون خلفهم فينتفعون به **قوله** ابعثها
والحرها قياما حال اي قايمة وقد صحت الروايتان بها ايضا وسنته نصب بمقدار اي
مقتفيا بسنة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم او نصبت سنة محمد صلى الله عليه وسلم

والسنة

والسنة ان ينحرها باعمة معقولة اليد اليسرى والبقر والغنم تذبح مضطجعة على الجانب
الايسر مرسلة الرجل قوله ترخص لهلي في ان ياكل لحم الهدي والاضحية فوق ثلاثة ايام
ثم رخص قوله فقال كلوا اذا كان ولجبا باصل الشرع كدم التمتع والقران ودم الافساد وجزاء
الصيد لم يجز للمهدي ان ياكل منها عند بعض اهل العلم وغلبة الشافعي رحمه الله تعالى
قوله حملا معقولا اهدي اي جملا كابيا في هذا اياه قوله كان لابي جهل اغتنمه يوم بدر
قوله في راسه اي انفه قوله بره خلقه قوله مما عطب عني قوله بين الناس قيل
اراد الناس الذين يتبعون القافلة قوله فياكلونها اي فهم ياكلونها قوله ان اعظم الايام
اي من اعظم الايام لان العشر افضل مما عداها قوله يوم النفر لان الناس يعرجون فيه
بمني قوله بمزدلفة بتقرير قوله بايمن اي منتظرات بايتهن بدا وذلك للتبرك
بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في بحرهن قوله وجبت سقطت قوله
قال الراوي قوله فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقلت للذي يليه فقال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من شاء اقتطع اي هذا الهدي للمحتاجين من شاء
تقطع منه لنفسه قوله وجهد الجهد بالفتح المشقة وبالضم الطاقة قوله ان يعينوا
اي توقعوا الاعانة منهم قوله ان ياكلوا بدل اشتمال قوله وانجروا من الاجر
اي اطلبوا الاجر والثواب وليس من التجارة والا لكان مسددا وايضا لا يصح بيع لحومها
بل يوكل ويتصدق به

باب الحلف قوله

قال لي معاوية الي اخره قال ذلك في عمرة الجعرانة اعتمرها رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما فتح مكة واراد الرجوع منها في السنة الثامنة من الهجرة قوله تمشقص
نصل طويل ليس بالعريض وقيل سهم فيه نصل عريض وقيل اراد به الحلم وهو
الذي تكتب به الصوف وهو الاشبه بالحديث قوله قال في حجة الوداع كان هذا في
حجة الوداع على ما هو المشهور والمذكور في لفظ الحديث وقيل في الحديبية لما امرهم
بالحلق فلم يفعلوا لطمعهم في دخول مكة قوله والمقصرين عطف تلقيني قوله دعا بالحلاق
معمر بن عبد الله العدوي قوله شقه الايمن دل على ان المستحب للحلاق البداءة بالايمن وذهب
بعضهم الى ان المستحب الايسر قوله اما من بعد الخ الي مكة قوله انما على النساء التقصير قيل اول التقصير ثلاث
شعرات

باب قوله

سيالوند حال من فاعل وقف او من الناس واستيناف لبيان علة الوقوف قوله لم اسمعه
الي اخره اتى يوم النحر بعد جمرة العقبة ثم الذبح ثم الحلق ثم طواف الافاضة
قيل هذا الترتيب سنة وهو قول اكثر العلماء من الصحابة والتابعين وبه قال
الشافعي واحمد واسحاق لحديث الحديث فلا تعلق بتركه دم قالوا والمراد نفي الجرح دفع الاثم
بجهله دون العذر قوله بعدما انتصب مسيث اي بعد العصر فاذا غربت الشمس فات
وقت الرمي لزمه دم في قول الشافعي قوله افتوضع عرض مسلم اي تاكل وتطعنه بالغيبة
او غيرها قوله وهو ظالم فيخرج جرح الشهادة والشهود فانه مباح

باب خطبة يوم العيد ورمي الجمار ايام التشريق والتوديع

الخطبة والمراجعة في الكلام ومنه الخطبة والخطبة الا ان الخطبة مختصة بالموعظة
والخطبة بطلب المراة قوله قد استدار الى اخره اي عاد ورجع الى الموضع الذي ابتدا منه اي
الزمان في انقسامه الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عاد الى اصل الحساب والموضع الذي اختاره
الله تعالى ووضعه يوم خلق السموات والارض قوله ثلاث متواليات اعتبر ابتدا الشهور
من الليالي فحذف التا قوله والمحرم كان العرب يحرمون محرم الى صفر مثلا ليقاتلوا فيه وهو
النسي المذكور في القران وهكذا كانوا يفعلون في كل سنة ينيدون المحرم في جميع الشهور ففي سنة
حجة الوداع عاد المحرم الى اصله قيل فلذلك اخر النبي صلى الله عليه وسلم الحج في تلك السنة ٣
قوله ورجب مضر للذي كانوا يعملون اي كانوا يعظمون غيره من الاشهر و قوله الذي بين
جمادي زيادة بيان قوله اي شهر اراد ان يقرر في نفوسهم حرمة الشهور والبلدة واليوم
لتبني عليهما ما اراده قوله قلنا الله الى اخره ادب قوله اليس البلدة الحرام علمت البلدة بال
مكة كالبيت على الكعبة قوله واعراضكم العرض موضع المدح والذم من الانسان
قوله دلالا ويروي كفارا قوله يحين اي تطيب الحين والوقت اي تنتظر حوله وقت الرمي
قوله جمرة الدنيا اي جمرة السبعة الدنيا هي اقرب الى مسجد الخيف قوله يسهل اي يدخل
السهل وهو ضد الحزن قوله ويعملون اي يكدحون قوله بالمحصب هو بفتح الصاد
والتشديد يازع بينه ملى وردة والمحصب في الاصل كل موضع كثر حصباوه والمراد بالشعب
الذي احد طرفيه منا والاخر متصل بالابطح التحصيب هو انه اذا انفر من منا الى مكة للتوديع
ينزل بالشعب الذي لحد طرفيه اي الذي يخرج به الى الابطح ويرقد فيه ساعة من الليل
ثم يدخل مكة وكان ابن عمر يراه سنة وقال ابن عباس التحصيب ليس بشيء وانما نزل
النبي صلى الله عليه وسلم هناك اتفاقا للاستراحة قوله عقلته اي علمته وحفظته من
قوله ثم قال الى قوله افعل كما يفعل الى اخره اى لا تخالف قوله كان اسمح
لانه كان ينزل منه ثقله ومتاعه اي كان نزوله بالابطح لينزل ثقله ومتاعه هناك
ويدخل مكة فيكون خروجه منها الى المدينة اسهل قوله لا ينفرون الى اخره دليل على ان
طواف الوداع قولها ما اراني الى اخره ظنت ضعيفة ان طواف الوداع كطواف الافاضة
لا يجوز تركه بالاعذار فتوهم النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ذلك لانها لم تطف
طواف الافاضة فلذلك سهل قوله عقرى حلقى هكذا روي على وزن فعلى
بلا تنوين والظاهر عقرا وحلقا مصدرا اي عقرها الله عقرا وحلقها الله حلقا بمعنى تثلها
وجرحها واصاب حلقها بوجع وهذا دعا لا يراد وقوعه بل عادة العرب التكلم بمثله
على سبيل التلطف ومثلهما صعقتان للمراة يعني انها خلق قومها ولعقرهم اي
نستاصلهم من سؤمها قوله الا لا حسبني جبر في معنى البين ليكون ابلغ والمراد الجناية
على الغير الا انها لما كانت سببا للجناية على نفسه انذرها على صولها فيكون ادعى الى
الامتناع ويدل على ذلك انه روي في بعض طرق هذا الحديث الا على نفسه فيكون
جبرا بحسب المعنى ايضا قوله الا لا يحسبني جان على ولده يحتمل ان يكون المراد النهي عن
الجناية عليها لاحتصامها بمزيد قبح وان يكون المراد تاكيد لا يحسبني جان على نفسه فان
عادتهم جرت باخذهم باحد من اقارب الشخص بجنايته قوله فيما تختقرون
فيما يتحقر شيء حواطركم وتتقوهون عن هناتكم وصغائر ذنوبكم فيودي ذلك الى هيج

الي هيج الفتن والحروب كقوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان تدييس من ان يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم **قوله** شهبا بيضا **قوله** بعير عند اسما احتيج الي التعبير لكثرة الناس والمراد التبليغ لحز طواف الزيارة اول وقتهم عند الشافعي رضي الله عنه بعد نصف الليل ليلة العيد وعند غيره بعد طلوع فجر العيد واداه حتى طاف جاز وقتها قالت افاض اي افاض يوم النحر حين صلي الظهر من منا الي مكة ثم رجع عن ابي البداح في الصحاح بدح الرجل عن جمله والبعير عن حمله يبدح بدحا عجز اعنها **قوله** عاصم بن عدي الصحيح انه صحابي يروي عن ابيه **قوله** رخص الخ اي رخص لهم ان لا يبيتوا بمنا ليالي التشريق وان يرموا يوم العيد جمرة العقبة فقط ثم لا يرموا في الغد ثم لم يرموا بعد الغد رمي يومين القضاء الادي ولم يجوز الشافعي رحمه الله ان يتركوا الرمي في الغد والله الهادي وهو الحليم الرشيد سبحانه وتعالي اعلم بالصواب

باب ما يجتنبه المحرم **قوله**

ما يلبس المحرم اي عما يلبس او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان سال يتعدي الي الثاني بعن والي الاول بنفسه وقد ينعكس ويجوز ان يكون من استفهامية اي سالته هذه المسئلة **قوله** ولا يلبسوا الجاب بما يحرم لبسه لانه محظور **قوله** ولا البرانس البرنس كل ثوب رأسه منه ملتزق من جبة او درّاعة **قوله** ولا ورث بنت اصفر يصبغ به **قوله** العقارين العقار بالضم والتشديد شيء يلبسه نساء العرب في ايديهن يغطي الاصابع والكف والساعد من البرد ونحوه يكون منه كوز قطن نحو **قوله** وليس سراويل له وليس عليه فدية عند الاكثر وهو قول الشافعي وقال مالك وابو حنيفة ليس له لبس السراويل وقيل يشقه وقيل يتزر متضح اي متلطخ به حتى يكاد يقطر منه **قوله** بالخلوق ضرب من الطيب يتخذ ونه من الزعفران وغيره **قوله** ثم اصبح في عمرتك اي اجتنب في العمرة مما اجتنب منه في الحج اذا فعل الطواف والسعي والحلق وبالجملة من الافعال المشتركة بين الحج والعمرة على الوجه الذي يفعلها في الحج وفي الحديث اشعار بان الرجل كان عالما بصفة الحج والعمرة **قوله** لا ينكح المحرم روي بجزم على النهي ومعروفة على النفي بمعنى النهي ايضا عند الجمهور قالت الشافعية نكاح المحرم رجلا كان او امراة باطل وهذا نكاحه بولاية خاصية كالاب وفي العامة كالسلطان خلاف والاصح انها كالخاصة واما النهي عن الخطبة فهي تنزيه **قوله** يغسل راسه يجوز للمحرم غسل راسه بحيث لا ينتف شعرا في الجنابة لا خلاف وفي التبرد خلاف وفي الغسل بالخطمي ونحوه خلافا ايضا **قوله** احتجم رخص الجمهور في الحجامة اذا لم يقطع شعرا **قوله** ضمدها الضماد الخرقة التي تشد بها العضو المائف ثم قيل لوضع الدواء على الجرح وغيره وان لم يشد **قوله** رافع ثوبه يشيره الي الخبره على جواز الاستظلال للمحرم **قوله** ثمانية نقساط **قوله** فرقا الفرق مكيال يسع ستة عشر رطلا وهي اثنا عشر مدا وثلثة او صاع **قوله** ستة مساكين فاكل كل واحد نصف صاع بلا فرق من الاطعم **قوله** ثلثة اصع صح هذا اللفظ في الحديث وهو من قبيل الغلب واصله اصوع والصاع

مكيال يسع خمسة ارطال وثلثا **قوله** بسنيكه بدنيجه **قوله** وتلبس كانه قال سمعته يقول لا تلبس النساء القفازين ولا تلبس **قوله** او حلي جعل الحلي من الثياب تغليبا **قوله** تمرون بنا اي مارين بنا **قوله** فاذا جاوز وابنا هكذا اللفظ ابي داود وفي المصابيح جاوزوا **قوله** وسدلت وليس هذا اللفظ ابي داود ولا لفظ ابن ماجه **قوله** المفتت المفتت هو الذي يطيب فيه الرياحين حتى يطيب ريحه **قوله** وحر العز البرد **قوله** بن لسانوبا ملتزق الراس **قوله** رجل الجمل بفتح اللام موضع بين مكة والمدينة والله سبحانه اعلم بالصواب

باب المحرم يجتنب الصيد **قوله**

بالابواء او بودان موضعان بين مكة والمدينة **قوله** فرد عليه ذلك على ان المحرم لا يجوز له قبول اي لا يجوز له قبول الصيد اذا كان حيا وان جاز له قبول لحمه وقيل المهدي كان لحم حمار وحش وان لم يقبل لانه ظن انه صيد لاجله يدل عليه حديث ابي قتادة وحديث جابر **قوله** انا حرم اي محرمون **قوله** فنعفره اي نقتله واصله العقر للجرح **قوله** خمس فواسق روي خمس سوءا وهو مبتدا وفواسق صفته ويقتلن خبره وروي بلا تنوين مضافا الى فواسق **قوله** والكلب العقور اي السبع الذي يعقر ويقتل كالاسد والذئب والنمر **قوله** والحدا صغير حدا واحده حداه **قوله** او يصاد لكم الظاهر الجزم وغاية التوجيه انه عطف على المعنى اي ما يصيد ونه او يصاد لكم **قوله** من صيد البحر عدوه منه **قوله** لانه يحل ميتته وقيل لانه من نتر الحيتان **قوله** بن جرى بفتح الجيم وسكون الراي وبعدها همزة واصحاب الحديث يقولون بفتح الجيم وكسر الراي وبعد جر بكسر الجيم وسكون الراي **قوله** او يوكل الذئب قيل معناه في الذئب خير وهو من الضواري فهمزة استفهام محذوفة قيل ورد في الاحاديث كذلك والله اعلم

باب الاحصار وفراق الحج **قوله**

قد احصر يقال احصره المرض او السلطان اذا منعه اذا احصر المحرم بعد وقله التحلل وعليه حجة وعمرة هديه اي في عام الحديبية ويجوز ذبح الهدي المحصر حيث احصر ولا يجوز ذبح باقي الهدايا الا في الحرم **قوله** حتى اذا اعتمر غاية للمجموع اي يحل حتى اعتمر **قوله** اي حبس احد كم الى الحرم اي اذا احصر المحرم بمرض او عذر عن العدو يقيم على احرامه فاذا زال المانع وفات الحج تحلل بعمل العمرة وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما قال لا حصر الا حصر العدو واليه ذهب الشافعي واحمد ومالك وقال اصحاب ابي حنيفة ان يتحلل كما في الاحصار بالعدو لقوله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حلت صباعة بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم قولها بنت الزبير بن عبد المطلب **قوله** واشترطي دل على انه لا يجوز التحلل باحصار المرض بدون شرط ومع شرط قبل ايضا لا يجوز التحلل وحمل هذا الحكم مخصوصا بضباعة كما اذن النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في رفض الحج وليس لغيرهم دلك **قوله** ان بيد لوا الى اخره سيتدل لهذا الحديث من يوجب القضا على المحصر بحل حيث احصر ومن يذهب الى دم الاحصار لا يذبح الا في الحرم فانه امرهم بالابدال لانهم كسروا هدايا هم في الحديبية خارج الحرم **قوله** رواه ابو داود وفيه قصة وفي سنده محمد بن اسحاق

قوله

قوله وعليه الخ من قابل دل على ان جواز التحلل بواسطة المرض ونحوه ذلك انما يجوز مع اشتراط كما في حديث ضباعة قوله عبد الرحمن بن يعمر بالياء وفتح الميم قوله الحج عرفة اي ملاك الحج ومعظم اركانه ووقوف عرفة لانه يفوت بفوته قوله

باب حرمة مكة حرسها الله تعالى

لاجرم كانت الهجرة من مكة الى المدينة مفروضة بعد ان هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فلما فتح مكة انقطعت تلك الهجرة المفروضة فلا تنال بالهجرة تلك الدرجة التي جعلت للمهاجرين لكن تنال الهجرة بالجهاد واحسان النية قوله حرمه الله تعالى اي تحريما شرعيا سالفة مستمرة وقيل معناه اند كتب الله في اللوح ان ابراهيم يحرم مكة قوله الا ساعة دل على ان الفتح مكة كان عنوة اي لاحل لي ساعة قوله الا ساعة دل على ان فتح مكة من لفظه لحرم الا التحريف فلا يتملكها ولا يتصدق بها وقيل حكمها حكم غيرها والمقصود ان لا يتوهم تخصيص لتحريمها بايام الموسم والاول هو الظاهر قوله ولا يختلى نقطع خلاها اي نباتها قوله الا منشد معرف قوله اي يحمل اي تحمله قوله الا الاذخر وقاد الحسن مكروه مطلقا قوله متعلقا باستار الكعبة كان قد ارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان تبعه فامر بقتلها ومنه يعلم ان الحرم لا يمنع من اقامة الحدود على من جنى خارجه والتجا اليه وقيل انما جاز ذلك له في تلك الساعة قوله دخل يوم فتح مكة الخ دل على ان جواز الدخول بغير احرام لمن لا يريد النسك وهذا اصح قولي الشافعي رحمه الله تعالى قوله وفيهم اسوا لهم ان كان جمع سوق فالتقدير اهل اسواقهم وان كان جمع سوقة وهي الرعية فلا حاجة الى التقدير قوله ومن لبس منهم ان لا يقصد تخريب الكعبة بل هم الضعفاء لا سواري قوله ذو السويقتين اي الدقيقتين تصغير ساق قوله الحج يراني صدور القدمين وتباعد العضدين قوله احتكار الطعام الاحتكار السر الكوت في حالة الغلا ليباع اذا اشتد غلاوه وهو حرام في جميع البلاد وفي مكة اشد قوله على الخزورة على وزن الفتوره موضع بمكة وبعضهم شددها والخزورة في الاصل بمعنى التل الصغير قوله ابن سعيد هو عمرو ابن سعيد بن العاص الاموي القرشي كان امير المدينة قاتل ابن الزبير ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد ان امنه قوله البعوث جمع بعث وهو الجماعة من الجند يرسلهم الامير الى قتال فرقة وفتح بلادهم قوله تخربه بفتح الخاء المعجمة واسكان الراي وقد يقال بضم الخاء واصلها سرقة الابل ويطلق على كل خيانة قوله عن عياش بن ابي ربيعة اخو ابي جهل لانه اسلم قديما وهاجر الى الحبشة

باب حرم المدينة حرسها الله

ما بين عير في غربها الى ثور في شرقها فالمعروف انه يمكه وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية عير واحد فيكون ثور غلطا من الراوي وان كان هو المشهور في الرواية وقيل ان عيرا جبل بمكة ايضا والمعنى ان حرم المدينة محدد ما بينهما قوله حدثنا اي اموحدثنا منكر في السنة قوله محدثا بكسر الدال اي جانيا بان يحول بينه وبين خصمائه ويروى

بفتح الدال اي امرا مبتدعا ويكون الابوا الرضا به والصبر عليه لعنه الله اي طرده الله
ابعاده قوله صرف ولا عدل اي شفاعة ولا فدية وقيل توبة ولا فدية وقيل
فريضة ولا نافلة قوله ذمة المسلمين اي عهدهم قوله واحدة يسعى الخ فاذا امن
احد المسلمون كافرا لم يحل لاحد نقضه وان كان المومن عبدا قوله ومن احصر نقض عهده
قوله ومن والى قيل اراد ولا المولاة لاولا العتق فمن انتسب الى غير ابيه وقوله
بغير اذن موالية تنبيه على المانع وهو ابطال حقهم وامانتهم واراد الكلام على ما هو الغالب
لا تقييد حتى يجوز الانتساب بالاذن قوله لابتي المدينة اللابة الحرة قوله اي يقطع
بدل قوله عضاهها كل شجر عظم له شوك يبسي عضه قوله لو كانوا يعلمون اي لما
فارقوها قوله لاواها السئو والجوع قوله وبجهدها المشقة والطاقة قوله او شهيدا
قيل او ملك من الراوي وقيل تقسم اي شفيعا للعاصي وشهيدا للمطيع قوله لا
يصبر الى لحمه قيل بخصوص وبمان حياته صلى الله عليه وسلم وقيل عام قوله دنا
فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات قوله اصغر ولد وفي رواية
ستر بطنه اصغر ولد بحضرته من الولدان قوله حراما مصدر قوله ما بين لابتيها الى طرفيها من
الجبال المازم المضيق بين الجبال حيث يلتقي بعضها ببعض ويتسع وراءه قوله الاحجران اي بان لا
المشهور من مذهب مالك والشافعي انه لا فرق في صيد المدينة وقطع شجرها بل ذلك حرام
بالاجماع وقال بعض العلما حيث الجزاء كحرم مكة وقال بعضهم لا حرم ايضا بل المقصود ايضا مجرد
التعظيم يدل عليه قوله الا العلف فان ذلك لا يجوز في حرم مكة قوله تقليبه اي حمله
الى نقلا اي غنيمة توطها وعلف الوعك الحمى وقيل الم بها قوله فاحملها بالجحفة كان ساكنوها
في ذلك الوقت اليهود قوله في رويا النبي صلى الله عليه وسلم اي قال في حديث رويا النبي
صلى الله عليه وسلم في شان المدينة رايت فيكون رايت حكاية عن عمر رضي الله عنه ما عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله وبالمدينة اي حماها وامرضها الوبا الموت الذريع ويطلق على
رض الحمة التي تكثر بها الامراض للعربا قوله بفتح اليمن اي بفتح اليمن فتعجب قوم بلادها
وهمته عيشها فيحملهم على المهاجرة اليها بانفسهم واهاليهم قوله يلسبون بضم الياء وفتحها
يقال لسبت الدابة اي ولسبتها اي سقها قوله تاكل القوي اي تقليها قوله يثرب اي يسمونها
هذا الاسم والاسم الذي يستحقه هو المدينة لدلالته على التعظيم والتثريب هو اللوم والتوبيخ
قوله تنفي الناس اي الجيثين قوله ان اعرابيا كان ممن هاجر وبايع النبي صلى الله عليه وسلم
على المقام عنده والهجرة اليه لانه لا يجوز اقالة بيعة الاسلام ولا بيعة الاقامة معه قوله خرج
من المدينة قوله وينقع بالنون المفتوحة والصاد المهملة هو الرداءة اي يصفو او يخلص
وينمير والناصح الخالصة قوله على انقاب المدينة جمع نقب وهو الطريق بين جبلين قوله
ينزل المسيحة بكسر الباصفة وبكسرها اسم قوله فترجف اي يضطرب ملتبسة بهم او بحكم
قوله اوضع ولطمه الايضاع مخصوص بالبعير قوله على دابة كالفرس والبغل
قوله فسلبه ثيابه بدل اشتمال قوله حرم هذا الحرم دل على انه اعتقد ان حرمها كحرم
مكة قوله دفعت البكم بكرها قوله ان صدوح الى لحزة يحتمل ان يكون ذلك التحريم
في وقت مخصوص ثم نسخ وذكر الشافعي انه لا يصاد فيه ولا يقطع شجره ولم يرد فيه ضمانا
وفي معناه البقيع حمى سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم لابل الصدقة ولغم الجزية

يجوز

يجوز الاصطياد لان المقصود منع الكلام من العامة قوله انه بدل اما التذكير
باعتبار الموضع والتانيث باعتبار البقعة قوله اي هولاطرف نزلت قوله او
الجرين حوبرة بحوران قوله ارقلسرين بلد بالشام قوله ضبغ ماحملت الى الحزه
يوافق ماتقدم قوله بمثل ماد عالك لمكة ومثله معه قوله متعمدا اي لاتقصد غير
زيارتي وعن بعض العارفين انه حج ولم يزره وقال لتجرد لزيارته وقيل اي يقصد
هما اي الحج والعمارة والزيارة معا لاسيوية عرض ويؤيي اما اذا قصد مكة فقط ثم
هاجر على الزيارة فلايكون معتمدا قوله بيس مضجع المومن اي هذا القبر قوله
لعمرا راي لعمرا دان القبر مطلقا بيس المضجع للمومن بل اردت انترت المومن في
العوبة شهيدا خير من موته في قرابته وولده قوله لامثل القتل اي ليس الموت
بالمدينة مثل القتل في سبيل الله اي الموت في العوبة بل هو افضل واكمل فلا لمعنى
ليس واسمه محذوف قوله فيري لها منها اي المدينة قوله وقل عمرة في حجة اي
اي احسب صلواتك هذه واعدلها بعمرة داخلة في حجة والقول يستعمل في جميع الافعال كما

كتاب البيوع باب الكسب وطلب الحلال

قوله
ما اكله الخ فيه تحريض على الكسب فانه يتضمن فوائد كثيرة منها ايصال النفع وكسر
النفس ودفع السوال اودفع البطاله والكساله قوله ان الله طيب اي منزه
عن النقايض ولايقبل الا ما يناسبه قوله سيذكر يريد الراوي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عمم كلامه بذكر رجل موصوف بهذه الصفات واراد الحاج قوله
اشعث حال من ضمير يطيل وكذا اغبر قيل ويحتمل ان يكون حالا
من ضمير اشعث واربب حال من ضمير يمد اي قائلا يارب قوله وعدني ربي قوله
ما اخذ اي بما اخذ منه اي من المال قوله استبرا الحناط وطلب البراءة اي حصل
البراءة لدينه من الدم الشرعي وصال عرضه من كلام الطاعن قوله اذا فسدت
فسد الجسد اذ تعدي بالجزم بكدر قلبه واظلم وصار ماوى الشياطين قوله عن
الكلب خبيث اي حرام عندنا لتجوز بيعه وغير طيب عندنا من جوزه قوله ومهر
البغي اجرة زناها خبيث اي حرام قوله وكسب الحجام خبيث اي ليس بطيب فان
النبي صلى الله عليه وسلم اعطى اجر الحجام قوله عن ثمن الكلب الجمهور على
انه لايصح بيعه وان لاقيمة على متلفه سواء كان معلما اولا وسوا الجور اعتباره
اولا واجاز ابو حنيفة بيع الكلب للذي ينفعه واوجب القيمة على متلفه
وعن مالك روايات الاولى لايجوز البيع ويجب القيمة الثانية كقول ابي حنيفة
كقول الجمهور قوله وحلوان هو مايعطاه على كهانته ماخوذ من الحلاوة والكاهن
هو الذي يخبر عن الكائنات في المستقبل ينزعم بعض الكهان ان الجن يلقون اليهم
الاخبار وبعضهم انهم يعرفون ذلك بفهم اعطيه وبعضهم انهم يعرفون الامور
بمقدماتها واسبابها وقد يسمى المنجم كاهنا قوله ثمن الدم قيل اجره
الحجام باجراج الدم فالذي للتنزيه وقيل اراد بيع الدم لانه نجس قوله والوا

والواشمه والوشم ان يجوز الجلد بابره ثم تحشى بكحل **قوله** والمصور
الذي يفعل صوره الحيوان **قوله** يستصبح اي يوقدها المصابيح وقالت الشافعيه
يجوز الاصطباح بالادهان النجسه من خارج كالزيت والسمن ويجوز ان يجعل
في الصابون وان يطعم الميته الكلاب ولا يجوز البيع ولجاز ابو حنيفه واصحابه
الزيت النجس اذا بينه **قوله** لا هو حرام اي الانتفاع بشحوم الميته حرام او بيعها
حرام وهو الظاهر **قوله** قاتل الله اي عاداهم وقتلهم **قوله** لما حرم شحومها اي
الانعام **قوله** احملوه اي اذا ابوا الشحم يقال احمل الشحم وحمله فيه دليل
على رطلان كل حيله تتوصل بها الى محرم **قوله** والسور النهي عن عن السور
لمي تنزيه لان المعتاد هيئته واعارته ولو بيع كان صحيحا عند الجمهور الاماحكي
عن ابي هريرة وجماعة من التابعين واحتجوا بظاهر الحديث **قوله** اهله
سادانه **قوله** حراجه اي ضريبته **قوله** لا يكتسب الخ نقسم خام **قوله**
زاده الى النار اي زواده منتهية الى النار **قوله** من السحت السحت الحرام لانه
يسحت البركة اي يذهبها **قوله** ما يريبك يروي بفتح الياء وضمها والفتح اشهر
اي دع ما اعترض لك الشك فيه مستدلا بان عمه الى ما لا شك فيه فان كون
الشي صدقا وحقا مما تطمئن اليه القلب المومن ويؤنس النبي كونا وباطلا مما يقلق
له فكيه فارتيابك في الشي دليل كونه باطلا وطمانينتك دليل كونه حقا وهذا لخصوص
بالنفوس الزكيه والصدق والكذب يستعملان في الاقوال والافعال جميعا
قوله من البر البر اسم جامع لابواب الخير **قوله** صدره وانضه وقيل
النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** استفت نفسك مخصوص بالنفوس الزكيه
والصدق والكذب يستعملان في الاقوال والافعال الى والقلوب السليمة
فان نفوسهم بالطبع تميل الى الخير وتنبو عن الشر **قوله** ما جال اثر **قوله** في
الخمر في سائها وبسببها **قوله** عاصرها العاصر قد يعصر لغيره والمعتصر هو
الذي يعصر لنفسه **قوله** والحمولة اليه لم يبرز الضمير في الصفة الجارية
هي له **قوله** فنهاه قيل النهي للتنزيه فان السيد لا يجوز ان يطعم عبده مالا
يحل **قوله** ناضحك البعير الذي يستقى عليه **قوله** الزمارة المغنيه يقال زمر
الرجل اذا غنى وضرب المزمار هو زمار ولا يقال زامر ويقال للمراة زامره ولا
يقال زمارة والمرات في الحديث زماره الرجل زانيه قال ابو عبيد فقيل
الصواب ان تقدم الزا المهملة على الراء المعجمة فانها تفعل ذلك **قوله**
الغنا فالغناء الامة المغنيه مثلا لا يصح ينعمن بظاهر الحديث وقيل
المراد اخذ ثمنهن حرام ولا يلزم بطلان البيع كاخذ ثمن العبد من الخمار لانها
اعانة على حصول المحرم **قوله** فريضه بعد الفريضة اي فريضة بعد الفريضه
المعلومة عند اهل الشرع وقيل اي فريضة متعاقبه سلوا بعضها بعضا
اي لا عابه لها لان كسب الحلال اصل الورع **قوله** انما هم مصورون
اي يتقشون صور الالفاظ كان السايل نظر الى ان القرآن صفة القديم
فاستعظم اخذ الاجرة وابن عباس ينظر الى ان ذلك نقش العبارات الدالة

على

على صفة العديم **قوله** مبرور المبرور المقبول في الشرع بان لا يكون فاسدا او عند الله بان يكون مثابا به **قوله** ابتيع اللبن اي الجارية اي ارضي بفعل الجارية الدنيه ثم تقبض الثمن ويحتمل ان يكون تبيع خطابا للمعدام على الاستاد المجازي اي ارضي بهذه الصناعة **قوله** وتغيض خطاب للمعدام **قوله** لا يمنع الي اخره اي لا يمنع الا لبس الدينار والدرهم تحفظهم عن الوقوع في الحرام وعن سفيان انه كان له ضياعة فقالوا لولاها لتمندل في بني العباس اي صيروني كالمنديل يمسحون بي اوساخهم **قوله** اجهز اي اجهز وكلاي ببضاعتي وتماعي الي الشام **قوله** مالك ولمتجرك اي ما لمتجرك على طريقة قولك اعجبتني زيد وكرمه **قوله** او تنكر اما شك الراوي او للتنويع المراد بالبصير حينئذ عدم الربح وبالمنكر خسران راس المال **قوله** يخرج له الخراج الضريبة على العبد **قوله** فاكل شيء لانه حلوان الكاهن لا لانه خداع **قوله** عدي بالحرام عدوت الصبي اللبن فاعتدي اي ربيته به والتعدي ايضا التربية **قوله** لم يقبل الله الي اخره الظاهر يقبل الله منه صلاة وكانه اراد ان لم يكتب الله له صلاة مقبولة مع كونها مسقطة للقضاء لصلاة في الدار المغصوبة **قوله** صمتا الا فتح الصاد واذا ضمها فالمعنى سدتا من صممت القارورة سددتها والله سبحانه وتعالى اعلم

باب المشاهدة في المعاملة **قوله**

سمحا سمح به اي جاد به وسمح بالضم يسمح والمسامحة المساهلة **قوله** ليفيض روحه فقيل اي فقبض وادخل القبر فتنازع فيه ملكه الرحمة والعذاب فقيل له ذلك ويؤيد هذا المعنى **قوله** في الرواية الاخرى تجاوز واعف عبدي فيكون السوال في القبر وقيل السوال في القيامة اي تقبض خلقه نبيه الله فقال له فاجابه فادخله ويدل عليه **قوله** كنت ابايع الناس في الدنيا **قوله** فاد الجنة **قوله** والتجاوز اعف **قوله** واياكم وكثرة الحلف لا يدل على جواز قله الحلف لانه ورد على عادة اهل السوق في كثرة الحلف **قوله** سنبحق اما للتراخي في الزمان اي ينفق في الحال ويحق في المال واما التراخي في الرتبة اي محقه ابلغ واقوى من انفاقه **قوله** منفقنه الي اخره اي منطة لنفاقها وموضع له ومنطنه للمحق ومجراة به **قوله** المسكل الذي يطول توبه ويرسله الي الارض اذا مشا اختيالا وكبرا والمنان من المنة وهي الاعتداد بالصنيعة ليكدرها والمنة في الصدقة تبطل اجرها او من المن وهو النقص اي الذي ينقص من الحق ويكدرها فيه ومنه قوله تعالى لاجرا غير ممنون اي غير منقوص **قوله** مع النبيين والصديقين والشهدا من قوله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا **قوله** ابي عزرة بفتح العين والراي والزاي **قوله** الشماسرة الامل جمع سمسار وهو المتوسط بين البايع والمشتري لامضا البيع وهو المقوم عند اهل مصر وفي هو القيم بالامر الحافظ له قيل انما كان لحسن لان الله تعالى ذكر التجارة في كتابه غير مرة على سبيل المدح تجارة تنجيكم تجارة لن تبور تجارة عن تراض **قوله** بحضرة اللغو هو ما يورد لا على روية على روية يجري مجري اللغا وهو صوت العصافير **قوله** فشوبوه اخلطوه

باب الخيار **قوله**

قوال المتبايعان الي اخره قيل حمل المتبايعان على المتساومين وحمل التفرق على التفرق بالابدان مخالفة لظاهر الحديث بلا مانع **قوله** الا بيع الخيار قيل الاستثنا من مفهوم الغاية اي اذا

تفرقا سقط الخيار ولزم العقد الا بيع الخيار اي بيعا شرط فيه الخيار فان الجواز بعدها
الى ان يمضي الامد المشروط في الخيار وقيل الاستثنا من الاصل الى الهما بالخيار الا في بيع
اسقاط الخيار ونفيه فحذف المضاف ومن هذين الوجهين نشا الخلاف في صحة شرط نفي
خيار المجلس والاول اظهر لغلبة الاضمار واتصال الاستثنا بما يتعلق به وقيل معناه الا
الا بيع الجاري التخاير فيه وهو ان يقول احدهما لصاحبه اختر فيقول اخترت فان العقد
يلزم وسيقط الخيار وان لم يتفرقا **قوله** او يكون اي ان لا يكون فانه لا يسقط الخيار بالتفرق
هذا استثنا عن مفهوم الغاية ويحتمل ايضا ان يكون معناه راجعا الى الاصل اي الا ان يكون بيعهما
مع الاختيار بان يختار العقد فيلزم ويدل على هذا المعنى **قوله** او يختار فقد نجب اي جرى في
الوجوه الثلثة السابقة **قوله** فقد وجب اي وجب العقد هذا على الوجهين الاخرين **قوله**
او يختار اختيار الشرط والا يسقط بالتفرق **قوله** بدل او يختار هو المذكور في المصابيح فان صدقا
اي صدقا البايع في بيع المبيع وبين ما فيه من عيب ونقص وكذا المشتري فيما يعطي من عوض المبيع
قوله قال رجل خيار بن منقذ بن عمرو الانصاري **قوله** فقل لاخلابة اي لاخداع قيل المقصود من
التنبيه على انه ليس من اهل الصبارة في البيع فلا يثبت الخيار والا لنبه الرسول صلى الله عليه وسلم
ولم يامره بالشرط قال مالك اذا لم يكن ذا بصيرة فله الخيار وقال ابو نور اذا كان الغبن فاحشا
لا يتغابن الناس بمثله كان البيع فاسدا او دل الحديث على انه اذا ذكرت هذه الكلمة فظهر غبن
كان له الخيار فكانه شرط ان لا يكون الثمن زايدا على ثمن المثل فصار كانه شرط موصوفا مقصودا
في البيع فبان لخلافه وهو قول احمد وذهب اكثر العلما الى ان مجرد هذا اللفظ لا يوجب الخيار فمنهم
من خصص خيار و منهم من قال ليس لشرط الخيار و تصدير الشرط بهذه الصيغة تحريضا للبايع على حفظ
الامانة فانه روي انه صلى الله عليه وسلم قال قل لاخلابة واشتراط الخيار ثلاثة ايام **قوله** عن عمرو ابن
شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن العاص **قوله** البيعان بالخيار الى اخره قيل كان بن عمر اذا اراد
بايع رجلا واراد ان لا يقيله تمشا ليفارقه وهذا يدل على ان المعتبر مفارقة الابدان **قوله** صفقة
اي صفقة بيع خيار اي ينقطع الخيار بالتفرق الا ان يكون البيع بيعا شرط فيه الخيار فانه لا يسقط
الخيار **قوله** الا عن تراض اي الا تفرقا صادرا عن تراض وفيه دليل على ان ثبوت خيار المجلس بعد العقد
قوله جوابا بيا فيدل على عدم خيار المجلس والا لم يكن للتخيير معنى **اجيب** بانه مطلق يحمل على

باب الربا **قوله**

وموكله وكاتبه الى اخره وذلك لانا نتهم على الحرام **قوله** الذهب بالذهب الى اخره قيل ذكر اول النقد
تنبيه على غلبة النقد به ثم ذكر المطعومات الاصلية ثم المطعوم على سبيل النكتة ثم المطعوم
بالتبعية اعني الملح يدل على ان الطعم في الكل قيل العلة فيهما هي النقد به فلا يتعدي للحكم منهما
وفي الاربعة المطعوم بها يتعدي الى كل مطعوم وقيل العلة في كل الجنس مع النقد في البطيخ وزنا
او كيلا يتعدي الى كل موزون كالحديد وقيل الجنس والنقد به او العوم وقال احمد والشافعي
في القديم العلة في الاربعة الجنس والطعم مع الوزن او الكيل فلا ربا في غير هذه الطبيخ والسفرجل
قوله مثلا بمثل اي الذهب بيع بالذهب مثاقيل متساوين حاضرين **قوله** يدا بيد هذا
العبد معتبر اذا اختلف الجنس مع الاشتراك في العلة فلا يصح بيع الذهب بالفضة الا يدا بيد ولا
بيع الحنطة بالشعير الا يدا بيد مع جواز التفاضل واما اذا اختلف الجنس والعلة فهو جايز على اصله

من جواز

من جواز التفاضل والنسيئة ايضا ولم يذكره لجوازه على الاصل **قوله** كيف شئتم يجوز التفاضل **قوله** ٢
فقد ازلني اي فقد اتى بالزاي وتعاطاه اي اتى بهذا الفعل المحرم **قوله** ولا تشفوا اي لا تثقلوا
والكف بالكسر الزيادة والوكس والسف ايضا النقصان قيل دل الحديث على عدم اعتبار الصنعة فلا
يجوز طلب الفضل لاجل الصنعة **قوله** يتأخر اي حاضر يقال لجزا الوعد احضره **قوله** هاؤم هاتيه
المد والقصر والاول افصح واصله هاك فابدل الهمزة من الكاف والهمزة مفتوحة ويقال بالكسر
ايضا ومعنى هاحذ اي بيع الذهب بالذهب ويوافي جميع الازمنة الا عند حضور التقايض **قوله**
بتمر خنيت الحسب نوع جيد معروف وكل نوع من التمر لا يعرف اسمه فهو جمع وقيل الجمع المختلط من
انواع شتى ولا يخلط الا للرديء **قوله** بيع الجمع الى اخره استدل بهذا الحديث على جواز الحيلة فقال
الشافعي لا باس ان يبيع الرجل سلعة الى اجل ليشتريها المشتري باقل من الثمن بنقد فعلى هذا الواعظ
صاحبه ما به واراد ان ياخذ منه ثمانين باع منه توبا بثمانين ثم يشتريها منه بمايه وهذا البيع حرام عند
وهذا البيع حرام عند الشافعي وقال مالك واحمد هو حرام **قوله** مثل ذلك مثل مثلا وفي الميزان جوزه
ويجوز النصب اي قال فيه قولا مثل ذلك القول الذي قاله في الصاع **قوله** بتمر برني من اجود التمر **قوله**
اوّاه اوّاه كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والتوجع وهي ساكنة مكسورة الهاء وربما قلبوا الواو الفا فقالوا
اه من كذا وربما تفتح الواو وتشدد فيقال اوّاه **قوله** فباع النبي صلى الله عليه وسلم اي عاهد **قوله**
او حرفي بعض نسخ المصابيح ارجح **قوله** مكيلها اي مقدار كيلها **قوله** حتى ينفصل ويروي حتى يتميز
والمراد التمييز بين الحمر والذهب **قوله** الا اكل الربوا المستثنى صفة لاحد والمستثنى منه محذوف
قوله اصابه من تجارة وذلك بان يكون موكلة او متوسطا فيه او شاهدا او كاتبا او يحاسب المرابي او من
عامله او خالطه ماله عماله **قوله** يدا بيد هذا تاكيد لقوله عينا بعين كما كان **قوله** سواء بسواء
تاكيد لقوله مثلا بمثل في الحديث الذي تقدم في الفصل الاول **قوله** كيف شئتم في التفاضل استدل
الرطب المعهود التنبيه على عدم تحقق المماثلة حال اليبوسة وعمل بظاهر الحديث اكثر اهل العلم وجوز
ابي حنيفة بيع الرطب بالتمر اذا تساويا كيلا وحمل الحديث على انه لا يجوز السنة **قوله** فقال السايل
سماه السايل **قوله** من ميسر الميسر القمار مصدر من يسر ييسر قالوا فيه دليل على حرمة بيع اللحم بالحيوان
سواء كان من جنس ذلك الحيوان او من غير جنسه وسواء كان للحيوان ماكول اللحم او لا وهو قول الشافعي
رحمه الله تعالى **قوله** عن بيع الحيوان بالحيوان اتفقوا على انه يجوز بيع الحيوان بالحيوان نقدا سواء كان
من جنس واحد او جنسين وكذا بيع حيوان بحيوانين نقدا واختلفوا في السنة اصحاب ابي حنيفة رحمه
الله تعالى لحديث قال الخطابي رحمه الله وجهه عندي انه ينهى عما كان نسيئة من الطرفين واما اذا كان
السنة من احدهما قال به الشافعي لحديث عبد الله بن عمر **قوله** فامره ان ياخذ منه اقيل فيه اشكالان
الاول بيع الحيوان بالحيوان نسيئة والثاني عدم توقيت الاجل **قوله** الربوا في النسيئة **قوله** فيما كان يدا
بيد اي يشترط التساوي في المتفق للجنس ومع التفاضل ايضا في المختلف **قوله** عن عبد الله بن حنطلة
قد مر قصته **قوله** اشد الى الحره انما كان اشد من الزنا لان اكله يحارب الله ورسوله لقوله تعالى فاذنوا
بحرب من الله ورسوله **قوله** الربوا اسبعون اي اثم الربوا **قوله** ان الربوا يمحق البركة والواو في **قوله**
وان كثر يمع من لون الجملة الشرطية حيزا فتامل **قوله** الى تلا اي تلاة **قوله** اية الربوا هي قوله تعالى الذين
ياكلون الربي الى قوله تلكم رؤس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون يعني ان هذه تابيه غير مسوخة صريحة
غير مشتبهة فلذلك لم يشترطها النبي صلى الله عليه وسلم ما علموا ولا تركوا ابيها واتركوا الحيلة في حل
الربوا وهو المراد من قد عوا الربوي والريبة **قوله** اما بمعنى المصدر او المفعول **قوله** فاهدي الصنيعة

في اهدي راجع الى المفعول المقدر قال مالك لا تقبل هدية المديون ما لم يكن منها قبل الاذا
حدث موجب لها قوله ولا يقبلها اي المديه قوله في المنتقى كتاب صنعه بعض اصحاب احمد في الا
حاديث على ترتيب الفقه قوله او صلفت النهاية الحبل بالتحريك معدر يسمى المحمول وقيل مشدود
بالحبل والفت الرطوبة من علف الدواب وفي ذلك مبالغة عن الامتناع قبول الهدية لانه لا يجوز ان تعلف الدابة

باب المنهي عنها من البيوع قوله

عن المزابنة من الزبن وهو الدفع وانما سمي بيع الثمر على الشجر جنسه موضوعا على الارض بالمزابنة لان
احد المتبايعين اذا اراد غبنا واراد فسخ العقد دفعه الاخر قوله ان يبع بدل او بيان للمزابنة
والشروط تفصيل للبيان ويقدر للشرط الثاني جزاء وهي بقرينة السابق وكذا الشرط الثالث
وان كان زرعا بدل او كان قوله ان زاد حال بتقدير القول اي قائلا ان زاد قوله والمحاقلة
من الحقل وهو القراح من الارض وهي الطيبة التربة ومنه حقل يحقل اذا زرع والمخابرة قيل من خبير
لان النبي صلى الله عليه وسلم اقرها في ايدي اهلها على النصف من محصولها فقيل خابرهم اي
عاملهم في خيبر وقيل من الخبار وهي اللينة قوله بمائة فرق الفرق بالتحريك مكيال معروف
عند اهل المدينة يسع ستة عشر رطلا واما الفرق بالسكون فانه عشرون رطلا كذا في النهاية
قوله حنطة بصور لا تقدير قوله كذا الارض اي المزارعة على نصيب معين قوله والمعاومة
المعاومة بيع ثمر النخيل والشجر سنتين او اكثر يقال عاومة النخلة اذا حملت سنة ولم تحمل اخرى
قوله وعن الثنيا اذا افضت الى الجهالة بخلاف استثنا الثلث مثلا قوله في العرايا يجوز له
فيما دون خمسة اوسق وللشافعي في خمسة اوسق قولان اصحهما المنع وسبب الرخيص ان قوما
محتاجين من الانصار شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرطب يأتي ولا نقد بايديهم
يبتاعون وعندهم فضول من قوتهم من التمر فرخص لهم ان يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر الذي في
ايديهم والاصح انه لا يجوز ذلك في غير العنب والرطب من الثمار وانه لا يختص بالفقرا وانه لا يشترط
في بيع العرايا التقابض في المجلس بان تسلم البايع النخلة والمشتري الثمر قوله حتى يزهو اوهت
النخلة وازهت اذا احمر واصفر وبدو علامة خلاصها عن الافاة قوله العاهة الافة قوله عن بيع
السنين بيع المعاومة وقد مرت قوله يوضع الجوايح وهو ان يضع البايع من الثمر ما يؤدي التقاضي
والامر للاستحباب قوله لو بعت لو ههنا بمعنى ان فلذلك اجيب بالفا قوله جايحة افة تستاصله
قوله فلا يحل للدان كان الثلث قبل التسليم فلا كلام وان كان بعده فلا يحل لك في التقوي والوضع
وقال الشافعي رضي الله عنه الكلام محمول على التهديد قوله فيبيعونه اي قبل القبض والا
ستيفا كما دل عليه الاتي قوله حتى ينقلوه فان القبض مطلقا سوا كان طعاما او عقارا وقال
مالك يجوز فيما سوا الطعام وقال ابو حنيفة يجوز في العقار وجوزه عثمان الشيء في كل بيع قوله
ولا يبع بعضكم قبل ان يكون هو لاحدهما خيار فيعرض عليه شيء فيرغب فيه ويفسخ البيع قوله
ولا تناجشوا التباحش من البحش وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة وانما الحرج على صيغة التفاعل
لان التجار يتعارضون في ذلك فينفعل هكذا كل بصاحبه وبيع الحاضر للبادي بان يقول
انزل المتاع عندي لا بيعه لك اذ غلا ثمنه ولا تبعه لسعر اليوم قوله وصاعا الى احد
بدلا عن اللبن الموجود في الضرع حال البيع قوله لا سمرا اي لا حنطة قيل معناه ان التمر شيء
لانه غالب طعام الحرب وقيل معناه انه لا يتعين الحنطة بل يجوز عوضها من الشعير والتمر

وغيرها

وغيرهما والاظهر بيعين الثمر قوله لاتلمسوا الجلب الحلب المجلوب عند جلبه جلب الي دار الاسلام
واطلق السيد اما لتغليب الانسان المجلوب على غيره من السلع او استعار للمالك السيد قوله
فاذا الى سيده الى اخره اي ان كان يتباع بارخص من سعر البلد سواء اخبره المشتري كاذبا او لا
واما اذا لم يكن ارخص بلا خلاف ويساوم فلا خيار وقيل له الخيار لاطلاق الحديث قوله على خطبة
اخيه فيحرم اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد قوله لا يسم الرجل الى اخره هذا
اذا كان ذلك تراضيا على ثمن فاراد الاخر ان يخرج المتاع من يد المشتري بزيادة الثمن قوله
حاضر لباد اي اهل السوق ينتظرون اهل البادية ليشتروا منه ويبيعوا قليلا قليلا ويرتفقوا
من فضل الله فاذا قال السمسار احفظ متاعك حتى ابيعه قليلا قليلا فقد قطع رفقهم
فيستحق الزجر قوله نهي عن الملامسة في تفسير الملامسة وجوه ثلثة الاولى ان يوتي بثوب مطوي
او في ظلمة فيلمسه المستام فيقول صاحبه قد وجب بكذا بشرط ان يكون المس ان يقول قد رضيت
مقام تقلب ولا خيار لك اذا رايته الثاني ان تجعل نفس اللمس بيعا فيقول اذا مسسته فهو مبيع
لك الثالث ان يبيعه شيأ على انه متى لمسه انقطع خيار المجلس وغيره وهو باطل على التفسيرات
قوله لمس الرجل فاذا لمسه لزم البيع قوله ولا يقلبه اي ليس له قلبه للثوب الا بحرد المس
اي حقه ان يقلبه وقد ينفي بالمس قوله والمنابذة قيل المنابذة ان يقول اذا نبذ الحصا
فقد وجب البيع قوله ولا تراضي اي بلا تامل ورضي بعد تامل واللبستين على الحكاية اشتمال الصما
الصما ان يجعل ثوبه ولا يرفع منه جانبا فيشتد به على بدنه ورجليه المنافذ كالصخرة وعدل الفقها
ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفع من جانبه ينضعه على منكبيه فينكشف عورته
قوله احتباوه انما نهي عنه ان كان عليه ثوب ولعله يخاف على الانكشاف عن بيع الحصاة ان
يلقي الحصاة فاذا وقعت على شيء فهو مبيع قوله وعن بيع العرر ما انطوي معنيه عن عن الثوب
وهو طيه كبيع الابق والطير في الهوي والعرر ما خفي عليك امره من العروز وبيع العرز ما كان
المقصود عليه مجهولا او مجزاعنه قوله حبل الحبلة قيل معناه تاجيل الثمن الا ان يحيل ما في بطن
الناقة واختاره الشافعي بناء على ان عمر الراوي فسره بذلك وقال ابو عبيدة معناه اذا ولدت
ما في بطنها ولدا فقد باعه ذلك الولد فهو بيع معدوم والاول تاجيل الى مدة مجهولة قوله
اهل الجاهلية هذا البيع ونظايره داخلة في نفس العرز وانما خصصت بالذكر لانها كانت من بياعات
الجاهلية قوله عن عسيب الفحل كرامية عسب الفحل الناقة عسبا اي ضربها ذهب اكثر الفقهاء
رضي الله عنهم والعقرها الى تحريمه وجوزه جماعة واما الاعارة فمندوب نزلوا كرمه المستعير
بشيء جار فنزل كرامته قوله ضراب الجمل وهوان ياخذ عليه شيأ قوله وعن بيع الما
والارض وهو محمول على المخابرة قوله عن بيع فضل الما مثلا يفضل ما يمر على ما يحتاج اليه
فيبيعه قوله لا يباع فضل الما الى اخره اي لا يباع فضل الما ليصير البايع له كالبايع للكلا
فان من اراد الرعي حول مايه اذا منعه من الورود على مايه الا بعوض اضطر الى شرايه فيكون
بيعه فيكون بيعه للما بيعا للكلا فقيل نهي تنزيه وقيل نهي تحريم والاول اولى قوله
من غش فليس منا يوصد النهي قوله على الثنيا تذكر وبيان ذلك قوله عن الكالي بالكالي النسية
بالنسية فارق كلا الدين كلوا تاخر وكلانه السانه قيل هو ان يبيع الرجل دينه على المشتري
بدين اخر للمشتري على ثالث وان يشتري الرجل شيأ الى اجل فاذا حل لم يقض ويقول بعنيه الى
اجل اخر بزيادة وقد يترك الهمز للتخفيف قوله عن بيع العربان والعربون

لحمدون ما تسميه العامة الديون وهو ان يشتري السلعة ويعطي البايع درهما او اقل او اكثر
على انه ان لم ابيع حسب من الثمن والا كان للبايع ولم يرجعه المشتري وهو بيع باطل لما فيه
من الشرط واجازه احمد **قوله** عن بيع المضطر اي الذي من الكره عن العقد وهو فاسد
والشري من الذي اضطر الى البيع لمونته فيبيعه بالوكس للضرورة والمروة ان لا يباع على اهل
بل تعار او يشتري السلعة فتقيمها والعقد صحيح مع كراهية **قوله** وعن بيع الغرر
ما فيه جهالة **قوله** ان ابيع ما ليس عندي اي في ملكي بحيث هنا في الاعيان دون الاوصاف
فان السلم حال جايز **قوله** فيريد مني البيع اي المبيع **قوله** عن بيعتين في بيعة له تفسيران
الاول ان يقول بعتك عبدي بالف على ان تبيعني دارك بمايه فهذا فاسد لانه يودي الى
جهالة الثمن لان الوما يبيع الدار لا يجب وقد جعله من الثمن وليس له قيمة والثاني ان يقول
بعتك عبدي بعشرة نقدا او بعشرين نسيه فهذا فاسد عند اكثر اهل العلم لانه لا يدري
ايما الثمن **قوله** لا يحل سلف اي لا يحل بيع مع شرط سلف اي قرض السلف يطلق على القرض وفي
السلم والمراد شرط القرض وقيل هو ان يقرضه قرضا ويبيعه شيا باكثر من قيمته فانه حرام لان
كل قرض نفعا فهو حرام **قوله** ولا شرطان كان يبيعه ثوبا بشرط ان يقصره ويخيطه جوز احمده
شرطا واحد نظرا الى مفهوم الحديث **قوله** ولا ربح الى اخره كالبيع قبل القبض ودخوله في ضمان
المشتري فلا يحل للمشتري ان يسترد منافعه التي انقطع بها البايع قبل القبض **قوله** بالتقييد هو
بالثوب على ما ذكر في الشرح وكلم بعضهم بان الظاهر البالا الغير كما ان المعتاد السوق في بيع
الغرة في الثلاثة ايام و **قوله** كنت ابيع يدل على الاستمرار واما التقييد بالثوب فهو حكمي على بعد
عشرين ذرعا فلا يناسبا الاستمرار هو بالثوب موضع بالمدينة يستنقع فيه الماء فينصب وينبت
فيه العشب **قوله** مكانا الدانير اي الدراهم بدل الدانير والدانير بدل الدراهم
لسجر اليوم على طريق الاستحباب **قوله** ما لم يتفرقا وبينهما شيء اي لم يقبضا احد البدلين او كلاهما
قوله او امة تلك بعض الرواة **قوله** لا داء الداء العيب الموجب للخيار والعايلة ما فيه اعتيال مال المشتري
مثل ان يكون العبد سارقا او ابقا والحبيثة ان يكون خبيث الاصل لا يبان اي لا يطيب للملاك او
ان يكون محرما كالمسي من اولاد المعاهدين **قوله** بيع المسلم المسلم اشار بذلك الى رعاية حقوق
الاسلام في هذا البيع من الطرفين وليس فيه منع عن المعاملة مع غير الاسلام **قوله** باع جلسا
اراد بيعه **قوله** من باع عيبا اي معيبا **قوله** ان توبر قيل اراد بالتابير الظهور لانه لا يخلو عنه غالبا وقيل قيل
التابير للمشتري احد المفهوم الحديث وقال ابن ابي ليلى التمر تبع مطلقا **قوله** يوفيه لغة عامرة
واوفيه عامرهم ووزنها اربعون درهما **قوله** حملانه ركوبه جوز احمد استثنا البايع ركوب
الدابة وقال مالك جوز اذا كانت المسافة قريبة وقال ابو حنيفه والشافعي والحزون لا يجوز
لحديث الثنيا وقال حديث جابر يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعطيه الثمن ولم يرد
حقيقة البيع ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد بل قبله فلم يوثر فيه رجع النبي صلى الله
عليه وسلم باركابه قولها اواق الاوقية تجمع على اواق بالتشديد وتخفف الباء وعلل اعلال
جواز قولها كانت الى لحوه دل اول الحديث على جواز بيع رقبة المكاتب واليه ذهب النخعي وما
واحد قالوا يصح بيعه ولا تنفسخ كتابته حتى لو ادى يجوم الكتابة الى المشتري عتق وولاوه
للبايع الذي كاتب واول الشافعي انه جرى برضاها وكان فسخا للكتابة منها ويحتمل انها كانت

عاجزة فلعل السادة عجزوها وباعوها قوله ان اعدها عدة واحدة واشتريك منهم قوله
فقضا الله اي حكمه عن بيع الولا فانه لحمه كلحمة النسب جوز بعض السلف انتقال الولا كان الحديث
لم يبلغهم قوله فاستغلته الغلة الدخل الذي يحصل من الزرع والتمر واللبن والاجارة ونتاج
ونحو ذلك قوله ان الخراج بالضمان اي علة الحل المتباعة مستحقة بالضمان او بسببه ولما كان
المبيع في هذه المدة في ضمان المشتري كان الخراج له قوله اذا اختلف البيعان اي اختلفا
في قدر الثمن او شرط الخيار او الاجل او غيرها من الشروط قوله فالقول قول البايع اي يحلف
البايع انه ما باعه بكذا بل بكذا ثم للمشتري مخيران شاء رضي بما حلف عليه البايع وان شاء حلف انه
ما اشتراه الا بكذا فاذا تحالفا فان رضي احدهما بقول الاخر فذاك والا فسخ القاضي العقد
بينهما سواء كان المبيع باقيا او لا هذا عند الشافعي وعند مالك وعند ابي حنيفة لا يتحالفان عند
هلال المعين بل القول قول المشتري مع يمينه والرواية الاخرى اعني والمبيع قايم يقوى هذا
مذهبهما قوله ما قال البايع مع يمينه فاذا حلف فالمشتري مخير ان شاء رضي وان شاء حلف
ايضا على قوله وح ينفسخ البيع ويتراادان قوله عن شريح القاضي لما فيه اعتراض لانه نزل المتصل
وذكر المرسل قوله عقارا العقار بالفتح الارض وما يتصل بها والله اعلم والله المرجع والماب

باب السلم والرهن قوله

عقار وهم يسلمون الى اخره ان اسلف في مكيل فليكن كيله معلوما وان كان السلف في زرع فليكن
زرعه معلوما وان اسلف في موزون فليكن وزنه معلوما وليس المراد ان الاجل لابد منه حتى لا يجوز
السلم الحال ومنعه مالك وابو حنيفة قوله ورهنه درعا الى اخره دل على جواز السلم وعلى جواز
الرهن وعلى جواز المعاملة مع اهل الذمة وان كان مالهم لا يخلو عن الربوا وعن الخمر قوله
الظهر تركب الى اخره ذهب احمد واسحاق الى ان للمرتهن ان ينتفع من المرهون بحلب وركوب دون
غيرهما دون النفقة استدلالا بظاهر الحديث والجمهور على ان منافع المرهون للراهن والنفقة عليه
تاولوا الحديث منسوخ بانه الربوا ما مذ يلزم انتفاع المرتهن لاجل دينه وكل قرض جر نفعا فهو حرام
وقيل الاولى ان يقال ليس الباء للبدلية بل للمعية اي الظهر يركب وينفق عليه فلا يمنع الرهن
الراهن عن الانتفاع بالمرهون ولا يسقط عنه الانفاق كما يدل عليه الحديث الاتي قوله لا يغلق اي
لا يمنع قوله الرهن الرهن المرهون قوله له غنمه قيل دل على ان الزوايد للراهن وانه لا
يسقط بهلاكه شيء من حق المرتهن وانه لا يشترط في الرهن دوام القبض فان الراهن لا يركبه الا
وهو خارج عن قبض المرتهن قوله مكيال اهل المدينة لانهم اصحاب زراعات فهم اعلم باحوال
المكاييل قوله ميزان اهل مكة لانهم اصحاب تجارات فهم اعلم بالموازين والمراد الكيل والوزن
فيما يتعلق به حقوق الله فلا تجب الزكاة في الدراهم حتى تبلغ مايتي درهم بوزن مكة وقد
وصدقة الفطر تعتبر بصاع المدينة كل صاع خمسة ارطال وثلث قوله قد وليتم اي حكمتم
حكاما في امرين قوله هلكت بهما الامم ويل للمطففين المراد بمن قبلكم قوم شعيب ومن
حاذى حذوهم قوله الى غيره الضمير في غيره اما راجع الى من اي لا يبيعه من غيره قبل
القبض او الى شيء اي لا يتبدل المبيع قبل القبض لغيره اي قبل ذلك لم يكن والا

باب الاحتكار

الاحتكار المحرم في الاقوات خاصة بان يشتري الطعام في وقت الغلا ولا يبيعه في الحال بل يدخره

ليخلوا اما ان استواه في وقت الرخص او جاء به من قريته والاحتكار قوله سعر لنا الى اخره
ومن مفاسد التسعير تحريك الرغبات والجبن عن الامتناع عن البيع وكثيرا ما يودي الى التخطر
قوله طعامهم اي قوتهم وما به معاشهم قوله اربعين يوما ليس المراد التحديد بل المراد ان
يجعل ذلك حوفته وكان اكل ما يتمرن فيه المرء قدر حوفته هذه المدة قوله فقد برئ من الله اي تغض
مبايعته قوله تصدق اي بذل ذلك الطعام المحتكر قوله لم يكن له كفارة اي لم يكن التصدق كفارة لذنبه

باب الافلاس والانظار

افلس الرجل اذا صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم فلوسا وقيل صار بحيث يقال ليس معه فلس
قوله هو احق به هذا حكم عثمان وعلي لا نعلم لهما مخالفا من الصحابة وبه قال مالك والشافعي فيفسخ
البيع ويأخذ من عين ماله وان اخذ بعض الثمن اخذ الباقين من عين ماله قوله اصيب الى اخره
اي اصاب الخسارة قوله وليس لكم الا ذلك اي ليس لكم رجوه وحبسه لانه ظهر افلاسه فيجب
الانتظار وليس معناه ان قد بطل الباقي من الدين قوله لفتاه لغلامه قوله لعل عسى قوله
ان يتجاوز المسامحة في الاقتضا والاستيفا قوله فلينفس اي ليوخر اطلاه الله اي وقاه
من حر يوم القيامة او جعل ظل عرشه حقيقة قوله استسلف استقرض قوله خيارا مختارا
قوله رباعيا الرباعيه على وزن الثمانية السن الذي بين الثنيه والناب ويقال للذي الغى رباعيته
رباع وذلك في الثنيه السابعه قوله اذا طلعت رباعية البعير قيل للذكر رباع وللانثى
رباعية الباذل الحديث على جواز استقراض الحيوان وان كان من ذوات الغنم دون الامثال وهو
مذهب مالك والشافعي وعليه جماهير العلما من السلف والخلف ومذهب ابي حنيفة انه لا يجوز
والاحاديث الصحيحة ترد عليه ودعوى النسخ بلا دليل غير مسموعة هكذا قال الامام النووي
رحمه الله تعالى قوله فاغلظ له الاغلاظ محمول على التشديد في المطالبه من غير ان يكون هناك
قدح فيه ويحتمل ان يكون المتقاضي كافرا من اليهود او غيرهم قوله مطل الغني المطل منع
ادا ما استحق اداوه قوله ظلم قيل يفسق بمره وترد شهادته وقيل اذا تكرر وهو الاولى قوله
فاذا اتبع احيل قوله على ملي الملي بالهمزة وقد اولع الناس بترك الهمزة وتشديد الباء قيل
الامر بقبول الحواله للندب وقيل للاباحة وقيل للوجوب قوله فليتبع روي بالتشديد ايضا
قوله سحف جرته السحف بكسر السين وفتحها واسكان الحيم لغتان بمعنى السير قوله تهل ترك
شيا للحج كانه اليهم انه دافنه مما عليه قوله صلوا على صاحبكم نبه زجر وتحذير عن الدين والمماطلة
والتقصير في الادا وفي الحديث دليل على جواز الضمان عن الميت وان لم يترك وفا
وهو الاقوى الذاهل العلم وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز اذا لم يترك وفا قوله من احد الى
احوه اي استقرض احتياجا وهو يقصد اداه يجتهد فيه اعانه الله على اديه وان لم ييسر له اداه
ومات يرجى من الله ان يرضي خصمه ومن استقرض بلا احتياج ولم يقصد اداه لم يعنه الله
قوله الا الدين استثنا منقطع لانه ليس من جنس الخطايا وقيل متصل بتقدير الخطيه
الدين قوله على قضاوه اي فترك دنيا وليس له مال فعلى قضاوه قوله هو لورثته بعد
قضاد به قوله عن ابي خلدة بسكون اللام في جامع الاصول قوله في صاحب اي في شان صاحب
قوله هذا الذي اي هذا الامر والشان الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فسره
بقوله انما قوله معلقة بدينه اي لا يصل الى مقصوده من دخول الجنة او في زمرة عباد الله
الصالحين ويؤيد المعنى الثاني قوله في الحديث الاتي يشكو الى ربه الواحده قوله

مشدود بالاساري وهو الذي كانوا يشدونه فسمي كل اخيذ اسيرا وان لم يشد قوله لا بد ان يشد
بشد على الدال قوله تكلمهم فلم يتركوا له ولو تركوا لاحد لتركوا المعاد لاجله صلى الله عليه
وسلم قوله فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم الي اخره هذا الحديث وان كان مرسلا يدل على
ان للقاضي ان يبيع مال المفلس بعد الحجر عليه بطلب الغرماء ويقسم ثمنه على من اقبل الموسيل قوله
لي الواحد الواحد الغني والي المطل يتلظ اي يتلظ له القول اي يلام ويثلب الي الظلم ويعلو
باكل اموال الناس بالباطل حبس له اي تحبس لاجل الذي قوله فك الله الي اخره فك الرهن تخليصه و
فك الانسان نفسه ان سعى بما يعتقها من عذاب الله تعالى يعني ان نفس المديون مرهونة
بعمله وانما جمع الرهن تنبيها على ان كل عضو منه مرهون بما كسب اولانه اجترح الاثام شيا بعد
شيء فرهن بها نفسه رهنا بعد رهن قوله والغلول الخيانة في المغنم والسرقة من القسمة قبل
القسمة يجيء قبل القسمة قوله ان يلقاه قيل ان يلقاه جبران وان يموت منه فتامل قوله
لا يدع الي غيره تحذيرا عن الدين والتقصير في اداءه قوله الا صلحاءهم كما يصلح على ان يطا الصورة
وكما يصلح على الحمر والحمير قوله بز اليزاز الثياب امثلة البزاز وفي الحديث بيان بز اصنعه وطفه
وكومه حبب اليهم ماشيا لا راكبا وساوهم في السراويل وقال ارجح قوله من حجر حجر مصروف
قوله اسماجر السلف اي القرض قوله ولدا صغارا الولد يكون واحدا وجمعا وكذلك الولد
بالضم قوله فانها صادقة يجوز ان يكون معلوما له بغير وحي فللحاكم ان يحكم بعلمه
وان يكون بوحي فيكون من خواصه قوله ما ذا انزل من التشديد توهموا ان التشديد يدل
النازل هو العذاب قوله حتى يقضي دينه يحتمل بنا المفعول وبنا الفاعل اما على تقدير المضاف
اي يقضي ورثته واما على ان المعنى حتى لا يقضى المديون دينه يوم الحساب

باب الشركة والوكالة قوله

استركنا دل على جواز الاشتراك في العقود قوله اصاب الراحلة اي برح حمل بعيره هي من الابل
البعير القوي على الاسفار والاحمال والذكر والانثى سواء الا للمبالغة قوله وبين لحوا نساء
المهاجرين قوله لا نكفوننا اي اكفوننا اراد استيفاء رتبة تحملهم لهم شفقة عليهم لكنه
الهم ان ذلك للتخفيف عن نفسه وعن اصحابه المهاجرين تلطفا قوله وبزكم اسكنوا
المهاجرين في دورهم وسركوهم في صياعهم وسالوا قسمة الحمل قوله فاشتري له
سابين الي اخره وقال بعض العلما اذ باع الرجل مال غيره بدون اذنه موقوفا على اجازته
واحتج بهذا الحديث ومن لم يجوز ذلك قال الوكالة ههنا كانت وكالة تفويض والوكيل
المطلق يملك البيع والشرا فيكون تصرفه جايزا صادرا عن اذن قوله اما ثالث الشريكين
اي اعين كلا منهما ما دام في عون صاحبه قوله خرجت من بينهما اي زالت البركة قوله
والمقارضة المعاوضة ان يقطع بعض ماله منه ويعطيه غيره ليعامل فيه فيقسم الربح
قوله والخلاط البر الي اخره في الاولين فتح الطوفين وفي الثالث كسر الثلثة
قوله بدينار الباء زايدة قوله استفضل افضلت منه الشي واستفضلته بمعنى والله

باب الغصب والعارية قوله

العارية بتشديد الياء قال الخطابي تحقيق قوله بطوقه اي يجعل طوقا في عنقه ذلك

الحديث على ان الارض سبع طباقا لقوله تعالى ومن الارض مثلهن قوله مسترية المشربة بضم
الواو وفتحها العوقة قوله فيتنقل في سرح السنة والنهاية فيتنقل طعامه باليا والنون والتاء المثلثة
يستخرج ويوخذ قوله واما تحزن لم الى اخره اكثر اهل العلم على انه لا يجوز حلب ماشية الغير
بدون اذنه الا في المخمصة ومنهم من يضمن وقيل لا ضمان وذهب احمد واسحاق الى جواز ذلك لغير المضطر
اذا لم يكن المالك حاضرا لان ابا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه حلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
شاة من غنم يرعاها عبد وصاحبه غير حاضر في هجرته الى المدينة وقد رخص بعضهم لابن السبيل من
اكل ثمار الغير لما روي بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد غريب انه قال من دخل
حائطا فليأكل غير متخذ منه شيا وعند الاكثر لا يجوز الا لضرورة مجاعة قوله بصحفة اي القصعة
المبسوطة قوله فغربت اي عائشة رضي الله عنها قوله نلق الصحفة كانه نظر الى اتلاف مال
الغير بعد وانا في حكم الغصب لذلك اورد الحديث في هذا الباب قوله ثارت امكم اعتذار اي
هذه الفعلة من الغيرة المذكورة في جبلة البشر قوله عن النهبة النهبة ههنا محمولة على ان ينهب
من الغنيمة ولا يدخل في القسمة وعلى ان يوضع طعاما عند جماعة فيلتهبونه ونحو ذلك والا فنهب
اموال المسلمين حرام على كل واحد قوله والمثلة العقوبة بقطع الانف والاذن وفقي العين
قوله ست ركوعات اي ركعات فكان يركع ثلثا ويسجد ركعتين اي سجدتين قوله احفت
صارت كما كانت مح اصابت صفت اي عادت الى حالها قوله فكراهته في صلاتي امارة في
عين بكشف الله الحجاب عن الجنة والنار وهذا هو الظاهر كما يدل على التاخر والتقدم وامارة في
علم وهو على سبيل التفصيل من لفحها لفح النار حرها وسمومها والمحجن عصا في راسها اعوجاج صاحب
المحجن عمر وابن نجيح قوله يسرق الحاج اي متاعه قوله من خشاش الارض الخشاش حشرات الارض
قوله يمد الى اخره قيل ليكون ايمانكم ايمانا بالغيب قوله يقال له المندوب المطلوب
من ندب به اي دعاه قوله لبحري اي واسع الجري قوله من لحي اي عمر قوله صيته اي خرابا
قوله بني له ترتيب الملد على مجرد الاحياء دل على انه لا يشترط فيه اذن السلطان وقال
ابو حنيفة لا بد منه قوله لعرق ظالم يروي بالاضافة والصفة والمعنى ان من غرس في ملك
غيره او زرع فيه ليس له ابقاء الغرس والزرع بل لصاحب الملك قلعه مجانا وقيل معناه انه من غرس
ارضا احياها غيره لم يستحقها بذلك وهذا وفق قوله عن عروة مرسلا اشارة الى ان الحديث مر
مرجوحة مسند من وجه قوله الرقاني الى رقاني بفتح الراي وتخفيف القاف قوله لاجلب الجالب
في السباق ان يتبع فرسه رجلا يجلب عليه ويزجره والجنب ان تجنب الى فرسه فرسا حتى اذا
فتر المركوب تحول وقد مر تفسير الجلب والجنب في الصدقة في كتاب الزكاة قوله ولا يتخذ
هو ان يزوج احواله من الاطفال ان يزوجه الاخر اخته ويكون ذلك مهرها قال اكثر اهل العلم
لا يصح هذا العقد وقال ابو حنيفة والثوري يصح ولكل منهما مهر المثل قوله لا ياخذ
احدكم قيل معناه ان ياخذها على وجه الهزل والمزاح ثم يحبسها عنه فيصير ذلك حدا وقيل
معناه ان ياخذ متاعه لا يريد سرقته انما يريد ادخال الخيط عليه فهو لاعب في السرقة جاد
في ادخال الخيط عليه وانما ذكر العصا لانها من المستحقرات فاذا المزيجون في غيرها فاذا لم يحرم ما يجوز
في غيرها قوله من وجد عين ماله اي لحوه المراد ما غصب او سرق او ضاع من الاموال
والمراد بالبيع مشتري المغصوب او المسروق او الضايع قوله البيع المشتري
ما اخذت اي ما اخذته اليد في ضمان صاحبها قوله حتى يودي اي من اخذ مال احد بغصب

او سرقة او عارية او وديعة لزمه ردّه **قوله** وعن حرام ضد حلال تابعي يروي عن ابيه
وعن ابن ابن عازب كذا في جامع الاصول **قوله** دخلت حايطا الى اخره وذلك لان العرف على اصحاب
الحوايط تحفظوها بالنهار واصحاب المواشي تحفظوها بالليل فاذا حولوا العاده كان خارجا عن رسوم
الحفظ هذا اذا لم يكن مالك الدابة معها فان كان معها فعليه ضمان ما اتلفت سواء كان راكبها او سايرها
او قايدها وسواء اتلفت بيدها او رجلها او فمها وهذا مذهب مالك والشافعي وذهب اصحاب ابو حنيفة
الى انه اذا لم يكن معها صاحبها فلا ضمان ليلا كان او نهارا **قوله** ضامن على اهلها اي ذو ضمان ٢
قوله الرجل اي رجل البهايم **قوله** جبار الجبار الهدر اي ما تلفه الدابة في الطريق وتضربه برجلها
نهر هدر لا ضمان فيه ومن اوقد في ملكه نارا فطارت بها الريح الى مال غيره ولم يمكنه ردها فهو
هدر وهذا اذا اوقد في وقت سكون الريح ثم هبت الريح **قوله** النار جبار اي شرار ما
اوقدت بلا عدوان **قوله** اذا اي متعد بفعله وتعديه بعلى لتضمينه معنى نزل **قوله**
يتحلب الى اخره هذا اذا كان مضطرا **قوله** فليأكل الى اخره قيل هذا اذا كان مضطرا اي
قوله لا يتخذ حجنة الحجنة معطف الازار وطرف الثوب اي لا يوخذ منه شيا في جنة ازاره
او ثوبه يقال احتجن الرجل اذا اخبا شيا في حجنته **قوله** يوم حنين الى اخره قيل كان يوميذ مشركا فاخذ بحجا مع قلبه حمية الجاهلية **قوله** اعضبا اي ايخذها عضبا **قوله** قال بل اخذها اي
قوله مضمونة اي مردودة اجاب النبي صلى الله عليه وسلم باني استعيرها فاردها لكنه بالغ
بذكر الضمان ومن قال العارية مضمونة حمل الحديث على ظاهره **قوله** والمنحة هو ما يمنحه
الرجل صاحبه من ذات در ليشرب لبنها او شجرة ليأكل ثمرها او ارضا ليزرعها **قوله**
والزعيم اي الكفيل ملزم نفسه ما ضمنه والغرم اذا ما لزمه **قوله** فكل ما سقط قيل لجار له اكل المار
للاضطرار وردبانه لو كان مضطرا جاز اكل المرئي وايضا قوله صلى الله عليه وسلم اشبع بطنه يدل
على اضطرار **قوله** ظلم شبرا اي اخذ شبرا ظلما **قوله** الى يوم القيامة الى اخر هذا اليوم والله

باب الشفعة قوله

الشفعة المشفوع بملك من قوله لم كان وترا فشفعته باخر سترا طلقت على ملك مخصوص دل
الحديث على انه لا شفعة للجار وهو مذهب اكثر وقال الثوري وابن المبارك واصحاب ابي حنيفة
له الشفعة **قوله** ربع الربعة بفتح الراء واسكان الباء المسكن والدار **قوله** فان شا اخذ اذا
علم واذن في البيع فلا شفعة عند الجمهور وقال الثوري وطايفة ليس له الاخذ وعن
احمد روايتان في المذهبين **قوله** يستبه السقب الغرب والصاد لغة فيه وهو مصدر
سقبت الدار واريد بالسقب الساقب على معنى ذو سقب من داره اي دو قربة قال الخطابي
يحتمل ان يراد البر والمعونة ومثله ما قال صلى الله عليه وسلم الى ارضهما منك بابا بالمن قال
ان لي جارين قال الهما اهدي وقيل وان حمل على الشفعة لما روي انه سيل عن رسول الله
صلى الله عليه ما سقيه قيل شفعته فليحمل الجار على الشريك مطلقا والجار المشارك في الطريق
جمعا بين الاحاديث لانه ورد في حديث جابر الجار احق بشفعته ان كان طريقها واحدا فيكون
تفسيرا لهذا المبهم **قوله** ان يغرز الخشبة اذا لم يضره فقيل امر ايجاب وهذا مذهب
احمد واصحاب الحديث وقيل امر ندب واليه ذهب ابي حنيفة والشافعي واصحاب مالك
وكلا اصحيهما الندب **قوله** سبعة اذرع في بعض النسخ سبع اذرع وكلاهما صحيح لان الذراع

يذكر ويونث يعني اذا كان الطريق بين ارض لقوم واراد واعمارتها فاذا اتفقوا على شيء فذاك
وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث واما اذا اوجد طريق سلوك وهو
اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه واذا اراد ان يجعل في ارض مملوكة له
له طريق مسبلا فذاك الى اختياره والاولى توسيعه قوله من اي حقيق يعني ان بيع الاراك
والدور وصرف ثمنها الى المنقولات غير مستحب لانها كثيرة المنافع مصروفة عن الصوالي فالاولى
ان يصرف ثمنها الى مثلها قوله الجار احق بشفعته الى اخره لم يروه احد الا عبد الملك
بن سليمان عن عطا عن جابر وتكلم شعبة في عبد الملك من اجل هذا الحديث وقال الشافعي
نخاف ان لا يكون محفوظا قال القاضي ان سلم عن الطعن فليس بعارض ملك الاحاديث ويضا
لا يدل الا على الشفعة اذا كان الطريق مشاعا والحصر لا يقول بمقتضاه بل يثبت الشفعة
للجار مطلقا قوله في كل شيء اي من غير المنقولات قوله صوب الله اي نكسه قوله غشما الغشم
الظلم قوله ولا شفعة في بير اراح قيل دل على ان لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة كالحمام الصغير
قوله والاخل النخل يعني اذا توا تخلا تفاسموا ولهم نخل يلحقون منه نخلهم واذا
باع احدهم نصيبه المقسوم من ذلك الحايط بحقوقه من النخل وغيره فلا شفعة الشركاء في النخل اذا لم

يكن قسمته

باب المساقاة والمزارعة

المساقاة ان يعامل انسان على شجرة ليتعهدها بالسقي والتربية على ان الثمر يكون بينهما على قسمة
معينة وكذلك المزارعة في الارض ولم يخالف احد في جواز المساقاة الا ابو حنيفة وتاول
هذا الحديث بان خيبر فتحت عنوة وكان اهلها عبيدا له فالشرط الذي اعطاهم كان منحة
منه في خفهم واما المزارعة فلا يجوز عند الشافعي الا تبعا للمساقاة كما اذا كان البيادر خلال
النخيل وقال مالك لا يجوز المزارعة منفردة ولا تبعة الا اذا كان الارض بين الشجر وقال
ابو حنيفة وزفر المزارعة والمساقاة باطلتان قال الشيخ الامام النووي والاشبه على جوا
زهما منفردتين ومجتمعتين وهو المختار لحديث خيبر ودعوان المزارعة واما النهي عن
عن المخابرة فاجيب عنه بانه محمول على ما اذا اشترطا لكل واحد منهما بقعة معينة من الارض
قوله كنا اكثر زراع قوله رافع بن خديج انصاري شهد احدا واكثر المشاهد بعدها
على الاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير الذي يسقى المزارع قوله وكان الى اخره الظاهر
انه من كلام رافع وتد توهم انه من كلام البخاري قوله من المخاطرة قد فسرت في الحديث الثاني
قوله عثلا زرعا قوله لم ينه عنه اي عن المخابرة بتاويل الزرع في ارض الغير قوله فان
ابى فليمسك قيل هذا تهديد على المعدوم عن الامر بن الى المخابرة قوله وراي سكة
الحرير الى يحرث انها الارض قوله الا ادخله الذل المقصود الترغيب والحث على الجهاد
قوله من زرع في ارض قوم الى اخره صعفه بعض اهل الحديث قوله ولد لفقيه
اي لجد عمله قوله عبد الرحمن بن الاسود وهو تابعي مشهور ويقال انه ادرك من النبي صلى
الله عليه وسلم ولم يضح له رويته ولا رواية وعبد الرحمن بن نريد تابعي انصاري روى عن انس بن مالك رضي الله

باب الاجارة قوله

نهي عن المزارعة المراد المزارعة المذكورة التي علم فسادها قوله واستعط السعوط بالفتح دوا

يصب

د وانيصب في الاذن دل الحديث على صحة الاجارة وجواز المداوه قوله الارعي الغنم قيل الحكمة في ذلك
تحسين اخلاقهم بزيادة الشفقه والمداراه وان لا يملوا من المداومة على الدعوة ومحل المشاق
كنت ارعى على قراريط الى اجره كان حقها فلم يذكر مقدارها او نسيه قوله اعطى الذي اجره اي اعطى
العهد والامان اي الذمة باسمي قوله كدمع الدمع المذروع وانما استعمل فيمن لدغه العقرب
والسليم فيمن لسعته الحية تفاولا قوله فبزي اهل الحجاز يقولون برأ برأة وغيرهم برأ ابرأ
قوله حتى قدموا اي كانوا يتكرون عليه حتى قدموا قوله ان احق دل الحديث على جواز الرقية
بالقرآن واخذ الاجرة عليها وعلى تعليم القرآن وكابده وذهب قوم الى ان اخذ الاجرة على تعليم
القرآن حرام لما سيأتي في حديث عبادة قوله واضربوا اي اجعلوا الى سهما والمقصود تطييب
خاطرهم وبيان انه لا شيء فيه قوله معتوها اي مجنونا والعتوة في الاصل هو الناقص العقل
قوله النشط اي زاد مرضه قوله لعمري اللام موطئة اي لعمري لئن كان ناس ياكلون برقيه
باطلا لقد اكلت برقيه حقا على طريقة اهل اللغة لئلا يقال كيف اقسم لغير الله حتى اجاب بانه
ربما كان ماذونا فيه قوله لمن اكلت اللام موطئة جواب القسم للسائل حق لسبب سواله
قوله وانجا الى اجره اي لا ترد السائل قوله وان جاد على حال يدل على غناه قوله مرسل
كانه اراد اسناد اجره اليه ارسال من الحاق الناسخ قوله بن المنذر بضم الموحدة وفتح الذال المعجمة
المشددة والرا قوله وطعام بطنه اراد النكاح وبه يدل على انه ينبغي ان يعد ما لا لحصول
العفة به قوله ولست بماك اي لست الوى بما يعد مالا ولجره بل هو عدة ارمي عليها في
سبيل الله فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم انها اجرة لك لكنها تبطل اخلاصك فلا تاخذها ومن حرم الاجرة على التعليم استدل بهذا

باب احياء الموات والشرب

الموات الخراب قال الخطابي هو ما ليس لاحد ولا هي من مرافق البلد وكان خارجا عن البلد سواء
قرب منه او بعد والشرب بالكسر النصيب من الماء في السرعة نوبة الانتفاع بالماء سقيا كانت
للزراعة والدواب قوله من عمر ارضا الى اجره دل الحديث على ان مجرد العمارة كان للتمليك ولا
حاجة الى اذن السلطان ويدل مفهومه على ان مجرد التحجير والاعلام لا يكفي به للتمليك بل لا بد من العمارة
قوله لا حمى الا لله كان عادة رؤساء الجاهلية ان المكان المخصيب لمواشيهم فابطله
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له ان يحمي لنفسه لكنه لم يحم لنفسه بل حمى للنعم لمصالح
المسلمين وتحمل المعدة في سبيل الله وليس لاحد من الائمة بعده ان يحمي لنفسه واختلفوا
في انه هل يحمي لمصالحة العامة فقيل نعم كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لا وذلك
اذا كان البلد ضيقا فيضيق على اهل المواشي قوله في سرح سيل الماء واحدها سرحة
قوله من لحوة ارض ذات حجارة قوله ان كان بفتح الهمزة اي هذا التقدير والترجيح
لئن كان او بان كان قيل كان منافقا وقيل كان يهوديا ورد بان السلف كانوا اخيرون
عن وصف الرجل بكونه اي ضارا مع النفاق لانه صفة مدح والاولى ان يقال هذا قول
انزله الشيطان به عند الغضب قوله فتكون وجهه من الغضب قوله الى الجدار الجدار
اصل الحائط بفتح الجيم وكسرها وقدر العلماء ذلك بان يملك الماشي يبلغ في جميع الارض
كعب رجل الانسان قوله احفظه اعضبه الغضب والحمية قوله لقد اعطى الى اخره
كل الفعلين على صيغة المجهول وهو معنى ما حلف عليها الرجل ولو حكي قوله لقد لعطيت

بها الثمر مما اعطيت على ان الاول على بنا المفعول والثاني على بنا الفاعل اي طلب مني هذا
المتاع قبل مما اكثر مما طلب **قوله** بعد العصر خص بعد العصر لان الايمان الملقطة تفتح فيه
قوله لم يحمل بذاك اي حرج يتددني لا يسعيك **قوله** من احاط حائطا دل على ان الاحاطه
بالحائط كافيه في التملك قيل لا يكفي نصب يتعفف او اجار بني منا **قوله** اقطع الزبير
يحتمل ان يكون اعطاه ذلك من الخمس الذي هو حقه وان يكون موتا لم يملكه احد فيتملك بالاحيا
الاقطاع تعيين قطعة من الارض لعينه وهو نوعان اقطاع تمليك بان يرى الامام المصلحة
فيه واقطاع ارفاق ان يحمل المنفعة له مدة وكان اقطاع الزبير من القسم الاول **قوله**
فضرب فوسه اي قدر صعوه سه حصره **قوله** فاستقطعه الملح توهم صلى الله عليه وسلم
ان معدن يحتمل منه الملح فعمل فلما علم انه ظاهر بلا عمل رجع عن حكمه يدل على ان المعدن
الظاهر لا حجر اعطاه. قال الناس شرع فيه كالمياه في الاودية والكلا في الصحرا **قوله** عارب
بالهمزة موضع بالمن **قوله** قال رجل هو القياس بن مرداس **قوله** الماء العد هو المورد الذي
الذي لا ينقطع **قوله** ما لم تنله الخ اراد البعيد من المرعى وقيل اراد المنع مطلقا **قوله**
في الماء الذي يحدث باستنباط احد بحياه الاودية ولم يجره احد بانا او حوض او حبل ماخوذ من البئر
قوله والكلا في الموات **قوله** والنار فلا يمنع من الاسطباح والاستضاءة بها ولصاحب
النار ان يمنع عن اخذ ما يحتقها وقيل المراد الحجارة التي توري منها **قوله** وبادي الارض اي
قديمها الذي لا يعرف لاصحاب نسب الى عاد **قوله** الدور اراد بالدور المنازل والعرصه
البيني فيها دار والعرب يسمي المنزل دارا قيل التبادل الحديث على جواز اقطاع الموات
الذي بين العمارات وقيل كان ذلك اعارة وردبان امراه بن مسعود ورثت منه الدار
والعاريه لا توقت **قوله** نكب اي عدل يقال نكب عن الطريق اي عدل وعبد بن زهرة جد
من قريش منه امة صلى الله عليه وسلم **قوله** فلم ابتعثني الله اي بعثني لاقامة العدل
والتسوية فاه اكان قومي بدمون الصغير عن حقه فما الغاية في ابتعاثي **قوله** في
السيل في نسخ المصابيح بدون اللام في السبل **قوله** المهزور بالزاي المعجمة قيل الرواي دي
بني قرنطه والمهزور بالعكس موضع بسوق المدينة تصدق به رسول الله صلى الله عليه وسلم
على المسلمين قيل الصواب ترك اللام في السيل والمهزور لان الاول مضاف والثاني
علم ووجه اللام في المهزور ربما يدعي منقول من هزره اذا صرعه فجاز ادخال اللام والمقصود
من الحديث ان النهر الجاري بنفسه من غير عمل ومونة يسقي منه الاعلى الى الكعب ثم
يرسل الى الاسفل فالمهزور واذا الى اصل حيل يشرب **قوله** عضد اي طريقه عضد
الشجره هو معضود وعضد بالتحريك قال الاصمعي اذا اصاد للنخل جذع يتناول منه
المتناول فتلك النخلة الصديه القصيده واعضدات ويروي في هذا الحديث عضد
من نخيل وادعى بعضهم ان المراد الواحد لتذكير الضمائر ولان قطع الصف من النخل اصوار
اكثر من اصوار شجر واعتذر بانه تذكير الضمائر لافراد اللفظ واما اكثر به الاصوار فحمل تاويل
قوله ان يبايكه اي ولد يبا يحمل في موضع اخر **قوله** وكذلك في الحمة
تدعوبناه اي تدعوفنا حاله واحتياج الناس والدواب اليه وتصورها بالمنع

باب الغصب **قوله**

اي

انى اصبت ارضا الى اخره دله على صحة الوقف وانه لايباع ولا يورث بل ينتفع به على شرط الواقف
قوله انه لايباع اى على انه قوله غير متاثل اى جامع مالا وكل شيء له اصل قديم او جمع حتى صار
له اصل قوله العمري جائزة من العمر تملكه اياه اى جعلتها لك ما عمرك وهي جائزة ويملك بالقبض
كسائر الهبات ويورث من العمر له واطلق واراد ان مالورثته بعد له هذا عند الجمهور وذهب
جمع على انه ان اطلق لم يورث منه ويعود الى العمر وقال مالك يملك المنافع دون الرقبة على
جميع التفاصيل قوله ميراث بدلك عند الجمهور قوله عطاء تعب الى اخره يدل بالمفهوم على ان م
المطلقة لاتورث بل يرجع الى العمر والقول المنقول عن جابر مصرح بذلك الا انه غير موقوع
قوله لايرثونه الخ كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية فمنعهم وقال من فعل ذلك انتقل الى الوارث
كما هو مذهب الجمهور والرقبى ان يقول هي لك فان مت قبلي رجعت الي وان مت قبلك استقرت
عليك وانما سميت رقبى لان كلا يرقب موت الاخر قوله خفيف المحل امسكوا اموالكم الى اخره
اعلمهم ان العمري هبة صحيحة يملكها صاحبها ولا يرجع الى المعمر قوله حيا ومثله دل على انه يملكها
وله بيعها وسائر التصرفات قوله من عرض عليه زكاة
اى الهدية اذا كانت قليلة تافهة لئلا يرادها ليلا يتاذى المهدي قوله خفيف المحل قبل اي
تليل المنة قوله العائد في هبته الى اخره دل على حرمة الرجوع فقال الشافعي يحرم في هبة الا
جنبي دوي الولد وقيل يحرم في كل ذي رحم محرم دون الاجنبي قوله اكل ولدك دل للحديث
على التسوية بين الذكر والاناث في العطية وقيل يبيني للذكر مثل حظ الانثيين قوله
ومثل ذلك اي الذي الى اخره دل على حرمة الرجوع وشاذ في الولد لانه ومثله قوله ساخطا
لانه يقصد بذلك الاستكثار قوله الامن ترى الى اخره انما خص هذه القبائل لعلو همتهم وشجاعته نفو
قوله ليلبسونه اي ليلبسوه حتى ان وجد ما لا يلبسونه وان لم يجد ليلبسونه اي ليلبسه قوله
ومن حلي اي تزين فقيل هو ان يلبس لباس الرهاد يرى بذلك انه زاهد وقيل هو ان يلبس قميصا
وبصل بكمه كمين احزين يرى انه لابس قميصين قوله كلابس ثوبي زور كان في الحرب رجل
يلبس ثوبين كثياب المحاربين ليظنه الناس انه محروف فلا يلدب فيتعمد على قوله وشهادته
قوله جزاك الله خيرا لانه اعترف بالمعروف فوض الى الله تعالى قوله من لم يشكر الناس الخ اي
يشكر الناس الذين هم وسائط في ايصال نعم الله تعالى فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤديا لشكر
نعمه اوارادانه اذا لم يشكر الناس مع حرصهم على ذلك وانتفاعهم به لم يشكر الله الذي يستوي
عنده الشكر وعدمه قوله في المهنا المهنا ما يقوم بكفاية الرجل واصلاح معايشه قوله بالاجر
كله بكين تجاربهم قوله لاما دعوتم ليس الامر كما زعمتم قوله فان الهدايا تذهب الضغائن الخ ذكر
الراوي ملحق قوله وحوالصدر غشه ووسواسه قوله لجارتها قيل اي لصوتها قوله
قرس الفرس لثاه والبعير كالحافر للدابة قوله ثلاث لاترد الى لحن لانها قليلة المنة فلا ينبغي ان يرد

باب اللقطة قال

الزهري لم يسمع اللقطة بالسكون بغير لبث وهو الشيء الذي تجده الانسان ملقى فيأخذه
قوله اعرف عفاصها ووعاها العفاص ما يكون فيه اللقطة من جلد او خرقة او غير ذلك
وفي الصحاح العفاص جلد يلبس به راس القارورة واما الذي في فم سقاء الحمام قال مالك
واحمد اذا جاء رجل عرف عفاصها ووكاءها يجبر الدفع اليه من عين بينة وهو المعتمد من معرفة

العقاص والوكاء قال الشافعي واصحاب ابي حنيفة اذا عرف العقاص والوكاء والعدد والوزن
ووقع في نفسه انه صادق جاز الدفع ولم يوجب وفائدة المعرفة تمييزها عما يختلط به **قوله**
ووكاؤها الوكاء ما يشد به الخرز والليف ونحوها **قوله** ثم عرفها سنة هذا الحديث على ان له تعريف
سنة تملكها غنيا كان او فقيرا وهو مذهب كثير من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي واحمد واسحاق ان
وقول ابن عباس والثوري وابن المبارك واصحاب ابي حنيفة يتصدق بها الغني ولا يتملكها **قوله**
فان جاء صاحبها اي فرد ها اليه **قوله** والا فشانك قيل اي حذ شانك ان كنت محتاجا فانتفع
بها وقيل شانك منصوب على المصدر به فقد شكك شانه اي قصدت قصده **قوله** فضالة
الغنم وقيل شانك منصوب على المصدر به فقد شكك شانه اي قصدت قصده **قوله** فضالة
الغنم اي ما حكمها **قوله** اولا خيك يريد صاحبها في الحديث دلالة على جواز الالتقاط والتملك
وعلى ما هو العلة في ذلك وهي كونها معرضة للتلف **قوله** سقاؤها وهو بطنها **قوله** وحذاؤها
حفها اي هي قويه مستقلة بالتعيش قيل لا فرق في الابل ونحوها من الحيوان الكبار بين ان يكون
في البرية او العمارة حيث لا يجوز اخذها مطلقا وقيل يجوز في العمران لطروء الاطماع اليها
قوله وكاؤها اي عفاصها **قوله** عن لقطة الحاج يحتمل ان يكون النهي عن اخذ لقطتهم في
الحرم اذ قد جاء في الحديث ما يدل على الفرق بين لقطة الحرم وغيره ويحتمل ان يكون النهي مطلقا
قوله من اصاب منه اي في فيه فهابه **قوله** غرامة مثليه تضعيفا لحرامه مبالغة في الزجر
وكان ثابتا في اوايل الاسلام ثم نسخ ولم يوجب القطع لان موضع النحل بالمدينة لم يكن محوطة
محوزه والمراد بثمن المجن ثلاثة دراهم لما روي ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قطع في مجن
ثمنه ثلاثة دراهم **قوله** والعقوبة اي التعذير **قوله** اوى اواوي بمعنى واحد
والمقصود منها لازم ومتعد ومن المتعدي هذا الحديث اوى لازم ومتعدي بمعنى آوى
قوله الجرين موضع تجفيف التمر وهو له كالبيدر للحنطة **قوله** كما ذكر غيره من الرواه
قوله في الطريق العامر ومجتمع الطريق ايضا وهو مفتعال من الابيان اي ماته الناس ويسلكونه
اي ما يوجد في العمران والطرق المسلوكة يجب تعريفها **قوله** العادي القديم **قوله** وفي
الركاز الركاز دفين اهل الجاهلية كانه ذكر في الارض **قوله** هذا رزق الله دل على الدنانير
لما دونه من القليل الذي لا تعريف فيه وان العثر يجوز له التملك وعلى وجوب الرد متى ظهر
قوله ضالة المسلم هي الضايعة من الحيوان وغيره وهي من الصفات الغالبة تطلق على الابل
والجمع ايضا **قوله** حوت النار بالتحريك وقد تسكن اي لغيرها وذلك لمن اخذها ليتملكها ولا ترفع
منها الاحكام التي شرعت فيها **قوله** فليشهد امر ندب والحكمة دفع طلب النفس وان لا يعد من
التركة على تقدير النجاة وقيل امر وجوب **قوله** فهو مال الله اي رزق الله **قوله** في العصاة
والصوت لح دل على ان التقليل لا يعرف فقليل الدينار وما دونه لحديث علي رضي الله تعالى عنه
وقيل ما دون عشرة دراهم وقيل يتتبع بالتقليل التافه كالسوط والبعير واجراب **قوله** في باب الاعتصام والكتاب

باب الفرايض **قوله**

او ضياعا الضياعي بالفتح المصدر سمي به العيال لانها اذا لم يتعهد ضاعت كالذرية
الضعفاء والزهني **قوله** فانا مولى اي وليه والكافل باصله اي بامر **قوله** كلا اي تعلا بتناول
الدين والعيال **قوله** فالينا اي فالينا مرجعه وماواه **قوله** لاولى اقرب من المولى وهو العرب
رجل ذكر وصف الرجل بالذكورة منبها على سبيل استحقاقه فانها سبب العصوبة وسبب الترجيح

في الميراث

في الميراث والحكمة في ذلك لان الذكر يحجبه مون وقيل احترازعن الخنثى قوله ولا الكافر الكافر
لايرث المسلم اجماعا والجمهور من الصحابة والتابعين على ان المسلم لايرث الكافر ايضا وذهب معاذ
بن جبل ومعاويه وسعيد بن المسيب وغيرهم الى انه يرث منه واما ميراث المسلم من المرتد
فقال الشافعي ومالك لايرث وقال الاوزاعي واسحاق يرث وقال الثوري وابو حنيفة ما اكتسب
في ردته لبيت المال وما اكتسب في الاسلام فهو لورثة المسلمين قوله مولى القوم من انفسهم فيحرم الصدقة
على موالي بني هاشم قوله حضانته اي حفظه قوله سني حال من فاعل لايتوارث اي متفرقين
وقيل يجوز ان يكون صفة للملتين قال الشافعي وابو حنيفة الكفار كاليهود والنصارى
والمجوس يتوارث بعضهم من بعض وتبعه مالك لكن الشافعي قال يرث حربي من ذمي ولا
ذمي من حربي فالحديث عندهما محمول على المخالف بالاسلام والكفر قوله القاتل لايرث
القتل مانع مطلقا عند الجمهور وقال مالك القتل الخطا لايمنع وقيل قتل الصبي لايمنع ونفع
الوصية اذا قتل الامام مورثه حد افغيه اوجه ثالثها المنع ان ثبت ان ثبت بالبينه وان ثبت
بالاقرار فلا اذ لا تهمه والاصح المنع مطلقا قوله دونها امرد ون ههنا بمعنى القدام لان الحاجب
كالحارزين الوارث والميراث قوله اذا استهل المراد امارة الحياة من عطاس او بكاء او حركة
دالة على الحياة سوى اختلاج الخارج عن مضيق وقيل لابد من الاستهلال ويرفع الصوت قوله
عن ابيه عن جده عمرو بن عوف المزني قوله مولى القوم قد تقدم معناه ولذا سمي بنت لحت القوم منهم
واما قوله وحليف القوم منهم فانهم كانوا يتحالفون دمي دمك وسلمي سلمك وحربي حربك ارث تملك
وترث مني فنسخ بابد المواريث قوله ارث ماله اي اصفه في بيت المال قوله وانك عائد ابدا
اي عائبه لحذف بحذف اليا قوله مرث ماله دل على ميراث ذوي الارحام دلالة واضحة
فرحم الله من ادعى للحق ولم يوله بانه على طريقه الجوع زاد من لا زاد له قوله يجوز المراة
الخ لاخلاف في انها تاخذ ميراث عتيقها واما ميراث اللقيط فقيل المعنى انه لبيت المال وهو
اولى بان يصرف اليها من سائر احاد المسلمين قوله لاحجب من اللعان قوله والدي بالابن
من الاب قوله جميعا قريبا قوله اعطوا ميراثه الخ قبل ذلك تصدقا منه او توفيقا ولانه كان
لبيت المال ومصلحة مواضع المسلمين يوضعه فيهم لما راي من المصلحة قال القاضي ان الانبياء كما
لايورث عنهم لايورثون عن غيرهم لارتفاع قدرهم عن التلبس بالدنيا وقوله فيما يقدم
دون ماله اراد به الوضع في بيت المال قوله اعطوه الكبر ثلاث كبر يوصه بالضم اي اقربهم
الى الجد الاعلى واراد بالاكبر الاكبر سنا اي تعرفون هل يتفاوتون معناها
الوصية معدمة لفظا لاحكما وذكر الاخوة توهم التسوية وليس الامر كذلك فان الاخ من اب
وام يقدم على الاخ من اب قوله وان اعيان اي وقفني بان اعيان قوله الرجل يرث تفسير
لما تقدم قوله هذا الخبز منكم اي ان مسعودا قال لك السدس الاخر اي السدس
بالفرض والسدس الاخر بالتعصيب وغيرعنه بالطعمة لئلا يتوهم انه ايضا فريضة قوله
فانفذه اي انفذ الحكم بالسدس للجدة قوله للجدة الاخرى اي لهذا الميت اما من جهة الاب
ان كانت الاولى من جهة الام او بالعكس حكم الصديق بالسدس لانه ما وقف على الشركة والا
لما وقف على الاجتماع حكم بالاشتراك والخطاب في قوله فان اجتمعتا للجنس لا لتحقق بهذين
الجدتين قوله قال في الحيوة اي لحوه يعني اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ابي البيت
سدسا مع وجود اب الميت مع انه لا ميراث له معه قال ابن مسعود لا ميراث لجدات

انما هي طعمة اطعمها اقرباءه واعبدهن سوا قوله وعن الضحاك كان يعد بمايدة فارس
وكان يقوم على راس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف قوله الصيانى بكسر الصاد
المعجمه وتحقيق الباء الموحده الاولى قوله من دية زوجها دل على ان الدية تكتب للمقتول
ثم تنتقل الى الورثه وهو قول اكثر اهل العلم وروى عن علي رضي الله عنه انه كان لا يورث من
الدية الزوجة والزوج والاخوة من ام قوله واما السنة اي ما حكم بالشرع قوله هو
اولى الناس اي نصير مولى وللحديث اريد به اولى الناس بصريته حاكم الحيوة وبالصلاة عليه
بعد الموت قوله الا علما الخ هذا على طريقة ما مر من جعله بالميراث لرجل من اهل قريته
وقال شريح وطاوس مرث العبيد من المعتق كالعكس قوله يرث الولا الخ هذا مخصوص
اي يرث الولا كل عصبة يرث مال الميت ولا ينتقل الولا الى بيت المال وان ورثة المال
ولا يرث الدنيا بالولاء الا اذا اعتقن او اعتق عتيقهن قوله عجبا للعمه هذا التعجب بحسب
مقتضى العقل والقياس واذا نظر الى التعبد وحكم الله فلا تعجب قوله من دينار من كمال دينار

باب الوصايا قوله

ما حق امرئ قيل ما بمعنى ليس وبيت ليلتين صفة تالله لامرئ ويوصي مرفوعة صفة شيء
والمستثنى حرفا تامل قوله بيت ليلتين تاكيد لا يحتمل اي لا ينبغي ان يمضي عليه زمان وان كان
قليلا الا ووصيته مكتوبة ذهب اهل الظاهر الى وجوبها لهذا الحديث ولا دلالة فيه على الوجوب
لكن ان كان على الانسان دين او عنده وديعة لزمه الايصاء بذلك ويستحب ذلك تحميلها ويكتبها
في صحيفة ويشهدها عليها قوله اشفى يقال اشفيت على كذا اقاربه وصار على شفا ولا يكاد
يستعمل الا في الشر قوله وليس يرثني الخ اي ليس يرثني ممن اخاف عليه الضياع الا بنتي قوله
قال الثلث بالنصب على الاغراء او بعني اعط ويجوز الرفع ان يكون الثلث
مبتدا وحيف خبره والجملة خبر ان وقد صحت الرواية بالكسر فتقدير الكلام فهو خير لك والشرط
خير ان قوله عاله العاله والعيلة الفاقة قوله يتكففون يتكفف اذا بسط كفه للسوال
او سال الناس كفا كفا من طعام او ما يكف الجوعة قوله تخير حيز شان قوله انا بقضه
اي اراجحة في النقصان اي اعد ما ذكره ناقصا ولو روي بالضاد المعجمه لكان من المناضة
من بعض البناء والمواد المراجعة والمردودة قوله قد اعطى الخ كانت الوصية للاقارب
فرضا فهل نزل ايه المواريث فنسخت بعد نزولها قوله الولد للفراش الفراش
المراة سميت فراشا لان الرجل يفرشها اي الولد لصاحب الفراش سواء كان زوجا او سيدا
او والي شبهة وليس للزاني حظ في نسبة الولد بل له الخيبة والتراب والحجر وقيل
المراد الرجم على سبيل واي سبيل مفسره بقوله وسنه قوله وابنه عمر
وهو عمرو ابن العاص بن وايل وهو الذي افتتح مصر لعمر بن الخطاب رضي الله عنه واقطعه ايام معوية الا عمر

كتاب النكاح قوله

قبل حقيقة في الوطي مجاز في العقد وقيل بالعكس لانه لا يستعار اسم ما يتحاشون
عن التلفظ به لما يستحسنونه بل العكس قوله منكم الباسمي النكاح باسباه لان الرجل
يئبو عن اهله اي يتمكن منها كما ينبوء عن داره اي من استطاع اسباب النكاح ومونه فليتزوج

قوله

قوله فعليه اعز اللغات والمشهور اجر المخاطب فيقال عليك زايدا ولا يقال عليه زايدا الا ان الضمير راجع الى من فكان بمنزلة المخاطب قوله رجا رض الحصبتين قوله التبتل اي الانقطاع من النسا وكان ذلك من سنن بعض النصارى فنهى النبي صلى الله عليه وسلم قوله لاختصيصنا اي لبالغنا في التبتل حتى كانا اختصاصنا قوله لاربع هذا هو الغالب المعتاد قوله ترتب بدال اصله دعا الا ان العرب تستعمله في المعلبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث عليه هو المراد به ههنا قوله خير نساركم اي خير نسا العرب قوله احناوه اي احناه الصنف او احنى من يركبن الابل وارعاه اي احفظه من بين وجن في اموالة التي في يدها وذكر الضمير اجرا اربجي واراد الاموال التي في بدا الزوج قوله فان اول فتنة بني اسرايل الخ قيل ان رجلا منهم خطب الى عمه ابنته فلم يزوجها منه فقتله لذلك قتيل وهو الذي نزل فيه فجنه البقرة قوله السوم ضد اليمن واصله الهمزة لكنه خفف ثم نطق به مهموزا قيل سوم الدار ضيقها وسوا جوارها وسوم المراة على مهرها وسوء خلقها وان لا تكد وسوم العرس صعوبته وان لا يعزى عليه والمقصود معا هذه الامور تلا يكون من باب الطيره المنهي عنها قوله فقلنا رجعنا قوله يجوس الخلال بالضم الوليمة وبالكسر لبوة الاسد وامساه الرجل قوله تهلا يكرا تلا عيها عبارة عن الالفية التامه فان التيب قد تكون متعلقة الخاطر بالزوج الاول وقد ورد عليكم بالابكار فانهن اسد حيا واقل حبا قوله الشعثه المنتشره الشعر قوله وتستحدم الاستحداد استفعال بالحديد والالة والمراد النتف لانه لا يزين استحداد الحديد لكنه استحداد وكنا عن طول سفرهم بانهم معينة فقال اغابت المراة فهي مغيبه فامك قلت قد نهي ان ياتي الرجل من السفر اهله ليلا تلت ذلك اذا كان الاتيان بغتة بلا خبر وههنا كان الاتيان بعد اعلان فلا نهي قوله ان لا تفعلوه الخ اي ان لم ترغبوا فيمن له الدين والرضى والخلق الحسن الموجبان لصلاح الارض وان تكن في بحور الحسب والمال الجالبين للطغيانه المودي الى الفساد تكن فتنة في الارض وقيل ان لم تزوجوه بل نظر منه الى المال والجاه كما هو سمة اهل الدنيا يبقى اكثر الدنيا بلا روج واكثر الرجال بلا روحة فيكثر الزنا ويلحق العار بالاولياء والعيوه فيه محزون من نسب اليهم العار تتبع الفتنه الودود الواود ويعرف هذا الوصف في الابكار من افاربهن لان الغايب سرايه طباح بعضهن الى بعض قوله اعذب افواها قيل المراد عذوبة الريق وقيل المراد عذوبة الفاظ لا وانتفا الخبث والكذا قوله واشق ارحاما يقال تشقت المراة اي كثر اولادها نهي ما شق لانها ترمي بالاولاد رميا قوله لم ير للمتحابين الخ تمام اي اذا جري بين المتحابين وصلة جارحة ازداد الواصلة الباطنيه وقيل اذا نظر الى جميلة واحدث بها محبة قلبيه فنكاحها يزيد المحبة قوله فليتزوج للحرايز حص للحرايز لان الاما مبتذله غير مودية قوله فقد استكمل الخ الغالب من افساد الدين الفرج والبطن والله اعلم بالصواب

باب النظر الى المخطوبة وبيان العورات

اني تزوجت اي اردت ان اتزوج قوله فانظر اليها يجوز النظر اليها اذا اراد ان يتزوجها سوا اذنت او لم تاذن وعن مالك لا يجوز بغير اذنها وروي عن المنع مطلقا يستحب النظر قبل الخطبة حتى اذا كرهها بلا ايذا قوله في اعين الانصار شيا قيل الزرقة

وقيل الصغرة قوله لا تباشر المباشرة الملامسة وقوله فتنعتها عطف على تباشروا الذي ينصب عليها معا فيجوز المباشرة بغير التوصيف قوله الى عورة اي عوره الرجل ما بين سرته وركبته وكذا عورة المراة في حق المراة قوله في ثوب واحد اي لا يدخلان مجردين تحت لحاف قوله رجل عند امراة اي في مسكن قوله ثيب خص الثيب لان البكر تكون اعصى واخوف على نفسها وقيل المراد بالمثيب من لا زوج لها قوله اراب الحمو المراد من الحمو اقارب الزوج غير اباه وابنائه قوله لحمى الموت اي الفتنة من الحمو المساهلة من الناس في ذلك وهذه عبارة ذكرت لتنبيه على السنة والفضاعة فيقال الاسد الموت اي لقاوه مثل الموت والسلطان النار اي قربة كقرب النار قوله فامر باطيبه الخ يجوز للاجنبي النظر الى جميع بدنها لصورة داء والمعالجة قوله ان اصرف بصري فان ادام النظر اثم قوله اذا اراد خطب اراد ان يخطب فان استطاع ان ينظر الخ فان التحصيل المطلوب بالنكاح لا يحصل الا بالرغبة في المنكوحة والمهني ان يكون المعتبر الجمال فقط قوله ان يودم ان يكون بينكما الالفة والمحبة اي موقع الادم بينكما وقيل بينكما فاقيم مقام الفاعل الادم الالفة والاتفاق يقال ادام الله بينهما اي اصلح والف وكذلك ادم انعل وانعل بمعنى قوله المراة عورة العورة السوءة وكلما تستحى منه واصلها من العار اي المذمة وكذا سميت الدنيا عورة اي المراة موصوفة بهذه الصفة فمن حقها ان تستر والاستشراف رفع البصر للنظر الى الشيء وبسط الكف فوق الحاجب قوله استشرفها الشيطان فصارت من الخبيثات بعيدان كانت من الطيبات قوله عن بريدة اي ابن الخصيب قوله فان لك الاولى التي كانت فجاءة قوله عن جرهد بن خويلد كان من اهل الصفة قوله لا يبرز فخذك دلت هذه الاحاديث ان الفخذ عورة ودل هذا الحديث على ان العورة من الثدي كما من الحقوين قوله من لا يثق بدينكم هم الحفظة الكرام قوله ويمون يردي من وعد عطفا على المستتر في كانت ومنصوبة عطفا على اسم ان ومجرورة عطفا على رسول الله قيل الاوجه العطف على اسم ان ليشعر بانه صلى الله عليه وسلم كان في بيت ام سليم وميمونة ملاطفة عليها لان تاخير المعطوف وايقاع الفصل بدل على اصالة الاولى وتبعيه الثانية قوله احجبا منه الخ دل الحديث على ان المراة لا يجوز لها النظر الى الاجنبي كما العكس فمنهم من عمل بهذا واول حديث عائشة رضي الله عنها كنت انظر الى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم في المسجد بانها لم تكن بالغة حينئذ ولعلها كانت مرهقة وكان حقها ان يمنع دينهم من ذلك يجوز لها النظر الى الاجنبي فيما فوق السرة او الركبة بدليل انهن كن يحضرن الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ولا بد ان يقع نظرهن على الرجال وتاويل هذي الحديث ان المراد به الورع والتقوى قوله لهوز بن حكيم عن ابيه معونة بن حيده قوله احفظ عورتك اي استر لا تكلون اي والله قوله الا كان اي كانت عين على حال الا على هذا الحال قوله ولكن الله اغاني فاسلم معني سرحه في باب الوسوسة قوله ما تلقى من المشقة في السير قوله انما هو اي من استحباب منه قوله وغلامك في الحديث اشارة اي ان غلام المراة بمنزله ابنها في المحرمية قوله تحتك ربه بكسر الراء وفتحها من تشبيه بالدسا وفي احلاوة وكلامه وحركاته فتاره يكون هذا لطفه ولا ارم عليه ولا اثم ولا عقوبة وتاره يكون بتكلف وهو ملعون قال عليه الصلاة والسلام

لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء واما دخول المخنث على امهات المومنين فلانهن اعتقدن من آية من غير اولى الاربة فلما سمع عليه الصلاة والسلام منه هذا الكلام علم انه من اولي الاربة فمنع وهذا يدل على منع المخنث والخصي والمجبوب من الدخول على النساء فقوله هولا اشارة الى جنس الخاصر الواحد **قوله** يقبل باربع يمكن في البطن من قدامها لاجل السمن فاذا قبلت رويت مواضعها شاخصة من كثرة العصون واراد بالثمان اطراف هذه الحكن من الجنبين وقوله ولا تمشوا عمم الخطا ب تا نيا تنبيها على ان الحكم عام **قوله** لعن الله الناظر الخ يتناول جميع ما لا يجوز النظر اليه

باب الولي في النكاح واستيذان المراة **قوله**

لاشكك الايم الايم في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت او ثيب اعني التي زال بكارتها باي وجه كان كالوثبه او الزنا او النكاح لانها حبلت في مقابلة البكر ويقال للرجل ايضا ايم **قوله** حتى تستامر الخ الاستيمار وطلب الامر والاستيذان الاعلام دل الحديث على انه لا يجوز للولي انكاح المولية من غير استيذان واعلام وان كانت بكرا **قوله** الثيب احق بنفسها الخ دلت هذه الاحاديث على ان العقد والاصل في نكاح الثيب هي اختيار الثيب وامرها وان كان اذنها معتبرا فتامل **قوله** والبكر تستامر اي تشاور ورد نكاحه في نسخ المصابيح نكاحها **قوله** نكاح ابيها للاب والجد تزويج البكر الصغيرة اجماعا ولاختيار لها الا عند بعض العراقيين واما غيرهما من الاولياء فليس له تزويجها عند الشافعي ومالك وقال ابي حنيفة له ذلك ولها الخيار **قوله** ولعبها جمع لعبه وهي ما يلعب به **قوله** رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجه والدارمي والحنفية طعن في سنده حيث رواه الشافعي عن سعيد بن سالم عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عايشة وقد روي عن ابن جريج انه قال سالت الزهري فلم يعرفه ورد بان هذا الحديث رواه عن ابن جريج جمع كثير من اكابر الائمة كيحيى بن سعيد الانصاري ويحيى بن ايوب وسفيان الثوري وسفيان بن عيينه ورواه عن الزهري جمع من الثقات كالحجاج بن ارطات وجعفر بن ربيعه على ان قوله لم يعرفه ليس فيه صريح انكار **قوله** فان استحروا قالسلطان ان اختلف الاولياء اختلافا فالافضل كان الامر مفوضا الى السلطان وكانوا كالمعدومين **قوله** البغايا جمع بغيه من البغاء وهو الزنا **قوله** بغير سنه المراد بالبينة اما الشاهد فقد وقع عند الشافعي وابي حنيفة ولم يظهر خلاف في عدم انعقاد النكاح بلا بينة فيما بين الصحابة والتابعين وغيرهم الا قوم من المتاخرين كابي ثور واما الولي اذ به يشبه النكاح فالتسمية بالبغايا شديد لانه شبهه **قوله** اليتيمه اراد البكر البالغة وسماها يتيمة باعتبار ما كانت **قوله** ايما عبد الخ لا يجوز نكاح العبد بغير اذن سيده لهذا الحديث وقال ابو حنيفة يجوز ان اجاز بعده **قوله** فانما اثمه على ابيه اي جزاء اثمه عليه لتقصيره

باب اعلان النكاح والخطبة بالشرط

اعلان النكاح يجوز الدف فيه مستحب وقد روي اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد
واضربوا عليه بالدف **قوله** بفتح الام **قولها** لجلسة خطاب لمن يروي الحديث
عنها **قولها** وفيه بيان الندب عند حصاد الميت ومحاسنه وفيه دليل على جواز الثناء
شعر ليس فيه فحش وكذب **قولها** من قتل من اباي يعني اخاها واخوه عوف قتلا مع
قوله دعي هذه وانما منع ان يسند اليه العيب مطلقا لانه لا يعلمه الا الله
وايضا ذكره في اثنا اللهو مستهجن **قوله** ما كان محكم ما نافيه وحمزة الاستفهام
مقدار ه اي اما **قولها** في سوان رد على زعمهم في الجاهلية ان التزوج والبناء في اشهر
الحج لا يمنع فيه كما تزعمه العامة الان **قولها** وبنى بي المشهور في اللغة بني عليها اي زفها له
والعامة تقول بنى باهله **قوله** احق الشروط ان توفوا الاولى ان توفوا قيل بدل من
الشروط **قوله** ما استحللتم هو المهر وقيل المراد جميع ما يشترطه الرجل ترغيبا للمرأة
في النكاح ما لم يكن محظورا وقيل جميع ما يشترطه الرجل اي ما تستحقه المراة بمقتضى
الزوجية من المهر والنفقة وحسن المعاشرة فان الزوج التزمها بالعقد فكانه شرطت
قوله او تترك فاذا ترك جاز الخطبة لانسياق المراة المخطوبة **قوله** ليستفرغ مجهودها
اي كفور خطها **قوله** نهي عن سفه الدنيا قال النووي المختار ان الخل والحرمة كانا موجودين
كانت حلالا لاقبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم اتحت يوم فتح مكة وهو عام اوطاس وادمن
ديارهم لانقالها ثم حرمت مؤبدا الى يوم القيمة **قوله** عام اوطاس وادمن ديار
هوازن وسلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين **قوله** والشهد في
الخاتمة النكاح وغيره **قوله** والشهد مبتدا خبره ان الحمد لله وان محفوفة من المشقلة
كقوله واخر دعوانا ان الحمد لله **قوله** ويقرا عطف على معذارا اي ان نقول الحمد لله
الخ ويقرا **قوله** يا ايها الذين امنوا الخ لعل الاية هكذا في مصحف ابن مسعود
فان المثبت في ارل سورة الدنيا واتقوا الله الذي تدون يا ايها الذين امنوا قيل ويحتمل
ان يكون تاويلا لما في الامام فيكون اشارة الى ان اللام في ايها الناس للعهد والمراد
المومنون **قوله** فصل ما بين الحلال والحرام الصوت اي الذكر والتشهير بين الناس
قوله الامعين على خطاب الجماعة دون الافراد اذ يخل منصب الصديقة عن هذا
فان ذلك مما يستحيا منه الاماء والسفلة دون الحرائر عني وتعني عجبني **قوله** اهديتم
الهدا مصدر اهديت المراة الى زوجها وتهاديت اليه تهدي تهديه وهدايا جمع
قوله منهم عزال اي ميل الى الغناء معازاله النساء كما تنتهن والاسم القول
قوله محياتا وحياكم لولا الحفظة السمر لم تسمن عذارا لكم **قوله** الاخفش
الخ دل على انه كان يعتقد الاباحة كابن عباس الا انه رجع يقول سعيد بن جبير كما سياتي
واما ابن مسعود فلعله رجع بعد ذلك واسمر لانه لم يبلغه النص **قوله**
الاعلى ازواجهم والمستمعة ليست زوجة ولا انتفا التوارث اجماعا وقد قال تعالى
ولهن نصف ما ترك ازواجكم **قوله** او ما ملكت يمينك حرمت المتعة فرظت انصاري خزرجي

باب المحرمات **قوله**

وعمتها سواء كانت سفلى او عليا كاخت الجد مثلا **قوله** فقال انه عمك الخ ذل ثبوت

تحرميه من جانب الفحل كما ثبت من جانب المرضعة **قوله** لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان
في نسخة المصابيح او الرضعتان قال ابو عبيدة وابو ثور وداود الى ان الثلاث محرمة
بناء على مفهوم هذا الحديث **قوله** والاملاجتان الملح تناول الصبي الثدي يقال امتلحت
المراة صبيها تملحه **قولها** ثم نسخن بخمس رضعات معلومات حرمت كانت ثابتة في القرآن
الى آخر العهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم نسخ تلاوتها فقط والى ذلك ذهب الشافعي
واسحاق والجمهور لانه لا فرق بين الكثير الرضاع وقليله **قوله** فانما الرضاعة من المجاعة
اي ليس كل من رضع بين امها يكون نصيرا لها لكن بل شرطه ان يكون الرضاعة من
المجاعة اي ليس كل من رضع وافقه للحاجه فيشبع الولد لذلك ويكون ذلك في العمر
يعني ان يكون في الحولين عند الجمهور وثلاثين شهرا عند ابي حنيفة رحمه الله واما خارج
هذه المدة فلا يشبه الا الطعام فلا يكون الرضاعة دافعة للمجاعة **قوله** كيف وقد
قيل اي كيف يباشر يفضي اليها والحال انه وقد قيل انك لحوها اي ذلك بعيد من
ذوي المروة والورع وهذا محمول عند الاكثر على الاخذ بالاحتياط لا على وساد النكاح
لمجرد شهادة النساء عند بعض العلماء وقال مالك يثبت الرضاع بشهادة امراتين
وقيل بشهادة اربع وقال بن عباس بشهادة المرضعة وحلفها ربه قال الحسن واحمد
واسحاق **قوله** او طاس موضع بالطايف يصرف ولا يصرف **قوله** والمحصنات اي
المزوجات لانهن احصن بزوجهن بالتزويج و **قوله** الا ما ملكت ايمانكم من اللتي
لهن ازواج في دار الكفر فهن حلال للغزاة وان كن مزوجات لكن عند الشافعي وعنده
ان المسبية من عبدة الاوثان والذين لا كتاب لهم لا تحل وطيها بملك اليمين وهو لا للشيباني
من شركي العرب فتاويل الحديث عندهم انهن اسلمن بعد السبي وذهب بن عباس
الى ان الامة المزوجة اذا بيعت انفسخ النكاح وحل للمولى الوطي بالاستبرا العموم الاية
وسايرا العلما الا انه لا ينفسخ والاية مخصوصه بالمسبيات **قوله** اذا انقضت عدتهن
اي بالاستبرا اما بوضع الحمل اذ حيضه واحدة **قوله** لا تنكح هذه كالبيان والتاكيد
لما تقدم فلذلك نزل العاطف **قوله** على الكبري اراد بحسب المرتبة فالعمة والخالة
في الكبري او بحسب السن اذ الغالب كونها اسن **قوله** ومعذلوه قيل كان الوالد
كونه مبعوثا من جهته عليه الصلاة والسلام **قوله** الا ما فتق الخ وشق امعا الصبي كالحجام
وواقع منه موقع الحز او ذلك انما يكون في اوان الرضاع والمفقود من ذكر الثدي
التصوير **قوله** في الثدي فايضا منها سوا كان بالارتضاع او بالابكار **قوله** مذمة
اي حق المذمة بكسر الذال وفتحها ايضا مضا بفتح الذمام وهو الذي يذم الرجل
على ترك رعايته والفتح بمعنى الذم اراد اي شي يسقط عني حق الارضاع حتى اكون
بادابه مودبا حق المرضعة بكماله وكانت العرب يستحبون ان يرضعوا الطفل بلبن
سوا الاحرة عند الضحاك وهو المسبوك **قوله** غرة المرة البياض في جبهة
الفرس ولما كان الانسان المملوك خير ما يملك سمي غرة ولما جعلت الطفل بنفسها
خادمه حوربت بجنس فعلها **قوله** وله عشر سوه في الجاهلية الخ اذ لا يدع ان
انكحه الكفار صحيحة وانه لا حاجة الى تجديد النكاح وانه ينبغي ان يكون اي ان يقول
اختون فلانة مثلا ولا حاجة الى الطلاق وانه يجوز اختيار المتاخرات **قوله** بعد

اختلاف الدين والدار ويدل على ان تباين الدار لا يوجب الفرقة قوله ابن عباس رضي الله
عنه رد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته على ابي العاص ولم يجدد نكاحها وكان قد افترقا
في الدار قوله فبحث اي فبحث النبي صلى الله عليه وسلم قوله برا رسول الله صلى
الله عليه وسلم الاصل برا ابه لان الباعث هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمبعوث
هو وهب بن عمير الذي هو من ابناء عمام صفوان قوله ليسيروا اربعة اشهر اي ذي بمكة
من السير امنا في هذه المدة وذلك اشاره الى قوله تعالى فسيحوا في الارض اربعة
اشهر قوله فاستقرت عنده بعد اسلامه زوجته بشهر قوله حرم من النسب
سبع الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت واما
قوله ومن الصهر سبع المحرم على التابيد من الصهر ام الزوجة وزوجة الابن وان
سفل وزوجة الاب وان علا وبنت الزوج المدخول بها ولا على التابيد اخت الزوجة وعمتها

باب مباشرة قوله

فانوا حرثكم الخ اي الاتيان يجب ان يكون في موضع الحرث واما كيفية الاتيان فمن
اي وجه كان قوله فلم ينههنا اي لم ينههنا من ذلك الوحي ولا السنة قوله لعزل
عنها ان سيت ان لا تحبل وذلك لا ينفعك قوله قد اخبرتك الخ دل على ان الحاق
الذنب مع العزل قوله في غزوة بني المصطلق الى اخره فيه دليل على ان العزل
يجري عليهم الرق لان بني المصطلق قبيلة من غزاعة وهو مذهب مالك والشافعي وقال
ابو حنيفة والشافعي في القديم لا يجري عليهم الرق لسرهم قوله فقال ما عليكم
ان لا تفعلوا ما روي بلا والمعنى لا باس عليكم في ان تفعلوا ولا مزيدة ومن منع العزل قال
لا ينفي لما سلف وعليكم ان لا تفعلوا الكلام مستانف وللعلما خلاف قال الشافعي جواز العزل
عن الامة سواء كانت منكوحة او ملك يمين وعن الحرة باذنها قوله ما من كل الماء ان توهم
ان صب الماء في الرحم سبب للولد وان عزله سبب لعدمه وليس كذلك فكم من سبب
لا يكون منه الولد وكم من عزل يكون معه الولد قوله اشفق على ولدها اي اشفاق
المراة المرضعة بالكسر الاسم من العمل بالفتح وهو ان يجامع المرضع وكذلك اذا حملت
وهي مرضع والغيل اسم ذلك اللبن ايضا فقال اغالت المراة واغيلت واغال الرجل ولده
اذا غشي امه وهي ترضعه قوله الواد الحقي وضمير الجمع راجع الى معدر اي هذه
العملة القبيحة منه درجة تحت قوله تعالى واذا الموودة سيلت قيل ذلك لا يدل
على حرمة العزل بل على كراهة اذ ليس في معنى الواد الحقيقي اذ ليس فيه ارهاق الزوج
بلا شبهة قوله ان اعظم الامانة اي اعظم الامانة امانة الرجل وقيل ان اعظم
خيانة الامانة خيانة الرجل قوله نشر بثي سرها كما هو عادة الاناث قوله
لا تقتلوا اولادكم الخ نبه لان الغيل في الحديثين السابقين كان ابطالا لاعتياد
اهل الجاهلية كانه موئد واتيانه له لان سبب في الجملة وان كان الموئد الحقيقي هو الله تعالى
قوله موئد عمره اي يصوعه ويهلكه معنى ان ان الطفل يبقى منه الى ان
يبتلع مبلع الرجل فاذا اراد مباشرته مرت في الحرب اصابعه وهن من ذلك الاثر فيسقط
عن العرس باب قوله لو راجعتيه

الرواية

الرواية بالياء لاستباع الكسرة ولوما للمثنى على ما قيل واما ان يكون الجزا محذوفا اي لكان اولى
قولها لها ثانية **قوله** روج في اكثر نسخ المصابيح وفي شرح السنة روجين على انه
صنف مملوكين والضمير لهما ثانية وفي بعض نسخ المصابيح مملوكة لها روج فالضمير للمملوكة
واما على ما في الكتاب فاعراب روج مشكل فيقبل تقديره احدهما روج الاخر او لينهما
ان روج وا بالرجل كيلا يفسخ النكاح اي بدي فيها والله سبحانه اعلم

باب الصداق

الكسر افصح الصداق المهر وجمعه صدق واصدقة قياس لاسماع **قولها** اني وهبت
لتنسى من خواصه التزوج بلا مهر اصلا وفي انعقاد نكاحه بلفظ الهبة خلاف فالشافعي
والاصح انعقاده لظاهر الاية والحديث والثاني انه لا ينعقد بهذا اللفظ كما في نكاح الامة
وسكت النبي صلى الله عليه وسلم احترازا عن خجلها **قوله** ولو خاتما من حديد دل
على ان جواز اخذ الخاتم من الحديد ونبه خلاف للسلف ودل على جواز قلة الصداق وهو
مذهب الجمهور وقال مالك اقله ربع دينار كنصاب السرقة وقال الحنفية عشرة دراهم
قوله فقد زوجتكها بما معك قالت الحنفية ليس الباء للمقابلة بل للسببية اي
زوجتكها بسبب ما معك من القرآن ويكون المهر دينا او لعلها وهبت صداقها لذلك
الرجل وهو خلاف الظاهر **قولها** ولتشي في بعض نسخ المصابيح وتشا عطف على تنتي
عشرة لكنه ليس بوجه ويوجه الرفع ان يقال تقديره معهما تشي او يزاد تشي
قولها ادري ما النش قلت لا الح هو النصف مطلقا فنش الرعيف نصفه قاله ابو الاعرابي
قولها خمسمائة درهم دل على ان السنة في المهر على هذا المقدار واما مهر ام حبيبة
باربعة الاف درهم واربع مائة دينار فقد كان ذلك تبرعا من النجاشي من ماله الزاما
للنبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لو كانت مكرمة المغالاة **قوله** اثنتي عشرة اوقية
من الذهب لانه لم يبلغ الى الكسر واراد عدد الاوقية كذا **قوله** ولم يفرض لها
شيا وقال علي مع جماعة من الصحابة لا مهر لها لعدم الدخول ولها الميراث وعليها العدة
وللشافعي قولان موافقان لقولهما **قوله** فقال بن مسعود لها اجتهد شهرا ثم حكم بذلك
قوله في بروع صحاح اصحاب الحديث يكسرون الباء والصحيح الفتح اذ ليس في الكلام فعول
الا مروع وعنوق وايم واداة **قوله** ففرح بها اي بهذه القضية وذلك لموافقة اجتهادها
حكم النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم والسين المعجمة
لقب ملك الحبشة واسم الذي امن اصحمة وقد يعد في الصحابة والاولى ان لا يعد لانه
لم يدرك الصحبة **قوله** بن جميل بن حسنة حسنة اسم امه كان من مهاجرة الحبشة
معدودا في وجوه قريش **قوله** ام سليم ام انس صداق ما بينهما الاسلام دل
على ان الغائبة الدينية يجوز ان يكون عوضا للتصحح والله عنده اي عنده خزائن ملوة

باب الوليمة

الطعام الذي يصنع عند العرس في المعرب انا الوليمة في الاصل اسم لكل طعام والعرس
اسم من الاعراس سمي به الوليمة بذكر ويونث **قوله** فقال ما هذا السوال عن السبب

فلذلك اجاب بما اجاب ويحتمل الانكار فانه كان ينهى عن التشبه بالخلوق فاجاب بانه ليس
نصفها بل هي على به في محاللة العروس والنواة اسم لخمسة دراهم كان السن اسم لعشرين
درهما والاوقية لاربعين اي مقدار خمسة دراهم وزنا مع الذهب يعني ثلاثة مثاقيل
ونصفها ذهبا وقيل المراد نواة التمر **قوله** سهما ولم الخ يمسك به من ذهب الى ايجاب
الوليمة والاكثر على انه للندب **قوله** ما اولم الخ يمسك به من ذهب الى ايجاب الوليمة
والاكثر على انه للندب **قوله** ما اولم على زينب اي مثل ما اولم **قوله** اعتق صفية
جوز جماعة من الصحابة وغيرهم جعل العتق صداقا تمسكا بظاهر هذا الحديث ومنعه
جماعة واولوا الحديث بانه من خواصه لانه في الحقيقة نكاح بلا مهر فكان في معنى الموهبة
قوله يحيس لحيس الطعام الذي يتخذ من التمر والاقط والسمن **قوله** يبني عليه اي يبني
على النبي صلى الله عليه وسلم مع صفية حيسا جديدا **قوله** من خبز ولا لحم اي لم تكن فيها طعام
اهل التنقير **قوله** اذا ادعي احدكم الى الوليمة يطلق على دعوة تتخذ لسرور حادث كالنكاح
وغيره لكن الاشهر استعمالها في النكاح عند الاطلاق ويقال لدعوة الختان الاعذار ولدعوة
الولادة العقيقة ولدعوة سلامة المرأة من الطلق الخرس بالضم واختلفوا في الاجابة الى وليمة
النكاح فقيل واجبة فيأثم التارك بلا عذر وقيل مستحبة قيل هذا في الحضور واما الاكل
فمستحب اذا لم يكن صائما واما الاجابة الى غير وليمة النكاح فمستحبة والاعذار التي يترك بها الاجابة
وتسقط بها وجوبها وندبها ان يكون في الطعام شبهة او تخص بها الاغنياء او يكون هناك
من ينادي بحضوره ولا يكون اي ولا يليق بحاله وقدره او يدعى لدفع شره او طمع في جاهه
او يكون هناك منهي عنه كالخمر واللهو وفرش الحرير وغير ذلك **قوله** شر الطعام اي شر
الطعام لطعام الوليمة التي من شأنها هذا واشار بذكر ذلك لان الغالب فيها هذه الصفة قيل
امر بالتخاذ الوليمة واجابة الداعي اليها **قوله** ومن ترك الدعوة اي الاجابة اليها واجبة وهي
شر الطعام لمن اجاب يحتاج اكل شر الطعام ومن ترك الاجابة اثم وقيل معناه ومن ترك
دعوة الوليمة فقد عصى فدل على وجوبها **قوله** غلام حجام الذي يبيع الحجر **قوله** ضاف
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يقال ضاف الرجل وضيفنه اذا انزلته ضيفا لك **قوله**
وصنع لي طعاما اي صنع له طعاما وابدى الي علي لانه دعا عليا الى بيته قاله الطيبي رحمه الله
قوله عطاني الباب الحسبتان المنصوبتان جبهته والقرام الستر الرقيق **قوله**
مرقا اي مستوشا واصل المرق الرقيق المتولد من المرواق وهو الرقيق يطلى به الذهب ويصلى
في النار ويذهب الرنق وبقي الذهب **قوله** فقد عصى الله فيه دلالة على وجوب الاجابة
مطلقا سواء كانت دعوة النكاح **قوله** طعام اول يوم حق اذا احدث الله تعالى لعبد نعمة
له ان يحدث شكرا واستحب ذلك في الثاني خير المانع من النقصان في اليوم الاول فان السنة
مكملة للوجوب واما اليوم الثالث فليس الا رياء وسمعة والمدعو تجب عليه الاجابة في الاول
ويستحب في الثاني ويحرم في الثالث **قوله** سمع الله به اي شهر الله بقبيح عمله ورياه
وليشهر بين الناس **قوله** المبارزين المتعارضين المتقابلين المتباهين لاجل المباهاة والمفاخرة
قوله ولا سيما اذ قد يتأذى بالسواك وذلك اذا لم يعلم فسقه كما بينا عليه **قوله**
على اخيه المسلم **قوله** التبسم **قوله** هو بالفتح مصدر قسم المال بين الشركاء ومنه القسم بين النساء **قوله** نهى عن تسمع

ضمن معنى التجافي **قوله** فاذن له ازواجه دل على وجوب القسم عليه وان لم يحج الاذن وقيل لم يكن واجبا عليه فانه كان يطوف في ليلة واحدة على نسائه كلها ويجيب بانه كان قبل وجوب القسم او كان باذن منهن **قوله** خرج سهمها اذا خرج واحدة بالقرعة فقول الاكثر انه لا يتمادى لما فات مدة عينها سواء كان في السفر او ماكثا في البلد الا بزيد مكثه فيه على مدة المسافرين فان زاد قضى لهن مقدار الزيادة وقال بعضهم الى انه يقضي مدة العين مطلقا ولا شئ لان المصاحبة وان حصلت بصحبته لكنها معبث في السفر واذا خرج باحداهن بالقرعة يقضي للبواقي وهو بهذا الفعل عامل **قوله** اذا اشار برفعه اشارة الى ان **قوله** من السنة يدل على رفعه اليه كما هو مذهب المحدثين وجمهور السلف اي لو تلفت رفعه كنت صادقا وناقلا للمعنى **قوله** ليس بك الخ اي ليس افتقاري على الثلاث لعدم رغبة فيك حتى يكون بسببك هوان على اهلك فان عدم الالتفات اليها هوان باهلها راسا **قوله** وان شئت ثلثت اختلفوا فقال بعضهم لا شركة لبقية الازواج في المدة المذكورة اعني السبع او الثلاث فيستانف القسم اي العشر وقال بعضهم لبقية الازواج استيفاء هذه المدة واحتجوا بهذا الحديث فانه لو كان الثلاث لسبب لم يكن لباقي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم التسبيع بل الترتيب لان الثلاث حق ام سلمة وجيب بان لاختيارها وطلبتها لما نفوا اكثر من ذلك من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها **قوله** للبكر سبع جمهور العلماء على ذلك حتى المراة بسبب الرقاق سواء كانت عنده زوجة املا لعموم الحديث **قوله** فيما لا يملك ولا املك يعني المحبة وميل القلب **قوله** وسقط ساقط اي بضعفه مايل **قوله** فلا نزعن عوها الزعزعة تحريك الشئ بعنوه وقوله فانه تعليل للنهي اي هي من اللاتي وكان يقسم النبي صلى الله عليه وسلم بينهن فيقسم بينهن

باب عشر النساء وما لكل واحدة

المعاشرة معهن **قوله** استوصوا اي اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي والمعنى اوصيكم بالمدارات وقلع الطمع عن استقامتهن **قوله** فانهن خلقن خلقا فيه اعوجاج فكانهن خلقن من اصل معوج وقيل اريد ان اول النساء اعني حوى خلقت من ضلع من اضلاع ادم **قوله** من ضلع واحد الاضلاع **قوله** عوج في الكتاب العوج في المعاني كالعوج في الاعيان وفي الصحاح العوج مصدر عوج الشئ فهو اعوج والاسم المعوج قال ابن السكيت العوج بما كان منتصبا والعوج في الارض والدين **قوله** وكسرها طلاقها قيل اي لا سبيل الى استقامتها فان كان لابد من الكسر نكسرها طلاقها **قوله** لا يفرك مؤمن من الفرك بكسر الفاء بغض احد الزوجين الاخر من باب علم اي لا ينبغي للرجل ان يبغضها لانه ان كره شيا رضي شيا اخر فالمقابل هذا ابدا لك **قوله** لم تختر الا لحم تغير وانتن يعني ان بني اسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى خنز فلولاهم لم يدخر ولم يخنز **قوله** ولاحوا حولها نشرحا معناها ادم في اعرابه وتحريصه على تناول السحرة فسنت الحياكة مع الزوج **قوله** الاستعاذ فانه جمع بين الافراط والتفريط **قوله** شروعهم للتراخي في الزمان **قوله** بالبنات جمع بنت واراد اللعب التي يلعب به الصبية **قوله** ينقمعن منه الانقماع الدخول في كن **قوله** فيبعثهن اي يرسلهن الي من سرب اذا ذهب في المسجد اي في زاويته المتصلة به او في نفس المسجد لان لعبهم بالحراب كان بعد من علة الحرب مع اعدا الله فصار عبادة بالقصد كالرمي **قوله** يسترني براديه قيل كان ذلك قبل الحجاب

قولها فاقدروا اي تدرت التي اذا نظرت نبه ودبرته قوله المتتبع هذا الذي هو بظهر الشبع
ولين يستبعان قوله كلابسي ثوبي زور هو الذي يزين بزي اهل الزهد والصلاح تزويجا لكذبه
او اراد انه ليس بتين من الزوار تدي باحدهما واتزار بالاخر لانه از نكب كذبين كونه شبعان بر
وليس به وانه اعطاه فلان ولم يعطه قوله انفكت رجله قيل كان يسقط من الفرس فخرج عظم رجله
عن موضعه والانفكاك ضرب من الوهن والخلع في مشوبة عوفة قوله سبعا وعشرين
وقيل واذا لم يعني الناذر الشهر وجب عليه ثلاثون قوله لم يؤذن لاحد كان الغالب على النبي
صلى الله عليه وسلم عدم الاحتجاب واتخاذه ذلك لضرورة قوله واجما اي مهتما قوله
فوجات الوجا الضرب والعرب تعتذر عن لفظ الضرب فلذلك عدل الى الوجا امعتنا
الحنت المستقة والحنت الاثم ايضا قوله اغار اي اعيب من غار اذا غاب قوله تزجي
من تشا منهن وتوي اي توخر وتترك مضاجعه من تشا منهن وتضاجع من تشا وتطلق وتمسك
من تشا قوله الا سارع الخ ان يوصل اليك ما تتمناه وتربح سريعا قوله واذا مات صاحبكم
قيل اراد به نفسه اي دعوي التحسر والتلهف على فان في الله خلفا من كل فائت وقيل اذا اراد مات
واحد منكم فاتركوا ذكر مساويه واخلاقه الذمومة فان تركه من محاسن الاخلاق وقيل اراد
اذا مات فاتركوا محبته والتعلق به والبكا عليه قوله وان كانت على التنوع ان شملها بالحيرة
مما لا يتنوع منه الى غيره الا بعد العراع قوله عندك دخيل الدخيل هو الدخيل الضيف
والنزيل قوله ولا يضرب الوجه الخ دل على جواز ضرب غير الوجه وقد نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ضرب الوجه نهيا تاما ومعنى لا تقبح اي لا تسمها المكروه ولا تشتمها بان تقول
قبحك الله ومعنى لا تهجر الا في البيت اي لا تهجرها الا في المضجع ولا تحول عنها الا في بيت لخلل
قوله غلظها تفسير في قوله ممرها طينتك الطمية المراه ما دامت في الهودج من السعوا
فاطلعت على الزوجة مطلقا اي لا تضرب لحوه ضربك الامه قوله اميتك تصغير امة
دون الثمانين وادي اكولي البراعيث يقال دايرت المراة اي نشزت قوله فاطاف هذا بالهمزة
يقال اطاف بالشيء اي الم به وقاربه قوله لقد طاف هذا بالهمزة من طاف حول النبي قولها
من حبت امراة اي خدع وافسد قوله او في سهوتها كالصفة قدام البيت وقيل بيت صغير
يحفر في الارض قليلا ولا سقيفه بالمخدع وقيل هو بيته بالرف او الطاف موضع فيه النبي
قوله في الرقاع الرقاع جمع رقعة وهي الخرقة وما يكتب عليه قوله انبث الحيرة الحيرة
بكر قد سبق بظهر الكوفة قوله لمرزبان هو بضم الواي واحد مرازبة الفرس وهو الفارس
الشجاع المقدم دون القرم على الملك وهو معرب قوله ارايت لو مررت بقبر الخ اي ابكاك
للحي الذي لا يموت فانك اذا سجدت لي الان مهابة واجلالا فاذا صرت رهين رمس امتنعت

باب الخلع والطلاق وما

قولها لا سيما الرجل الخ اذا دعي شرائط الضرب وحدوده قولها وقد تبينتها
يريد طول العراة في الصلاة كاحداها في الصوم قوله لو كانت العراة فانا
اهل بيت تدعوك اي انا اهل صفة لاتيام الليل وانما تريد عذره مع تقصيره ولم تقبل
منها ولم تتصور ابدا انا بحق الرجال عليهن قوله واكرموا اخاكم اراد بنفسه صلى الله عليه وسلم
تواضعا قوله من جبل اصعر كناية عن الامر الشاق القارح قوله ولا تخالفه في بيتها
يريد الخيانة قوله ولانها يحتمل الحقيقة بان يكون الرجل معسرا والمجاز اي ما لا قوى

(قوله) ما اعتب عليه اي لا عتب عليه ولا اريد ظفار فته لسوء خلقه ولا لتغصان في دينه
ولكنني اكرههه طبعا فاخاف على نفسي في الاسلام ما ينافي حكمه من نشوز ونشوز
وغير ذلك مما يوقع من السنة المغضبة لوجها فسمت ما ينافي **قوله** قالت
نعم لو شاء خالعك على كذا وقبلت حصلت الفرقة فتسمل طلاق باين وذهب الى احمد
كانه فسخ الى قول الشافعي **قوله** قبل الحد يقه امر ارشاد الى ما هو الاصلح ومنيه دلالة
على ان الاولى اقتصار المطلق على طليقه واحدة ليمكن العود **قوله** تنغيظ فيه
على ان الاولى اقتصار المطلق على طليقه واحدة ليمكن العود **قوله** تنغيظ فيه
دلّ يغيظه على حرمة الطلاق في الحيض ودل امره بامساكها في الطهر الاول على ان المرا
يليق ان لا يكون قصده تطليقها بل يطلقها في الطهر الثاني مراي مستانف ان حصل
وفي **قوله** قبل ان يمسها دلالة على انه لا يحل الطلاق في طهر جامعها فيه و **قوله**
تلك العدة اشارة الى الحالة المذكورة اعني حالة الطهر مدل على ان العدة بالطهر **قوله**
ظاهرا وحاملا دل على اجتماع الحيض والحبل وقيل الحامل اذا كانت حائضة حل طلاقها اذ لا تطول
للعدة اني حيضها لا عدتها بوضع الحمل قولها فاخبرت الله ورسوله كان عليا رضي الله عنه
يقول اذ اخير امراته فانه اختارت نفسها بانت بواحدة وان اختارت زوجها طلقت
بتخيير طلقة رجعية وكان زيد بن ثابت يقول في الاولى تقع الثلاثة وفي الثانية طلقة
ثانية وردت عائشة رضي الله عنها بذلك عليها قولها فلم يعد ذلك عليها شيئا لا واحدة
ولا ثلاثة ولا رجعية ولا بائنة **قوله** في الحرام يكفي عني اذا حرم على نفسه شيئا احله
الله له سواء كان زوجة او غيرها فعليه كفارة اليمين لان النبي صلى الله عليه وسلم
لما حرم وامره بالكفارة فيجب الاقتداء به قال في شرح السنة اذا قال انت علي حرام فان نوى
الطلاق او الظهار فذاك وان لم تنو فعليه كفارة اليمين وان حرم طعاما على نفسه لم
يحرم عليه ولا يشيء عليه واذا قال ما ملكته حرام علي فان لم يكن له زوجة ولا امة فلا شيء عليه وان
كانت له احديهما فعليه كفارة اليمين **قوله** مغافير جمع مغفور بضم الميم ومثل صمغ
معفن بكسر الميم وهو سمغ العرفط كالعروط والقتر والمراد ههنا ما يشبه من العرفط اذ
قد ورد في الحديث حرست خلة العرفط واما بضجه العرفط حلو وله رائحة كريهة وقيل
هو ضمغ يخرج العضاه ومثل نبت له رائحة كريهة قولها تبتغي مرضات ازواجه حال
من ضمير قال لا باس **قوله** في غير ما باس اي في غير سنة يحيها الى السوال **قوله**
لتحرم عليها رائحة الجند اي لا يجد ريحها وهذا على سبيل التغليظ **قوله** بعض الحلال
حرام عليها والصلاة في البيوت بلا عذر او الصلاة التي في الدار المغصوبة والبيع
وقت النداء **قوله** لا طلاق قبل نكاح الى اخره اي لا وقوع طلاق ولا وقوع عتاق
ولا جواز وصاله ولا اثر رضاع بعد وان العظام ولا عبره ولا فضيلة لصمت يوم
او لاجل صمت يوم قال طاوس من تكلم والبقي الله خير ممن صمت وابقي الله **قوله**
البته اي قال انت طالق البته **قوله** وقال والله ما اردت الا واحدة الى قيل
قوله وقال عطف على معذراي فاتي وقال وفي عبارة المصابيح فاتي النبي
صلى الله عليه وسلم وقال اني طلقت امراتي البته والله ما اردت الا واحدة وهذا يقتضي
ان فاخبر على بناء الفاعل فيكون وقال عطفا عليه بلا تقدير ودل الحديث على ان الجمع بين الطلقات

مباح لان النبي صلى الله عليه وسلم سأله عن ذلك ولم ينهه وبينه بحيث ودل على ان الواقع مع ذكر النهي رجعي فلذلك مكنه من الرجعة **قوله** وهو لهن جد فاذا تلفظ الهازل بواحدة من هذه الثلاثة لا ينفعه ان يقول كنت هازلا اذ لو قبل منه لتعطلت الاحكام وانما خص هذه الثلاثة بالذكر تاكيدا ومبالغة في امر الابضاع **قوله** قيل معنى الاغلاق الاكراه لان المكره مغلق عليه في امره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق الباب على الانسان وقيل معناه ارسال التطليقات دفعة واحدة حتى لا يبقى منها شيء ولكن تطلق طلاق السنة **قوله** المعتوه المجنون المصاب في عقله **قوله** والمغلوب على عقله واختلف في طلاق السكران فذهب عثمان وابن عباس الى ان طلاقه لا يقع وقال علي وغيره يقع وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وظاهر مذهب الشافعي وابو حنيفة لانه عاص فلم يزل عنه الخطاب **قوله** طلاق الامة تطليقتان دل ظاهر الحديث على ان العبرة في العدة بالمرأة وان لا علة بحرمة الزوج وكونه عبدا كما هو مذهب الحنفية وعند الشافعي ومالك واحمد الاعتبار بحال الرجل دون المرأة وعدتها حيضتان دل على ان العدة بالحيض دل الاطهار **قوله** المبرعات اللاتي يتبرعن انفسهن عن ازواجهن ويتنازلن عليهم والمختلعات اللاتي يلتمسن الخلع **قوله** هن المنافقات المراد المبالغة والتشديد في الزجر **قوله** لصفية بنت ابي عبيد ابنة المختار ابن عبيد الصحابة زوجة عبد الله بن عمر ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم تر وعنه وروت عن عائشة رضي الله عنها وحفصة **قوله** وعن محمود بن لبيد قال البخاري له صحبة وهو الاصح وعده مسلم في التابعين **قوله** اتلعب بكتاب الله يعني ان **قوله** تعالى الطلاق مرتان معناه مرة بعد مرة فالتطليق السني على التفريق دون الارسال دفعة ذهب طاوس الى انه اذا ارسل لم يقع الا واحدة وابن مقاتل الى انه لا يقع شيء اصلا والجمهور على وقوع الثلاث وان الارسال بدعة ومحرم الا فيه الاسلام مباح

باب المطلقة ثلاثا

عبد الرحمن بن زبير الوداعية بفتح الواو وتسكين الباء **قوله** عسيلته شبه لذة الجماع بحلاوة العسل فاستعمل الذوق وانما اثبت العسل لانه اراد قطعة منه وقيل العسل يذكر ويؤنث وانما صغره اشارة الى ان القدر اليسير كاف والجمهور على ان المطلقة ثلاثا لا تحل الا بالاصابة النكاح دون التسهد والزنا وملك اليمين وقالوا تغييب الحشفة كاف وشرط الحسن الانزال لقوله تذوقي عسيلته والمراد التطعة **قوله** لعن رسول صلى الله عليه وسلم الخ المراد من هذك المرود **قوله** المحلل هو الذي يتزوجها على قصد ان يطلقها بعد الوطي ليحل على المطلق نكاحها الاول كالتيس المستعار نكاحها ليعرضها لوطي الغير ولا دلالة فيه على بطلان العقد بل فيه دلالة على صحته لحصول المحل بعم ان شرط فيه الطلاق بعد الدخول فيه خلاف **قوله** المولي الا ان يحلف على عدم وقال امرأته اربعة اشهر او اكثر ومحل تخيير الايلاء بمان اد على اربعة اشهر واذا مضى اربعة اشهر لا يقع عليها الطلاق بمضيها عند اكثر الصحابة بل بوقف المولي فاما ان يفي واما ان يطلق عن يمينه واما ان يطلق وهو قول مالك والشافعي واحمد قال الشافعي فان لم يطلق طلق عليه السلطان واحدة وقال بعضهم يقع الطلاق بمضي اربعة اشهر وهو مذهب

الى

ابي حنيفة والثوري **قوله** حتى يمضي رمضان دل على صحة الظهار المؤقت **قوله** لعروة بن عمرو وهو بالفا المفتوحة وعروة تصحيف **قوله** اطعموا اي اقسم بينهم **قوله** لجليها الجعل الخلخال

باب الفصل الاول

في نسخ المصابيح

باب من الصحاح وهذا يقتضي وجود الفصل الاول لكن المذكور في المصابيح رواية مالك فتامل **قوله** فقالت في السما قيل المراد بني الالهة الارضية لاثبات المكان له تعالى وقيل يكتفي بذلك من امتالها ولا يلزم بالتنزيه الصرف **قوله** لكن صككتها اي فارت ان اصوبها

باب اللعان قوله

ائتيه الخ اذا قتل الرجل رجلا وادعى انه زنا بامرأته يقتل عند الجمهور الا ان تقوم بينة على الزنا او تعترف به ورثة القتيل كان محصنا وقال بعض يجب القصاص اذا لم يكن بامر السلطان **قوله** ام كيف الخ ام اما متصلة اي اذا راى الامر القبيح المنكر ايسكت عنه ام يصير على ذلك الستار واما منقطعة فيسال اولا عن القتل والقصاص ثم اضرب الى كلام اخر اي كيف يفعل اي يصبر على العار او هناك يحلف بالله تعالى **قوله** فطلقها ثلاثا استدل به بعض المالكية على ان اللعان لا يوجب الفرقة بل يحتاج الى طلاق واجيب بان عويمرا ظن ذلك تطلقها **قوله** فان جاءت به الولد **قوله** اسحم اسود **قوله** ادعج الدعج شدة سواد العين في سعة بياضها **قوله** خدلج العظم الممتلئ **قوله** وحمرا الوحره بالتحريك دويبة قالعظاية تلزق بالارض **قوله** فانتفى عن ولدها اي كانت الملاعنة سيئ الاثنا **قوله** وفي حديث ابن عمر **قوله** لهما اي للشيخين **قوله** ما لي اراد المهر **قوله** لا مال لك اي لا تبتلط اي لا ملك لها عليها فدل على حصول الفرقة بنفس الملاعنة ولا يحتاج الى تفريق الحاكم **قوله** واسعد لك اللام لبيان كما في هيت لك **قوله** البينة اجرا اي اقم البينة واحد حدا في ظهرك **قوله** ينطلق اي ينطلق عن الانكار **قوله** والا حدى اي وان لم يات البينة فثبت حد **قوله** فليترن الله اخلق فقيل نزل الله اللعان ليثبت عويم وقيل بسبب هلال قال مسلم اول رجل لاعن في الاسلام هلال ويدل عليه **قوله** فليتولن الله واما **قوله** عليه الصلاة والسلام في حمد عويم قد انزل فيك ثلاث الحكم عام وقيل لعلهما ابتلا فا في وقتين متقاربين فنزلت فيهما وسبق هلال باللعان **قوله** موجبة للعذاب **قوله** تتلكأت اي ابطات ووقفت **قوله** سابر اليوم اي جمع الدهر اي دائره **قوله** سامح الوليين اي عظيمهما **قوله** ما معي من كتاب الله وهو **قوله** تعالى ويدرؤا عنها العذاب **قوله** لو وحدت الى اخره بمعنى ان هذا الخبار في معنى الانكار و **قوله** نعم جواب على طبق الاسلوب الحكيم يحتمل كلامه على الاستفهام **قوله** ان كنت لا عاجله تحققه من المثلثة **قوله** ما يقول سيدكم في لفظ السيد اشارة الى ان كان من شيمة كرم الناس وسادا تهم ولذلك عفنه بما عقبه به والعنزة الحمية والانفة وهي من الله تعالى الزجر **قوله** غير مصلخ بكسر اللام اي غير ضارب بصلخ السيف وهو ما يحلب به بل يحلبه **قوله** والله اغير مني اي غار على عباده وامانة

لحوم الفواحش ورتب عليها العقوبة في الدنيا والاخرة وقيل الطاهور ما للحوانيت والبا
زنا البيوت قوله احب اليه العذار اي الاعذار اي ان الله العذر قوله من اجل
ذلك بعث اي بعثهم ليلا تكون للناس على الله حجة قوله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة
ترغيبا في الممدحة و قوله عنزة الله ان لا يأتي او عنزة الله ثانية لاجل ان لا يأتي
ترغيبا في الممدحة و قوله من اوراق الاوراق من الابل الذي في لونه بياض الى سواد قوله عرق ر
قوله من اوراق الاوراق من الابل الذي في لونه بياض الى سواد قوله عرق ر
ترغيبا اي كان ذلك اللون في اصولها البعيدة قوله ان ابن الوليد الوليدة الامة
كانوا في الجاهلية يصوبون الضرائب على الاماء فيكتسبن بالفجور وكانت السادة
يأولها ايضا فاذا جاءت بولد واستلحقه الزاني او السيد لحق به وان تتابعا عرض على القا
وكان عتبة تدعى هذا الصنع فوضى لحاه قوله زمعة اي زمعة بفتح الزا والميم
وقد يسكن الميم كذا في جامع الاصول قوله عبد بن زمعة عبد الله بن زمعة بن الاسود
العزى الاسدي قوله فتساوقا ذهبا قوله ان مجززا مجززا سمي بذلك لانه ر
كان بحرانيا صيادا فاخذ فقلب عليه ومدلج بضم الميم قبيلة من كنانة ومنهم الغاغة ر
قوله وبدت اقدامها الخ كانوا يقدحون في نسب اسامة بن زيد مع الحاق الشرع
ابا به لكونه اسامة اسود شديد السواد وكون زيد ابيض وكانوا يعتمدون على قول
القائف فكزمهم الحجة وكانت ام اسامة حبشية سوداء كنيتها ام ايمن قوله من ادعى
الى غير ابيه وعشيرته كانوا يفعلون ذلك فمنعوا عنه قوله فليتبوأ من الله اي من دين
الله او رحمته قوله وهو يتطوالها ذكر النظر بصور لسوء صنعه واما طمطباب الحبا
عن وجهها قوله فامسكها اذا دل على جواز نكاح الفاجرة وان كان الاولى الترك
الا ان يكون الرجل مولعا بها عينى برصاص على مرافقها فتخاف عليه الفجور ايضا قوله
استلحقوه بعد ابيه صفه قوله ادعاه ورثه مثل ادعاه ورثه حيران والدين يش
وقال الخطابي هذه احكام حكم بها في مبادي الاسلام ونهي ان الرجل اذا مات واستلحق
له ورثته ولدا فان كان الرجل انكره لم يلحق به ولم يرث منه وان لم يكن انكره فان كان
من امته لحقه دون ما لم يقسم بعد ولا يرث مما قسم مثل الاستحقاق وان كان من امة
غيره او امرأة زنا بها لا يلحق به ولا يرث بل لو استلحقه الواطئ لم يلحق به فان الزاني لم يثبت
النسب قوله فقضى اي اراد ان يقضي فقضى قوله فالعنزة في الريبة اي في موضع
التهم فيظهر الفائدة الذهبية والاستبراء وفي غيره يورث التعصب والفتن قوله
من الحلا الحيلا والحيلا الكبر قوله عند القتال وهو ان يتقدم في القتال لنشاط
وقوة جنان ونحوه والاختيال ان يعطيها طيبة بها نفسه متعللا له غير متعذرها
قوله ان فلانا ابني ابني حيران وعاهرة مستانف لاثبات الدعوة قوله
لا ملاعنة بينهن اي بلعنهن وبين ازواجهن قوله على فيه اي في الرجل اي فمه
قولها وما لي لا يجار اي مالي لا اغار عليك فبالغت اي من هو على صفتي من المحبة ومرا
الصابر على مثلك اي من هو على صفتك من النبوة والمنزلة عند الله سبحانه وتعالى

باب العدة قولها

قولها

باب العدة قولها

قولها طلقها البته اي الطلقات الثلاث او الطلقة البائنة والمراد ههنا الاول كما سياتي **قوله** نسخطته اي استعام تقال سخط عطاءه اي استقله ولم يرض به **قوله** لين لك نفقة ذهب عمر وابو حنيفة الى ان البائنة لها السكنى والنفقة وابن عباس واحمد الى ان لا سكنى لها ولا نفقة والشافعي ايضا **قوله** امراة تخشاها يدخل عليها قيل على جواز نظر المراة الى الرجل وقيل المقصود النهي عن نظر الرجل اليها عمد وصح الثياب **قوله** فلا تضع عصاة قيل كناية عن كثرة الاسفار وقيل كناية عن كثرة الضرب وهذا اولى قولها فكرهته لان كان مولى واسود في غاية السواد وفاطمة هذه من قريش فعلم ان ترك الكفاءة برضى المراة جايزة قولها واعتبطت صرت واعتبطة بما نال اعتبط واعتبط هو قولها في مكان وحش خال **قوله** لا سكنى ولا نفقة هذا قول من ناقشة يوافق قول ابي حنيفة وطول بما يوافق قول الشافعي **قوله** وعن سعيد بن المسيب الخ قول سعيد يوافق قول الشافعي ظاهرا **قوله** فقال بلى كالها قالت الست تسوع الى الخروج فقال بلى **قوله** تجذي الجواد بالكسر والفتح ايضا تقطع ثمرة النخل دل الحديث على ان المتوفى عنها يجوز لها الخروج لاجل الحاجة **قوله** او تفعلي للتنويع **قوله** معروفا غير الصدقة كالهدية **قوله** ترمي بالبجرة كانت المراة المتوفى عنها زوجها تدخل بيت ضيق وتلبس شر ثيابها وتترك الزينة والطيب الى سنة ثم يؤتى بدابة حمارا او شاة او طير فتمسح بها قبلها وتخرج من البيت فتعطى بعرة فترمي بها وتخرج بذلك عن العدة **قوله** ان تحدث الاحداد ترك الزينة والطيب ولبس الثياب الحسن **قوله** الا ثوب عصب العصب برود يمنية معصب عزلها اي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتي موشيا للبيها ما عصب منه ابيض لم يأخذه صبغ يقال برد عصب وبرود عصب بالاضافة وللتنوين ايضا **قوله** نبذه بالصم شيء يسير **قوله** من قسط او اظفار القسط والاظفار نوعان من البخور ورخص فيهما للمغتسلة من الحيض وازالة الرائحة الكراهة يتبع به اثر الدم لا للتطيب القسط معروف في الاد وبه طيب الريح تبخر به العذرا والاظفار حبشي من الطيب لاواحد لها من لفظه وقيل واحده ظفر وقيل لشبه الظفر المعلوم من اصله **قوله** ابعوا ابق يابق ويابق **قوله** يشيب الوجه اي يوقد ويزيد في لونه من شيب النار او قدتها **قوله** وتنزعه اي تنزع عنه حرف اللون تحقيقا وهو حري في معنى الامر كانه قيل احملية بالليل وانزعيه بالنهار **قوله** قال بالسدر اي امتشطي بالسدر وتغلفين حالا او استيناف في جامع الاصول وفي بعض نسخ المصابيح من التغليف فالتاء مضمومة وقيل من التخلف فالتاء مفتوحة بتغليفين يقال تغلفه اذا اخذ له غلافا مضمومة وقيل من التخلف فالتاء مفتوحة بتغليفين يقال تغلفه اذا اخذ له غلافا والفرق ان في التخلف ركلفا وون التغليف **قوله** لا تلبسوا المحصفر المبسوع بالعصفر **قوله** ولا المشقة الثياب المصبوغة بالمشق بكسر الميم وهو الطين الاحمر المسمى بالمغرة بالسكون والحركة ايضا **قوله** من الحيضة الثالثة الخ منه ان العدة بالاطهار **قوله** مرت عدتها حيضتها اي مر دهرها حيضتها فحذف الجار قال النووي اذا انقطع للحبض لعلة تعرف كرضاع او داء باطن صبرت حتى تحيض فتعتد بالاقراء او تبلغ من السن فتعتد بالاشهر وان انقطع لا لعلة معلومة بالعود كالانقطاع لغير

والعدم انها تتربص تسعة اشهر وفي قول اربعة اي اربع سنين وفي قول تخرج ستة
اشهر وبعد التربص تعتد بالشهر **قوله** فذلك اي فذلك ظاهر اذ عدتها بالحمل بعد الستة
الاشهر على مذهب الكوفيين او الثاني بدل **باب الاستبرا قوله**
تحج بالجيم بدل الحا المهملة من احجة الستة اذا قرب ولادتها وعظم بطنها **قوله** انكم بحقها
من كناية الجماع كيف يستخدمه الولد بيان لوجه استحقاق اللعن ولم في قوله ام كيف قيل منقطعة
قوله وهو الاستخدام **قوله** وهو لا يحل بوريث اذ يجوز ان يكون ذلك الحمل من غيره
ويجوز ان يكون منه ما يكون الحمل الظاهر نخامة تخرج منها فتعلق منه فلا يحل الاستخدام به
وقطع النسب ولا يحل التوريث والاستلحاق ولغير ثلاثة من الاستبرا للتحقق الحال
قوله حتى تحيض حيضة دل على ان احد الزوجين يدفع النكاح ولا خلاف للعلماء فيه لكن
اختلفوا في انهما اذا سبيا معا هل يرتفع النكاح بينهما او لا **قوله** حتى يستبرئها الحيض
قوله وثلاثة اشهر ان كانت مما لا تحيض المشهور وعند الجمهور انها تستبرئ بشهر وذهب
جماعة الى ثلاثة اشهر **قوله** ولا يستبرا العذار قيل سبب الاستبرا احدوث الملك اي
وجه كان فلا فرق بين العذراء وغيرها وذهب بن سريج الى انه لا يجب استبرا البكر
باب النفقات وحق المملوك
قوله للمملوك طعامه وكسوته اي له قدر ما يكفيه من قدر قوت مماليك البلد وكسوتهم هـ
قوله اخوانكم جعلهم الله اي هؤلا اخوانكم او هو مبتدا وجعلهم الله خبره **قوله**
فليطعمه امر استحباب وكذا فليعنه فان الله في عون العبد ما دام في عون اخيه الحديث
كذا قيل **قوله** فهو مان كالرهن اي الوكيل الخازن الحافظ القائم بامور الرجل **قوله**
ان يضيع من يقوت فقوله فانه يقوته اذا اعطاه قوته **قوله** قليا كل الاكل محمول
على الاستحباب زرعا مكارم الاخلاق **قوله** مستفوها اصل المستفوه الما الذي كثر عليه
الشتاء حتى فل **قوله** اذا انضج يقال انضجه ونضج له **قوله** نعما للملوك ما نكره عنه
موصولة ولا موصوفة نعم شيئا وان يتوفى مخصوص بالمدح **قوله** لم تحل له
صلاة اي عند الله وان كانت مجزية شرعا **قوله** برئت منه الذمة اي ذمة الاسلام
اذ كان اباقه الى دار الحرب مرتدا يجوز قتله وان ابق الى دار اخرى من دار الاسلام
كان ورود البراة لتهديدا وتغليظا **قوله** فقد كفر النعمة **قوله** وهو بري
امي وهو بري في اعتقاده او ظنه فانه لا يحل له **قوله** الا ان يكون كما كان اي كما قال
اي مطابقا للواقع وان كان مخالفا لاعتقاده فانه لا يخلد **قوله** فيه اقدر
عليه اي قدره الله عليك اريد من قدرك عليه **قوله** ولي يتيم اراد به قيم اليتيم
فاجاز له ذلك **قوله** كل مال يسيل غير مسرف في الاكل بان يأكل اكثر مما يحتاج
اليه ولا مبادر بالدار المهلة اي غير مستعجل في الاخذ من ماله قبل حضور الحاجة
ولا متأثل اي غير جامع مالا من ماله مثل ان تتخذ من ماله رأس مال يتجر به لنفسه
قوله الصلاة اي الزموا **قوله** ما ملكت ايمانكم اراد الاحسان وقيل اراد
الزكوة من المال **قوله** لسيء الملكة الذي لسيء صحبة المماليك يقال فلان حسن الملكة

اذكان حسن الصنيع بالمماليك **قوله** حسن المملكة بمن الخ اذا احسن الصنيع بهم كانوا اشفق
واطوع، ولحسن واسبغ في رعاية حقه وذلك يودي الى اليمن والبركه وسوا الخلق يودي
الى البغض والنفره والفلاح وذلك يودي الى اليمن والى السؤم وسوا الحال **قوله** من
فرق بين والدة وولدها الخ اي فرق بالبيع والهبة وغيرهما وكذلك حكم الاب والجد وا
جاز بعضهم حديث علي والشيخ للتفريق ان يبلغ سبع سنين وقيل حتى يستغني وقيل حتى يحتلم
قوله ومن لا يلائمكم يروي بالباء ومنقلبة عن الهمزة **قوله** في هذه البراهيم التي لا تقدر
على النطق والافصاح عن حاجتها **قوله** صالحه قوبه **قوله** واتركوها صالحه اي قبل الاعيا
قوله اعطى اهل البيت المفعول الاول محذوف **قوله** رفده عطاوه **قوله** اكثر
الامم الخ ومع الكثرة لا يسعهم مراراتهم فيستعون معهم فما حالهم وذكر النبي مستطرفا
على طريقه الاسلوب الحكيم وكذا الجواب الثاني لان المرابطة على الجهاد ليس من الدنيا

باب بلوغ الصغير وحضانته في الصغر

الحضن ما دون الابط والحضانة المراة التي توكل بالصبي ترفعه وترسه فيقال حضنت ولدها حضانة
قوله فجاذبني قيل اي جاذبني في المقابلة وقيل كتب الحبارة وهي رزق العزاة **قوله**
هذا فرق ما بين المقاتلة الخ اي اذا بلغ الصبي خمس عشرة سنة دخل في زمرة المقاتلة واثبت في الديوا
اسمه واذا لم يبلغ عد من الذرية ولو احتلم بعد استكمال تسع سنين حكم ببلوغه وكذا اذا احاضت
الجارية ولا احتلام ولا حيض قبل بلوغ التسع **قوله** وقال زيد الخ كان النبي صلى الله عليه وسلم
مد اخى بينه وبين حمزة **قوله** انت اخوه ومولاه اي ولينا وحبيبنا قيل لما سمع زيد هذا
الكلام وتجلل من الفرح اي رفع احدى رجليه وثنى على الاخرى اي وثب **قوله** وجرى لها
حوى للحوي المكان الذي يحوي الشئ مضمه وجمعه كان هذا الصبي غير مميز فتقدم الام لحضانته
والذي في حديث ابي هريرة كان مميزا **قوله** فرطنت له الرطانة بكسر الراء وفتحها كلام لا يفقهه
اي لا يفهمه الجمهور واسما هو مواضعة بين اثنين او جماعة وقد جفى الكلام المحكم عليه بني
قوله من جانبي اي ينازعني في حبي ويختصم الي مبني كلامه الذي يخاصمني فالذي هو باجلا

كتاب العتق

العتق الخروج من الملوكية يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة هو عتيق واعتقه مولاه ثم
جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به يقال فرس عتيق وعتاق الخيل والطير كراما **قوله** حتى فرجه
بفرجة حضه بالذكر لانه محل الكبر الكبائر وقيل لخفارته بالنسبة الى سائر الاعضا قال الخطابي يستحب
عن بعض اهل العلم ان يكون المعتق خصيا **قوله** لان الاحوق هو الذي لا تمين صنعة ولا يهتد
اليها واصل الحوق بالضم الجهل والحمق. **قوله** تدرع الناس من الشر اي يحفظها عما يؤذيها ويرجع
اليه الضمير **قوله** يصدق لها ان يتصدق **قوله** لبن كنت للام موطئة **قوله** اقتصرت
الخطبة الخ اي ان جئت بالعبارة وضبره فقد اطلت في الطلب اذا سألت عن امر ذي طول وعرض
قوله اعتق السمة السمة النفس والروح اي اعتق ذا اسمه **قوله** ان تعفرها اي تعفرها
قوله ان تعينها في ثمنها كان يعين المكاتب في نجومه **قوله** والمنحة الركوف اي الكثيرة
اللبن من وكف البيت وكفا اذا نظر والي التعطف والرواية المشهورة في المنحة والي النضب

على تقدير امتخ وابردان صحت الرواية بالرفع فيه فعلى الابتداء اي ما يدخل الجنة المخنث والى
قوله وعن الغريف ان الديلمي عياش قوله لتقرارا دمصحنة اي تقرا ولياد ونهارا
الا يغيب عنه ساعة و قوله فيزيد وينقص مبالغة لانه لا يكون الزيادة والنقصان
في الحق وفيه جواز رواية الحديث مع زيادة الالفاظ ونقصانها كما فهمته بل
اردنا حديث سمعت نقراه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عن كل الصحابة

باب اعتاق العبد المشترك وشرائع المريض

من اعتق شركا نصيبا وحصه قوله فاعطى شركاءه حصصهم وكان الولاء دليلا على العتق
لا يتوقف على اداء القيمة لانه لو لم يعتق قبل الاداء لما وجب القيمة على انه لا تعتبر في ذلك رضا
العتق ولا العبد ولا الشريك بل ينفذ الحكم بذلك وان كرهوا رعاية لحق الله تعالى قوله
في عبد اعتق عليه قوله استسعى العبد اي كلف العبد بالكسب حتى يحصل قيمة نصيب
الشريك الاخر فاداها فعتق لذا فسره الجمهور وقال بعضهم هو ان لخدم سيده بقدر
حصته وعلى هذا يتفق الاحاديث ومعنى عتق مسئول عليه ان لا يكلف ما يشق عليه وقيل
اي يستخلا عليه في الثمن و قوله ان رجلا اعتق ستة مملوكين له الخ دل على ان العتق المنجز في
مرض الموت كالمعلق بالموت في الاعتبار من الثلث ولذلك التبرع المنجز في مرض الموت
مهمت ان لا اصلي عليه هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم وحيه كان يترك الصلاة تغليظا وجزرا
العين واما الصلاة لا بد منها من بعض الصحابة قوله وقال له قولا شديدا اي قال
في شانه قولا شديدا الكراهة فعله قوله فيشتريه فيعتقه اي فيعتقه بالشراء
هذا مذهب الجمهور وقال بعض اهل الظاهر لا يعتق الاب على ولده وان لم يصح ترديده
عليه بالفاء والجواب ان الترتيب في الحكم والفاء لسببيه قوله فاستراه دل الحديث
على جواز بيع المدبر وان كان تدبيرا مطلقا على كما ذهب اليه الشافعي واحمد وقال جماعة
لا يجوز بيعه واما المدبر المقيد كان مرضي مرضي هذا او في سفري هذه فانت معتق فيجوز بيعه
قوله ثلاثمائة درهم قوله فدفعها اليه المدبر قوله فهذا وهكذا كناية
عن التفريق اشتاقا و قوله فبين بدل تقسير للتفريق وهكذا نصب على المصدر اي على
قوله من ملك فارحم محرم الخ قال بعض اهل الظاهر لا يعتق احد من الاقارب وقال الشافعي
يعتق الاصول والفروع ولم يعلم هذا الحديث لانه لم يروه احد مسندا الى حماد بن سلمة
وقد يسكن منه ورواه بعضهم عن الحسن مرسلا و بعضهم عن الحسن عن عمر فلذلك انتفى
الشافعي على الاصول والفروع قوله او بعده شك الراوي قوله هنا امهات الاولاد
الخ يحتمل ان السنخ لم يبلغ المسلمين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان البيع في زمانه
عليه الصلاة والسلام كان قبل السنخ و اما البيع في زمان ابي بكر فكانه كان في فرد قضيه ولم
يعلم بها ابي بكر فكانه كان في فرد حسب جاز ان الناس على تجويز ولما اشتهر نسخه في زمان عمر
نهى عنه وانتهى الصحابة منتهية يدل على بطلان البيع اذ لو لم يعلموا ان نهيه حق لم يعلموا اي
لم ينتهوا عنه واما تجويز علي بيعهن فلم يكن قطعا بل تردد فيه اتردد قوله الا ان
يشترط السيد فيكون مخدمه و تصدقا قوله . فاجاز عتقه كله قوله اعتقتك
واشترط عليك الخ قال الخطابي وقد عبر عنه بالشرط لان اكثر الفقهاء لا يصححون ابقاء الشرط

بعد

بعد العتق لانه شرط لابقاء ملكا ومنافع الحر لا يملكها غيره الا باجازه او ما في معناها وفي شرح السنه اذا قال لعبده انت حر على ان تخدمني شهرا فقبل عتق في الحال وعليه الخدمة المشروطة ولو قال على ان تخدمني ابدا او طلق فقبل عتق في الحال وعليه قيمة رقبته دون الخدمة فيه فلينتج منه هذا محمول على التورع والاحتياط لانه يصير دان يعتق **قوله** يودي المكاتب ودى يدي دية اذا اعطى الدية اي اذا اعطى المكاتب نصف التحويم ثم قتل والقاتل يدفع نصف دية الحر الى ورثته ونصف قيمته الى مولاه فدل على انه يعتق بمقدار ما ادى وكذا الحديث السابق يدل عليه وقال به النخعي وحده وهذا الحديث مع ضعفه معارض لحديث عمرو ابن شعيب **قوله** لحمة ما ادى النجوم **قوله** فاعتق عنه عائشة **قوله** احتج به لمحمد ان كان عليه عتق لم يملك من الوصية فاعتقت عنه ويحتمل انها لحقت عليه وحزنت لان موت الفجاءة احتج به

باب الايمان والنذور

سمي الحلف يمينا لانهم كانوا يتماسحون باسمايهم حالة التحالف وقد سمي المحلوف عليه يمينا لتلبسه بها وهي مونثه في جميع معانيها النذر ان يوجب على نفسك ما ليس بواجب لحدوث امر **قوله** النذر ما كان مبتدا وما مصدريه قيل وكان تامه وكلف حال سد مسد الخبر وقوله لا مقلب القلوب محمول على تحلف اي احلف هذا القول ولا ينفي للكلام السابق ومقلب القلوب انشا قسم ونظيره اخطب ما كان الامير كذا قيل تامل **قوله** يحلف بالله وذلك لان الحالف يعظم المحلوف له وحقيقه التعظيم مختصة بالله تعالى وكره الحلف بغير الله تعالى وضعفا وفي ذلك النهي والكعبه والملايكه والامانه والحياه والروح وغيرهما ومن اسدها كراهة الحلف بالامانه واما الله سبحانه وتعالى فله ان يحلف بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه **قوله** ولا تحلفوا بالطواغي جمع طاغيه من الطغيان والمراد الاصنام سميت بذلك لانها سبب الطغيان كان ذلك من عادتهم في الجاهلية **قوله** فليقل لا اله الا الله اي فليكثر لانه ماحي الكفار وليتدارك ذلك بكلمه التوحيد **قوله** اقامر فليتصدق فيه دلالة على ان من دعى الى اللعب بالقمار فكفارته التصدق فكيف بمن لعب وفيه دلاله على مذهب الجمهور وهو ان العزم على المعصيه اذا استقر في القلب او تكلم بالسان يثبت به عليه ذنب **قوله** من حلف على ملة غير الاسلام مثل ان يقول ان فعل كذا فهو يهودي او بري من الاسلام فهو كما قال لحديث يد ومبالغة كما قال هو مستحق للعقوبة كاليهودي وهل يتعلق بالحنث فيه كفارة قال الاوزاعي والثوري واصحاب ابي حنيفة واحمد نعم وقال الشافعي ومالك لا الا ان القائل انتر صدق او كذب **قوله** لا نذر فيما لا يملك كالتصدق بشاه بعينها العبد فانه لا يلزمه وان ملكها وفي بعض الروايات ولا نذر فيما لا يملك اي لا حكم له ولا عبرة **قوله** ومن لعن مومنا فهو كقتله اي لعنه **قوله** قول يكفر فهو كقتله اي قذف **قوله** لا تسار الاساره اي الاساره ام سارق لا يخرج من عهدتها الا الاقرار من الرجال ملا تسالها خوص نفسك فان اوكيتها بلا تطلع اليها اعانك الله عليه **قوله** ومن كفر عن يمينك جهور الصحابة وغيرهم الى جواز تقديم الكفاره على الحنث الا ان الشافعي لم يجوز تقديم التكفير بالصوم **قوله** لان يلج من الالحاح يقول يلج **قوله** اليمين على نيه المستحلف قال النووي اليمين على نيه المستحلف وصد الحالف الا اذا استحلفه

القاضي او تاتيه في دعوي توجهت عليه فان يمينه على انتفا اي قصد المستحلف اذا
حلف عند القاضي بلا استحلاف او استحلفه القاضي بالطلاق والعتاق واليمين على نية الحالف
فينفعه التوري وان كان لا يحنث بها لكنه لا يجوز له ان يحلف بها حيث مستحق هذا مذهب الشافعي
ونقل عن مالك انها كانت على وجه المكروه وهو فيه حانث اثم وما كان فيه على وجه العذر فلا باس به
قوله في قول الرجل لا والله الخ تفسير الصحابي موقوف الا فيما يتعلق بسبب نزول الاية
وما كان فيه من هذا القبيل فلا يكون موقوفا **قوله** رفعه بعضهم اي رفع هذا الكلام
الى النبي صلى الله عليه وسلم متجاوزا عن عايشة **قوله** ولا بالاداة المثل المصادر
قوله فقد استدل عيسى الله تعالى في التعظيم البليغ فكانه مستدل استدلالا جليا فيكون جوازا
بمبالغة **قوله** فليس منا اي بل هو من المشتبهين باهل الكتاب فاني ذلك عادتهم ولا يحلف
بالحنث فيه كفارة وما فالكنه اختلف في الحلف بامانة الله والاكثر انه كفارة **قوله**
هو كما قال هذه مبالغة **قوله** فلن يرجع الى الاسلام اي هو اسم بعد الحلف **قوله**
اذا استشهد اي بدل وسعة في اليمين **قوله** لا واستغفر الله وقيل ذكر الاستغفار ههنا
يشبه اليمين فسماه يمينا اي استغفروا الله ان كان الامر على خلاف ما ذكر وروي انه صلى الله عليه
وسلم اذا جري على لسانه شيء لغو تداركه بالاستغفار **قوله** فقال ان شاء الله الخ الترا هل
العلم على ذلك ولا فرق بين اليمين بالله وبين اليمين بالطلاق والعتاق في انه اذا اتصل فيها ان شاء الله لم يحنث

باب في النذر قوله

فان النذر لا يخلو من العقد عادة الناس تعليق النذر بحصول المنافع ودفع المضار ونهى عنه
لانه فعل البخلا لان البخيل اذا اراد ان يتقرب الى الله تبارك وتعالى استبخل نفسه فاتى به بطيب الحال
والبخيل لا يطاوعه نفسه باخراج شيء من ماله لاني مقابلة عصو فيعلقه الى النذر لا يرغبه
ويسوق اليه شيء فصلى عليه ولاجزاله لم يقض له لكن قد يوافق النذر يخرج من البخيل
ما لولاه لم يكن استخرجه **قوله** ومن نذر اي بجعبه فمن نذر ان يعصي لم يجز له الوفا ولم
يلزمه الكفارة والا لذكرها النبي اي لذكرها النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول مالك والشافعي ٣
وفيه كفارة عند اليمين اي كفارة اليمين عند الحنفية **قوله** كفارة النذر كفارة اليمين اذا
نذر نذرا مطلقا ولم يسم شيا فعليه كفارة فكذا من نذر نذرا لا يطيقه فعليه كفارة اليمين
قوله ابو اسرايل هو رجل من بني عامر بن لوى من بطون قريش امره النبي صلى
الله عليه وسلم بالوفا بالصوم والمخالفة فيما عداه فدل على ان النذر لا يصح الا فيما هو قربة
فيما لا قربة فيه لا عبرة بنذره قال بن عمر وهو مذهب مالك والشافعي وقيل ان كان
المنذور مباحا جب الاتيان به وان كان محرما جب كفارة اليمين واستدلوا على الاول ان امراة
قالت يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على راسك الدف قال اوفي بنذرك وعلى الثاني
بالرواية الصحيحة كفارة النذر اذا لم يسم كفارة اليمين وقال الحنفية اذا نذر صوم يوم العيد
لزمه صوم يوم لحق واذا نذر ذبح ولده لزمه ذبح شاة واذا نذر ذبح والده ولا شيء عليه
اتفاق والفرق ان ذبح الولد كان ثبت فيما قبلنا **قوله** لهادين ابنيه اي كان بميتين بينهما
متكيا عليهما **قوله** اذا نذر ان يمشي الى بيت الله واطلق مشى وان عجز ركب وارات
دما هذا عند الشافعي وقال الحنفية يركب ويريق الطاق اولم يطق **قوله** في نذر كان

على

على امه قيل كان صوما وقيل مالا وقيل عتقا والاظهر انه كان نذرا في المال او مبهما
والجمهور انه لا يجب على الوارث قضاء النذر الواجب اذا كان عينيا مالية
كفارة او نذرا او زكوة ولم يخلف تركه لم يلزمه لكنه يستحب وقال اهل الظاهر يلزمه
لهذا الحديث **قوله** عن كعب بن مالك هو ومرارة بن الربيع وهلال بن امية خلفوا
عن غزوة تبوك وهم الذين نزل فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا **قوله** ان انخلع من مالي
صدقة اما تركوا واما كفارة وايراه في النذر للشبهة **قوله** لا نذر في معصية اي لا وفاء
نذر المعصية وان نذر في معصية فعليه كفارة اليمين **قوله** بتوانه بضم الباء بلا تشديد
موضع بين اسفل من مكة دون سلم **قوله** اوف بنذرك فيه ان من نذر ان يصلي في مكان
او يتصدق على اهل بلده لزمه الوفاء به **قوله** عن ابي لبابة كان من بني قريظة ولما حضر هو
النبي صلى الله عليه وسلم حساوعشرين ليلة وخافوا قالوا ابعث الينا ابا لبابة نستشيره فبعثه
اليهم فقالوا لهم وهم يكون نزولي على حكم قالو نعم واشار بيده الى حلقه اي الذبح ثم ندم
وقال يا رسول الله ورسوله وربط نفسه على سارية من سواري المسجد وقال لا ابرح حتى يتوب
الله علي فلما تاب الله عليه واراد الناس ان يطلقوه قال حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
الذي يطلقني فاطلقه فقال ان من توبتي **قوله** فقال ثلثك اي ان لزم ثلثك واذا
جواب وجزا اي اذا ابيت ان تصلي ههنا فافعل ما نذرت اذ النذر ان يصلي في مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم حرج على نذره بان يصلي في مسجد اي نبيه او في المسجد الحرام
وان نذر ان يصلي في المسجد الحرام فلا يخرج بالصلاة في غيره ولو نذر ان يصلي في
المسجد الاقصى خرج عنه الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم هذا
عند الشافعي والمشهور من الروايات عند الحنفية انه يجوز ان يصلي في غيرها من المساجد
انها في جميع هذه الصور وعند ابي يوسف انه لا يجوز الا في مثل او المبادي ايضا في جميع
هذه الصورة **قوله** الخ ما شبه المشي في الخ من القربات فيجب بالنذر ويتعلق
بترك الفدية فقيل يدينه لهذا الحديث وقيل ينفي بناه وحملوا هذا الحديث
على الاستحباب وقيل لا يجب شيء اصلا والامر للاستحباب وانه لا يطيق ذلك في
نسخة المصابيح قيل النبي صلى الله عليه وسلم وقيل انها لا تطيق **قوله** غير منجزة
عدم الاحمار للمعصية فلا يصح نذره المشي فيصح نذره لكن جاز ان تكون عاجزة فامرها
بالركوب واما صوم ثلاثة ايام فيدل الهدي **قوله** في رتاج الكعبة الرتاج الباب
والمراد ههنا الكعبة لانه اراد ان يكون ماله هديا الى الكعبة **قوله** فاني سمعت الخ
قيل اي سمعت ما يودي الى المعنى **قوله** ويكفره ما يكفر اليمين النذر اذا خرج
مخرج اليمين كقوله ان كلمت فلانا فعلي كذا فهو في حكم اليمين وقيل يدل عليه ما الترمه

كتاب القصاص قوله

الا تاخذ حماد ثلاث **قوله** النفس بالنفس اي قتل والنفس وزنا المحصن ومروق
المارق وخص من هذا العام الصائل وقد هياله الوصد الى دفعه لا الى قتله
قوله المارق المرتد **قوله** في سمحة اي في سعة من دينه ورجا رحمة الله
فاذا اصاب دما حراما ضاق عليه امر دينه ورجا الرحمة **قوله** اول ما يقضى الخ

كتاب القصاص قوله

اي من حقوق العباد فلا ينافي **قوله** اول ما يحاسب عليه العبد صلاته الخ
قوله فانه يميز لك اي هو معصوم الدم بالاسلام كما كانت انت كذلك بالاسلام
قبل ان تقتله فدل على ان الاسلام المكره صحيح **قوله** وانك يميز لنه الخ اي لم
يبق معصوم الدم بسبب الكفر قالت الحواج السبب في الكفر فاستدلوا بذلك على
تكفير ابليس بسبب ارتكاب الكبائر **قوله** انما فعل ذلك يعود احطا اسامة في
الاجتهاد فاعتقد ان تلك الشهادة لما كانت في موضع الاضطرار لم تكن مانعة من
من جواز قتله **قوله** لم يرح فيه روايات ثلاث بفتح الراء من راح يراح وكسرها من
راح يروح وضم الياء مع كسر الراء من اراح يروح والمعنى واحد قيل المراد التغليظ او
اراد انه لا يجد ريحها اول ما يجدها المسلمون لان صاحب الكبيرة لا يخلد **قوله**
من قتل معاهدا اي ذميا **قوله** يتردى فيها خالدا المقصود انه مسيول عن قتله نفسه
ومعذب به كما في قتل عنبر **قوله** يتوجا وفي بعض نسخ المصابيح تجا على وزن نضع به
وما في الكتاب اولى لرواية ومناسبة مع اخوته **قوله** مشاقص جمع مشقص
وهو نصل السهم اذا كان طويلا عريض عريض **قوله** براجمه هي العقد الذي
في ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ واحدها برجمة بالضم **قوله** فبجحت اي سالت
قوله ولديه فاعفو وتجاوز عنه واعفو له به **قوله** ثم انتم يا خزاعة وقد قتلتم
الخ هذا من شتمه خطبة يوم الفتح مقدمتها مذكورة في الفصل الاول من باب حرم
مكة وكانت خزاعة قد قتلوا في تلك الايام رجلا فاداي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ديته **قوله** وانا والله عاقلته اي مود يته من العقل الدية وانما سميت عقلا
لان ابلها تعقل في فناء اولياء الدم اولانها تعقل دم القاتل عن السفك **قوله** فاهله
بين خيرتين دل على ان الولي مخير بين القصاص واخذ الدية واليه ذهب الشافعي
واحمد وقيل لا يثبت الدية الا برضا القاتل واليه ذهب مالك وابو حنيفة **قوله**
رض راس جارية الرض الدق الجريش **قوله** فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم
دل الحديث على ان الرجل يقتل بالمراة ويروى عن الحسن وعطا خلافه وعلى ان القتل
بالمثقل يوجب القصاص وهو قول عامة العلماء وعلى جواز اعتبار حمة العقل فينقض
بمثل ما قتل به ومانده السوال عن المقتول ان يعرف المنهم فيطالب فان اقر ثبت والا فلا يقتل
وعليه الجمهور ومذهب مالك انه يثبت القتل بمجرد قول المقتول **قوله** لا والله صلى الله
ليس رد الحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو اخبار بعدم الكسر تفه يا انه يرضى
ارش اي يرضي الخصم فدل على جواز الحلف فيما يظن الانسان وقوعه **قوله** كتاب الله اي
حكمه **قوله** القصاص لا خلاف في القصاص يقلع السن انما الخلاف في الكسر بعض السن وكسر
العظام والجمهور انه لا قصاص **قوله** والذي ملق الحبة اي شقها واخرج هذا النبات
الغض **قوله** وبرا النسمة النفس النفس وكل دابة فيها روح فمعنى نسمة اشارة
الى ان المخلوق به هو الذي خلق الرزق والمرزوق **قوله** الا ما في القران اي
ما يفهم من مجموع كلامه و يستدرك من بطواطن معانيه كان السايل ظن ان النبي
صلى الله عليه وسلم خص اهل بيته بعلوم كما يدعيه جماعة فذلك سالة او نفي منه
علما وتحقيقا لم نجده من غيره فسالة فدل الحديث على جواز استخراج الدقايق من نظم

القران

من نظم القرآن قوله وما في الصحيفة عطف على ما في القرآن وقيل عطف على فيهما استثنى الصحيفة احتياطا ان يكون فيها ما لا يكون عند غيره والاولى ان الاول اظهر في صحيفة كانت في علاقة سيفه قوله وكان فيه اي من الاحكام غير ما ذكر لكن التفصيل لم يكن مقصودا له قوله العقل اي الدية واحكامها قوله وفاك الاسير اي الترغيب في فكاك الاسير قوله مكافر مطلقا قوله لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها قوله زوال الدنيا عبارة عن الدار العرفي التي هي معبر عن الاخرة قوله ووقفه بعضهم على الصحابي قوله لاكبهم الله قبل الصواب لكبهم الله ولعل ما في الحديث سهو من الرواة قوله وارداجه تثنى الا وداج ما احاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح الواحد ودج بالتحريك قوله ابي امامة تابعي قوله سهل بن حنيف صحابي قوله وللدارمي لفظ الحديث دون القصة قوله معتفا المعتف المسترفد في المتي من العنق وهو الاسرع والخطف الفسخ والسليم الاعيا اي لا يزال موافقا للخيرات مسرعا اليها ما لم يصب فاذا اصاب انقطع عنه ذلك شوم ما ارتكب قوله الا من مات اي حتى ذنب من مات قوله او من يقتل مومنا الخ الما تغليظ او اراد المستحل لقتله فانه كافر قوله لا مقام الحدود الخ هذا على الاولوية رعاية لحرمة المهاجر قوله ولا يقاد بالولد الخ اي لا ينتقض والد بقتل ولده وقيل يجوز ان يكون معناه لا يقتل الوالد بعوض الولد الذي قتل به اي كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية قوله اشهد به تقرير انه ابنه والمقصود التزام ضمان الجنايات عنه على ما كانوا عليه في الجاهلية من مواخذة كل من الولد والوالد بجناية الاخر قوله اما انه لا يجني اي لا يصدر عنه جناية يلزمون ضمانها عليه ولا بالعكس قوله الذي يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوخاتم النبوة فتوهم الراوي انه سلعة تولدت من فضلات البدن فاجاب بان هذا ليس مما يعالج بل يعتقر كلامك الى العلاج حيث سميت نفسك بالطبيب والله هو الطبيب العالم بحقيقة الداء والدواء القادر على ازالته وانت ترفق بالمريض وتحميه كما يحسن ان يصوره قوله والله الطبيب يصح تسميته الله تعالى بالطبيب في حال الاستشفاء فيما يقال اللهم انت الصحح والممرض والمداوي والطبيب ولا يقال يا طبيب فانه بعيد من الادب قوله من قتل عبد قتلناه ذهب الشافعي ومالك الى انه لا يقتل الحر بالعبد وان كان العبد نفسه وذهب عامة العلما الى ان طرف الحر لا يقطع بطرف العبد فمن لا يرى القصاص حمل الحديث على الزجر دون الايجاب واوله بعضهم بان المراد من عبده هو معتقه وقيل هو منسوخ ولا بد من التاويل بوجه لاتفاق العامة على عدم القصاص في الاطراف كذا في شرح السنة قوله واربعون خلفة هي الحامل قوله وما صالحوا عليه الخ دل هذا الحديث من جملة ما كان في الصحيفة التي كان في قراب سيفه قوله تتكافا دماهم اي يتساوى في القصاص والديات لا فضل فيها لشريف على وضيع والذمة الامان اي اذا اعطى ادنى واحد منهم اماما فليس للمسلمين اخفاره قوله ويرد عليه اقصاهم اي اذا كان بعض المسلمين قاصي الديار بلاد الكفر وقد اماما للكافر لم يكن لاحد منهم نقضه قوله وهم يد الخ ان لا تسعهم المجاذل قوله او حبل الحبلة بسكون الباء فساد الاعضاء في عميه بكسر العين والميم وتشديدها وتشديد الياء فعلية من العمى يقاد فيهم عميتهم اي جهلهم اراد اي في حادث يعمى امره فلا يتبين قاتله وقيل العمية ان يضرب الانسان بما لا يقصد به القتل كحجر صغير وعصا خفيفة فافضى الى القتل

بمثل ذلك يسمى شبه عمد قوله في رمي كالبيان قوله فهو قود اي يصير العود او يصدد
او يقاد منه قوله دونه اي دون القصاص اي منع الحق عن استيفاء القصاص قوله منصرف
نقل قوله ولا عدل فرض قوله لا اعفى اي لا ادع القاتل يعد اخذ الدية فيعفى ويرضى منه
بالدية والمراد التغليظ عليه لعظم ما ارتكبه قوله فتصدق به اي عفى عن الجاني قوله
قتل عيلة هي فعل من الاعتيال وهو ان يخدعه ويذهب به الى موضع فيقتله هنالك
قوله لوما لا تعاون قوله اصار ميفا لتخصيص صغارهم لانهم كانوا منها او يكون منها للا
في الكثرة قوله على ملك فلان ان روي بضم الميم فالمعنى قتله على عهد فلان من السلاطين
وزمانه اي في نصرته والضمير في قاتلها راجع الى البصرة فكان جندبا يصح رجلا اراد قتله
الفعلة واستشهد لهذا الحديث من قال فاذا سمعت بذلك فاتلها وان روي بكسر الميم
كان المعنى قتله على متاجره بيني وبينه في ملك زيد مثلا والضمير راجع الى المشاجرة
قوله مكتوب بين عينيه الخ كناية عن الكفر كقوله تعالى لا ييأس من روح الله الا القوم
الكافرون يعني يعض على رؤس الاشهاد بهذه السمة بين كتفيه وهو من باب التغليظ ايضا
قوله اذا مسك الرجل الى اخره قال مالك ان حبسه وهو يرى فان انه تقتله قتلا
جميعا وان راى انه يضربه يعاقب الممسك اشد العقوبة ويحبس سنة ويقيد القاتل
باب الديات قوله معنى الحضر في كل اصح عشره الدية وفي كل
انملة ثلاث عشر الدية الانملة الابهام فان فيها نصف عشر الدية اذ للابهام مفصلان
وللباقي ثلاثة مفاصل ولا فرق بين انامل اليد والرجل قوله بني لجان بكسر اللام اشهر
من مفتحها وهو بطن من هزيل قوله ان المراة الذي قضي عليها فاطلق على في موضع اللام
بطريق التضمين اي حفظ عليها حقها راضيا لها بدل على ذلك الحديث الاتي هذه حيث
قال فقتلها وما في بطنها والظاهر ان العصبة واحد فيكون الضمير في عصبتها للجانية والباقي
للمجني عليها قوله توفيت اي الجانية ماتت فحكم بان ميراثها لبنيها وزوجها والعقل على
عصبتها فدل على ان دية الخطا على العصبة دون الابناء والاباء هذا اذا كانت العصبة في
الحديثين مختلفة قوله فرمت احداهما الخ محمول على ان الحجر كان صغيرا لا يقتل غالبا فيكون
شبه عمد قوله بدية المراة المقتولة قوله ومن معهم الولد بمعنى الجمع قوله قسطا
نوع من الابنية في السفر دون السرادق قوله الا ان دية الخطا شبه العمد قوله
شبه العمد اما صفة الخطا وذلك لتعرفه بالاضافة ههنا او لكون الخطا في معنى النكرة وما
موصولة او موصوفة بدل او بيان واما بدل من الخطا وما كان بدل من البدل ثم الدية من
العمد المحض مغلظة حاله في مال القاتل وفي شبه العمد مخففة موجلة على العاقلة وفي الخطا
المحض مخففة موجلة على العاقل قوله والسوط والعصا الخفيفة التي لا يقتل غالبا وذلك
لان الغالب في السياط والعصا ذلك فلا دليل فيه على ان القتل فالمقتل لا يوجب القصاص
لانه شبه العمد ودل الحديث الاتي فيما بعد على ان دية شبه العمد مثلثة لاربعة
من اسنان الصدقات بنت مخاض وبنت لبون وحقة وجذعة كما ذهب اليه ابي حنيفة
وابو يوسف قوله ما به جبران قوله وفي شرح السنة الخ الا ان في ذلك اي في قتل
العمد الخطا بالسوط والعصا ما به من الابل مغلظة منها الخ قوله من اعتبط اي قتله
بلا جناية قوله فالنصب على المصدر قوله تودي العود القصاص اي يقتل قصاصا بما

جنته

جنسه بيه **قوله** الف دينار ذهب الشافعي في الجديد الي ان اصل الدية هو الابل فاذا اعوزت
تجب قيمتها ما بلغت فيحتاج الي تاويل الحديث **قوله** اوعب اي استوعب جذعه بحيث لا يبقي
منه شئ **قوله** وفي المأمومة المأمومة الواصلة الي ام الدماغ وهي جلدة فوق الدماغ
والجائفة الطعنة التي تقبل الي جوف من الاجواف والنقلة التي تكسر العظم وتخرجه
عن مجله والموضحة الجراحة التي ترفع اللحم من العظم وتوضحه وامتثال هذا المقادير
تعبد محض **قوله** خمسا خمسا من الابل اي في كل واحد منها **قوله** الاصابع سواء الا
سنان والخنصر سواء اي لا فرقة بين ما ظهر منها ومابطن **قوله** هذه وهذه سواء
اي الخنصر والابهام سواء يدل علي ذلك الحديث الاول من هذا الباب **قوله** لا حلف
في الاسلام اي لما اخذت له في الاسلام قيل كانوا يتحالفون في الجاهلية علي القتل م
والغارات ويتحالفون ايضا علي المساعدة والمعاونة ودفع السرور والقتل فمنع
عن الاول وتاليد الثاني بالاسلام وقيل كانوا يتعاهدون فيقول الرجل للاخر دمي
دمك وهدمي هدمك وثاري ثارك وحربي حربك وسلمي سلمك ترثني وارث منك
وكانوا يعينون الحليف من القوم فلما جاء الاسلام قررهم علي ذلك مدة لمصالح ثم
منع من احداثه في الاسلام لان رابط الاسلام كما فيه في التعاهد والتعاون واقرما كان
في الجاهلية لكن نسخ من احكامه التوارث وتحمل الجنايات بالنصوص الدالة علي ذلك
قوله وما كان من حلف يؤيد الوجه الثاني لانه بيان نفي الحلف في الاسلام **قوله**
يجبر عليهم تقدم معني ذلك في حديث علي رضي الله عنه **قوله** علي عقيدتهم الفضيلة الجيوش
النازلة في دار الحرب يبعثون سواياهم الي العدو فما غنمت يرد علي القاعدين لانهم كانوا
ردا لهم **قوله** دية الكافر نصف دية المسلم اليه ذهب مالك واحمد لكن احمد قال اذا
كان القتل عمدا لا يقتل المسلم بل يوخذ اثنا عشر الفا وقالت الحنفية دية الذمي
كدية المسلم وقال الشافعي دية ثلث دية المسلم **قوله** لا طب ولا ولا جب قد سبق
تفسيرها وانهما يتصوران في السياق وفي اخذ الصدقات وعلي الثاني يكون **قوله** من
ولا يوخذ مسبا من نفسها لكنه لجلت السببية الي دلالة العقل **قوله** عشرين بنت مخاض
الجمهور علي التخميس في دية الخطا الا انه اختلف في ابن لبون وابن مخاض **قوله** ذكور وجوز
علي الجواز هكذا في الترمذي وابي داود وشرح السنة وفي بعض نسخ المصابيح ذكورا بالنصب
وهو ظاهر **قوله** والصحيح انه موقوف قال ابوداود وهو قول عبد الله وقال الترمذي
لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه وقد روي عن عبد الله وابن مسعود واجب بان
هذا المقدار فصل ذكر البخاري في تاريخه خشفا فانه روي عن عمر وابن مسعود واجب
بان هذا المقدار لا يجعله معروفا **قوله** قيمة الدية الخ دل علي ان اصل الدية الابل وانها
تختلف بحسب اختلاف قيمتها كما هو مذهب الشافعي في الجديد **قوله** وتزل دية الخ اي
تركها علي ما كانت عليه اعني اربعة الاف درهم وكان القاتل بالثلث تمسك بهذا **قوله**
يقوم دية الخطا يقوي القول الجديد للشافعي **قوله** او عدلها المثلث من غير الجنس وبا
بكسر المثلث من الجنس **قوله** واذا هاجت اي ظهرت والتانيث باعتبار العقلة فان
رخص رخص العقلة **قوله** بين عصبتها اي الدية التي يلزمها بالجناية بتحميلها عنها عصبتها كما

في الرجل اي ليست كالعمد ولا يتعلق جنايته بعصبته بل برقبته ولا يرث القاتل لان
الدية ولان عزها قوله السادة لكانها اي الباقية في مكانها لم تثبتوه حلفها ولم
يذهب جماد الوجه لان ذهب ضوها وكان ذلك تلوه بطوق الحمامة والا فاللازم في
ذهاب ضوءها الدية وفي ذهاب ضوء احديهما نصف الدية عند الفقها قوله او فرس او
بغل قيل ذكر الفرس والبغل وهم من عيسى بن يونس فان العزه لا يطلق عليها بل على الاناث
المملوك قوله من تطبيب الخ. قال الخطابي لا اعلم خلافا في ان المصالح اذا تعدي فتلف المريض
كان ضامنا والمتعدي بعمل لا يعرفه متعد فيضمن الدية ولا فرق لانه يشتد بدون
اذن المريض وجا الطبيب عند عامة الفقها على عاقلته قوله فاني اهله المقاطع قوله
انما فقروا دل على ان العاقلة اذا كانوا فقرا لم يكن عليهم شي كما انه اذا كان منهم لا يوخذ منه
شي قوله الا ما حال من السيدي او نصب بتقدير اعني قوله تثنيه الثني والسنية من
الابل ما دخل في السادسة قوله الي بازل متعلق بثنيه كما يشهد به الحديث الاتي الباز
ما نشزله ثماني سنين ودخل في التاسعة وحي يطلع نابه ويقوي غاية القوة ويقال
بعد ذلك بازل عام وبازل عامين قوله قال في الخطا اي قال علي في شان الخطا من كلام
الراوي كذا قيل ولا يبعد ان يجعل في الخطا خبر امبتداه خمس قوله كيف اعرم اعرمت
الرجل وعرمته عجبني وعرم الدية قوله بطل طل دمه واطل اي هدر قوله من لحوا
الكهان كانوا يرجون من حسن قائهم باستماع والله اعلم باب
ما لا يضمن من الجنايات قوله حبار هدر قوله والسير حبار قدم
حين العسرة وهدة عروة تبوك قوله من في الحاض اي فمه قوله فانظر اي اسقط
بعضها العطر الاكل باطراف الاسنان قوله من قتل دون ماله الخ. فما يهدر منه
من الدفع لا يوجب الضمان قوله قال هو في النار اي فلا شي عليك قوله فخذفته
بالخا المعجمة وهو الرمي بالاصبعين واختلف في جوازه قيل الا نظار ندار والظاهر
جوازه لهذا الحديث قوله في تحوشب قوله انك تنظرني دل الحديث على ان الاطلاع
بغير قصد النظر ليس كذلك قوله وكرهها اي هذه الفعله او الحصاره قوله في مسجدنا
اي مسجد المسلمين قوله ان يصيب اي كراهة اقول لعل الشيطان ينزع في
يده اي يرمي بالسلاح كانه في يده كانه ينزع يده فتحقق اشارته او يوقع النزع في يده
منع عن الملاعبة بالسلاح ويروي بالعين المعجمة ومعناه يعوبه ويحيل على تحقيق
الصوب قوله من حمل علينا السلاح اي بالسلاح قوله ومن غشنا كان ستر الغين
في المبيع قوله من الانباط النبط والنبيط جيل معروف كانوا ينزلون بالبطايح بين
البصرة والكوفة وقتلهم للحاجة الاعاجم قوله سمعت اللام جواب لما في اشهده
من معنى القسم قوله ان يري قوما فاعل يوشك ان يقرب ان يري قوله يقدون
الخ. اريد الدوام واريد الوقوع فان ليجذبهم الناس بينهما قوله صنفان مبتدا
قوله من اهل النار صفته قوله ظهارهما حنوه قيل هذا الحديث من المعجزات
قوله عاريات اي عاريات لكشفهن بعض اعضائهن لاظهار الحال او عاريات عن الشكر او
عاريات لرقة ثيابهن الواصفة لما تحتها قوله مميلات اي مميلات قلوب الرجال

الليهن او المقانع عن رؤسهن ليظهر وجوههن والملاءات المنخرات او الرعبات عن القفا
قوله كاسمنت البحت اي كبيرلحما ومعظمها بلغ عصابة ونحوها قوله على صورته اي
على صورة الوجه لانه اشرف اعضائه ومعدن جماله وخواصه فلا تغتروه قوله
غورت اهله اي خلل اهل البيت وما يستروه عن اعين الناس قوله قد حداي
قد نحل فعلا لا يجوز لذان يفعله لجعل هذا الفعل حدا وظرفا لا يجوز له ان يابنيه
ما عيرت عليه اي ما لمته ولا الرعت اليه شيا قوله غير مغلق مردود فدل انه لا بد
امامن الانملاق او اسبال الستر قوله ان نقد العقد هو القطع طولا والنهي عنه لئلا يحقب
الحديد بده كما في تعاطي السيف مسلولا قوله دين دينه قدام قوله الرجل جار اي
رجل الدية باب القسامة في شرح المهذب وفي شرح السنة
صورة القسامة ان يوجد قتيل وادعي وليه على واحد او جماعة قتله وكان عليه لوث ظاهر ٢
وهو ما يغلب على الظن صدق المدعي كان وجد في محلتهم وكان بينه وبينه عداوة لقتيل حين
قوله فجاء عبد الرحمن اخو القتيل قوله ابنا مسعود هما من اعمام القتيل قوله
لبر الكبر في اكثر الروايات الكبر الكبر قوله استحقوا قتيلكم اي دية قتيلكم او قتلكم
قتيلكم والاول هو قول الكوفيين والشافعي في الجديد والثاني قول مالك واحمد
والشافعي في القديم وذلك اذا كان القتل عمدا واختلفوا فيمن يحلف والشافعي ومالك
والجمهور على انه يحلف الورثة ويجب الحق بحلفهم وقال اصحاب الراي يستحلف خمسون من اهل المحلة
بالدية اي يحلفون بالله ما قتلناه ولا علمنا قاتله فاذا حلفوا قضي عليهم وعلى
اهل المحلة وعاقلتهم بالدية قوله وقال صاحبكم بدل قتيلكم قوله من قبله
اي من قبل نفسه او صاحبكم بدل قاتلكم قوله اهل دل قوله على المقدور في قتلكم هو
القصاص باب قتل المرتد والسعاة بالفساد قوله
يزاد فيه المراد قوم ارتدوا وهو اي الزنديق في الاصل لقوم من المجوس يقولون بدينين
وقيل منسوب الى زند كتاب لهم بالفهلوية لو راد شت المجوسي قوله لو كنت انا لم احرقهم
كانه رضي الله عنه راى في ذلك مصلحة الزجر لسايرالمفسدين من اتباعهم قوله يقولون
الى اهوه اي يحدثون فيما يحدثون من خير ما تتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح
من قول خير البرية اي من قول النبي صلى الله عليه وسلم والاول اولى فان الخوارج مع
تمسكون بالقرآن وتاولونه بالاباطيل قوله يمرقون اي يخرجون من طاعة الامام
المتزمن الطاعات قال الخطابي ذهب جميع علماء الاسلام الى ان الخوارج على ضلالتهم فرقة
من المسلمين لجاز مناكحتهم واكلهم وايمانهم وشهادتهم قوله فيخرج من
بينهما يصدق بخروجهم عن احد الفريقين قوله لانه حين الخ قيل هذا كفر في حق
المستحل وقيل المراد كفران النعمة وحق الاسلام وقيل يقرب من الكفر وقيل انه فعل
كفعل الكفار وقيل المراد حقيقة الكفر اي دموا على الاسلام ولا ترتدوا قوله
حمل احدهما الخ خال اي قد حمل كل منهما على الاخر ليوافق الخبر قوله في جوف جهنم الجوف
ماجوفته السيول واكلته الارض قوله من عكل قبيلة قوله فاجتووا المدينة
اي كرهوا الاقامة بها ولم يوافقهم واصابهم الجوي وهو المرض قوله من ابوالها ادل
على ان بول ما يوكل لحمه وروثه طاهر كما ذهب اليه مالك واحمد

سل العين قهوها فقتل بهم هذه المثلة مع ما فيه عنها اما لانهم قتلوها مثل ذلك بالرجاء او لانهم
جمعوا بين الردة وسبي والعهد والاغتيال ونهب الاموال صفوه هي طايره كالعصفور قوله
تفوش اي تغوص في الارض وترقف والتفويش ان يرتفع وينطلق بجناحيها على من تحتها قوله
اختلاف وفرقه اي يكون اختلاف وتفريق فيفشو قوله فرقتين فرقه حق وفرقة
باطل يحسنون القتل قوله مراقيهم اي مخارج الحروف والاصوات قوله على فرقة اي على
موضع فرقه وهم تعليق بالمحال قوله هم شر الخلق الخلق الناس والخليقة البهائم وقيل
هما بالعكس والمقصود الجميع قوله وليس امنا الظاهر من كتاب الله الا انه عدل بينهما
على شدة الارتباط بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين كتاب الله قوله التخليق قبل مبالغة
في الخلق وجعله علامة لهم وقيل المراد جعل الناس طفا حلقا قوله تحرسها اي تحرجها
يعني من اشوي ارضا خراجيه لزمه الخراج الذي هو جزية على الذي في ارضه كما فكانه
خرج الى الهجرة الى الاسلام وجعل صغار الكافر في عنقه قوله ومن نزع صغار ذل
قوله لا يبرحوا اي ثارا هما مبالغة في البعد قوله الايمان قيد القتل كما يقال للفراس قيده
الاوابد القتك اتيان الرجل صاحبه فيقتله يقال قتك يقتك وقتيك اي لا حيل للمؤمن ذلك
وجعله مبنيا على القبول مردود رواية ودراية قوله اذا آبق العبد اي اذا ابق مملوك
الى دار الحرب وقتله مسلم فلا شيء عليه وان ارتد مع ذلك كان اولى بذلك قوله ويقع فيه
اي تطعن قوله حد الساحر ضربه بالسيف روي عن حفصة ان جارية لها سحرت فامرت بقتلها
وبحث عمر ان اقتلوا كل ساحر وساحره قال الراوي فقتلنا ثلاث سواحر وقال الشافعي يقتل
ان كان سحره بما فيه كفر وان لم يقتل قوله مطموم الشعر يقال طم شعره اي جزه
واستاصله قوله قوم كان هذا منهم اي يفتنون سيرتهم قوله هم شر الخلق قيل حذف
الفا لان الشرط بياض كقوله وان اطعتموهم انكم لمشركون ذكره ابو البقا وقيل الخبر الجزاء
اي فاقتلوهم درج دمشق الدرج الطريق قوله اديم السما وجهها والله اعلم

كتاب الحدود

قوله اقض بينا بكتاب الله اي بحكمه قيل كان ذلك قبل
ان ينسخ تلاوه اية الرجم قوله عسيفا اي اجيرا ما بمعنى الاجرة عليها قوله يا انيس الاسلمي
قوله فارجمها دل على الاكتفاء اي الاكتفاء مرة واحدة وقيل لا بد من اربع مرات وزاد اصحاب
الراي في اربع مجالس قوله فكان مما انزل الله تعالى اية الرجم فنسخ لفظه الماشد من فقدان
التلاوة قوله حد واعني هذا القول صدر منه عليه الصلاة والسلام حين شرع الحدود
والسبيل هو الحد الذي نزل به بعد قوله فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او
يجعل الله لهن سبيلا قوله البكر بالبكر اي حد زنا البكر بالبكر قوله جلد مائة وتغريب عام
رجلا كان او امراة وعليه الشافعي وقال الاحناف لا نفي على المراة لانه تضييع لها وتعريض
للفتنة ويروى مثله عن علي رضي الله عنه قوله جلد مائة والرجم ذهب اليه الحسن والحق
وداود وبعض اصحاب الشافعي والجمهور على انه منسوخ فانه عليه الصلاة والسلام اقتصر
على رجم ماعز ورجم المراة في قصة العسيف قوله قال فقضيهم اي لا تجد في التوراة حكم الرجم
قوله اي ربما لم يحتج به من شروط تكرار الاقرار ويحتج ابو حنيفة بمحصنة من الجوانب بدفع
اعتبار تعداد المجالس وقال الجمهور اشاره لشبهة داخلة في امره ولذلك سال انك جنون
قوله هو المقر اذا قر بترك عند الجمهور وقال مالك يتبع فظاهر الحديث له قوله فرجم

بالمصلى دل على ان مصلى الاعياد والجنائز اذا لم تجعل مسجدا قوله لا يثبت لها حكم المسجد قوله
فلما اد لهنه بالحجارة اي اصابته الحجارة بحكما مقتضاه ودلوا الشيء حدقه قوله خيرا اي اتى
عليها خيرا قوله لعلك قبلت الخ انه استصاب تلقين المقر والزنا والسرقة وغيرها بالرجوع فاذا رجع
قتل انها معفيه عن الميا دله قوله ويحك كلمة توجع وترحم يقال لمن وقع في هلكته لا يستحقها بر
قوله فلم اطهرك فيه دواية مسلم وكتاب الحميدي ونسخ المصابيح كم قوله فلم يجد منه داسخ عمر
يدل على ان بالرجم يثبت الشرب فيثبت حده كما هو مذهب مالك قوله استغفروا والماعز المراد
طلب مزيد الغفران والترقي في الدرجات قوله لو سعتهم وسعت السبي بالكسر قوله فكفلها
اقام سبوئتها قوله فقيل خالد بن الوليد من الاقيال والمصارع لحكاية الحال ويروى تفعل
على صيغة الماضي من الحمل وليس ببني دواية ودارية قوله فصحح تنصح بالمهملة اكثر من المعجمة
والمعنى ترشق وانسب قوله صاحب مكس الضريبة التي ياخذها الماكس وهو العشار
قوله فصلى قال القاضي عياض فصلي بفتح الصاد واللام عند اكثر دواة مسلم وعند الطبري
بضم الصاد وكسر اللام كان مالك واحمد يكره للامام ان يصلي على المرجوم دون باقي الناس
والجمهور على انه لا كراهة قوله ولا يرث كان في الجاهلية الترتيب وقيل اراد الحد مكفر
فلا يثنى بوا قوله فليجلد دل على ان للمولى اقامة الحد على الما والعبيد وله ان يخفض عن جرمها
ويسمع البينة عليهما وهو مذهب جماهير العلما وقال ابو حنيفة وطائفة منهم ليس له ذلك
وفيه ان المملوك لا يرجم ولا يضرب دعاءة لحقوق المولى قوله على ارقائكم الحد الجلد قوله
من احصن المراد بالاحصان التزوج قوله ان اقلها معقول خشيت قوله بعد على حمل
اللحي العظم الذي عليه الاسنان قوله فامر به فرجم رواه مسلم فالحديث من الصحاح وقد
ورد بالحساب فنيه اعتراض عليه قوله ان هذا الاسلمي قوله امرما عز حبث
بجارية هزال فاستحمته وامره ان يا بني النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعافوا الحدود
خطاب لغير الائمة اي ليعفوا الحدود بعضكم عن بعض فما بلغني وجب اقامته على
ذوي الهيبات اصحاب المروات والحصال الجميلة والعثرات الصغاير والاستثنا منقطع
وقيل المراد ذوي الوجوه بين الناس اي الاشراف وقيل المراد من لم يظهر منه ذنبه والخطاب
مع الائمة اي اتركوا التاديب والمواخذه قوله فان كان مخرج فخلوا سبيله تحريض للامام
على المخرج كان يكفن الرجوع فخلوا سبيله تحريض للامام على المخرج كان يكفن الرجوع بالتحريض بالتعريض
وان يقول انه جنون اسرت قوله فتخللها اي غشيها وصار كالحل عليها قوله مخدع
اي ناقص الخلقة قوله عنكالا العنكال العض الذي عليه اعصان صغار كل واحد منهما
شمراخ قوله فاقبلوا الفاعل الخ اليه ذهب السابقي في قول وقوله الا ظهر انه كالزنا
يرجم المحصن ويجلد غيره وذهب جمع من العلما الى هدم بنا عليه وجمع الرمي من شاهق به
امر بالرجلين حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثه قوله والمراد حمنة بنت جحش
قوله رجا ان يكون اي المذكور من الاتيان والاختيار والاستغفار قوله له مخرجا اي
عن الذنب كقوله فيمن زنيت قوله فامرنا برجم بدل استمال قوله فاخرج به عدوه
اخرج بالهمزة والبا على طريقه قوله تعالى تبت بالدهن وفيمن قرا بالضم والمقصود
المبالغة قوله فلما رجم فوحد الى اخره قيل هذا الفاء كلها للعطف على الشرط والجزا
محذوف اي علمنا حكم الرجم وما يترتب عليه وذلك لان النا لا تدخل جواب لما قوله

احذوا بالسنة والقحط والزنا اهلاك النسل ويستتبع لسؤمه اهلاك الحرث قوله
الاحذوا بالرعب فان الحاكم اذا اخذ الرشوة لم يكن حكمه نافذ فيستولي الخوف قوله
حين من مطار بعين ليلة فانها سبب لتباعد عن الحظايا المرديه الى انقطاع البركات

باب قطع السرقة قوله

الا بربع دينار اليه ذهب الشافعي والجمهور
في رواية تقطع في ربع دينار او ثلاثة دراهم قوله يسرق البيضة قيل اراد البيضة
الحديد وحبل السفينة وقيل اراد الحقير فان الربع ينار لا تبلغ البيضة في القيمة وقيل يودي
بالاعتياد الى القطع قوله ولا تمر الكثر بضمتين حمار النخل اي جمارها لم يوجب ابو حنيفة القطع
في الفواكه الرطبة محرزة كانت او غير محرزة والجمهور على القطع في المحرزة قال الشافعي لحمل
المدينة لا حائط عليها تدل على انه قابل بالقطع فيما كان عليه حائط قوله ولا في حوليه الحوالية
الدابة التي ترعى في الجبل ولها من يحفظها قوله تمنيه مشهورة ظاهرة قوله على حائن اي خائن
في وديعة عنده او منكر عارية قوله ولا مختلس قطع اذ ليس سارقا قوله لا تقطع الايدي
الا في العز وقيل اي في مال العز واي العزيمة قبل العشية اذا له حتى ينهار وقيل اي في دار
الحرب ولا يقطع بالسرقة وقيل لا تقطع لذي سؤلة المسلمين وقيل امير العسكر لا يقطع
الا بعد الرجوع قوله فالا في السفر المراد الغزو قوله فاقطعوا يده اليمنى قوله
فاقطعوا رجله اليسرى قوله فاقطعوا يده اليسرى قوله فاقطعوا رجله اليمنى قوله فقال
اقتلوه قبل هذه المحنة راها والحكم بعد قطع اليدين والرجلين التعزير والحبس وبعض الفقها
على انه بعض قطع الرجل اليسرى يحبس قوله ثم احسموه اقطعوا الدم بالكي قوله ولو بلس
نصف اوقية وزن عشرين درهما قوله البيت فيه بالوصيف العبد او قطع موضع العشر
يشتري بعبد لكثرة الموتى

باب الشفاعة في الحدود قولها

شان المراة المخزومية هي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخي ابي سلمة قوله
قالت عائشة قوله وبحله دلو الحجر لتعويمها والقطع كان للسرقة وذهب احد الى القطع
في جحد العارية قوله ذرعة الذرعة بسكون الذال وفتحها طين ووحل والجبال الفساد
قوله حتى يحرج اي يسوي في عقوبته

باب حد الخمر قوله

بالجريد عصي النخل المجرد عن الخوص قوله وصدر امن خلافة اولا قوله فاقتلوا هذا على سبيل
التهديد والزجر دون الامر بالقتل او اراد بالقتل الضرب الشديد قوله بالمتفتة
والمتفتة المتفتة والمتفتة كلها اسما الجوابذ واصل العرجون قوله قال اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا فانه اذا سمع ذلك الذين فيشجعون عليه الشيطان ولانه
ربما حمله الحاج على الاضرار قوله افعلها هذه الفعلة قوله ولم يامر بنفيه بشي اما لان
حد الشرب اخف الحدود الخطب فيه السهل واما لانه لم يثبت عنده سوابقه قوله لم يسنه
اي لم يقدر حدا معينا وقد اجمعوا على ان الامام اوجلاده اذا اقام حدا فاب المحدود لم يلزم هناك
دية ولا كفارة

باب ما يدرء على المحدود

قوله والله ما علمت اي الذي علمته انه وقيل ما ذا بفتح اي والله لقد علمت انك وقيل ما نافية والتا على الخطاب
اي ما علمت والمقصود التقرير وفي رواية شرح السنة ما علمت الا انه وهو ظاهر
قوله من اصاب حدا اي ذنبا يوجب الحد قوله فستره الله عليه بان تاب عن الذنب والجمهور
على ان ستر العبد على نفسه وتوبته فيما بينه وبين الله اولى من الاظهار والله اعلم

باب

باب التعزير تاديب ورا الحد من العزر وهو الردع فوق عشرة جلدات

قيل مسوخ لا الصحابة جاوزوا العشرة وقيل كان مخصوصا بزمانه صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف والنزاع فيها على ان التعذير يكون اقل من ادنى الحد ودوده ذهب جماعة الى ان ذلك الى الامام وله ان يجاوز به الحد **قوله** ومن وقع على ذات محرم الخ عمل احمد بظاهر الحديث وقال الاخرون هذا زجر وحكمه حكم سايرالزنات يرجم او يجلد **قوله** فاحرقوا متاعه قيل كان هذا لاحراق في اول الامر ثم نسخ ولا خلاف في عقوبته في نفسه على سوء فعله واما عقوبته في ماله فقال الحسن البصري تحرق ماله الا ان يكون حيوانا او مصحفا وتبعه جماعة من العلما الا انه لا يحرق ما قد عمل لانه حق الغالبين يرد عليهم وقال الاكثرون من يجاوب في نفسه دون ماله

باب بيان الخمر ووعيد شاربها قوله

من هاتين الشجرتين اراد الغالب لا الحصر **قوله** لم يشربها في الاخرة اي لم يدخل الجنة وقيل يدخل لكن يحرم عليه شراب الجنة وقيل يسي شربها فيفوت عنه بعض درجات الجنة **قوله** نهي عن خليط التمر السرفي النهي عن الخلط انه ربما اسرع البعير الى احدهما فيسكر وهو لا يعرف قال مالك واحمد انه يحرم نبيذ خلط فيه شيان وان لم يسكر وهو احدي قولي الشافعي وقوله الاخر انه لا يحرم ما لم يسكر **قوله** تتخذ خلا الشافعي على انه اذا القي فيه شي تتخلل لم يطهر ابدا وهو قول الجمهور واما التخلل بالنقل الى الشمس مثلا فللمنع منه وجهان اصحهما يطهر وعن مالك في التخلل ثلاث روايات اصحها انه ان اخللها طهرت لكن عصى بهذا الفعل **قوله** اصنعها للدوا الجمهور على منع التداوي بصرف الخمر واما اذا عض بلقمة وليس هناك ما يسيغها سوي الخمر يلزمه الا ساعة لها **قوله** لم يقبل الله له صلاة اي لا يكون له ثواب وان سقط القضا **قوله** فان تاب لم يتب الله عليه توعد زجرا واراد انه لا يوجب توبة صحيحة حتى يقبل منه **قوله** الفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلا واما الفرق بالسكون فما به وعشرون رطلا والمراد والمراد بالفرق وملا الكف القليل او الكثير بلا تحديد **قوله** فما زلت المايده اي الاية الدالة على التحريم اعني قوله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام **قوله** عنه صنع عنه للخمر بنا ويل اسم مذكر كالشراب **قوله** حمر الايام اشتراها من الايتام لتخللها **قوله** ومقتر المقتر الذي اذا شرب احمي الجسد وحصل فيه فتور فاما ان يكون افتر بمعنى فتر اي جعله فتري واما ان يكون بمعنى انتر شاربه وقيل تستدل بهذا التحريم البخ والبرشعثا ونحوهما **قوله** انا بارض الخ ذكر هذه الامور الداعية الى الشراب وانه ليس مما يتخذ منه المسكر كالعنب وتظاهر مبالغة في استدعا الاجابة **قوله** والركوبة قبل البربط وقيل الطنبور الصغير المحصر **قوله** والعبير اصوب من الشراب تتخذه الحبشة من الذره ويسمى السكركه **قوله** ولا امان امامن المنه فانها تبطل العطيه واما من المن بمعنى القطع اي قطاع الرحم **قوله** ولا ولد زنية لان النطفة الخبيثة لا يتولد منها الا خبيث يحنون على كل معصية **قوله** بعثني رحمة دل على انه ما يصادر منه كلمة رحمة بهم **قوله** يحمون المعازف الملاهي كالدف وغيرها مما يضرب والمزمار القصبة التي يزمر بها والصلب جمع صليب **قوله** والديوث الخ اي يري فيهن ما يسوه ولا يمنعهن

كتاب الامارة والقضا

قوله من الطاعين الخ كانت القرشيين ومن يليهم من العرب لا ينقادون لغير امرا قبائلهم فلما جا الاسلام وامر عليهم من غير قبايلهم انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم عن الطاعة فقال

رسول الله صلي الله عليه وسلم ذلك اعلاما بان الطاعة الامر امور بوطه بطاعته قوله وانما الامام
جنة اي الامام كالسانويه يقاتل العدو وينصر عليه فكان القتال من وايته قوله وان قال اي امراة
قوله قال عليه منه اي عان عليه وزاد من صنيعه وما وقع في نسخ المصابيح اعني منه سهو تصحيف
قوله مجذع اي مقطوع الانف والاذن قوله وان استعمل قيل المراد من استعمله الامام الاعظم
قال الائمة من قريش وقيل المراد الامام الاعظم علي سبيل الفرض والتقدير قوله راسه ربيبه
اي كالربيبه قوله فاذا امر بمعصيه فلا سمع ولا طاعة اي لا يجوز طاعته ولكن لا يجوز له مجازته
الامام قوله بايعنا عدي بايعنا علي التضمين معني عاهدنا قوله وعلي اثره اي وعلي الصبر علي اثره
وعلينا الا نزوا كفواي لا ننازعوا ولاة الامور ولا نتعرضوا عليهم الا ان تروا منكرا محققا فادرا
عن قواعد الاسلام فاذا رايتم ذلك فانكروا عليهم واما الخروج عليهم محرم باجماع المسلمين وان
كانوا فسقة ظالمين ولجمع اهل السنة علي ان الامام بالفسق ولا ينعقد امامة الفاسق وينعزل
الامام بطروا الكفر قوله بواحا بالواو واكرا ايضا ومعناهما واحد اصريحا ظاهرا قوله فيما استطعتم
في جميع نسخ مسلم فيما استطعت قوله عميه العميه بكسر العين وضمها وكسر الميم وتشديد الباء
لغتان مشهورتان وهو الامر الاعمي الذي لا يستبين وجهه اي رايه امر ملتبس لا يعرف كونه
حقا او باطلا قوله فقتله خبر مبتدا محذوف قوله خرج عن امتي امة الدعوة قوله وتصلون
عليهم الخ اي تدعون لهم ويدعون لكم وقيل اراد صلاة الجنازة اي تجايزون لحيانا وتترحمون
بعضكم علي بعض اموانا قوله ما اقاموا فيكم الصلاة دل علي ان ترك الصلاة موجب لنزع اليد
كالكفر قوله تعرفون وتنكرون اي تعرفون بعض افعالهم وتنكرون بعضها قوله فمن
انكر باللسان بري اي عن المداهنة والنفاق قوله ومن كره وانكره بالقلب فقد سلم
اي من المشاركة في الوزر قوله من رضي بعملهم بالقلب وتابعهم في العمل فقد شاركهم
في العصيان قوله وانكر بقلبه فان الانكار باللسان مفترع عن الانكار بالقلب قوله ما حملوا
من الغرل والاحسان قوله ما حملتم من السمع والطاعة قوله من طاعة الامام قوله
بيعة للامام قوله يسوسهم اي يملك امرهم اي اعطوهم حقهم ان لم تعطوا حقكم قوله
فاقتلوا اي قاتلوا حتي تفي الي امر الله او تقتل فانه باغ قوله هنات اي شرور وفسادات
قوله حاينا ما كان حال فيه معني الشرط اي ادع من خرج علي الامام بالسيف وان كان
اشرف واعلم وتروني بانه لحق وهذا المعني اظهر في حقه اي في لفظه ما لا مرها حران علي صفة
دوا العلم لخلاف لفظ من قوله ان شق عصاكم حبل اجتماع الناس الي امر واحد عبر له العصا
فاذا لته عبني سقيها قوله صفقة يده الصفقة المراة من التصفيق باليد لان المتبايعين يضع
احداهما يده الاخري قوله نضم المرضعة الولاية ويلتقم الغاطمة المثيه قوله وانها امانه
اي الاماره قوله خزي وندامة اي خزي وندامة علي من اخذها بغير حقها لكن من اخذها
الخ فانها لا تكون خزيا وندامة عليه قوله اشدهم كراهيه اشدهم مفعول اول وجاز
ان يكون من حيز هو المحقول الاول ان جواز زيادة من قوله حتي يقع غايه للوجدان اي
اذا وقع لم يجدوه من حيز الناس او غايه لشده الكراهيه اي اذا وقع فيه لم يكن اشد
كراهة بل يجتنبه الله عليه والاول اوجه قوله كلكم راع الخ الراعي الحافظ المؤتمن فيما
يليه فيلزمه اداء الحق فيه وذلك موجود في الكل وان كانت تكليفه والحديث تنبيه
للكل في رعايه الحقوق وتنبيه علي ان الكل مسئولون قوله وهي مسئولة عنهم

اي

اي عن نيب زوجها وولده قوله وهو غائش اي خائن قوله تلم يحيطها حاطه يحوطه حفظه
وصانه ودب عنه قوله عن عابد بن عمر ومرني من اصحاب السجرة قوله الحطمة المراد بالحطمة
الذي يحطم الرعيه اي يكسرهم وهو الذي يعنف بالماشيه قوله وكلتا يديه يمين فيه دفع
لتوهم ان له يمينا من حبس ايمانا قوله وكلتا يديه يمين فيه دفع لتوهم ان له يمينا من جنس
ايماننا قوله وماولواي ما في تحت نصرتهم وولايتهم قوله سطانه تامرة سطانة الرجل
صاحب سره الذي يساوده في الامور والمراد الملك والشيطان قوله قيس بن سعيد
بن عباده سيد الخزرج كان طويلا جسيما ذا راي وسياسة وكرم ودها قوله صاحب الشرط
جمع شرطه وشرطي وهو الجندي وصاحب الشرط وهو الذي يتقدم بين يدي الامير لتنفيذ
اوامره وهو قايد العسكر قوله بالجماعة المراد بالجماعة الصحابة اي امرهم بالتمسك بهذا
والاحتراط في سلكهم والسمع والامضا الى الاوامر والنواهي ونفسهما والطاعة والامتثال
والهجرة الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام او ترك المعاصي والغزو والمجاهده في الطاعة
قوله يدعوي الجاهلية كان الرجل في الجاهلية اذا غلب في الخصام ونيل منه نادي باعلى
صوته يا آل فلان مستصرخا قومه فيسعون الى نصرته ظالما او مظلوما قوله من حثي الجثي
جمع حثوه بالضم اي من جماعات جمع وهي في الاصل ما جمع من تراب او غيره فاستعيرت
لجماعة قوله عن زياد بن كسيب ناهي تجد في البصريين قوله عن النواس بن سمعان من
بني كلاب سكن الشام وهو محدود فيهم قوله لا طاعة لمخلوق اي لا تطيعوا قوله ويل
للعرب اي عرب العوم البيم بامرهم بل اوامرهم وتصرف الامر منهم لحوالهم قوله
ويل للامنا من ايمته الامام على الصدقات والخراج وساير اموال المسلمين قوله يتحلحون
اي يتحركون بصوت الجلجله الحلحله صوت الخلخل وصوت الرعد ايضا قوله عن غالب
بن القطاب من بنح التابعين روي عن بكر بن عبد الله التابعي قوله ان العرافة حق اي
ورياسة معالج للناس عرف يعرف عرافة كخوكيث ويكتسب كتابة وعرف يعرف بالضم فيهما
عرافة بالفتح اذا صار عريفا قوله في النار اي ملابسون لما يجرهم الى النار او التزهم في
النار قوله من سكن البادية جفا اي تلظ قلبه لقلة مخالطة الناس قوله ومن اتبع
الصيد لها اي من اكب على اتباع الصيد غفل عن الطاعات وبعد من الرقة والترحم قوله
اثنين فانه ان وافقه فيما يابيه فقد خاطر على دينه وان خالفه فقد خاطر على روحه اي
قوله صوب على منكبيه يديه قوله صاحب مكس هو الصريبه التي ياخذونها عن التجار
اذا مروا بهم باسم العشر واما الساعي الذي ياخذ الصدقة ومن ياخذ من اهل الذمه العشر
الذي صولحوا عليه فهو يحتسب ما لم يتعد قوله افضل الجهاد من قال اي جهاد من قال وانما
قال اي كان افضل لانه مغلوب في يده متعوض للتلف قطعا بخلاف الغازي لاحتمال ان يكون
غالبا اي انتفى الريبه اذا كان الامير داعل على الناس انتخى عيونهم وينهمهم فيحسن لهم
لهم بفسدهم لان الانسان ما لم يسلم من عيب فيه يجب ان يكون ذا اعما من عيبهم قوله
اذا اتيحت عورات الناس معايبهم وعللهم قوله كنب انتم اي تصنعون معهم قوله
بالاواهي ثمان وعشرون منزله للقمر سقوط منزله وطلوع رقيبها
يكون المطر قوله الا اتاه الله اي اتاه امر الله او ملايكته قوله واماره الصبيان راي
عليه الصلاة والسلام في منامه ان ولد الحكم يلعبون على منبره يلعبون قوله من راس

من راس السبعين اي من تاريخ الهجرة او وفاته عليه الصلاة والسلام **قوله** ظل الله في الارض اي شانه ذلك فيكفي ان يكون كذلك فاذا جار فقد خرج عما صوله **قوله** خرق صفة من الخرق **قوله** بكيفية حال من نظر او صفة لنظره اي بجيئه لها **قوله** وان العباد يروي بالفا ايضا **قوله** اكيسكم في ملوككم اي سرهم **باب ما على الولاة من العباد من التيسير قوله** ولا ينفروا بالانذار **قوله** وسكنوا اي سكنوا بالبشارة **قوله** عن ابي بردة بلال بن ابي بردة بن ابي موسى **قوله** ينصب له لوا بفصيحا **قوله** هذه عدة الحذر في الاصل ترك الوفاء وهو شايع في ان يقتال الرجل من عهده وامنه **قوله** عدامنه في ذكر الاست استحقاقا به واهانة **قوله** ولا غادرا عطر الخ لان عدله يعم العامة **باب العمل في القضا والخوف منه قوله** اذ احكم الحاكم اراد الحكم **قوله** ولا الولا اقصر **قوله** حتى تسمع كلام الاخر قيل فيه دليل على ان القاضي لا يحكم على الغايب لانه ان امتنع عن الحكم على الحاضر قبل سماع كلامه فالغا اولى بذلك **قوله** انما اقضي بينكم برايي فيما لم ينزل علي فيه **قوله** اربعين لي سنة صفوة مهراة اي مهواة عميقة **قوله** ليابتين علي القاضي العدل يوم القيامة قيل يوم القيامة هون الفاعل ويتمنى حال من القاضي وقيل من القاضي اي من الفاعل بتقدير يتمنى فيه وقيل الفاعل يتمنى بتقدار **قوله** لقد قضيت بالحق اي قضيت بتاييد الله وتوفيقه وتسديده ولم يعل الي من هوا دينك **قوله** فضربه عمر كان الضرب على سبيل المطايبة كما به العاده اي **قوله** او تعافيني اي ارحمني وتعافيني **قوله** فيا لحري ان ينقلب اي يكف عن القضاء ويكف القضا عنه اي حقيق ان لا يذب ولا يعاقب **باب رزق الولاة وهداياهم قوله** من اضافة المصدر الى الفاعل قيل رزق الجندي ما يعطى كل شهر وعطاؤه ما يعطى في السنة مرة او مرتين **قوله** انما قاسم فقط فقيل دل على ان ما عارف بقيد الاختصاص وفيه بحث **قوله** بخوصون الحوض السرع في الماء وفي التفعل مبالغة **قوله** لقد علم قومي اي قومي اراد المسلمين وقيل اراد قريشا **قوله** ان حرفتي التجارة **قوله** الى ابي بكر الى عياله **قوله** من هذا المال مال المسلمين وهذا اعتذار عن انفاقه على اهله من بيت المال **قوله** ويحرف اي يسعى لصبط اموالهم واصلاحا للمسلمين **قوله** فعملني اي اعطاني العماله اي الاجرة **قوله** فتكتسب زوجة اي يحل له ان ياخذ بما في يده شهر زوجة وموتها بعد والحاجة اذا لم يكن له زوجة **قوله** محبطا لما فوقها في القلة اي فما هو اكثر **قوله** اقبل عني عملك اي اقلني منه **قوله** وما ذاك اي ما الذي حملك على هذا القول **قوله** وانا اقول ذلك اي لا ارجع عنه لمن استطاع ان يعمل فليعمل ومن لا يستطيع فليترك **قوله** الراشي المعطي **قوله** والمرتشي الاخذ **قوله** او الرايش اي المصلح بينهما **قوله** وارغب لك رغبة اي اقطع لك قطعة من المال وهو بالراي المعجمة والعين المهملة الرغيبة بفتح الراي وضمها الدفعة من المال **قوله** نعما بالمال الصالح اي نعم شيا والبار ابلغ كما في بئس باس **باب الاقضية والشهادات قوله** وللمدعى عليه اي مطلقا سوا كان بينهما اختلاط اولا وقال مالك وفقها المدينة لا يوجه اليمين اذا لم يكن اختلاط وتعارف بالاحوال دفعا لعايلة الجهال عن اصحاب الفضل والكمال

تعين صيغة اي يمين الزم بها وحبس لاجلها اي لازمة لصاحبها

تعين

بحبس طماشيء قوله وهو فيها فاجر كاذب قوله الجن اي السين وافصح وابين قوله فاتما
انطع له تطعة من النار دل على جواز الخطا في الاحكام الحربيه وكن لم تجر في القواعد الشرعيه
قوله الا لما لا لد السديد الخصومة قوله تقتي بيمين وشاهد ذهب اليه الشافعي ومالك
واحمد في الاموال دون غيرها واوله بعضهم بانه حلف المدعى عليه بعد عجز المدعي عن الشاهد
الاخر وفيه بعد قوله لبشهادة قبل ان تسالها قيل اراد شهادة الحسبة كما في الوقف وا
والوصايا العامة والطلاق والعتق والحدود فيجب اعلام الحاكم وقيل المراد اظهار انه
شاهد في قضيه فلان اذا لم يعلم المدعي انه شاهد قوله يسبق شهادتهم احدهم بيمينه
الخ مبالغة في الحرص على الشهادة واليمين قد يقدم هذا واخر بذلك قوله عرض على قوم
اليمين الخ صورة المسئلة ان يدعي متاعا في يد ثالث يقول مالي علم بحال المتاع ولم يبن
لمدعيه او لكل منهما بينه في الحكم ان يوقع اي ان يقرع فيحلف احدهما وياخذه وبه قال
علي وقال الشافعي يترك في يد الثالث وقال ابو حنيفه يجعل بين المتداعيين نصفين قوله
انما اقضي بينكم في هذا الحديث قوله الذي في يده دل على تبيينه ذي اليد مقدمة
مطلقا وقيل في صورة التباين اي التباين قوله فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما قال
الخطابي يشبه ذلك ان يكون البعير في ايديهما قوله فانزل الله تعالى ان الذين يشترون
الخ اي ليس لهم الا تخليفه وربما لحلف الكاذب عليه وقيل هذا تذكير لليهودي بمثله من
الوعيد في التوراة قوله وهو احدم مقطوع اليد وقيل مقطوع الحجة قوله مثل جباح
بعوضة اي من الكذب قوله لاجعلت نكتة سوداء في من الدين قوله الى يوم القيامة وبعد
ذلك يترتب العقاب قوله عمدي منبري هذا الخ دل على التغليظ في اليمين بحسب الامكنة
والازمنة ايضا ومن لا يرى ذلك ايضا قال كان عادتهم التحاكم عند المنبر والحلف هناك
فلذا لخص بالذكر قوله قام قائما اي قياما قوله شهادة خائن الخائن من خان دينا اتمنه
الله عليه من احكام الدين او الناس من الاموال قال لا تخونوا الله وتخونوا الرسول وتخونوا
وتخونوا اماناتكم ويكون اوراد المحلود حد العظم جنايته وبتناول الزاني غير المحصن والقاذف
والشارب والعم الحمد اي لا يقبل شهادة العدو على عدوه وان كان اخاه في النسب قوله
ولا طنين الطنين المبهم في الولايات بان يقول ان اعتق فلانا وهو كاذب في العرانية بان يقول
انا ابن فلان او لحوا فلان والناس يكذبونه قوله ولا القانع مع اهل البيت القانع من يقنعك
البيت هو من كان في تبعه احد كالخادم لا تقبل شهادته لانه نفعا لنفسه لانه ياكل من نفقته
قوله لا تجوز شهادة بدوي الخ مثل ما الميك بظاهر واوله بعضهم بان العلة جهل
البدوي باحكام الشرع واهليته لحاكم الشرع وادائها وعلته النسيان فان علم حصول
شرائط الشهادة قبلت وردد ذلك لا تاثير له في تخصيص صاحب القرية وقيل
لا يقبل لحصول التهمة ببعد ما بين الرجلين فلا يقبل عليه ويقبل له كما يدل بعدية
السهادة بعد قوله ان الله تعالى يلوم على البجر اي على التقصير والتهاون في الامور اي لا
يكون عاجزا ويقول حسبي الله وكفى كيسا منيفا طاجار ما فاد اغلبك امر فقل حسبي الله
اي ابك قصرت في معاملتك فلا يليق بك ما فعلت قوله فقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي اوجب قوله الحمد لله كتاب
في الحسنة ماة درجة قد ورد عليها هذا في اهل الجنة مطلقا فيحمل على المقيد او يحمل المجاهد

على المعنى الاعم قوله اوسط لجنة افضل قوله القائم القانت القنوت الطاعة والخشوع
والدعاء والقيام وطول القيام قوله انتدب الله اي لجاب يقال ندبه ما يندب اي
دعاه فاجاب نقل كلامه تعالى اولا بالمعنى ثم عاد الى نقل نظمه فكانه قيل انتدب لمن خرج
في سبيلي الخ يروي بكفل الله ويروي تضمن الله قوله عما مال اي وجله قوله من اجر او
غنيمة تردد اي بالواو اي مع الاجر قوله خير من الدنيا وما فيها روي في الحديث ان كل ميت
يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة قوله ومن يودي اوامن قوله
الفتان يروي الفتان جمع فاتن الفتان من يفتنه في القبر ويعذبه به وقيل الشيطان
وقيل الدجال فتامل قوله لا يجتمع كافر الخ اي قتل كافر مكفر للذنوب قوله رجل ممسك
اي معانق رجل قوله كلما سمع صيغة الصيغة الصحة التي تتعين منها قوله شعفه الشغف
رأس الجبل قوله ومن حلف غازيا اي اقام مقامه في اصلاح ممرهم قوله فما ظنكم اي هل
يترك من حسناته شيا وقيل ما ظنكم بالله مع هذه الخيانة هل يشكون في هذه المجازات قوله
بعث بعثا اي اراد انه يبعث به قوله بني لحيان بكسر اللام افصح من فتحها قوله فتصيبه
الخ بانه يتخلف في اهله قوله ينشعب دما الظاهر ينشعب دما لكن الرواة ينعب وقيل ينعب
جاريا ما تحبب الماء فتنفث اسند الفعل الى الجرح قوله ارواحهم في اجواف طيور
ما محمول على حقيقته واما تمثيل بامر معروف من يقدر ونوه هم النابغة يا طل
الا الدين اراد بالدين حقوق العباد قوله يضحك الله ان يتلطف لطف المنبسط اليه ضاحكا
قوله سهم غرب اي لا يعرف رامية يروي بالاضافة والوصف ويروي بسكون الواو وفتحها
قوله انهما جبان ضمير منهم يفسره ما بعده وقيل للشان وجبان مبتدا والتنوين للتفخيم قوله
الى بدر بدر موضع وهو اسم ماء كان لشخص اسمه بدر قوله قال عمير قيل غير هذا اول
مقتول في الاسلام من الانصار قوله لا والله الخ قال كان عميرا يتم ان النبي صلى الله عليه وسلم
نوهم ان كلامه هذا من قبيل المزاح والهزل فبقي ذلك بقوله لا ثم قال ما قلت هذه الا
رجا وقيل الاولى انه صلى الله عليه وسلم لما قال سارعوا الى تلك الجنة ببذل الارواح قال
عمير الخ تعظيما للامر وتفخيما له قال عليه الصلاة والسلام ما حملك على هذا التعظيم لحوفا قلت
هذا قال لا بل رجا قوله فانك من اهلها اي اذا كان الامر كما قلت قوله ما يقيد وان عد يلحق
بطن معي وعلا والشهيد مفعول اول وما استفهامية ومفعول ثان والمراد السوال
عن الوصف كانه قيل باي وصف ينال مرتبة الشهادة قوله ومن مات في البطن اي لهم
حظ من مرتبة الشهادة قوله ما من غارة الغارة الجماعة التي تغزو السوية قطعة من
الجيش اختيارا او بنيها على ان الحكم المذكور ثابت في القليل والكثير من الجيش وقيل شك
الراوي قوله ثلثي اجورهم يعني السلامة والغنيمة وبقي ثلث اجورهم يسيرة وفوتها في القيامة
واما الاحزون فاجورهم تامة بما فيه يسيرة وفوتها يوم القيامة قوله على شعبة من نفاق
قيل بخصوص بزمانه عليه الصلاة والسلام وقيل المراد انه شابه المنافق في هذه الخصلة قوله
والرجل يقاتل للذكر اي ليذكر بين الناس ويشتهر بالشرف وعلو المرتبة في الدين قوله ليرى
مكانه اي ليرى بين الناس مكانه ومرتبته في الشجاعة قوله الا سركوكم فضل الله المجاهدين
على القاعدين المعذورين درجة وعلى غيرهم درجات قوله احي والدل الخ هذا اذا كان
الجهاد تطوعا وكذا الصلاة والصيام والحج بخلاف الفرض قوله فيهما اي اذا كان

الاثر

اذ كان الامر كذلك فحفها بالجهاد فيهما بابتغاء مرضاتهما قوله جا اي جهاد ونية اي لخلاص
قوله ظاهرين على من ناواهم اي غالبين على من عاداهم قوله او تخلف غازيا اراد او تنبيه
على ان الثاني والثالث متساويان قوله بشارعة اي شديدة تفزعه قوله والستكم اي
تردد نفسهم واقامة الحجر على بطلانه قوله فواق ناقة هو ما بين الحلبتين لضم فاوه وبفتح قوله
او نكب نكبة يكبت اصبعه نالتها الحجارة والنكبة ما تصيب الانسان من الحوادث قوله
فالها التي الصمير في فالها للنكبة والكاف زايدة واعرب بمعنى اكثر واذا كان حال النكبة لما طلبك
بما فوقها قوله خرج الخراج كالورم وما اشبهه قوله طابع خاتم قوله قسطاط ضرب من
الابنية في السفر والمراد هنا قسطاط لكنه اكتفى بالظل لانه المقصود منه قوله او طرف
اي مخة طروقة قوله الشح البخل المبالغ قوله لو اعتزلت للتمني او للشرط والجزاء محذوف
قوله قد طول القيام اي في الصلاة والدعا بالليل قوله وعقر جواده قيل
عقر جواده كناية عن غاية شجاعته وسعيه في اعلاء دينه اي لم يغلب الا بان عقر جواده اي
قوله في اول دفعه الدفع بالفتح مرة وبالضم ما يجب من المطر وغيره مرة قوله
من القوع الاكبر قيل عقر جواده كناية عن غاية شجاعته لان النخلة الاجنبية وقيل الارض
الى النار وقيل حين مطبوخ على النار وقيل حين يذبح الموت تلثه اي نقصان قوله
اثم العرصة العرض باطراف الاصابع قوله فاثر في سبيل الله اثار الشعث والجراحة والنصب
قوله واثر في قربضة كاحراق الجبهة من الرمضا وانشقاق العقب من برد الما قوله
لا يركب البحر الا حاج يعني لا ينبغي للحاكم ان يورط نفسه في هذه الورطة الا لامر ديني
قوله كان تحت البحر المقصود الرمل اي هنا الخرق وخرق قوله الماء في البحر
الماء هو الذي يدور راسه في البحر وقال ماذا اذا حرك ومال اي له ذلك اذ كان ركوبه
لا يردي قوله من فضل في سبيل الله اي خرج من منزله او وقصه اي صرعه ودق
عنقه والوقص الدق والكسر قوله هامة ذات سم قوله باي حتف الهلاك
قوله فقفله كعزوة اي الرجوع الى الوطن لاستعداد بمنزله التردد الى الجهاد وقيل
المراد الرجوع ثانيا الى الجهاد والحاصل ان الغفلة قد تساوي العزوة بنا على رعاية المخلة
قوله والجوي العاري اي الذي يجعل للعاري جلا فانه لا حر لفقيه والجوي ذلك
العاري من غير ان ينقص منه شي قوله ستفتح عليكم الامصار وسيكون جنود الخ
قيل اي بعد فتح الامصار ومعنى بعثة مجموعة كثيرة يقطع اي يقدر عليكم في تلك الجنود
بعوث يبعثها الامام الى النواحي ليحاربوا الكفار هناك ينخلص الرجل من ورامة كراهة الا
يبعث الامام الى النواحي ليحاربوا الكفار هناك ينخلص الرجل من ورامة كراهة الا
يبعث سرية ورعلى القبايل طالبا منهم ان يشترطوا له شيا ويعطوه وقيل المعنى سيطلعون
يبعاث سرية ورعلى القبايل طالبا منهم ان يشترطوا له شيا ويعطوه وقيل المعنى سيطلعون
ويوقعون على فتح الامصار فيكون البعث اليها ليفتح وذلك اسقى ينخلص الرجل الى اجره
ويوقعون على فتح الامصار فيكون البعث اليها ليفتح وذلك اسقى ينخلص الرجل الى اجره
قوله وما احد له في عزوة الخ دل على ان الاجير للخدمة وحفظ الدواب لا سهم له
وان قاتل كما ذهب اليه الاوزاعي واسحاق وهو احدي قولي الشافعي وقال مالك
واحد بسهم وان لم يقاتل ان كان مع الناس عند القتال وقيل يجير بين السهم والاجر
قوله وانفق الكريمة اي المختار من ماله قوله وياسرا اي سامحا مع الرفيق قوله
وبمهمه يقظته قوله جر كله اي كله اجر قوله بالكفاف اي كله بالثواب وقيل
يرأس قوله ثم ارتعث باليهودية الخ يعني ان بينهما مساق قوله خير من الدنيا فان نعيم

فان نعم الدنيا زايل **قوله** الا عقالا حبل تشد به ركبة البعير كيلا ينفر **قوله** ولحري
اي وهنا لحصله احري **قوله** اقري عليكم السلام هذا سلام توديع **قوله** ولا تكلموا
بكل عن العمل اذا جبن وفر **قوله** اشرف على طمح بديه بالطمح انبعاث النفس لما تشتهيه ونزا
نهى النفس عن الهوى **قوله** من اين يكون لي اهل الوبر والمدر الدنيا وما فيها **قوله** والولود
في الجنة الظاهر انه اراد جبين من هو قريب من الولادة وان كان من اولاد الكفار **قوله** والولد
في الجنة هو الذي يدفن حيا من البنات **قوله** وانفق في وجهه اي في جهته التي قصدها
اي في الجهاد **قوله** فصدق الله اي صدق الله بعمله وشجاعته فجاهد صابرا محتسبا فان الله
وصف المجاهدين بكونهم صابرين محتسبين **قوله** ضرب جلده بسيفه لا صلح كناية عن كونه بعقب
شعره من النزع والجبن او من ارتعاد فرائصه وارعاده واعضايه **قوله** المحن الخ امتحن الله قلبه للتقوى
قوله مضمضمه اي مطهرة من دنس الخطايا ممن ممضمضت الانسان بالماء اذا حركته فيه ليطهر وسه مضمضه
الفم وقيل هي بالصاد المهملة بطرف اللسان وبالمعجمة بالفم كله وانما اثبت لانه في معنى الشهادة او اراد
خصله ممضمضة **قوله** وانا اشهد الخ اي لا اخبر في هذا الباطن من اعمال الشر بل عن اعمال الخير والتقوى
منعه عما اقدم عليه فان الاعتبار بالعطوة والاعتقاد **باب اعداد آلة**
آلة الجهاد قوله الا ان القوة الرمي اي الرمي هو العمدة والا فالقوة كلما يتقوى به في
الحروب من عددها **قوله** ان يلهوا باسهمه فانه نافع لكم في فتح الروم **قوله** يتناضلون
في السوق السوق معروف وقيل موضع وقيل جمع ساق استعين الاسهم **قوله** الا موضع نبله
قيل كان ذلك في احدى يديه ناصيته قوس يلوي ناصيته قوس يلوي باصبعه والناصية الشعر المسترسل من الجبهة
قوله من احتبس احتبس بتعدي ولا يتعدي **قوله** اشكال في الخيل قيل انما كره ذلك لانه يشبه الشكال
وقيل هو ثلاث قوائمه مجللة على هيئة الشكال **قوله** التي اضمرت المشهور التضمير فوضع الاضمار موضعه
قوله من الحفا بالحا المهملة بعده فابجد ونقيض **قوله** ثنيه الوداع موضع **قوله** يسما العضبا
علم لها نقل من العضبا التي هي مشقوقة الاذن وقيل كانت مشقوقة **قوله** وتنهله ثلاثة ناولنه
النبل ليرمي **قوله** من بلغ بسهم الخ اي اوصله الى كافر فيكون قوله ومن رمى بسهم تكرارا وقيل معناه من
بلغ مكان العدو وملتبسا بسهم وان لم يرم به فيكون ترقيا **قوله** لا سبق السبق بالتحريك المال
المشروط للسابق واما بالسكون المصدر قال الخطابي والرواية الفصيحة بالتحريك دل الحديث على اباحة
اخذ المال على المناضلة والمسابقة واليه ذهب الشافعي وجماعة من اهل العلم لانها عدة للجهاد وفيه
بذل المال ترغيب في الجهاد وقال ابن المسيب لا باس برهان ما دام دخل بينهما محلل وقد الحق بالخيل والنصال
والحفير والعسل وبالنصل الرواميين والحق بعضهم النشاب بالاقدام واما اخذ السبق على الحمام مما ليس
بآلة الجهاد فحرام **قوله** في نصل السهم **قوله** اوحف الابل **قوله** اوحافر الخيل **قوله**
من ادخل فرسا بين فرسين الخ في شرح السنة المال ان كان من الامام او من واحد من عرض الناس
ليشترط للسابق فهو جايز وكذا ان كان المال من احد الجانبين كان يقول ان سبقتني فلك كذا وان
سبقتك فلا شيء عليك وان كان من الجانبين فلا بد من محلل ولا بد ان يكون المحلل بحيث يحتمل ان
يكون سابقا بان يكون فرسه جوادا ينسبق وياخذ المالين معا وان كان مما لا يحتمل كونه سبقا بان
يكون فرسه بردونا فلا فايدة فيه بل يكون قمارا لانه هو ان يكون الرجل بين الغنم والغرم **قوله**
زاد يحيى ليس هذه الزيادة في رواية غير يحيى ومعنى الحديث قدم **قوله** الادهم الاسود
قوله الاقرح كما في جبهته قرح وهي دون الغرة والارثم ما في انفه وشفته العليا بياض

والتحجيل

التحجيل بياض في قوائم الفرس او في ثلث منها او في رجليه فقط او كثر بعد ان تجاوز الارساغ
ولا تجاوز الركبتين و الطلق بضم الطاء واللام اذا لم تكن في احدي قوائمه تحجيل قوله
ولا معارفها جمع عرف على غير قياس قوله وقلدوها الخ قيل اي قلدوها طلب اعلاء الدين لا طلب
اوتار الجاهلية جمع وتر بالكسر و قيل لا تجعلوا في اعناقها اوتار القسي كيلا تختنق عند حك الشجرة
و قيل كانوا تجعلون الوتر عوذة فنهاهم عن ذلك قوله فبيعه سيف القبيعة هي ما على رأس
قابض السيف و قيل هي ما تحت شاربي السيف دل على جواز تحلية السيف بالفضة قوله
مربده بفتح الميم و سكون الراي و فتح الباء في حديث مربده صعصعة ليس اسناده بالقوي و التحلبه
بالذهب حرام قوله ولواؤه ابيض قيل اللواء العلم الكبير و الراية العلم الصغير و قيل الراية
هي التي مولاها صاحب الحرب و اللواء علامة موضع الامير قوله من نمرة كساء فيها خطوط سود و بيض
فاراد بالسود اما غالبة السواد باب ادب السفر قوله
خرج يوم الخميس اما لانه يوم مبارك فيه يرفع اعمال العباد الى الله تبارك و تعالى و اما لانه اقرب
ايام الاسبوع عددا و اما لانه كان يقال لبطن الخميس الذي هو الجيش و هذا لقبه على تحميس الغنيمة
قوله في غزوة تبوك تثوير الماء جوده و كونه يخرج من الارض و منه سميت غزوة تبوك فانهم
كانوا يكونون قوله ما في الوحدة الخ فان فيها مضرة دائمة لقوات الجماعة و دنيا و به لعدم المعاون
في الحوائج قوله و قعت فيها كلب الرفقة بكسر الواو و ضمها و المراد ملائكة الرحمة لا الحفظة
قوله من امر الشيطان ذهب جماعة من معدمي علماء الشام انه يكره الجرس الكبير دون الصغير
قوله فارسل الخ اي ارسل منادا ينادي لا يبقين الخ قيل القطع انما كان لانهم كانوا يعتقدون
انها عوذة و قيل لانهم كانوا يعلقون فيها الاجراس قوله من وتر او قلادة شك الراوي قوله
طرق الدواب اي دوابّ الارض قوله وما وي الهوام الحشرات و ذات السموم قوله فنفيها
اي عنها و قد صحفت بعضهم بنيقها قوله فجعل يضرب يمينا الخ اي يضرب يمينا و شمالها لكلاهما
و قيل يصرف عينه الى يمينه و شماله اي ليلتفت اليها طالبا ما تقضي به حاجته قوله فليعد به
بما دعا علينا ملائما بمعروف قوله فقضى بهيمته البهيمة بلوغ الحلمة في ثدي بقال فهم بكنا فهو منهوم
اي مولع به اي اذا حصل مقصوده من جهته اي توجه اليها قوله اقبل هوا اي اقبل عن سفر قوله
فلا يطرق اهله ليلا قال ابن عباس طوق رجلان بعد نبي الله صلى الله عليه وسلم فوجد كلا واحد منهما
مع امرأته رجلا قوله حتى تستحد المغيبة الاستحداد حلق العانة و المراد المعالجة لاستحالة
الجديد و اعانت المرأة اذا غاب عنها زوجها قوله يخرجون ورد لي ان الضيافة ثلثة ايام بعد القرى
قوله فاثري و كثري ماله و ذلك بسبب مرعاة السنة فان دعاءه عليه الصلاة و السلام مستجاب
قوله عليكم بالحبة الخ فان الماشي يظن انه سار قليلا و قد سار كثيرا قوله والثلاثة ركب
فانهم يتمكنون من الجماعة و المعاونة قوله فاليوم واحدهم دنما او قوع المخالفة دل على ان
رجلين حلفي رجل في قضيته فقضى بالحق لنفذ حكمه قوله خير الصحابة اربعة الخ ادلا به
من محافظة الرجل و من المرددة في الحاجة فلو كانوا ثلاثة لكان لكل واحد بلا
فريق و لا شك ان ما فوق الاربعة خير لكل عدد خير مما تحته قوله فرحي الصعيف
اي سيوفه و بلحمه بالرمثة قوله رحيلي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذميل الحديل
الذي حمله مع حملك على البعير يقال رامليني اي عادلني قوله نحن نمشي عنك الخ اي تعينك
عن المشي قوله لا تخدوا ظهورا و بكم الخ اي لا تقووا عليها و افقين و ذلك اذا لم يكن هناك حاجة

اذ لم يكن هناك حاجة الى الوقوف عليها اذ قد صح ان عليه الصلاة والسلام خطب في عرفة
على الراحلة قال مالك الوقوف بعرفة على ظهر الدواب وعسى وعلى الاقدام رخصة به
قوله لا يسحل حتى يحل الرجال اي لا يصلي صلوات النحر اي صلاة الضحى وذلك لان احد
الجمال رفعا لها قوله لاعنة اي اركب قوله تحيات الطيب من الابل القوي الخفيف
السريع قيل قوله فاما ابل الشياطين الخ من كلام الراوي والحديث هو ذلك المحل السابق
وقيل الحديث الى قوله ثم ارها فتامل قوله الاهدة الاقتاص الهوادج المسودة
بالديباج قيل هي الحاملة التي ياخذها المترفون في الاسفار وقيل العماريات قوله
ان لحسن ما دخل الخ اي احسن الوقت الذي يدخل فيه الرجل على اهله قيل المراد السفر القريب
فان من لحاز سوء تكره له القدوم ليلا وقيل المراد بالدخول المجامعة قوله سيد القوم بالسفر
السفر خادمهم ينبغي لسيد القوم ان يقوم لمصالحهم اوراه ان من خدم فهو سيدهم وان كان
ادناهم منزلة واكد الاشارة بقوله فمن سابقهم اي سبقه بخدمهم والله سبحانه وتعالى اعلم

باب الكتاب الى الكفار ودعائهم الى الاسلام قوله

الى عظيم قوله بصري هي مدينة حوران ذات قلعة واعمال قريبة من طرف البرية بين
الشام والحجاز قوله بداعية الاسلام اي بدعوة الاسلام وهي كلمة الشهادة الاريسيين يروى
بهمزة مفتوحة واراد مكسورة مخففة وياءين بعد السين ويروي ياء واحدة بعدها ايضا
والوجه الثالث كسر الهمزة وتشديد الواي وياء واحدة بعد السين والمراد الاكارون اي الفلا
حون اي عليك اثم دعائك فانهم يتبع لك وفي رواية البيهقي عليك اثم الاكارين اي الاكارون
وقيل المراد النصاري المنسوبة الى اريس اسم رجل وقيل المراد المجوس فانهم كانوا اكارين هناك
قوله وقال اسم اريسيين يروي بهمزة مفتوحة وراء مكسورة ويروي بياء مفتوحة في
الاولى وياءين قوله وقال بدعايته الاسلام اي دعوته قوله الى كسري هو برويز بن
هرمز ابن انوشروان قيل انه سرويه ومات بعد ستة اشهر قوله ومن معه اي ومن
من معه بخير اي اوصى فيهم بخير قوله قاتلوا من كفر موصحه لما تقدم قوله ولا تمثلوا به
مثل بالقتيل مثلا اذا نكل به والمثلة العقوبة قوله فادعهم تبين في الخطاب لان الامير
اصل ولان الدعاء وظيفة قوله الى ثلاث خصال الخصلة الاولى الاسلام والثانية الجزية
والثالثة القتال وانما يجب الدعوة اذا كانوا لم تبلغهم دعوة الاسلام قوله ثم ادعهم
كلمة ثم موجودة في جميع نسخ مسلم والظاهر تركها كما في كتاب ابي عبيد وسنن ابي داود
وغيرهما وقيل ثم ههنا زائدة وردت لاستفتاح الكلام في تفصيل الخطاب قوله الى التحول
من دراهم هذا من تابع الخصلة الاولى قوله فلهم ما للمهاجرين من الاجر والغنيمة قوله
وعليهم ما على المهاجرين من الخروج الى الجهاد قوله فانهم ابوا عن الاسلام قوله فانكم ان تكفروا
فانكم بالخطاب في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول وفي بعض الصحاح فانهم بالغيبة
قوله اهون من ان تكفروا يعني ربما يقضيها من لا يعرف حقها من الاعراب وسواد الجيش
قوله لا ندري اي نصيب الخ دل على ان المجتهد قد يخطي قوله اذا عز ابنا الباء للصاحبة
اي عزونا وهو معنا وقد وقع في بعض نسخ المصابيح لم يكن بعز بنا بلا واو والصواب اثباتها
قوله بمكائلهم المكول بكسر الميم الزنبيل الكبير والمساحي جمع مسحاة وهي المجرفة من الحديد
قوله قال ابو محمد اي هذا محمد والحميدي عطف عليه ويروي منصوبا على انه مفعول معه

قوله
قوله

قوله حتى تهب الارياح جمع ريح والله تعالى اعلم **باب القتال في الجهاد قوله** الا وري بغيرها وري الشيء اي ستره وكني عنه واوهم انه يوري غيره واصله من الوري اي البغي البيان وراظهر **قوله** ومغار المغار والمغارة البرية **قوله** الحرب خدعة الافتح فتح الخاء وسكون الدال اي محظور ذلك المكر والخديعة ويروى بضم الخاء وفتح الدال اي خداعة للانسان بما تحمل اليه فاذا لا بسها وجد الامر بخلاف ما اجل اليه **قوله** ونسوة من الانصار اذا قوي بحر نسوة لم يكن لقوله معه زيادة ما دل الباقي تاسليم بعضاه فالوجه الرفع الجملة حال **قوله** يبيتون على صفة المجهول اي يهجم عليهم ليلا فيقتلهم اي فيقتل من نسائهم وذراريهم لعذر التمييز فقال لا باس **قوله** هم اي النساء والصبيان والكفار وفي حكمهم اذا لم يقاتلوا وقيل المراد الاسترقاق النساء والصبيان **قوله** من المشركين بيان اهل الدار **قوله** هم من ابائهم اولاد الكفار في حكم ابائهم الدنيا تخيير بجواز استرقاقهم واما في حكم الاخرة فعلى ثلاثة مواهب اصحها انهم في الجنة وقيل في النار وقيل غير معلوم **قوله** ولها ترجمة القصة او الحادثة **قوله** سواه بنبي لوا اي علي سادات قريش **قوله** باليرموك موضع **قوله** تحاربن غافلين **قوله** بالمريسيع ماء لبني المصطلق **قوله** عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح السين وقد يفتح الهمزة وتكسر السين والاول اصح **قوله** اكيثوكم قاريثوكم **قوله** بالنبل النبل السهام العربية وليست بطوال كالنشاب **قوله** عبانا بمر بالعباء عباءة الجيش وعبيته اي هيئته في مواضعهم ولبسهم السلاح **قوله** فليكن شعاركم اي ما يعرفون اصحابكم **قوله** لا ينصرون اي بعد هذه السورة ومن قبلها لا ينصرون **قوله** امت امت المخاطب هو الله تعالى اي امت العزوز بسبب مزح السنة بامنصور امت المخاطب كل واحد من المقاتلة **قوله** اقتلوا شيوخ اراد ما يقابل الصبيان واما الشيخ الفاني فلا يقتل الا اذا كان ذا رأي **قوله** عهد اليه اي اوصاه **قوله** اغر اغزى من الاغارة وابنا موضع من فلسطين بين عسقلان والرملة **قوله** ولا عسيفا الحسيف الاجير والتابع **قوله** وتبعه ابن الوليد **قوله** تأندب اي لجاب **قوله** واقبلت الى سبيه في نسخ المصابيح واقبلت الى سبية فقتلته **قوله** لحاض الناس اي عزلوا وهربوا بالحاء والصاد المهملتين وفي العابي بالجيم والصاد المعجمة يقال حاض اي حاد حذرا **قوله** بل انتم العارون اي الكرارون الرجاعون والله اعلم

باب حكم الاسراي قوله عجب الله اي عظم ذلك عليه وكبر لديه **قوله** يعطون اي في الاسلام الذي هو سبب دخول الجنة **قوله** عين من المشركين اي جاسوس **قوله** تنضي اي تتعدي في الضحوة **قوله** ضعفة بكسر العين اي حاله ضعف وهزال ونحتها جمع ضعيف وفي بعض نجد فيها **قوله** اذا خرج بسند بعد وا **قوله** ثم اختوطت اي سللت **قوله** بنو قريظة نزلت بحذان حاصرهم بعد خمسة وعشرين يوما وانما نزلوا على حكم سعد لانهم كانوا حلفا الاوس فحسبوا انه يراقبهم فابى الاسلام وقوة دينهم ان يحكم الا ما هو حكم الله **قوله** يحكم الملك فكبر وفي الملك بفتح اللام فيكون المراد جبريل اي بالحكم الذي نزل به وفيها بعد كما يدل عليه الرواية الاخرى **قوله** ميلا اي فرسانا **قوله** حتى كان بعد العدي بالاسلام وانه قدمت ما كان قبله **قوله** ولا والله اي ولا اوثقكم في دينكم ولا ارفق بكم

هذا من كتاب ابي داود في اسماء رجاله

عن جبير بن مطعم انه عدي بن نوفل بن عبد مناف كان له يد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لما جاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجع من الطايف وذب المشركون عنه فلما خبر انه لو كان حيا لكافاه بذلك والمقصود تطييب خاطر ابنه **قوله** هولا النتنى جمع نتن كرمن ورمني **قوله** سلما يروي بالفتح السين واللام وهو الاستسلام والانقياد فانهم عجزوا فانقادوا ويروي بسكون اللام مع فتح السين وكسرها وهو الصلح قبل لما عجزوا وارضوا بالاسر فكانهم صولحوا على ذلك **قوله** من صناديد قريش جمع صنديد اي اشرافهم وعظماهم **قوله** في طول في طوي الطوي فقيل ولذلك جمع على اطواء وهو السير المطوية **قوله** خبلت فاسد **قوله** مخبث فاسده **قوله** ايسركم قبل هل يتمنون ذلك وقيل يجوز ان فيكون من قبيل استعارة الضد للضد **قوله** ما تكلم استفهامية فيها معنى الانكار ومن زايدة **قوله** قام حين جاءه وقد ذهوا ان كذا في كتاب الحميدي وجامع الاصول وشرح السنة وفي بعض نسخ المصابيح قال **قوله** ان يقول ذلك اي يطيب على نفسه الرد **قوله** ان ارادتم ان تطلقوا اي ان اردتم الاطلاق والرحمانا فافعلوا **قوله** ببطن ياجج موضع قريب من التنعيم **قوله** وعن كتب في النسخة الحق بها في الشرح وعن وبزل بياض لاسم الراوي وكذا ترك بعض لفظ رواه بياض باسم من اخرجه لكن من قبل هذه النسخة الحق بها في الشرح السنة فكان المناسب ان يذكر اسم الراوي ايضا تامل **قوله** على ابي عزة كان شاعرا **قوله** من للصبية اي من يصيبني لحفظهم ورعايتهم **قوله** القتل او الفداء هذا الحديث مشكل فان اخذ الفراكان رايا لا تخييرا الا ترى الى **قوله** تعالى لمسلم فيما اخذتم واجيب بانه يجوز ان يكون التخيير ابتلا واختبارا لله ذلك في حق عباده **قوله** ممن انبت الشعر قيل اعتبروا هذه العلامة الظاهرة دون الاحتلام والسن لحصابها ولانه بالاجماع **قوله** خرج عبدان بكسر العين وصمها مع سكون الباء وابان واما كسرها مع تشديد الدال فيوافقها في ان الكل جمع عبد لكنه ليس برواية **قوله** على هذا اي على مثل هذا الحكم يعني الردي **قوله** صبيانا يحتمل الخروج الى الاسلام وغيره فلذلك لم يقتله كما قتل خالد **قوله** حتى اذا كان يوم اي نعت يوم اي ثبت يوم **قوله** حتى قدما على النبي صلى الله عليه وسلم الخ وذلك انه كان من الواجب ان يثبت حتى يظهر مرادهم بقولهم صبانا اي خرجنا من ديننا الى دين لخ فرده

باب الامان

قوله لنا خذ القوم قبل ان تاخذ الامان **قوله** يعني بجير بقاتل اجار فلان على فلان اذا اعانه عليه ومنعه منه **قوله** على فرس او بردون اوادا بالفرس العربي وبالبردون ما عداه **قوله** وفا الاعذار اي لكن منكم وفا الاعذار وانما كره عمر رضي الله عنه وذلك لانه اذا انقضى الامد وكان في وطنه كان مدة المسير الهم تابعة للمدة المهادنة كما هو الظاهر **قوله** فلا يحلن اي لا يغيرن العهد بوجه ولا نظر الى معاني مفردات الجملتين **قوله** لا لخنيس خاس بعهده اذا نقضه **قوله** ولا لحبس البرد جمع بريد اي الرسل **قوله** لضربت اعناقكما وذلك لانهما قالا لخفرته فنشهد ان رسول الله **قوله** او في اخلف الجاهلية يعني ان حلفهم في الجاهلية على التعاون ولا تحدثوا حلفا في الاسلام لانه كان في وجوب التعاون **قوله** فانه لا يزيده الصبر في فانه لسان وفاعل يزيده مستتر راجع الى الاسلام كما فسره **قوله** رواه الترمذي من طريق حسين بن ذكوان بن عمرو قال حسن

باب قسم الغنايم والغلول فيها

الغنيمة ما اخذ من اموال اهل الدعوة مشركة والحرب قايمة وهي اعم من النفل

والفي

والذي اعم من الغنيمة لانه اسم لكل ما جاز للمسلمين من اموال المشركين حتى الجزية في
فلم يحمل الفاء عاطفة على كلام سابق لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه قال الراوي موضحة
ما سيأتي في الفصل الثالث في حديث ابي هريرة رضي الله عنه قوله من قبلنا ذلك اي حلها
لنا قوله جوله جوله اي هزيمة قليلة كالتهاجو لان واحد قوله قال امر الله اي هذه المهلة
من قدر الله تعالى وقيل اراد ان امر الله هو الغالب والنصرة والمومنين ولو بعد هذا قوله
ثم رجعوا الى لحوه قوله لاها الله اذ وفي الصحيحين هكذا اعني اذ الجزائية اي اذ اصدق
ابو قتادة فلا يحمد وقال النحويون الغلط من الرواة فان لاها الله لا يستعمل بدون ذا
وهو ممنوع وتقل ابي زيد ان اذن قد تكون زائدة كما في قوله اذن لقام بصري مالمعنى
لاها الله لا تمنع يحمد" قوله لا يحمد اي النبي صلى الله عليه وسلم محمودا بستانا قوله
مائلة اي جعلته اهلا قوله ثلاثة اسهم الخ عمل بهذا الحديث جمهور العلماء وقال ابو
حنيفة رضي الله عنه للفارس سهمان عملا بما سيأتي في الحيوان من ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعطى للفارس سهمان وللراجل سهما قوله بخد الحوري بين الخوارج منسوب الى حورا اسم
قرية كان اول اجتماع فيها اي اجتماع الخوارج فيها قوله اكتب اليه الله بالفتح ويجوز بالكسر على
الحكاية اي اكتب هذا الكلام قوله الا ان نجدنا اي بعطينا من الغنيمة ذهب اكثر اهل
العلم الى ان الصبي والمراة والعبد اذا حضروا القتال يرضخ لهم ولا يسهم لهم عملا بهذا الحديث
قوله ابن عباس انك الكره ههنا في انك ظاهر ويجوز الفتح على المعنى اي كتب معنى هذا القول
قوله ويجوز اي يعطين من الغنيمة قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يظهر الظهر
الابل الذي يحمل ويركب قوله واليوم يوم الرضخ اي يوم هلاك الليام من قولهم ليئيم رضخ
اي رضخ اللوم من ثدي امه قوله واعقرهم اي اجعل لهم رجلين يعقرون بها قوله
اري ما جمع ارم كعنب وهو العلامة من الحجارة قوله كان سفل السفل اسم لزيادة يعطيها
الامام بعض الجيش على القدر المستحق وذلك لزيادة غنائه وحسن بلائه قوله والشارف
المسن الكبير من النوق قوله ورد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحلاف
في ذلك اذا اطلع عليه قبل القسمة واما بعده ففيه خلاف شاذ قوله انما بنو هاشم
الخ هاشم والمطلب وعبد شمس ونوفل بن عبد مناف قوله سني واحد كان يحيى بن معين
يرويه شي واحد بالسين المهملة اي مثل واحد اي هما عنزله مثل قوله ايما قرية الخ
قيل المعنى اعم قرية دخلتموها بلا قتال بان خلا اهلها او صالحوا وهذا هو الغي الذي لم يوجف
عليه ويكون سهمهم اي حقهم من العطا فيه كما يصرف الغي الى مصارفه ولا حق في ذلك للغانمين
من عيران يكون فيهم النبي صلى الله عليه وسلم فهي للعسكر وهي للثانية ان تكون النبي صلى
الله عليه وسلم فيهم فياخذ الخمس والباقي لهم قوله فذكر الحلول الحبابة في الغنم
خاصة تحمحمه صوت الفرس دون الصهيل قوله على رسلك الخ يريد المملوء الذي
علا من الشيء قوله على رسلك وقاع اراد السياب قوله تخفق اي تضطرب اضطراب الراية
قوله وهذا لفظ مسلم وهو اسم اي اتم تفصيلا من لفظ البخاري قوله سهم عايرا
السهم العاير هو الحايد عن قصده ومنه عار الفرس اذا ذهب صبا وهنا قوله سرالك من
نار السرال سبب للنار كانه دل الحديث على انه اذا رد ما على تقبل منه ولا يحرق متاعه

كما ورد في بعض الحديث فانه ضعيف او منسوخ **قوله** كركي بفتح الكاف الاولى وكسرها والثانية
مكسورة بينهما **قوله** تقضي به السابقة الخ ظاهر هذا الحديث باطلاقه مذهب مالك واحمد والاوزاعي
وغيرهم من ان السلب للقاتل سواء قاد امير الجيش ذلك قبل القتال اولا وقال ابو حنيفة والشافعي
لا يستحق السلب الا بعد قول الامير **قوله** يوم بدر سيف ابي جهل سياتي تفصيله في الفصل الاول
وفي الفصل الثالث **قوله** من حرز المتاع اي استقاله **قوله** ثمانية عشر سهما اي اعطى لكل مائة
من الفوارس سهمين بمعنى اثني عشر سهما يكون لكل مائة من الرجال سهم وابى هذا ذهب ابي حنيفة
ويؤيده ما روي ايضا عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للراجل منهم وللفارس سهمان
قوله حديث ابن عمر امح يعني ما تقدم انه جعل للفارس ثلاثة اسهم وان روي عنهما يخالفه **قوله**
وانما كانوا مائتي فارس لان اهل الحديبية كانوا الفا واربع مائة منهم مائتا فارس كما صح عن جابر وابن عمر
وسلمة بن الاكوع وح يكون للفارس ثلاثة اسهم **قوله** نفل الربيع الخ يعني اذا انهضت طائفة من العسكر
في ابتداء سفر الغزو وقاتلوا العدو وغنموا اعطاهم الربيع ويشركهم بقية العسكر في ثلاثة ارباعه
واذا كان النهوض في الرجوع اعطاهم الثلث لانه اشق وقوله بعد الخمس يدل على انه كان يعطيهم الربع
والثلث من الاخماس من الاربعة التي للغانمين واليه ذهب احمد واسحاق وقال سعيد بن المسيب والشافعي
رضي الله عنهم وابو عبيدة انما يعطيهم النفل من خمس الخمس اعني سهم النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابو نور يعطي النفل
من اصل الغنيمة كالسلب ثم قال ولا ان اي اني سمعت ابي احوه وحمه ان النفل والنفل اسمان يكونان للاخماس
الاربعة التي للغانمين كما دل عليه الحديث في السابق ولعل الذي وحده كان من عداد التي تلك لم يعط
النفل منه **قوله** الا لمن شهد الخ الاول استئنافي منقطع للمبالغة والثاني متصل وجعله بدلا اظهر
قوله جعفر واصحابه كانوا هاجروا الى الحبشة حين كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة انما اسهم لهم
لانهم حضروا بعد القتال وقيل اجازة الغنيمة وفي احد قول الشافعي ان الحاضر كذلك يستحق السهم وقيل
كان ذلك برضا الغانمين وهذا الولي **قوله** حرقوا متاع الغالي هذا حديث غريب ذهب اليه الحسن
واحمد واسحاق قالوا لا يحرق للحيوان ولا المصحف ولا يحرق به لان حق الغانمين والجمهور على انه لا يحرق
وتدروي في احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالتحريق **قوله** ومن يكتم غالا اي غلول غال
قوله عن سر الغانم اي لو باع احدي الغانمين سبيه لم يجز له ما بعد ما اي من قال الله لا عليكم الا بالشر
ظاهر واما عند علمكم قتل الغنيمة لانه مجهول وايضا ملكه ضعيف ولذلك يسقط بالاعراض
قوله ان هذا المال اي الغنيمة من اصابه اي من المال **قوله** ذو الفقار اي اصطفاه ﷺ
لنفسه سمي بذلك لانه كان في ظهره جدور تسمى الفقار اخذ وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج واي
انه هذه ذو الفقار فانقطع من وسطه ثم هوى مرة اخري فعاد احسن مما كان وقيل انه راي
ان فيه دباب سيفه فلما قاولها بالهزيمة وراي انه يدخل يده في درع حصينة فاولها بالمدينة او
قوله فلما رآها دانية الى احوه دل على الركوب اذا لم يوحي اي الى المحب فلا باس **قوله**
واحوجنا جمع الحوج الذي هو من الوعيه وقياسه حوجه بحجره **قوله** عار على اهله كما سبق
قوله فيه من شعر البكه بالضم من العوك **قوله** الا بعيرا اي موجها اليه **قوله** الذي وضع الله
العباس وضعه الله الا انه نظر الى جانب المعنى **قوله** بين اصلع منها اي اقوي **قوله** نفوني الصعيد
البحر بالبيد **قوله** سوادي سواده اي شخصي بحضه **قوله** عوت الاعمل منا اي الاقرب منا فالا
قوله فلم انشب اي لم اكث **قوله** وقفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وذلك لان ابن عمر
وهو الذي اخذه بالجولحه ثم شاركه ابن عمر علم ذلك من النظر الى السيفين ثم ان ابن مسعود وجده وبه رمق

فحز راسه **قوله** حتى يراد اي فوت من الموت **قوله** فلو غير كما راد بالاخبار ابني عمران الان الانصار
كانوا اصحاب زرع **قوله** اعجبهم الي اي ارضاهم الي **قوله** مالك عن فلان اي تحاوز امتنا عدا
عن فلان **قوله** خشيته ان يكتب في النار لكونه من الحولغة قلوبهم **قوله** انطلق في حاجة الله ورسوله
وكان تخلفه عن بدر لتمريض زوجته اعني بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمينه في شماله ثم
وقال هذه يد عثمان واسهم له **قوله** اباريح له اي لاجله عن ابني اي قصد الغز **قوله** او طلقات
الحلقة الحامل من النوق **قوله** فدنا اي قرب وفي صحيح مسلم ادني فتقبل هو تقطع الخمرة
اي ادني جيوشه من الترية وقيل هو افتعل من الدنو **قوله** اللهم احبسها حبس الشمس
كان من المعجزات وقد حبست لنبينا صلى الله عليه وسلم مرتين يوم الخندق العصر وصبحة يوم
اخر بوصول العين فيه مع سزوق الشمس **قوله** لجمع الغنائم كانت عادت الانبياء جمع الغنائم
وكان ينزل من السماء نار تاكلها وذلك علامة القبول وعدم الغلول **قوله** كلا اني راسته فيه
اشارة الى ان الذي ادعوا شهادته وراه النبي صلى الله عليه وسلم في النار اني ايمانه كلام نكيد
يدعون شهادته والله سبحانه اعلم

باب الجزية **قوله**

الجزى نحو نه جزه بفتح الجيم وسكون الزاي وبعده همزة هذا هو الصحيح مما ذكر في اسمه **قوله**
عم الاحنف بن قيس **قوله** وذكر حديث بريدة اوله كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر **قوله**
يعني محتلم دينارا يعني دل على ان اهل الجزية دينارا وانه مستوي فيه المعسر والموسر وقوله
كل حالم يدل بالمفهوم على انه لا يوخذ الجزية الا من الذكر البالغ **قوله** او عدله ما يساويه من
من واحد على سبيل المعادلة فعلى المسلم ان لا يقيم بين اظهر الكفار ان لا يجلب للغنيمة لصفار
يقبل الجزية لهم والذي يخالف الاسلام انما يكف بقبول الجزية فيكون قبلته موضوعة لامر نوعة
معادله **قوله** الى اكيدر اسم ملك دومه وهي قلعة من الشام قريبة من تبوك **قوله**
انما العشور الخ اهل العشور التجارة اذا شرطوها في العقد والا فليس عليهم الا الجزية ومثل
اذا اخذوا العشور من تجارنا اخذنا منهم والا فلا والمسلمون عليهم عشر الصدقات في
ثلاث اوانهم **قوله** ان ابوا الان ياخذوا الخ كانوا يخرجون العرو ويحتاجون الى الطعام فلا
هم يضيقون ولا يبيعون فقال خذوها كرها

باب الصلح **قوله**

في بضع عشرة اي في الف وماتين والصحيح الف واربعمائة وعن مجمع حمس مائة كما مر **قوله**
حل حل زجر الناقة خلاء خلاء اي حرنت حطة الخطة الامر العظيم
والحطب الحسيم **قوله** ما وهي الحديبية قرية قريبة من مكة وهي في صحيح البخاري انها خارج
الحرم **قوله** على ثمر الثمر ما يخرج من الما القليل والمراد ههنا موضعه لتعين وضعه بقليل الماء
قوله يتربص التربص الشئ القليل يتربصه اي تنتظره **قوله** انجبيش تيزون **قوله** بالراي اي
بما يرون ويتم من الما **قوله** عروة بن مسعود الثقفي **قوله** وساق اي الراوي **قوله**
ما قاضى صالح **قوله** سيف البحر الساحل **قوله** فمن اتاه فهو امن اي ما يطلبونه منه
الا ارسال اليهم وردهم الى المدينة فاذا فعل ذلك فمن اتاه فهو امن اي ما يطلبونه من
من الرد الى قريش **قوله** الا يحليان السلاح الحليان بضم اللام وتشديد الباء جراب
من ادم يوضع فيه السلاح والمراد ان يكون الاسلحة في اغمادها اي فلا تشهر السلاح كما
في صورة الهر والقلبة **قوله** فمن اقرت اي قبلته **قوله** على وضع الحرب عشر سنين
صالحوا على هذه المدة لكن المشركين نقضوه في السنة الرابعة فغزا هم رسول الله صلى الله

عليه وسلم وكان الفتح قوله بلبنا عيبه اي صدر نقية عن الغل والخداع مطويا على الولاء والوفاء بالصلح والمكفونة المشدودة والعرب يكني عن الصدر بالعيبة لانه مستودع الاسرار كما ان العيبة مستودع الاشياء والثواب وقيل المعنى ان ما معي هنا لا يذكر كانه في عيبة مسدوحه قوله لاسلال السرقة الخفية قوله ولا اغلال الجناية قوله او نقضه استنقذه وانقذته عانه قوله فاناجيبه اي خصيمه اي محاجه ومعانيه بالحجة تعني صلحناه طلبت المصالحة اليه فاجاب بان العول كاف ولا حاجة الى المصالحة ولا الى تحكيم كل امرء بالمبايعة العوكليه قوله رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه ومالك في الموطا كلهم من حديث محمد بن المنكدر انه سمع امية لحديث وقال الترمذي حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث بن المنكدر قوله فكتب هذا الخ قال جماعة علمه الله تعالى الكتاب في ذلك الوقت الحبر والمحبرة اخوي وذلك لا ينافي كونه اميا في اصله وقيل المعنى نهى الكتابة والاحسان ومعنى فكتب اي امر بالكتابة ولا يجوز ان يقال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم المكتوب ومحى بيده ما زاد بالكتابة قوله فلما دخلها في السنة القابلة والله اعلم بالصواب

باب اخراج اليهود من جزيرة العرب قوله

قيل هي اقصى عدن الى ريف العراق طولا ومن حد ساحل البحر الى ارض الشام عرضا قوله فمن وجد منكم بماله الخ هذا بيع الخطر لا بيع المكره كما توهمه قوله هو بلبل تصغير هرة امرة من الهرر قوله بخيبر كنت اجيزهم قال ابن عباس وسكت عن الثالثة قيل يحتمل ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم ولا تحدثوا فيري وثنا يعبد قوله لا يكون قبلتان اي في بلد واحد وقد مر مفصلا في باب الجزية قوله من ارض الحجاز مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن وعمله قوله حتى اجلاهم دل هذا على ان الاجلا انما هو من الحجاز لان يمنا وارجاء نجران من الجزيرة خارجان من الحجاز والله اعلم

باب البيع الخ قوله

بدا بالجزية اي المكاتبين قوله بطيبة جواب صعير عليه سعو حتى بلغ للفقراء مذهب عمر ان الخ لا يحسن بالمسلمين عامة لا يفارق في اصل الاستحقاق انما التفاوت بحسب تفاوت حاجات الاستحقاق كما بينه في الحديث السابق والله اعلم

كتاب الصيد والذبائح قوله

كلما حذق اي مثل باز والفا المجهولين قوله ما لم يبن حي انتن ارجا قوله من اوى محدثا او مبتدعا اوجانيا قوله ما انهر الدم اسال قوله قد كلبس فلا تشتهوهم قوله يبلغ موضع بقرب المدينة قوله فاحسنوا الذبح وتذبحوا الذبيحة قوله ان يصبروها ان يحبس حتى من داوم الروح مترددي اليه بتي حتى تموت عرضا هدفا قوله لعن الله الذي وسمه هذه تغليظ عدوة الخ اي ذهبت به اليك كبدلك التمر بحسك بعد مصيه كما هو المعتاد في الصبيان قوله في مربد موضع يحبس فيه الدواب قوله يم شيا قبل يستحب وسم الغنم في الاذان ووسم البقر والابل في الافخاذ قوله امر الدم وقيل هو ام الدم من مرمي النضح عني اذا سيح ليخرج الدم وقيل هو امر من الامور وهو الموافق لما في الكتاب الا انه بالاظهار كما هو لغة الحجاز قوله والمبلد البومة التي فوق الصدر قوله عن صيد كلب المجوسي لان المجوسي لا يحل ذبحته قوله لخرج الجنب قوله لا يحل حلن يروي بالجا المهملة ومعناه لا يدخل وبالحا المعجمة ومعناه لا يجوز قوله صارعت فيه النضر اي الرهاية ماوتيا سمحة قوله عن اكل الحمة هي كل حيوان يحبس ثم يرمي ليقتل الا انها تكثره في الحيوان

الدري

باب البيع قبل القبض

والبيان على قوله كتاب الصيد

الذي لايلتصق بالارض كالطير والارنب **قوله** وعزة الخلسة هي التي تختلس من السبع
فتموت قبل ان تزكى كما مر في الكتاب **قوله** فيموت اي يموت المختلسة **قوله** عن شرائط
الشيطان ماخوذ من شرط الحجام **قوله** ولا تفرق الغرى التطعن **قوله** فان ذكاته تذكيته
لانه اذا خرج ميتا بين الاشعار وعدمه وهو مذهب اكثر العلماء ومنهم من استرط
الاشعار فاذا خرج حيا فلابد من ذكوته وقال ابوحنيفة لاجل الجنين الان تزكى
قوله فوجا به وجاءه بالسكين اي ضربه **قوله** لبعاط السطاط حشيته ممدوده
يدخل بين عودي الجوالقين ليجمع بينهما على البعير **قوله** مامن دابة في البحر الا
احلها بغير ذكوة وانعقد الاجماع على حل السمك بلا ذكوة واختلف في غيره والله اعلم

باب ذكر الكلب **قوله** ماشبه او صار الضاري هو المعتود
بالسير والظاهر او صار ما كما هو في بعض الروايات واما صار فقيل من اضافة الموصوف
الى الصفة اي كلب صار **قوله** من اتخذ كلبا وجه الجمع ان الكلب تختلف نوعه فاشبه
بعضها البعض وذلك باختلاف الامكنة كالمدينة وغيرها **قوله** ومثل الكلاب لاخلاف
في ان العقور يقتل الان واما غيره فقيل امر النبي صلى الله عليه وسلم بالقتل مطلقا
ثم نسخ وامر بقتل الاسود البهيم ثم استقر الشرع على انه لايقتل اصلا **قوله** لولا ان
الكلاب امة فيها حكم ومصالح **قوله** عن التحريش بين البهائم هو لا الاعراء وتحريض بعضها
على بعض كما في الجمال والكباش والديوك.

باب ماحرم اكله
وحيم قوله انتخنا اثرنا فنفخت اي نارة **قوله** بمر الظهران بفتح الميم والطا
موضع قريب من مكة **قوله** ضاريا محفوظا **قوله** مشويا **قوله** كانا كل معه الجراد اي
كانا كل وهو معنا لاينكر عليا وقيل اي كان ياكل ايضا وقيل الاول اولى لان
اكثر الروايات عاريه عن لفظ معه وقد روي انه صلى الله عليه وسلم لم يامر باكل الجراد
وقال لا اكله ولا احرمه وقد يقال المعنى الثاني هو المتبادر من الجبه في الفضل
والمطلق محمل على المقيد واما رواية فليا كله فليست مما يعول عليها **قوله** عروت
جيش الخبط اي عروت مصاحبا لجيش الخبط وهو بفتح الباء وزن السجود وبسكون الباهش
ورعيها وانما اضيف الجيش اليه لانهم كانوا يخبطون الشجرة ويا كلون **قوله**
والطعنتين الطعنة حوض المقل شبه الخطيرة الذي على طرف الحفيرة بحوضتين من حوض
المقل والابتر هو الذي كانه قطع ذنبه **قوله** بطهمان البصر اي بعهدان البصر
قوله فاهوا اليها بالرمح اي عرز الرمح في الحية حتى طواها عليها **قوله** لهذه
السيوف على امر اي سكانا من الحيات **قوله** فحرجوا اي ضيقوا اي قولوا انت في ضيق
ان عدت اي نحن نضيق عليك بالطرد فاخرج عنا ولا تؤذنا **قوله** فاذنوه
اي انذروه **قوله** فان بدا لهم **قوله** يمثل الورغ الخ هو الذي يقال له سام
ابرص اراد انه كالفواسق للخمس **قوله** كان ينفخ اي كان ينفخ في نار ابراهيم
قوله اي قرصتك اي لان **قوله** وان كان مانعا قلا تعزبوه دل على حرمه الانتفاع
بالاستصباح ونحوه **قوله** لحم جاري طائر يضرب به المثل في الخبث **قوله** عن اكل
الجلالة هي التي تاكل العذرة فان كان ذلك منها نادرا فلا باس باكلها كالدجاج وان
كان ذلك غالبا حتى ظهر من لحمها ولبنها فعند الي حنيفة والشافعي واحمد يحبس اياما

حتى يطيب لحمها فيؤكل وقال لحسن لا باس باكل الجلالة وهو قول مالك وقال اسحاق يغسل لحمها ثم يؤكل وانما كره ركوبها لان عرقه منتن **قوله** عن اكل الهرة لحم لحوه حرام بلا خلاف واما جواز بيعه واكل ثمنه ففيه خلاف **قوله** الى حصاير هم الحفر والنخلة بنتر بسرها وهو احضر **قوله** وما مات فيه وطعا اختلف في الطافي فاباحه طائفة من الصحابة والتابعين وهو مذهب مالك والشافعي وكرهه جابر وابن عباس واصحاب ابي حنيفة **قوله** ان يودينا اليا **قوله** خشيه ان تزا الشاير طالب الشار اي خشية ان يكون لنا صاحب يطلب ثاره **قوله** ما سلمنا هم لخ اي المعاداة بين الانسان والحية جبله او اراد وقوع المحاربة من كون ادم والله لم يرفعها بعد ذلك مسلم وانما اورد صمير العقلا لان المسالمة من اوصاف العقلا **قوله** جبيعة من النار **قوله** من هدين الجان جمع جان كحيطان وحايط **قوله** فانقلوه النقل الحمس **قوله** عن قتل اربع من الدواب قتل النهي عن نوع من النمل وهو الكبار ذات ارجل الطوال فاتها قليلة الاذى واما النحلة فالمنفعة التي فيها من العسل والسمع واما الهدهد والصود فلتحريم لحمها لان الحيوان اذا نهي ولم يكن ذلك لحرامة او الصور في قتله كان لتحريم اكله الا تري انه نهي عن قتل الحيوان لغير اكله وقتل الهدهد منتن الريح والصرد تتشاءم العرب بصوته وسحه وهو طاير مجم الراس والمنقار له ريش عظم بعضه ابيض وبعضه اسود **قوله** ويتركون اشيا اي كانوا يسمعدرون عبتضى طباعهم واهوائهم **قوله** فيه عضوا اي لا يوحد به وتلا قل لا اجد اي قرا ابن عباس هذه الاية والله سبحانه وتعالى اعلم

باب العقيقة

العق الشق ومنه العقيقة وهو شعر المولود لانه يقتطع عنه يوم اسبوعه وبما سميت الشاة التي تذبح عنها **قوله** مع الغلام عقيقة شاة تذبح عنه يوم السابع من ولادته **قوله** واميطوا عنه الاذى الشعر وما عليه من الاوساخ والاقذار التي يلطخ به عند الولاده **قوله** فيبرك اي يدعوا بالبركة فولدت بقبا فبايذكر ويونث فولها اول مولود ولد اي اول من ولد من اولاد المهاجرين بالمدينة **قوله** على مكانتها تفتح الميم وكسر الكاف جمع مكنه كلبنه هي في الاصل بيضة الصيب ونعم الحرفان معا والمراد حينيذ الامكنه كان المكان جمع على مكانات اي لا تزعجوها عن بيوضها او امكنها تفا ولا تطيروا لها يمينا او شمالا او باصواتها او باسمايها قال بعضهم لا ندري للطير مكنات بل الوكنات جمع وكنة والوجه في الربط انه صلى الله عليه وسلم سلمهم على النظير في شان المولود وامرهم بالصدقة عنه **قوله** ولا يضركم كون سبات العقيقة ذكرانا او اناثا **قوله** مرتهن بعقيقته اي لا بد منها **قوله** ويدمي قيل يوحد دمه بصوف ويوضع على نافوخ الصبي ذكر البز اهل العلم لطخ راسه بالدم اذ كان من عادات الجاهلية **قوله** عن اي ذبح **قوله** كانه كره الاسم والاحوال مختلفة فجاز ان يكره الاسم في حال دون حال وذكر العقيقة في حديث اخر **قوله** ان يميط عنه اي يذبح عنه **قوله** اذن في اذن الحسن ذكر الاذان في العقيقة استطراد كان عمر ابن عبد العزيز يوذن في اليمن ويقيم في اليسرى

كتاب الاطعمة قوله

كتب غلاما الخ كتابة عن كونه ربيبا وهو ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ان الشيطان ليسخل ان يتمكن من اكله وهو محمول

على ما هو وقيل معناه انه يطيب بعض الطعام **قوله** لا مبيت لكم قال لا تباعه لا يد لكم
على اهل هذا البيت وقيل دعا على اهل البيت **قوله** فان الشيطان ياكل بشماله اي يحمل
اولا لباه على ذلك اي ياكل ذلك حقيقة **قوله** ياكل بثلاثة اصابع هذا هو السنة فلا
بضم اليها الرابعة والخامسة الا لضرورة واللعق سنة للبركة وتنظيف الاصابع **قوله**
قيل ان يمحها بالمنديل **قوله** في اية البركة اي في اي طعام واما انه فقيل الثالثة
باعتبار اللقمة **قوله** او لعقها اي للعقها من لا يتقذر بل يترك له من الزوجة
والجارية والولد والتلميذ **قوله** ان الشيطان يحضر عنده **قوله** لا اكل متكئا لم يرد
الاتكاء على احد شقيه كما يحسبه العامة بل المراد هو الاعتماد على الوطا الذي يحته فان
كل من استوى قاعدا على الوطا فهو متكئ اي لم اقعد متكئا على الاوطية كما عادة المستكبرين
بل اقعد مستوفزا واكل لقيمان **قوله** على خوان الخوان عادة المترفين والجبارين
قوله والسكرجة بضم الاحرف الثلاثة معرب ويوضع فيه المشتهيات من الجوائش وما
يشبهها من المحللات **قوله** على السفر جمع سفر **قوله** سمسيطا هو السمبوط اعني الذي
اريل شعره مرة بعد اخرى بالسمط وهو ان الة الشعر **قوله** البغي اي الخبز النقي من النخالة
قوله ثربناه اي للبناه واصله من الثري **قوله** ان المومن ياكل في معا واحد المراد
العلة والكثرة فقيل ذلك في رجل خاص فلا يلزم اطراده وقيل اي حق المومن ان يقتنع
بالبلغة واما الكافر فهمته الاكثار **قوله** المسندسة اي الذي اسند من الحديث
قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان المومن دون العضة الثانية النكيسة **قوله**
نشرب حلابها الحلاب اللبن والمحلب ايضا **قوله** لهام الواحد اي ما يشبعه **قوله**
النكيسة حبور دقيق يعجن من الدقيق واللبن وربما يجعل فيه العسل وقيل من الدقيق
والنخالة سميت بذلك لبياضها وهو المر من لبن العوم سقاهم اللبن **قوله** بجمة اي مزينة
من الحمام وهو الواحد **قوله** تخزا اي يقطع من لحمه **قوله** اللادم جمع ادم ككتاب وكتب
قوله الكناه واحداها كم على خلاف القياس وهو ينبت في البرية لنا اصل يوكل
باكل الرطب بالتمر دليل على جواز اكل طعامين معا والتوسع في الاطعمة ولا خلاف
في ذلك وما نقل من بعض السلف محمول على المنع من الاعتياد في التوسع والترفه
والاكثار منه لغير مصلحة دينية **قوله** تخني الكتاف بفتح الكاف وبعدها تا واخره فاء ثم
الالف **قوله** اكتب ترعى الغنم فان الراعي يعرف امثال ذلك **قوله** معقبا اي واضع
اليتيه على الارض ناصبا ساقيه والاقعاء منهي في الصلاة اي بجلس واصعا اليتيه
على الارض ناصبا ساقيه **قوله** ذريعا اي سريعا مستعجلا **قوله** تربا ق قد يضم الله ويقال
على عقبيه **قوله** ذريعا اي سريعا مستعجلا **قوله** تربا ق قد يضم الله ويقال
ابضا دريا ق وطها انما هو التمر والما اي الماكول او المتناول وطها الا ان يوتى
في يوم قد وطها الا واحدهما تمرا اي احد اليومين تمر والاخر فلم يبق الا الخبز في يومين
وطها من الاسودين الما التمر الما قليل اي من التقوي لا من العود **قوله** ما شئتم
اي مقدار ما شئتم **قوله** عن ابي ايوب قيل كان انقر المدينة **قوله** ولكن اكرهه
كان مترصدا لنزول الملك داعيا فكان يحيو ذمن امتناله **قوله** قال فاني اكره ابو ايوب
قوله الي بقدر روي بقدر وشن بطبق مدورا كالبدر **قوله** خصوان خصوان
بفتح الخاء وكسر الصاد ويروي بضم الخاء وفتح الصاد **قوله** كلوا ايها مكم ليعلم مقدار ما يتفق

احرار اعن الاسواف والتبذير ومقدار ما يباع وما ينقوض وما يسوي احرارا عن الجهالة قوله
غير مذين يروى بالضب والنون ومعناه غير مردود ومقلوب من كلام الانا والضمير للطعام
الذي يدل عليه سياق الكلام وقيل هو من الكناية فيكون مقبلا ويكون الضمير فيه لله اي هو المطعم
والكافي لا المهم والمكفي ولا مودع اي غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده ويجوز ان
يكون الضمير راجعا الى التلف الحمراي لا يكتفي بهذا القدر من الحمد ولا يودع الحمد ولا يستغنى
عنه وكلمة ربنا على المعنى الاول منصوب على النداء وعلى الثاني مرفوع بالابتداء وغير مكفي مرفوع
خبره قوله ما شبع الحمد من جبر الشعير ويمين قوله اما ذكر اسم الله الخ روي عن الشافعي
ان تسمية واحدة من الجماعة كافية وظاهر الحديث يأباه قوله لبسم الله اوله واخره قيل
اي اكمله اوله واخره مستعينا بالله قوله استفاما في بطنه اي استبرد منه ما استحاله
قوله بركة الطعام الوضوء قبله اي غسل اليدين قبله بكرمانه وبعده ازالة الدسومة بهما قوله
فان البركة تنزل في وسطها اذا خذ من جوانبه اي بدله من اعلاه ووسطه قوله ما روى الخ
اي لم يكن على طريق الجبابرة في الاكل والمشي قوله فنهض منها النهس بالمهملة الاخذ بالمراد الاسنان
وبالجمة الاخذ بالاضراس قوله لا تقطعوا اللحم بالسكين قد مر انه صلى الله عليه وسلم كان يحز
بالسكين قوله ولناد والدالية العرق بالسين يعلق فاذا ارطب اكل قوله نافذ اي قرب
عهد بالدمن قوله قاصب اي اذا حصل هذا الخصه بالاصابة تعجبه النقل العظم فيه افصح من
الكسر النقل هو في الاصل ما يرتب من كل شيء النهاية قال في الحديبية من كان معه نقل فليتصطبح
اراد بالنقل الدقيق والسويق ونحوهما وقيل النقل هو ما التمر والله اعلم بالله وان لم
يسال قوله ماذا ان غلاما مندغام لو قوله لذا ذكره الطيبي هو في الاصل قوله ما يرتب
هو في الاصل او ما يبتى بعد الحصر والمراد هنا الدقيق والسويق ونحوهما قوله فلحسها في الجس
توضيح وذلك ينبغي المعوذة قوله عمن التمر بالتحريك الرسم والرهومة وذلك مما يقصده الهوام
واقتوبد به الجبس طعام متخذ من التمر والدقيق والسمن واصله الخلط قوله فقال هذه ادام الخ
هذا لما لم يكن متعارفا لجبر انه ادام قوله رجل معصود الذي اصيب فؤاده بمرض فليحاهن
اي ليكسرهن قوله ليلدك الدة يلدنه واللدود ما يصب في احدى شدقي المريض قوله واكفر
بالمد جمع فرا وهو حمار الوحش وقيل جمع فرة وهي ما نبلس ولذلك اورده الترمذي في باب اللبس
اكفرا قوله وردت عنيت قوله ملبقة اي مبلولة معلوكة خلطا شديدا قوله في عكة العكة
بالضم انبت النصب وقيل وعاء مستدير للسمن والعسل قوله عن ابن لبيد قيل هما عبد الله وعطية قوله
والوزر جمع وزرة كتمرة وتمر وهي القطعة من اللحم ولا عظم فيها قوله هذا الوضوء الخ قيل اي هذا الوضوء
من اجل ما غيرته النار فقوله مما غيرت خبر المبتدا قوله الوعك سدد الحمى قوله امر بالحيا هو بالفتح
والمد طعام يتخذ من الدقيق والماء والدهن ويكون حلوا ويكون رقيقا بحسف قوله ليربوا
اي ليشتد ويقوى ويسيروا اي يكشف قوله صفت الخ اي تركت نزلت انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم صيفا لرجل محوق اي اي اي يقطع لي قوله توتبت يداه كلمة يقولها العرب
عند الكرم ومعناها الدعاء وقد يطلق ولا يراد وقوع ذلك كانه عليه الصلاة والسلام كره ايذانه
بالصلاة حال اشتغاله بالطعام قوله قال المغيرة قوله شاربه وفاي شاذي تمامه
فتقل بالمحي قوله كانها تدفع اي انها لسرعتها كانها مدفوعة وفي رواية نظر وبدل تقرقع
ان يديه اي يد الشيطان قوله مع يدها روي مع يدها وهو على الظاهر وعلى تقدير

الاول

الافراد بكون الضمير للجارية وذلك لاينافي كونه بدا الاعرابي ايضا في بدء قوله
سيد اداميكم الخ لانه اقل مونة واقرب الى الصناعة قوله وزوره دحانه اي علياجاره
باب الضيافة قوله جايزته عطيته قوله والصيافة للاثة ايام في
الاول يسعى ويجد بقدر ما يمكنه وفي الثاني والثالث لايزيد على ما هو عادته ثم يعطيه
ما يكفيه يوما وليلة وهذا معنى قوله جايزه يوم وليلة اي قدر ما يكفيه يوم وليلة قوله
ولا يحل له اي للضيف قوله ان ينوي ان يقيم قوله حتى يحرجه اي يضيق قلبه ويحمله
حوجا قوله لاتقروننا رفي رواية لاتقرونا فقد حذف نون الاعراب مع نون الضمير
تخفيفا وذلك ثابت في فصيح الكلام قوله الذي يليق لهم اي للضيف وهو يطلق على
الكبير والقليل وقد عزي في نسخ المصابيح اي له ولاحاجة اليه قوله واما في بعض نسخ
المصابيح فاتانا بالفا قوله فاتى رجلا من الانصار الرجل ابو الهيثم مالك بن التيهان بفتح الت
وكسر الياء وتشديدها قوله يستعذب اي يأتي بما عذب اذجا الانصاري اي هم في
ذلك اذجا الانصاري بعذق عنقود قوله كان حقا على كل مسلم وضع المظهر موضع
المضمر اظهارا للاستحقاق قوله حتى ياخذ له يقرا اي يتامل قراه كما هو في الرواية الاخرى قوله
من ماله باعتبار المنزل عليه والمضيف قوله ان يتبعهم ويواخذهم هذا
اهل الدمة من سكان البوادي اذا نزلوا بهم مسلم قوله اكل طعامكم الابرار قيل جاز ان
يكون دعاء وان يكون اخبارا ليكون الجمع مطلقا على واحد معظم كقوله تعالى كان امة قانتا
قوله والمعروف كم المعروف يتناول العطا وكل احسان قوله وسجدوا الضحى
اي صلوا صلاة الضحى قوله ما هذه الجلسة استحقر هذه الجلسة بالنسبة الى علوم تبتنى عليه
الصلاة والسلام فاجاب بانه جلسة تواضع لاحقارة قوله او حجر سند لخلل الانسب ان يكون
بحيث معمومة بعدها حا ساكنة لينا سب ما تقدم في الحقارة تشبيها بحجر البربوع قوله ملا يقوم
رجل اي ملا يقوم ولا يرتفع قوله ولبعد رفعا لما عذر من الذنب واعذر صار ذا عذر وعزه اي
قبل عذره اي ليذكر عذره اذا رفع يده قيل رفع المايدة رفعا لحجابة عن الجليس وان كان قليل
الاكل قلل من اول الاكل او تحلل في اوله قوله تجمل بما جمل واجمله غيره قوله لايجتمع جوعان
وكذبا اي لو لكن لا يشتهيه كذب قوله لحزا سرع يريد سرعة الحز الى البيت الذي يتناول
فيه الضيفان باب قوله ما يحل لنا من الميتة قيل في كتاب الطبراني
ما يحل لنا الميتة، قوله قال ذاك واني لجوع كان هذا قبل النهي عن السوم بالابا او كان على سبيل
الضرورة لا قصد الى التمتع كاني لاواسه ويلي والله قوله فاحل لهم الميتة قيل اذا كان معه
ما يسد رمقه فيتناول وله ولو يشبع كان له اكل الميتة حتى يشبع الى انه احل لهم الميتة مع ذلك
ح لبن بكره وعشية وذلك ما عيك الرمق فيتناول ولم يشبع واليه ذهب مالك وهو
احدي قولي الشافعي وقوله الاخر انه لايجوز ذلك كما اذا كان عنده ما يسد رمقه ولم يتناول
بعيد فانه لايجوز اتفاقا وتاويل ان الاعتبار والاصطباح كانا على سبيل الاشتراك بين جماعة
كما يدل عليه قوله فاطعامكم وما يحل لنا قوله او تعتبقوا الخ قيل كلمة او في المرتين عجبي
الواو فاذا اجتمعت الحلال الثلاث لم يحل الميتة والاطلت فيوافق ظاهر الحديث السابق في
حلها مع اجتماع الصبوح والغبوق وقيل الاحد الامرين فاذا وجد احدي الثلاثة لم يحل
والتوفيق ما مر من الحمل على الاشتراك قوله او تحتفوا تعتلوا وي مهموزا من الحفا والهزا

ومقصور وهل اصل البردي فانه يأكل عند سنة الجمعة ويروي او تخففوا مشددة من اختفت
الشي اذا قلعته واخذته كله **قوله** فشانكم اي الزموا **باب الاشربة**
انه اروى اي امنح العطش وامكن في برده المعدة وصحت الاعصاب **قوله** عن الشرب من في السقا
قيل لان جريان الماء دفعه الى المعدة يضربها وكذلك قد امر بالدفقات **قوله** من لجنبات الاسفية
قيل هذا في السقا الكبير لانه عليه الصلوات والسلام شرب من في السقا كما سيأتي وقيل المنع عن العادة
دون التنزه قيل ربما كان فيه داء كما روي انه شرب رجل من في السقا فرخت حية **قوله**
لعل ان يشرب الرجل فانما هذا النفي محمول على البتريه والارشاد الى الاولى فلا يعارضه ما ورد
خلاف ذلك وحمل فعل النبي صلى الله عليه وسلم على بيان الجواز **قوله** فليستمتع يستحب ان يستعير غاية
السنة **قوله** وهو قائم رخص في الشرب قائما علي وسعد بن ابي وقاص وابن عمر وعائشة رضي
الله عنهم والنهي ادب وارفاق ليكون تناوله على سكون وطمأنينة **قوله** وذكر راسه اي
وذكر الراوي راسه ورجليه والمقصود انه نسي الراوي المتاخر ما ذكره الراوي السابق في قباس
الراس والرجلين **قوله** في سنة السنن والسنه القربة البالية وهي اسد تبريدا **قوله**
كرعنا الكرع تناول الماء بالفم **قوله** الى العريش العريش السقف في البستان بالاعصان **قوله** من
داجن الداجن الشاة التي الفت البيوت **قوله** في بطنه نار جهنم جرجر ماء يروي بالنصب وهو
المشهور والفاعل هو الشارب يقال جرجر فلان الماء اذا شربه حوتا متواترا له صوت والجرجرة
صوت البعير يردده في حنجرته عند النحر واذا روي بالرفع كان الاسناد مجازا **قوله** فانها
لهم للكفار **قوله** في الدنيا الخ المقصود الاخبار من الواقع في العاره لا الاشارة الى المحل حتى
يستدل به على انهم ليسوا مكلفين بالفروع **قوله** وعلى يساره ابو بكر الخ دل كلمة على وعن على قرب
ابي بكر وبعد الاعرابي **قوله** الايمن ذا الايمن اي اعطي الايمن او الايمن اولي **قوله** الاعيون الاعين
هذا بود رواية الرفع في الايمن **قوله** وعن يمينه غلام قيل كان الغلام عبد الله بن عباس ذكره رزين
قوله ان ينفس في الاناء وذلك لو وقع النفس في اثناء شيء الى الاناء او وقع ريقه فيه **قوله**
او ينفخ فيه ان كان النفخ للتبرد فليصبر حتى يبرد وان كان للتعذي فليمصوا او ليريقه **قوله**
ولا تشربوا واحدا شربا واحدا **قوله** من ثلمة القدح لان الشفة لا تتماسك على الثلمة فينصب الماء
الثلمة موضع الكسر **قوله** فقطعته اي اخذته سقاية تبرك به ويستشفى به **قوله** فانه ليتنى من
تحري هذا اللفظ مسدد وهو الذي روي عنه ابو داود وظاهر الكلام يوهم انه من شيم الحديث
الحديث **قوله** اجزاني الشيء اي كفاني واجزات عنك شاة لغة في جزيت اي قضيت وفي
الحديث يجزي عنك اي يقضي عنك **قوله** في اناء ذهب لا فرق في ذلك بين الرجال والنساء قال النووي
فيه اوجه اصحها انه ان كانت الصبية صغيرة وعلى قدر الحاجة لم يحرم ولم يكره **قوله**
باب النفخ والاتنفس قوله النقيع ما ينقع في الماء والمراد هنا
مشروب يتخذ من زبيب او غيره ينقع في الماء بلا طبخ **قوله** والنبيذ هو ما يعمل من الاشربة
من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغيرها يقال نبذت التمر اذا تركت عليه الماء
ليصير نبيذا وهو حلال انتفاعا ما دام حلوا ولم يشتد الى حد الاسكار لقوله كل مسكر حرام
قوله تنبذ في هذا الشراب كله المراد الجنس المستغرق للانواع **قوله** العسل والنبيذ
عطف النبيذ على العسل لمرتبة على سائر ما ينبذ **قوله** يوكى اوكي اي يشد الوكاء وهو الشداد
والعولة ثم المزادة الاسفل وهو السقاء ما يخرج منه والجمع عزا الاناء بالفتح والكسر افصح مثل

مثل صحاري

مثل صحاري قوله بعيد له اول الليل لا منافاة بين حديثي عائشه رضي الله عنها وابن عباس
لان الشرب في يوم لا يمنع الزيادة وقيل ما نقلته كان في زمن البرد قوله سقاه الخادم انما سقاه
لانه كان موديا لا لكونه مسكرا قوله في نور او نور اما من صفر او حجارة كالاجانة وقد يتوضا منه
قوله نهي عن الدباء كان ذلك في اول الاسلام خوفا من ان يصير مسكرا او لا يعلم به فلما طال
الزمان وعلم حرمة المسكر واشتهرت ابيح الانتباذ في كل وعا قوله في استيه الادم جمع الا
دم قوله فان طرفا اي نهيتكم عن الظروف فظننتم انها تحل وتحرم وليس الامر كذلك فان طرفا
قوله يسمونها بغير سمها قيل معناه يتسرون في شربها باسماء الانبذه المباحة قوله الجر الاخضر
والجوار جمع جرة وهو الاناء المعروف من الفخار والمراد الجرار المدهونة فانها اسرع في الشره
والتغير وتخصيص الاخضر لاعتيادهم الانتباذ فيه باب تغطية الاناء
وغيرها قوله جنح الليل هو طائفة من الليل والمراد هنا الطائفة الاولى قوله او امسيتم
شك الراوي قوله باء معلقا اذا علق باسم الله قوله ولو ان تعرضوا هو بضم الراي وكسرها والا
ول افصح من عرضت العود على الاناء قوله وليفيفوا الابواب اجاف لبارده والكفت الضم والجمع
تقرم اي توقد وتحرق والتضرم بالتحريك النار قوله فواشيكم الفواشي ما تيسر من الاموال كالغنم
السائمة والابل وغيرهما قوله فحدرت الحسا اي سواده وظلمته قوله بنيها وباء الوبا بالقصر
والمد المرض العام والظاهر قوله من التتبع المتتبع بالنون على ما ذكره الاكثرون وهو موضع
يودي المعتيق حماه رسول الله صلى الله عليه وسلم لابل الصدقة وقد يروي بالما وهو مقبرة المدينة
قوله اذا هدت الارجل اي سكنت قوله واكفتوا الابنه كفاة الاناء واكفاته ايضا اذا قبلته حتى
لا يدب عليها ما يخسها قوله على الحمرة على الحجارة الصغيرة من الحصير باب اللباس قوله
ان يلبسها الحبره اي احب الثياب لان يلبسها الحبره لاحتمال الوشي وهو على وزن عنبه الموشي المخطط
من البرود يقال برد حبير وحبيره على الوصف والاضافه قوله مبلدي اي موقفا حتى صار كاللبد قوله
بنينا كن هذا الحرف من حديث الهجرة قوله جلوس بمكه قوله قواش للرجل اي قرأس واحد كاف للرجل
وقواش اخ لامرأة قوله والرابع للشيطان اي ما فوق على الحاجة فهو لمباهاه والا فتخار فهو للشيطان
اي ما زاد على الحاجه اذ هو الذي يرتضيه ويامر به قوله بطرا اي قرحا وطغيانا قوله بينما رجل
قيل الرجل قارون قوله يتجلجل اي يتحرك مضطربا قوله ما اسفل ما صوله واسفل مصوب اي
ما كان اسفل وتجوز الربع اي ما هو اسفل قوله من الكعبين اي المستحب ان يكون طرف الازار والقميص
الى نصف الساق ويجوز الى الكعب ويحرم ما زاد ان كان للخيلا وان لا فيكره قوله او يمشي في نعل واحد
لان ذلك يقتضي العثار وهو مخالف للوقار قوله وان يشتمل الصما هو ان يرد الكساء من قبل يمينه على
يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم ترد ما بقيته من خلفه على يده اليمنى وعلى عاتقه الايسر فيغطيهما جميعا
وهي عادة العرب الصما ان يجلل بالثوب جسده فلا يبقي له ما يخرج يده سمي الصما لانها سدت المنافذ
وقيل هو ان يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه وانما نهي
عنه لخوف كشف العورة قوله من لبس الحرير اي اخره محمول على التغليظ وقيل لا ينصب له في لبس حرير
الاخرة قوله سير اكبر السين وفتح الباء برد مخالطه حرير وفيه خطوط صفر قوله نخرت
العضب انما غضبه عليه لانه لم يتفكر في انه لبس من ثياب المتقين قوله بين النساء يروي
بين العواتك وهي بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وام علي وفاطمه ام اسما بنت خمرة قوله جبه
لها لبسه بالاضافة قيل جمع لهيلسان بفتح اللام وهو معرب والتاء في جمعه للتعجيم وهو من لباس العجم

مدورا سود سدا ه صوف وكذا لحمة فكانه قميص صوف سودا **قوله** كسروا نيه منسوب الى كسر ملك الفرس لبنه
وقف توضع في جيب القميص والجبة والظاهر انها توضع تحت الابط **قوله** وترجمها اي راثيه ووجدته
ترجيها اي شقيها والكمه عطفة الثوب **قوله** في لبس الحرير لحكمه دل على جواز لبس الحرير للعذر واما
لبسه لضرورة كما في الحرب او دفع البرد فلا نزاع فيه **قوله** بل احرزها قبل مبالغة في الاحراج
بالبيع او الهبة وروي انه احرق البوبين فلما جاء الغد اخبر بذلك فقال هل لا كسوتها اهلك
فانه لا باس به للنساء وذهب جمهور العلما الى جواز لبس المعصفر للرجال الا ان غيره اولى وقيل يحرم
لبسه في البيوت وافنيتها دون المحافل قال البيهقي نهي الشافعي الرجل عن المزعفر دون المعصفر والا
حاديث دالة على عموم المنع قال ولو ثبتت هذه الاحاديث الشافعي لقال بمقتضاها ثم ذكر باسناده
صحيح عن الشافعي انه قال اذا صح حديث النبي صلى الله عليه وسلم على خلاف قولي فاعملوا بالحديث فانه مذهبي
ودعوا قولي **قوله** الى الرسغ مفصل الساعد والكف هو بالصاد في الترمذي وابي داود وفي جامع الاصول
بالسين المهملة والصاد لغة فيه يمامنه اي بجانب القميص **قوله** ازره المومن الازرة بالكسر هي الهيئة
المرضية في الائتزار وفي جمع الاصناف اشارة الى التوسعة والضمير في بينه للحد الذي يقع فيه عليه به
الازرة **قوله** الاسبال في الازار اي الاسبال الذي اللام في جواز وعدمه في هذه الامور الثلاثة
قوله كام اصحاب جمع كمه كقناب وقنبه والكمه القلنسوة المدورة والبطح جمع بطحا اي كانت مبسوطة
على روسهم لازقة غير مرتفعة عنها وقيل جمع كمة لانهم تلما كانوا يلبسون القلنسوة اي كانت اكمامهم عريضة
بسعة وفي كتاب الترمذي بطح ولوجيه ان يكون في ضمير الثاني لكن الرواية بالنصب كما في جامع الاصول
اظهر **قوله** فالمراة اي فافتضح المراة او فالمراة صاحبها **قوله** الثياب البيض فانها اطهر لانها اسرع قابلا
لتكون الكر غسلا **قوله** العمايم على القلانس اي كن تتعمم على القلانس وهم كيتعون بالعمايم **قوله**
اذا استجد اذا لبس ثوبا جديدا اسماه باسمه كان يقول مثلا هذا القميص او ردا او عمامة او يقول كما كسوتني
هذا القميص والاول اظهر بسبب العطف ثم **قوله** اشتكى حزره اي ارتفى حزره وفي سره بحوله
بحوله كما كسوتنيه بحولك من غير قوة مني ما تقدم من ذنبه ليس هذا لفظه وما تاخر في الترمذي وابي داود
وقد الحق في بعض نسخ المصابيح توهما من الرتبة الاخيرة **قوله** ولا تستخلفني يوما حي ترفيعه اي لا
تعذبه خلقا **قوله** ان البذاذة هي رثاثة الهيئة وترك ما يدخل في الزينة يقال رجل بذا الهيئة وبذ الهيئة
قوله من الايمان اي من الاخلاق اهل الايمان ومما يحثه عليه الايمان **قوله** ثوب شهرة اراد
بثوب الشهرة ما يلبس للافتخار والمباهاة والتكبر على الفقرا وما يدل عليه ثوب مذلة **قوله** من تشبه
بقوم بهم الاخلاق والافعال واللباس **قوله** ومن تزوج لله بان ينزل عن درجته فيتزوج من هي ادنى
منه رتبة ابتغا لمرضات الله او اراد بالتزوج صيانة دينه وحفظ النسل الذي مقتضا حكمته **قوله**
ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده اي ينبغي ان يظهر نعمة الله في حقه فليلبس ما يناسب حاله فانه شكر نعمتي وايضا
يقصده المحتاجون فيتصدق عليهم **قوله** من كل المال اي من كل هذا الجنس **قوله** من الابل الخ بيان لما فيه
قوله لم يرد عليه دل على ان مركب المنهي حال التسليم لا يستحق الجواب **قوله** لا اركب الارجوان
اراد البزة الحمرا هو معرب ارغوان وهو بحمرة نوار احمر وكلما يشبهه ارجوان يقال ثوب ارجوان
وقطيفة ارجوان على الاضافة والوصف **قوله** عن الوسم تحديد اطراف الاسنان تفعله المراة الكبيرة
تشبيها بالسواك والوسم اي تغيير الجلد بالابرة ثم يحشى بكحل او نيل والنتف تنفه اللحية بان يلتقف
البياض او يزين اللحية بالنتف **قوله** ومكامعة الرجل المكامعه هي ان يضاجع الرجل صاحبه في لحاف
واحد بلا واجد جز **قوله** او يجعل على منكبيه للتكبر **قوله** وعن النهي عن فوا الذهب **قوله** ولبوس الخاتم

لاحياجه

لاحتياجه الى ضم الكتاب لخاتمه بمعنى اللبس واما اللوس فهو ما يلبس قوله وعن لبس العتبي
منسوب الى قس وهو قرية من ساحل البحر يجلب اليها ثياب من كان فيها حرير والمراد العربي وهو قرية الحرير
قوله والميار جمع ميثره من الوثر وهي اولي بالفتح وثر ونارة قيل محموله على الحمرا كما في الرواية
الاخرى قوله لا تركبوا الخز الخز الثياب من حرير خالص وقيل مخلوط بصوف والثاني هو
والمراد الاول قوله ولا النمار جمع نمر والمشهور النمور قوله ذوا وفرة الوفرة
شعر الراس اذا وصل الى شحمة الاذن والوديع الصبغ قوله ثوب قطر قطر ضرب من
من البرود فيه حمرة وفيه اعلام وبعض الخشونة وقيل قطره قرية قرية من البحرين قوله
قد علمت ما تريد الخ قيل هذا الخطاب يكون تلقنا من رسوله الكلام بحسب المعنى والا
فالذي قاله اليهود هو قد علمت ما يريد بطريق الغيبة قوله واذا هرا اي اشد هما اذا
قوله موردا اي صبغا موردا قوله يعبر عنه اي يبلغ كلامه الى القوم لكثرتهم
قباطي بفتح القاف جمع قبطه بالضم وهي ثياب بيض رقاق من ثياب مصر كانها منسوبة الى
القبط والعم من يعبر النسب قوله كلما ادبر وحيه قوله وهي بختم فقال اليه اما ان
تجعل الخاتم على الراس وتحت صنكها عطفة واحدة لا عطفتين حذرا عن الاسراف او عن التشبه
بالتعجم قوله احراها اي الحر الفصلة وهي رفع الازار قوله سيما الملائكة اي علامتهم
يوم بدر كانوا معلمين بعمايم صفر مرخات على اكتافهم قوله وعليها ثياب رقاق قيل لعل
هذا قبل الحجاب قوله اذا لمعت المحيض اي زمان البلوغ قوله من الروابس الروابس ثياب
الريبة استعير من رس البطيء لانه لباس ورثية قوله وعليها درع درع المراة قميصها
قوله عن خمسة دراهم منه قلب حيث جعل الثمن ثمنا قوله فانها رهي اي تترفع ولا ترضى
ان تلبسه في البيت فضلا ان تخرج قوله منها درع اي من جنس هذه الثياب التي لا يأوبه
لها قوله تقتن اي تزين لرفائها والمقبنة الماشطة قوله قد اوشك ما انتزعته اي
اسرع انتزاعك اياه قوله عن الثوب الصمت هو الذي سداه ولحمته في الحرير قوله
مطرف بكسر الميم وضمها وفتحها الثوب الذي في طرفها علمان وبهمه زائدة قوله فان الله يحب
مظهر في موضع المضمر قوله والبس ما شئت اي من المباحات قوله ما اخطابك الدوام
قوله ومحمله كنو باب الخاتم قوله خاتما من ذهب اكد حال الخاتم
من الذهب الى الحرمة على الرجال وكان اجر يختم رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده
السيري قوله نقش فيه سبب النقش الكتبه الى الملوك على نقش خاتمي اي نقشا كاينا
على قوله تجعل فصه مما يلي بطن كفه لانه ابعد من الاعجاب والزهو ولما لم ما مر بذلك جاعل
الفص مما يلي ظهر الكف وقد ختم السلف على وجهين وقيل يكره للمراة التختم بالعضه لانه زي
الرجال فان اردت ذلك صفرته بالزعفران قوله في الركوع لانه محل المراة القيام والركوع
محل التسبيح قوله والله لا اخذه اراد ان ياخذ بعض الفقرا فينتفع به وفي ذلك حسن ادا
قوله خاتما خلقه فضه بدل من خاتما ثم كان هذا الخاتم بعده الى يد عثمان حتى وقع في بير اريس
وهي بير معروفه قريبه من مسجد قبا قوله فيه نقش حبشي قيل يحتمل الجزع والعقيق لانه بر
وهي بير معروفه قريبه من مسجد قبا قوله واما الى الحصر من بلاد اليمن
معدنها اليمن والحبشه او نوع اخر ينسب اليها قوله واختلفوا في الافضل والصحيح
ذا الذي الاجماع على جواز التختم في اليمنى واليسرى قوله واختلفوا في الافضل والصحيح في
مذهبنا اليمنى قوله فاومى الى الوسطى والتي يليها يكون للرجل ان يختم في ايا الوسطى والتي

يليها كراهة تنزيه واما المراة فلها التختم في جميع اصابعها قوله ان هذين حرام اي كل واحد
حرام وفي نزل التثنية دفع لتوهم حرمة الاجتماع قوله عن ركوب النمور اي جلودها
الا منقطعا اي شيا يسيرا احدا قوله وعليه خاتم من حديد لان الحديد كان حليه بعض الكفار
قوله ولا جد مثالا لانها ارشاد الى الوجوع والى الورع قوله من سنه لان الاصنام كانت
متخذه من الشهبة قوله الفص ولو خاتما من حديد فيه مبالغة في بذل ما يمكنه تقدمه للنكاح
والتحلي من التختم به لا يخرجه عن ان يكون له قيمة ما على انه يجوز ان يكون هذا مستمرا على النهي عن التختم
به قوله بعني الخلوق الخلوق طيب يتخذ من الزعفران وغيره من انواع الطيب ويغلب عليه
الصفرة والحمرة وقد ورد الحديث تاره بابا حته وتاره بالنهي عنه وهذا اثبت لانه من طيبات النسا
فيكره للرجال قوله ويعتبر الشيب اي تغييره بالتسويد دون الحنا وما يشبهه قوله والتبرج
بالزينة اي اظهار المراة زينتها ومحاسنها لغير محلها اي لغير زوجها واهلها والمحل بالكسر حبث حل لها
اظهار الزينة والضرب بالكعاب اي باللعب بالنرد قوله الا بالمعوذات اي
المعودات وما في معناها من الادعية والتعوذ باسمايه تعالى قوله وعقد التمايم يريد ما يعتقد
على رقى في الجاهلية قوله وعزل الماء الغير محلة اي محل العزل وذلك الغير هو الحراير بغير اذن
ومحل العزل الاما قوله وفساد الصبي ان يوطي المراة الموضعة فاذا حملته افسد لبنها عبر محرمة
حال من ما على يكره قيل الضمير المجرور لفساد الصبي اقرب وقيل الى كل الخلال وردت اي التختم بالذهب
حرام واجيب بانه راجع الى جميع ما ذكر الى ان خرج من كلمة ما اخرجت الدليل قوله يوم الكلاب
بضم اللام وتخفيف الكاف ماكان هناك وقعتان مشهورتان فقال لهما الكلاب الاول والثاني
قوله ان خلق حبيبه من زوج او ولد قوله فيطلقه التحليق في هذا الحديث راجع الى معنى
قوله لم يحلقه اذا وسمها الحلق قوله حرصا الحرص بالضم والكسر ايضا خلقه صعيرة وهي
من ملكي الاذن قيل تاويل الحديث ان يحمل على انه كان في الزمان الاول ثم نسخ وابيح لنسا قوله
قوله الا عذب به التعذيب مترتب على التحلية والاظهار معا قوله منذ اليوم قيل اي منذ
كان اليوم قوله اليه نظره واليكم نظره قوله للرجال الكبير منهم والصغير وعد النساء فيه
يؤيد لوجوه ثلاثة اصحها الجواز باب الفصال قوله كان له قبالان تثنية
القبال بالكسر السير الذي يكون بين الاصبعين الوسطى والتي يليها يقال اقبله نعله وقابلها
حفظها ويروي بفتح الباء والثاء من حتى يخفى قوله او لينعلهما قال النووي لينعلهما بضم الياء
قوله ولا ياكل بشماله قيل ولا ياكل الخ على صيغه النفي بمعنى النهي ويجوز جعله نهيا معطوفا على النهي
السابقين والصواب ان يكون معطوفا على النهي السابق ما جوز الذي شرطه كلا يتقيد بالشرط وح
لا اشكال سواء حمل نهيا او نفيا قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما
هذا انما يحمله مشطه ومشته في لبسه كالخف والنعل قوله وبما مشى النبي صلى الله عليه وسلم
في نعل واحد هذا على تقدير صحته نادر وقعت لضرورة دعت اليه باب الترجل
الترجل هو تسريح الشعر وتنقيته وتنظيفه قوله الفطرة خمس الفطرة السنة القديمة التي اختارها
الانبيا كانه امر جبلي فطر الناس عليه قوله والاستحداد حلق العانة قوله واحفوا الشوارب
الاحفا الاستقصا قوله واعفوا اللحا اكثروا قوله ونتف لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعض شاربه ونقلم اظافره في كل جمعه قوله ونتف الابط نقل كان النبي صلى الله عليه وسلم ينتف
شاربه ونقلم اظفاره في كل جمعة قوله كالنغامة الثغامة بالنون نبت ابيض شديد ونقال ردينه

سفيد

سفيد وقيل السا مثلثه بالحركات **قوله** صدل قيل السدل جايز وعرق اي العرق افضل **قوله**
كان النزع في الاصل هو قطع الثياب وقيل قطع الخد السحاب المتقرنة **قوله** المخنثين من الرجال والمترجلات
من النسا المشبهات بالرجال في زيهم وهيابهم واما في العلم والراي فمحمود والمخنث صربان احدهما من خلق كذلك
اي في اخلاق النسا وكلامهن وحركاتهن فلا ذم عليه ولا عقوبة وثانيهما من تكلف ذلك وتزي بزي النسا
وتشبه بهن في الحركات والكلام فهذا مذموم وملعون **قوله** الواصلة هي التي تصل الشعور زورا والمستوصلة
اي المستوصلة من يامرها بذلك **قوله** والمتنمصات المتنمصة هي التي تطلب ازالة الشعر عن الوجه
وهو حرام الا اذا نبت للمراة لحيه او سوارب والنمص بالتحريك فرجة ما بين الثنايا والرباعيات والفرق
بين السنين **قوله** للحسن يتعلق بطلاجز بالجميع وبنيه ودلاله على ان الحاجه الى ما ذكر يجوزه **قوله** في كتاب الله
اي ملعون في كتاب الله **قوله** الوحين الذفنين **قوله** فرايده للبيا بالاشياع اي لوقرايده على ما ينبغي من التامل
في معانيه **قوله** العين حق الخ اي الاصابة بالعين امر متحقق مقتضى به في الوضع الالهي فيصاب
فلانا عين اذا نظر اليه عدو وحسود فاسرت فيه فرض عانه عينا فهو عاين ودلك معين ولعل ذكر
الوتم مع العين زد لما قاله انه يدفع العين **قوله** ملبد التلبيد ان يجعل في راسه صمغا او عسلا ونحوه
ليتلبد فلا يقع فيه القمل **قوله** ان يتزعفر اي يتطيب بالزعفران يتناول القليل والكثير وقيل
القليل معفو اخصوصا عند الاغراس **قوله** وبيض الطيب بالصاد المهمله هو البرنيق ولا ينافي
ذلك ما تقدم من ان طيب الرجال ريح بلا لون لان المراد لون يظهر ريحه كالحمرة والصفرة **قوله** اذا استجم
استعمل الطيب ماخوذ من الجمرة وهي ما يوضع فيه النار ويسخر به **قوله** بالوة الوة بضم الهمزة
وضمها وتشديد الواو والمفتوحة العود الذي يتبخر به وهي معربة **قوله** غير مطراه اي غير مربا ومعوا
بطيب اخر كالمسك والعنبر كان ياخذ من لحيته لا ينافي ما تقدم من قوله واحفوا للحالان المقصود لو فيرها
والنهي عن القص كفعل الاعاجم والاخذ من الطول والعرض لا ينافي التوفير **قوله** فقال الله امراة اي
فقد يكون مداصلا خلوف منها بل اختيار منك فتكون معذورا **قوله** وطيب النسا ما ظهر لونه
قيل حملوا هذا على حال اراد بها الخروج واما اذا كانت عند زوجها فلها ان تتطيب بما شاءت فان مرورها
بالمجالس مع ظهور رايحة الطيب منها نهي عنه **قوله** سلته السكه بالضم نوع من الطيب **قوله** دهن الدهن بالفتح
استعمال الدهن والترجل التمشط واتباع حوته تكفي على الراس بعد استعمال الدهن لا يتتبع العمامة
قوله عذابر صفاير **قوله** صدعت فرقت **قوله** فرق الفرق الخط الذي يظهر بين شعور الراس
اذا قسم قسمين واليافوخ وسط الراس والموضع الذي يتحرك في راس الصبي اراده ان احد
طرفي ذلك الخط كان عند اليافوخ والطرف الاخر عند جبهته مجازا بما بين عينيه بحيث يكون نصف
شعر ناصيته من جهة والنصف الاخر من جهة الخري **قوله** ناصيته هي شعر مقدم الراس اي
ارسلت طرف الفرق المتعلق بالناصية بين عينيه اي جعلته محاذيا له **قوله** عن الرجل فانه سيلك
الى التوفير والاهتمام به **قوله** الاعبا اي يوما بعد يوما بعد يوم **قوله** من الاناه التعهد
والوعد كالترجيل والتدهين وغيرها ماخوذ من الوفاهيه **قوله** فليكرمه فان نظافة المنظر
محبوبة **قوله** والكم بنت يخلط مع الوسمة ويخلط به اي يصبغ به وقيل هو الوسمة **قوله** هذا
السواد اراد الجنس **قوله** كحواصل الحمام اراد صدورها **قوله** السبتيه السبت جلود البقر
المدبوغة بالقرظ لانها قد سبت عنها شعورها اي ازيلت **قوله** بالورس نبت اصفر **قوله** فانه
نور المسلم اي وقاره المانع عن الغرور المودي الى نور الاعمال الصالحة والتعبير انما هو لارغام
الاعداء كيلا يظنوا انهم الصحيف **قوله** فوق الجمة هي الى المنكب واللمة ما الم بالمنكبين **قوله**

الوفرة وهي الى شحمة الاذن **قوله** لاجزاها لايناني ما تقدم لان عدم الجز ليتبرك باخذ النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اي اسبلهم اي يتركوا **قوله** ان جعفرا عبد الله وعوف ومحمد اولاد جعفر **قوله** لاينهكي اي لا يبالغ في الحفف ويروي اشيمي ولا تنهكي **قوله** كفى سبع انكر عليها التشبيه بالرجال **قوله** من اهله فاطمة اي عهدها **قوله** مسح المسح الثلاث **قوله** اي متضاح ما في ان ما بعده موصوله فحقها ان يكتب مفصولة وما في ما راي مصدرية او موصولة **قوله** فاخذه منها اخذ النبي صلى الله عليه وسلم اي الوافة عليهما **قوله** من عصب قال الخطابي العصب ثياب من برد اليمن ولا تصور منها ملاءة وقيل هو من حيوان بحري يسمى قرنا في عون وقيل يحتمل ان يكون الرواية العصب بفتح الماء فيكون عصب بعض الحيوان اذ ليس يتخذ منه ثياب حرز **قوله** من عاج الظاهر المشهور انه عظم انياب الفيله وقيل المراد عظم ظهور السلحفاة البحرية **قوله** الدود الخ ما يبقى المريض في احد شقي فيه والسقوط ما يصيب في الانف والمشي هو الدواء المسهل **قوله** فان رسول الله صلى الله عليه وسلم استطراد ذكره الراوي حثا على التجاء والوجه في مبالغة الملائكة ان الدم اذا تحلل في البدن ضعف القوي النفسانية المانعة من المكاشفات الغيبية **قوله** ثم رخص للرجال اي دون النساء لان اعضاهن عورة فلا يجوز لهن الا لضرورة كان كانت مريضة او حبلى ولا تقدر على استعمال الماء البارد ولا على تسخينه **قوله** من الكورة البلدة او المتاع **قوله** سبطات اي شعرات بيض السبط بياض شعر الراس مخالط سواده **قوله** بالحنا اي خالصا **قوله** يصفر لحيته كان الحسن البصري يصبغ بالصفرة حينا ثم تركه وروي انه كان ابو امامة وجرير بن عبد الله والمغيرة بن شعبة يصفرون وقال سعيد بن جبير يعجبهم احدكم اذا خرج ان يوفر صلة الله في وجهه فيطفئه وكان سعد يرى بياض الراس والشيبة **قوله** الى النبيتج هو بالنون موضع كان حمى **قوله** فحدثتني اختي اي اما اذكر انا دخلنا على انس مع جماعة لكنني سمعت كيفية الدخول فحدثتني اختي قالت والحاصل الخبارات انس وروت عنه هذا الكلام **قوله** او قصتان العصة بالقاف المضمومة والصاد المهملة ستر الناصية وفوز السعر الظفائر **قوله** ان تحلق المراة فان الذوائب للنساء كما يحلق للرجال **قوله** يحب الكرم الكرم يستعمل في الاخلاق والافعال المحمودة **قوله** يحب الجود ليستعمل في بذل الغنيمات **قوله** فنطفوا اي اذا كان كذا فنطفوا **قوله** اراه اي قال السامع من ابن المسيب اراه قال **قوله** عن يحيى بن سعيد انصاري **قوله** اول الناس من صنف الصيف اي اوى الناس تضييفا **قوله** وقار سمي الشيب وقارا لان زمان الشيب اوان رزانة النفس والسكون وثبات من مكارم الاخلاق من وقر اذا ثبت واستقر **باب القضاء والقدر قوله** فيه كلب قيل المراد الكلب الذي يحرم اقتناوه بخلاف كلب الصيد والماشية والزرع فانه لا يحرم اقتناوه فلا يمنع دخول الملائكة وقيل ظاهر الحديث انه مانع ايضا وان لم يكن حراما ولا باس بتصوير ما لا روح فيه كالشجر واما تصوير الحيوان فان كان على امر مبتذل مهان كالبساط والوسادة ونحوها مما يجلس عليه فليس بحرام لكن الظاهر ان يمنع دخول الملائكة لعموم الحديث كما في الكلب واما تصوير التباب للعب البنات فرخص فيه الا ان ملكاكره للداخل سرا اياها **قوله** واجما الرجم هو الذي ايسكنه اليهم وغلب عليه الكابة **قوله** ونزل كلب الحايط الكبير وذلك لعسر حفظ الكبير بلا كلب **قوله** بتصاليب جمع تصليب وهو في الاصل مصدر بمعنى صنع الصليب ثم اطلق على الصليب نفسه **قوله** قوله الا تدعه اي تطعمه **قوله** ولو سدها رسدته الشيء تتوسد **قوله** خلتم اي صورتم **قوله** على سهوة قيل السهوة صفة بين يدي البيت وقيل بيت صغير شبيه المخدع وقيل بيت صغير محدد في الارض وسمكه مرتفعة شبه بالخزانة يكون فيها المتاع **قوله**

يمسكه اي قطه والتمثال الصوره التي كانت فيه حتى لا يكون ما نحته من دون الملائكة وقيل لم يكن
التماثيل صور الحيوانات وسبب الهلك ما ياتي في الحديث الثاني وهو انهم لما ماتوا نكسوا الحجارة
قوله فلما قدم اي قدم وخل فراي والنمط ضرب من البسط له حمل رقيق قوله يضاهون اي يشبا
يهون قوله فتاتي بعض النسخ تنثى وهو ظاهر واما تتا فتوجيهه ان يسند الفعل الى الخبار
والجمور قوله من حكم حلم الحليم بضمتين الرويا حلم وحلم اي ادعى انه راي رويا ولم ير فاهذا
في الرويا التي يتعلق بالغيب وامور الدين قوله من كب بالبرد شيرهو البرد المعروف وهو اعجمي معرب
بمعناه الحلو قيل شبه رقته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالعصوف الاربعة والروم العاوية
واللعب كهاجد يا لوعيد قوله قرام ستر القرام الستر الرقيق وقيل الصفيق من صوف دوي الالوان
والاصابة فيه لهو لك ثوب خميص كذا وكذا قيل تامل وقيل القرام هو الرقيق والمراد بالستر هو
المطلق قوله فيقطع بالنصب على انه جواب الامر وبالرفع اي فهو يقطع قوله عنق اي طايفة
من الناس والضمير راجع الى معنى عنق قوله فوبا الرجل ربوه اي احتذ الربو وهو النفس العالي يقال
ربا يربو ربوا اي احتذ الربو قوله وكل شي نحرز فيه الجوعلى ان بيان للنحو ويجوز النصب على تقدير واعني
قوله فلها كنيسه الكنيسه تعريب كنسه وهو معبد اليهود والنصاري قوله السبوع سبع وليس
بشيطان كالكلب وكذلك لا تدخل الملايكة بيتا فيه كلب باب الطب والرقى
قوله الا انزل له شفا اي قدر له دوا قوله برا باذن الله سبحانه وتعالى اي بتيسر الله وبيب
من المومن بالكسر بالضم واهل الحجاز يقولون برات بالفتح ايضا قوله محجم المحجمة الالة
التي ينهادم الحجامة ويراد به ههنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة قوله عن الكي المراد النهي به
اذ المشهور ان الله يحسم مادة الداء بها من غير اعتقاد والاستعلاء له وجوازه على سبيل نوحي الشفاء من الله
قوله على الكله قال الخليل الاكحل عرق الحياة وقيل هو لحياة وفي كل عضو شعبة منه قوله
عشقص هو نصل السهم اذا كان طويلا عريضا فهو معبلة قوله شفاء من كل داء من الوطوبة والبلغم
وذلك لانه حار يابس ينتفع في الامراض التي تقابله قوله فشفاء فيه قبل هذا موافق الطب
ايضا لان استطلاقه كان من الهيضة والامتلا وذلك ربما يعالج بامداد الطبيعة بما يسهل يخرج
البعوض ثم يمسك اما بنفسه او بقابض قوله ان امثل اي افضل قوله من العوعره وجع يهيج
في الحلق من الدم فيحمر ذلك الموضع يخرج منه دم اسود والبسط داو معروف وهو صنفان وجوز
وهو ابيض وهندواسود قوله على ما تدعو اوز الدغران يرفع لهاة المدعور المعدو روالعلاق
بفتح العين والاشهر في الرواية الاعلاق وهو بمعنى الزعر يقال اعلقت المراة ولدها من العذرة
الزعر سيجوش وملاردة يراد اشتن متفق عليه وفي رواية اخرى لمسلم بهذا الا
علاق والمعنى لم نعالج هذه المعالجة الجبيثة قوله فابردوها بهمزة وصل من بردت الشي فهو
بارد والحمة بالتخفيف
يبرود وقد يروي بهمزة القطع وكسر الراء من ابردته وهو لغة صعيفة قوله
السم وقد يطلق على ابرة العقرب للمجاورة والنملة قروح تخرج بالجنب وغيره شبيهة بالنملة
وانتكازها قوله واذا استعسلتم فاعسلوا كان عادتهم ان يجعل العامة المرافة وماكث
الازار نصيب عساله على المعيون استبدوا اي اعتبر الطب فتداوي قوله من السوكة م
السوكة حمرة تعلو على الوجه والجسد يقال اسبك الرجل هو مسكوك وكذلك اذا دخل في جسده سوكة او
يقال سبك الرجل قوله ينعت بضم قوله والورس نبت اصفر يصبغ بها اي كان يمدح الله او
بالوشي والورس من دواب الجنب قوله مما يستمشين اي يطلبن الاسهال قوله بالسعوم نوع من السموم

الشيح وقيل موجب لشبه الحمى يطبخ ويشرب ماه للتداوي **قوله** جارجار وتدير وي جار
جار وهو من الاتباع وكذا يار كما في رواية اخرى **قوله** بالسنها مسهورا والواحدة سناة **قوله**
لكل داد واد واطلاق **قوله** من الدوا الخبيث قيل اراد خبث النجاسة وان يكون نحو لحم الحنزير والحمر
قيل اراد كراهة الطعم والرائحة فان ذلك متفاوت وما هو اقل كراهة اقرب الى قبول الطبيعة **قوله**
اختصيهما اي بالحنا **قوله** قرحة ولا يكبه من اصابة الحجر ونحوه **قوله** مني وثاوثاه اذا ادقه بحيث
لم يكسر عظمه **قوله** عن صفدع بلى وزن الحنظر وتد جوز فتح الدال ايضا **قوله** قياه النهي عن القيل
اما لانه لم يوافقها دوا او راى فيها مضرة اكثر من المنفعة التي راها الطبيب اولانها حرام وليس النهي
عن قتلها لسوئها **قوله** عن قتلها وجعلها في الدوا **قوله** الاحمد عينيها عرقان في جانب العنق داكا
هل مايئ الكتفين **قوله** ويزعم اويدعي ويقول **قوله** لايرقا لا يسكن الدم فيها **قوله** وصح
موهن **قوله** وصح موص **قوله** ولايصح اي لايصح الاسناد **قوله** الدعبدالله اي يا ال
عبدالله **قوله** لاعتياد دخول اللام في خبر المبتدا وقيل معذر مبتدا اخراي لاتم اعتيا **قوله**
والتمايم جمع التميمة التعويذ التي تعلق على الصبي والتولة بكسر التا وفتح الواو وهي ما يحبب
به المراة الى زوجها وانما اطلق الشرك عليها لان الغالب فيها في ذلك ماكان مستملا على الشرك اولان
اتخاذها يدل على اعتقاد تكثيرها وذلك شرك وقيل يحتمل ان يكون ذلك بعرجه في التوكل
الصرف المجرد عن ملاحظة الاسباب واما التولة بضم التا وفتح الواو وتهي الداهية **قوله**
تقذف على صيغة المجهول اي يرمي مما يوجع اوصيغة المعلوم اي ترمي المرض او الدمع **قوله**
وكنت اخلفه واردد **قوله** عن الشي الشئ ضرب عن الرهبة ومن الرقية يعالج به من يظن انه به شيا
من الجن وهي كالتعويذ والرقية والمنهي ماكان من امر الجاهلية يعالجون به ويعتقدون انه رقية
ولابا س بما هو من القران او اسما الله تعالى سواكان بتعويذ او رقية او نشرة واما على اللغة
العبرانية فانما يمنع لاحتمال الشرك **قوله** تريا قا الترياق لدفع السموم منعه لاجل ما يقع فيه
من لحوم الافاعي وغيرها من المحرمات فاذا لم يكن نوع من الترياق مما ذكر فلا باس به وقيل
الاولى تركه لاطلاق الحديث والتميمة اذا كانت باسما الله تعالى فلا باس بها بل يستحب عرف
ذلك من اصل السنة وقيل يمنع اذا كان هناك نوع قدم في التوكل **قوله** اونلت السعر من قبل
نفسي اي ان صدر عني احد هذه الاشيا كنت ممن لايبالي بما يفعل ولا يتورع عما لايجوز شرعا **قوله**
لارقية اراد ان المذكور اولي واجري بالرقية وان نفعها ظاهر ولم يرد الحصر وعدم الجواز وفي
غيرهما ماذكر **قوله** اودم رعاف **قوله** رقية النملة النملة قروح ترقى فتبري باذن الله
تعالى وقيل المراد كلمات مشهورة عندهم وهو من العوذ ينفصل وتحصب وتكتحل وكانه
ينتعل عبرانيا لانعطي الرجل وكانه يتربض خطوه وانما عصته بانثا السر **قوله** محياه المحياه الحائط
للستر اي ماراايت حيد عيني محياه كجلد رابته اليوم ولاجلد محياه **قوله** تلبط سهل اي صرع واسقط
على الارض **قوله** الابوكت اي لادعوت له بالبركة **قوله** واما العوبون بكسر الواو وتشديد الباء
والمراد المبعدون عن ذكر الله عند الوقاع حتى شارك الشيطان في لسانهم والسوال
بوصف وتنبيه وقيل المراد من له قرين من الجن يكفي اليه الاخبار واصناف الكهانة فوضع
يده جواب هنا فكانه متضمن لمعنى الشرط **قوله** تلما انصرف اي عن الملوان **قوله**
حيث لدغته اي مكان لدغته **قوله** محضته المحضة سبه المركن وهو اجانة يغسل فيها
الثيا المحضخضة تحريك الماونحوه **قوله** حيدري الارض دمه بانه فضله يد فهما

الارض الى ظاهرها كما يدفع البدن الفضيلة بالجدري فمدحه بانه فضل من الله والمن
هو الغمة والعسل او العسل الذي يخلط من انسما قوله شفا اللعين قال الشيخ محي الدين رايتا
في مذهب بصره ما استعمل ماوه مجردا اعتقادا بالحديث فرد الله عليه بصره قوله عميتا العمش
ضعف في الرواية مع سيلان الماء في اكثر الاوقات قوله عسل فيه شفا للناس قوله
والقرآن هدى وشفا لما في الصدور قوله ينبع في الدم اي ينبي الدم في جسدي نبوع الما
من العين قوله واحمله اي احتره قوله وتريد الخافوخ حفظا اي يزيده كمال لحفظ قوله
استاده بذلك القوي **باب الفال والطيرة** قيل الفال
تام فيما يسر وليس الطيرة فيما يسوء فقط مهموم فتيل بفتح الياء وربما سكن الياء والطا مكسوره
اله وهي في الاصل بالسوانح والبوارح من الطيور والظباء وغيرها فكانهم كانوا يعتمدون ذلك تاثيرا
في جلب منفعة او دفع مضره فهو عن ذلك قوله وحبوها الصغير الطيوه ولاجرفيها وهو سهولة اصحاب
الحية يوميد حر مستقر واحس مقبلا كذا قيل بتامل قوله ولاهامة هي طير الليل وهي الصدى وجمعها
هام قال في ظل احضر يدعو اهامة اليوم قوله وكانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك
ثاره تصير هامة فتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت قوله ولاصفر يزعم العرب
انه حية في البطن واللداع الذي يجده الانسان من عضة وقيل كانوا يتشاءمون بصفر ويقولون
يكثر فيه القتل قوله وفر من المجذوم وقيل الامر بالفرار للاحتراز عن الوقوع في اعتقاد العدوى
على تقدير الاتفاق وقيل لاعتبار الاسباب في الجملة وان لم يكن موثرة ولهذا اخذ النبي صلى
الله عليه وسلم يد المجذوم ووضعها في القصعة وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه وقال لمجذوم
لحرباتصال فارجع قوله فمن اعدى الاول انما قال من ليجاب بانه الله وذكر الاعدام
للمشاكلة قوله ولاوى سقوط الكوكب النوء طلوع النجم وغروب ما يقابله ويقال مطروا بنوء
كذا ولاغول يزعم العرب ان الغول جنس من الظن والشياطين يسكنون الفلاة وتتغول اي تتصور
بصور مختلفة وتضل الناس عن الطريق فيهلكهم قوله انا فكر بايضالك فارجع هذا انكاره
ورخصه لمن يكن في مقام التوكل قوله العيافة زجر الطير والتفاول باسمائها
وصفاتها ومرورها ومن هو غاره العرب او الطرق هو الضرب بالحصا وهو من فعل النسا قوله
من الجبت اي من قبيل الكهانة وقيل الجبت ما يعبد من دون الله تعالى قوله وما منا الا ولكن الله
يذهبه بالتوكل اي وما منا الا ان يعرض له الوهم من قبيل الطيرة فلم يصرح بذكر الحالة المكروهة
ولكن الله يذهب الوهم المكروه بالتوكل عليه يروي بفتح الياء وبضمها ايضا يجتمع حوما تعديه
للمبالغة كذا في الشرح والصواب يذهبه من الاذهاب اي من الاذهاب قوله قبح الدار والفرس
والمراة قيل سوم الدار ضيقها وسوم الفرس جرائها وسوم المراة عدم اولادها وسلاطة لسانها
قوله ذروها ذميمة لما وقع في نفوسهم اي ذلك بسبب السكنى في الدار الاخرى امرهم
بالتحول دفعا لما وقع في اوهامهم قوله ابين اسم رجل نسب اليه عدن ابين يقال عدن ابين
ابين قرية جانب نحو اليمن قوله ريعتاري في الريف الارض ذات الريع والخصب والميره وا
والطعام قوله من العرق العرق بالتحريك بدثاه المرض وهذا من باب الطب لا من باب العدوى
فان صلاح الهواء مدخل في صلاح البدن وقيل وباؤها سوء مرها فامر بالتحول دفعا لما توهموه
من العدوى **باب الكهانة** قوله مصدر كهن والكاهن من يتعاطى الخبر
عن المستقبل ويدعي معرفة الامور الانيه وكانت في العرب كهنة وكان بعضهم يدعي انه

الله يعرف بعض الامور الاتية باقارات من كلام من يسأله او فعله او حاله يستدل بها على تلك
الامور ولهذا خصوصة بالعراق قوله فان ذلك يحدره احدكم في نفسه مثلا يصيدنكم اي لاطيرة ولا
على بهالا لها ناشية من ظنون النفس قوله تلك الكلمة من الحق من الجر بالجيم والتول في جميع النسخ
مسلم في بلاد نا وتروي بالحي بالحا المهملة والفاء قوله تخطفها اي يسرقها بسرعة قوله فيفقرها
بضم ها الفر تزيد الكلام في اذن المخاطب حتى يفهمه يقال قررته فيه اقره قرا تقال قرا الحديث في اذنه
صبه فيها قوله قرا الدجاجة يقال قرا الدجاجة بالدال المهملة رواية يقال قرت الدجاجة صوتها
اذا تطعته واذا رددت قلت قرقرت ويروى ايضا الزجاجة اي كصوت الزجاجة اذا صب فيها
الما ويؤيد هذه الرواية انه ورد في بعض الروايات قرا القارورة قوله علما من النجوم المنهي عن
علم النجوم ما يدعونه من معرفة الحوادث الاتية من الحر والبرد وهبوب الرياح وغلا الاسعار ونحو
ها فانهم يدعون انهم يعرفونها بسير الكواكب واجتماعاتها وافتراقاتها وذلك علم لاسبيل اليه بل
استاثر الله به لا يعلمه الا هو قوله زاد ما زاد حملة مقدرة لما سبقها اي زاد السحر ما زاد ه
اقتباس النجوم قوله خضعانا يورث الغران مصدر خضع وروي بالكسر كالولهان ونصبه اما
على الحالية واما على التعليل قوله كانه الضمير راجع اي راجع الى قوله وكانه حال منه ونظيره في المعنى
قوله عليه الصلاة والسلام في صفة الوحي احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس قوله فاذا فزع اي كشف
وازيل الفزع وهذا مثل قوله عليه الصلاة والسلام فيفهم وقد وعت قالوا الغاشون هم المقربون والملائكة
هم سائر الملئكة والسلام بمعنى لاجل اي قالوا الحق لاجل ما قاله تعالى اي عبروا عن قوله تعالى وما قدروه
لفظ الحق والحق منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي قالوا الاجل ما قاله تعالى القول الحق ويجعل
الرفع قوله للحق والمراد بالحق اما كلمة كن اعني ما سببها من الحوادث او ما يقابل الباطل قوله قال اي اقال
تعالى قوله سمعها اي الكلمة للحق قوله ووصف اي بين كون بعض المسترقة فوق بعض تنبيه
اصابعه حال حرف الكف قوله فيسمع اي المسترق قوله الساحر اي المنجم قوله الشهاب اما مرفوع
اي ادركه الشهاب واما منصوب ادرك هو الشهاب قوله الذي يقال اي يقول من يصدق الكاهن
الذي يقال قوله ويرمون بالشهاب وهذه احدى الحالتين المذكورتين في الحديث السابق بقوله
ورعا القاها قبل ان يدركه قوله يعرفون اي يكذبون قوله واما ع بصيبه قوله اي حظه
من عمره قوله وعن الربيع الربيع ابن زياد يروي عن عمر وابي ابن كعب ويروي عنه قتادة وابو نضرة
قوله خمس سنين المعتمد طول المدة قوله المجذع ثلاثة كواكب كالاباني على هيئة المخدع الذي
حوله ثلاثة سعب وهو من الالوان الدالة على المطر عندهم قوله باب الرؤيا قوله
الرؤيا الصالحة الحسنة او الصادقة قوله جزء من ستة واربعين جزء قيل زمان نزول الوحي عليه
عليه الصلاة والسلام ثلاثة وعشرين سنة وكان ستة اشهر منها زمان الرؤيا لكن الاول ثابت
بالروايات المعتمد بها وان اختلف فيه واما زمان الرؤيا كان ستة اشهر فما لم يثبت فالاولى ان يكال
بعيتين العدد الى علم النبوة وكون الرؤيا الصالحة جزءا من النبوة حقيقة ولا باس به ولا ينافي ذلك
الزراعي النبوة وذهابها فان جزء الشئ لا يكون ذلك الشئ قوله فقد راى الحق فالحق مفعول
به اي راى الامر الغائب الحق الذي هو انا فرجع الى معنى قوله فقد راني ويروي فقد راني
بالحق اي راني رؤية الحق واختلفوا في معنى الحديث فقيل معناه اي رؤياه صحيحة ليست من
اضغاث احلام ولا من تسويلات الشيطان وقيل معناه من راني على صورتي التي انا عليها فقد راني حقيقة
لان الشيطان لا يتمثل بهذه الصورة المصونة وقيل المعنى اي اي صورة كانت فانه راني حقيقة

لان لكل

لان تلك الصورة مثالا لروحه المقدسة سواكانت رصورته المخصوصة او غيرها فان الشيطان لا يتمثل بمثاله على الله مثال له عليه الصلاة والسلام **قوله** من راني في المنام فسيراني قبل اراد اهل زمانه اي من راني في المنام يوفقه الله تعالى لرؤيتي في اليقظة وقيل يراه في الاخرة على وفق منامه **قوله** والحلم من الشيطان الحلم ما يرى في المنام من الخيالات لان الفاسد **قوله** وليتفل ثلاثا طردا الشيطان **قوله** اذا قرب الزمان اي لحلول الزمان وقيام الساعة وقيل المراد تساوي الليل والنهار وقيل المراد تساوي الليل والنهار في فضل الربيع والخريف **قوله** الرؤيا ثلاث ويروى ثلاثة **قوله** ممن راى تفصيل لما تقدم من اول الحديث ولقسيم بن سيرين واقع بينهما **قوله** وكان يكره فاعل قال ان كان ابن سيرين كان ما بعده من الحديث ويكون فاعل كان ويكره ضمير النبي صلى الله عليه وسلم او ضمير ابو هريرة وضمير هم في تعجبهم للنبي واصحابه اولابي هريرة وامثاله وان كان فاعل قال ضمير الراوي عن ابن سيرين كان ما بعده منقولا عن ابن سيرين وفاعل كان ويكره ضميره وضمير هم له ولامثاله عن معاصرته من المعتبرين **قوله** كذا في البخاري بصيغة الجمع **قوله** وقال يونس اي قال يونس في شان القيد لا احسبه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لا ادري هو اي العبد **قوله** اي قاله ابن سيرين بنا على انه لم يتبين عنده فاعل قال **قوله** وادرج في الحديث اي في هذه الرواية الاخرى **قوله** بن لحاب بن طالب رجل من اهل المدينة يئب البدبوع من النئ **قوله** ان الرئة من رائع **قوله** والعاقبة عن عقبه اي العاقبة الحسنة لا شريها رها فيها **قوله** قد طاب من طاب **قوله** وبل وهي **قوله** يثرب اسم لها في الجاهلية وقد ورد النهي عن ذلك وكان هذا الحديث قبل او فيه دلالة على الجواز وان النهي للتنزيه فاذا هواي فاذا هو تاويله ما اصيب **قوله** انبت خزاين اي ملك الارض وخزاين اموالها **قوله** في كفي الظاهر في كفي على التشبيه ايضا **قوله** صاحب صنعا الاسود العنسي نبا في اخر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتله فيروز الديلمي في مرض وفاته صلى الله عليه وسلم وجاء الخبر فقال فاز فيروز وقاسمه وحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق رضي الله عنه **قوله** لعثمان بن مظعون من اولاد كعب بن لوا القرشي الجمحي اسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا ومات بعد ثلاثين شهرا من الهجرة وقبله النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته **قوله** في النوم قالت هاجر عثمان الى المدينة فنزل في مسكن لنا ثم مرض ومات فقلت رحمك الله ابا السايب فشهادتي عليك ان قد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك باكرامه فاني والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم ثم قالت والله لا ازكي لعثمان احدا **قوله** عمله يجري له الى يوم القيامة لانه كان مهاجرا مرابطا ومن مات مرابطا ينمى له عمله الى يوم القيامة **قوله** كلوب الكلوب حديدة معوجة الراس **قوله** ورجل قائم على راسه وهناك رجل قائم **قوله** تدهده اي تدحرج دهرهته دحرجته **قوله** فجعل كلما جا اصل افعال المقارنة اي يكون جرها الحجر كان الا انه نزل الاصل واستعمل كون الجر مصاحبا مقارنا له على اصل المتروك بوتوعه مفردا كما في عسيت صايما وما كدت ايما وحملة من فعل ما من متقدم عليها كلما كقوله فجعل كلما جا يخرج وحمله اسمية كما في **قوله** وقد حصلت قلوص بني سهيل من الابوا موقعها قريب **قوله** والصبيان حوله اي واما الصبيان حوله **قوله** على رجل طاير مالم تحدث اي هو على مستقره قرارها مالم تحدث ولم يعبر **قوله** عن ورقة ورقة هو ابن عم خديجة **قوله** وعن بن خزيمة خزيمة بن ثابت الانصاري شهد بدرا وما بعدها وقتل يوم صفين بعد قتل عمار بن ياسر **قوله** مما كثر ان يقول لفظه في موضع من كقوله تعالى والسما بنيناها اي كان من الذين يكثر منهم هذا القول **قوله** على روضة معممة اي طويلة النبات يقال اعنب

اعم البيت اكمل قوله واذا حول الرجل اي اذا تحول الرجل ولدان ما رايت وكذا ما طبق اكثر منهم هـ
يشهد لما ذكرناه قوله لم ارد روضة الى احره ولما كان في التركيب معنى النفي جاز زيادة من وايراد قط المحض
بالماضي المنفي قوله ما هذا من هؤلاء عدل عن الى ما قوله فقبحوا امرهم قوله كان ماء المحض اي
اللبن الخالص قوله واولاد المشركين اي ارحامهم اولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة قوله
من اقرى القري جمع قرية اي من اكذب الكذابات او لعجوز الرجل رايت في المنام لذا ولم يرد قوله
ان يري الرجل عليه ان يصف الرجل عينيه برؤية الشيء لم ير اياه اصدق الرؤيا الاسحار
اي ما راي بالاسحار باب الازان بابا السلام قوله خلق الله ادم
على صورته اي على صورته الحسنة الجميلة من غير طوله لكونه غير متعارف بخلاف سائر صفاته وهيأته
الممتازة عن صفات سائر المخلوقات قوله فكل صح بالفا قوله اي الاسلام اي خصاله قوله وتقرا
السلام بيان اقرا عليه السلام وهو ظاهر واقراي عليه السلام كان حين يبلغه السلام تحمله على انه تقرا السلام
ورده قوله وبشمته اذا عطس التشميت بالمعجمة والمهملة ايضا الدعا بالخير والبركة قوله
وينصح اي يريد خيره في حضوره وغيبته قوله ولا توصوا حي تحاربوا حذف النون للمحاسبة
والارد واح لما تقدم قوله وعليكم وفي رواية عليكم قيل معنى اثبات الواو وان الموت مشترك
بيننا وبينكم والاولى ان المعنى واقول عليكم ما تستحقونه او ما تقولونه قوله ويغيثوا ان واي
يغيثوا قوله المهوف المظلوم قوله السلام عليكم الافضل ان يوتى بضمير الجمع وان كان المسلم
عليه واحدا قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر اي عشر حسنات قوله رحمة الله وبركاته
البركات عبارة عن النبات قوله من بدا بالسلام الى اخره اي اقرب المتلابسين الى رحمة الله تعالى من
قوله يجزي عن الجماعة اذا مروا الى اخره قيل ليس لتاسبه على الكفاية الا السلام قال الامام النووي
تشميت العاطس سنة على الكفاية والاضحية سنة في كل واحد من اهل البيت فاذا ضحى احدهم اجزا عن
الكل قوله وقال رفعة الحسن بن علي يعني ان اسناد الحديث موقوف على علي الا ان شيخ ابي داود
رفعه كما رفعه البيهقي قوله فاودعوا اهله اي اجعلوه وديعة عندهم قوله وهذا لحديث
منكر لكون الراوي بعيدا عن الضبط جدا قوله انعم الله بك عينا البارادة والمعنى اقر الله عينك
وعينا عينيك وكذا اصباحا وقال الباء للسببية اي انعم الله بسببك عينا اي عين من تحبك قوله
وعن غالب القطان البصري قوله وعن ابي العلا الحضرمي وقد غير في بعض نسخ المصابيح
هكذا عن ابن العلا الحضرمي قوله اذا كتب اليه بدا بنفسه اي كان يكتب هذا من العلا الحضرمي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فليتربه اي ليسقطه على التراب وقيل المراد ذر التراب
على المكتوب وقيل المراد التواضع للمكتوب عليه قوله فانه الحج اي اقضي قوله فانه اذكر
للما له فان السمع يوصل الى القلب واللسان يترجم عنه قوله وقال اني ما امنت بهود على كتابي
اي لاكتابة ولاقراءة بالزيادة والنقصان قوله فليست الاولى باحق من الاخرة دل على ان جواب
الاخرة واجب ايضا وقيل لا يجب بخلاف جواب الاولى قوله على الحموله وهي بالفتح ما يحمل الا
نقال من الدواب وبالضم الاحمال ان يعين صاحبه على حمل الاثقال على الحمولة قوله وذكر حديث
ابي جري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت السلام عليك يا رسول الله فقال لا تقل الحديث
قوله فقال الحمد لله ابي اخره اراد ان يحمد الله فحمده بتيسيره ووفقه قوله الى ملاهم اي اشار
بقوله اولئك الملئكة الى ملا قوله ثم رجع الى ربه الى مكان كلمه فيه ربه قوله وكلتا يديه
زائي يمين مباركة من كلام ادم او من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله ادم وذريته اي مثال ادم

وذريته

وذريته قوله اضواهم اي من اصواهمك الراوي قوله ذلك الذي لتبت له اي لامزيد على ذلك
قوله انت وذاك كقولك كل رجل وضيعته قوله كان ادم لعيد لنفسه مدة عمره ستة فسنده
قوله ولبني ولعقد عهدنا الى ادم من قبل فنسي قوله عن اسما بنت يزيد الانصاري قوله وعن
الطفيل الطفيل بابي انصاري عزيز الحديث روى عمر وابن عمر ولقيته ابو بطن قوله على سقاط
الذي يبيع سقط المتاع وذريه قوله صاحب بيعه يروي بفتح الباء وهي للمرة وبكسرها وهي للنوع يقال
فلان احسن البيعة كالركبة والجلسة قوله غدق الغدق بفتح العين الخلة وكسر الغرجون بما فيه من
من السمار بخ قوله ادني مكان عذقه اي ادني عذقه قوله قال فهب لي كان ذلك بطريق السفاهة
دون الالزام قوله البادي بالسلام يعني اذا اتفقا في الوصف كما شيئين او راكبين والله سبحانه اعلم

باب الاستيذان قوله

وان يستمع سواد السواد بالكسر السراري اي ادنك
الجمع بين رفع الحجاب ومعرفتك بكوني في الدار وان كنت مسارا لغير هذا شانك في جميع الاحيان لا
الهلاك وهذا يدل على قرب عظم قوله فدعوتهم وانبلوا استاذن اذا دل على ان الدعا لا يغني عن الاستيذان
الا ان يقرب الزمان قوله وحدايه لحدايه بكسر الجيم وفتحها ما بلغ ستة اشهر من اولاد الظباء ذكرا
كان او انثى بمنزلة الجدي من المعز والصغانيس جمع ضغيوس وهو الصغير من الغنم وقيل ثبت يشبه
الهليوف تسلق بالخل والزيت وبوكل قوله قال صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
لما اتى باب سيد بني عمارة رئيس الخزرج قوله بالليل نخ لي اي علامة الاذان بالليل النخ والنخم

باب المصافحة والمعانقة

المصافحة الافضاء بصفحة اليد وهي مستحبة
في كل ملاقاة واعتاد الناس المصافحة بعد صلاة الصبح والعصر في بلاد الشام قوله من لم يرحم لا يرحم
يحتمل الجزم والرفع على ان من شرطيه او موصوله اي من لم يشفق لم يشفق قوله انم لكع اللكع
الصغير وقد يطلق على اللئيم ايضا قوله ان تحتي له قال لاحتي الظهر مكروه للحديث
الصحيح ولا اعتبار بكسره من يفعله من اهل العلم والصلاح وكذا المعانقة والتقبيل لغير القادم
ونحوه مكروه صرح به البغوي وغيره للحديث الصحيح في النهي عنهما بسنديهما قوله ما رايتك
قبله اي ما رايته عريانا يستقبل رجلا وكان هذا من شدة فرحه حيث لم يتمكن من تمام التردي حتى جره

باب

قوله فكانت تلك لجود اي تلك الالتزامة اجود من المصافحة في اضافة الروح والروحة والواو
قوله وعن اسيد بن حضير لخ في جامع الاصول عن اسيد بن حضير
الثاني قوله الافضل فالافضل قوله وعن اسيد بن حميس لخ في جامع الاصول عن اسيد بن حضير
قال ان رجلا من الانصار كان فيه مزاح فعلى هذا ينبغي ان يكون في عبارة للكتاب رجل من الانصار
مرفوعا على انه مبتدا مخصصة من الانصار وخبره قال وقد وجد في بعض نسخ المصابيح مجرورا على انه
عبارة على اسيد بن حضير وليس بشيء فانه نفى الانصار وكان فيه مزاح المزاح بالضم اسم والمصدر
مارحه قوله اصبرني اي اقدني ومكني من الاقتصاص قوله اصطبر اي اقتص من لقسي دون
الابط من الكتف قوله عن البياضي منسوب الى بياضة بن عامر ابن زريق والبياضي بالتسمية
مطلقا هو عباد بن جابر قوله فقبل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النووي تقبل يد
العبد ان كان لعلمه وصيانته او زهده وعبادته ونحو ذلك من الامور الدينية لم يكن بل يستحب
قوله اشبه سمتا وادبا الى لخره السمت
ان كان لغناه ودنياه وسوكته بكره وقيل نحوه
الطريقة والهدي السيرة الحسنة والدل حسن الشمائل واصله الدلال كانها اشارة بالسمت
الى الخضوع والخشوع والتواضع وبالهدي الى السكينة والوقار وبالدل الى حسن الخلق والحذق
قوله اما انهم بخلة تجبنه قيل تحمل والدية على النحل بالمال لاجله ويحمل الوالد خائفا من ان يقتل في الحرب

فيضيع ولده **قوله** وانهم لمن ركان الله اي رزق الله او اراد من الركان المسموم لانهم يقبلون
ويشمون **قوله** الولد الخ قيل كنايتان عن المحبة فيكون مدحا وما تقدم كان ذما فتامل **قوله** وهيئ
الضغائن اي العداوة المالية للقلب **باب القيام قوله** قوموا الى سيدكم
لم يرد به القيام للتعظيم كما هو عادة الاعاجم كيف وهو منهي عنه وكان مكروها عنده الى الخوف عليه بل اراد
القيام لاعانته في النزول عن الحمار والحركة اذا كان قد رمي في الكلة وكما مظنه سيلان العرق بالحركة
وقال الامام النووي هذا القيام للقادم من اهل الفضل مستحب وليس بمنهي كما توهم وقال القاضي
عياض القيام المنهي هو ان يقوموا عليه جالسا طول جلوسه وقال الغزالي المنهي القيام للتعظيم لاهل
سبيل الاكرام **قوله** لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه من سبق الى موضع مباح من المسجد وغيره للصلاة
وغيرها هو احق به ويحرم على غيره اقامته منه قال النووي ان اصحابنا استثنوا ما اذا الف من المسجد
موضعا يعتني فيه او يقرأ او غيره من العلوم الشرعية فهو احق به **قوله** ثم رجع اليه فهو احق به هذا
اذا اقام بقصد الرجوع بان فارقه ليتوضا او يقضي شغلا يسيرا فانه لا يبطل ذلك حقه بل هو احق به وان
تعذر فيه عوده فله ان يقيمه **قوله** لما يعلموا من كراهيته هذه الكراهية بسبب الاتخاذ الموجب لرفع
التكلف والحشمة فان الاداب الظاهرة عنوان الاداب الباطنة فاذا صفت القلوب بالمحبة استغنى
عن تكلف اظهارها وما فيها والحاصل ان القيام تختلف بسبب الازمان والاحوال والاشخاص **قوله**
ان يمثل لممثل الانصاب **قوله** في شهادته اي في ادائها كانت عنده **قوله** نهى عن ذا
اشارة الى ان يقوم احد ليجلس غيره في مجلسه **قوله** ان يمسح الرجل يداه اي اذا كان به ملوحة
كطعام فلا يمسح به الا ثوبه او ثوب من لبسه الثوب من غلامه او ابنه **قوله** نزع نعله جواب
الشرط **قوله** فتزحزح اي تنحى عن مكانه **قوله** ان يتزحزح بدل او بيان لقوله محقا والله اعلم

باب الجلوس والنوم وما يتعلق به قوله واضعا احدى قدميه
وضع القدم على القدم لا يقتضي كشف العورة خلاف وضع الرجل على الرجل فتامل وقيل وضع الرجل على الرجل
مع لفها بحدود ثوب لا باس به واما اذا نصب ركبته المرفوعة على الاخرى فانه منهي عنه لانكشاف
العورة **قوله** وهو مستلق كذا في الجمع الله فعل ذلك بيانا لجواز اداء المقصود النهي عن كشف العورة
فاذا احتبط ولم ينكشف فلا باس به **قوله** متجلجل اي متحرك وينزل فيها **قولها** قاعدا القرفصاء
هو نوع من الجلوس وقيل ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه وتحتني بيديه وقيل ان يجلس على
ركبتيه منتصبا ويلصق بطنه بفخذيه ويتابط كفيه وهو جلسة الاعراب **قولها** المتجلسع اي
في جلوسه صفة لقولها رسول الله لا مفعول ثان لان رايت بمعنى ابصرت والمعنى هيبته مع خضوعه
وتخشعه **قوله** ارعدت اي خوفت **قوله** حتى تطلع الشمس حسنا اما صفة لمصدر محذوف
واما حال اي نفيه عن الصبيان والنجار كان اذا عرس بليل وروي في انه اذا كان اذا عرس بليل
توسد بلبنه واذا عرس عند الصبح نصب ساعده ووضع كفه بده على كفه ليلا يتمكن منه النوم **قوله**
نحو ما يوضع في قبره اي مثل شيء مما يوضع في قبره ليل وقد وضع في قبره قطيفة حمراء كان فراشه
النوم نحوها **قوله** وكان المسجد عند راسه اي كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان المسجد عند
راسه **قوله** وعن يعيش بن محفظة بالطاء المهملة وبالحاء المعجمة والفاء وقيل هو طهفة بالهاء
بدل الحاء **قوله** ليس عليه حجاب المراد الستره المانعه للانسان عن السقوط من الحجب او الحجره
واما الحجي بكسر الحاء فقد سبقوا الستر الحاجز بالعقل المانع وبالفتح معناه الطرف وانحاء الشيء
نواحيه واطرافه **قوله** فقد بريت منه الزمه لانه الذي تسبب في الهلكه لانه وعما انقلب

فسقط بهو بذلك خرج عن ذمة الله وحفظه **قوله** من تعمد وسط الحلقة وذلك لانه يحجب
بين الوجوه فيتضورون به قيل الظاهر ان المراد الملجئ لغيم لنفسه مقام السحريه ومن يجري مجراه
من المتاكلين السفوفة **قوله** اراكم عزين يعني فرق محلقين لايجمعكم مجلس واحد وهو جمع
عزه بمعنى الجماعة **قوله** موقوفا عن ابي هريرة **قوله** وعن ابي اسيد الانصاري هو مالك بن ربيعة
الساعدي الانصاري بضم الهمزة وفتح السين **قوله** فاختلط الرجال قبل الطول محمد وفي اي
يقول كبت وكبت فاختلط فقال **قوله** ان يحقق الطريق اي يركبن حاق الطريق اي وسطه
والحافة بالتخفيف الناحية **قوله** وذكر حديث عبد الله ابن عمر وابن شعيب هو عبد الله بن
و **قوله** وسيذكر حديثي علي وابي هريرة الخ وانما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مشى تكاكا الخ وما رايت احدا اسرع في مشيته الخ **قوله** على البدة بدالية هي اللحمة هي اصل الابهام
قوله يدي اليمين **قوله** المغضوب عليهم اي اليهود **باب العطاس والتثاؤب**
وردت التثاوب الاسم منه التوبا **قوله** تجب العطاس لانه سبب لهمة الدماغ وصفا
العوي الادراكيه **قوله** ويكره التثاوب لانه ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكد ورت الحواس
وبورث الغفلة والكساله وسوا الفهم **قوله** حقا على كل مسلم يدل على الوجوب **قوله**
سمعه فينبغي ان يرفع صوته بالتحميد الذي هو مستحبه قال النووي يقول الحمد لله رب العالمين
لكان احسن ولو قال الحمد لله على كل حال لكان افضل ويستحب للسامع ان يقول يرحمك الله او يرحمكم الله
وللعاطس يهديكم الله ويصلح بالكم وجواب السامع سنة على الكفاية فاذا اتى به بعض الحاضرين
كفى عن الكل لكن الافضل ان يجيب كل واحد من السامعين **قوله** اذا قال هاي اذا ابلغ في التثاؤ
وفتح الفم **قوله** ولم يحمد الله دل على انه اذا لم يحمد لم يستحق التشميت قال مكحول كنت اجيب
عمر رضي الله تعالى عنه بحضرتي رجل من لعبة المسجد فقال يرحمك الله ان كنت حمدت الله
فقال يرحمك الله الظاهر ان يقال قال ويقول كما يقول سمعت زيدا فكان تقدير الكلام سمع بني
فقال يرحمك الله الظاهر ان يقال قال ويقول كما يقول سمعت زيدا فكان تقدير الكلام سمع بني
صلى الله عليه وسلم تشميتة فقال حينئذ فلا اشكال **قوله** مذكوم وفي رواية انه مذكوم اي
لا يستحق التشميت لانه مبرج وح يستحق دعا العافيه **قوله** وعطس فحاصوته الضمير للعطس
والجار والمجرور متعلق بصوته وهذا ادب حسن ادلاح عن ظهور فضله وتنويه صورة
يرجون اي يقول لهم فانهم كانوا يقولون حق معنى فيه ولكن منعهم حب الرياسة عن اتباعه
فتحنوا ان يدركوا بركة دعايه **قوله** فكان الرجل وجد في نفسه اي حزن او غضب انه لم
روجد وجد احزن ووجد موجودة اي غضب ومعنى في نفسه اي حزن او غضب انه لم
يطرن **قوله** وليس هكذا مستانف اوحال اي ليس الامر والحال هكذا والله اعلم

باب الضحك **قوله** مستجمعا استجمع السيل اسمع واصح
له ما يجبه وهو لازم وقول الفقها مستجمعا شرايط الجمعه ليس بثبت ضاحكا اي بليغا
ما رايته مستجمعا من جهة الضحك اي ما ضحك ضحكا بينا وضاحكا غيرا وحال
قوله لهوا له الهاه الجنة في السقف اقصى الثمر **قوله** ما جبني اي ما معنى هذا
كبت انعله اي ما صدر مني ما كرهته مستجمعا اي منحنيا لدحول عليه اي وتت شيت **قوله**
قوله لا يقوم من مصلاه فيه دلالة على استحباب الذكر بعد صلاة الصبح وملازمة محله
اي محلها الى الطلوع اذا لم يكن عذر **قوله** قال نعم والايمان اي لا تحلفون الى ما يمنت
قلوبهم ويتزلزل به ايمانهم **قوله** يشندون اي تعيدون من الشد المعد والعزم المحدد

باب الاسامي قوله

ويضحك اضمن معنى يتبسط ولا يكنوا بكنيتي يقال كنيته بكذا ولقبته بكذا قيل لا يجوز التكني بابي القاسم اصلا سواء كان اسمه محمدا او لا لان تكنيته بذلك انما كانت لكونه قاسما يقسم بين الناس ما اوحي اليه وينزل لهم منازلهم في السرف وسمة الغنائم ولا يشاركه في ذلك احد وهو مذهب الشافعي واهل الظاهر قال القاضي البيضاوي هذا اذا اضيفت المعنى المذكور اما لكوني احد بانه المسمى بالقاسم او للعلمية المجردة جاز وقيل ذلك احد وهو مذهب الشافعي واهل الظاهر وقيل كان ذلك في بدا الامر ثم نسخ روي ان عليا رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ولد لي ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وهو مذهب مالك قال القاضي عياض وبه قال جمهور السلف وفقهاء الامصار وقيل لم ينسخ وكان النهي للتنزيه والادب لا للتحريم وهو مذهب بن جرير وقيل النهي عن الجمع بين الاسم والكنية كما يدل عليه قول ابي هريرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين اسمه وكنيته وهو مذهب جماعة من السلف وقيل المقصود النهي عن التسمية بالقاسم وكان مروان بن الحكم سمى ابنه قاسما ثم عنزه الى عبد الملك حين بلغه هذا الحديث **قوله** لاسمين تلاملك الخ يعني ان القصد في هذه الاسماء التفاؤل فربما صارت سببا للتطير لصلاح سوء الظن والياس قال الامام النووي النهي للتنزيه عندنا **قوله** ينقول الجيب **قوله** اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينهى كانه شاهد اماراة النهي صريحا ولم يقف على النهي صريحا وكذلك قال هكذا وقد ثبت وروده برواية سمرة **قوله** احفى الاسماء اي احسنها الاسماء ويروي احنى الاسماء ومعناه اوضح اي اشد الاسماء دلالة على صغار **قوله** رجل يسمى او رجل **قوله** ملك الاملاك هو مثل شاه هنشاه في الفارسية اي شاه شاهان فقدم المضاف اليه وقيل المراد النهي عن التسمية باسماء الله كالجبار والعزيز والرحمن **قوله** وكان يكره ان يقال خرج من عند بره فاثقله في الاول التركية وفي الثاني حرف النظر **قوله** لانك اسمه المنشن راي لا ارضي بذلك الاسم وكانه اشار بالمنذر الى التفقه في الدين **قوله** لا يقولن احدكم عبدي وامتي فيه تناول وتحقير لشان صاحبه وقد ورد في القرآن من عبادكم واماكم **قوله** ولا يقل العبد ربي واما قول يوسف عليه السلام انه ربي كان في شرع اخر **قوله** لا تقولوا الكرم كانوا يسمون بخمر العنب الكرم لان شرب الخمر يورث الكرم فنهوا بانه منشئ الاثام والاصار انما الكرم قلب المومن فانه معدن انوار التقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم يقال رجل كروم ورجل كرم ورجال كرام ونساء كرائم الخ تسكون الراء وفتحها ايضا بمعنى كريم **قوله** العنب والحبلة للحاء العنب وربما سكنت الباء وهو الاصل من سجرة العنب **قوله** ولا يسب احدكم الدهر تقدم تحقيق مثل ذلك في كتاب الايمان **قوله** خبثت كره هذه العبارة **قوله** بقشت بقيني اي عصيت من الخشيان **قوله** يكنون باني الحكم وفيه الكنية قد تكون بالاوصاف كابي الفضائل وابي المعالي وابي الحكم وابي الخير وقد تكون بالسبة الى الاولاد او الى ما يلابسه كابي هريرة فانه عليه السلام راى معه هرة فكناه بابي هريرة وقد يكون للعلمية الصرفة كابي عمر مثلا **قوله** وعن مسروق بن الاجدع اسقط من مقطوع الاطراف لمقطوع الحجة **قوله** ما الذي احل اسمي وحرم كنيتي دل على ان النهي عن الجمع للتنزيه لا للتحريم كما سبق **قوله** بتقله كنت اجتنبها اسم النقلة حمزة فكانه ابى حمزة كان يغير الاسم القبيح روي ان رجلا كان اسمه اسود فسماه ابيض **قوله** عن عمه اسماء بن الحدري في صحبته وفي اسناد حديثه مقال له حديث واحد في تغيير الاسماء **قوله** اصرم من وهو

القطع

قوله القطع وهو مستقيم وزرعة من الزرع وهو مستحسن قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم اسم
العاص كره رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم العاص لان من شان المومن الطاعة واسم العزيز
لان العبد موصوف بالذل واسم عتلة لان معناها الغلظة والشدة من غلظته اذا اخذ بتلبيبه بعنف
والمومن موصوف بلين الجانب واسم الحكم لانه تعالى هو الحاكم واسم الغراب لان معناه البعد ولانه
خبث الطيور ولوقوعه على الجيف والعاذورات واسم حباب لانه نوع من الحياة واسم الشهاب
لان الشهاب قطعة من النار قوله يقول في زعموا في شان زعموا اي هل يرضى به قولا او لم يرض
ولابد من هذا التاويل ليدخل في باب تغيير الالفاظ الشنيعة وانما لم يرض به ان يكنى الرجل
في كلامه زعم فلان كذا او فلان كذا لانه يشبه الكذب الى احد المسلم ولا يقوله الا اذا تحقق كذبه
فان زعموا كنية الكذب انما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا شبهة وانما يحكى عن الالسن على
سبيل البلاغ قدم من الحديث ما كان هذا سبيله قوله قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان لبدل على
ياخر مشيته في الزمان والدبر قوله فقد سخطتم ربكم او اراد انكم بهذا القول استوجبتم
ربكم لكونه وضع كونه سيدا مكان القول انه سيد تحقيقا له باب
البيان والشعر البيان اظهار المقصود بابلغ لفظ والشعر في الاصل العلم الدقيق الملخوذ
الماخوذ من الشعر سمي به الكلام الموزون قوله قدم رجلا فقتلهما الزبرقان بن بدر
وعمرو ابراهيم فخر الزبرقان وتكلم في فضائله بكلمات فصيحة فاجابه عمر ونسبه الى اللوم بكلام
بليغ قوله وقال الزبرقان هذا من الحسد فاجابه ثانيا بما هو ابلغ من الاول فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان من البيان لسحرا اي من الممزوج الى من جانبه قوله لخطيا اي كلما قوله
استمالة القلوب كالسحر قوله ان من الشعر حكمة اي ليس كل شعر مردود ابل منه ما هو جامع
وحكمة قوله هلك المتطعون المواد المتعمقون في خوضهم فيما لا يعنيهم من الكلام فاصل
التطع التكلم بافصى الفم ماخوذ من القطع وهو الحار الاعلى من الفم فيه حرز وتطع في الكلام
تعمق قوله الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان مضمحل في نفسه فهو بمعنى قوله تعالى
كل من عليها فان قوله قال هيد ابه اسم فعل فابدل الهمزة هاء ووقف على اخر الكلمة
بالتسكين عن باب الزجر ومثله ما يسمى شعرا وايضا لا قصد الى الوزن والقافية بل وجد
ذلك على لسانه اتفاقا على فلا يسمى شعرا ومثله كثير في القران وقيل نفي الشيء في القران
انما هو كرد الكفار فيما يهتوونه ولا يقال لمن تفوه ببيت واحد على ندرة انه شاعر
وقيل الاشبا في حركة الفا وقد حرك الاخرس قوله صلى الله الله عليه وسلم انا النبي
لا كذب انا ابن عبد المطلب وفي سبيل الله اي ليس ذلك ضايعا قوله اي مح المشركين
يجوز هجوهم بسبب هجاهم اي بسبب هجاهم للمسلمين ولا يجوز ذلك ابتدا لقوله تعالى
ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله الاية قوله ما نالحت عن الله نح الطبيب اي مح
ونالحت عن فلان خاصمت عليه ودافعت قوله فشفا اي شفا غيره واشتفى بنفسه
قوله ان الاولى الاولى اشارة الى الاحزاب قوله يريح بها اي بالابيات والهجو
منهم يسره ابينا ابينا اي هذه اللفظة قوله فسبحا بريه وراي الراجونه افسده
قوله حذر من ان يتلى شعرا المراد كراهته بحيث يتخله من القران وذكر الله والعلوم
الشرعية وقيل هذا الذم مخصوص بمعين كما جي في الفصل الثالث قوله فانزل
ما انزل اراد قوله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون فاجاب بانه ليس ذلك على الاطلاق

الاطلاق بل هو للهايمين في اودية الضلال **قوله** ان المومن يجاهد بسيفه ولسانه كان
سعر المسلمين حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحه وكعب بن مالك وكان كعب يهيجهم بالحرب قيل
ان دوسا امنت قرقا من هوبل كعب **قوله** ترميهم اي تصيبهم بالشعر **قوله** بفتح النبل
اي رماة النبل يعني ان هجاهم يوثر فيهم كتاثير النبل **قوله** شعبتان من الايمان يقتضي
الحياء والتحفظ في الكلام والبذاء والبيان البذاء الفحش في الكلام والمراد بالبيان يكون من الا
حبرا وعدم المبالات **قوله** مساويكم اخلاقا يردي اساريكم اخلاقا واما المساوي فهو جمع
مسوء واما وهو اما القصد وجمع ووصف به واما اسم مكان اي محال سوء الاخلاق
الثرثارون اكثر ثارا المكثر في الكلام والاثارة والترثرة كثرة الكلام وتريد به الشيطان والتشدق
التوسع في الكلام عن احتياط واحتراز قيل المراد المستهزي بالناس لما شدقه والمتبحق من
تملامة الكلام من غير احتياط واحتراز وتبحقه من التبحق وهو الامتلاء والاتساع **قوله**
يلكون بالسنتهم اي يحلون السنتهم وسايل الكلام كالبقرة تاخذ العلف بلسانها **قوله** البليغ
من الرجال وهو الذي يتشدق في الكلام ويتحمر به لسانه حول الاسنان والتمعك حال التكلم تعاظما
بما تفعل البقرة بلسانها والبارزة جماعة البقر والاستحالة بالتا قليل والمراد من يتكلف في
كلامه اظهار الفصاحة ولا يدخل في ذلك ترسين الخطب بلا تكلف **قوله** من تعلم صرف الكلام
اي ابواد الكلام على وجوه مختلفة **قوله** صرفا ولاعلا الصرف التوبة او النافلة والعدل
الفدية او التربصة **قوله** فاكثر العون وقال عمر وتكرار لما تقدم للطول **قوله** ولا
بسط الراعي البسط والترع **قوله** ان الو الخوض اسرع وافل المونة في الكلام **قوله**
وان من العلم جهلا هو ان يتعلم ما لا يعنيه ولا يحتاج اليه كعلم النجوم وعلوم الاوايل ويدع
ما يحتاج اليه في دينه من القران والسنة فيكون الاشتغال بما لا يعنيه مانعا عن تعلم ما يعنيه
فيكون جهلا **قوله** وان من الشعر حكما اي حكمة **قوله** وان من القول عيالا قيل اي ثقلا
وبالا عليك او ثقلا على سامعك لانه تالم به او جاهل لا يفهم وقيل هو عرضك حديثك
وكلامك على من لا يريده وليس من شانه يقال علت الضالة اعل عيلا اذا التمستها
تبغيها كانه لم يرد كلامه فعرضه على من لا يريده **قوله** ينافحون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي تفاخر لاجله ومن فيه كما في **قوله** ينهون عن اكل وشرب **قوله** اي يدافع
ويحاصم **قوله** يقال له لجنته كان البراين مالك يجدو بالرجال الجنته يجدو بالبناء
قوله بالعرج بفتح العين وسكون الراي ولجيم قرية جامعة من اعمال الفرع على نحو ثمانية وسبعين
ميلا من المدينة **قوله** اذا عرض شاعر تشد لما راه معرضا عنهم غير ملتفت اليهم ومنه
منهم مستهل انا نستاد الشعر عرف صلى الله عليه وسلم انا الغالب عليه فوض الشعر
وانه مسلوب الحياء والادب تسماه شيطانا **قوله** اسكوه اي اسخوا من السادة
قوله الغائبتين النفاق اي هو سبب للنفاق ومودا له قيل المار فيه الزنا كما يثب
الماء الزرع **قوله** قاله الامام النووي غنا الانسان بمجرد صوته مكروه وسماعه مكروه
من اجنبية كان اشد كراهة والغنا بالة مطربة هي من شعار شارب الخمر كالعود والطنبور
وسايرا الاوتار حرام وكذا سماعه حرام كذا في البران وجهان صحح البغوي التحريم والغزالي الجواز
وليس المراد من البراع كل قصب بل المزمار العراقي سرنا ناي والاصح والاصح حرمة البراع وهو
هذه الزمارة التي تسمى السبابة **قوله** تسمع مزمارا قيل كان الذي يسمع بن عمر صفارة الرعاة

وقد رخص بعضهم في الصغاره قوله صوت يراع اليراع القصب قوله قال نافع الي
اخره جواب عما يقال لم يمنع نافعا كان حراما باب حفظ اللسان
والجبيه والشتم قوله مابين لحييه اي اللسان واللحي منبت اللحيه من الجانبين
ومابين رجليه اي الفرج قوله ابعد مابين المشرق والمغرب قيل هو صفه مصدر محذوف
محذوف اي هو مابينا بعيد المبتدا والمنتهي قوله وقتاله كفر هذا علي سبيل التغليظ
نعم قاله مع استحلال قتله كفر قوله فقد باءبها اي رجع رجع بحصله الكفر وقيل بكلمه الكفر
وهذا فيمن كفر لخاه خاويا من التاويل بخلاف المتاول فانه خارج من ذلك وانما باءبها احدهما
لانه ان صدق فظاهر وان كذب كان كافرا بتكفير المسلم قوله من دعي رجلا بالكفر اي
قال ياكافر قوله الاحار عليه اي رجع اليه قيل من اسند اليه فيما معني النفي اي لا يفعل
هذا الارجع وقيل بتقدير من دعا رجلا بالكفر باطلا فلا يلحقه من قوله ذلك شئ الا ارجع
عليه قوله مالم يعتد المظلوم فاذا اعتدا كان الاثم عليهما قوله ان اللعانين لا يكونون
شهدا اشارة الي قوله ليكونوا شهدا علي الناس قوله فهو اهلكهم اي اكثرهم خلالا
لانه اشتغل بعيب الناس وذهب بنفسه عجبا وراي نفسه عليهم فضلا قال ابن الملك انما يكون
يكره اذا قاله عجبا بنفسه وتصاغرا بالناس واما اذا قاله تحزنا مما عليه الناس فلا باس وروي
اهلكهم بفتح الكاف علي انه فعل ماض اي اهلكهم بان اوجب باسهم عن الرحمة وانما كفر
في المعاصي قوله فنات اي تمام قنت للحديث بقنته اذا رووه قوله الذي يصلح اي
المصلح بين الناس لا يعد كذابا ولا يلون عند الله والناس مهونا مذموما قوله وينمي خيرا
نميت الحديث اذا بلغته علي وجه الاصلاح واصله الرفع واذا بلغته علي وجه الافساد قلت
نميته تنميه قوله المدلحين المداح من الحذ مدح الناس عادة ليتاكل به وقد جاء
الحديث علي ظاهره وقيل المراد الحرمان اي لا يعطوهم شيا وقيل المراد الرضخ المسنة لعلته
وحقارته بالثواب قوله والله حسيبه اي محاسبه قوله ولانزكي نفي عجبي النفي
والمقصود النهي عن الجزم قوله ان رجلا استاذن هو عيينه بن حصين ولم يكن اسلم
وان كان قد اظهر الاسلام اي يبس هذا الرجل من هذه القبيله يقال يا لها الحرب لو اخذ منهم
والمقصود اظهار حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به فلا يكون غيبة وقيل كان يجاهر سوءه
فعاله ولا غيبة للمجاهر قوله كل امتي معافي في اكثر النسخ المعول عليها من الاصول المعافاة
بالها نظرا الي المعني وفي نسخ المصابيح معافي بلاها والمجاهرون بالواو اي كل امتي لا يعتادون
ولا يقدح بهم الا المجاهرون فني معافي معني النفي وفي بعض كتب الاحاديث المجاهرين بالياء قوله وهو
قوله من المجانة ليكون المجانة اي لا يبالي الانسان بما يصنع من باديء قوله
باطل حله معروفه بين السوط والجزا للتغيير علي الذنب والتقوه به وقيل حمله حالية اي
والحال انه باطل لا مصلحة فيه من باب مرحضات الكذب كما في الحرب واصلاح ذات البين والمعاريض
قوله المراة المخاصمة قوله عن عمرو بن حكيم بن معاويه بن حيده القشيري البصري قد
اختلف العلماء فيه روي عن ابيه عن جده ولم يخرج البخاري ومسلم عنه في صحيحهما شيا
قوله بجاني اللسان افات عن محصورة وفي الصحاح كلاف منها قوله الملك اي اصل
لسانك عملوكا لك فيما عليك قوله تكفر اللسان اي تذل وتخضع قوله مالا يعنيه اي
ما لا يهمه يقال عنيت بحاجتك واني معن بكا وزنا ومعنا فان عان والاول اكثر

ذكره في النهاية قوله لا تدري اي تتكلم بهذا ولا تدري قوله او يخل بما لا ينبغي
اي من الصدقات قوله ان يحدث قيل هو فاعل كرت وانما انت نظرا الى المعنى
لان الخيانة نفسها قوله لا تلاعنوا الجنة الله اي لا تدعوا على الناس بالبعد عن رحمة الله
وغضب الله وذلك يختص بالاعيان واما اللعن على الاوصاف فجائز كقولك لعنة الله على
الكافرين او اليهود مثلا قوله وضيعة اي هي تضيعة قوله او مدح بها البحر اي لا تطفا
بها البحر وقيل الصواب او مزحت بالبحر فقد وقع في اللفظ تحريف قوله لمن حبه اي
علمه وعبر به عن حاله فكيف لا تغير اعما لو اي لا تدرت قوله الاتانة اي اعانة وحمله
معها قوله لا تظهر والسمانة الفرح بليه من بعادية قوله فيرحمه قيل فيرحمه بالنصب
على جواز الامن قوله اني حكيت اي نقلت مثل نقله بها لحكاه وحاكاه والتمثيل
في القبيح ومن انواع العيبة المحاكاة كان يمشي متعارجا او مطاطرا سه الى غير ذلك
من الهيئات قوله ام بعيي يعني انه حجر رحمة الله تعالى مع سعتها قوله واهتز له العرش
اهتز العرش عبارة عن وقوع امر عظيم لان ذلك المدح رضا عما فيه سخط الله بل يقرب ان
ان يكون كفرا لانه يكاد يفضي الى استحلال ما حرمه الله تعالى وهذا هو الدال العضال
لاكثر العلماء والشعراء والعوام المراتبين قوله يطبع اي يجلق والطباع ما ركب في الانسان
من الاخلاق الحسنة او القبيحة قوله عن صفوان بن سليم مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف
تابعي جليل القدر من اهل المدينة قوله على الحلال اي الحصال قوله فيأتي القوم فيجد
بهم فيه تنبيه على الجري فيما يسمع من الكلام وان سبق من القائل او هو مادق بجود النقل
عنه ان كاد يجب التحرز عن نقل كلامه قوله بالحمت افضل اي من الله عند الله وذلك لان في
العارة امانة يسلم عنها بالحمت قوله فذكر الحديث بطوله قيل كانه مثل ما ذكر في حديث
انس التالي لهذا الحديث قوله فانه عيب اي المذكور وهو كثرة الضحك واراد فان الضحك
الكثير قوله سوء الوجه اي اسماه الحسنة قوله قال لا تحقر اي كن صلبا من دينك
والنهي عن المنكر والامر بالمعروف قوله ما عمل الخلائق بمثلها اي ما اولق بمثلها قوله
لعابين الخ اي هل رايت لعابين وصديقين اي جامعين بين هاتين الصفتين اي هما لا
يجتمعان قوله وهو يجدب للحدب بمعنى الجذب قوله اذا راوا ذكروا الله اي هم
في الاختصاص بالله بحيث اذا راوا ذكروا الله تعالى بسبب رويتهم لما فيهم من سيماء الله
العبادة والصلاح وقيل معناه اي رويتهم بمنزلة ذكر الله تعالى روي صاحب النهاية
عن عمر بن حصين انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم النظر الى وجه علي عبادة
الباعون الطالبون يقال بغيت فلانا حتى بغيت الى مفعولين قوله البراجعي
البري لا ينبغي ولا يجمع لانه في الاصل مصدر قوله الغت المسغة ويطلق على الفساد
والهلاك والاثم والزنا والغلط والخطا قوله وامضيا في صومكما اي لا تفطراه فالحديث
واراد على سبيل التغليظ والتشديد قوله العيبة اشد من الزنا هذه الجملة محلية
وقعت سيدا وكيف جزء اي كيف قولك العيبة اشد من الزنا قوله من كفارة العيبة
ان وصلت العيبة الى المغتاب فلا بد من الاستحلال قيل لا بد من التعيين وقيل يكفي ان
يقول قد اغتبتك فاجعلني في حل ولا اعتبار بحق الورثة بعد موته وان لم يصل
كفى الندم والاستغفار من الله لنفسه واما الاستغفار للمغتاب فقد دل عليه قولنا

الحديث

الحديث وكان مبالغة في التوبة باب الوعد قوله فتحالى ابو بكر قوله
بايعت يعني مزينت منه شيا وهو من البيع لان المبايعة قوله احدثت على اي حلفني المتعة واولما
الى قوله ولم يجي للعهد دلالة عليه يعني طالع منع يدل على انه ان جنه الوفاء ومنزل على ان
الوفا بالوعد ليس بواجب قوله يقال اعطيتك في بعض نسخ المصابيح اعطك بالجزم على جواب
الامر وفي بعضها باثبات الياء على الاستيناف قد سقط هنا من نسخ المصابيح باب
المزاح بالضم اسم من مزح يمزح وبالكسر مصدر ومازح قوله كان له نغير تصغير النغر
وهو طائر كالعصفور واحده نغرة على وزن همزة في الحديث جواز صيد الموتة وجواز امساك الطائر
للصبي ليلاعب به اذا لم يعذبه وفيه استحباب استمالة الصغير وادخال السرور في قلبه لاسيما
على المزاح نهي عنه فانه يورث كثرة الضحك وقساوة القلب ويشغل عن ذكر الله ومهمات الدين
ويورث الاحقاد ويورث ويسقط الهيبة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح ما دام الحق
لتطييب نفس المخاطب ومواسته وهذا سمة مستحبة قوله انك تداعبنا اي تمازحنا من الدعابة
كانهم استعملوه منه لذلك اكد بان قوله استحملك اي طلب اي يركب على حوله قوله ما ذا الا
دنين فيكم مداعبة منه عليه الصلاة والسلام وقيل حث على الاحسن الاستماع لتعدد الالة قوله
لامراة عجوز قال لعجوز ان الجنة لا يدخلها العجوز فولت تبكي قال اخبروها انها لا تدخلها وهي
عجوز ان الله تعالى انا انشاناهن الاية قوله وكان لهديّ للنبي صلى الله عليه وسلم بادية
يوخذ في البادية من النماء والنبات وغيرها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيزه
بامتعة البلدان قوله دميما اي قبيح الوجه قوله لا يالو اما لا الدق اي لا ينقص قوله
وقال ادخل قيل الظاهر ضم الهمزة من الادخال وان فتحت كان كلي تاكيد فلا يجوز الرفع
اي يدخل كلي والنصب اي ادخل كلي قوله قالت فلك هذا يدل على ان الغلمان سمع الحديث
من عائشة رضي الله عنها قوله لكنا اي لا نخاصم قوله ولا نعده موعد نخلفه قيل يستحب الوفا
والوعد وهو قول الجمهور ويوديه ما سبق من قوله لا اثم عليه وقيل يجب وهو قول عمر بن عبد
العزيز اذا كان عند الوعد جار بانه لا يفي كان ذلك نفاقا منهيا عنه والاولى ان يقول عند
الوعد مع عقد الوفا ان شا الله تعالى تلا ينبت جزم باب المفاخرة
والعصبية قوله اي الناس اكرم يحتمل ان يراد اكرم عند الله مطلقا بلا نظر الى سبب
ولو كان عبدا حبشيا وان يراد الكرم بسبب فقط وكذا وهذا كان مرادهم
فلذلك قال فمن معادن العرب اي اصولهم ينتسبون اليها ويتفاخرون بها ثم اله عليه
الصلاة والسلام ضم الى الكرم لحسب فقال اذا فقهوا قوله ليس عن هذا اي ليس سوالنا عن
هذا عن طريقة قوله فقالوا اما نشا فقلت الهوي تاويل الفعل بمزيد المصدر قوله
العرب قوله معادن العرب اصول العرب قوله خياركم في الاسلام اذا فقهوا اي من كان
له مانوة وشرف اذا اسلم وفقه في الدين فقد حاز الكرم كله ومن لم يسلم فقد هدم شرفه وضيعه
قوله انا النبي لا كذب تجوز الافتخار والمباهاة في حروب الكفار كما قال علي كرم الله وجهه
في حب موجب انا الذي سمتني امي حيدره قوله اشد منه اي اقوى واجمع من النبي صلى الله عليه
وسلم قوله ذاك ابراهيم قيل ذا لانه اصغا منه وقيل كان قبل علمه بانه سيد ولد ادم ثم
علم فاخبر عن حاله صلى الله عليه وسلم وقيل اراد ان ابراهيم كان حيي بريء عصره فادرك
في عباره مطلقة وغاية لمقام المدح قوله كما طرت الاطرا مبالغة في المدح قوله

حتى لايحركى قوله ولا يبيع احداي لايظلم قوله كهنهين حلف على احد الامرين كانه
قال لامحالة من احدهما اعني الاثنها والثاني اهون قوله يدهده يدحرج قوله لجوز
العذرة قوله عبية الجاهلية تكبرها قوله انما هو الانسان قوله عن مطرف ابن عبد
الله بن الشخير قال انظلقت اي قال اني انطلق كذا في سنن ابي داوود وانضلنا على سيدنا
قوله او بعض قوله اي قولوا هذا القول او بعضه ولا تستهلنكم الشيطان فياخذكم
حوبا اي رسولا وكيلا اي لاتكونوا وكلا الشيطان تتكلمون عن لسانه ما لايليق في مدحي والحوبي
على وزن فيعل هو الوكيل لانه يجري مجرى موكله قوله الحسب مايعد من المفاخر اي الحسب
منحصر في المال وهذا عند الناس اذ لاحسب للفقراء عندهم قوله والكرم التقوى هو الجمع
بين انواع الخير والشرف اي الكرم منحصر في التقوى وهذا عند الله قوله من تعزى بعزا
الجاهلية انتسب بنسبته الجاهلية او افتخارا بالاباء قوله فاعضوه اي قولوا له اعضض
ابا ابيك اهانة له قوله بهن الله بالتحقيق والتشديد اهنا كناية عن الفرج قوله ولا تكنوا
بل صرحوا باسم الداسة مبالغة في الاهانة انما الخز والابا الى الاسلام قوله هل لاملت
اي انسب الى اهل الاسلام قوله كالبعير الذي ردي اي تردى في البير اي سقط فيها
اي اراد الرعية بصره فوقع في بير الاثر وهلك كالبعير فلا تنتفعه كما لا تنتفع البعير
نزعه عن البير بدنه قوله حك الشئ بحمى اي يزي القبح منه حسنا وليسمح الجفا منه جميلا
بمسة اي عار قوله كلكم بنو ادم اي كلكم متساوون في النسبة الى اب واحد متقابلون
كتقابل ماني الصاع وتساويه للصاع اذ لم يملا ملانا ما حتى يزاد عليه قوله طف الصاع
طف المكيال وطافه بالكسر والفتح ما يملا جوانبه والطفيف الشئ القليل قوله لم علوه اي اقرب
اي يملى او لم يملا فكان مساويا للصاع الى زيادة ونقصان قوله كفى بالرجل اي مسبته وعار
باب البر والصلة

البر الاحسان مطلقا والصلة الرحم الاحسان الى الاقربين
قوله تحسن صحابتي هو بالفتح مصدر بمعنى صحبته صحبة وصحابة قوله قال امك
جاء فيه الرفع في رواية وهو ظاهر وجاء فيه النصب ايضا في الحري بنا على ان معنى من احق بحسن
صحابتي من ابر بدل عليه رواية بهز بن حكيم قال من ابر قوله ثم ادناك اوادناك قوله عند
الكبر بالاضافة واحدهما او كلاهما مرفوعان فقيل تقديره بدركه احدهما او كلاهما وقيل
عند الكبر حال واحدهما فاعل للظرف وقد عبي في بعض نسخ المصابيح هكذا عنده الاكبر احدهما
او كلاهما برفع الكبر والنصب في احدهما وكلاهما وهو مخالف لنسخ رواية مسلم ثم ورد في
البر مذي زعم انه رجل ادرك عنده ابوه الكبر فلم يدخلاه الجنة قوله وهي راغمة عن
الاسلام وكارهة له وقيل طامعة فيما اعطيهما حريصة عليها وقيل راغبة في الاسترزاق
ويروي راغمة بالميم كارهة للاسلام وفي رواية ابي داوود في عهد قريش وهي راغمة مشركة
قوله ابلها بيلاها البلال بالبل اي بالكسر ما يبل به الحلق من الماء ونحوه ومنه قولهم ابلوا
الرحم بيلاها اي صلوها بملاها قوله عقوق الامهات والاباء ايضا قوله ووادالبنات
وقتل احيا قوله ومنع اي منع ما عليكم اعطاوه قوله وهات اي وجروا عليكم لحد مالكم
لكم اخذه قوله قيل وقال اي يقول الكلام الجارية في المجالس من قولهم قيل كذا وكذا وقلت
سببناوقد يجريان باجراهما مجرى الاسما اوخلا عن تضمن الضمير وحينئذ يعربان بالام وقيل القول
والقال والقيل مصادر قوله وكثرة السوال مثل اراد بكثرة السوال عن احوال الناس وقيل

كثرة

وقيل كثرة السواك في العلم للامتحان والمراد وقيل كثرة سواك النبي صلى الله عليه وسلم عن اشيا ان تبدلهم
لم تشوههم وقيل لكثرة مسالة للناس اموالهم **قوله** واضاعة المال دل الحديث على حرمة وسايل المحرمات
يحرم بيع العصير ممن يتخذ خمرا وبيع السلاح ممن يقطع الطريق **قوله** بعد ان يولوا اي يولوني الادب بالموت
او بالغيبة من ولي يلي توليه **قوله** وبينا له اي يوحى من السنا وهو الناخير والاثر الاجل لانه يتبع
العمر **قوله** قوله فلما فرغ اي لم تقض **قوله** حقوق الرحمن الحقوا معتقد الازار ومن عاداة المسجد
باخذ بذيل التجار تصور المحسوسات **قوله** فقال مه اي ما شانك فما استفهامية وقيل معناه اكفف
فهو اسم فعل **قوله** فذاك اي فذاك لك **قوله** بجنه البجنه بضم السين وكسرها عروق الشجر
المشتبكه يقال بيني وبينه بجنه اي قرابة مشتبكه وفي الحديث الرحم بجنه من الرحمن اي الرحم مشتقه
من الرحمن اي هي اثار رحمة الله **قوله** قاطع اي قاطع رحم **قوله** بالمكافي اي من يكافي صاحبه بمثل فعله
تسفهم سففت الدوا اذا الحذته غير ملتوت وذلك الدواسفوف بالفتح واسففته غيري والمل والملل
الرماد الحار الذي يدفن فيه الخبز ليمنضج اي اذا لم يسكروا ذلك كان عطاوك حراما عليهم وكما في بعض
وقيل اي تجعل وجوههم كلون الرماد **قوله** الا الدعا اي قدر لو لا دعاوه لاصابه شي ولولا اليسر لكان
عمره قصيرا فالدعا والبر سببان معدان لدفع الامان وطول العمر **قوله** لتحرم الرزق بالذنب
قيل اي رزق الاخرة وهو الثواب وقيل رزق الدنيا ايضا وذكرا **قوله** قال نعم لما نعى عليهم الرويا
كما ورد في رواية اخرى عن الزهري قال نعم فرايتني اني لحبنة خاطبهم بقوله كذلكم واما **قوله**
وكان من كلام الراوي في الظاهر ويحتمل ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم **قوله** اوسط ابوك
الحبنة اي افضل **قوله** بتته قطعته **قوله** لا تنزل الرحمة اي لبنوا القاطع خصوصا اذا لم يمنعوا
قوله ما من ذنب اجوي اي اجوي بان يعجل **قوله** من البغي اي الظلم **قوله** لا يدخل الجنة منان
من المنة الذي يمن على الناس اي على الناس بما يعطيهم او من المن الذي يقطع الرحم والمعنى انه لا يدخل الجنة
هو لا مع الفايزين او لا يدخلون الا بعد ان يعاقبوا بهذه الاعمال السيية **قوله** فان صلة الرحم
محبة المحبة معللة اي منشة لحب ومنواه مفعلة من النوي وهي الكرة ومنساه من النسا بمعنى التاخير
والاثر الاجل كما مر **قوله** قيرات بقال يرات والذي بالكسر ابراه فانا بار بويه **قوله** من بني سلمة
بكسر اللام بطن من الانصار وليس في العرب سلمة غيرهم **قوله** ثم الصلاة عليها الدعا لهما يقال صلى عليه
اي دعا له **قوله** التي لا توصل صفة للصاف لا للصاف اليه اي الصلاة الموصوفة بالهاء الصة لهما
لا لامر اخر **قوله** هي امة التي هي حليمة ظير النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لعله يفرجها يقال فرج
الله عمك بالتشديد والتحقيق تفرج بالكسر **قوله** كنت اي كنت انفق عليهم راعيا للغنيمات **قوله**
فاذا رجعت اي رددت الماشية الى موضعها مبيتها **قوله** بدات جواب اذا **قوله** اسقيهما قيل ولدي
حال واستيناف **قوله** مدنا اي اي بعدونا اي لغتان مشهورتان **قوله** النجو الموعي **قوله** بالحلاب
الحلاب بكسر الحا الاناء الذي يحلب فيه **قوله** فيتضاغون اي يصيحون من الجوع يقال ضغى الثعلب اي صاح
قوله حتى يروى **قوله** داوني ودوايهم او الصا اي الصبيه والولدان **قوله** فوجدت بضم الفا وفتحها
قوله السما انبات الشعر لانه حكاية حال ماضية وفي بعض نسخ مرح السنة باسقاط النون **قوله** اللهم
ان العمل للسان **قوله** فقمت عنا اللهم زيادة توضيح **قوله** يفوق ارز الفوق بفتح الرا مكيال يسع ستة
عشر رطلا **قوله** الى ذلك اي ذلك الشي المروي ثم انت نظره الى المعنى **قوله** فتزوج الله عنهم دل الحديث
على انه لا يستحب للانسان ان يتوسل بصالح اعماله في دفع المكاره ويستدل بها على صحة بيع الفضولي اذا
اجازه صاحبه **قوله** ان جاهمة هو جاهمة ابن عباس بن مرداس السلمي والد معونة ابن جاهمة

قوله عنك وتارك اي الاحسان اليهما سبب دخول الجنة وعقوقهما سبب دخول النار واحد لزوال اي فكان الباب الممنوح واحدا قوله قال نعم الله اكبر واطيب هذا رد لاستبعاده ان يعطى الرجل بكل نظره حجة قوله يجعل لصاحبه اي يجعل العقوبة **باب الشفقة والرحمة على الخلق** الشفقة اسم من الاشفاق وهو الخوف قوله لا يرحم الله من لا يرحم الناس اي لا يتعطف على الناس ولا يرق لهم قوله ان نزع الله يروي بفتح الهمزة فتكون مصدرية وتقدر مضاف اي لا املك لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة ويروي بكسرها فتكون شرطية والجزا محذوف اي ان نزع الله لا املك لك فحذف الجواب الدال لما تقدم عليه قوله من ابتلى ويروى من بلي وقد صحف هذه حاليه بلا واو قوله صرا صابعه اي اصبحيه قوله على الارملة ضمن الساعي الساعي معنى الانفاق فعداه بعلى والارملة من لا زوج لها امات زوجها ام لا وقيل هي التي لا زوج لها قوله كالقائم اي بالليل للصلاة والعبادة قوله تداعى اي يدعو بعض الاعضا البعض الاخر والمقصود التوافق في المشقة والراحة قوله نرثئك لتثبيل الامابع تصوير لوجه الاشتبيه اي سد هذا السد قوله اشفعوا اي اشفعوا له الي فانكم توجرون بالشفاعة قبلت او لم تقبل ولا تقولوا لا ندري اي قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعتنا اولا قوله ويقضي الله اشاره الى ان ما يجري على لسانه صلى الله عليه وسلم فمن الله سواء كان قبول الشفاعة او عدمه قوله نذلك نصرك اي نصرك اياه على شيطانه الذي يغويه قوله ولا يسلمه اي لا يخذله بل ينصره يقال سلمك فلانا اذا القاه في المهلكة قوله ولا يحقره حقر واحتقره واستصغره وحقر بالضم حقاره فهو حقير قوله ويشير الى صدره اي محل التقوى هو القلب وذلك يحتمل ان يكون حقر الخال المسلم اي مع احتمال يقواه الموجبة لكونه اكرم عند الله قوله وعن عياض وكان عياض صديقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قديما قوله ذو سلطان اي ذو قهر وغلبة والمقسط العادل قوله وعفيف اشارة بالعفة الى ما في نفسه من القوة المانعة عن ارتكاب ما لا يحل له واشار بالتعفف الى مبالغته في استعمال تلك القوة قوله لا زبر له الزبر العزم الذي يمنع من ارتكاب ما لا ينبغي يقال ما له زبر اي عقل يزبره اي يمنعه وانما قال الذي نظر الى لفظ الضعيف وقال ثانيا الذين نظرا الى معناه قوله عليكم تبع بالرفع على انه خبر هم ويروي تبعا على انه حال من المستقر في الجار اعني عليكم قوله لا يبغون لا يطلبون ويروى لا ينبغون اي مقصودهم اي علا وابطونهم من اي وجه كان قوله والخائن هو الثاني من الخمسة اي لا يخفى عليه شيء يطمع فيه وان دق هو يسعى في التفحص عنه والتطلع عليه حتى يجده فيخونه وهذا هو الاعم او في الخيانة كانه قيل والخائن الذي لا يزال سيا الاخانه وقيل لا يخفى عليه شيء لئام يظهر له شيء وان كان سيا يسيرا الاخانه ورجل اي الثالث قوله وذكر البخل اي الكذب وهذا هو الرابع وهذا مبني على شك الراوي ونسيانه عبارة النبي صلى الله عليه وسلم ويروي بالواو وح اما ان يجعلا اثنين من الخمسة فيكون المشهر حينئذ منصوبا بعطفا للكذب تتمة للكذب واما ان يجعلا واحدا منها اي البخيل الكاذب فيكون المشهر وهو السيء الخلق الفحاش مرفوعا وحينئذ قوله لا يؤمن عبد اي نفي لكمال الايمان قوله والله لا يؤمن اي لا يؤمن الايمان التام قوله بوائقه اي غوائله وشروره جمع بايقة وهي الداهية قوله ان يحوزنه قيل هذا في السفر الذي لا يوضع فيه اي لا يؤمن الا في المعاملة وقيل عام لان الحزن من جهة الاحتقاب بالكراهة قوله ولا ينزع الرحمة اي الشفقة قوله من في السما اي الله اذ في السما ملكه

ملكه الواسع وعظمته الباهره او الملائكه بان يحفظوكم عن المكاره والآفات بامر الله سبحانه
قوله قيض الله اي قدر قوله من اجلال الله اي حمله لعظم الله سبحانه ان يكرم موضع نور
وقاره فان الشيبه وقار كما ورد في قصة ابراهيم عليه السلام قوله عبر العلواني العلو البالغ
في التجويد والاسرع في المرآة بحيث يمنعه عن تدبر معانيه والخفا ان يتردد قريبه وذلك ان القصد
في الامور هو المحمود طرفيه قال طاوس من السنة تعظيم اربعة العالم وذي الشيبه والسلطان
والولد قوله من مسح راس يتم المراد الشفقة والتلطف على هذا الوجه ويعلم منه حال
سايرالتعطفات قوله من اوى يتيما اي يضمه اليه ويطعمه قوله دينا لا يغفر اي الشرك
ومن عال ثلاث بنات اي تعهد وقام بمؤنتهن قوله او اثنين عطف لمقيد اي قل
اي مثل او اثنين فلذلك قال اثنين قوله عن ايوب بن موسى بن عمرو ابن سعيد العامي وسعيد
صحابي قوله ما نحل اي ما اعطاه من عطاياه قوله حديث مرسل انما كان مرسلا لان جد ايوب
اعني عمرو لم يكن صحابيا وقيل اراد جد ابيه اعني سعيد فيكون مسندا قال البيهقي روى
اللحاوي التحديث في ركعة وقال انه لم يصح سماع جد ايوب فوافقه الترمذي قوله شفعا
الحدين اي متغيرة لون الحدين لمحاذاة المشفه والشفعه سوادا مشوب حمرة قوله واما يزيد
بن زريع الراوي قوله امرات امت اي صارت بلا زوج يقال امت ايمه او ايوم وقيل
امراة امت بدل على سهيل البيان في قوله امراة سعفا قوله حتى يابوا اي التصلو عنها
واستقلوا قوله من كانت له انثى اي بنت قوله فلم يدها اي لم يدفنها حية قوله على بضرة
ادبكه تابته به بان تاخذ له جزء على جذلانه لاحقه قوله من دب عن غيبة لحمه في غيبته و
قيل اي دب على اكل لحم اخيه بالغيبة فالغيبة على الاول بمعنى الغيبة وعلى الثاني بمعنى العيبة
قيل اي دب على اكل لحم اخيه بالغيبة فالغيبة على الاول بمعنى الغيبة وعلى الثاني بمعنى العيبة
قوله يلتهك انتهك عرضه اي بالغ في شتمه قوله من راى عورة خللا وشيا فيها قوله
كمن احيا اي ثوابه كثواب من احيا قوله مراة اخيه اي هو يرى من اخيه ما لا يرى من نفسه
كما يرى الشعر في المراة ما هو مختف عن صاحبها فيراه فيها اي انا نعلم المختص عنه باعلام اخيه كما يعلم
خلل وجهه في النظر في المراة قوله فالمحط اي فليعلمه حتى يتركه قوله كف عن صنعته اي
متاعه وهلاكه قوله وتحوطه اي يحفظه في غيبته وبعوزه قوله كيف لي ان اعلم اي كيف
تحمل لي العلم باحساني واساءتي قوله انزلوا الناس منازلهم اي اكرموا كلا على حسب فضله وشره
فلا تسووا بين وضيع وشريف ولا بين خادم ومخدوم قوله عذر عبد الرحمن بن ابي قراد
هو اسلمي بعد في اهل الحجاز قوله من سره اي يحب الله يعني ان ادعاكم محبة الله ورسوله
لا يتم بتمام الوصول بهذه الامور قوله ليس المومن اي ليس المومن الكامل الايمان قوله تذكر
من كثرة صلاتها اي تذكرني اجل كثرة صلاتها قوله تذكر قلة صيامها قوله بالانوار الاقة
النور العظيمة من الاقط قوله ولا يعطى الدين الا من احب كالبشر لما تقدم فان الاخلاق الجميلة
ليست عين الدين قوله حتى يسلم قلبه الاسلام اي اسلام القلب تطهيره عن العقايد الباطله
والاخلاق الرديه واسلامه اللسان كفه كما لا يخفيه قوله مالك ممدوح سمي والمذموم المبالغة
واسم مكان قوله تقدس الله اي ارضى الله قوله اسمح راس اليتيم واطعم المسكين منه يلين
الى قوله يتيما دا مقربة او مسكينا ذي متربة قوله على افضل الصدقة قيل اي افضل اهل
الصدقة وقيل صدقة ابتغاء قوله مرد ودة حال وليس لها كاسب حال الحي والله اعلم

باب الحب في الله ومن الله في الله اي في ذات الله وحبه

كقوله تعالى جاهدوا فينا ومن الله اي من اجل الله ورضاه كقوله تعالى تفيض من الدمع والاول ابلغ حيث جعل المحبة مظروفا والظاهر ان الاول اشارة الى محبته الله للعبد قوله حبود بجنده كما قال الوف مؤلفه وقناطير مقنطرة قوله ما تعارف منها الخلول في الاجساد قوله إئتلف اي بعد الخلول ولذلك روي الخلول اي الخير يميل الى الخير والشرير يميل الى الاشرار قوله ان الله يحب تلاقا محبة الله للعبد ارادة الخير واكرامه اياه وبغضه ارادة عقوبة واهانته ومحبة الملئكة تحمله على استغفارهم او على ظاهرهم قوله ابن المتحابون بجلالي اي في جلالي كما يجيء اي لاجل غير منسوب محبتهم بشيء غير رضاي وانما خص الجلال لدلالته على الهيبة والسطوة المانعة عن قصد ما لا يرضاه قوله اظلهم في ظلي اي يكونون تحت عرش الله من الحر ووهج الموقف وقيل اي في الراحة وطيب العيش اي في كنفه وستره قوله على مدارجه المدارج بفتح الميم هي الطريق لان الناس يدرجون فيها عيشون فيها ويمضون قوله اين تريد اي اي شيء تتوجه ومن تقصده قوله من نعمة تربها اي تعلمها وتمنيها وقيل اي تملكها منه وتشوفها قوله ولم يلحق بهم اي لم يدركهم بالصحبة او العمل قوله اما ان يحدثك اي يعطيك من احاديثه اعطية اخذ قوله يغبطهم العيون او الشهداء كلما يتحلى به الانسان من علم او يعلم قوله اما ان يحدثك او يعطيك فان له عند الله منزلا لا يشاركه صاحبه فيها احد ممن لم يتصف بذلك وان كان لنوع اخر ما هو ارفع قدرا واعلا شانا فربما يغبط ويتمنى ان يكون له مع ما هو على مثل ذلك مضموما الى مرتبة الوسيلة فلا يدرج تفضيل للمتحابين على الانبياء والشهداء بل يظهر بذلك حسن حالهم في هذه الحملة ومثل المعنى انه لو كان لهذين الفريقين عطية كانت على هؤلاء المتحابين قوله ابروح الله الروح بالضم والمراد القرآن اي جاء على ما جاءهم القرآن على الكتاب والمراد المحبة التي القاها الله في قلوبهم من المحبة الخالصة لله قوله بلفظ المصابيح مع واحد ان لله عبادا ليسوا انبيا ولا شهدا يغبطهم النبيون والشهدا بقربهم ومقعدهم من الله يوم القيامة فقال اعرابي حدثنا يا رسول الله منهم فقال هم عباد من عباد الله من بلدان شتى لم تكن بينهم ارحام يتواصلون بها ولا دنيا يتباذلون بها يتحابون بروح الله يجعل الله وجوههم نورا ويجعل لهم منابر من نور قدام عرش الرحمن يفزع الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون قوله قال الله تبارك وتعالى كتبت لجبار وقيل يحمل الدعا وتيوات اي كل خطوة سبب لحط خطيئته ورفع درجته وله قوله فليجبره الله يحبه في الاجبار بذلك استماله في القلب اي قلبه واستمالة زيادة المحبة والتالف من الجانبين وما اكتسب المراد الاكتساب المعتد به وهو ان يكون خالصا لله فرجع الى معنى الاحتساب قوله ولا ياكل طعامك قيل المراد طعام الدعوة دون طعام الحاجة لقوله تعالى مسكينا ويتيما واسيرا او معلوم ان اسراهم كانوا كفارا والمراد ان لا يالف الا خير اي بعض التقي فان الصحبة موثرة في افلاح اي اصلاح الحال وافساده قوله قال الترمذي هذا حديث حسن غريب المقصود دفع من توهم انه موضوع قوله وقال النووي اي في رياض الصالحين قوله الحب في الله اي من احب في الله احب انبياءه واولياءه والتقي اثره ومن ابغض في الله ابغض اعداءه وجاهدهم حق الجهاد فالعمدة الحب في الله والبغض في الله قوله وعلى ملال هذا الامر الذي

اشارة الى بليهم بينه بالوصف الذي يصيب الى اجره باب
ما ينهى عنه من التهاجر والتقاطع واتباع العورات

اياكم والظن قال سفيان الثوري الظن ظنان ظن هواجس وهو ان يظن فيتكلم به وظن ليس كذلك وهو ان يظن ولا يتكلم به **قوله** ولا تجسسوا التجسس بالجيم تعرف الخبر بتلطف وهو البحث وبالحا يطلب الشئ بجاسته كاستراق السمع وابصار الشئ خفيه وقيل الاول التفحص عن عورات الناس وهو اظن امورهم بنفسه او غيره والثاني ان يتولى ذلك بنفسه وقيل الاول محصوص بالخير والثاني بالشر الخير وغيره والتحسس رفع الصوت لاغيبة وقيل المراد اعم من بعضهم بعضا والخصومة **قوله** ولا تدابروا ماخوذ من الدبر هو ان يولي صاحبه دبره ولا يبصره **قوله** لا يحل لرجل ان يهجر الخ الهجر بضم الهاء وسكون الجيم ضد الوصل والمراد به ترك الكلام على وجه مخصوص وهو المراد هنا لقوله فوق ثلاث وقد يطلق على ترك الصلة وعلى ترك الواجب وعلى الاعراض بالقلب وعلى الهجر باللسان وهو الهذيان وعلى الهجر بالجوارح وهو المكافاة بالفعل وعلى الهجر بالكلية وهو الارتداد والاول هو المراد هنا **قوله** لا يحل لرجل مسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال فان مر به ثلاث فليسلم عليه فان رد السلام وقد اشتركا في الاثم وان لم يرد السلام وقد باء بالاثم وترك المسلم التحية بالسلام فقد ترك واجبا وارتكب محرما وقد ورد ان السلام اسم من اسماء الله تعالى وضع في الارض فافشوه بينكم وقد ورد ان البادي بالسلام بريء من الكبر وان الراد عليه يكتب له عشر حسنات وان المسلم يستحب له ان يسلم على الصبي ليعوده السلام وان يسلم على النساء الاجنبيات اذا كن في جماعة لا يخشى الفتنة بسلامه وان يسلم على الرجال الاجانب اذا كانوا في جماعة لا يخشى الفتنة بسلامه وان يسلم على المصلين وعلى المشتغلين بالاذكار وعلى المشتغلين بالقرآن وعلى المشتغلين بالعلم وعلى المشتغلين بالاكل وعلى المشتغلين بالجماع وعلى المشتغلين بقضاء الحاجة وعلى المشتغلين بالنوم وعلى المشتغلين بالوضوء وعلى المشتغلين بالاذان والاقامة وعلى المشتغلين بالخطبة وعلى المشتغلين بالتلبية وعلى المشتغلين بالدعاء وعلى المشتغلين بالتسبيح وعلى المشتغلين بالتهليل وعلى المشتغلين بالتحميد وعلى المشتغلين بالتكبير وعلى المشتغلين بالتسمية وعلى المشتغلين بالتعوذ وعلى المشتغلين بالتشهد وعلى المشتغلين بالتسليم وعلى المشتغلين بالتصلية وعلى المشتغلين بالتحية وعلى المشتغلين بالتهنئة وعلى المشتغلين بالتعز

الاخر اي الرجل صديقها الاخر سوف يذهب لي عدوه فيتكلم منه بخير جميل ليعطيه شيئا فالبا السبيد **قوله** ومن كسي اي كسى نفسه ثوبا او اكتسى ثوبا بسبب رجل **قوله** مقام سمعته فان الله يقوم له مقام سمعت اي لسنه الى ذلك ليفضحه فان الله يفضحه يوم القيامة **قوله** حسن الظن من حسن العبادة اي حسن الظن بعبادة الله من جملة العبادات او هو ناس من حسن العبادة **قوله** وكذبت نفسي او صدقتك في حلفك بالله ورجعت عما اطمأنت بله وكذبت نفسي **قوله** كاد الفقر ان يكونوا لؤما فان العقر يحمل الرجل على ان يركب كل صعب ودخول فيما لاينبغي من القتل والنهب والسرقة وربما ادى الى الاعتراض على الله والتصرف في ملكه

باب الحذر والتأني في الامور **قوله**

لايلدغ المومن الخ قال الخطابي يروي لايلدغ عن النحو ايضا **قوله** مرتين اي ينبغي ان يكون حازما مستيقظا فلا يخدع في شيء مرة بعد اخرى لافي امر الدين ولافي امر الدنيا وسبب ورود الحديث ان ابا عزة الجمحي اسر يوم بدر فمن النبي صلى الله عليه وسلم وعاهده ان لايحرض عليه ولا يهجوه فلما وصل الى قومه عاد الى ماكان امر يوم احد سأله المن فقال لايلدغ **قوله** لابيع عبد القيس هو المنذر بن عايذ كان في وفد عبد القيس وقايدهم الى الاسلام **قوله** والاناة اي الوقار **قوله** لاحلم الا ذو اعترة اي لاحليم كاملا الا من يقع في زلة وعثرة فيتجاوز عنه فيحب العفو عنه ويعفو عن الناس ايضا **قوله** حدالا مر مالبد بروي بالتفكير في عاقبته **قوله** وعن مصعب هو ابو زرارة **قوله** بن سعد بن ابي وقاص **قوله** المودة في كل شيء اي التأني **قوله** السمت الحسن لحذ المنهج ولزوم الحجة **قوله** من اربع وعشرين الظاهر اربعة الا انه نظر الى معنى القطعة او الخصلة والاقتصاد الوسط بين الافراط والتفريط اي هذه الخصايل من شمايل الانبيا والهاجروا من اجرا اقدارهم فافتقدوا بها فيها ولم يرد ان النبوة مجزية **قوله** ان الهدي الصالح السيرة والسمت الصالح الطريقة **قوله** ثم التفت قيل اراد التفات خاطره الى ذلك الحديث فلا يجوز اضاعته كالامانة والظاهر ان لبعاث يمينا وشمالا كانه يرمي الاحقا فما امانة لايجوز الخيانة فيها يا فتا الحديث **قوله** لابي الهيثم بن التيهان بفتح التا ولسر التاء المشددة **قوله** واستوص به اي اقبل مني وصيتي في حقه واحسن ملكته **قوله** سفك دم حرام كان سمح في مجلس من قايل اني اريد قتل فلان او ازنا فلانة او اخذ مال فلان فانه لايجوز سترة حتى يكونوا على خدر منه **قوله** وذكر حديث ابي سعيد تنبيه على ان هذا الحديث جامد نور اي المصابيح وعلى ان اورده في الصحاح اولا منه في الحسان **قوله** قال لما خلق الخ يعني ان العقل هو محل التكليف والبه ينتهي الاوامر والنواهي وبه يتم الغرض من خلق المكلفين اعني العبادة المودية الى السعادة الاخروية وقيل العقل عقلان مطبوع وهو القوة المتهيئة لقبول العلم ومسموع وهو العلم الذي يستفاد بتلك القوة وقد يكنى به بعض العلما هو موضوع صرح به ابو حاتم البستي وابو حسن الدارقطني وابو الحوري وغيرهم من المحدثين **قوله** الا بقدر عقله لانه بالعقل يضع كلا من هذه موضعه ع ما ينبغي وربما يركع الا ملى ركعة في موضع ليراوي الا ركعة في غير ذلك الموضع **قوله** كالتدبير فلعل المراد بالتفكير هو العقل المطبوع **قوله** ولا ورع الورع هو الامتناع والتحرج عما لا ينبغي اي لاورع كالكف عن اذى الناس واراذل كف اللسان فان المتبادر من

الكف

باب الحياة والرفق وحسن الخلق

الكف عند الاطلاق وهو احد هذين الكفين ار الرفق هو اللطف واخذ الامر باحسن الوجوه وايسرها وهو منذ العفو ان اسر فيق قيل لا يجوز تسمية الله تعالى بما ورد في احيا الاحاد كالرفيق والطبيب قاله النووي والصحيح جوازها **قوله** وما لا يعطي على ما سواه اي ما سواه الرفق اي هو اجر الاب لما يعطى المرء ان يرفق في طلب الرزق وغيره **قوله** يعط احاه في الحيا اي بما نعه على الحيا وزاجره على كفر نه **قوله** دعه اي دعه على فضل الحيا ولا يمنع عن كفر نه ولم يوجد لفظه دعه الا في رواية مسلم **قوله** من كلام النبوة الاولى اي هذا من كلام الانبيا السابقة **قوله** اذا لم تستحي الى اخره اي الواقع مما لا ينبغي هو الحيا فاذا لم يكن صد رك على ما لا ينبغي فالامر عجبي الخير وقيل معناه اعلوا ما شيتم فان الله مجاز يكم فالمقصود الوعيد وقيل معناه ينبغي ان ينظر الى ما يريد ان يفعله فان كان مما لا يستحى منه فافعله وان كان مما يستحى منه فلا تفعله **قوله** والاسم ما حال في صدر ك اي في انزل وترتل وتحول في صدر ك اي لا يطمين القلب **قوله** وعن جابر بن وهب الخزاعي هو لحوا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه **قوله** ولا الجعظري في الصحاح الجعظري الفظ الغليظ قال ابن السكيت يقال للرجل اذا كان قصيرا غليظا جعظار ه بكسر الجيم **قوله** ولا الجواظ الصحيح المختار في مشيته تقول منه خاظ الرجل يجوظ وفي الحديث اهل النار كل جعظري جواظ عن عكرمة بن وهب ليس مذكورا في الصحابة فيكون للحديث حينئذ مرسلا فنسخ المصابيح مخالفة للاصول كان ذلك من تصرفات الناسخ **قوله** وعن حرم النار على كل اي يحرم النار على كل **قوله** عن كرهم اي ليس له من امر اهتمام بامور الدنيا فليس له بحوبة ينها فيعتر بذلك اي يظاهر الامور ولا يفتش عنها وقيل معناه انه يظهر الاعتذار لكرمه وسماحة في حظوظ الدنيا لاجله **قوله** المومنون هينون ليتون اصلها التشديد قيل الحائك يمدح بالحمق ويذم بالتشديد والالف بدل من العين المانوف وهو الذي عفر الحائك الثوب ويروى الالف بالمد وقيل بمعناه **قوله** افضل من الذي لا يحا الطهم ذد ذلك على مثله الاختلاط ود على العزلة وذلك مما يختلف بحسب الازمنة **قوله** عن زيد بن طلحة زيد بن طلحة بن ركانة روى عنه مالك في الموطا حديثه في الحيا **قوله** ان لكل دين خلقا اي الغالب على اهل كل دين خلق يعرف الحيا وخلق اهل الاسلام الحيا **قوله** ان الحيا والايمان قرنا فيه دلالة على ان اصل الجمع ابان **قوله** وحين وصفت اي في التوجه الى اليمن **قوله** في العرز العرز ركاب كور الجمال اذا كان من جلد او خشب وقيل هو الكور مطلقا كالركاب للسرج **قوله** عن مالك بلغه يحتمل ان يكون مرسلا عند مالك لكنه لم يذكر التابعي ولا الصحابة وان يكون متصلا بل ترك منه روايات

باب الخضب والكمر **قوله**

ليس الشديد اي القوي **قوله** بالصرعة على وزن الهمزة من يصرع الناس ولا يصرعونه **قوله** كل ضعيف متضعف ضبطوه بفتح العين وهو المشهور ومعناه يضعفون عند القتال ويحقرونه وبكسرها ومعناه الذي اضنى المنذل اي الذي اهل الحية هو لا كما ان الذي اهل الدار هو القسم الاول **قوله** كل عسل العسل الخالي الشديد المحصومة بالباطل الحواظ المحال وقيل الجوع الممنوع **قوله** زنيم الزنيم الداعي بي والسب الملصق بالقوم وليس منهم **قوله** مشتق حمة من حرد من ايمان دل على قبول الايمان للزيادة والطغيان **قوله** من حرد من كبر قيل اراد الكبر من قبول الحق فيكون كفرا وقيل اذا اراد الله تعالى

ان يدخله اخرج عنه الكبر قوله اللبر نظر الحق البطر الطغيان عند النعمة اي حمل نعمة الله سببا للحق والجاور والطغيان عن مقام الشكر والتواضع للحق قوله وغمص الناس اي استحقارهم قوله الكبرياء ردائي اي الكمال في الصفات اي بحسب الذات قوله والعظمة ازاري اي الكمال بحسب الافعال والاثار وقيل اي هو عظيم في ذاته ويستعظم عند غيره يقال زلت الامر في عظمة اي في كبر من حواشيه واجاده فالكبرياء صفة ذاتيه والعظمة صفة اضافيه قوله لا يزال الرجل يذهب بنفسه اي يذهبها عن درجتها ومرتبتها الى مرتبة اعلى وهكذا قوله في صور الرجال اي صورتهم كصور الرجال وخلقهم كالذر قوله يساقون الى سجن في بولس من الانلاس بمعنى اليأس قوله تعلوهم نار الانيران والعياس الاتوان لان النار واوي الاتان قيل الاتيار للابل تشتينه بجمع النور والمراد بالاضافة انها تفعل بالنيران ما تفعل النار في الحطب مثلا قوله عبد تخيل واختال اي تخيل انه خير من غيره واختال اي تكبر قوله عبد سمي اي في امور الدين ولهي اي اشتغل بالدنيا قوله عبد عتا العتو التجبر والتكبر قوله ويسمى المبدا اي الذي خلق ثم خلق والارحام يوول حاله قوله يتجل اي يطلب الدنيا بعمل الاخرة يقال خلته اي خدعه قوله عبد رغب الرغب السؤال يقال رغب اليه سأله قوله من خزن لسانه اي حفظ لسانه عن عورات الناس قوله وهي هن اي الخصلة الاخيرة وهي اعجاب المرء بنفسه

باب الظلم قوله

الظلم ظلمات اي الظلم سبب لظلمات جمة يوم لا يهتدي صاحبه كان العمل الصالح سبب لنور يسعى بين يدي صاحبه كقوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدائدهما قوله ليملي للظالم اي يمهله ويطول عمره قوله لم يفلته اي لم يخلصه افلت الشيء وثلث وانفلت عجبي وافلته غيره ان لم ينفلت منه اولم يفلته احد منه قوله لاتقطعوا مساكن الذين ظلموا اي منازل ثمود قوله ان يصيبكم او مخافة ان يصيبكم قيل لهاهم ان يشربوا من مائه وكانوا قد خمروا به عجينهم فامرهم باطعامه للدواب قوله ثم فتح راسه اي سره يشبه طيلسان قوله من كانت له مظلمة يقال عند فلان مظلمتي بكسر اللام وظلامتي اي حقي الذي اخذه مني ظلما قوله فليتحلله منه تحللته واستحللته اذا سالته ان يجعلك في حل والمراد بالدينار ايام الدنيا قوله ان كان له عمل صالح كانه قيل اذا لم يتحلل فماذا يكون فقال ان كان الخ قوله رق ما المفلس هكذا في صحيح مسلم وجامع الاصول وكتاب الحميدي وجامع الترمذي وشرح السنة وفي مشارق الانوار وبعض نسخ المصابيح من المفلس فالاول سوال عن وضعه والثاني حقيقة وتعيينه والمقصود بالسوال الارشاد لا الاستعلام قوله ان المفلس من امتي اي المفلس حقا لان الافلاس الذي ذكر ثم سيقطع بالموت قوله ليرد الحقوق الى اهلها قيل هو على بنا المجهول وفتح الدال ورفع الحقوق وهذه هي الرواية المعتمدة فقد بطن دم الدال ونصب الحقوق على الخطاب على سبيل التغليب كحيث يدخل فيه غير العقلاء قوله للشاة الحلحاء وهي التي لا قرن لها وهذا قصاص مقابلة لا قصاص تكليف وللحسن لا يجب ان يكون للجزاء فقط قوله لا تكلموا معه بكسر الهمزة وتشديد الميم والها للمبالغة وهي الذي يتابع كل ناعق كانه يقول لكل احد انا معك ولا يستعمل ولد في النسا ولا يقال لامراة امعه و قوله يقولون للخ تفسير لما اريد بالامعه قوله ولكن ظنوا اي وطنوا على الاحسان وجزا الشرط محذوف اي ان

احسنوا

احسنوا اي الناس لحسنو قوله وان اساتم فلها اي وان اساتم احسانا فان عدم الظلم والاساءة احسان ام
قوله وكله الله الي الناس اي خذله ولم يدفع عنه شرهم قوله ايا لم تظلم نفسه الخ وهو
المعصية بالايمان لان الشرك لا يتصور خلطه به فاجاب بان خلطه به ممكن بان يومن بالله ويشرك في
عبادته غيره قال الله تعالى وما يومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون قال الحسن هم اهل الكتاب منهم
من هم شرك وايمان بالله وقيل النفاق ليس الايمان الظاهر بالشرك الباطن قوله الدواوين الدواوين
اراد بالدواوين صحايف الاعمال والديوان هو المجريدة من دون الكتب اذا جمعها الاندقطع من الثوب
مجموعة قوله وديوان لا يعبا الله اي لا يبالي به واصله العباء وهو الثقل اي لا يري له وزنا
ولا يضر الا نفسه اي لا يضر غيره قوله بلي اي بلي يضره غيره حتى يضر الجاري اي تحبس الله المطر
لشومر ذنوب الظالم وانما خص الجاري لانه ابعد الطير بجبه قوله هرلا هزلت الدابة هزالا
على ما لم يسم فاعله وهو نقيض الجد والهزل ضد الجد والله اعلم باب الامر بالمعروف قوله
فيغلبه اي فليتكره بقلبه قوله وذلك اضعف الايمان اي اضعف الايمان ثمره وقيل اضعف اهل
الايمان قوله مثل المدهنين الادهان المداهنة المقاربة في الكلام والتليين قوله
ودوا لو تدهن فيدهنون اي تلين لهم فيلينون لك قوله اسهموا سبقه اي افترعوا قوله
يمور بما قيل اراد بالماء البول قوله فتنطلق افتابه اي تخرج سريعا افتابه اي امعاوه جمع قتب
بالكسر قوله ينطن فيها كيطن الحمار اي يدور في النار دوران الحمار في الطاحون قوله لتامرون
بالمعروف اي وايمان احد الامرين كاين اما الامر والنهي واما انزال العذاب وعدم استجابت
الدعاء في دفعها قوله او ليكن الله وشكه ذا الخ وجا يوشك وشكا اي سرع وراه شك فلان يوشك
ايضا كاسرع ومنه قولهم يوشك اي يكون الذا قوله فكرهها ولم يقدر على تغييرها بيده او لسانه
قوله كان كم عاب حذف الفا في جواب الشرط قوله انكم تقراون هذه الاية وتجرونها على عمومها
وتمنعون عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس الامر كذلك واني سمعت الخ وذكر هذا لان الاية
نزلت في اقوام امروا ونهوا فلم ينفع ذلك منهم وح فقد ابوا بما عليهم واهتدوا فلا يضرهم ضلال
اولئك بعد ابائهم بما عليهم وقيل ذلك اذا علم عدم التاثير فيسقط الوجوب قوله هو الرضعة
قوم قوله ممن تعمه اي لا يغيرون الا يوشك الى اخره قوله ما من رجل يكون من قوم الخ الا
ما من قوم يكون بين اظهرهم رجل يعمل بالمعاصي هم امنع منهم والاعوا لا يغيرون عليه عليد الاصابهم
الله بعقاب قوله منه بعقاب الضمير في منه اما لك حل اي لعدم التغيير واما لله بعقاب من عنده
ولفظ هذا الحديث يخالف لما مر في المصابيح قوله فقال بل انتم والله قال ايترك الامر والنهي بناء
على ظاهر الاية فقال بل الخ قوله لابد لك منه لابد بالبا الموحدة اي لا مفارقة لك منه اي رايت
امرا جميلا اليه هواك وتقسك من الصفات الذميمة حتى ان امنت بين الناس فلا محالة يقع فيه
فعليك بنفسك واعتزل الناس حذرا من الوقوع وفي بعض نسخ المصابيح لابد لك منه بالبا المثناة
اي لا طاقة لك من دفعه فعليك نفسك قوله فلم يدع شيا من امر الدين مما لابد منه فيه الى
قيام الساعة قوله ان يقول بحق اي يتكلم به او بامره قوله وليتلبد بالارض اي يلتزق
بالارض حتى يسكن غضبه قوله قال اي الراوي قوله وذكر الدين اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى اذا كانت الشمس على رووس النخل يتعلق بقوله قام فينا خطيبا قوله وعن ابي البجري
ابو البجري هو سعد بن فيروز البجري بالبا الموحدة والجيم
حتى يعذروا من انفسهم هو من اعذر اي صار ذا عذر والمعنى حتى يجدوا ما يعذروا انفسهم بتاويل او توبة اواعذار فاسده من

من قبل الفهم وقيل هو من اعذار فلان اي كمز ذنوبه فكاسلب عذره بكثرة الذنوب وقيل هو بفتح
الياء من عذر عذره اذا جعله معذورا فكانهم بكثرة ذنوبهم عذروا من نفاقهم اي جعلوه معذورا
قوله عن عدي بن عدي في جامع الاصول اي عدي الكندي يروي عن ابيه وعدي بن ثابت
يرويه عن ثابت يرويه عن ابيه عن جده قال الترمذي سالت البخاري عن اسم جده فقال لا ادري
وذكر عن يحيى بن معين ان اسمه دينار قوله لا يعدي اي لا يعذب العامة اي الاكثر قوله
لعمل الخاصة اي الاقل قوله بين ظهرانيهم يقال فلان نازل بين ظهري القوم وظهراني القوم اي
بينهم متقوبا بهم قوله فلا ينكروا عطف على ينكره قوله فضرب الله قلوب بعضهم اي خلط
حتى كمله حتى متعلقة بالامكان قائلا قال هل لعذر في تخلية الظالمين وشانهم فقال لا حتى تاطروهم
وتاخذ على ايديهم اي لا تعذرون حتى تجبروا الظالم على الاذعان للحق واعطاء المظلوم
قوله تاطروهم اطرا الاطرا العطف ويقال اطرات القوس اي حنيتها قوله ولتقصرنه على الحق
قصرا القصر الحبس قوله او ليضربن الله بقلوب بعضكم بعنوان واحد الامرين وانع قطعا قوله
ولا يجوز منه الرجل اي من ذلك السلطان او من ذلك السند ابد تاويل المذكور او المنكر قوله
عرف دين الله هو السابق في دين الله قوله فجاهد عليه اي عرفه حق معرفته ويصلب فيه فجاهد بصحيح
المجاهدة قوله سبقت له السوابق من السعادة والبشري بالمثوبة والتوفيق للطاعة قوله
عرف دين الله يصدق به بمعنى فجاهد بلسانه وقلبه دون يديه فهل هو المقتصد في دين الله ص
قوله فسكت عليه اي فلم يجاهد بيده ولا بلسانه بل بقلبه وهو اضعف الايمان كما مر وهذا هو
الظالم لنفسه الناقص في حقه قوله على ابطانه كله اي ابطان محبة الخير وبغض الباطل قوله
فان وجهه لم يتمعر اي لم يتغير واصله قلة النضارة وعدم اشراط اللون وارض معرة قليلة النبات
يقال تمعر لونه عند الغضب اي تغير قوله يتلمع حجنه اي يعلم وينبه عليها قال النهيمي هذا اذا
خاف سطوتهم ولم يقدر على رفعها قوله ان المعروف والمنكر خليقتان اي مخلوقتان قوله
واما المنكر فيقول اليكم اي تمتعدهم المنكر عن نفسه وهم لا يستطيعون مفارقته والله اعلم
كتاب الرقاق قوله جمع رقيق وانما سميت هذه الاحاديث رقاقا لانها ترقق القلب
اي تحدث فيه رقة قوله معيون عينته في البيع فهو معيون اي خدعته قوله والله ما
الدنيا في الاخرة هذا تمثيل على سبيل التقريب والا فلا مناسبة بين المتناهي وغير المتناهي قوله
وتجري اسكك الاسلاك صفوا لاذن ويقال للذي لا اذن له قوله الدنيا سجن المومن بالقياس
الى ما اعد له من المثوبة وبينه الكافر بالقياس الى ما اعد له من العقوبة قوله ان الله لا يظلم مومنا
اي لا ينقص وهو سعيه الى معمولين قوله يعطى بها اي يجزي في الدنيا حيوة طيبة الى لا يظلم
اي لا يظلم احد على حسنة اما المومن فيجزيه الجزاء الاوفى في الاخرة ويتفضل عليه في الدنيا واما
الكافر فيجزيه في الدنيا الجزاء الاوفى حتى لا يبقى له شيء قوله اذا افضى الى الاخرة اي وصل
عجيب النار بالشهوات اي لا يوصل الى النار الا بارتكاب الشهوات ولا الى الجنة الا بارتكاب المكاره
من دفع الشهوات وشاق الطاعات قوله تعس عبد الدينار اعثر وانكبت على وجهه وهو الدعاء بالهلاك
والانتكاس الانقلاب قوله وعبد الخميصة كساء من جز وصوف معلم قبل لا يكون الا سود قوله واذا شيك
فلا انتقش الانتقاش اخراج الشوك قوله ان كان في الحراسة يعني الحراسة من العدو يعني في مقدمة
الجيش والمراد ايثاره بالامور واهتمامه بما هو فيه قوله من زهرة الدنيا وزينتها اي من حسنها وبهجتها
قوله تمنع عنه الرحضاء العرق في ابط الحمى كانها ترخص للحبس اي تغسله قوله ما ينقل حبطا الحبط

بالتحريك الهلاك يقال حطمه الدابة اذا ماتت من كثرة الاكل بواسطة طيبة المرعى فينتفخ بطنها وتهلك قوله او لم اي يهلك اي يقرب من القتل اي يكاد ان يقتل قوله الا بلغ الخ على الوجه المذكور وقيل الاستثنا منقطع لان الحضر ليس مما ينبته الربيع بل هو من كلام المصنف بعد بين المنقول فلا يستكثر الدابة منه وانما يرعاه اذا لم يجد شيا والمقصود الحث على الاقتصاد قوله متلطت وبالت فسلط البعير والشاة تلطا اذا التي رجيعه سهلا رقيقا قبل وفي امت حاصرناه الى اخره اشارة الى ان الغضب ربما جاوز حدا لاقتصاد لكنه يتدارك بالبراهين الباعثة على القناعة واليه الاشارة باستقبال عين الشمس وحذف الزوايد قوله كالذي ياكل ولا يشبع فيتبع نهمة الدا العضال والورطة المهلكة يغلبه الحرص كالذي به جوع الكلب قوله ويكون شهيدا عليه اي حجة عليه تشهد على حرصه واسرافه وانفاقه فيما لا يرضاه الله تعالى قوله فوالله لا الفقر اخشى عليكم اي لا اخشى الفقر وقدم المفعول على الفعل وحقه للاهتمام قوله فتنا سوها اي ينا سوها فحذف احد التايين من المنا سفة وهي الرغبة في الشي والانفراد به تبودي الى المنازعة والمقابلة قوله رزق ال محمد قوتا القوت ما يسد به الرمق والكفاف ما يكف عن السوال قوله وقنعه الله بما اتاه اي حمله الله قانعا لا يطلب شيا الخ قوله انه ماله ما موصولة وثلاث خبران والنا يب على تاويل المنا نخ قوله اهله وماله قيل اراد ببعض ماله وهو مملكة قيل اتباع المال على الاتساع لان المال له نوع تعلق بالميت حتى من التجهيز والتكفين ودين العتل والحمل فاذا دفن انقطع تعلقه بالكلية قوله وهو مطرف وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير قوله او تصدقت فامضيت قيل اي امضيته من الانفاذ والابلا قوله من كثرة العوض العرض بالتحريك متاع الدنيا وحطامها قوله عني النفس اي القناعة قيل اراد بغني النفس الكمالات العلمية والعملية قوله او يعلم من يعمل لهن قيل او بمعنى الواو قوله واحسن الى جارك يكن مومنا، قال لا يومن احدكم حتى يامن جاره بوا فقه وقال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده قوله ملات يدك شغلا اراد باليد الجوارح كلها تنزع لعبادتي اي تفزع عن سايل العبادتي قوله لا يبد بالرغبة يجوز ان يكون نهيا لمخاطب المذكور اي لا تفعل لان معظم الكسب انما ياتي باليد قوله لا يعدل العبادة بالرغبة سيا بالزامه ويجوز ان يكون نفيا بضم الدال اي لا تعدل لحصلة او لا تعدل العبادة بالرغبة قوله يعني الورع اي التقوي قوله عن عمرو بن ميمون الاودي اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قوله ما ينظر احدكم الا غنما طيعا لحريص على الاغتنام فرصة العبادات قوله او هو ما قيد بالتخفيف من افتدا الشيخ اي يتكلم بالحوف من الكلام عن سنن الصحة والعمد الكذب شبه محونة بالكذب ومن شدد فلبني بمصيب قيل ان كان ذلك بحسب الرواية فلا ملام وان كان بحسب الدراية ففيه بحث اذ يجوز حمله على الانسان المجازي كقولهم ناقة ضبوت اي تحمل من راي صاحبها اي ينسبه الى الكذب كما ان الناقة تحمل على الصبث ليعرف ثمنها في الصحاح افتدى الرجل اي كذب من العمد وهو الكذب والعمد ايضا ضعف الراي وافتدي الرجل اي اهتز صار خرفا من الكبر قوله مجهزا اجهز على الجريح اذا اسرع في قتله قوله ادهى اي اشد الدواهي قوله الا ذكر الله وما والاه اي وما احبه الله او ما تابع ذكر الله من الطاعات والعربات قوله وعالم او متعلم كذا في جامع الاصول وجامع الترمذي وفي سنن ابي ماجة او عالما او متعلما بتكرير او مع النصب وهو ظاهر لانه عطف تحذل على ذكر الله واما الرفع فمحمول على المعنى اي لا تحمد فيها الا ذكر الله وعالم او متعلم قوله تحذل اي تساوي قوله لا تتخذوا الضيعة ضيعة الرجل ما منه معاشه كالضيعة او التجارة اي لا

يتوغلوا في اخاذ الضيعة فتلهوا به عن ذكر الله قوله اصوبا حوزته بدل الباء للتعدية قوله
على المال والسرف اي الحياء قوله وعن جاب خباب ابن الارت بن جندلة التميمي قوله ما
انفق نفي قوله الا نفقته نصب على الاستثناء من الموجب لان النفي عاد الى الايجاب بالاستثنا
الاول قوله في حذ التراب اي البنا قوله مسترنه اي عاليه قوله والله اني لا نكور رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي اراى منه ما لم اعهد منه من الغضب والكراهة قوله ان كل بنا وبال اى عذاب
في الاخرة واصل النقل والمكروه اراد ما ينال للتاجر والتنعم فوق الحاجة لا ابنيه للخبز من المساجد
والمدارس والرباطات قوله عبيد بالدال بدل النار هو التصحيف وبالباء بدل التاء قد يتوهم
من ظاهر العبارة انه عبد قوله ليس لابن ادم حق اراد بالحق ما يستحقه الانسان لاضطراره
الى فيه بقائه قوله في سواي هذه الحمال اى في شئ سوي قوله وطيف الجبز اي الخلف
الجبز وحده لا ادام بعده وقيل هو الجبز الغليظ ويروي بفتح اللام جمع خلفة وهي الكسيرة من
الجبز قال ابن الاعرابي الخلف الظمو واراد المظمورون قوله لو امرتنا ان نبسط لك ونعمل
اي نعمل لك ما يوجب الرفاهة واللذة والتنعم من الامور الدنيوية ومن ههنا طابقة قوله
وبالي وللدنيا واللام في الدنيا زايدة لتاكيد ان كانت للعطف والتقدير مالي ومال الدنيا مع
ومالي والدنيا استفهام قوله اعبط اوليائي ان اعبائي وانصاري بان نغبطه وينبغي مثل
حاله مومن بهذه الصفة والسلام في المومن ولحقه في حسبر المبتدا كما قال الرياح في قوله
تعالى ان هذين لساحران حيث حكم بان اسم ان ضمير الشان وهذان مبتدا ولساحران خبره
قوله خفيف الحاذ اي خفيف الظهر من العيال وخفيفة الحال والحاذ هو الحال والحاذ في
في الاصل ما يقع اللبد من ظهر الفرس قوله ذو احظ من الملاة اي ذو راحة من مناجات
ربه قوله احسن عبادة ربه لتحيم بعد تخصيص قوله وكان غامضا اي مستورا غير
مشهور من الغموض قوله لا شيا ربان وتفسير قوله نصبر على ذلك اي المذكور قوله
ثم تغديه اي تغدا النبي صلى الله عليه وسلم بيده اي وهو من تغدت الشي باصبع واحد بعد واحد
تغدا الدراهم وتغدا الطاير الحب او العطنة واحدا بعد واحد وهو مثل النقر ويروي بالزاء
قيل اراد ضرب الاعلة على الاعلة او ضربها على الارض كالمتقلل للشي اي لم يلبث الا قليلا حتى
قبضه الله يقال عمر وعدد يواليه وبلغ ترائه وقيل الضرب على هذه الهيئة يعمله المتعجب من
الشي وقيل معنى عجلت منيته انه سلم روحه سريعا لقلة تعلقه بالدنيا وتحبه سوقه الى الاخرة
وقيل اراد به انه قلت سونه مما يدل على اي كما قلت مونة حيوانه قوله قل ترائه اي ما يورث
منه قوله عوض علي دري اي عوض بطحا مكة ليجعلها ذهبا قوله امانى سربه يقال فلان امن
في سربه اي في نفسه ويقال واسع في سربه اي رحب البال قوله فكانما حيزت له الدنيا اي
جمعت قوله لا محالة اي لا بد قوله فلت طعام اي قلت لهام قوله سمع رجلا هو ابو محيفة
وهب بن عبد الله السوائي يجد في صغار الصحابة لانه لم يبلغ في زمن حيوه النبي صلى الله عليه
وسلم وروي انه لم يملي بطنه بعد ذلك قوله بحشا الحشا صوت مع ريح يخرج بعد الهما
اي يخرج من الخلق بعد الشبع قوله اقصر حشاك اي امتنع والمقصود النهي عن الشبع لحال
للحشا قوله كانه يدح اي في الضعف والحقارة قيل تغريب يرد وفي الصحاح البدح من اولاد
الضان كالعتود من اولاد المعز وجمعه بدحان قوله اعطيتك رحولكك اي ملكتك فاذا
عبد لم يقدم خيرا فيما اعطي ولا يمتثل ما امر به قوله ان اول ما يصدر به وان يقال جبر ان اول

اي

اي اول سواد الدهنا قوله الم نصح جسمك ذكر في اساس البلاغة اصح الله بدنك وصححه فتة
حا الصح مبعد بالكابة لازما قوله حتى يسال عن خمس اي عن خمس خصال والمراد بالخصال ههنا
ما حصل للرجل وعن شبابه المراد بالشباب زيادة القوة التي كانت له قوله وماذا علم في
العلم اي وعن علمه ماذا عمل فيه قوله ومن احمر ولا اسود مثل الاحمر العجم والاسود العرب
قوله وبصره عيب الدنيا من البصيرة اي تجعله محاسبا معايب الدنيا قوله وجعل قلبه
سليما عن الحقد والحسد والبغض وسائر الاخلاق الذميمة قوله وخليقته اي طبيعته
وخلقه قوله مستقيمة اي جعل الله في اصل خلقته على خلقه مستقيمة غير مايلة الى طرفي الافراط والتفريط قوله فاما الاذن فمجمع القمع هو الاناء الذي يوضع على فوهة الظروف لئلا
يهراق المعاي ما يابعات قوله واما العين فمعوه في الحديث في اذنه اذا وضع فاه على اذنه وحدثه
كان سيحه من قوة ما في الاناء ما العين تفرغ القلب ما ادركته حاسبها قوله لما يوعي القلب اي
يحفظه ويحصله في وعاء القلب مرفوع على انه فاعل يوعي ويجعل النصب اي يوعي هو القلب اي
ما يجعل القلب وعاءه واما خص الاذن والعين لان الايات الهادية اما مسموعة او معقولة
قوله من جعله قلبه واعيا هذا لذكره لما تقدم قوله وانما هو استدراج اي تقريب لهم شيا
فشيا الى ان يهلكهم قوله فاذا هم مبلسون الابلاس الاياس اي ايسون قوله اوجع ينبرك
ضبنا الى ان يهلكهم قوله فاذا هم مبلسون الابلاس الاياس اي ايسون قوله اوجع ينبرك
ستبر مكانا شاز غلظ واشتد ويقال قلق واشاره القلقه قوله فقال اني سمعت بجوار ان ينبع
الهمزة بتقدير لاني قوله عقبه كورك اي ثنية والمراد العبر والموت اي الموت والعبر والحشو
وابوال يوم القيامة قوله لا يجوزها المثقلون يقال اثقله الحمل قوله يمشي على الما الا بلة
اي يمشي في حال من الاحوال الا في حال ابتلال وحاصل معناه هل يتحقق المشي على الما بلا ابتلال
وله لك صح الجواب لا قوله لذا صاحب الدنيا فيه تحويف عن التعنق وترغيب في التقرب
قوله وعن حيين حي يمن هو تابعي محترم ادرك الجاهلية والاسلام قوله ووجهه العمر
قوله وعن حيين حي يمن هو تابعي محترم ادرك الجاهلية والاسلام قوله ووجهه العمر
اي مثل العمر بواسطة رضا الله تعالى عنه قوله ان هذا الحين حزابين اي الحين حزابين عبد الله
قوله من جعل بعضه عبارة عن بعضها تلك الحزابين مطوي قوله تلك الحزابين حبر قوله مفاتيح
مبتدا قوله البغي الحرام في البنيان اي ابغوا انفاقه في البنيان اي تانه اساس حزابا الدين
واساس جواب البنيان على الاول بدل على جواز انفاق الحلال في البنيان وعلى الثاني لا يدل
وهذا نصب بيد قوله دار من لا دار له اي لا يستحق ان يعد دارا الا دار لمن لا دار له ولا مال الا
مال له والمعنى واستحقارها واستحطاطها عن ان يعد دارا الا دار لمن لا دار له قوله حبائل الشيطان اي
كان له لمن كان له في الاخرة قوله الحين جماع الاسنان اي مجمعه قوله يمشي على الما الا بلة
وابوال يوم القيامة قوله لا يجوزها المثقلون يقال اثقله الحمل قوله يمشي على الما الا بلة
اي يمشي في حال من الاحوال الا في حال ابتلال وحاصل معناه هل يتحقق المشي على الما بلا ابتلال
وله لك صح الجواب لا قوله لذا صاحب الدنيا فيه تحويف عن التعنق وترغيب في التقرب
قوله وعن حيين حي يمن هو تابعي محترم ادرك الجاهلية والاسلام قوله ووجهه العمر
قوله وعن حيين حي يمن هو تابعي محترم ادرك الجاهلية والاسلام قوله ووجهه العمر
اي مثل العمر بواسطة رضا الله تعالى عنه قوله ان هذا الحين حزابين اي الحين حزابين عبد الله
قوله من جعل بعضه عبارة عن بعضها تلك الحزابين مطوي قوله تلك الحزابين حبر قوله مفاتيح
مبتدا قوله البغي الحرام في البنيان اي ابغوا انفاقه في البنيان اي تانه اساس حزابا الدين
واساس جواب البنيان على الاول بدل على جواز انفاق الحلال في البنيان وعلى الثاني لا يدل
وهذا نصب بيد قوله دار من لا دار له اي لا يستحق ان يعد دارا الا دار لمن لا دار له ولا مال الا
مال له والمعنى واستحقارها واستحطاطها عن ان يعد دارا الا دار لمن لا دار له او ما لان لمن
كان له لمن كان له في الاخرة قوله حبائل الشيطان اي
قوله الحين جماع الاسنان اي مجمعه
مصابة قوله حيث لحين جمعن الله في الذكر وفي الحكم وفي المرتبة فلا تعدموهن بانتي منها
وله لك صح الجواب لا قوله لذا صاحب الدنيا فيه تحويف عن التعنق وترغيب في التقرب
قوله وعن حيين حي يمن هو تابعي محترم ادرك الجاهلية والاسلام قوله ووجهه العمر
قوله وعن حيين حي يمن هو تابعي محترم ادرك الجاهلية والاسلام قوله ووجهه العمر
اي مثل العمر بواسطة رضا الله تعالى عنه قوله ان هذا الحين حزابين اي الحين حزابين عبد الله
قوله من جعل بعضه عبارة عن بعضها تلك الحزابين مطوي قوله تلك الحزابين حبر قوله مفاتيح
مبتدا قوله البغي الحرام في البنيان اي ابغوا انفاقه في البنيان اي تانه اساس حزابا الدين
واساس جواب البنيان على الاول بدل على جواز انفاق الحلال في البنيان وعلى الثاني لا يدل
وهذا نصب بيد قوله دار من لا دار له اي لا يستحق ان يعد دارا الا دار لمن لا دار له ولا مال الا
مال له والمعنى واستحقارها واستحطاطها عن ان يعد دارا الا دار لمن لا دار له او ما لان لمن
كان له لمن كان له في الاخرة قوله حبائل الشيطان اي
قوله الحين جماع الاسنان اي مجمعه
مصابة قوله حيث لحين جمعن الله في الذكر وفي الحكم وفي المرتبة فلا تعدموهن بانتي منها
قوله رواه البخاري ولاحساب اي دار الحساب قوله وهذه الاحرف للتقريب قوله
في ترجمة باب اي رواه هكذا موقوفا على علي لكن حديث جابر دل على انه مرفوع ايضا قوله
ان الدنيا عرض حاضر العرض ما لا ثبات له قوله الا وان الاخرة الاخرف تنبيه معجم ومبلد
معطوف على قوله ان الدنيا قوله اجل صادق الاجل الوقت المعروب الموعود ووصفه
بالصدق دلالة على تحققه سمراتجه ما به يبقى فيها قادر مميز بين البر والفاجر والحد اخير الحوانيت
جمع حد فاد قوله ايكم معروضون على اعمالكم اي الاعمال معروضة عليكم وهو من باب القلب
وعن شداد قوله عن شداد بن اوس بن اخي حسان بن ثابت وكان ممارس في العلم والحكم مات

بالشام وشداد بن الهاد تحول من المدينة الى الكوفة **قوله** وعد صادق يوصف الوعد اي الموعود بالصدق على الاسناد المجازي اي صادق واعده في وعده **قوله** الا وتجنبها ملكان الولي للحال والاستثنا منقطع من اعم الاحوال **قوله** سلموا الي ربكم **قوله** ما قل اي من المال **قوله** وعن ابي هريرة يبلغ به اي يبلغ الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يرفعه اليه **قوله** وعن مالك اي ابن انس **قوله** ما يوعدون الي به يوعدون **قوله** منذ كبت اي وجدت وولدت **قوله** محموم العلب هو الذي امتحن الله قلبه للتقوى يقال امتحن الذهب وفتنه اذا اراد به تخليص ابريزه من حيثه اي خالص اي لا باس عليك وفت وفوت الدنيا واما فيه اي ما فاتك الدنيا اما مصدرية اي لا باس عليك اذا كانت الاربع حاصلة **قوله** وعفة في طعمه تريد الاجتناب عن الحرام **قوله** وعن مالك الامام **قوله** ما بلغ بك ماري اي اي شي بلغ بك الى هذه المرتبة التي تراها انت من الفضل **قوله** يجي الاعمال تحتج لصاحبها وتنفعها شفعا وتشفع فيه **قوله** ان الصلاة اي مرتبة الشفاعة **قوله** انك على خير هذا رد بالطف وجه اي انت ثابت مستقرة على خير لكن لست مستقلة ولا كامنة في الاحتجاج **قوله** وانا الاسلام الاسلام جامع لهذه الخصايل كلها فلذلك قيل له بك لخذ ربك اعطى وهذا لفظه هي ان كل واحد من تلك الاعمال عظمت بقدرها والاحلام عظم ربه فقبلت شفاعة **قوله** صلاة مودع لما سوى الله والمراد الاستغراق في المناجاة **قوله** بعد ومنه غدا اي يحتاج ان يعتذر منه حتى يصير معذورا **قوله** واجمع الاياس اي اجمع رايك على الايياس من الناس وهو من **قوله** فاجمعوا كيدكم **قوله** هذا وقبري اي ومنح قبري **قوله** حشحشا اي حشما الحشح لحذع لزوان الاكف **قوله** ثم التفت اي النبي صلى الله عليه وسلم

باب فضل الفقر وما كان من عيش النبي صلى الله عليه وسلم

قوله انتعث الاعبر الراس المتعوق المشهور **قوله** لو اقسم على الله لابره قيل معناه لو سال الله واقسم عليه بفعله ولفعله ولم يخيب دعوته وقيل معناه انه لو حلف ان الله يفعله اولا يفعله لصدقه الله في يمينه وجعله بارادتها اظهر وسهل له حديث ابن بن النضره **قوله** وعن مصعب بن سعد هو ابو زراره مصعب بن سعد ابن ابي وقاص سمع اباه وعلي ابن ابي طالب وابن عمر **قوله** ان له نضلا اي نجاعة وكرم اي ارتحاوة فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الامور انما تثبت لك بيركة ضعفا المسلمين **قوله** واصحاب الجد بالفتح البخت والغنى **قوله** غير ان بعضي لكن يريد اصحاب الجنة حبسوا انتسبن محبوسين وعنهم محبوسين لكن اصحاب النار حبسوا انتسبا واحدا امر بادخالهم النار **قوله** فرايت اكثر اهلها اي علمت **قوله** باربعين خريفا اي سنة **قوله** وعن سهل بن سعد هو ابو العباس سهل ابن سعد بن مالك بن خالد الانصاري الخزرجي كان اسمه حسنا فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلا **قوله** مثل هذا اي الرجل الاول **قوله** وعن سعيد بن المنتوي هو سعيد بن ابي سعيد المقبري واسم ابو سعيد كيسان اي كيسان وكان سكن عند مقبره نسب اليها **قوله** واهالة الاهالة ما اذيب من الدسم الجامد **قوا** مسحته المغيره الروح **قوله** ولقد سمعته يقول الضمير المفعول في سمعته لانس والفاعل هو راوي انس **قوله** رمال حصير الرمال بالضم مارمل اي نسج من رمل الحصير وارمله ونظيره لحطام ماحطم والوكام اي ماركم **قوله** اني هذا انت يا ابي الخطاب اي اتقول او اتطلب هذا وفي هذا انت لا يليق بك هذا **قوله** فيها ما يبلغ نصف ثمانمائة الصيرفي **قوله** ثمنها باعتبار الحمصة في الاتساع والانزار والحمل على الاكتساء وحدها وجه **قوله**

في المال والخلق اي الخلقة والصورة فالنظر الي من هو اسفل منه للنظر الي من هو فوقه في امور الدنيا مفاسد كثيرة منها الازدار ومنها الحرص ومنها الحسد وما يترتب عليها فهذا لحظا اي النظر الي من هو اسفل احدر لعدم الازدراء وهو الاحتقار **قوله** يدخل الفقراء الجنة قبل الغنى بخريف الحوائج متقدم على الحنا الحويص باربعين خريفا وعلى الاغنيا من غيرهم بخمسمائة عام **قوله** نصف يوم بدل **قوله** في زمرة المساكين المسكنة هي الذلة والافتقار فاراده النبي صلى الله عليه وسلم اظهار تواضعه وافتقاره الي ربه فيه ارشاد الي الاحتراز الي الخشوع والتسليم للمساكين والتنبيه على علو درجاتهم **قوله** لا تردهم المسكنة اي لا تردهم خائبا بل سامحيه ولو بشق تمرة اي لشيء قليل **قوله** ابعوني بضعت الشيء ابعضه بضعا والمد بضاعة وهذا نهي عن مخالصة الاغنيا **قوله** يستفتح بضعفائكم اي يستنصر بهم ويرزق بدعائهم يستفتح بهم القتال بتمايلهم والضعفوك من لا مال له **قوله** قاتلا لا يموت اي معذبا عذابا شديدا امن شانه ان يقتل **قوله** يعني النار هذا تفسير عبد الله بن ابي مريم راوي ابي هريرة لذا في شرح السنة **قوله** سجن المومن وسنه اي محطه **قوله** حماة الدنيا اي منغصها من الدنيا تحلا يتلوث بها **قوله** تحمى سقيمه اراد المستفتي **قوله** والموت خير للمومن من الفتنة لعله قد يكون من الله ومن الخلق ايضا ويكون في الدين وفي الدنيا ايضا **قوله** انظر ما يكون اي ما يقول اي ينفكر في ما يقول فانك تدعي امرا جسيما وخطبا خطيرا **قوله** تحنا الجفاف بالكسر الشيء يلبس على الخيل عند الحرب كالدرع لها **قوله** لقد خفت فعل مجهول من الا خافة اي خوفت وحدي في ابتدا اظهار دين الاسلام وكذا او ريب وحدي **قوله** ولقد ابيت على الا يوين من بين ليله ويوم قيل تاكيد للشمول اي لا تلا يوين يوما وليله متواترين لا ينقص احدهما عن الاخر من الانسان والحيوانات **قوله** فرفضنا عن بطوننا عن حجر اي كشفنا عن بطوننا كاشفا ما شيا عن حجر وشد الحجر لا قامة الصلب ودفع الجوع اي النفخ **قوله** فاقتدي به اي اتتدي به في الصبر على مشاق الطاعات **قوله** فاسف اني على فواته **قوله** منه اي من نعيم الدنيا **قوله** عن ابي عبد الرحمن الحبلي المصيلي بضم الحا المهملة وصم الباء الموحدة واسم ابي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المصري المعافري **قوله** سمعت عبد الله بن عمرو اي سمعت عبد الله بن عمرو **قوله** وسال رجل وقد يقول قولا يفسر ما بعده **قوله** وجا ثلاث نفر عطف على الحال اعني **قوله** ما شيتم اي اي شي شيتم **قوله** قال عطف على قال سمعت لم يبعد نكاته قتل وقال جا **قوله** ان شيتم رحمتم البنا اي ان شيتم ان يعطيكم رحمتم البنا بعد هذا اذ في هذه الساعة لا حضور ما شي **قوله** فلقد رايت آلوانهم اي فوالله لقد رايت **قوله** اسوفت اي اشرفت **قوله** وجعلت قرة عيني في الصلاة ذكر في الشرح ان **قوله** وقرة عيني في الصلاة جملة اسميه حمله اي عطف على الفعليه لقصد الثبات في الثانيه والتجدد في الاولى وجعل الغزالي كيمة عن الناس اي **قوله** حبب مفعولا مجهولا تنبيها على انه امر حبي اليه اي عليه **قوله** فقال انه لطيب لكن استدارك عما قبله اي استهيه واستطيبه

باب الامل والحرص

قوله نبي اي عاب **قوله** خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا اي رسم شكلا مربعا صورته هكذا **قوله** فقال هذا خط الانسان اعني الجانب الذي هو الخارج الوسط **قوله** وهذا اجله اي الانسان **قوله** وهذا الجانب الذي هو

الخارج اصله قوله وهذه الخطوط الصغار الاعراض اي الحوادث التي تعرض له وتعرضه للهلاك
كالعلل والامراض والوقايع قوله فان لحظاه هذا نبهه هذا وضع موضع الاصابة النهش
الذي هو لدغ ذات السموم مبالغة في المعنى قوله وعن انس قال لحظ النبي صلى الله عليه وسلم
خطوطا قيل هذا الحديث محمول على الحديث السابق وقيل على الحديث الاتي عن ابي سعيد مرفوعا
النبي صلى الله عليه وسلم عذر عودا الى اخره قوله اعذر الله الى امرئ اخر اجله اعذر فلان الى
فلان اي بلغ به اقصى العذر ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر كله واظهره ولا شك
ان العذر لا يرضى من الله فالمعنى انه تعالى لم يترك له سببا يتمسك به في الاعتذار بل ازال
اعذاره بالكلية فكانه اقام عذره فيما يفعله به قوله ولا يملأ جوف بن ادم الا التراب
اي لا يزال حرصه حتى يموت ويملأ جوفه من التراب وهذا كم خرج في اكثر بني ادم الثابتين بمقتضى
الجبلة والطبيعة والهوى ويدل عليه قوله ويتوب الله اي يقبل توبة من تاب من ذلك الحرص
وانتهى عنه قوله الامر اسرع من ذلك اي الارتحال من الدنيا اسرع من تشغل بما انت فيه
قوله بعرق المال اي يسيل قوله ووضع يده عند فقاه ثم يسقط معناه اي هذا الانسان
الذي يتبعه اجله فيأتيه فجأة ثم يسقط الى مدبره وبعدها عن قفاه قوله اليقين والذهد اي
اليقين بان الله هو الرزاق المتكفل بالارزاق فمن شحن هذا المدخل ومن زهد في الدنيا لم يؤمل
قوله واكل الحشب الخشب الغليظ الخشن وقيل الجامد والسبح هو الكوامة الطعم والله اعلم بالصواب

باب استحباب المال والعمر والطاعة قوله

حب العبد الفتى الخ الفتى المراد به النفس وقيل به المال والخنى بالخاء المعجمة الحاصل وبالمهملة المشتق
قوله لما مبتدا وليجاجره فاما الذي اقسم عليهن اي الامر الذي وانما قال عليهن بنظر الى
المعنى قوله يحمل فلان يعني الذي يتخبط في ماله بغير علم قوله بينه وزرها سوا اي لا صدق في
بينه بقرينة السابق فكانه قيل هو سي النيه قوله الكيس من دان نفسه اي اذل نفسه واستعبدها
بقال دينته فدان وقيل حاسبها قوله والعاجز من اتبع نفسه دل على ان الكياسة قدره والبلادة عجز
قوله وينصي على الله اي يذنب ويتمنى الجنة قوله اول ما يبدل دينه روى المالكي ان من جا بمعنى
ما فلا حاجة الى تاويل وروايته الكشاف كان اولى ما بأكل دينه قيل موصوفه واول اسم كان وزيد
خبره قوله الحلال لا يحتمل السرف اي الحلال ليس كثيرا فلا يحتمل الاسراف او معناه انه لا ينبغي ان يسرف
فيه ثم يحتاج الى الغير قوله اولم نعمركم ما يتذكر ما موصوفة اي عمرا يتذكر فيه اي يلحظ فيه
العاقل الذي من شانه ان يتذكر قوله ومن يكفنهم اي يكفنني مونتهم قوله على فراسه امامهم
اي المتقدم فيما بينهم والظاهر امامها ان لا يقال افعل الجمع اثنان قوله لحمرة اي بعده قليلا

باب التوكل والصبر قوله

لا يسترقون الخ المراد الاستيعاب
كما يقال لا ينتج زيد ولا عمر ويعني انهم معرضون عن الاسباب راسا وذلك مرتبة الخواص واما العوام
فلهم التداوي والتمسك بالاسباب اذا اعتقدوا ان الشفا من الله حقيقة وهو الموت والفعل
والاسباب وسايل منه قوله انظر هكذا الى اليمين والشمال قوله ومع هؤلاء سبعون الفا
قيل السبعون الفا غير داخلين في هؤلاء ولسوا معهم وقيل منهم وقدامهم ويؤيد الثاني رواية
البخاري هذه امتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا قوله فقام عكاشه بتشديد الكاف
في عكاشه الثر من تخفيفها قوله سبقك بها عكاشه اي سبقك لهذه الدعوة قيل لعل الاخر
لم يكن مستحقا لهذه الدعوة فقيل كان منافقا وقيل هو سعد بن عبادة قوله سرا نعمان قوله

فكان

فكان سكره قوله على ما ينفعك من امر الدين قوله فلا تقل لو اني فعلت كان كذا الخ فان
هذا القول تاسف على الفايت ومنازعة للقدر واتهام بان ما كان ينفعله باستبداده ومقتضى
راية خير له مما ساقه القدر اليه قوله حماصا جمع حميص وهو الجايع قوله وان روح القدس
اي الروح المقدسة قوله نفث في روعي اي اوحي الي قوله واجملوا في الطلب الاجمال يريد
الطلب ان يكون على الوجه المشروع قوله ارغب فيها اي ارغب في حصول المحبوبة لاجل توابها
اكثر من رغبتك في عدمها قوله احفظ الله اي راع حق الله وتحر رضاه وتقرب اليه قوله استخاره
الله اي طلب الخير منه اي اختار له ما هو خير له قوله فادركتهم القايلة الظهيرة او بمعنى القيلولة
وهي النوم في الظهيرة قوله كسهرة العضاة قوله في بدء صلتنا بالفتح والضم اي مسلولا تجرد عن الغمد
قوله من يمنعك مني وفي الاساس ومن الاجار ملان يمنع الجار اي يحميه من ان يضام قوله
كن جزا حذاي حذ بالجيم والمثناة بريد الحفو قوله اني انا الرزاق هذه شادة والقراءة المشهورة
ان الله هو الرزاق قوله فشكا المعترف اخاه النبي صلى الله عليه وسلم ليال شكوت الى زيد فلانا
قوله لعلك ترزق به معنى لعل راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم ومفيد للقطع والتوبيخ كما قال
هل ترزقون الا بضعفائكم قوله بكل واد شعبته اي بكل واد له شعبة والشعبة الطريق من الشي
قوله كفاة السغب اي موت حاجة المتعشبة الهملة قوله ولم اسمعهم صوت الرعد ليلا الجانوا
قوله ثم قالت اللهم لك انما هيات الاسباب ودعت ذلك رجاء ان يصيب روحها ما طلبته وتحبه
قوله قام الى الرحا ورفعها قوله تحكي نبيا اي تجيلي حال نبي قوله باب
الرياء والسمعة قوله امني السرقا اي من ادعى لهم السرقة قوله من عمل عملا اشرك
فيه هذا اذا كان قصد السرقة دون الثواب او كان قصد السرقة غالبا قوله من سمع الله
به اي سمع الله بكونه سماعا ويظهر للناس كونه مرايا قوله عن ابي سعيد بن ابي فضالة كذا في
مسند احمد وفي استيعاب وجامع الاصول في نسخ المصابيح وابو سعيد قوله ليوم لا ريب فيه
اي لحساب يوم وجزايه قوله سمع الله به اي شهره على رؤس الناس وفضحه قوله اسامع خلقه
جمع اسمع جمع سمع قوله ثمله اي امواله المسروقة قوله وشتت اي فرق قوله عن ابان
ابان بن عثمان سمع اباه وكثيرا من الصحابة قوله قلت يا رسول الله بينا انا في بيتي في هذه الايام
استجار يعني بل احكم على هذا الله ربا اهلا قوله لك اجران بنا على ان الراي تعدي به قوله يخلون
الدنيا بالدين اي يطلبون الدنيا بعمل الاخرة حاملين اي خادعين يقال ختله اي خدعه قوله يلبسون
للناس جلود الضان كناية عن اظهار اللين قوله اي يغترون بامهاني يغترون وام منقطعة قوله
منهم فتنة اي فتنة باستية منهم قوله تدع الحليم الجليم العاقل الحازم قوله لا يحتهم فتنة لا
يحن طعم نيال اتاح الله لفلان كذا اي قدره الله له وانزله به قوله ان لكل شي سرة السرة بالشديد
الحرص على الشي والنشاط فيه اي ان الانسان يشتغل بالاشيا بحرص شديد ومبالغة عظيمة ثم
ان تلك السرة يتبعها فتره فان كان مقتصدا في الامور محترزة عن جانبي الافراط والتفريط فاذا جا
كونه من الفايزين ولا نحوما بانه من الخاسرين ولا بعد وامنهم لكن توجوه كما يرجوا اي رجونهم
العصمة اذ قد يعصم الله في صورة الافراط والسرة قوله ان اول ما ينتن من الانسان
اي ان اول ما يفسد من الانسان ويقتضي دخول النار هو البطن بواسطة الحرام قوله ملاكف
تملاه اشارة الى ان القليل يحول تكيف بالكبر وقيل اشاره الى سعيه القايل بانه فوت لحمة
لحد النبي لحفير المستزل قوله ومن عاد الله وليا له اما معمول او لبا تقدم عليه او صفة لها

بالتقدم حالا قوله يخوضون من كل عبر اي مساكنهم مظلمة معبرة لفقدان ما يتوديه وسيطف
قوله اخوان العلانية اي اخوان بي العلانيه واعداء في السريرة قوله ولكن يرون باعمالهم
كالاكل والجماع وعنى هما ان يرجع شهوته على طاعة الله تعالى **باب**
البكا والخوف لو يعلمون ما اعلم من عقاب الله للعصاة وشدة المناقشة بي الحساب وكيف
السراير قوله واسلا ادري وانا رسول الله قيل لم يكن متردد اي عاقبة امره لكنه اراد زجر
الامراة التي قالت في حق عثمان بن مظعون هنيا لك الجنة حيث اساة الادب فجرحت بالعيب ونظير
قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها واعوذ لك حين قالت طوبى لهذا عصفور من عصافير
الجنة وقيل كان هذا قبل نزول ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر كما قاله بن عباس
في قوله ما ادري ما يفعل بي ولا بكم وقيل الامور اي المراد الامور الدنيوية قوله من
حشائش الارض الحشائش بالكسر للحشرات وقد تفتح قوله ورايت عمرو ابن عامر الخزاعي هو اول
من سن عبادة الاوثان في مكة وحمل اهلها على التقرب اليها بتسبيب الدواب فكانت تنتزع عن الحل
والركوب ولا يمنع على الرجي قوله حرقصبه معاد قوله اذا كثر الحبث اي العشق والفجور قوله
وعن ابي عامر ابو عامر عم ابو موسى الاشعري واسمه عبيد بن وهب وابو مالك الاشعري
ويقال له الاشجعي واسمه مختلف فيه وقد اخرج البخاري حديثه بالشك فقال عن ابي مالك
الاشعري او ابو عامر قوله الحز والحرير الحز المعروف اولي ثياب ينسج من صوف وابريسم
وهي مباحة لبسها الصحابة والتابعون وقد ورد النهي عنه لانه زي العجم والمترفين والخز
المعروف الان مصنوع من الابريسم وهو حرام والحديث محمول على هذا وتخصيصه بالذكر مع
دخول في الحرير زيادة اهتمام بشانه قوله يسارحهم الباز ايه في النحل اي يروح عليهم
سارحة اي ماشيه وقيل الصواب يروح عليهم رجل بسارحة لم قوله الحر والزا المهملتين
الروح قوله وكذي سرحه للخطاب تزوج بالتا المنقوطة بنقطتين من فوق وسارحة فاعله
قوله مارايت فيه معنى التعجب قوله نام هازكا مفعول ثان قوله اطت السما الاطيط
صوت الاقتاب قوله اربعة اصابع ويروي اربع فان الاصبع يذكر ويونث قوله الي
الصعدات جمع صعد وهو جمع صعيد كطريق وطرق وطرقات والصعيد هو الطريق وفي
الاصل التراب اي لخرجتم الى الطرقات والصحاري وممر الناس كما يفعل المجرمين لبث الشكوى
قوله تجادون جار الرجل الى الله تعالى اي يضرع بالدعا قوله شجرة تعضد اي تقطع منه
قوله من خاف ادلج اي من خاف البيات من العدو قوله وبت السحر سار اول الليل او
خاف فوات المطلوب قوله اخرجوا من النار من ذكرني اي من ذكرني بالقلب مخلصا موحدا
كقوله عليه الصلاة والسلام من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة قوله يوما وقتا
قوله والذين يوتون ما اتوا الخ هكذا في نسخ المصابيح اي يعطون ما اعطوا وهذه هي القراة
المشهورة وفي ارسول الله صلى الله عليه وسلم يوتون ما اتوا بخير مداي يفعلون ما فعلوا
وسوال عائشة رضي الله عنها يوافق هذه القراة وهكذا في تفسير الزجاج وفي الكشاف قوله
يا ايها الناس ذللوا الله اراد اصحاب اليمين الغافلين عن الذكر والتهجد قوله جات الراجفة
اراد بالراجفة النفخة الاولى التي يموت بها جميع الخلق والرادفة النفخة الاخيرة اي ترادفها
كالرعد الشديد واراد بالرادفة النفخة الاخيرة اي تدركهم ما قتراب الساعة قوله يكنزون
يجمعون يقال كنز الرجل اذا كتف انزع اسنانه قوله عما اراي الموت بان لها دم اللذات كما

فتابعه

فيما بعده قوله لاحب من يمشي اللام منه فارقته قوله فاولئك اليوم وليتك من الولية مجهولا
او من الولاية معلوما قوله الفاجر او الكافر شك الراوي قوله شيبني هود يقال نعم فقال يا
اية اجاب بقوله فاستقم كما امرت وذلك لان الاستقامة على الطريق المستقيم من غير ميل الى الافراط
والتفريط في الاعتقادات والاقوال والاعمال عسرة جدا قوله وذكر حديث ابي هريرة لايلج
النار من بكى من خشية الله الخ قوله انكم لتعملون اعمالا الخ اي ليستصغرون تلك الاعمال
وتحقرونها ونحن كنا نعدها من المهلكات قوله من الله طالبا فتل ذنبات التحريد اي الله طالب كقولك
في الوجه كاف قوله يرد لنا بقات يرد لنا هذا الامر اذا ثبت ودام قوله راسا بواس اي ولا
يكون لنا ولا علينا قوله يتسع خشية الله الخ قال يتبع وذكر عشرا قيل الوجه ان يجعل العاشر
وهو الامر بالمعروف مجملا عقيبا التفصيل بان المعروف يتناول كل ما عرف من طاعة الله والاحسان الى الناس قوله ثم يصب به الدمع قوله من حر وجه حر الدار وسطها واطيبها
اي خالصة وافضلة باب تغير الناس قوله
كالابل المائة ففي رواية كابل مائة قوله لا تكاد تجد فيها راحلة اي الجيد الصالح لان صاحب
يستمان به قليل معقود والراحلة ما يركب من الابل ذكرا كان او انثى قوله لتتبعن سنن السنة
الطريقة حسنة كانت او سيئة والمراد طريقة اهل الهوى والبدع، قوله شبرا بشبر حال فذلك يراد به
قوله وقيل يا رسول الله اليهود والنصارى اي يعني ممن يتبعهم اليهود والنصارى قوله
الاول فالاول الاول منهم فالاول من الباقين منهم وهكذا وحتى تنتهي الى احقابه وهي رذالة الطير
وكذلك الحثالة قوله لا يبالهم الله بالة اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا له اي بالية مثل
عافية مصدر قوله المطيطا هي ممدودة ومقصورة ايضا بمعنى المدطى وهو التبختر
ومد اليدين واصل عطى تمطط يتعدل من المط وهو المد وهو من الصفات التي لم يستعمل مكبرها
نحو دحدث وكبكب وقياس مكبرها مططا فابدلت الطاء الثانية ياء وصارت مطيا ثم صغرت على
الصحاح المطيا بالضم والمد التبختر ومد اليدين في المشي وفي الحديث اذا مشت امتي المطيطا
وحفدتهم فارس والروم كان باسهم بينهم قوله ابنا فارس والروم اجزع عن العيب فانهم لما
نحوا البلاد فارس والروم واخذوا اموالهم وحملاتهم وسبوا اولادهم واستخدموهم سلط
الله عليه عثمان عليهم حتى قتلوه ثم سلطوا بني اميه على بني هاشم ينتعلوا ما فعلوا وهكذا
قوله وتجتلد وا باسيافكم اي تتضاربوا قوله لكع بن لكع اي لئيم بن لئيم لكع بالرجل
لكعا اذا لصق به ولزمه رجل لكع اي لئيم ويقال هو الذليل العبد النفس والمراد ههنا من
لا يعرف اصله ولا تحمد خلقه وهو عندي متصرف للعدد والصفة والصلة واللكع والمراد لكعا
قوله معتب بن عمير هو من اعنا قريش هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم وترك النعمة
بمكة وهو من كبار الصحابة من اصحاب الصفة الساكنين في مسجد قبا قوله لا يتم اليوم خير
لان في المال قسمته وشغلا قوله سماعكم اي استماعكم واحدة سمع كانه جمع سمع يعني
سمع قوله يوشك الامم ان تداعى عليكم يعني امم الكفر والضلال يوشك ان تدعى عليكم
اي يدعوا بعضكم بعضا ليقاتلوكم ويغلبوا عليكم كما ان الاكلة يدعوا بعضهم بعضا
قوله ومن قوله نحن يومئذ قوله ولكنكم غثاء الغثا ما يبث من البث وحمله للما
والقاه الى الجوانب قوله وما طهر الغلول في الغنيمة قوله الاكثر بينهم الموت النكاح
والقاه الى الجوانب قوله الاسنا فيهم سرع للتوالد والتناسل فهو سبب لكثرة نفاتلة مفضى الى القلة قوله

الدم اي القتل **قوله** ولا حتر اي لا عذر **باب قوله** كل مال نحلته
عبدا اي اعطيته وملكته اياه فلا يدخل الحرام **قوله** واني خلقت عبادي حنفا اي ما يلتئم الى
الحق من الباطل وهو كقوله عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على الفطرة **قوله** فاجتالتهم عن
واجتالهم بمعنى اي حالت بهم الشياطين وصدتهم عن دينهم **قوله** ما لم انزل به سلطانا اي ما
ليس على اشراكه دليل **قوله** فمقتهم اي وجدهم مبغضين في الشرك والمعاصي الا بقايا من اهل الكتاب
والصابئ **قوله** كتابا لا يغسله الماء اي كتابا محفوظا في القلوب لا يضمحل بغسل الغواطيس او
كتابا مستمرا مبتدا ولا في الناس ما دامت السموات والارض لا ينسخ ولا ينبغي **قوله** نائما ويقظان
او هي ملكة في باطنك لا تزول بل تحاسب في قلبك ابدا **قوله** ان احرق قريشا اي اهلكهم **قوله**
اذا ينطلقوا راسا اي بشيء خوار اسي ينبغي لهم صفاحه وسلخ السلخ **قوله** واغوهم تغزك
من اغويته اذا اجهزته للغزو وروهيات له اسبابه **قوله** خمسة مثله اي خمسة امثاله من الملائكة
قوله لطون قريش اي قال ذلك لطون قريش **قوله** ارايتكم اي اخبروني **قوله** الا صدقا
اي ما وحده فما ملك الا صدقا حال كونها مجزومين لك **قوله** بتالك سائر مثل اي باقي اليوم ومثل
اي جميع الايام **قوله** يربا اهله اي يجتمعهم والاصل ربية **قوله** سائلها بلاها البلاء بالكسر
ما يبلى به **قوله** وباصغيه الخ اما الزبير **قوله** ما شئت من مالي مثل الصواب من مالي بالاصل
لانه عليه الصلاة والسلام لم يكن ذا مال خصوصا بمكة **قوله** ليس عليها عذاب لا براءة لاحد
احد من امته في الاخرة بل اراد اختصاصه امته لمزيد رحمة من الله تعالى وانهم ان اصيبوا في
في الدنيا ببلايا طيبة ويكفر عنهم ذنوبهم وليست هذه الحالة لسائر الامم وبالجملة اشارة الى سعة
رحمته لاسيما الى هذه الامة **قوله** ثم ملكا خصوصا اي بعض منه من الناس ويظلم عليهم منه
قوله جوبه اي جهرا وعزا وعليه **قوله** ان اول ما يكفي يكفي اي يقلب لبيضب ماءه اي اول ما
ينزع من الاسلام حكم الخمر او نصب الاسلام وتركه حامل في الخمر **قوله** يعني الاسلام قبل اي من الاسلام
قوله بغير اسمها قال القاضي البيضاوي كالتبيذ والمثلث **قوله** يكون النبوة تامة **قوله**
ثم يكون خلافة على منهاج النبوة قبل تامة وقبل ناقصة **قوله** ثم يكون ملكا يكون هذه ناقصة منه
واسمها مايدل عليه الخلافة يعني المحكومة او الامارة **قوله** فلما قام عمر بن عبد العزيز اي قام
بالامر وصار خليفة **باب الفتن قوله** مقاما ما زل شيئا
مقاما مصدرا او مكانا اي قام مقاما ما زل فيه شيء الى يحدث الى قيام الساعة الا حدثه فقوله
في مقام ذلك موضوع في موضع الضمير **قوله** وانه ليكون منه الشيء قد نسيته فاذا اعانيه
تذكرت ما نسيت **قوله** كالحصير اي كما ينخ للحصير عود اعود اي يحود بالله من ذلك ويروى
بالرفع على رواية الدال المهملة وتقديره حينئذ وهو عود عود وقيل المعنى يوشك الفتن
في القلوب كما يوشك الحصير ان ينخ حتى **قوله** حتى يصير على قلبين اي يصير حتى الناس قبل
صنفين يصير بالنا القلوب **قوله** ابيض اي احدهما ابيض والصنف الحجارة الصافية الملساء اي
يكون مثل الصفا في البياض والصلابة في الدين والربد لون بين السواد والغبرة ويروى
مربادا و **قوله** مرتادا حال **قوله** كالكوز مجخيا اي كالكوز مائلا لا يستقر منه شيء وهو
بالجيم المفتوحة والخاء المعجمة المكسورة **قوله** الا ما اشرب من هواه اي ليس فيه خير
الا ما اشرب وهو ليس بخير فهو تعليق بالمحال **قوله** في جدر الجدر بفتح الجيم وكسرها الا
صل والامانة هي التكليف والايمان والعهد الذي اخذه الله من عباده وهي الامانة المذكورة

انا عرضنا الامانة قوله وحدثنا عن ربعي هو الثاني قوله مثل ان الوكت الوكت كالنقط
قوله مثل ان المجل كلت يده مجلا تنفطت مثل الورق بين الوكت والمجل ان الوكت النقطة
في البسر من غير لونه وكيت البسر توكيتا ظهر بها نقطة الارطاب والمجل غلظ الجلد من العمل
المعنى انه يبقى من الامانة ان ضعيف لا يصبا به قوله ضعط اي نقط الوضح الذي دحرج
عليه الحمى قوله قد راه منتبرا اي مرتفعا في البسر وهو الرفع قوله وهل بعد ذلك الشر
من خير نيل هو اسم رجل عمر بن عبد العزيز قوله ومنه دخن اي في ذلك الخير الاتي بعد
الشر دخن اي شر والدخن الدخان والوص الكدوره اي السواد قوله قالهم من جلدتنا
اي من اهلنا وملتنا ويتكلمون بالمواعظ الذي يتكلم بها قوله قال يكون بعدي هذا اول
الحديث في هذه الرواية عن ابي سلام عن حذيفة وابو سلام اسمه ممطور الحبشي لم يرو حذيفة
ان الرواية الاولى المتفق عليها متصله فنذه ايضا متصلة معنى لاتحاد المعنى بسبب الحقيقة قوله
قوله بادروا بالاعمال فتنا اي سابقوا وقوع الفتن واشتغلوا بالاعمال بتلها قوله يعرض
من الدنيا اي متاع من الدنيا قوله من تشرف لها يستشرفه اي من تطلع لها ودعته الى الوقوع
فيها قوله الا ان يكون فتنه الخ فكله البسة بين المعطوف والمعطوف عليه وعطف بثم لتراخي
الرتبة وهي من عطف الخاص على العام ففيه ثلاث مبالغات قوله يوشك ان يكون خير مال المسلم
بتل يجوز رفع خير ونصبه على الابتداء والخبر وفي يكون ضمير الشان قوله سعف الجبال سعف كل
شي اعلاه والجمع سعاف قوله على اطم الاطم مثل الاجم والجمع اطام اي بناء يرتفع وهي حصون لاهل
المدينة والواحدة اطمة مثل اكمة قوله يقع حال اي واقعه قوله علة من قريش اي احداث
السن الذي لا مبالاة لهم قيل اراد بهم الذين بعد الخلفاء الراشدين كيزيد وعبد الملك بن مروان
وغيرهما قوله يتقارب الزمان قيل اراد اقتراب الساعة وقيل اراد به تشابه الزمان او
تشابه اهله في الشر وقيل اراد تسارع الدول الى الانقضاء قوله الهدم الهدم الفتنة والهرج
اختلاط قوله اسرعه وداشر على الاصل المتروك قوله من قاربه فتنة اي الباعث الفتنه
والضلال قوله يبلغ من معه صلة فنابذ قوله الخلافة ثلاثون اي الحق قوله ثم يقول
سفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم كان مملوكا لام سلمة فاعتقته على ان يخدم النبي صلى الله
عليه في حياته قوله امسك خلافة ابي بكر اي اضبط الحساب فقد اصابك قوله فما العصمة
اي ما العصمة على الوقوع في ذلك الشر فقال السيف اي استعماله حمل قتادة هذا على الردة
او زمن الصديق رضي الله عنه قوله امارة على اقدام جمع ندي وهو ما يقع في الماء او العين
او السراب من تراب او وسخ اي يكون هناك امارة واجتماع مشوب بالبدع وصلح مع
تربص الباطن قوله على جوال شجرة الجوال الاصل وعضه كناية عن مكابدة الشدائد يقال
بعض الحجارة من الالم ثم يتسع المهر من يخف الدابة لامن الانتاج يقال اركب اظهرا دحان ان تركب
تشابه اهله في الشر وقيل اراد تسارع الدول الى الانقضاء قوله الهدم الهدم الفتنة والهرج
اختلاط قوله اسرعه وداشر على الاصل المتروك قوله من قاربه فتنة اي الباعث الفتنه
والضلال قوله يبلغ من معه صلة فنابذ قوله الخلافة ثلاثون اي الحق قوله ثم يقول
سفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم كان مملوكا لام سلمة فاعتقته على ان يخدم النبي صلى الله
عليه في حياته قوله امسك خلافة ابي بكر اي اضبط الحساب فقد اصابك قوله فما العصمة
اي ما العصمة على الوقوع في ذلك الشر فقال السيف اي استعماله حمل قتادة هذا على الردة
او زمن الصديق رضي الله عنه قوله امارة على اقدام جمع ندي وهو ما يقع في الماء او العين
او السراب من تراب او وسخ اي يكون هناك امارة واجتماع مشوب بالبدع وصلح مع
تربص الباطن قوله على جوال شجرة الجوال الاصل وعضه كناية عن مكابدة الشدائد يقال
بعض الحجارة من الالم ثم يتسع المهر من يخف الدابة لامن الانتاج يقال اركب اظهرا دحان ان تركب
قوله ميت يبلغ البيت
قوله تعقف يا اباذر اي كف نفسك عن الحرام والسوال من الناس قوله
العبد اي يكبر البيت الموتى فلا يسعهم المواضع المعدودة عندهم لدفنها ويحتاج ان يشتروا
موضع قبره يقيمه عبد قوله يعمر الدما احجار الذين هي من الحرة التي كانت بها الواقعة من يزيد
والامير على تلك الجيوش مسلم بن عقبه المري المستبيح لحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
نزوله في الحرة الغربية من المدينة فاستباح حرمتها وقتل رجالها وحاربها ثلاثة ايام وقيل
خمسة فلذلك اسماع كما يسماع الملح في الماء لم يلبث ان ادركه الموت وهو بين الحرمين قوله ثاني

من ابت نوبه قيل ارجع الي من خرجت من عنده يعني اهلك وعشيرتك وردبانه لا يطابقه
قوله والسن السلاح فالمعنى ارجع الي امامك ومن بايعته فيطابقه ماذكراي ارجع اليه
ولا تقاتل معه قوله ان يهرك كناية عن اعمال السيف فيه فاحبه توبك اي سلم نفسك الي
من ابتلك والمعصود الزجر عن السعي في كثرة الدما قوله مرجب عهودهم اي اختلطت و
فسدت قوله كخير بني ادم اي فليبشكر حتي يكون مقتولا كهابيل قوله وفي روايه له ذكر
الحديث قوله احلاس بيوتكم جمع حلس وهو ما يبسط في البيت قوله تستنطف العرب
استنطفت الشي اذا اخذت كله قيل كان هذه هي الفتنه التي رفعت بين علي ومعاويه ويجب كف
اللسان عن الطرفين قال عمر بن عبد العزيز تلك دما طهر الله منها سيوفنا فلا تلوث بها السنتنا
قوله لسان فيها اشد وقوعا من السيف او الطعن في احدي الطايفتين و مدح الاخري
بما يجب كف اللسان ولذلك اعتزل بعض الصحابه عن فتنه علي ومعويه تالوا قوله وامرأ
اللسان اي اطالة اللسان فيها كوقع السيف بل اشد كما مر قوله ثم فتنه السراكانه قال
فتنه الاخلاص هرب وحرب ثم قال وفتنة السراخ فالعطف بالنظر الي المعنى وانما اضيفت
الفتنه الي السر لان السبب في وقوعها ارتكاب المعاصي بسبب كثرة قوله دخنها اي اسارها
وفسادها قوله علي رجل كورك اي علي رجل استقامه له ولا نظام فان الورك لا يستقيم
علي الضلع ولا يتركب عليه لاختلاق ما بينهما وما بعده فالمراد ان ذلك الرجل خليق بالملك
قوله ثم فتنه الدهيما تصغير الدهما فان المراد اي الفتنة الظلمه والتصغير لتفظيم
وقيل الدهيما الداهيه قوله قسطاط الفسطاط الخيمة قوله ويل للعرب من شر قد اقترب
قيل اشاره الي واقعة عثمان او فتنة علي ومعويه رضي الله عنهم قوله قوا ها تكلف
ويجب ان ينحث من حاله قوله علي الحق حتي لا زال ظاهرين اي غالبين علي العدو وحال
قوله تدور رحا الاسلام اي ليستتب امر الاسلام علي سنن الاستقامة والبعد من احداث
الظلمه هذه المده واشار الي نقص الثلاث فان قتل عثمان كان في خمس وثلاثين من ظهور دولة
الاسلام اعني الهجرة ووقعه الجمل كان في ست وثلاثين ووقعه الصفين كانت في سبع وثلاثين
فان تملكو فسبلهم سبيل من قد هلك من القرون السابقه وان يعد لهم امرديهم بسقتا لي
الي تمام سبعين من الهجرة قوله ذات الواط الاواط جمع لوط وذات الواط سجره بعينها
كانت للمشركين يعلقون بها اسلحتهم ويجعلون حولها قوله الفتنة الثانيه يعني الحره هي الوا
قعه التي وقعت ثلاث وستين ومن يزيد بن معويه قوله وبالناس طباخ الطباخ في الاصل
القوة والسمن يقال فلان لا طباخ له اي لا عقل له ولا خير عنده في الصحيح رجل ليس له طباخ
اي قوة ولا سمن اراد انه لم يبق في التابعين احد من الصحابة باب الملاحم
الملحمة الحرب لاشتباك الناس فيها كالمذبحة والمجزرة فيها اي تكثر فيه لحوم القتلى فيها قوله
دعواهما واحد اي كل واحد اعني دعي الاسلام قوله دجالون كذابون كل كذاب دجال
يقال دجل الحق بالباطل اي غطاه ومنه اخذ الدجال لانه يلبس الحق بالباطل وفي الصحاح الدجال
والدجلة الواقعة العظيمة والدجال المسيح الكذاب قوله ويتقارب الزمان اراد زمان
المهدي لوقوع الامن في الارض فيستقل الحبس ويستقصر المده لان ايام الرخا قصيره وايام البلا طويله
قوله حتي كم هذا الباقي جامع الاصول بالضم ورب الما موصوله معقوله ومن يقبل ما عله حتي
يوم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال فيطلبه حتي يجده وحتي يعرضه عليه قوله لا يبقي بقنا

اي لا ينفع ايمانها ولا كسبها ان لم تكن امنت او لم تكن كسبت في الكلام من اللف النشر
الظاهر بلين لحمته اللحمة البنون من النوق قوله وهو بليط حوضه اي بطين في الصحاح بلط
لاط الشيء يلوط ويليط اي لصق لوطا وليطا بمعنى لحب ولطت الحوض بطين سلطته وطينته
قوله زف الابوف زف جمع ازف وهو الذي يكون ابنه صغيرا ويكون في طرفه غلظة قوله
المجان بالفتح جمع مجن بالكسر المطرقة هي التي تطرق بعضها على بعض كالنعل المطرقة المخصوفة يقال
اطرقت بالجلد والعصب اي السبت شبهه وجمهم بالترس لتبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها
ولنزة لحما قوله حتى تقاتلوا حورا وكرمان سماها باسمائها وان لم يشهد ذلك عندنا كما سيهم
الله تطيرا وهي امة لابراهيم عليه الصلاة والسلام قوله الا العرقد العرقد نوع من شجرة ذو
الشوك او احد عروقه ومنه يقع العرقد لانه كان فيه العرقد تقطع قوله رجل من قحطان
قحطان ابو اليمن يسوق الناس بعصاه عبارة عن تسخير الناس واستزلامهم كسوق الراعي غنمه بعصاه و
قوله يقال له الجهجاه هذه هي المشهورة وفي بعض النسخ الجهجا بحذف الهاء الذي بعد الالف و
بعضها الجهجها قوله ليفتحن قبل في النثر لنسخ المصابيح بتاءين بعد الالف وفي كتاب مسلم بتا واحدة
وهو اولى لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح والمقصود منها الفتح لان الحديث وارد في
الكوابين قوله كنوز كسرى الذي في الابيض هو حص في المدائن كان يسميه العرس سنيد كرمل
والان يقال له مسجد المدائن وقد اخرج كنزه زمان عمر رضي الله عنه وقيل حصن كان يسمى ان يقال
سهو ستانه قوله هلك كسرى اخبر بالماضي تنبيها على تحقق الوقوع وقربه قوله وسيمي الحرب
حدوعه وجد مناسبه قوله وسمي لما تقدم انه وارد على سبيل الاستطراد لان اصل الكلام
كان في ذكر الفتح وكان حديثا مستقلا على الحرب فاورده في الذكر كما ورد قوله تعالى ومن
تاكلون لحما طريا الخ بعد قوله وما سيوي البحران قوله ثم موتان الموتان بضم الميم الوباء وهو
في الاصل موت يقع في الماشية وكان ذلك في زمن عمر مات في ثلاثة ايام سبعون الفا من المسلمين
وكان معسكر المسلمين بغوطة من غوطي بيت المقدس تسمى عواميس فلذلك يسمون طاعون عماس
وهو اول طاعون وقع في الاسلام قوله كقعاص الغنم القعاص داء يوخذ فالغنم فلا يلبثها
ان تموت قوله فيظل ساحطا اي استقلالا للمال وبين بني الاصفر قوله وسل بني الاصفر
هم الروم والراية الغاية الراية ومن رواها بالباء الموحدة اراد بها الاجمة شبه كثرة رماح العسكر
بالاجمة قوله بالاعماق اعماق موضع معين من اطراف المدينة قوله اذ بدابق دابق بفتح الباء
موضع سوق المدينة قوله خلوا بيننا الخ يريدون بذلك مخالفة المسلمين وتفريق كلمتهم قوله
يقتتلون قسطنطينة ويروي قسطنطينية ايضا ضبط الامام النووي هذه التين الروايتين وقال
بضم القاف وسكون السين وضم الطاء الاولى فكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون قال
وتشدد الياء وتخفف قوله ولكن يبتليه الله بيده هذا الاسناد جميع
رواته بصريون قوله يا مستدده بعد النون قوله ثم موتان الموتان بضم الميم الوباء وهو
عند الموحدين و اشارة الى قتل الحبد بخلوق الله قوله ثم قال عد وتحمون اي عد وتحمون
اي عد وكثير وهو مبتدا وتحمون خبره قوله الروم يعني بالعد والروم قوله فيشترط
ويروي غالبه قوله فيفي هولا وهولا اي المسلمون والعدو قوله ويفي الشرط تخبه للجيش
الى ينهد للحرب اولا وسموا بذلك لانهم كانوا يشترطون انفسهم اي يعلمونها علامة للهلكة
قوله ثم يشترط يروي فيشترط ويشترط قوله وتعني الشرطة الشرطة الماخوذة المختارة
من المسلمين اي يهلك ولا يرجع عن غالبة قوله يبدا لهم اي تهص قوله يجعل الله الدبرة اي

اي الهرثمة قوله فيقتتلون هذا هو الموجود في اكثر النسخ وقد عين في بعضها الى يقتلون بناء
على انه متعلق بقوله فيجعل قوله بجماتهم اي بنواحيهم بجوانبهم او لطول المسافة قوله
فيقاده بنو الادب اي يشرعون في عد القسم اي شرع كل جماعة حصروا تلك الحرب في حدادهم
فلا يجدون من مائة الا واحدا قوله فلا يجدون اي فلا يجدون القوم الذين كانوا مائة وامائتين
للشان قوله عشر فوارس اي تمام عشر نظرا الى انهم طلايع قوله سبعون الفا من بني اسحق
من المسلمين من اولاد اسحاق عليه السلام قيل هو عسكر الشام قوله قال نودين يريد هو شامي
حمصي سمع خالد بن معدان النابغي روى عنه الثوري ويحيى بن سعيد مات سنة خمس وخمسين
ومائة قوله الا قال الذي في النهاية اي جانبها قوله عمران بنت المقدس خراب يثرب لانه عمر
الله باستيلاء الكفار والمعنى ان كل واحد من هذه الامور امارة لوقوع ما بعده وان وقع هناك
مهلة قوله الملحمة العظمى هي التي يتاعون فيها بني اي بنو الاب فلا يجدون من مائة الا واحدا كما مر
قوله بين الملحمة وفتح المدينة اي قسطنطينية قوله وقال هذا اصح من الحديث السابق
ولا يبعد ان يشبه سبع سنين وسبعة اشهر فتامل قوله يوشك المسلمون الخ اي يضطروا الى
يثرب قوله الى المدينة اي يثرب قوله حيث يكون ابعد نعوذ بهم هذا الموضع القريب من
خيبر قوله مسالحهم جمع مسلحة وهم القوم الذين يحفظون الثغور اولي ههنا قوله سلاح موضع
قوله وسلاح قريب الخ تفسير الراوي قوله وعن ذي مخبر بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح
الباء الموحدة وهو بن اخ النجاشي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الاذو الصويعتين
تصغير الساق سويقة والغالب على ساق السودان الدقة فلذلك صغرها قوله دعوا
الحبشة ما ودعوكم ودع تليل الاستعمال وفي ما ودعك ربك بالتخفيف اي ما ترك كك
وقد حبشه هنا الازد واح قيل المراد ان بني بلاد الحبشة وبلاد العرب متباعدة شديدة لا
يحب متاتلهم الا اذا دخلوا بلاد الاسلام واما النزل فبلادهم باردة وبأيديهم شدة بل وهو
بلاد العرب حاره فلم يحب قتالهم ايضا الا اذا دخلوا بلاد الاسلام قوله تحوزه العرب بلاد
العرب احاط بها بحر بلاد الحبشة ودجلة والفرات قال مالك هي الحجاز وتهامة واليمن قوله
فيصطلمون اي يستاصلون من الصلم وهو القطع قوله بخائط يسمونه البصرة اراد بغداد
لانها هدد دجلة وسماها البصرة اما لانها كانت هناك قوي تابعة للبصرة او لان خارج بغداد موضعا
قريبا من بابها يسمى باب البصرة وفي قوله ويكون من امصار المسلمين اشارة الى انها مدينة
تبنى في الاسلام وبغداد هي التي بنيت بعد خراب المدائن لا البصرة قوله اذا كان في
اسمه مضرطيا في قوله اذا كان عذقا تثنى به قوله بنو قنطورا اسم بني الترك وفيه نظر
لان الترك من اولاد يافث بن نوح وهو قبل الخليل بكثير قوله فيقتتل اهلها ثلاث
قوق باخذون الخ اي يعرضون على المقاتلة هو بامنها وطلبا للخلاص ويحملون على البقر فيأتون
في البوادي يقاتلون اي يعرضون على المقاتلة ويبيعون البقر لحرانة الى بلاد الشامية
فيهلكون قوله وقوة باخذون لانفسهم اي باخذون الاماره وهي لاهم المستعصم بالله
واكابر بغداد وعلمائها حوجوا طالبي الاماره فقتلوا تقتيلا قوله ان الناس يمصرون اي
يتخذون امصارا قوله وسباحها جمع مسبحه قوله وكلاها قوم يحملون كل البصرة اسماهي
كل على ما فعلا ولا يصرفونه والمعنى انه موضع ياكل منه الريح عن عملها في غير الموضع قوله
بصواحبها جمع صاحبة وهي الناحية البارزة للشمس قوله حسف وقذف اراد به

بالقذف يلون بها ريح شديده ويرمي اهلها اواراد قذف الارض الموتى يعدد فيها او ارادة
امطار الحجارة قوله ورجف الرجفة الزلزله قوله يقال لها الابلة الهمزة والباء وتشديد
اللام العربة المعروفة قرب البصرة من جانبها الجنوبي قوله وسنذكر حديث ابي الدرداء
ان فسطاط المسلمين يومئذ يوم الملحمة بالغوطة الى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مدائن
الشام قوله انا احفظ كما حفظا مائلا كما قال قوله المشجر امن الجراة اي قد كاثرت بما ادعيته
قوله وكيف قال عطف على هات وبين كتبه قوله قلت لابل بكسر قوله لاشاره الى انه ليس
من مقام الترديد حتى يسال عنه بالترديد بل لان الكسر ظاهر قوله ذكر اجري وانما كان اجري
لان الممنوع قريب من العلن بخلاف المكسورة باب اشراط الساعه قوله
اشراط جمع شرط بالتحريك وهي العلامة قوله علامات تقل العلم وتظهر الجهل والاشراط بالاحاديث
الموضوعة واراد انه ادعا النبوة قوله اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة اخرج للجوابين
على سبيل الاستيناف تتميما على انه لاعكس للجواب الحقيقي لانه عيب لا يعلمه الا الله الكن له علامات
تذكر علامتين منها قوله اذا وسد الامر الى غير اهله فوض كان حمل وسادة له قوله موجا
الموج الارض الواسعة ذات نبات كثير يسرح فيه الدواب اي يختلط فيها راعية قوله لهاب
بكسر الهمزة واما بضمها فيا ليا وهو اسم موضع للعرب على اميال فنها قيل او تلك من الراوي او
يدعي كلا الاسمين والمقصود كثرة التجارة في المدينة قوله تحتي المال حيتئذ قوله ولا
لعله اشارة الى كثرة المال وقوة سحابه قوله ان يسجو على كنزاي يكشف بقال حسرت البيوت
عن ذراعي اي كشفت قوله تقي الارض من انبيها اي تلقي الارض ما في بطنها من الكنوز وما سجر فيها
من العوق المعدنية فانما عبر له انلا ذكيدها قوله وليس به الذين قيل اراد بالذين العادمين
اي لين الزرع لاراضابه من جهة الدين لكن من جهة الدنيا ومشاقها قوله ببصرى بصري بلد حوران
بينها وبين دمشق مراحل وقد نوا انه خرج سنة اربع وخمسين وسمائة تادن الحجاز وقرب
من المدينة وبقيت نحو من خمسين يوما متقدة واوقد استضاء بها هضباب بصري وهي المسماة
باعناق الابل قوله نار تحشر قيل المراد نار الفتن والحرب قوله فيكون السنة كالشهر
يحمل ذلك على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته او على ان الناس لكثرة اهتمامهم بما دهمهم من
الشرور والشدائد واستعمال فكرهم بالفتن العظام لا يفطنون بمضي الايام وذلك لانها في استطاله
ايام الشدائد لان الاستطالة انما تكون مع الغفلة والشعور وما ذكرناه هنا انما يكون مع الحيرة
والدهش قوله كالضرمة والكرمان انهاض الضرام وهو ما يقدح به النار كالكبريت والقصب
والحشيش وفي الصحاح الضرام اشتعال الناس في الحلفا ونحوها والضرام ايضا دقاق الحطب
الذي يسرع اشتعال النار فيه والضرامة الشحمة او الشحفة التي في راسها نار قوله
ولا يكلهم الى الناس اي هو لاء يادل اي فاعل بهم ما تفعل السادة بالعبيد قوله وبالبلابل
الهموم والاحداث وبليله الصدر وحواسه قوله رواه رواه ابو داود واستناده
حسن ورواه الحاكم في صحيحه قوله الفي دولا الدول جمع دولة بالضم وهي اسم لكل ما يتداول
وله من المال يعني الاغنيا يستاثرون بحقوق الفقرا ويتداولونها فيما بينهم قوله والامانة مغنما
اي يذهبون بها فيغتنمونها ويحرصون عليها كما يحرص على الغنايم قوله والزكوة مغرما اي
يشق اداوه ينعد غرامه قوله وتعلم لغير الدين يتعرف باللام في جامع الاصول وجامع الترمذي
وفي نسخ المصابيح وتعلم منكرا والاول اصح رواية ودراية اي تعلم للجهاد والمناصب والمفاخر

والاعراض الفاسده قوله واطاح الى اخره اي بما يهواه قوله وعق امه اي فيما امره
قوله وادنى صديقه اي قربه قيل ادنى الصديق مع اقصاب الاب مذموم لا
وجه بخلاف اطاعه الى وجه فانها مذمومه وحدها قوله اقصى اي بعد منه قوله
المعارف اللات اللهو قوله ولعن لحز لخ اي اشتغل الخلف بالطعن في السلف الصالحين والا
ممة المهتدين قوله لنظام اي كنظام من حرز قوله وعدها لخصال هذا كلام صاحب المصابيح
فان الترمذي ذكر الحديث على الولا قوله ملهم بذكر العلم لغير الدين والمجموع خمسة عشر واما
المذكور في الحديث السابق فستة عشر قوله وبرصديقه اختلاف العبارة قوله
وليس الحرير يدل على اللعن قوله حتى يملك العرب رجل الخ قيل العجم مراد ايضا لاتفاق كلمتهم
ينطلبون على الاديان كلها قوله اجل الجبهة اي خفيف الشعر فيما بين النزاعتين اقنا الانف
العالي الانف طوله ودقة ارنبته مع حدب في وسطه والمراه قنوا قوله يخرج رجل
المراد بالرجل المهدي بدليل ان اباداود اورد الحديث في باب المهدي قوله يخرجون
اي من بلده قوله بالبيداء ارض ملساء بين الحرمين قوله اتاه ابدال الشام الابدال هم لا
ولياء والعبار جمع بدل سموا بذلك لانه اذا مات منهم واحد ابدل اخر ولا تخلو الدنيا منهم
قوله وعصايب اهل العراق العصايب جمع عصابة وهم الجماعة من الناس من العشرة الى
الاربعين يريد ان يجتمع العسكر من العراق وقيل المراد جماعة من الزهاد سماهم بالعصايب ومنه
حديث علي رضي الله عنه رضي الابدال بالشام والنجاب بالمصر والعصايب بالعراق وفي الحديث
خيار امتي في كل قرن خمسمايه والابدال اربعون فلا الخمسمايه ينقصون ولا الاربعون كلما مات
رجل بدل الله سبحانه وتعالى مكانه اخر قوله رجل من ترليش هذا هو الغوي الذي يخالف المهدي
ويلقي الاسلام بجرانه الجران مقدم عنق البعير قوله ويكون امره كلبيه يستعين على المهدي باعوانه
فيبعث اليهم اي المبايعين بعثا فيظهرون المبايعون على ذلك البعث الذي بعثنا لغوي قوله
ويعمل في الناس المهدي ويلقي الاسلام بجرانه الجران مقدم عنق البعير والمقصود استمرار الاسلام
وثباته فان البعير اذا القى جرانه على الارض قوله مدرارا المدرار الكثير الذي لا
يستوي فيه المذكر والمونث قوله رواه رواه الحاكم في مستدركه وقال صحيح قوله يقال
له الحارث حرث لحارث اسم له وحراث صفة قوله يقال له منصورا اما اسم له او صفة قوله
وعكن لال محمد كما مكنت الى اخره اي مكنهم في الارض فان قريشا وان اخرجوه من مكه الى ان
بقاياهم واولادهم امنوا وامكنوا قوله عذيه سوطة اي طرفه قوله الابان بعد المايتين
اي علامات تظهر بعد المايتين من دولة الاسلام وظهوره او من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
قوله خليفة الله دل ظاهره على ان يقال فلان خليفة الله وقد تاول بان المراد بان المنصوب
من الله خليفة لابنيايه قوله ولم يذكر القصه هذا اعني ولم يذكر القصه كلام جامع الاصول
واللام في القصة للعهد وليس هنا في سنن ابي داود قوله هل اي محه شي اي يعيب
قايلا هل اري منه شيئا وهو ممن قوله فان اول هلال وفي بعض النسخ فان اول هذه الامة
بدون لفظ الهلال

باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال

هو الذي يظهر في اخر الزمان ويدعي الالوهية واصل الدجل الخلط قوله
ذكر الدجال والدجال والدابة يوم تاتي السما بدخان مبين قوله تعالى لخرجنا لهم دابة
من الارض تكلمهم قيل هو الدخان الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر خلافه

قوله

قوله تطرد الناس الي محشرهم قبل المحشر ارض الشام اوضح في الحديث ان المحشر يكون في الشام
قوله بادروا باعمال ستا اي ست دواه ومصايب قوله وامر العامة والبلا الذي يعم
الناس او الامر الذي يستند به العوام ويكون من قبلهم قوله وخواتمه احدكم يعني الموت
او ما يشغل به الانسان عن الاعمال الصالحة عن الامور المتعلقه به المخصوصة بامره قوله
ان اول الايات خروجا لطلوع الشمس فان قبل طلوع الشمس من مغربها ليس اول الايات لان الدخان
والدجال قبله قلت الايات امارات بقرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجوب اي وجود
قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحوها ومن الثاني ما كان منه
من طلوع الشمس من مغربها والدابة وخروج النار وطردها الناس الى المحشر ومن ثمة قيل
ان اول الايات الدخان ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ثم خروج
ياجوج وماجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها فان الكفار يسلمون في زمان
نزول عيسى عليه السلام حتى تكون الدعوة واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج
الدجال ونزوله لم يكن الايمان مقبولا من الكفار قوله اذا خرجن اي اذا خرجن هذه الثلا
ثا ثرها قوله ان الله لا يخفى عليكم جملة وتحت بواطنة لما بعدها قوله اعور عينه اليمنى
اي عين الجهة اليمنى قوله طافية الطافية هي النابتة عن حد اخواتها من الطفو وان يعلوا
الشيء على الما وان ربكم ليس باعور رجعل ذلك علامة كونه لان لا يبقى للناس عذر مع ان
الدلايل العقليه تدل على ان المجسم لا يكون الها قوله وان الدجال ممسوح العين الى اخره
اي ممسوح احدى عينيه والطمس بالمحو يك لحمه نبت عند الما من كثرة البكا والما وقيل جلدة
محو العين من الجانب التي يلي الانف وهو محتمل ان يكون في العين الاخرى ووجه الجمع بين
قوله اعور عين اليمنى و قوله اعور عين اليسرى و قوله ممسوح العين ان يقال احدى
عينيه ذاهبة والاخرى معيبة ينبغي ان يقال لكل واحدة عورا اذ العور في الاصل هو العيب
قوله حبال السكر الحبال بالضم الكثير السكر مجتمعة قوله فانا حجيجه اي انا محاصمه
ومغالبه بالحجة قيل ثبت ان خروجه بعد خروج المهدي فكيف يتصور خروجه في زمان
النبي صلى الله عليه وسلم واجيب بان المراد يتحقق خروجه اي لا بد منه قوله فامرؤ حجيج
نفسه اي كل امرئ كحاجج ومغالبه لنفسه قوله قطط القطط شدة في الشعرة المحمودة قوله
بعبد العزى اي في بطن هو رجل من حي اعة مات في الجاهلية قوله فانها جوازكم اي قرانها
امان لكم من فتنة كما ان تلك الفتنة عن فتنة الدجال متباينتان لجبار قوله طيبة بين الشام والعراق
اي طريق الحلة بفتح الحا المعجمة الطريق والسبيل قال النووي هو هكذا في نسخ بلادنا وقال
بعضهم الرواية بالحا المهملة وبضم التا بلا شوين وهي موضع قوله فغاث يمينا الى اخره ميل
يصيغه الفاعل هو المناسب لما تقدم اي سقد قوله قال اقدروا قدره من هذا القدر
محصوص بذلك اليوم ولو خلينا واجتهادنا لحكمنا بملوة يوم فقط قوله كمجاسيب النحل السحوب سيد
قوله يردون عليه اي يردون عليه دعوي الهيئة قوله فيعطفه حوالين
النحل والمراد ههنا الجماعة الكثيرة فان السحوب يتبعه النحل باسرها قوله
بفتح الحيم في المشهور وروي بن جريد بكسرها اي قطعتين ليباعدا ان رمية العرض قوله
سبيل مهرود تين بالدال المهملة الكثير ويروي بالمعجمة يقال هردت الثوب شققته وثوب
مهرود مصبوغ اصفر اي نوبين اصفرين مصبوغين بورس وزعفران قوله مثل جمان الجمان
يجد من القمة على هيئة اللاي الكبار و قوله يجد مع ما في حيزه فاعل لا يحل بتقدير الله

قوله تلاجل الكافراي لاحصل ولاحق قوله بباب لدبا لبد مصروف اسم بلد عند بيت
المقدس لكثره شجرة قوله النغف في رقابهم النغف دود يكون في انوف الابل والغنم قوله
ينصبون نري جمع نريس كتميل وقتيلي قوله ملوية النفس واحدها اي مملوة دفعة در
قوله الاولاد هم الزهم مصدر زهت بدي فهي زهة والرواية على هذا والزهم وتثالها
على انه جمع زاهمة وهي الريح المنتنة اصح معنى قوله كاعناق البحت اي اعناقهم كاعناق البحت
قوله بالمهيل اسم موضع وحجابهم جمع حصبة وهي ظرف للشاب قوله مطرلا يكون منهم
اي لامنعه من النزول قوله حتى يتركها كالزلفة الزلفة الموضع الذي يجتمع اليه الماء وجمعها
زلف اي يكثر الماء حتى يصير الارض كالمصنع وقيل الزلفة المراة النظيفة وقيل الحفرة الخضر
وقيل الوطا قوله العصابة الجماعة قوله وليتظلمون بعجفها اي تعثرها شبه نفض
الادمي وهو الذي فوق الدماغ والعظام الجماعات لاواحد له من لفظه والخدع العضيلة بين
الصغيرة وقيل هو بهذا المعنى مسكن للخاء قطعا بخلاف ما اذا كان بمعنى العضو المشهور قوله
في الوسل هو اللبن قوله اللقحة بكسر اللام اشهر من فتحها وهي العربية الحديثة الولاده من النوق
وغيرها قوله تنقبض روح الي اخره على اسناد الفعل الي الريح مجازا كما سياتي صريحا في باب
لاتقوم الساعة الا على شرار الناس قوله وكل مسلم المقصود المبالغة في التعميم قوله
يتهارجون قيل اي يختلطون ونحوه تكون قوله تهارج الحمر اي تجامع الرجال النساء بحضرة الجماعة
للامثالات كما يفعله الحمر باسكان الراء الجماع يقول هرج رجة يعرجها بفتح الراء قوله فيلقاه المسالح
جمع مسلحة وهو اليوم يحفظون الثغور قوله فيسيح يقال سيح الحوباء على العود اي امتد وتسيح الشيء
حمله عوبجا يروي فيسيح ونحوه بجيم مشددة من السيح وهو الجرح في الراس وهذه الرواية اصح
عند النووي قوله فيوشر بالمنشار امرت الحبشة بالمنشار معروف ويجوز تخفيف الهمزة في
يوشر في قلبها واوي في المنشار حلبها باو يحور المنشار بالنون قوله فاتى العرب يومئذ
اي ابن الوابون عن حرب الاسلام المجاهدون في سبيل الله قوله من لهود اصفهان يجوز
فتحها اي فتح الهمزة وكسرها والتاء والباء قوله نقاب المدينة النقاب بكسر النون جمع نقب
وهو الطريق بين الجبلين والانقاب جمع قله قوله هل يشكون في الامر اي هل يشكون
في اني اله قوله الصلاة جامعة بنصب الصلاة على الاغراء ورفع جامعة على الحال قوله
ما جمعكم لرعبة اي بامر مرعوب فيه مثل الخيمة قوله ولا رهبة اي من عدو قوله
بجربه اي كثيرة لا درق قوله من لخم وجذام قبيلتان قوله فارتادوا ارفات السفينة
ارفلها ارفاي اي فوقتها من الشط والمرفا الموضع الذي يوقف فيها السفينة الصغيرة
يكون في الكثير لغة الحواجح وهذا الجمع شاذ قوله دابة اهل الهلب الشعر وقيل ما هو غلظ
واسمار في الدابة لانه يطلق على الذكر والمونث قوله ما رايناه الضمير راجع الي الاعظم
اي ما رايناه قط اعظم الانسان خلقا وكلمة ما للنفي موجوده في صحيح مسلم ولا في كتاب الحميدي
ولا في جامع الاصول ولا في اكثر نسخ المصابيح وكان من زادها نظر الي قط فانه للماضي المنفي
واذا لم يوجد في المنفي اي فالوجه ان يكون مراده حاضر قوله تعالى لله ينفي على الامام ذو خشية
قوله قط خلقا غير اعظم من اعظم انسان مجموعة الي عنقه ما بين هو عدة ما بين فخذك مجموعة
الثاني دلالة الاولي عليه والمعنى مجموعة ساقاه بالحديد قوله وكلما مالت اي استعرضوه
فادرد واما مكان من قوله تدريم على جواي مكتم من حيث اني لا اخفيه عنكم فاحبروني

قوله

قوله بيسان قرية بالشام قوله عن عين زعر زعر كلية معروفة بالجانب الغربي من الشام
قوله ان ذلك خبرلهم ان يطيعوه هذا هو المشار اليهم بذلك اي لا طاعة خبرا لهم ويجوز
ان يكون ذلك اشارة الى النبي صلى الله عليه وسلم وخير خبره وان تطيعوه فاعل خبرها
سدا رخيره وتعاجزا كذلك قوله وطعن بحضرته المحمرة ما يمسكه الانسان بيده من
من قضيب او عصا ونحوهما قوله الا انه بحر الشام او بحر اليمن قيل كان اولا شاكا
متردد اين البحرين ثم اوحي اليه فنبغ البحرين وحكم بانه في بحر المشرق وقيل كان عالما لكن
راي المصلحة في التردد قوله ما هو قيل كلمة ما صلة اي من قبل المشرق هو وفي كتب
اللغة ابن فرع حية خبيثة الى الصفرة ما هي وفي كتب الطب ما هو الى الحمرة ما هو الى السمر
مة ما هو قيل ليست ما انا فيه بل اما اصله كما ذكرنا او موصلة اي الذي هو فيه او الذي
يخرج منه قوله له لمدة السفر اربعا اقسام حجه وفرضه لمه حجه الله ما جاورت محمة لا
دن فاذا ابلغ المنكبين هو الحمة قوله هذا المسيح الدجال قيل سمي مسيحا لانه مسح عنه
الخير فهو بمسح الصلالة كما ان عيسى بن مريم مسيح الهداية وقيل سمي عيسى مسيحا لانه لا يمسح
داء ابيه الا برا وقيل لانه كان يمسح الارض وقيل لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن وقيل
المسيح الصديق وقيل سمي الدجال مسيحا لانه مسيح العين والاخر يسمى ممسوحا قوله
وسنذكر حديث ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس الخ فاثنى على الله بما هو
اهله ثم ذكر الدجال الخ قوله فاذا انا بامراه الخ الدابة تطلق على المراة تلاءما في الحديث
السابق ويحتمل ان يتمثل بارة بصورة دابة واخرى بصورة امراة فان الشيطان يتمكن من ذلك
قوله حتى حديث اي حدثت اي حدثكم احاديث شتى حتى حدثت ان يلتبس عليكم الامر
فلا تعقلوا فاعقلوا قوله ان المسيح كلام مستانف لبيان حاله وقيل حدثت بمعنى رجوت
وكلمه لازادته قوله الخ المسيح بما عدا ما بين الحدقين قوله ولا يجوز له اي ولا يعارض
في نزولها قوله قد انذر الرجال قومه تقدم المفعول الثاني للاهتمام بذكره قوله
وانى انذركوه وقد تقدم ان نوحا عليه السلام انذر ايضا قوله سيذكره بعض من راني
اي وصل اليه ولو بحيد جبن قوله مما يبعث به من الشبهات اي مما يباشره من الشبهات
يعني السحر كاحيا الموتى وغيره قوله عن اسما ابصاديه من ذوات العقل والدين قوله
السنة كالسهر اح تحمله على سرعة الانخفاض قوله كاطراف السعفة عصن النخيل قوله
عليهم الشجان جمع شاج وهو الطيلسان الاخضر قوله بحجتي الباب اراد بعضادتي
الباب وقيل المقصود جانبا الباب او قال بعضهم الصواب بحجتي الباب ومنه الحاف
البر حوابيها قوله فيقال بهيم كلمه بمانيه ومعناها ما الحال واسمائه يا منادي قوله
فما يحنو اي لا يقدر على حنيره لما فيها من خوف الدجال حيث خلقت اقد تنابذكره قليل
حال من ابتلى بالزمانة قوله يجريهم ما يجري اي يكفيهم ما يلقى الملا الاعلى من التسبيح
والتقديس اي لا يحتاجون الى الاكل قوله رواه احمد عن عبد الرزاق عن
قتادة عن سهر بن حوشب عنها وانفرد به قوله وانه قال ما يضرك اي لي ما يضرك فانه
تعالى يعصمك منه اي لا يضلك فقال كيف لا يضلني فانهم يقولون فاجاب بان ذلك
ليس اضلال المومن قوله جبل خبز كذا في نسخ المصابيح وكانه تصحيف قوله هو اهون
على الله من ذلك ليس معناه ان معه شيئا من ذلك بل معناه انه تعالى لم يخلق على يده مضلا

للمومنين ومشكما لهم بل انما خلق حلق ليزداد وا ايمانا **قوله** على حمار اقمر اي شديد
البياض **باب قصة ابن الصياد قوله**
ذي اصم بمعنى لمعالبه الاطم بالضم بناء مرتفع ومعاله بضم الميم وتخفيف العين المهملة **قوله**
ابن لرسول الامين اراد بالامين العرب اي ليست معدودا الى العجم كما قول بعض اليهود
قوله فرصه النبي صلى الله عليه وسلم بعباد مهملة اي ضغطه حتى ضم بعضه الى بعض قال
النووي المشهور في نسخ بلادنا فر قصته اي تركته **قوله** خلط عليك الامر اي ياتيك به شيطانك
تخلطه بعضه حق وبعضه باطل **قوله** اني خبات لك اي اضمرت لك **قوله** هو الدخ
بمعنى الدخان **قوله** فقال لصا كلمة زجر واستهانة اي امكث صاغرا **قوله** فلن يعدو
قدرك اي تدرك الذي انت فيه وهو اطهار الصغار كما هو مرتبة الكهنة **قوله**
ان يكن هو لا تسلط عليه هو عبارة عن الدجال والظاهر انه وضع المرفوع موضع
المنصوب **قوله** وهو يخيل اي ليسمع اي يخدع ابن صياد في سماعه اي في سماع كلامه
بل سعور منه ليعلم هو واصحابه انه كاهن او ساحر وغيرهما **قوله** نهارة من مة في الكبر
لشيخ امسلم بمجمتين وفي بعضها بمهملتين وفي البخاري بالرجمتين وهي صوت خفي لا يكاد يفهم
قوله فتناهى بن صياد اي تناهى عما كان فيه وسكت **قوله** لو تركته بين اي بين هالة بمعنى
ظهر لكم من كلامه انه ما شانه **قوله** ساقول لكم فيه قولا لم يقله لبني اما لانه لم يوح اليه
كونه اعور او ترك الاخبار عن ذلك لمصلحة فيه **قوله** صلدتين وكاذبا او كاذبين شك
الراوي **قوله** درد مكة بيضا هو الدقيق الحواري شبه بها ثريه الجنة ليامنها وشبهت
بالمسك لطيبها بقال دقيق حواري بضم الحاء وتشديد الواو وهو ما يبقى من الطعام ده
قوله من عضبة بضمها يعني ان الدجال يخرج عين يغضب **قوله** يزعمون اني الدجال
قد اختلفوا في حاله فقيل هو الدجال وما يقال انه مات بالمدينة لم يثبت في زمان خروجه
وقيل ليس هو الدجال ونقل بن جابر اطف الله ان ابن صياد هو الدجال وانه سمع عمر بن
الخطاب يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكره والظاهر من قصة تميم الداري
ان ليس هو الدجال ثم كان امر ابن صياد ابتلى من الله تعالى لعباده، فوقا الله المسلمين من شره
قوله تلبسني هو بالتخفيف اي جعلني بحيث التبس الامر علي وانك فيه **قوله** قال
اي ابي سعيد **قوله** قيل له اي لابن صياد **قوله** انك ذات الرجل اي الدجال **قوله**
لو عوض على ما كرهت اي لو عرض على ما في الدجال من الاعوار والخديعة والتلبيس لما كرهت
والحاصل رضاه بكونه الدجال وهذا دليل واضح على كفره **قوله** وقد نقوت عينيه
اي ورمت كان الجلد سفر من اللحم **قوله** ان شا الله خلقها في عصاك اي يجوز ان يخلق
الله العين في الجماد فلا يكون له شعور بحالها فلذا يجوز ان لا يكون
للانسان بسبب كثرة افكاره واستغاله بشعور بحالة **قوله** عمر يحلف على ذلك قيل
لعل عمر اراد انه من الدجالين لا انه الدجال المشهور لان النبي صلى الله عليه وسلم رد
حيث قال ان يكن هو وان لم يكن هو **قوله** يوم الحره هو يوم حاربه عسكر يزيد
بن معاوية لاهل المدينة كما مر **قوله** اصرس اي عظيم الراس **قوله** واقله منفعه
اي واقل غلام منتفعة بالكل وعدم نوم قلبه لكثرة وسواس الشيطان كما ان عدم
نوم النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة افكاره الصالحة ونوازلها ما به **قوله** طرب

الحمر حنيف الحمر قوله امراة فرضاخية بكسر الخا وتشديد الياء يعني الضخمة العظيمة قوله
فاذا هو يمجدل اي ملقى على الجدالة وهي الارض قوله طالعة ثانيه هكذا في شرح السنة
والظاهر طالعا ان لا يقصد ان لا يقصد بالباب الحبس والتعدد قوله مثل معنى حديث
بن عمر الحديث الاول من باب قصة ابن صياد قوله ان يكن هو وضع الضمير المرفوع موضع
المنصوب ويجوز ان يكون هو للمستتر والخبر محذوفا ان يكون محذوفا والله سبحانه اعلم

باب نزول عيسى عليه السلام قوله

ينكث الخ تفصيل لقوله حكما عدلا ومعنى مثل الخنزير انه جريء ويتبع بقتله ويضع الجزية
اي يضع الجزاية عن اهل الكتاب ويحملهم على الاسلام قوله حتى لا يقتله احد الخ حتى
الاولى متعلقة بيغيض والثانية متعلقة بمفهوم قوله ينكث الخ ولا شك ان السجدة
الواحدة خير من الدنيا وما فيها الا ان المراد رغبة الناس في عباد الله بحيث يكون السجدة الواحدة
احب اليهم مما ذكر قوله وان من اهل الكتاب استشهد بالاية على نزول عيسى عليه السلام
وهو في زمان نزوله اي في اخر الزمان مصدقا للحديث والمعنى ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى
عليه السلام وهو في زمان نزوله فيكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام قوله وليتركن
القلاص القلاص جمع قلوص وهي الناقة الشابة اي يترك عيسى عليه السلام ابل الصدقة
ولا يأمر احدا ان يسعى عليها ويأخذها لانه لا يحتاج من يقبلها وقيل المقصود استغنا الناس
بحيث يتركون التجارات والحرث في الارض على الابل قوله الشحنا اي العداوة التي علاء
العلب قوله وامامكم منكم قيل معناه ان عيسى يؤمكم على كتاب الله وسنة رسوله وقيل
ان يقتدي بامامكم لكرامة لدينكم وهذا ولي الموافقة الحديث اللاتي

باب ترب الغنيمة ان مات بقد قامة فما منه الصغرى

الدابة تلاثة صغرى وهو مره كل انثى اي كل انسان ووسطى وهي موت اهل قرن وهي كبرى
وهي احيا الموتى للجزاء اي للجزاء قوله بعثت انا والساعة يروي بالرفع على الاستئناف
اي بعثت انا والساعة بعثا متفاصلا كفضل الوسطى على السبابة ويروي بالفتح على تقدير
اي بعثت انا والساعة بعثا متقاربا كقرب الوسطى على السبابة ويروي بالفتح على تقدير
المعية وعلى هذا لا يصح معنى التفاضل المروي عن قتادة قيل يحتمل معنى احد وهو ارتباط
وعود بالساعة لا يفوق احدهما من الاخرى كما لا يفرق بين السبابة والوسطى قوله
منفوسة اي نفس مولودة اليوم يقال نفست المراة غلاما بالكسر ونفست على البنا
للمفعول اذا ولدته وهي نافسة ونفسا والولد منفوس قوله مائة سنة الخ المعنى لا
يبقى نفس مائة سنة هذا بحسب الغالب والا فقد عاش بعض الصحابة اكثر من مائة سنة
اي لسالوني عن القيامة الكبرى وعلمها عند الله تبارك وتعالى والذي اعلمه هو الوسطى
والصغرى وان حمل الحديث على ان من كان مولودا في ذلك الزمان لا يعيش مائة سنة
بعد هذا القول كما يدل عليه الاتي فلا حاجة الى اعتبار الغالب فلعل الوالدين في ذلك الزمان
انقرضوا قبل تمام المائة من زمان ورود الحديث قوله هذا لا يدركه الهوام اي الساعة
الوسطى التي هي انقراض من في عدادهم ولذلك اضافها اليهم او اراد موت كل واحد منهم
في نفس الساعة بالتحريك اي حين تنفس ونفسها ظهور اسرارها يقال تنفس
قوله الا يحبر امتي هذا كما يقال اني لا اعلم ان يولين الملك كذا وكذا اي لي عنده
الهمم قوله الا يحبر امتي هذا اما ارجوه منه والمعنى اني لا ارجوه ان تكون لامتي قوة ومكانة
قوة ومكانة تحمل لها اما ارجوه

عند الله ومنزلة يمهلهم لها من يومي هذا الى انها خمسمائة سنة قوله عدد ها اي يوجودهم
اي عن يوجودهم قوله وكم نصف يوم خمسمائة سنة ماجود من قوله تعالى وان يوما
عند ربك كالف سنة مما تعدون وانما عبر عنها بنصف يوم فقليل لهم اي لها

باب لا تقوم الساعة الا على شرار الناس

هذه الحلبة محكيه اضيف اليها الباب لانها صارت من باب التسمية بالحلبة المحكمة قوله حتى لا
يقال في الارض اي لا تذكر ولا يعبد ولم يبق حكمه في بقاء الناس ومن هذا يعرف ان يقال
العالم يتركه العباد الصالحين قوله ذي الخلصة الكعبة اليمانية التي بعث اليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم جرير بن عبد الله فحرمها قوله ان كنت محققه قوله تقديره ان كنت لاظن
يعني ان الشان والحديث كنت لاظن قوله ان ذلك كان بالرفع بالجمهور على انه خبر ان
وبالنصب في صحيح مسلم وشرح السنة فهو اما حال والحال والعامل اسم الاشارة او ظرف
لمكان المقدوره والمعنى اني ظننت من مفهوم الاية ان ملة الاسلام غالبة ابدا غير مغلوبة
اصلا فكيف فقد اللات والعزى قوله تتوفى اي تتوفى على اسناد التوفي الى الروح مجازا
قوله لا ادري كلام عبد الله قوله كانه عروة بن مسعود في الصوره عروة بن مسعود
قيل هو اخو عبد الله بن مسعود وليس بشيء بل هو ابو مسعود عروة بن مسعود ابن معتب الثقفي
شهد صلح الحديبية كافرا وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع بعد عوده من الطائف
واسلم ثم عاد الى قومه ودعاهم الى الاسلام فقتلوه وابن مسعود هو عبد الله بن مسعود
بن عاقل الهذلي قوله في حثه الطير اراد تحفه الطير اصطرابها وتفتير بادني لونهم قوله
ورفع لينا اي مال صفحة عنقه والمراد ان السامع يصغي ليتا ويرفع ليتا اي يصير
راسه هكذا ساقطا الى احد جانبيه اي جانبي عنقه قوله الى ربكم منتهاه وفي السرح وتقوم
عطف على يا ايها الناس اي وينادي تقوهم وفي بعض النسخ بلا واو على الاستيناف قوله لحرجا
بعث النار اي ما يبعث اليها قوله وذلك يوم يكشف عن ساق عبارة عن شدته وفظاعته
قوله وذكر الحديث بعوده تمامه حتى ينقطع التوبة ولا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس
من مغربها

باب الفتح في الصور قوله

وبيت لا ادري قوله الا عظما نصب على الاستثنا لان معنى الكلام كل شيء من الانسان يبلى الا
نفي النفي اثبات وقيل نصب على انه خبر ليس يبلى صفة اسمه قوله وهو عجب الذنب هو
العظم بين الاليتين اذ منه يرد الله اول ما يخلق واخر ما يخلق والحكمة الله قاعدة بدن الانسان
سمي راسه فالحري ان يكون اصلب واطول بقاء واخص من هذي الحكم الانبيا لان اجسادهم
محرمة على الارض قوله ان الله يمسك السموات يوم القيامة على اصبع الخ المقصود تصوير
العظمة والقدرة الباهرة من غير ان يكون هناك سبب وحاجة قوله يوم تبدل
الارض قيل المعنى يوم تبدل الارض ارضا اخرى وتبدل السموات سموات اخرى
والظاهر من سوال عايشة رضي الله عنها ان المراد من التبديل تغيير صفتها ولذلك سيلت
فاين يكون الناس يومئذ وكذا جوابه يدل عليه قوله الشمس والقمر مكوران يحتمل معنى الف
الجمع اي يلف الجمع ضوءهما لما مذهب انبساطهما في الافاق ويحتمل الرفع لان الثوب اذا حمل رفع
وقيل المراد الالتيا اي يلفيان من تلك بهما وفي بعض طرق الحديث ويكوران في النار وكان
ذلك لتعذيب بهما من عبدهما من الناس لا لتعذبهما اذ الشيء كفليس قوله كيف انتم اي كيف

انزح وكيف اشعر **قوله** قال والراجفة الرجفة الواقعة التي ترجفها عندها الارض والجبال
وهي النفخة الاولى وصفت بما يحدث عنها محدثها **باب الحشر قوله**
ارض بيضاء عفراء الاعفر الابيض الذي لا يخلص بياضه ولا يشتد بل يضرب الى الحمرة **قوله**
نقية اي كقرصة النقي الدقيق المنخول في اللون والشكل دون القدر **قوله** ليس فيها علم لاحد
اي لا علامة فيها ولا بناء لاحد وهي قاع صفصف **قوله** يتكفاها الجبار اي يقلبها من يد الى يد
ليستوي كما يفعل باحدنا اذا ارتفق فيها واسوى الفاعي تلفا على الملة في الصفراء استجلاء ميل
اراد ان جرم الارض يكون خبزة ماكولة بقدرة الله وقيل كبر ما هي لاهل الجنة من الاحاد حتى
يكون الارض عبرا له خبزة او اراد ان الارض وما فيها بالنسبة الى ما هي لهم من نعيم الجنة كخبزة
ستنزل بها المصنف للمصنف او المسافر للاستعمال **قوله** بالام والنون بانوجلة مفتوحة
وتخفيف النون وتنوين الميم وهي لفظة عبرانية معناها بالعربية النور كما فسره اليهودي
قوله سبحون الغا قيل هم الذين يدخلون بلا حساب وقيل المراد الكثرة لا العدد المخصوص
قوله على ثلاث طرائق الركبان على طريقة واحدة من تلك الثلاث والبقية يتناولون الطريقة
الطريقين الاخريين وهما المشاة والذين على وجوههم كما سيأتي في الفصل الثاني **قوله** وعشرة
على بعير قيل المراد الاعتقاب ويحتمل الاجتماع **قوله** عراة الاعزال الذي لم يختتن **قوله**
واول ما يكسى يوم القيامة ابراهيم لان اول من عري في ذات الله لما القي في النار **قوله** لن
يزالوا مرتدين قال البيضاوي اراد ارتداد المرتدين من الاعراب وتخصيص الاصحاب لمن لازمه
من المهاجرين والانصار عرف طارد ويجوز استعماله بحسب اللغة في كل من تبعه او ادرك حقه
ووقد عليه ولو مره وقيل اراد بالارتداد نهاية السيرة والرجوع عما كانوا عليه من الاخلاص
وصدق النية والاعراض عن الدنيا **قوله** كما قال لعبدا تصلح عيسى عليه السلام **قوله** الرجال
والنساء جميعا الرجال والنساء مبتدا وجميعا حاله ساد مبتدا الخبر اي مختلطون ويجوز ان يكون
الخبر ينظر وهو العامل في الحال المتقدمة للاهتمام **قوله** قادر على ان يمشيه قادر مرفوع اسم
ليس ضمير الشان **قوله** قتره وعثيره القتره الغبار كالعثيره وذكرهما مبالغة واعادة ازد
لئلا توهم رجوع الضمير الى ابراهيم قبل التامل **قوله** من ابي البعا اداي الهالك من البعد
وهو الهلاك والابعد من رحمة الله **قوله** فاذا هو بنهج الدنهج ذكر الضباع الكثير الشعر
والتلطخ اما برجيعه واما بالطين **قوله** لمعذار سيل قيل يحتمل مسيل العرق ومسيل المكلة **قوله**
فكبروا التكبير استبشار واستعظام لهذه النعمة **قوله** يكشف ربنا عن ساقه مثل هذا من
المتشابهات فلا يتعرض له وقيل يوول بشدة الامر وعظمته يعني انه تعالى يوم يكشف عن
ساق الاية **قوله** ندم ان لا يكون نزاع اي نزع نفسه عن الاساءة **قوله** يحشرون ثلاثة
افواج ليس المراد حشر القيامة بل هذا هو الحشر الذي من اشراط الساعة نار تحشر الناس
من المشرق الى المغرب ونار تخرج من حمرة موت ونحوه يحشر الناس الى محشرهم
اي الناس فاريد هذا الحديث في هذا الباب استطراد **قوله** طاعمين كاسين اشارة
الى كونهم مرفهين لاستعدادهم ما يبلغهم الى المقصد من الزاد والراحلة **قوله** ويحشر
النار ويحشر الملائكة لهم النار ويلزمهم اياها حيث لا تفارقها اي لا تفارقهم اي اين ما توا فاين
قالوا واصبحوا ويصبح اي يرتع النار اي ويحشرهم النار **قوله** الا فاه على الظهر اي الموقوب

قوله ان الرجل ليكون له الحديثه الخ من هذا يعلم تفسيرنا ان ليس الحسن حسن القيامة وكذا
من قوله طاعمين كاسين قوله بذات القتب البعير باب
الحساب والقصاص والميزان قوله
من نوقش في الحساب اذا ناقشه فيه واستقصى فلم يترك كثيرا ولا قليلا قوله فينظر
ايمن منه اي من الجانب الذي على يمينه قوله وينظر اتم منه اي الجانب الذي في شماله
قوله ولو بشق تمرة اي تصدقوا ولو بقليل فانها حجاب حاجز عن النار قوله كنفه
اي حفظه مستعار من كنف الطائر وهو جناحه وستره اي عن اهل الموقف كيلا يفتضح ويجري
قوله حتى فوره بدا نوبه اي حصله مقرا بذنوبه قوله هذا فكاكك من النار فكاك الرهن
ما يفك به قيل لكل مكلف مقعد من الجنة ومقعد من النار فمن امن حق الايمان بدل مقعده
من النار بمقعده من الجنة ومن لم يؤمن فبالعكس فكان الحسرة كالخلف للمؤمنين في مقاعدهم
من النار قوله فيقول محمد هو صلى الله عليه وسلم مثل للشهداء مثل ويجوز ان يكون ذلك
شاهدا ايضا قوله وامتهم هم شهدا قوله فتشهدون انهم اي انه قد بلغ فمن يزكيهم النبي
صلى الله عليه وسلم قوله الم تجرني من الظلم اي الم تجعلني في اجارة منك يقولك وما ربك
بظلام للعبيد قوله وبالكرم الكاتبين زيادة على المراد الاصلي وتاكيد له قوله لمن انا صل
اي لجادل والخاصم والدافع يقال فلانا يناضل عن عرض قومه اذا دفع عنهم قوله هل تضارون
يروي بالتشديد من الضور اي يكون رؤيته جليه لا يقبل مراء ولا مرية حتى يخالف بعضكم
بعضا ويكذبه وبالتخفيف من الضير بمعنى الضر وليس المراد تشبيه المرا بالمرئي فانه تعالى منزه
عن الجسمية وفي الصحاح يروي تضارون بفتح الضاد مخففة يقال لا تضار فيه اي لا حاجة الى التمام ليرى
كما في الهلال وقيل يروي تضامون بالتشديد من الضم وبالتخفيف من الضم قوله كما تضارون
في الظاهر كما لا تضارون الا انه يوجد فاخرج تخرج قولك ولا عيب فيهم قوله فيقول اي قيل
معناه يا فلان وليس بترخيما والا لقيل يا فل بفتح اللام او ضمها ولا يجوز الا سكون اللام واما
تحريكها في قوله في لحية امسك فلان عن فل فللقافيه قال الازهري تفتح في الواحد وفي ها
لفظ واحد بني امد وعنوهم بتنيه وجمعه وبوبه وقال قوم هو ترخيم فلان فيفتح اللام ويضم
قوله ترأس يوتربع اي يكون رئيسهم وتاخذ الرباع من اموالهم وهو الربع وكان الرئيس
في الجاهلية يأخذ لنفسه ربع ما غنموه قوله فيقول ها هنا اذا اي فيقول اذا اثبتت على
نفسك بما اثبت فاثبت ههنا كي نوبخ اعمالك باقامة الشاهد عليها والتقدير اثبت منها
اه اي اذا اثبت قوله وذلك لتعذر اي المذكور من السوال والجواب ليتعذر على بناء
الفاعل من الاعذار والمعنى ليزيل عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة اعضائه
او ليصير ذا عذر في تعذيبه من قبل يعني البعد قوله سبعون الفا وثلاث حثيات يحمل
النصف عطفا على سبعين والربع عطفا على سبعون وهذا اشد مبالغة في المعنى اذ كل الف
ثلاث حثيات والحثية ما يحثيه الانسان بيده من تراب او ما او غير ذلك والمراد الكثرة
اذ لا يد ولا حثي عز الله عن ذلك وجل قوله ثلاث غرفات اي ثلاث مرات ففي المرة الاولى
يدفعون عن انفسهم ويقولون لم يبلغنا الانبيا ويحاجون الله تعالى وفي الثانية يعترفون
ويعذرون وفي الثالثة قيم امرهم بالكلية وميزا اهل السعادة من اهل الشقاوة قوله

نظير

نظير الصحف كذا في جامع الترمذي وجامع الاصول وفي نسخ المصابيح سطايا اي بدايا
قوله كل سجل السجل الكتاب الكبير قوله انك لا تظلم اي لا تظلم من اعتبار الوزن كي يظهر ان
ظلم عليك فاحضر الوزن قوله والبطاقة في كذا البطاقة بالكسر رقعة مهر الثوب فيها ثمنه
الثمن لمجد الثمن لمجد اهل مصر يقال سميت بذلك لانها لشريطة فيه من هذا الثوب قوله فطاشت
اي خفت قوله ام في شماله ام من وراظهره كذا في سنن ابي داوود وبعض نسخ المصابيح وفي
اكثرها او من وراظهره والاول اولي واوفق للجمع بين الاثنين اما من اوتي كتابه بيمينه
او شماله فيقول يا ليتني لم اوت كتابيه واما من اوتي كتابه وراظهره فسوف يدعو ثبورا
فيقال يثبل يده اليمنى الي عنقه وتجعل شماله وراظهره قوله نكيف انا منهم اي كيف حالهم
اي ليس يكون حالي من اجلهم وبسببهم قوله وجل يهتف اي يصيح هتف به اذا دعاه له
قوله انه من نوقش في الحساب الصحاح المناقشة الاستقصاء في الحساب من نوقش في
الحساب عذب

باب الحرص والشفاعة

حانتاه اي جانباه هذا الكوثر وقيل الكوثر الذي اعطاه ربه هو القرآن والنبوة ولا مانع له
بل الكل داخل في الكوثر والكوثر في الاصل هو الرجل الكثير العطا قوله مسك اسك ازفر الرفر كل
كل ريح زكي من طيب او نتن ويعرف بما ينسب اليه قوله رواياه سوا اي طوله وعرضه متساويان
قوله ماوه ابيض ابيض افضل تتخيل من اللون وهذه لثمه وان كانت قليلة الاستعمال
قوله البعد من ايلة اي بعد ما بين طرفي حوضي انه يرد من بعد ايله وهي بلدة على الساحل
من آخر بلاد الشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهو آخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قوله واحلى
من العسل باللبن او العسل المخلوط باللبن قوله لكم سيما السيما معصورا من الواو بمعنى العلامة
وتدبجي ممدودا قوله يبعث فيه المادة فاستبانها واصل اللغث الصنغط يقال
عنه في الما اي غطه عجبني مثله وعوضه فيه قوله ميزابان بكسر الميم وقال الخاطبي
ابو موسى بفتحها ايضا من وزب الما اي سال قوله اني فرطكم الفرط الفارط المتقدم الذي
يصلح الحياض والدلاك والارشية وغيرهما اي انا سابقكم كالمهيي لكم قيل ظاهر الحديث يدل على
انهم يكون بعد الحساب والنجاة من النار قوله نوم اعوفهم قيل اهل هو لا الذي ذكرهم
حيث قال اصحابي قوله سحقا سحقا او بعدا وهلاكا قوله حتى بهموا اهمني الامر اي اقلقني
واحزنني قوله لو استشفعنا المراد التمني قوله لست هناكم اي لست في تلك المنزلة
التي تظنوا ني فيها قوله اكله بدل من خطيئته قوله نوحا اول نبي بعثه الله قيل هو نبي
مبعوث اي مرسل من قبله كانوا انبيا غير مرسلين كادم وادريس كانه حمل نوح على ما ذكره
المورخون قال القاضي عياض قيل ان ادريس هو الياس وهو نبي في بني اسرايل فيكون
متاخرا عن نوح فيصح ان نوحا اول نبي مبعوث مع كون ادريس نبيا مرسلا واما ادريس
فما ارسل الى بنيه ولم يكونوا كفارا بل امر بتعليمهم الايمان وطاعة
الله وشيا كان خطا لم فيهم بعده بخلاف نوح فانه مرسل الى كفار اهل الارض وهذا اقرب بان ادم
وادريس لم يكونا رسولين وقوله اول نبي بعثه الله اي من اولي العزم وعلى هذا فلا اشكال قوله
وبذكر خطيئته قيل هو سواله انجا ابنه وكان غير عالم بانه لا يجوز هذا السوال قوله
ثلاث كذبات اني سقيم وفعله كبيرهم وسارة اختي وهي معاريض صورتها صورة الكذب
قوله على ربي بيكاره في داره اي في دار ربه اي في دار بني والاضافة للتشريف والمراد به

المكان الذي لا يقف عليه داع الا استجيب له فيكون بينه وبين ربه حجاب قبل ذلك لحت عرفه
يعهد لي جدا اي يبين لي من اطوار الشفاعة حدا الا بعداده مثل ان يقول شفعتك في
تارك الجماعات مثلا اي فيمن اخل بالصلوات قوله فاخرج اي من دار ربي فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة قيل المراد بالنار الحبس والتوبة وما كان منه المومنون من المسقة ودنو الشمس
الى رؤسهم والعرق الملجم فيكون اخر الحديث موافقا لاوله وقيل لعل المومنين صاروا فرقتين
فرقة سبقت الى النار من غير توقف وفرقة حبست في المحشر فالنبي صلى الله عليه وسلم يخلصهم
مما هم فيه وادخلهم الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين رأسا لغير رمز كما دل عليه اخر الحديث
فتنبه لختصار كما فيه دلالة التنزيه قوله اي وجب لتفسير قتادة الراوي للحديث عن انس
اي دل على الخلود اي خلودهم وهم الكفار قوله قال وهذا المقام اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله وعده ربكم اي وعدية توضح المطهر موضع المهم وقيل قال الراوي فيكون على ظاهره
قوله ماج الناس بعضهم لبعضا اي اختلط بعضهم ببعض ودخل بعضهم في بعض قوله قوله ليس ذلك
لك ولكن وعزتي وجلالي اي لا افعل ذلك لك بل افعله تعظيما لاسمي وجلالا لتوحيدي قوله
اسعد الناس قيل اسعد بمعنى السعيد لانه لم يكن من اهل التوحيد لا تنال له الشفاعة اصلا وقيل
يخالف السعادة باختلاف مراتب الاخلاص والايمان قوله فتهش منه نهشة لهش اللحم احذ بمقدم
الاسنان قوله ما بين المصراعين هما البابان المطبقان على متفرد واحد قوله وهجر صحاح بحر
اسم بلد مذكر مصروف و قوله وترسل الامانة والرحم تقومان فتجاثيان عن يمين الذي راى منهما
ويشهدان على المبطل الذي الحاعهما قوله وقال عيسى ابن يحدثهم قال ههنا مصدر بمعنى القول
وضاف الى عيسى قوله فقال اللهم امتي امتي تذكر النبي صلى الله عليه وسلم الشفاعة الصادرة عن
الخليل وروح الله فوق لامته قوله ولا سول اي لا يجوز لك قوله الا كما تحاورون في رواية
احدهما مبالغة و تعليق بالمحال اي لو كان في رواية احدهما مضارة لكان في روايته مضارة
قوله والانصاب جمع نصب وهي حجارة كانت تنصب وتعبد من دون الله ويذبحون عليها تقربا
الى المتهم قوله الايتساقطون لان الاصنام والانصاب ملقاة في النار قوله يا ربنا فارقنا
الناس اي لم لا تتبعوهم فاجابوا بانا لا تتبعهم في الدنيا عند فقرا وقلة كوننا محتاجين اليهم فلم
نتبعهم الان وهم يجدون من دون الله حصب جهنم قوله من تلقا نفسه اي بالاخلاص قوله
من كان يسجد اتفاقا ربما قد يتوهم من هذي الحديث ان المنافقين يرون الله في الاخرة وهو باطل
اذ فيه تصريح برويتهم اياه بل فيه ان الجمع الذي فيه المنافقون والمومنون يرونه ثم يمتحن بالسجود
فمن كان مخلصا سجد ومن كان منافقا لم يقدر على السجود وهذا يدل على رويتهم اياه لذا قيل
ولكن اول الحديث مختص بالمومنين يتناول المخلص منهم والمراي بالاعمال منهم فتامل قوله
وحل الشفاعة اي حل الشفاعة ويودن فيها قوله اللهم سلم سلم قيل القائلون هم الانبيا كما مر
في حديث ابي هريرة قوله فيمر المومنون فمنهم المارة على المومنين ثلاثة اقسام ناج مسلم لا يناله شيء
اصلا ومخدوش مرسل اي مخدش فيتخلص ومنهم مكدوس فيلقى فيسقط في جهنم ويخلص بعد
العذاب بقدر الذنوب وكاجاويد جمع اجواد وهو الذي يسبق الخيل قوله ومخدوش
خدشت الجلد قشرته قوله ومكدوس ويروي ومكدوش من الكدش ومر السوق الشديد
ويروي مكدوش بالدال المهملة من كردست الرجل اذا اجتمعت رجليه يقال كردس الفارس
حمله اذا جعلها كتيبة كتيبة قوله ما من احد منكم ما بمعنى اي ما من احد منكم في الدنيا في استيفاء

حقه

حقه من حضه بامذ مناسدة من المومنين في مناسدتهم بالشفاعة لاخوانهم قوله في الحق ظرف
للمناسدة وقد تبين صفة للحق لانه في الاصل نكرة اي في حق قد تبين وظهر لكم على حقيتكم او حال من
المومنين متعلق بناشدون اي يناشدون الله لاخوانهم بالشفاعة ويقولون بيان لمناشدتهم الله
يوم القيامة لاخوانهم قوله من خير قيل اراد بالخير امرا زايدا على مجرد الايمان الذي هو تصديق
من عمل صالح او ذكر خير او شيء صادقة او شفقة على مسكين او خوف من الله سبحانه وتعالى
قوله لم يعملوا خيرا قط اي ليس لهم خير زايد على مجرد الايمان والحمم جمع حممة وهي الرماد والفحم
وكل ما احترق بالنار قوله في افواه ملجمة الافواه جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوح وهو
جمع على غير قياس وافواه الازقة والانهار اوائلها قوله كما تخرج الحبة بكسر الجاء وتشديد
الباء اسم جامع لجمع حبوب البقول الكائي من حبوب الرياحين واما حب الحنطة فبفتح الحاء
لا غير قوله في حميل السيل اي ما يحمله السيل من غاو طين قوله في رقابهم الخواتم وقيل اراد
بالخواتم ههنا اشياء من ذهب او غيره يعلق في اعناقهم قوله فيقال لهم لكم ما رايتم ومثله معه قوله
يقول الله تبارك وتعالى لمن كان في قلبه مثقال حبة من هذا الحديث يظهر ان من لحن لجهل الرجل
تقتضيه كانوا مومنين بلا خير وعمل زايد على نفس الايمان دون الكفار كما توهمه ظاهر العبارة
هناك فانه مخالفة للاجماع المحكم الامتحاش الاحتراق والرواية المشهورة على البناء للفاعل كما
هو الظاهر ويروى على البناء للمفعول كانه جعل مصدرا بمعنى الحمى وهو احتراق النار الجلد قوله
كالحبة بكسر الكاف وتشديد اللام جمع كلوب بالتشديد وهي حديدة معطوفة الراس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور
والسعدان نبت له شوك عظيم قوله تخطف اي تخطف الناس بسبب اعمالهم واللحد المصيحة من
يخطف بفتح الطاء من حطفه بكسرها وقد جا خطف بالفتح يخطف بالكسر قوله من يوبق ويوبق اهلاك
او بعده غيره فالكافر يوبق والفاسق يخردل ثم ينجوا قوله ومن يخردل خردله اللحم بالدال
المهملة والمعجمة ايضا اي قطعه قطعا قطعا اي يقطعه الكلاليب قوله انا السيوف قيل
المراد الجهة وقيل المساجد كلها قوله وقد شفيني اي سمني واذاني ذكاءها اي حدتها
ولعيبها والرواية بالمد والمشهور في اللغة القصر يقال ذكت النار تذكو اذكا اذا اشتعلت نظارا كما
قوله راي بهجتها اي حسنها او قوله هل عسيت ان افعل ذلك اي ان افعل ذلك بك
قوله سكت بالفا كذا في صحيح البخاري والذي في المصابيح فعلى هذا الجواب اذا محذوف
على طريقة قوله تعالى وسيق الذين اتقوا ربهم قوله ما اعذرك قد جا اعذر بمعنى غدر اي
اي شيء حملك في هذا السوال معذورا قوله حتى يضحك الله المراد غاية الرضا منه قوله
اصل بذكوريه تنازع فيه الفعلان قوله ذكر عشرة امثاله اي ما يشبهه قوله وشفعه اي علامة في وجهه
الفا بفصيليه ايهم دخول الجنة ثم فعل قوله فلا يستطل مثل الفاسببه واللام
تاركك الذي يجافي هذه فرح بما اعطيه من النجاه قوله
مربده او بالعكس قوله هذه لاسيلك غيرها منصوبة المحل اي هذه اسيلك اي لا اسيلك
غيرها قوله ما يضربني منك وما يضربك مني يقال ضربت الشيء بطعنه اي ما يقطع مسيلك
ويمنعك من سوالي يعني قد كررت سوالك مع معاهدتك ان لا تسيل فاذا يقطع سيولك
عني ويرضيك قوله استهزي مني هذا الكلام صادر منه لما ناله من السرور وبلوغه ما لم يخطر
بباله ومثل ذلك يقع في محاطبة المحلوفين قوله من ضحك رب العالمين الضحك تعالى منه تعالى
يحمل كلام الرضي قوله لا استهزي منك ولكني اي لست اهلا لذلك ولكني على ما انا فكرر لتقدير

قوله احياك لنا ولحيانا لك اي خلقنا لك وخلقك لنا في هذه الدار التي لا موت فيها قوله
الحميمون لست اصميه بذلك تنقيصا لهم ولكن تذكيرا ليزداد وانزاحا الى فرح قوله
فليلتفت احدهم قبل بين حال احدهم وترك بيان حال الاخرين اذ يعلم بالمقايسة لان
العلة مشتركة قوله اذ هبوا وثبوا اعطف تفسيري قوله لاحدهم اهدي ضمن اهد معنى
الصق اي اسد لصوقا به واهدي اليه قوله جيء بالموت ورد في رواية ان يوتى به على صورة
كبش قوله الى عمان بفتح العين وتشديد الميم موضع بالشام وبضمها وتخفيف اللام موضع بالحجاز
والبلقا مدينة بالشام في اختلاف الاحاديث في تصوير الحوض مبني على ان المقصود وتصوير الكبر
لا تعيين مقدار بعينه فورد الحديث في كل مقام بما يوافق ادراك السامع قوله والكواكب
جمع كوب وهو الكوز الذي لا عروة له قوله السير وجمع سرورة وهي الابواب قوله لكل نبي
حوضا يجوز ان يحمل على الظاهر فيكون لكل حوض وان يحمل على العلم والهدي قوله ليتباهون
اي يتفاخرون بالوارد بهم قوله وعن انس قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي في
اخوه وجمع الجمع بين حديث انس وما مر من حديث عائشة هو ان جوابه لعائشة بذلك كيلا يتكل
على انها خوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوابه لانس بعد الكلام كيلا يياس قوله اول
ما تطلبني اي اول ما طلبتك فهو نصب على المصدر قوله لا اخطي هذه الثلاث يروى الثلاث
ثلاثا على تاويل البقاع وبتار هو الظاهر قوله ينزل الله تعالى على كرسيه قيل هذا على سبيل
استعادة التمثيلية قوله وهو كسحة هذه الجملة معترضة لدفع توهم كون الكرسي ضيقا في
نفسه قوله اول ما يكسى ابراهيم في بعض النسخ بنصب ابراهيم ورفع اول وفي بعضها بالعكس
قوله مقاوم عن يمين الله حاصل الجواب ان المقام المحمود هو المقام الذي اقوم فيه عن يمين
الله سبحانه وتعالى يوم القيامة قوله شعار المومنين اي علامتهم التي يتعارفون بها معتدا بها
كل امة برسوله ونبي قوله اللهم سلم سلم قوله شفاعتي لاهل الكبائر اي شفاعتي التي تجي
الهالكين حاصله لاهل الكبائر فان الشفاعة جارية في رفع الدرجات قوله من يشفع للقيام
اي القبايل القيام الجماعات لا واحد له من لفظه فقيل هو في المعنى جمع فيه والعامة تقول
قيام بالهمزة قوله حتى يدخلون الجنة اما بمعنى كي الشفاعة لدخول الجنة واما للانتهاء اي منتهى
الشفاعة الى ان يدخل كل الامة الجنة قوله فقال ابو بكر زدنا اي زدنا في الاخبار عما وعدك
ربك وقد سبق حديث سبعون الفا مع كل الف سبعون الفا وثلاث حثيات قوله صدق
عمر لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم اولى بما قال عمر وصدقه لان الثناء اه مدخلا عظيما في توجه
النفس القدسية قوله انا الذي سقيتك سن بدء الاحسان الى المسلمين نافع جدا لا سيما مع
الملجا فان مصاحبتهم وصحبتهم زين في الدنيا ونور في الاخرة قوله يرد الناس النار وان منكم
الا واردها لحتمي القوس الخد والشديد قوله كالراكب اراد كالراكب قيل اراد كالركاب
على راحلته وعداه بعلى لتمكنه من الركوب والسير عليها وقيل اراد الركب في منزله ومراواه
فانه يكون السرعة والسير حينئذ امتد قوله كبد الرجل اي عدوه قوله حتى يرتد او تغرب
قوله يا ابا بكر استفتح اي اطلب فتح بابها قوله من درا درا شهور فيها الفتح بلا سوين
قال ابي البقا الصواب الضم لان التقدير ذلك اي لان تقديره ورا ذلك قال وان صح الفتح قيل
وقال بعض الفضلا يصح الفتح على ان الكلمة مركبة كشغر بغر وهذا الكلام رد على سبيل التواضع
اي لست بصدد تلك الدرجة الرفيعة والمعنى ان المكان التي اعطيتها شفاعة جبرايل ولن

ابرا

ابو موسى فانه حصل له السماع بلا واسطة وانما البرق لان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حصل له السماع بلا واسطة والرواية انجا فكانه قال انا ورا موسى الذي هو ورا محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** اي شئ كمر البرق كانه قال اي شئ شبيه البرق اي بي اي شئ تشبهه بالبرق فاجاب بانه يشبهه في سرعة السير ولا استبعاد في ذلك **قوله** يجري بهم اعمالهم الباقية بهم للملابسة اي يجري ملتبسة بهم او للتعدية اي يحملهم جاريات حتى يخرج اي يخرج عن الجريان بهم **قوله** حتى يخيل بدل من حتى يتجر **قوله** لسبعين حرفا في بعض نسخ الاصول لسعون بالواو وهو ظاهر وفي التي ها بالياء على تقدير مسافة سيرهن فحذف المضاف على ابقا المضاف اليه على اعرابه **قوله** كانهم العناريد قيل شبههم ابالفتا الصغار في سرعة النمو وقيل العناريد رؤس الطاوسيس جمع طروث وهو نبت يؤكل **قوله** قال الصغانيش جمع صعبوش وهو الصغار من الفتا

باب صفة اهل الجنة واهليها **قوله**

مالاعين راث كلمة ما اما موصولة او موصوفة **قوله** موضع سوط اي مقدار سوط في الجنة وانما خص السوط لان عادة الراكب اذا اراد النزول في موضع ان يلقي سوطه ليلا ينزل فيه غيره **قوله** لاضاءت ما بينهما اي ما بين المشرق والمغرب او ما بين الجنة والارض ريحا اي طيبا **قوله** ولنصفها الضعيف المجئ **قوله** في ظلها اي في وراها وناحيتها وقد يكنى بالظل عن الكنف **قوله** وتعاب مقدار **قوله** اهل اي للمومن **قوله** يطوف بلبنهم المومن كذا في كتاب مسلم والحميدي وجامع الاصول وفي البخاري وشرح السنة ونسخ المصابيح عليهم المومنين والمودي واحد لان المراد بالغرف الجنس **قوله** وجنتان عطف على اهل ويحتمل تعدد للمومن جنتان احما لابعيد **قوله** وما بين القوم وبين نظره الى ربه الا ما يصيره من هيبة الجلال وسبحات الجمال ولا يرتفع منهم ذلك الا برحمته **قوله** وعلى وجهه حال من رداء الكبرياء **قوله** في جنة عدن اي جنة اقامة وخلود **قوله** والعرودوس الفردوس في اللغة البستان الذي فيه الكروم والاشجار وسمه جنة العرودوس **قوله** يفجرانها الجنة هي انهار اللبن والماء والخمر والعسل المذكورة في القرآن **قوله** ان في الجنة لسوقا اي يجمعا كل جمعة كل مقدار اسبوع اولا اسبوع هناك ولا شمس وحض ريح الشمال لانها ريح المطر عند العرب **قوله** فتحثوا اي تحثوا المسك وانواع الطيب **قوله** لوكب دري منسوب الى الدر **قوله** وجنان من الحور العين قيل الظاهر ان المراد من التثنية التكثير كقوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين اذ قد ورد ان لكل واحد منهم عددا اكثر من الحور **قوله** مح سوقهن الساق يجمع على سوق كاحد واسد **قوله** من الحسن دنح لونهم الفطرة الطبيعية والحسن العما **قوله** ورقة البشرة ونعومة الاعضا **قوله** ووقود مجامرهم جمع مجمر بالكسر وهو الذي يوضع عليه النار للبخور **قوله** الالوة بفتح الهمزة وضم اللام العود الهندي الذي يتخر به ويجوز ضم الهمزة مع ضم اللام ايضا ودخنهم عوضهم **قوله** على خلق رجل منهم واحد يروى بفتح الخاء واسكان اللام ويروى بضمها فعلى الاول ان يكون صورته على قول ابيهم آدم **قوله** ستون ذراعا في السما اي طوله **قوله** فما بال الطعام اي فما بال فضل الطعام اجاب بانه يندفع بالجشاء والرشح **قوله** كلما نلهمون النفس مشا اي كله اي لا تكلف ولا مشقة عليهم في التسبيح والتحميد كما لا مشقة عليكم في النفس **قوله** ولا تهاس اي ولا لغوب نعم يوس ومشقة وليس هنالك تعب وفساد **قوله** ان لكم اي قابلا ان لكم

الكوكب الدري الغابر بالدي الغابر بالهمزة من العزز اي الذاهب في الافق البعيد العورية
وبالياء من الحيور اي الباقي عند انتشار ضوء الفجر فانما يستنير الكواكب الدري في ذلك الوقت
مثل الرواية الاولى تصحيف لا شك ويروي الحذب بالعين المهملة والراي اي البعيد
قوله من المشرق او المغرب كلة او هو الموجودة في كتاب مسلم وفي شرح السنة وجامع
الاصول ورياض الصالحين وهو الاولى وفي نسخ المصابيح من المشرق والمغرب وانما
اذكر المشرق والمغرب دون السما لان المقصود البعد والاشارة معا قوله مثل افيلة
الطير مثل اي في الخوف من الله والهيبة فان الطير اكثر الحيوان خوفا وفزعا قيل
في التوكل بعد واحماصا وتروح بطانا ولا يدخر وقيل في الرقة والشفقة على خلق الله تعالى
قوله احل عليكم رضواني ورضوان من الله اكبر قوله ان ادنى الخ اي ادنى منزلة من
احدكم في الجنة ان ينال امانيه مع زيادة قوله سبحان وبحان هوان هما عينان سحون وجيحون
اي عينا سحون هو النهر الكبير وجيحون نهر بلخ فان المذكورين في الحديث في بلاد الارض فسبحان
وجيحان هوان عظيمان بالعواصم عند المصيصة وطرسوس هذا هو الصواب واما قول
الجوهري جيحان هو الشام غلط واتفقوا على ان جيحون بالواو هو خراسان وقيل سحون
هو بالسند قوله كل اي كل واحد منهما من انهار الجنة اي من جنس الانهار الاربعة التي فيها
كانها وفوائدها اعوارضات لما يكون في الجنة وقيل الحق ان لها سادة مخلوقة في الجنة
اليوم ففي كتاب مسلم ان الفرات والنيل يخرجان من الجنة وفي كتاب البخاري الاصل
سدرة المنتهى وفي معالم التنزيل ان الله تعالى يرفعه من الجنة واستودعها الجبال واجراها
في الارض قوله عن عقبة بن عمرو ان قيل هو سابع سبعة في الاسلام قوله وهو لظيظ
اي يمتلئ من كظه الوادي اذا ضاق سيله ويقال كظه السراب والغيظ اذ ملا صدره وعلى
هذا فهو متعد على الاول لازم قوله وملاطها المسك الملاط الطين الذي يجعل بين لبنتي البنا
يملط به الحايط قوله ولا بأس بيس الرجل بأس اذا اشتد حاجته قوله وقرن مرفوعة
قيل ينمدت حتى ارتفعت وقيل مرفوعة على الامر قوله لكما بين السما والارض وحول السلام
في حبر المبتدا كما في قوله لعجوز مهرته قوله لو ان ما ينيل اي لو ان مقدار ما ينيله ويحمله
ظفر قوله لو خرقت اي ثوبيت حوافق السموات جمع حافقة وهي الجانب وهي في الاصل
الجانب الذي يخرج منه الرياح من الخفقان والخفقان المشرق والمغرب وثانيث الفعلان
ما بين بمعنى الكواكب اي بمعنى الاماكن قوله جود جمع الاجود وهو الذي لا يستمر على حمله
وسنه الاكحل والاستمر بفتحتين سواد في الاجفان والرجل اكحل وكحيل وجمعه كحلى قوله
سدرة المنتهى هي السما السابعة في منتهى الجنة لا يدري ما وراها احد من الملايكة وغيرهم
قوله فيظل الفتن اي العنص قوله قراس الذهب واحد القراسي قراسته وهي التي يطير
وتنهافت في السراج وقيل هذا تفسير لقوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى ولعل
المراد احجبة الملايكة بلا لا طيها بلا لا احجبة القراسي كما نها مذهبة قوله تمرها القلال
اي قلال هجر في الكبر قوله كاعناق الجزر جمع جزور قوله ان هذا الطير الذي منه
لناعمة اي متنعمة قوله اكلها انعم منها اي من اكل الطيور انعم منها قوله فلا نسالك اي يحمل
اي الانسان ان يحمل على في بس كذلك الا عملت عليه اي لو استهيت من الحبس المعهود اعني قرس
الدنيا وما على هذه الصفة لوجدته وقيل على هذا ينبغي ان يروي قوله فعلت على بنائه

المفعول

المفعول كانه قيل لايكون مطلوبك الاشفعا فاذا تركت على بنا الفاعل فالتقدير فلايكون الاماعل
فايزا بمطلوبك وقيل المعنى لك في الجنة مركب يونسك عن الفرس المعهود قوله قال فلم يقل اي
الراوي قوله يعرس ملى بالقوتة قيل اراد لجلس المعهود مخلوقا من الغش الجواهر وقيل اراد
ان هناك مركبا من جنس اخر يحبك من المعهود كما مر قوله ثمانون منها الى اخره قيل جاز ان
يكون نصف اهل الجنة قوله من المراتب المجرد لجاد الذي وجوده اي الجنة قوله ثلاثا
اي ثلاث ليال قوله ليحطون صفقة بخطه اذا غمره وضيق عليه قوله لسوقا اي
مجتمعا قوله الا الصور اي استثنا منقطع او متصل ان يحمل تبديل الهيات من جنس
البيع والشرا والمراد اما عوض الصورة المشتهاة فاذا رغب في شي منها اعطيه صورة تلك
الصور التي ارادها واما صور الزينة اي عوضا لزينته من الحلي والحلل والتاج فاذا رغب
في شي منها اعطيه قوله اذا ادخلوها اي تلك السوق قوله في مقدار يوم الجمعة اي مقدار
الاسبوع قوله ويبرز لهم عرشه ويبتدي لهم في روضة اي يظهر لهم قيل الجمع ههنا مما مر
لموافق حديث الس فتهب ريح الشمال فتهب في اي فيحثوا في وجوههم وثيابهم فيزدادون
حسنا وجمالا الحديث قوله وما فيهم دني لرفيع توهم الدناه من قول ادناهم قوله مايرون
من الارادة على بنا المفعول اي لا تظنون ولا يتوهمون ان اصحاب المنابر افضل منهم حتى تحو
تواريك قوله بحاصرة المراد من المحاصرة كشف الحجاب والمقاولة بلا ترجمان وواسطة قوله
لا تبسعه معفري اي لي عفرت لك فبلغت لهذه المنزلة الرفيعة بسبب سعة مغفرتي
لا يحملك قوله ما لم ينظر العيون بدلا من سوقا قوله وفي ذلك السوق اي في تلك السوق
نذكره تارة وانثه اخرى قوله فيروعه اي يعجبه فالضمير المنصوب لمن هو دونه والمعنى
فاعل قوله حتى تخيل عليه اي يتصور ان عليه ما هو احسن وقيل اي يظهر عليه ما هو احسن
قوله قبة من لولو اي قبة معمولة من لولو اي مكللة به قوله كما بين الجابية الخ اي جابية
الشام وصنعا اليمن قوله التيجان جمع تاج قوله وقال اسحاق بن ابراهيم بن حبيب البصري
روي عن محمد بن سليمان وغيره وروى عنه ابو عبد الرحمن النسائي وغيره مات سنة
تسع وخمسين ومايتين قوله وروى ابن ماجة الرابعة والدارمي الاخيرة هي ما لورد
ابن ابراهيم قوله ملا يبيد باد هلك اي لا يهلك قوله ملا يباس الرجل يباس
يوس استد حاجته ويوس يئوس باسا اذا كان شديد الباس قوله تجري المالي
احزه ويريد بالبحر مثل دجله والفرات ونحوهما وبالنهر مثل معقلا مثلا قوله
الا نهارا بعد اي الحدا ول قوله سبعين مسندا اسندت الى الشي اسنوا سنودا وانت
الله بمعنى اي على سبعين مستندا وهذا يويد قول من فتش وترش موثوقه بالنهار
منضودة بعضها فوق بعض كما مر قوله قبل ان يحول ظرف لقوله قبل ان يأتيه قوله
ينظر وجهه في خدها اي يرى وجهه في خدها واضيفي حال من خدها قوله ينقول
انا من المزيد لهم ما ينالون فيها ولدينا مزيد قوله ان رجلا قيل ان رجلا بكسر الهمزة
مفعول يحدث على حكاية ما يلفظ به رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله دونك
يا ابن ادم اي لحق ما تمنيته وفيه توبيخ لا تقامون بضم التا وتخفيف الميم من الضيم اي
الله تعالى قوله
براة كلكم لا تظلمون في رويته حتى تراه بعينكم دون بعض اولا يظلم بعضكم بعضا

بالتكذيب والانكار وتشديد الميم مع فتح الذال المعجمة والمعنى ما عرفت **قوله** لا تغلبوا اي لا تصبروا مغلوبين على صلاة دل على ان المواظب على الصلاة حقيق بان يرى ربه وخص صلاة الصبح وصلاة العصر لانهما اشرف الصلوات في وقت الاستراحة والثاني في وقت قيام الاسواق فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ايضا **قوله** الرتيض وجوها تجوز من انه كيف يمكن الزيادة على ما هم فيه **قوله** احسنوا الحسنى وزيادة المثوبة هي الجنة والزيادة هي اللقاء **قوله** عدوة عشية ولهذا اوصى بالمحافظة على صلاتي طرفي النهار كما مر وجاز ان يراد الدوام **قوله** وجوه يومئذ ناظرة اي ناعمة **قوله** تجليا به لخلائقه ما ومتحدثا ايضا حلوت به واحليت به اي يراكم يراه كلكم منفردا بنفسه **قوله** يورأني بفتح اي اراه بضم الهمزة وتشديد الواو في جميع الاصول والمعنى جائه يوم فكيف اراه فان قال الوهم يمنع الادراك وروي يورأني اراه بالسنة الى الوهم **قوله** عن ابن عباس ما كذب الفؤاد المنقول عن عائشة وابن مسعود رضي الله عنهما انه عليه الصلاة والسلام لم ير الله ليلة الاسري وان المرأ المذكور في الاية هو جبريل والمشهور على انه راه فقيل بفؤاده دون عينه وقيل بعينه وهذا هو الصواب **قوله** قال عكرمة للخ فهو علوفته من قول ابن عباس راه بفؤاده انه راه بعينه لكن بمساعدة فؤاده فلذلك تمسك بالاية ولو كان المراد انه كانت الرؤيا بالفؤاد خلبة كالرؤية البصرية لم يحتج السوال بالاية الا ان يحمل الاية على ان المراد بفؤاد الادراك الذي يكون كالادراك البصري في الجلاء وانما خص ذكر البصر لانه محل الادراك بحسب العادة والظاهر ان سوال عكرمة كان على قول ابن عباس راي محمد ربه كما هو رواية الترمذي لا على قول راه بفؤاده كما هو رواية مسلم وحينئذ لا اشكال في الاستدلال بالاية الكريمة ومعنى جواب ابن عباس انه اذا تجلى بنوره على ما هو عليه امتنع الادراك بحسب العادة والظاهر ان سوال عكرمة كان على قول ابن عباس واما اذا كان تجلى على قدر ما بقي بادراكه القوة البشرية فلا يدرك على ذلك الوجه **قوله** فكبر استعظاما لسواله وكان سواله كان عن الرؤية **قوله** حتى جاديه اي جاوبه الجبال اي صدا **قوله** انا سؤالها سم اي نحن اهل علم ومعرفة فلا تسال عما نستبعده هذا الاستبعاد ولذلك فكر كعب فاجاب بان الله الذي احوجه **قوله** فقد له شعري اي قام من الفزع **قوله** قلت رويدا ان انفق واستهلي والمقصود تسكينها اي تسكينها ثم قرات اي قرات الايات اي جاءتها هذه الاية كما تشهد له الرواية الاخرى اعني **قوله** قلت لعائشة **قوله** يردني ∴ ان تذهب بك انما هو جبريل اي احطات في تفسير الايات واسناد الاذهاب الى الاية مجاز ∴ في اجار موضع معروف باسفل مكة من شعابها **قوله** من رفرف الرفرف الطير اذا حرك جناحه ليقع على شيء اذا سطح اي ارتفع

باب صفة النار واهلها **قوله** ه

فضلت عليهن كان الحكمة في التفصيل ان يكون عذاب الله اشد من عذاب الناس **قوله** ما يرى ان احدا يظن **قوله** بانعم اهل الدنيا اي باشدهم باكثرهم تنعما **قوله** فيصبغ في النار اي يغمس في النار غمسة كما يغمس الثوب في الصبغ **قوله** بوسا اي مسقه وسده حاجة اي **قوله** اردت منك فيل المراد بالارادة الامر وقيل الاولى ان يحمل على اخذ الميثاق الذي في **قوله** واذ اخذ ربك من بني ادم بدليل **قوله** واثبت في صليب اي في صلب ادم

وظاهر

وظاهر الحديث يناسب مذهب المعتزلة قوله فابيت ان لاشرك اي ما اخبرته الانفس
العهد بالاشراك قوله منهم من يأخذه النار الى كعبيه والمقصود بيان تفاوت العقوبات
لان بعضا من الشخص معذبا دون بعض الى ترا الى قوله فيما سبق بتلى منهما دماغه قوله
اوقد على النار اي اوقد الموقود على النار قوله مثل البيضا البيضا اسم جبل والزيادة
عظيم الاعضا العقوبة قوله ومقعده اي موضع تعوده من النار قوله الزبده بفتح الزا
والزا والذال المعجمة قرية من قرى المدينة على مسيرة ثلاثة اميال قوله على اي ليسحب لسانه
اي يجري قوله يتوطا الناس اي يطاونه باقدامهم قوله الصعود جبل اللام للعهد اشارة
الى قوله تعالى سارهقه صعودا اي ساغشيه عقبة شاقة المسلك قوله ويروى به
كذلك فيه ابدا انكر برا على طريقه قولك فيك رغبة راغب فيك قوله كعكر الربة دردي
قوله فروه وجه اي جلدته في الاصل في العدوة جلدة الراس مع ما عليها من شعر فاستعيرت
لجلدة الوجه قوله حتى يخلص الى جوفه فيسلت فيذهب واصل السلت القطع قوله
حتى عرق اي يجرح قوله وهو الصهر الصهر الجلابة اي الاداوة وفيه اشاره الى
تعالى يصهر به ما في بطونهم قوله الى فيه اي فمه قوله بسرادق النار هو ما احاط بهم
من خالط او غيره ويروى بفتح اللام على انه مبتدا وبكسرها على انه خبر قوله كثف على جدار
اي كثافه كل جدار اي غلظه قوله من عناق العساق بالتشديد والتخفيف ايضا ما سيل
من صديد اهل النار وغسالتهم قوله لا انتن اي انتن الشيء صار ذا انتن قوله ولا يموتن
الا وانتم مسلمون يعني من اتقى الله حق تقاته وهو ما يطيقه مات مسلما خلص من الافات التي
من جملتها الزقوم قوله لو ان قطرة من الزقوم قطرة الزقوم شجرة يخرج منه في اصل النار
طلعها كانه رؤس الشياطين في الصحاح ان الزقوم اسم طعام لهم فيه تمر وزبد والزقم
اكله قال ابن عباس لما نزل ان شجرة الزقوم طعام الاثيم قال ابو جهل التمر بالزبد نتزقمه
فانزل الله سبحانه وتعالى انها شجرة الاية الزقوم وهو اللغم الشديد والشرب المفرط
قوله كالحون اي عابسون حتى عرق وجوههم النار قوله يتقلص على صيغة المعارع اي
يتقلص ومعناه اي يتقبض قوله يتفرح العيون فرحا فرحة جرحا قوله من صريع لا
يسمن الضريع يبس الشرق وهو نبت له شوك قوله طعام ذي غصة اي طعام يثبت في
الحلق ولا يسوغ فيه قوله ادعوا خزنة جهنم الظاهر ان خزنة ليس مفعول ادعوا بل هو منا
ليوافق قوله تعالى وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب
قوله قالوا فادعوا اي كن مخبرا على ذلك فادعوا انتم وليس المعتمد الدعا لرجا الاجابة
بل لله لاله على الحنيفة قوله ليقض علينا ربك قضي عليه ان اماته قوله اخسئوا اي ذلوا
وانزجروا كما يزجر الكلاب قوله ولا يكلمون اي في رفع العذاب فانه لا يرفع قوله لا تزجروا
تعرفون هذا الحديث بل تجعلون موقوفا على ابي الدرداء قوله حتى لو كان في مقامي هذا اي
يسمعها ويرفع لها صوته حتى لو كان قوله رصاصه مثل هذه الرصاصة التي قطعة ومن الرصاص
وفي نسخ المصابيح رصراصه وهي تصحيف وقع من غيره والاشارة الى مثل الجمجمة لبنا الجهنم
والدوبر المعين على سرعة الحركة قوله اربعون خريفا اي سنة قوله قبل اي يبلغ اليها
السلسلة او يعوجهم قوله هب سمي بذلك وقوعه في تعذيب المجرمين وسرعة ذهاب
النار بهم قوله حوبها الحوبة سورة الاثم قوله البغال المركبة اكفت اكفت الحمار واوكفته

اي ستدت عليه الاكاف قوله مكوان هو من طعنه نكوره اي القاه اي يلقان في النار

باب خلق الجنة والنار وما بينهما من العذاب

تحاجت هذه الحاجة اما محمولة على الحقيقة فان قدرة الله لا تعجز عن شيء واما على سبيل التمثيل والمراد بجود حكاية جرت بينهما وفيها شايبه في معنى الكناية الاولى كف اسكنها الله بما قاله لكل واحدة منها ويحتمل ان يكون كلام النار على سبيل المفاخرة وكلام الجنة على سبيل ما تقدم من معنى الكناية قوله سعظهم اذرا لهم قوله وعزتهم اي الذي لا تجوز بهم لهم ولاحد افة في امور الدنيا قوله بجمع الله رجله اي فيها قوله قط قط بفتح القاف وتشديد الطاء فيهما وتسكين الطاء وهذا هو المراد في الحديث اي حسبي حسبي قوله ويزوي اي يجمع قوله ولا تظلم الله اي لا ينشئ للنار خلقا فانه ظلم بحسب الصورة وان لم يكن ظلما في حقيقة لانه تصرف في ملكه والله تعالى ما في صورة الظلم قوله ينشئ لها خلقا لم يعلوا وهذا افضل من الله تعالى قوله لا يسمع بها احد الا دخلها اي طمع في دخولها ولا يهم الى شاتها قوله فلم اركا اليوم في الخير ان لم ار مربيا كمن بني اليوم في الخير ولا مربيا كمن بني اليوم في الشر اي الجنة جامعة للخيرات والنار جامعة للشر ولا نظير لها في جميع الخير والشر والله سبحانه وتعالى اعلم

باب بدء الخلق وذكر الانبياء عليهم الصلاة والسلام قوله

افيلوا الشري اي اقبلوا مني ما ينبغي ان يبشر وا بالجنة من التفقه في الدين والعمل به ولما كان جل اهتمام بني عبر متعلقا بالدنيا والاستعطاء دون دينهم قالوا ابشرتنا فاعطنا اي بشرتنا بالتفقه وانجحنا للاستعطاء فاعطنا قوله ما كان اي اي شيء كان قوله ولم يكن شيء قبله اي لم يكن شيء قبله مخلوق العرش والماء قبل السموات والارض ثم خلق منه من الماء قوله ولم اقم اي لم اقم قوله وسمعت كلام النبي صلى الله عليه وسلم مع اهل اليمن قوله عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة اي بين المبتدي والمعاد قوله ان رحمتي اما بالكسر الهمزة على الحكاية او بفتحها بدلا من مكانها من كتابا قوله سبقت معنى الرحمة سبقت ان قسطهم من الرحمة التي من قسطهم من العصب وقيل ظهر اولا رحمته بالانجاد وما يتبعه من النعم ولما استحقوا العصب ظهر عليهم قوله فهو مكتوب الى لحوه يعني انه مكتوب عن سائر الخلايق مرفوع عن خبر على سبيل الادراك قوله وخلق الجان اي الجن قوله مارج اي اللهب المختلط بسواد الدخان قوله لما صور الله ادم هذا الانبا في ما ورد في الرواية من الله تعالى خلق ادم من تراب تبعه من وجه الارض وحمره حتى ضاربها وتركه حتى صار هذه الاركان وكان ملقى بين مكة والطايف بيطن نعمان يجوز ان يكون قد نزل في الارض حتى استعد الصورة الانسانية ثم نقل الى الجنة وصور هناك ولا دلالة كقوله اسكن انت وزوجك الجنة على انه ادخل الجنة بعد ما نفخ فيه الروح كيف وقد تظاهرت الروايات على ان حوى خلقت من ادم في الجنة وهي احد المامورين بالسكنى قوله يطيف به طاف بالشيء واطاف به اذا استدار حوله قوله لا يهمالك اي لا يغلك نفسه ولا تجتنب الشهوات وقيل لا يملك ريح الوسواس قوله ما لعدوم يروي بالتخفيف وهو اله الجبار وبالتشديد وهو موضع بالشام وقد تخفف اسمه ايضا فالمشدد هو الموضع قطعا والمخفف يحتمل الاله والموضع وفي كتاب الحميدي قال البخاري قال ابو الوناد هو لغوي الحديث لختن ابراهيم

بالفتح ومر مخففا وهو موضع ثنتين منهن شخص اي خص الثنتين بكونهما في ذات الله تعالى وطلب رضاه الله تعالى ودفع ما لا يليق بحاله من اثبات الشركاء والاند الله كان نهاجر نفع قوله جار قبل كان وبدين ذلك لجبار ان لا يتعرض الا لذوات الازواج ويحتمل انه ان علم انك روجتي الزمني الطلاق او قصد قتلي قوله قام ابراهيم استيناف قوله فاخذ اي حبس نفسه وحفظه والمراد الحنق اي اخذ يجاري نفسه حتى سمع له خطيط وكذا معنى الغط قوله فاخدمها جزاي جعل جبارها جر خادمة لها قوله مهم كما مر فكلمه يستغيثهم بها ومعنى ها ما حالك قوله يا بني ما السماء اراد يبني ما السما العرب سموا بذلك لانهم يبيعون المطر ويعيشون به والعرب وان لم يكونوا باجمعهم من هاجر لكن غلب اولاد اسمعيل لطهارة نسبهم وقيل اراد الانصار لانهم اولاد عامر بن حارثة وكان يلقب بما السما لانه كان يستمطر به قوله نحن اشق اي احق منه بالشك فاذا لم نشك نحن لم يشك هو فهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم قوله ويرحم الله لوطا هذا على طريقه قوله تعالى عفا الله عنك وفيه استعظام ما يدر منه من قوله او اوي الى ركن شديد اذ لا ركن اشد واقوى من الله سبحانه وتعالى وعصمته اياه .باب قوله طول ما لبث يوسف يريد به قوله تعالى فلما جاه الرسول قال ارجع الى ربك فاسيله ما بال النسوة وفيما ذكره عليه الصلاة والسلام احماد الحال يوسف عليه الصلاة والسلام وقوة صبر وثباته قوله اواورة نخعة في الحضيه قوله جمع زبي اي اسرع وهم يحجون اي يسرعون قوله وطفق بالحجر ضربا اي طفق يضرب بالحجر يضرب ضربا والندب اثر الجراحة اذا برئ تقع عن الجلد فشبه به اثر الضرب بالحجر قوله خر عليه خر يخر بالضم والكسر ايضا اي سقط قوله تحثي في ثوبه اي يصيبه منه قوله الم اكن اغنيتك ليس هذا عتابا بل تلطفا اي تلطفا قوله استب رجل اي سب كل واحد منهما الاخر قوله لا يخيروني الاخبار الاصطفا وكذلك التمييز والمعنى لا تخطروني على موسى وهذا على سبيل التواضع ثم منع التخيير بين الانبيا لانه يودي الى العصبيه قوله يصعقون قبل هذه نفخة البعث اذ لا تقدم لاحد على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في البعث والخصاص موسى بهذه الفضيله لا يدل على كونه افضل اذ لعيره فضايل التي من هذي قوله ولا اول ان احدا اثقل من نفسه مع انه صدر عنه ما صدر لان الانبيا باعتبار النبوة متساوون وان اختلفت مراتبهم عند الله سبحانه وتعالى واستعمل احد في الاثبات لان المعنى لا افضل لاحد على يونس قوله بين الانبيا اي من قبل التكلم فانه يدل الى العصبيه فيعرض الشيطان فتواتعلم في الافراط والتفريط قوله لا تفضلوا بالضاد المهمله ظاهره اي لا تفرقوا بينهم لا تفرقوا بين احد من رسله وبالضاد المعجمه قوله اي لا يوقعوا التفضيل بين انبيا الله تعالى قوله ان يقول اني خير من يونس يعني لا تفضلوني عليه فاذا لم تفضل على غيره وانما خص يونس لان الله تعالى لم يذكره في اولي العزم من الرسل وقال ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم والمقصود من الحديث تواضعه عليه الصلاة والسلام بالنسبة الى الانبيا وان كان افضل منهم قوله من قال انا خير منه الخ قيل انا خير في النبوة والرسالة لقوله تعالى لا نفرق بين احد من رسله قوله قتله الخضر جمهور العلما على ان الخضر حي موجود بين الظهر انا لا سيما عند الصوفيه فان حكايا تهم في رويته والاجتماع به لكثيره واختلفوا في كرامة اي كونه مرسلا اوليا وانه بعد ابراهيم بمائة قليله او كثيره قيل ولا يموت الا في اخر الزمان حين يرفع القران قوله لا رهق ابويه دل الحديث على ان فعل العبد بخلق الله سبحانه وتعالى لا بقدرته كما تقول المعتزله وقد يستدل

يعذب على ان اولاد الكفار في النار قوله على ذروه الهروه الارض اليابسه قوله فعقاها اي
قلعها قوله فما توارث يدرك توارث قيل هكذا في صحيح مسلم و بعد الظاهر ما وارث يدرك
بالرفع فاخطا بعض الرواه ويدل عليه ما روي البخاري قله بما عطيت يده بكل شيء سنة ويحتمل ان
يقال يدرك بنصب ينزع الخافضي يدرك وفي توارث ضمير راجع الي ما فاته لكونه مفسرا
بالشعره قوله ضرب من الرجال الضرب الرجل الخفيف قوله من رجال شنوءة قبيلة قوله عروة ابن مسعود
قيل هو اخو عبد الله بن مسعود وليس بصحيح وقد فصلنا فيما سبق قوله دحيه بن خليفة دحيه بكسر
الدال وفتحها ايضا من الصحابة وكان من اجمل الناس والدحيه في الاصل اسم رديس الحمير قوله رجلا آدم
الاسمر شديد الثمرة قوله مربوع الخلق اي متوسط الخلق لا طويل ولا قصير قوله الي الحمرة اي مايل
الي الحمرة قوله سبط الراس بكسر الباء وبفتحها ايضا اي مسترسل الشعر قوله في ايات من الكلام اي من
كلام الراوي وقيل من كلامه عليه الصلاة والسلام علي طريقه الالتفات من التكلم الي الغيبه قوله فلا تكن
في مريه من لقائه متعلق باول الكلام وهو حديث رواية موسي قال تعالي ولقد اتينا موسي الكتاب
فلا تكن في مريه من لقائه قيل اي من لقاء موسي وقيل هو من كلام الراوي وقيل الراوي بطريق الالتفات
قتباس اي ولا تكن ايها المخاطب في مريه من لقاء النبي صلي الله عليه وسلم ما التقته من الانبيا والرجال
والحاصل اي رويته لهم علي الوجه الذي ذكره حق لا مريه فيه وقيل المراد لا تكن في مريه
من لقائك الدجال قوله فاذا رجل مضطرب قيل يقال ريح مضطرب اي طويل مستقيم فالمعني رجل طويل
مستقيم قوله رجل الشعر اي لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطه بل بينهما قوله اي ربعة
اي لا طويلا ولا قصيرا قوله كاني انظر الي موسي قيل هم احيا كالشهد فلا بعد في ذلك اي في صدور
الاعمال منهم والمراد رويته المنام كما نقل ابن عمر في رويته عليه الصلاة والسلام لعيسي عليه السلام
والدجال علي ما مر قوله هو شاء بالجبل اي بالعقر جبل قريبه من الحجفة ولغت بكسر اللام واسكان الفا
وفتحها ايضا قوله حطام ناقته الحطام الحبل الذي يقاد به البعير تجعله علي حطمه اي مقدم انفه
قوله جليله الجلبة بضم الجاء واسكان اللام او ضمها اللين واحدها جليله قوله علي داود الولان
الاولي اما بمعني العراه او المعزي والثاني بمعني المقر والمراد الوثوب قوله فقضي به للكبير
قيل انما يشبه بينهما اولانه كان في بدء الكبري قوله امراه كلهن اي كل واحده منهن قوله
الانبيا اخوة المقصود من بعثه الانبيا ارشاد الخلق الي الحق فكلهم مشتركون في هذا وان
اختلفت شرايعهم في الاحكام بحسب الازمنه والمصالح المتعلقه بالاشخاص قوله من علامات
اي من اباب قوله وليس بيني اي بيني وبين عيسي وليس ذلك كان عيسي مبشرا بعده ومحمد قوله
بني اما مطلق او محمول علي بني ذي شرع قوله قطن في الحجاب اي في المشيمه قوله باحمر البريه
قال اعرابي للنبي صلي الله عليه وسلم فقال فلك ابراهيم قوله اي الناس اكرم فقال النبي صلي الله عليه
وسلم اكرمهم عند الله اتقاهم قوله في عما العما السحاب الرقيق وقيل الضباب قالوا
عبيد لا ندري كيف كان ذلك العما قوله زعم انه جالسا في البطحا اشاره الي انه في ذلك الزمان
لم يكن مسلما ولا تلك العصابه كانوا مسلمين قوله والمزن المزن السحاب الابيض قوله اما واحده
او اثنتان الي اخره المراد الكثره اذ قد ورد ان البعد مسيره خمسمايه عام قوله ثمانيه او ثمان
اي ملايكه علي اشكال الاوعال قوله ثم الله فوق ذلك اي علوا واستيلا وعظمه لا مكانا تعالي
عن ذلك قوله وتهتكت الاموال اي ضاعت وتفتت قوله لياط به لحيط الرجل اي يعجز عظمته
لعجز الرجل عن احتمال الراكب قوله منذ يوم خلقه اي من اول مده خلقه قوله لالجعل من خلقته

يحتمل

يحتمل ان يكون كلمه لاراد لمقالهم و قوله اصل جملة استفهامية انكارا عليهم وهذا البلغ قوله المومن
الروم الى اي على الله الي اخره وعن ام المومنين اكرم من عوام الملبكة وخواصهم من خواصهم اولئك هم خير البرية
قوله روياء الارض الروياء هي الابل الحوامل لبا واحدها رواية قوله فاها الرفيع الرفيع اسم
السماء وقيل اسم سماء الدنيا قوله وموج مكفوف اي ممنوع من الاسترسال اي حفظها اسعى
السقوط على الارض وهي معلقة بلاعمد كالسقف المحفوظ اي المكفوف قوله لو انكم دليتم
ادليتم الدلو ودليتها اذا ارسلتها اكبر قوله على الله اي علم الله وقدرته وسلطانه كما صرح
به الترمذي قوله اراد الهبط على علم الله وقدرته اما علمه فمن قوله وهو بكل شيء عليم واما
قدرته فمن الاول والاخراي هو الذي بيده كل شيء ويخرجهم من العدم الى الوجود وهو الذي
يفني كل شيء ويبقى وجه ربك ذو الجلال ولنا سلطانه في الظاهر والباطن اي هو الذي يغلب
على الاستيلاء عليها وباطنها اذ لا مانع يمنعه من التصرف فيها قوله وعلى العرش كما وصف نفسه
اي هو مستوي على العرش كما وصف به نفسه في كتابه يعني قوله الرحمن على العرش استوى وقد
استاثر بعلمه باستوايه قوله وبني كان قال يعني لهو بني كان والاستفهام للتقرير ونلحاب
كان نبيا ومكلما ايضا قد انزل اليه الصحف قوله كم المرسلون الرسول هو النبي الذي جمع الى
المعجزة الكتاب الذي نزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وانما امر ان يدعوا الى
شريعة من قبله قوله جما غفيرا الجم الكثير من العفر بمعنى الستر وبه مبالغة قوله ليس الخبر كالمعاينة كما صرح
به الترمذي قوله اراد الهبط على علم الله وقدرته اما علمه فمن قوله وهو بكل شيء عليم واما
قدرته فمن الاول والاخر اي هو الذي بيده كل شيء ويخرجهم من العدم الى الوجود وهو الذي
يفني كل شيء ويبقى وجه ربك ذو الجلال ولنا سلطانه في الظاهر والباطن اي هو الذي يغلب
على الاستيلاء عليها وباطنها اذ لا مانع يمنعه من التصرف فيها قوله وعلى العرش كما وصف نفسه
اي هو مستوي على العرش كما وصف به نفسه في كتابه يعني قوله الرحمن على العرش استوى وقد
استاثر بعلمه باستوايه قوله وبني كان قال يعني لهو بني كان والاستفهام للتقرير ونلحاب
كان نبيا ومكلما ايضا قد انزل اليه الصحف قوله كم المرسلون الرسول هو النبي الذي جمع الى
المعجزة الكتاب الذي نزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وانما امر ان يدعوا الى
شريعة من قبله قوله جما غفيرا الجم الكثير من العفر بمعنى الستر وبه مبالغة قوله ليس الخبر كالمعاينة
بنه ان الله اخبر الى اخره استشهد على ان ليس الخبر كالمعاينة والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب فضائل سيد المرسلين صلى الله عليه

بعثت من خير قرون بني انه نقل في املاب الاباء الذين هم خير قرونهم اباقا باحتى ظهر في القرن
الذي وجد فيه تنقلت من صلب اولاد اسماعيل مرة من صلب كنانة ثم من صلب قريش ثم من صلب
الذي وجد فيه تنقلت من صلب اولاد اسماعيل مرة من صلب كنانة ثم من صلب قريش ثم من صلب
بني هاشم قوله ثم اصطفى قريشا الى اخره هم اولاد النضر بن كنانة كانوا تفرقوا في البلاد فجمعهم
قصي بن كلاب في مكة ثم قسموا قريشا لانه قرشهم اي جمعهم والتقرش ولد النضر ولا يسمون
قريشا لان لم يجمعهم قوله انا سيد ولد ادم يوم القيامة اي هنالك يظهر سوددة بلا منازع
والا هو سيد ولد ادم الان ولابد من اعتقاد التفضيل قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم
على بعض واما النهي عن تفضيله على غيره كما سبق واما توا ضع منه عليه الصلاة والسلام واما
يحمل له على انه قبل ان تعلم انه سيد ولد ادم واما نهي عن تفصيل يودي الى تنقيص المفضول
او من تفضيل يودي الى الخصومة والفتنة واما تفضيل في نفس النبوة اذ هي مشتركة انما
التفاضل في الخصائص والفضائل الاخرى قوله فيقول لك امرت قبل اني من الضمير الذي
لك امرت للشبيه اي بسببك امرت بان لا افتح وقبل صدقت امرت وان لا افتح بدل من الضمير
المجرور وراي امرت بك بان افتح ولالك لا لغيرك قوله انا اول شفيع اي اشفع للخصماء في
دخول الجنة قيل اول شافع في الجنة لربع الدرجات قوله الا موضع اسثنا منقطع ويحتمل
الاتصال اي تصحبهم الموضع الا موضع قوله انا سيد ولد ادم يوم القيامة اي هنالك يظهر سوددة بلا منازع
هذا منتظر الشاهد الى العلم بنبوته اي اعطي هاية يثبت به نبوته عند الناس قوله وحيا اوحي
الله الي اي كان معظم ما اوتيت وافيدان قد اوتي النبي صلى الله عليه وسلم معجزات احد
يكن القران معجزة مستمرة ينتفع به الحاضرون والاتون في الاعصار المستقبلة فارجو ان لك
ان اكون اكثر اتباعا قوله مصدقا وظهورا اهل الكتاب لم تحل لهم الصلاة الا في بيعهم وكنايسهم

خفف الله على هذه الامة في ذلك وحمل في التراب طهورا يعني التيمم قوله فضلت على الانبياء
لما سياتي لان ذلك خلاف زمان اعطي خمسا فاخبر عنها مخبر بدا اخرى فاخبر عن ست ويجوز ان
يكون ذكر الخمس والست لمناسبة المقام وحينيذ جاز ان يكون سبعا كما ادا احمت الشفاعة
الى هذه الستة قوله اعطيت جوامع الكلم قيل اراد القران وقيل اراد ايجاز الكلام مع
اتساع المعنى في عبارات الاحاديث قوله بمفاتيح خزائن الارض اراد ما يفتح الله على امته
من البلاد شرقا وغربا واستخراج الكنوز والدفائن قوله الكنوز بن الاحمر والابيض اي خزائن
كسرى وقيصر فان الغالب على خزائن الاكاسرة الذهب وعلى خزائن القاصرة الفضة قوله
واني سالت ربي الى اخره سالت رب هذه الثلاثة اعني لا يهلك الله سنة عامة وان لا يسلط
عليهم عدوهم وان لا يذيق بعضهم باس بعض فاجابه في الاولين دون الثلاثة ولا عصاصه
عليهم في عدم الاجابة قوله بسنة عامة فخط شامل قوله بيضتهم اي مجتمعهم وموضع سلطانهم
لهم ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومعظمها اراد ليستاصلهم ويهلك جميعهم قوله
بالغرق اي بالغرق العام كالطوفان قوله اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في التوراة قال اجل اي لعمر اجوك قوله ببعض صفته في القران دل على هذا الصفات مذكورة
في القران واما قوله انا ارسلناك فهي الاحزاب واما كونه حرزا للاميين فهي الجمعة هو الذي
بعث في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة واما قوله
سميتك المتوكل الي قوله يجفوا ويعفو في قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب الى قوله
ان الله يحب المتوكلين قوله ليس بنعت فيل ليس بنعت اية اخرى في التوراة او حال من المتوكل او من
الكاف في سميتك فيكون التفاتا قوله ولا سخاب اي اهو لين الجانب لا يرفع الصوت على الناس
سوء خلقه ولا يكثر الصياح عليهم في الاسواق لدنائتهم بل يرفق بهم قوله ولن يقبض به اي يقبضه
الله اليه قوله الملة العوجاء يعني ملة ابراهيم فان اهل الجاهلية قد عوجوها قوله اعمانا
هذا هو الرواية والدراية ايضا وفي نسخ المصابيح على بنا الفعل للمفعول قوله وان لا يظهر
يغلب قوله وان لا يجمعوا حرف النفي في المواضع الثلاثة زايدا كما في قوله تعالى ما منعك
ان لا تسجد وفايدته تحقيق المعنى الاجاره فانها انما تنفع اذا كانت للحلال منفيه قوله
فكانه اذا سمع شيا اي سمع في شانه صلى الله عليه وسلم قوله انه جا الى النبي صلى الله عليه
وسلم اي جا العباس لعضبان سبب انه سمع طعنا من الكفار في رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي جا العباس غضبان واستحقارهم لنسبته على بخل قوله تعالى حكاية عنهم لولا نزل هذا
القران على رجل من القريتين عظيم قوله خلق للخلق اي الملايك والجن والانس فجعلني في
خيرهم اي الانس قوله قرنا بين اي العرب والعجم قوله وخيرهم نبيا ما ذكره بيان
لنعمة الله عليه وترغيبا في متابعته قوله وجبت اي ثبتت قوله وادم اي وجبت الى النبوة
وادم قوله لمجدل جدلته الفيته على الارض فالجدل اي كان ادم مطروحا على الارض وفي
طينته خبرثان لان اي كان حاملا في انا خلقته لما نقوع عن تصويره قوله وبشارة عيسى
عليه السلام ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد قوله التي رات رات في منامها انه
خرج منها نور اضات لها منه قصور بصري من ارض الشام قوله ولا فخر اي لا اذكره
فخرا ومباهات بل شكر لنعمة الله وامتثالا لقوله جلا وعلا واما بنعمة ربك فحدث او لبيانها
لما امرت به قوله لوا الحمد اللوا الراية ولا يمسكها الا صاحب الجيش يريد انفراده بالحمد يوم

القيمة

يوم القيامة وشهوته على رؤس الخلايق والعرب تضع اللوا موضع الشهرة قيل ويجوز ان يكون لحمد لوا يوم
القيامة حقيقة ويسمى لوا الحمد قوله نحن الاخرون اي في الدنيا ونحن السابقون اي بدخول الجنة قوله
واجارهم انقذهم قوله اذا انتدوا اي انا المتكلم عنهم اذا سكتوا عن الاعتذار فاعتذر عنهم عند
ربهم قوله وانا مستشفعهم بفتح الفا على صيغة للمفعول من استشفعته الى فلان اي طلبت منه ان
يشفع اليه ويروي بكسر الفا ايضا على بنا الفاعل اي اسال الله ان اكون شفيعا لهم قوله فاكسى
عطف على مقدر كما رواه جامع الاصول عن ابي هريرة قوله الوسيلة هي المذكورة في دعا الاذان
ان محمدا لوا قوله انا هو وضع الضمير المرفوع اعني هو موضع المنصوب قوله ولاه اي احاط
احبا واخلاوهم اولي به من غيرهم قيل المراد ان لكل نبي وليا على قصد التوديع في الكلام فان النكرة
في سياق كل بمنزلة الجمع فتامل قوله وملكه بالشام نوبته ودينه فان ذلك الشام اغلب وان وصل
ملكه الى الاقاق وقيل المراد الغزو والجهاد في بلاد الشام ولذلك لعوه بالمسافرة اليها قوله
على كل شرف الشرف الموضع العالي قوله يدفن معه اي ومكتوب فيها هذا وهو ان عيسى بن مريم
يدفن معه قوله ابو مودود احد رواة الحديث مدني قوله يا ابا عياش ابو عياش كنيته ابن
عباس قوله ومن يقل منهم اني اله من دونه الي قوله انا فتحنا الاية فقد غلط وشدد في خطابهم
في الوعيد ولاطف في الخطاب محمد صلى الله عليه وسلم قوله فارسله الى الحق الارسال الى الحق
علم تبعا قوله حتى استغنت اي حتى وصلت الى نهاية العلم التي هي اليقين قوله يشترون على اي
يبتاعون الالف الموزون على من حفه قال الكفه قوله بصلواة الصبي اي الصحي ولم يوجد في الاحاد
ما يدل على وجوب الضحى عليه صلى الله عليه وسلم سوى هدي الحديث

باب اسما النبي صلى الله عليه وسلم وصفاته قوله والمعفي اي والمعفي
بصيغة اسم الفاعل هو المولي الذاهب يقال فتى عفية اذا ذهب اي هو اخر الانبيا فاذا فتى فقد
ذهب الفيه وقيل المتبع للانبيا المبعوث في اثارهم والمال واحد مما يريد بذلك تعوضهم بدم يريد ذلا
يعني ان ما ذكروه اوصاف الدم وانا محمد وقيل كانوا يسمونه ابدم مكان محمد صلى الله عليه وسلم
قوله قد شمط الشمط بياض الشعر مخالط سواده وقد شمط بالكسر والرجل اشمط وشمط النبي بالفتح خلطته
قوله واذا سفت اي تفرق شعر راسه قوله ناعض كفه هو العظم الذي فيق على طرف الكتف قوله
الذوابل جمع ذوابل وهو هدب الحبة التي تظهر في الجلد مثل الحمصة فما دونها قوله ام خالد خالد فرني
اموي قيل اسلم بعد ابي بكر وهو ثالث او رابع في الاسلام قوله سعيد هو ابن العاص بن اميه ابن
عبد شمس ابن عبد مناف قوله جعيده كناه اسود مربع له غلمان قوله قال ابي وخلق دعا طول
العمر قوله قريني اي صالح على ودخرص قوله البابن اي الظاهر طوله من بان اذا ظهر وقيل المفرط
المفارق قد والرجال الطوال قوله الاهيف هو الابيض الشديد البياض لا يخالطه شي من الحمرة وليس شي
ولكن كلون الحمى قوله ازهر اللون الازهر الابيض المستنير قوله سبط الكفين بين السبط اي مطلقة
قوله شثن الكفين الشثن الغليظ وذلك محمود عند الرجال على القوة اي دليل على القوة قوله ذي لمة
قوله شثن القدمين الشثن الغليظ وذلك محمود عند الرجال على القوة اي دليل على القوة قوله ذي لمة
اذا وصل السقر المنكب فهو لمة واذا زاد فهو جمة قوله سماك بن حرب سماك تابعي مشهور قال ادركت
ثمانين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قوله اشكل العين قيل تفسير الاشكل ما قشره وهو منه
بل الصواب ما ذكره ابو عبيد وجميع اصحاب العربية وهو الشكلة حمرة في بياض العين وهو محمود
قوله عظيم الهم العرب تذم صغير الهم وتجعل كبير الهم كناية عن الصلاحة قوله معتهر من بالشين المعجمة
قوله موصد اي متوسطا لا طويلا ولا قصيرا ولا جسيما قوله ان اعد شمطاته اي كان قليل الشيب لا يظهر

الوري
في يد النظر فلم يتصفر المركمة بالخطاب **قوله** شمطاه الشمطات الشعرات البيض **قوله** في عنفقته الشعر
بين الشفة السفلى والذقن **قوله** نبذ اي قليل منه **قوله** تكفا مهموز وقد تترك همزة اي تميل الى
قدام كما ينكفي السفينة في جريانها **قوله** اسم سليم هي ام انس ابن مالك وام حرام كانتا خالتين لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يحرمن له اما من النسب او الرضاع وكان يدخل عليهما وتخلوا بهما ولا يدخل على غيرهما
من النساء اذا كان لا يخلوا باجنبيه قيل ان عبد المطلب فارق اباه هاشما وتزوج بالمدينة في بني النجار
وام سليم وام حرام بنتا ملحان كانتا في بني النجار فكانت لحرمة حرمة الرضاع دون النسب **قوله** من جرمة
عطار هي حمة التي يجعل بها الطيب **قوله** الى خاتم النبوة تمامه مثل در الجملة **قوله** شثن الكفين **ثه**
اي انهما يميلان الى الغلظ والقصر **قوله** مشربا بالاشراب غلظ لون يكون كان احد الكونين مشى الاخر
فشربه **قوله** ضخم الكراديس رؤس العظام راس كردوس وقيل هو ملتقى كل عظمتين كالركبتين والمرفقين
طويل المسربة المشربة بضم الراء مارق من سعر الصدر مايلا الى الحور **قوله** يكفا تمايل الى قدام
تكيا اصله تكفوا بالهمزة فلما خفف الحق بالمثيل **قوله** الممغط الممدود الممغط هو بتشديد الميم الثانية معنى
المتاهي في الطول من مغط الحبل اذا مددته واصله منمغط ومتمغط فقلبت النون ميما وادغمت في الميم **قوله**
ولا بالقصير المتردد اي المتناهي في القصر كانه رد بعض خلقه الى بعض **قوله** ياطم وجه مطهم اي مجتمع
مدور والكليم الموجي والكلثمة اجتماع لحم الخدين يقال رجل مكلثم والمراة مكلثمة **قوله** مقور يعني كان وجهه
بين الاسالة والتدوير **قوله** ازج الدعج شدة سواد العين في بياضها **قوله** اهدب اي طويل شعر الاجفان
قوله الاشفار الشعر بالضم واحد شفار العين وهي حروف الاجفان التي تنبت عليها الشعر **قوله** جليل المشاش
اي عظيم المرفقين والركبتين قال الجوهري المشاش رؤس العظام اللينة التي يمكن مضغها **قوله** والكتد
بفتح التاء وكسرها مجتمع الكتفين وهو الكاهل والاجرد من لا شعر لا بدنه ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
كذلك بل اراد ان الشعر في بدنه كان في مواضع كالسرة والساعدين والساقين وصدر الاجرد الاشعر وهو
الذي في بدنه شعر **قوله** يتقلع اي يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا **قوله** التفت محاذيق
انه لا يفارق بالنظر **قوله** من طيب عرقه وقيل خصه الله بطيب العرق مع انه كان يستعمل الطيب كثيرا لما
جبله الملائكة **قوله** في ليلة الاصحيان اي مقومة من اولها الى اخرها **قوله** انا بجهد يجوز فتح النون وضمها
يقال جهد دابته واجهدها اذا حمل عليها فوق طاقتها **قوله** لغير مكوب اي غير مثال **قوله** حموشة الساق دقتها
قوله انجل التلج بالتحريك فرجة ما بين الثنايا والرباعيات والفرق فرج ما بين الثنيتين وفي الحديث
استعمل الفرق مكان التلج **قوله** كالنور يخرج ما على تخرج ما دل عليه تكلما او هو راجع الى النور وكونه
الكان حينئذ زائدة للتتميم كما في مثلك لا يفعل اي روي مثل النور يخرج **قوله** وكما نعرف ذلك اي كان ظاهرا
جليا يعرفه كل ذي بصر وبصيرة **قوله** ويخرجني اي كان خروجي او زمانه **قوله** انما انا رحمة اي انا رحمة اهدا
الله تعالى الى العالمين فمن قبل هديته نجى ومن رد هلك **باب في اخلاقه وشمائله صلى الله عليه وسلم**
جمع شمل وهو الخلق **قوله** ولا الاصنعت قيل فيه ايضاح مدح لنفسه حيث لم يفعل ما يتوجه عليه اعتراض
من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** والله لا اذهب قبل **قوله** هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم معفو
لانه كان صبيا غير مكلف **قوله** حتى امره حكاية حال ماضيه **قوله** قلت نعم محمول على العزم **قوله** يردجزا
ان موضع معروف فجيزه جيز لغة في جدب **قوله** ورجلي استقبل انه استقبالا تاما وهو معنى
التفت اليه معا **قوله** عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم العاتق موضع الرداء من المنكب **قوله** يا محمد النطا
هران الاعرابي الذي كان من المولفة فلذلك سماه باسمه صلى الله عليه وسلم **قوله** لم تراعوا اي لا ترع
ولا توع اسكنوا ويروي لن تراعوا وعلى هذا لن تكون جزائية في معنى النهي **قوله** عري فرس عرى وخيل عرا

ي قوله

العراي **قوله** وجدته تجري اي واسع الجراي ويسمى ذلك العرس المندوب اي المطلوب وكان بطنها
ضيق الجري فانقلب حاله ببركة ركوبه عليه الصلاة والسلام **قوله** ما كاد العقر اما جاي من صمر يعطي او صفة
عطا اي مايكاد العقر يعد **قوله** مفعله مصدر سمي واسم زمان اي عند رجوعه او زمان رجوعه **قوله**
تعلمت الاعراب اي طفقت وقيل تشبث **قوله** عدد هذه نصب على المصدر اي تعدد عددها او على
نزع الخافض اي بعددها **قوله** ثم لا يجد وني يخلا اي اذا جربتموني في الوقايع لم تجدوني
بالرذايل وقيل كلمة ثم للتراخي في الرتبة اي انا في ذلك العطا لست بمضطر لما اعطيه مع ار
تجنبه نفس وفور نشاط وتفي الكذب والجبن كما لتميم للكلام السابق **قوله** الاحمس بدل كانوا
يتركون بذلك **قوله** [illegible]لعداة في العذاة **قوله** ولالعانا المقصود بهي اللعن والسب لانها المبالغة
بينهما كان نظر الى ان المعنى هو المبالغة بينهما فنقاهما على صيغة المبالغة والمقصود نفيهما مطلقا
كما يدل عليه اخر كلامه **قوله** برب حبيبه اي غاية ما يقول عند الغضب والخاصة هذه الكلمة وهي
تحتمل الدعا على المقول له اي زعم انفه ويحتمل الدعا له اي ايجد الله لوجهه **قوله** وانما بحث رحمه
اي بحث رحمة لاقرب الناس الى رحمة الله لا لابعدهم عنها **قوله** عرفناه في وجهه اي ما كان يتكلم
بالشي اي يكرهه حابل بتغير وجهه فيفهم كراهته **قولها** مستجمعا استجمع السيل اي اجتمع من كل مسيل
واستجمعت المراه امره وهو لازم و **قوله** استجمع العرس حربا نصب على الله التمييز يعني هذا ضاحكا
وضع موضع ضحكا على انه تمييز وقول الغير انها مستجمعا شرائط الجمعة لين يثبت **قوله** لوعده العاد اي ما
كان حديثه مستايجا حيث ياتي بعضه اثر بعض فليلتبس على المستمع بل كان يفصل الكلام بحيث لو اراد العاد
ان يعد كلمات كلامه لامكنه **قوله** مهنة المهنة بفتح الجيم اي بفتح الميم الجدمة هكذا الرواية وقد يكسر الميم قال
الاصمعي لا يقال بالكسر وكان القياس ان يقول اي ان يقال لجلسة وخدمة **قولها** الا ان تهنك استثنا منقطع
قوله وما نيل نال منه نيالا اذا اصاب **قوله** اوفى فيه صفة بي وضمن فيه معنى عيب او طعن **قولها** فاحشا
الفاحش البخيل في كلامه والمتفحش من يتكلف ذلك اي ليس طبعا ولا تكلفا **قوله** ينبلي ثوبه اي ليتبط الغسل **قولها**
وبحيث سامه هي لما يعتقد الكفار من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدر عن امثال هذه الافعال **قوله** مقدما
ركبتيه اي كان لا يمد رجليه بين يدي جليس له وقيل كان لا يقدم ركبتيه على ركبتي صاحبه **قوله** ترتيل يرتيل
القراة تبيين الحروف والحركات تحريره والترسيل التوده وهي ضد الاستعجال **قوله** ان يرفع طرفه
الى السما انتظار الوحي وسوقا الى الرفيق الاعلى ومشاهدة للملكوت **قوله** في عوالي المدينة العوالي
العرى التي عند المدينة **قوله** طير ثنيا الطير يطلق على الانثى وعلى الذكر **قوله** في الذي اي في سن الرضاع
الذي فانه مات وله ستة عشر او سبعة عشر شهرا **قوله** ربهودي بحبك حمزة الاستفهام مقدرة اي اهو دي
قوله تكذب بما جيت به اي انت مشهور فيما بيننا بالصدق الان ما جيت به لا نصدقه **قوله** جاني
ملك اي ملك طويل يساوي معقد ازاره طول الكعبة **قوله** يقرا عليكم السلام فلان يقرا عليك السلام
ويقربك السلام بمعنى **قوله** نبيا عبدا اي ان شيت كنت نبيا عبدا اي لله خير لك فاختر ما شيت والله اعلم

باب المبعث وبدي الوحي

ولا يدري شيا اي ولا يدري
ملكا يكلمه **قوله** وتوفي وهو ابن تسع وفاته صلى الله عليه وسلم ثلاث روايات واتفقوا على انه
ولد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين من ربيع الاول واختلفوا في انه ثاني هذا الشهر او ثامنه او عاشره
او الثاني عشر منه بعد قدوم المدينة بعشر او اربعين يوما **قوله** وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن خمس و
والاول اصح و **قوله** وعمر وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن تسع وخمسين وقيل ابن ثمان وخمسين وقيل
ست وخمسين وقيل احد وخمسين **قوله** اكثر اي في الرواية **قولها** اول ما بدا الظاهر انها

انها سمعت الصيحة من النبي صلى الله عليه وسلم فانها لم تدرك زمن بدء الوحي **قوله** في السوم تاكيد **قوله** وهواي التحنث **قوله** حراء جبل بينه وبين مكة ثلاث اميال على يسار الذاهب من مكة الى منى **قوله** قبل ان ينزع ينزع اي اشتاق ومال **قوله** حتى جاءه الحق اي امر الحق وهو الوحي او رسول الحق وهو جبريل **قوله** ما انا بقارئ اي لا احسن القراءة ولم العلم القراءة كما هو المعتاد بيني بقي **قوله** فغطني اي عصرني عصرا شديدا **قوله** اقرا باسم ربك دل دل على ان اول ما نزل هو اول هذه السورة **قوله** فرجع اي رجع وقد صار بسبب هذا الخطاب يرتجف فؤاده **قوله** لا يخزيك بضم الياء والخاء المعجمة من الاخزاء اي لا يفضحك الله ويروي بالحاء المهملة وحينئذ يجوز ضم الياء وفتحها من احزانه وحزنه **قوله** وتحمل الكل الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم ذو العيال وغيرها **قوله** ويكسب يقال كسبته مالا واكسب مالا والاول افصح والمعدم الفقير كانه معدوم في نفسه اي وتكسب الفقير ما لا اي تعطيه ما لا **قوله** على نوائب الحق اي الحوادث الجارية على الخلق بتدبير الله سبحانه وتعالى **قوله** وورقة هو ورقة بن نوفل ابن اسد **قوله** ابن عم خديجة وهي خديجة بنت خويلد بن اسد **قوله** هذا الناموس ناموس الرجل صاحب سره الذي يطلعه على باطن امره واهل الكتاب يسمون جبريل بالناموس **قوله** يا ليتني فيها اي في ايام هذه النبوة **قوله** جذعا اي شابا **قوله** اذ يخرجك اي يخرجك قومك **قوله** مستقبال **قوله** لم ينشب اي لم يلبث **قوله** ان توفي بدل اشتمال اي لم يلبث ورقة وفاته **قوله** حتى حزن والحزن ظلمة السرور يقال حزن الرجل فهو حزين واحزنه غيره وحزنه ايضا **قوله** فيما بلغنا معترضا اي معترضه بني الفعل ومصدره **قوله** جاشت جاش القلب روعه اذا اضطرب عند الفزع **قوله** فحبث الرجل حبث الرجل اي فزع فهو محبوث **قوله** هوت هوي بالفتح سقط **قوله** صلصلة الجرس اي حسه وصوته **قوله** فيقصم اي اعني فصم المطر **قوله** اي اقلع اي تقلع عني كرب الوحي شبهه بالحمى اذا اقتمت بالمحموم **قوله** وقد وعيت الوعي قبل الانفصام اي الانفصام وحال الكلام تلك ورد الا ماضيا وناديا حالا **قوله** لينحدر فاكسيلان الدم من العروق اي من العرق المقصود **قوله** كرب الكرب والكربة الغم الذي يأخذ بالنفس يقال كربه الغم **قوله** وتريد وجهه اي يتغير **قوله** فلما الذي هو للشهود في النسخ وفسر بان معناه ارتفع عنه الوحي وفي بعض نسخ مسلم اجلي بالجيم وفي بعضها الجلي والمعنى ازيل عنه الوحي وزاد في رواية شرح السنة قبل صوابه فلما الذي عليه **قوله** الى جوز الجوز يطلق على الذكر والانثى **قوله** وملاها السلي الخلد الرقيق الذي تخرج فيه الولد من بطن امه ملفوفا هو اي قيل هو في الماشية والناقة في الانسان المشيمة **قوله** اشقاهم هو عقبة بن ابي معيط كما صرح به في الرواية الاخرى **قوله** نعم وابن هشام هو ابو جهل **قوله** لقد لقيت من قومك ما هو اشد من يوم احد **قوله** وكان اشد اشد خبر كان واسمه مضمر اي كان ما لقيت منهم يوما اي يوم العقبة اي اشد يوما ما لقيت منهم ويحتمل ان يجعل ما لقيت منهم يوم العقبة اسم كان ويكون اشد خبره بتقدير المضاف اليه او بتقدير من **قوله** اذ اعرضت الظاهر اذ توضع اذا مومنع اذا استحضار تلك الصورة واراد بالعقبة ههنا ما يضاف اليها حمرة العقبة وكان عليه الصلاة والسلام يقف عند العقبة في الموسم يعرض نفسه على قبائل العرب ويدعوا الى الاسلام **قوله** بقرن الثعالب جبل بين مكة والطايف **قوله** الاخشبين الجبلان المطيقان بمكة وهما ابو قبيس والاحمر والاخشب كل جبل خشن غليظ **قوله** رعاعيته الرعاعية على وزن الثمانية الذي فيه الشيء والذباب وكانت الرعاعية المكسورة السفلى من جانب الاعين **قوله** وضخ في رايسه مبالغة على طريقة تخرج في عرانينها **قوله** سليت الدم اي يزيله من سلت المراة خضابها اذا ازالته **قوله** سيرحال وعاملها فال **قوله** رجل يقتله النبي صلى الله عليه وسلم الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم هو اي ابن خلف **قوله** في سبيل الله احتراز عن قتله في حد او قصاص **قوله** قال يا ايها المدثر فيه استباه الحال على الراوي وان نزوله يا ايها المدثر كان قبل الوحي كما علم مفصلا في حديث عايشة

فالصواب ماتقدم **باب علامات النبوة قوله** فتش عن قلبه مثل هذا الحديث
لايدل اذ لاحاجة اليه فان الصادق يخبر عن قدره القادر والحاصل انه معتبر القلب منوره ليستعد لقبول
لقبول الوحي ولا يطرق اليه هو اخبس النفس **قوله** فاستخرج منه واستوجه فاستخرج كذا في جامع الاصول **قوله**
سرلامه يقال لامت الجرح والصدع اذا استددته والتام اي سواه واصلحه **قوله** منتقع اللون انتقع اللون وامتقع
ايضا اذا تغير **قوله** اني لاعرفه الان تقديره لقوله اني لاعرف كان استحضر صورته بحيث سمع كلامه الان **قوله**
فاراهم النعمان العاطفين عليهم في ذلك الوقت **قوله** هل يعفر محمد وجهه اي هل يصلي ويسجد على التراب **قوله** وعم اي اخوه
زعم بمعنى طمع قاله في الاساس وفي الاتحاف زعيم فلان في عين مزعم اي طمع في عين مطمع وهو حال من الفاعل اي ما قد طمع
كائنا ان قوله وهو يصلي حال من المفعول **قوله** فما لحقهم لحاق اي فما لحق اصحاب ابي جهل من امر اي جهل الانكوص عقبيه
فقد سد الحال ههنا مسد الفاعل كما سدت مسد الخبر في ضربي زيدا قائما في الكلام ميل الى المعنى دون اللفظ اه
ويجوز ان يكون الضمير في يحي راجعا الى ابي جهل وفي منه الى الامر اي فما يحي ابو جهل اصحابه كائنا من الامر على حال من الاحوال
الاعلى هذه الحالة **قوله** وهولا الهول الخوف والامر الشديد **قوله** هل رايت الحيرة فاجاب عدي ما رايتها ولكن
انبئت عنها **قوله** الطعينة المراد بالطعينة ههنا المراة **قوله** ترتحل من الحيرة قال عدي فلت في نفسي فاين
دعاة طي **قوله** لنفضن افتحن واستفتحن طلبت الفتح **قوله** كنوز كسرى قال عدي كسرى بن هرمز **قوله**
ولين طالت بك حياة الخ حاصل المعنى ان الخوف سينقلب امنا والفقر غنى لان السير في الدنيا مشقة في الاخرة
الامن وفقه الله لصرف ماله في مرضي الله سبحانه وتعالى **قوله** واصل من الاتصال **قوله** ترتحل من الحيرة
بلده معروفة بظهر الكوفة وتحله بتشديد الواو والمراد الاول **قوله** عن جنات ابن الارت اسلم قبل دخول
النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم وهو من المهاجرين **قوله** من عظم بيان لما دون لحمه وفيه مبالغة بان الا
مشاط طرفها وتوهما كانت تنتفذ الى العظم وما يلتصق به **قوله** ام حرام خالة انس **قوله** بنت ملحان بكسر
الميم **قوله** يتخ هذا البحر بح كل شيء وسطه وبتخ الرجل معظمه **قوله** او مثل الملوك على الاسره دل على تشاطهم
وسرورهم في بذل الارواح في سبيل الله **قوله** ان صماد بكسر الصاد وتخفيف الميم والدال هو المشهور وقد
يروي صمام بالميم في اخره **قوله** يرتي بن هذا الريح كانوا يرون مسة الجن للانسان تخنقه منها فنبه فيسمو بها الريح
قوله لعل الله يشفيه قيل لعل الله يشفيه جواب لواي لو رايته لدوايته **قوله** فهل لك اي هل لك رغبة في ان
ارتيك واطعمك من الحيرة **قوله** قاموس البحر اي معظم البحر اي هذه الكلمات بلغت غاية البلاغة والفصاحة
واما لفظ ناعوس بالنون والعين موجود في صحيح مسلم فقيل انه بمعنى القاموس وقيل بتصحيف واما لفظ لعبا
فلم يوجد الا في نسخ المصابيح **قوله** منه اي في اي للحديث الذي اروبه انتقل من نبه الى من في من عيني وا
سطة بيننا **قوله** انطلقت في الهدى اي في مدة الصلح بيننا يعني صلح الحديبية **قوله** الى عظيم بصري اميرها
قوله هل قتل علي وزن خندق اي دمشق ملك الروم ويقال هرقل على وزن خندق **قوله** يترجمانه قتل
بفتح الدال اي فتح التا انفتح **قوله** وايم الله لولا مخافة الخ. قيل معناه اي لولا مخافة اي يروي عني الكذب
في قومي لكذبت وانما عدي بعلى نظرا الى معنى المصنوة والاستيلا ان يحتمل الكذب مسئولا عليا على هدايته في
الى قومي فدل على ان الكذب يتحيج بينما بين قومه والظاهر ان معناه لولا مخافة اي لولا مخافة ان يكذبني
الذين معي لكذبته **قوله** كيف حسبه فيكم في البخاري كيف نسبه فيكم وفي جامع الاصول كيف حسبه **قوله**
ومن بيبعه اسراف الناس اي اسرافه **قوله** وبينه سجالا السجال من الساجلة واصله من السجل الذي
هو الدلو **قوله** لاوخن منه الى اخره اي لخن منه في مدة الصلح فلا ندري ابيذر في مدة هذا الصلح
ام لا **قوله** ليدع الكذب للام الجحود **قوله** يامرنا بالصلاة الى اخره هذه علامات يظن بها النبوة
واما الدليل القاطع عليها فهو المعجزة **قوله** ولو اني اعلم اخلص اليهم اصل اليه قيل انه عرف لكنه اثر الملك

والرياسة فلم يؤمن كما امن النجاشي قوله وقد سبق تمام الحديث وهو انه اذا كنت فيهم والله سبحانه وتعالى اعلم

باب المعراج

المعروج الصعود والمعراج الة الصعود في تلك الليلة الاثر من السلف والخلف على ان عروجه عليه الصلاة والسلام كان بجسده في اليقظة وبعضهم على انه كان ذلك بروحه في المنام كما ورد في بعض الروايات وهو نائم وفي بعضها بينا انا عند البيت بين النايم واليقظان والوجه انه كان في المنام قبل ان يوحى اليه وفي اليقظة بعده البعثة كما كان قد راى فتح مكة في المنام سنة ست من الهجرة واه في اليقظة سنة ثمان منها تحقيقا لما راه في المنام قوله ليلة اسري به اي اسري فيها قوله في الحجر قبل الحجر هو الحطيم سمي حجرا لانه حجر حطيمه وحطيما لانه حطم حطيره عن مساواة الكعبة وعليه ظاهر هذا الحديث اي حكى لنا قصة المعراج مكررة فقال في بعضها في الحطيم وفي بعضها الحجر وقيل الحطيم غير الحجر فقيل الحطيم ما بين المقام والباب وقيل ما بين الركن والمقام وزمزم والحجر فقول الراوي وربما قال في الحجر تحمل على الشك في انه سمع في الحطيم او في الحجر قوله الى سعرته اي الى سعرة السعرة بكسر السين العانة وقيل سعرها قوله ابنت بداية الرابة تطلق على الذكر والانثى قوله وقد ارسل اليه اي ارسل اليه للعروج وقيل معناه اوحي اليه ونعت نبيا والاول اشهر لان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت لا يكاد يخفى عليه اي على خزان السموات والمقدر اطلب وقد ارسل اليه قوله فتح الجيم وحذف الموصول والتقي بالصلة او نعم بمعنى الموصول قوله فلما خلصت اي وصلت اليها وعلت فيها قوله ابو ك ادم فسلم عليه امر بالتسليم على الانبياء لانه كان عابرا عليهم وكانوا في حكم القعود وهو في حكم القايم يسلم على القاعد وان كان افضل منه قوله ثم رفعت اي سدرة المنتهى وظهرت لي قوله فاذا نبقها النبق بكسر الباء وسكونها ايضا حمل السدر وحدها بينه بالوجهين قوله واما الظاهران فالنيل والفرات قيل لاستحالة في خروجهما من الجنة الى الارض فلا حاجة الى التاويل قوله ثم رفع الى البيت المعمور اي قرب واظهر قوله فجيء بالماء اي حاولت ومارست قوله فوضع مني عشرا قيل دل الحديث على جواز النسخ قبل وقت العمل قوله ولكني ارمي اي فلا ارجع ولكني قوله بالبراق سمي براقا لبريق لونه او لانه كالبرق في السرعة قوله مسندا ظهره حال وفي بعض نسخ المصابيح مسندا بالرفع على حذف المبتدا قوله فلما غشيها من امر الله ما غشي قيل قراش الذهب والمراد انوار اجنحة الملايكة كما مر قوله ان بينعتها اي يصفها من كمال حسنها قوله كتبت له حسنة بخ في نسخ المصابيح حسنة وعشر مرفوعان وهو غلط من الناسخ قوله فرج عني سقف بيتي له عليه الصلاة والسلام معرفتان الاول في اليقظة هو المذكور في رواية مالك بن صعصعة والثاني في النوم وهو هذا اي وهو المذكور في هذا الحديث ولعله عليه الصلاة والسلام اراد ببيتي بيت ام هاني اذ روي الاسري منه ايضا والف اي اضاف البيت الى نفسه لسكناه فيه واحوي اليها لانها صاحبته قوله عن يمينه اسوده جمع سواد يعني الشخص قوله وعن شماله لسم بينه اللسم جمع لسمة وهي النفس قوله حتى عرج بي اي عرج بي جبريل وفي جامع الاصول هكذا اسري عرج بي جبرايل حتى اتا السما الثانيه قوله واباجنه الانصاري بالباء الموحدة وهو الاشهر وقيل بالياء المثناة من تحت وقيل بالنون قوله حتى ظهرت لمستوى المستوي بفتح الواو والمصعد وقيل المكان المستوي واللام فيه للعلة اي علوت للاستعلا مسعود ويحتمل ان يتعلق بالمصعد اي ظهرت ظهور المستوي ويحتمل ان يكون بمعنى الى قوله صريف الاقلام اي صوت ما كتبته الملايكة من اقضية الله تعالى قوله قال هي خمس اي خمس صلوات في الاداء وخمسون في الثواب وهذا مقيد لا يطرق اليه تبديل والمراد ان الحمس لا يقبل التبديل والاول اولى كما لا يخفى قوله فيها جمايز جمع جميز وهو ضرب كبير قوله الى سدرة المنتهى وهي في السما السادسة المشهور انها في السابعة ويمكن الجمع بان يكون اصلها في السادسة ومنتهاها في السابعة قوله النهرات الكبار التي يرد دهما في النار قوله من بيت المقدس فيه لغتان ضم الميم وفتح القاف مع تشديد الدال وفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال قوله لم اثبتها اي لم

اضبطها

لم اضبطها **قوله** عروة بن مسعود ليس هذا خال عبد بن مسعود كما في بعض حواشي المصابيح وقد اوضحناه فيما سبق **قوله** فاعمتهم بحمل ان يكون اماتهم اياه في بيت المقدس قبل عروجه الى السموات العلا وملاقاته اياهم هناك ويحتمل ان يكون بعده **قوله** فبدأني بالسلام اخذ ابداءه بالسلام ازله لما استشعره من الخوف وليس ذلك في الانبيا الذي سلم عليهم **قوله** لما كذبني قريش اي الاسراي **باب في المعجزات قوله** وكن في الغار الغار ثقب في اعلا ثور وهو جبل بمكة وهو على مسيرة ساعة **قوله** الله ثالثهما فيكون احد الثلاثة وهذا ابلغ من قوله لا تحافا اني معكما اسمع واري والمراد ناصركما وحافظكما وههنا جعل الله واحدا من الثلاثة وهذا ابلغ من غيره لان الكل فيما لخاف عليهما **قوله** حين سريت سري واسري بمعنى **قوله** ومن العداة اي ومشينا بعض العدا **قوله** حتى قام قايم الظهيرة اي لبعث الشمس وسط السما فالفا تبطي حركتها مضي الوقت كانه واحد يقال قامت دابته اي وقفت **قوله** فرفعت لنا صخرة اي اظهرت **قوله** وانا انغض ما حولك اي انا احرسك واطوف هل اراي طلبا يقال قامت دابته اي نفضت المكان المكان واستفضته اذا نظرت جميع ما فيه **قوله** في قعب خشب معقر **قوله** كثبة من لبن اي قدر حلبة درة الكثبة قليل جمعه من طعام اولبن **قوله** يروي فيها رويت من الما بالكسر وارويت ورويت بمعنى اي يروي من الما فيها **قوله** فثبه اي وافقته في النوم اوتابعته حتى استيقظ من نومه وفي نسخ البخاري حتى استيقظ اي وافق ابابي بعد استيقاظه ويويده ما في بعض الروايات فوافقته وبذا استيقظ **قوله** فارتطمت للخ اي ساخت فوايمها كما يسوخ في الرمل والجلد هو الارض الصلبة يقال ارتطمة في الوحل فارتطم **قوله** فالله لكما على ان اراد بقلب ذالك سكما وحلبته شاهدا عليه **قوله** كبيتم ماهنا اي كبيتم الذي لهنا يعني قد كبيتم الطلبة في هذه الجنايب **قوله** تخترق الاخشاق تقطع الثمر **قوله** قوم بهث البهث جمع بهوث وهو الكثير البهتان كصبور وصبر **قوله** اقبال ابي سفيان اي اقبال ابي سفيان بالعير من الشام الى مكة وكان في العير تجارة عظيمة ومعه اربعون راكبا منهم ابو سفيان فاعجب المسلمين لما العير لكثرة الخير وقلة القوم فلما خرجوا ابلغ مكة خبر خروجه فنادي ابو جهل فوق الكعبة يا اهل مكة النجا النجا الخروج هو بجميع اهل مكة فقيل له ان العير اخذت طريق الساحل ورجعت فارجع بالناس الى مكة فقال لا والله لا ارجع فمضى بهم الى بدر ونزل جبريل بان وعدكم احدي الطايفتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العير قد مضت على ساحل البحر وهذا ابو جهل قد اقبل فقام سعد بن عبادة **قوله** ان يجمعها الا خامته الادخال والعنبر للخيل والابنة بزنة الحمار وضرب الاكباد عبارة عن تكليف الدابة ابلغ السير **قوله** الى برك العماد هو بفتح الباء وسكون الراء قيل بكسر الباء وسكون الراي والغماد بكسر الغين المعجمة وضمها لغتان مشهورتان الان اهل الحديث يغلطون في الضم وهو موضع من وراء مكة تحمر لبلاد من ناحية الساحل وقيل بلد من اليمن وقيل موضع بافقي هجر **قوله** اللهم انشدك ايمانك **قوله** عهدك قيل المراد بالعهد ههنا الامان **قوله** ووعدك قيل لا خلف في وعده فما معني السوال باجيب بان الدعا اي بان السوال مندوب الى علم الداعي حصول المطلوب او لم يعلم على انه يجوز ان يعيا الله الضر وكان النبي صلى الله عليه وسلم من مانع يتشاءم به منه اي من امته يتجلى عنهم الضر الموعود وايضا جاز ان يعد الضر ولم يعين الوقت فكان على عجل من تاخير الوقت وايضا مقصوده من دعايه تشجيع الصحابة وتقويه قلوبهم اذ كانوا يعرفونه ان دعا مستجاب لامحالة خصوصا اذا بالغ **قوله** ان تشا لا تعبد تهلك هذه العصابة لا تعبد **قوله** وهو يثيب اي يسرع وخطوانشاطا **قوله** قادوم بدر بلد ما على نحو اربع مراحل من المدينة بينهما وبين مكة قيل هو اسم بير كانت لرجل يسمى بدرا وكانت هذه العزوة يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان في السنة الثانية من الهجرة **قوله** اقدم حيزوم اقدم امر من الاقدام وهي كلمة زجر للفرس وقيل هي بضم الهمزة والدال من القدوم والاول اشهر والخطم بالخا المعجمة الانف على الانف

قوله كاشد القتال الكاف زايدة للتاكيد قوله يعني جبريل وميكائيل وهذا من قول الراوي
عرف ذلك من دليل قوله رهطا الى اثني نابح وامر عليهم ابي عبد الله ابو رافع كنيته ابي الحقيقة للجميع
اليهودي اعدي عدو رسول الله صلى الله عليه وسلم بنذ عهده ويعرض له بالهجا ويحض عنه بعض
كان لهم فبعثهم اليهم ليقتلوه قوله حتى اخذ في ظهره عداه بفي دلالة على شدة التمكن قوله في ليلة مقمرة كانه الذ
ان ضوا القمر اي القمر وقع على الدرج فصيت الها مساوية للارض فوقعت منه على الارض قبل كان هذا الوقت
في الرابعة من الهجرة وفي هذه السنة قتل ايضا كعب بن الاشرف الملعون قتله الاوس من الانصار قوله
كديه شديد الكدية قطعة غليظة صلبة لا تعمل فيها الفاس قوله لا بد وان ذوق الذوا قالماكل والمشروب
من الذوق قوله فعاد كئيبا اهيل اي رملا سايلا قوله فانخات انصرفت قوله حمما الحمى بسكون الميم
الجوع سمي بذلك لان البطن يحمى به قوله ولنا بهمة البهمة الصغيرة من اولاد الضان ويطلق على الذكر والانثى
والدلجن ما الى البيوت قوله صنع سورا السوار بالهمزة الطعام الذي يدعى اليه وهي لغة فاسية
قوله فجهلا بالعينين اي بالسوين وبدونه اي اقبلوا واسرعوا جميعا قوله بر متكم البرمة القدر مطلقا
واصلها الهند من الحجر قوله فبصق فيه بصق بالصاد هي الرواية المشهورة ويروى بالسين وهي لغة قليلة
قوله وبارك اي دعا بالبركة قوله ادعي حايرة هذا هو الظاهر ويروى ادعوا اي اطلبوا ويروى ادع
قوله ليخبرني معك وقد وقع في بعض النسخ اي في بعض نسخ المصابيح مع بدل معك وهو سهل وليس برواية
املا قوله وافدحي اي اعرقي وبالك قدحت المرنة اي غرزتها والمقدحة المعرفة قوله لنغط نغط
عظ البعير بغيط اي هدر في شقشقته قوله حين حفر الخندق حكاية حال ماضية قوله يوس بن سمية
اي يا يوس بن سمية ترحم عليه بسبب الشدة التي نبا عمار من قبل الفئة الباغية اياه وقد قتل يوم صفين
قوله حين اجلى الاحزاب اي تفرقوا وانكشفوا اي اقبلت قريش في عشرة الاف من بني كنانة واهل تهامة
وقايدهم ابو سفيان وخرج غطفان في الف ومن تابعهم من اهل نجد وقايدهم عيينة بن حصن وعامر
بن الطفيل في هوازن وصاميهم اليهود في قريظة والنضير واقاموا قريبا لاحزاب بازيهم الاالزي بالسيل
والحجارة ثم قذف الله تعالى الرعب في قلوبهم وارسل عليهم ريح الصبا فماتوا قوله ساطحا مرتفعا
قوله موكب جيء سل الموكب جماعة ركاب يسيرون برفق وموكب بالنصب على نزع الخافض كذا في
صحيح البخاري وشرح السنة والمرنة نسخ المصابيح وفي بعضها باثبات من قوله كنا خمس عشرة مايه هذا
العدد بحسب قولهم جابر وقد ثبت ان اهل الحديبية كانوا الفا واربعمايه وقد سبق تحقيقه في قسمة
الغنايم وقول البرقي للحديث الاتي هو الصواب بين مزادتين المزادة الرواية والصطيحة
المطهرة قوله فتفزع منه انزع وفزع تعريفا اي صب قوله واداوة الاداواة المطهرة
لعله اقلع عنها اي كف عن المزادة قوله واديا افيح اي واسعا وروضة بينها قوله كالبعير المخشوش
اي الذي جعل في انفه الخشاش وهو بكسر الخا عود تجعل في انف البعير ليكون اسرع الى الانقياد قوله
بصايع قايلة اي بيقاد والاصل في المصانعة الرشوة قوله بالمنصف المنصف الموضع الوسط قوله
التيما على احمائنا مطلين على قوله فحانت مني لفتة اي ظهرت مني التفاتة يقال حان اذا وقعت الشي واللفتة
فعلة من الالتفات قوله مني النبي صلى الله عليه وسلم زيدا الى اخره كان بارض يقال مونه قوله وابو سفيان
هو المغني بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم قوله يا ابيك المنادي
هذا خبر حمي الوطيس هذا مبتدا وحين جني وبني الفتح لاضافته الى الفعل اي هذا الزمان زمان اشتداد
الحرب والوطيس شدة التنور وفي الصحاح الوطيس التنور وقيل اي يقال حمي الوطيس اي اشتد الحرب قيل هو
من فصيح الكلام ولم يتكلم به قبله عليه الصلاة والسلام احد قوله فوالله ما هو الصفير للامر والشاره اي الا

الامر

الامر الادهم وكلامهم وادبارامرهم في الحرب عقب الرمي قوله اذا حمر الباس اشتد الحرب اذا اد
تكسر حينئذ حمرة الدما قوله فلما عشوا اي الكفار يعني قاربوا العشيان قوله شاهت الوجوه اي قبحت
قوله فلما خلق الله منهم انسانا اي فما بقي منهم احد الا دخل في عينه التراب الا انه عدل عن ظاهر
العبارة الى ما يفيد المبالغة قوله الاملا اي الله قوله قولوا مد بن فيل كانوا اربعة الاف
فيمن صامنهم من الحرب قوله لرجل ممن معه قيل اسمه قزمان وكان منافقا قوله ارايت الذي يحدث
الي اخره اي اخبرني عن حاله والحال انه من اهل الجنة لانه قاتل في سبيل الله اشد القتال فرد عليه انه من
اهل النار قوله فاهوي بيده اي قصد وما بيده الاحصبة قوله فانتحزها انتحز الرجل الي اكمل نفسه
قوله حتى انه يميل الميه الي اخره هذا لا يضر بالشرع فان السحر يعمل في ابدانهم وليس ذلك باكبر من القتل
واما امر الشرع فهم معصومون منه والله حافظ له قيل كان يخيل اليه انه وطي زوجاته وما كان قد فعل
ذلك وقيل كان يخيل اليه انه قادر على اتيان النساء فاذا دنى منهن اخذه السحر فلم يتمكن من ذلك قوله
تقال مطيوب المطيوب المسحور قوله ومشاطة المشاطة بضم الميم السفر الذي يسقط على اي من الراس واللحية
عند السرح بالمشط وجف طلعه جف بضم الجيم واللام وهو وعاء طلع النخل ويروي جب بالباء اي داخل طلعة
ذكر قوله في بير راوان بير لبني زريق ويروي اروان والاول اجود واصح قوله وهو بفتح فسما
السم مصدرا اريد به المسموم وكان هذا في غاياتهم سمها بالحجارة قوله قد خبث وخبرت خبث وخبرت
تاد الخطاب دون التكلم لان النبي صلى الله عليه وسلم رحمة ورعاية للعدل فيما بينهم فاذا احكم العابز بانه
لا يعدل فقد خاب العامل وحض على هذا الحكم قوله لا يجاوز تراقيهم اي لا يوتر القرآن في تلاوتهم قوله
الي رصافه الرصافه بالضم والكسر ايضا عقب بلوي على مدخل النصل من السهم وفضي السهم تدحه وهو
ما جاوز الريش الي النصل والقدد جمع قدة وهو ريش السهم قوله وهو تدحه هذا من قول الراوي قوله
الي قذذه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله تدردراي تضطرب وتجي وتذهب قوله من ضيضي
هذا اي اصل هذا الرجل يعني من النسب الذي هو منه قوله لا تقتلهم تقتل عادا راه استيصالهم كما استوصل
عاد بالاهلاك والحديث على جواز القتل عند اجتماعهم وتظاهرهم ولذلك منع من قتل ذلك الرجل قوله
فاذا هو بجاف اجاف الباب اي رده قوله خشف قدمي الخشف للحس والحركة وقيل الصوت وكذلك الخشفة
بالسكون قوله خضخضة الما اي صوت حركة الما واصلها تحريك نحو الما قوله وعجلت عن حمارها اي
تركت حمارها من العجلة فكان عجلت عنه اي تركته قوله والله الموعد اي لنا الله هو الموعد يعني يوم
القيامة ينجار بني رند قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذب على الحديث قوله الصفق بالاعناق
اي بالاسواق كناية عن البيع والشرا فان المهاجرين كانوا اصحاب تجارات كما كان الانصار اصحاب زراعات قوله
الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم الي اخره اي الزمه قائما بما يملي بطنه قوله يسمى جواب النفي قوله
من ضيضي قذذه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله تدردراي تضطرب وتجي وتذهب قوله من ضيضي
هذا اي اصل هذا الرجل يعني من النسب الذي هو منه قوله لا تقتلهم تقتل عادا راه استيصالهم كما استوصل
عاد بالاهلاك والحديث على جواز القتل عند اجتماعهم وتظاهرهم ولذلك منع من قتل ذلك الرجل قوله
فاذا هو بجاف اجاف الباب اي رده قوله خشف قدمي الخشف للحس والحركة وقيل الصوت وكذلك الخشفة
بالسكون قوله خضخضة الما اي صوت حركة الما واصلها تحريك نحو الما قوله وعجلت عن حمارها اي
تركت حمارها من العجلة فكان عجلت عنه اي تركته قوله والله الموعد اي لنا الله هو الموعد يعني يوم
القيامة ينجار بني رند قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذب على الحديث قوله الصفق بالاعناق
اي بالاسواق كناية عن البيع والشرا فان المهاجرين كانوا اصحاب تجارات كما كان الانصار اصحاب زراعات قوله
الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم الي اخره اي الزمه قائما بما يملي بطنه قوله يسمى جواب النفي قوله
من مثالة ذلك اراد بالمثالة الثانية جنس مثالته اي من جنس
حمرة الثمرة كانه سواد وبياض قوله من ذي الخلصه هو الخلصة بيت لخثعم كان يدعى
مثالته وذلك الى جنس المثالة باعتبار المذكور قوله من ضيضي قذذه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله تدردراي تضطرب وتجي وتذهب قوله من ضيضي
هذا اي اصل هذا الرجل يعني من النسب الذي هو منه قوله لا تقتلهم تقتل عادا راه استيصالهم كما استوصل
عاد بالاهلاك والحديث على جواز القتل عند اجتماعهم وتظاهرهم ولذلك منع من قتل ذلك الرجل قوله
فاذا هو بجاف اجاف الباب اي رده قوله خشف قدمي الخشف للحس والحركة وقيل الصوت وكذلك الخشفة
بالسكون قوله خضخضة الما اي صوت حركة الما واصلها تحريك نحو الما قوله وعجلت عن حمارها اي
تركت حمارها من العجلة فكان عجلت عنه اي تركته قوله والله الموعد اي لنا الله هو الموعد يعني يوم
القيامة ينجار بني رند قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذب على الحديث قوله الصفق بالاعناق
اي بالاسواق كناية عن البيع والشرا فان المهاجرين كانوا اصحاب تجارات كما كان الانصار اصحاب زراعات قوله
الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم الي اخره اي الزمه قائما بما يملي بطنه قوله يسمى جواب النفي قوله
من مثالة ذلك اراد بالمثالة الثانية جنس مثالته اي من جنس
حمرة الثمرة كانه سواد وبياض قوله من ذي الخلصه هو الخلصة بيت لخثعم كان يدعى
مثالته وذلك الى جنس المثالة باعتبار المذكور قوله من ذي الخلصه هو الخلصة بيت لخثعم كان يدعى
كعبة اليمانية والخلصة اسم صنم كان في ذلك البيت قوله ناطق في مبامه لح قيل هي عبارة
الراوي وقيل هو عبارة جرير فيه التفات قوله من احمس اي من قوم احمس بالحا والسين المهملتين وميم
قوله قيس وكنانه وجديلة قيس حميا لتصلبهم في دينهم والاحمس هو المتصلب في الدين والقتال قوله قال
ان رجلا هو عبد الله بن ابو السرح قوله وقد وجبت السمن اي عرت وسقطت قوله عيا لنا لخلوف
يقال حي خلوف اذا لم يبق منهم الا النساء والخلوف ايضا الحظور المتخلفون قوله شعب الشعب بالكسر الفرق
في الجبل وكذلك الشعب بالفتح قوله في السما رعة اي قطعة من السحاب قوله يتحادر اي ينزل ويقطر

من الجدور ضد الصعود. قوله مثل الحوبة الحوبة المحفرة المستديرة اي صار العلم محيطا باطراف المدينة منكشفا عنها قوله قناة شهرا اي مثل قنا في الدوام والقوة والمقدار قوله بالجود الجود المطر الواسع العزير قوله على الاحكام الاحكام معروفه وجمع الاكثر على اكام كعنق واعناق والظراب الجبال الصغار واحداها الطوب على ودن كتف قوله قال قاطعت اي الراوي قوله ان رجلا اكل الخ كان الرجل من اتبع قيل اسمه لبشر بن راعي البعير وقيل بسر بن اي بالعين وبالسين المهملة قوله ما منعه الا لانه قول الراوي وكانه قيل لم دعا عليه مع انه رحمة للعالمين فاجاب بان فعله كان تكبرا قوله وكان يخطف اي يقطف يقارب خطاه القطوف من الدواب الصبق المشي وقيل البطي قوله فوسكر هذا الجراي واسع الخطوة سريع الجري قوله فبيد ركل بمرا اي اجمع كل نوع بمرة واحدة قوله كانهم اعزوا بي اي لجوابي مطابقتي فكانهم اعزوني والصعوابي من عزي بالشي اذا ولع به والاسر الغرا بالفتح والمد قوله حول اعظمها اي اعظم تلك البحر قوله عن والدي امانته اي دينه قوله امانته وامانته لدي اي دينه قوله وحي ابي انظر الخ اي حيي لم ينقص من تلك البيادر التي لم يكلها شي وحي ابي قوله ان ام مالك هي ام مالك البهوية من بني سليم لها صحبة ورواية وهي حجازية روي عنها طاوس ومكحول قوله في عكة لها العكة وعاء من جلد مستعير وتختص بالسمن والعسل وهو بالسمن اخص قوله الادم الادم الادام قوله الى الذي كانت اي الى الطرف الذي قوله فاتت النبي صلى الله عليه وسلم يعني وشكت انقطاع ادمها من العكة قوله عصرتها العكة واليا للاسناد قوله ثم دسته يقال دسه اي اخفاه، وادخله تحت الشي بقهر قوله ولا تثني اللوث اللف وادارت الشي حول الشي ان لعنتني قوله فادمنه اي جعلته ادما قوله لوزها ثلاث مايه اي قربت للثمانية ومقدارها من زهوة القوم اذا حزرتهم قوله بعد الايات اي المعجزات والكرامات قوله لا يلوي احد اي لا يلتفت ولا يعطف ولا يصرف وجهه اليه قوله حتى ابهار الليل اي انتصف وبهرته كل شي وسطه وقيل ابهار الليل اذا طلعت نجومه واستنارت والاول اكثر قوله بيضاه هي على فعله وفعاله ايضا قوله فلم يعد ان مطهرة كبيرة يتضوا منها قوله وضوا دون وضوا اي دون يتوضا في سايرالاوقات قوله يري الناس اي لم يتجاوز الستاوز السيئ او انصب رويته الناس الماني تلك الحاله وهي اجابهم اي ازدحموا على الميضاة مكبا بعضهم على بعض وفي بعض نسخ المصابيح فتكابوا وليست هذه الفاني صحيحة مسلم ولا في شرحه قوله جاثجين اي مستوفزين فذهب منهم الاعيا من الحياب الحمام بالفتح وهو الراحة والنزما لتستعمل في العرس قوله دوابا بالكسر جمع دوا بمعنى ريان قوله اصاب الناس مجاعة فقالوا يا رسول الله لو اذنت لنا لنحرنا نواضحنا فاكلنا وادهنا فقال افعلوا فجاء عمر رضي الله عنه وقال يا رسول الله ان فعلت قلت الظهر ولكن ادعهم بفضل ازوادهم قوله عبد غير شاك اي بالشهادتين قوله عروسا العروس يقع على الرجل والمراة ما دام في عرسهما قوله في تورالتورا يشرب فيه قوله رهنا للثمانية يقال لهم رهنا مايه اي قدر مايه قوله ناضح الناضح البعير الذي يسقي عليه قوله بوقية هي اربعون درهما في الحديث وهي عند الاطباء متعارف الناس عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم قوله وادي القري اسم موضع قيل لا يعرف لفظ الوادي لا الكلمتين اجعلنا اسما واحدا اذ قيل والظاهر ان التركيب اضافي لامرحا فتامل قوله لحوضوها الحوض الكذب والحذر يقال حوض تحوض بالضم قوله نحمل طي احدهما اجابا التحويك والاخر سلمي وهما بادرض نجد قوله يسمي بنا العيراط اي يذكرنا العيراط في معاملاتهم كثيرا ومعنى الحديث ان في اهلها حسنة وسيئة في المعاملات وقيل العيراط كلمة يذكرونها في السب اي في الشتم بدا وفحش فاذا سئل ليتم اليه فاحسن اليهم

بالعفو والصفح قوله فان لها ذمة ورحما فان هاجرام اسمعيل ومارية ام ابراهيم ابن النبي
صلى الله عليه وسلم كانت من القبط قوله تختصمان في مواضع لبنه كان عليه الصلوة والسلام علم
بالوحي انه سكون منها هذه الحادثة وانه يقع بعدها فتن وسرور في مصر فامرهم بالخروج قيل
ومن جملة تلك الفتن المصريين خرجوا على عثمان اولا وقتلوا محمد بن ابي بكر ثانيا قوله قال في اصحابي
اشارة الى انهم فيما بين اصحابهم وعياره وليس امن اصحابه كما يقال ابليس في الملائكة وليس من الملائكة
قوله بلغنهم الدبيلة هي الداهية ناطلقت على فرحة رديه تحدث في باطن الانسان والدال المهملة
تفتح وتضم وقد فسرت في الحديث قيل لعل المراد انه ورم حار يحدث في اكنافهم بحيث يظهر
اثر تلك الحرارة وشدة لهبها في صدورهم تشبه بسراج من نار وهو شعلة المصباح روي انه عليه
الصلوة والسلام لما رجع من غزوة تبوك ووصل الى العقبة نادي مناديه ان خذوا بطن الوادي
فانه اوسع لكم وارتقى النبي صلى الله عليه وسلم مع عمار وحذيفة العقبة فكان عمار يقود وحذيفة
يسوق فلما علموا المنافقون بذلك هموا بقتله فابتعوه مسلمين وهم اثنا عشر رجلا فسمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حسفة القوم من ورائهم فامر حذيفة ان يردهم فاخذ المحجن وضرب على وجوه رواحلهم
سرعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحذيفة هل عرفت قال لا انهم كانوا متلثمين ولكن اعرف الرواحل
فقال ان الله اخبرني باسمايهم وساخبركم بهم عند الصباح ان شاء الله تعالى فمن ثمة كان الناس يراجعون
حذيفة في امر المنافقين وقد ذكر عن حذيفة انهم كانوا اربعة عشر اثنان ومات اثنا عشر على النفاق
كما اخبر به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قوله حتى ينجم اي يظهر ويطلع قوله فلما اشرفوا الى الخرة
اي اطلعوا عليه ووصلوا اليه قوله فخرج اليهم الراهب اسمه بحيرا والموضع الذي كان فيه بصري من بلاد
الشام وكان اعلم النصارى قوله فجعل يخللهم اي فاخذ يمشي مابين القوم قوله مثل التفاحة يروي بالرفع على انه
خبر مبتدا محذوف وبالنصب على اضمار وجوز الجر على الابدال دون الصفة قوله فلم يزل يناشده ان يقول بالله عليك
ان يرد محمدا الى مكة كان يخاف ان يقتله الروم قوله حتى رده ابو طالب وفي رواية على عرابيه انه قال فوردد
مع رجال وكان فيهم بلال اخرجه رزين قوله ليلة اسري يجوز بنا ليلة واعرابها قوله فما ركبك لحد اكرم
قيل وجدنا الرواية في اكرم بالنصب فلعل التقدير كان اكرم قوله فارفض عرقا اي سال وارفاض الدمع
قيل وجدنا الرواية في اكرم بالنصب فلعل التقدير كان اكرم قوله فارفض عرقا اي سال وارفاض الدمع
ترشحها قوله قال جبريل واصبعه الى اخره قيل لانبائي ما تقدم من حديث انس في ربطه بالحلقة التي كان يربط
بها الانبيا الجواز ان يكون المراد بالحلقة موضع الحلقة وقد انس في رمته جبريل باصبعه قوله بعير يسني عليه ان
يستقي عليه قوله جرجراي صوت في حلقه والجرجرة ترديد الصوت في الحلق قوله فوضع جرانه الجران مقدم العنق
اما اذا ذكرت هذ فلا التمس سواه واما البعير فتعاهدوه فانه اشتكى قوله ما رايتا منه رايبا اي ما رايتا منه
شيا يريبنا وننكره قوله فتح نعمه التي التي الى اخره اي يوم احد من كسر رباعيته
قوله حبي حبي اي كاني في تسليني عما اصابني من المشقة والحزن هذه الكرامة قوله هذه السلمة السلم بجر
من العصار احمد سلمه قوله تخذ الارض اي تشق الارض قوله قال ان دعوت كاذبة قال لعمرك اني ان دعوته
ان يرد محمدا الى مكة كان يخاف ان يقتله الروم قوله حتى رده ابو طالب وفي رواية على عرابيه انه قال فوردد
مع رجال وكان فيهم بلال اخرجه رزين قوله ليلة اسري يجوز بنا ليلة واعرابها قوله فما ركبك لحد اكرم
قيل وجدنا الرواية في اكرم بالنصب فلعل التقدير كان اكرم قوله فارفض عرقا اي سال وارفاض الدمع
ترشحها قوله قال جبريل واصبعه الى اخره قيل لانبائي ما تقدم من حديث انس في ربطه بالحلقة التي كان يربط
بها الانبيا الجواز ان يكون المراد بالحلقة موضع الحلقة وقد انس في رمته جبريل باصبعه قوله بعير يسني عليه ان
يستقي عليه قوله جرجراي صوت في حلقه والجرجرة ترديد الصوت في الحلق قوله فوضع جرانه الجران مقدم العنق
اما اذا ذكرت هذ فلا التمس سواه واما البعير فتعاهدوه فانه اشتكى قوله ما رايتا منه رايبا اي ما رايتا منه
شيا يريبنا وننكره قوله فتح نعمه التي التي الى اخره اي يوم احد من كسر رباعيته
قوله حبي حبي اي كاني في تسليني عما اصابني من المشقة والحزن هذه الكرامة قوله هذه السلمة السلم بجر
من العصار احمد سلمه قوله تخذ الارض اي تشق الارض قوله قال ان دعوت كاذبة قال لعمرك اني ان دعوته
ان يرد محمدا الى مكة كان يخاف ان يقتله الروم قوله حتى رده ابو طالب وفي رواية على عرابيه انه قال فوردد
مع رجال وكان فيهم بلال اخرجه رزين قوله ليلة اسري يجوز بنا ليلة واعرابها قوله فما ركبك لحد اكرم
قيل وجدنا الرواية في اكرم بالنصب فلعل التقدير كان اكرم قوله فارفض عرقا اي سال وارفاض الدمع
ترشحها قوله قال جبريل واصبعه الى اخره قيل لانبائي ما تقدم من حديث انس في ربطه بالحلقة التي كان يربط
بها الانبيا الجواز ان يكون المراد بالحلقة موضع الحلقة وقد انس في رمته جبريل باصبعه قوله بعير يسني عليه ان
يستقي عليه قوله جرجراي صوت في حلقه والجرجرة ترديد الصوت في الحلق قوله فوضع جرانه الجران مقدم العنق
اما اذا ذكرت هذ فلا التمس سواه واما البعير فتعاهدوه فانه اشتكى قوله ما رايتا منه رايبا اي ما رايتا منه
شيا يريبنا وننكره قوله فتح نعمه التي التي الى اخره اي يوم احد من كسر رباعيته
قوله حبي حبي اي كاني في تسليني عما اصابني من المشقة والحزن هذه الكرامة قوله هذه السلمة السلم بجر
من العصار احمد سلمه قوله تخذ الارض اي تشق الارض قوله قال ان دعوت كاذبة قال لعمرك اني ان دعوته
للعنب قوله فاتى اي جلس معقبا واستشفر اي ادخل ذنبه بين رجليه قوله وقال قد عمدت ان
روي على صيغة المتكلم فاخبار على سبيل الحكاية وان روي على الخطاب يكون استفهام على سبيل الانكار قوله
تا الله ان رايت كاليوم اي ما رايت اعجوبة مثل اعجوبة اليوم قيل اسم ذلك الرجل اهنا ابن اوس الخزاعي
وتقال له مكلم الذيب قوله الفا امارات اي هذه القصة وامثالها امارات قوله بتداول من تمعة
اي يتناوب عن ياكل الطعام منها قوله فما كانت تمد بعيني اي شي كانت التمعة تمد به قوله شاه مصلية

المسرية من صليب اللحم شويته **قوله** فعفى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم عفى عنها اولا ثم لما
مات من اكل معه من اصحابه امر بقتلها فقتلت **قوله** بجمة ابو هند اسمه ليسار الحجام **قوله** بالعون والكثرة
اي كان الحجمة العون وكان المصبع السكين العريضة **قوله** فاطنوا السير اي اطالوا السير **قوله** حتى كان
عشيته اي حتى كان السير ممتد الى العشية **قوله** اني طلعت طلعت الجبل بالسراي علوته **قوله** على بكرة
ابيهم اي كلهم مجتمعون قيل الرجل يحمل جميع اولاده على بكرته وقيل وقع لبعض العرب انزعاج فخرجوا كلهم
حتى ان بكره كما ت لابيهم اخذ وها فصار مثلا في توفر اجتمعوا كلهم ولم يتخلف منهم احد **قوله** نطعنهم
الطعينة الهودج كانت فيها امراة اولا والطعينة المراة قامت في الهودج الهودج مركب من مراكب
النساء مقبب وغير مقبب **قوله** هل حسستم اي ادركتموه بالحس **قوله** فثوب بالصلاة اي اقيم واصل
التثويب ان يجيء الرجل مستصرخا فيلوح بثوبه ليرى فسمي الدعاء تثويبا وكل داع مثوب **قوله** الى الشعب بالكسر
الطريق في الجبل **قوله** ان لا يحل بعدها اي بعد هذه الليلة وهذه الخصلة التي فعلتها **قوله** حقوي
الحقو معقد الازار **قوله** فانه انقطع قال فحزنت عليه حزنا شديدا **قوله** فاقتصوا اثره الاقتصاص الاتباع
قوله اختلط عليهم اي اشتبه عليهم الامر **قوله** هل انتم مصدقي في اصل المالكي صادقوني قال كذا في ثلاثة مواضع
في السراج النتح فيدل على الاصل دخول نون الوقاية في الاسما المعربة الاضافة الى ياء المتكلم تبقيها عن حقها الاعل
فلما منعوها ذلك جاز الاصل متروكا تنبهوا عليه في بعض الاسما المعربة المشابهة للفعل **قوله** ان تستريح
منك ان تستريح مفعول اردنا وجواب الشرط المتوسط محذوف اي ان كنت كان بامرك والمقصود
انا اردنا الامتحان فاما ان تستريح واما ان نعلم انك بني **قوله** فاعلمنا اي احفظنا واعلمنا الان احفظنا يومئذ
قوله فجعل لا يراه فجعل يخبرهم الواقعة ما تقدم اي طفقت اريه الهلال وهو لا يراه **قوله** يقول عمر
ساراه اي سارة بلا مشقة ولا حاجة لي الى رويته الان **قوله** هذا الطعام الاسري الاسري والاسارى
جمع اسير وكانوا في ذلك الزمان كفارا ولما لم يجد واصاحب الشاة ليستحلوا منه وكان الطعام في
معرض التلف امر باطعامهم **قوله** عبد الله الليثي هو مولى ابي بكر الصديق رضي الله عنهما هاجر معهما
الى المدينة وكان قد اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم **قوله** من ملين ارتمل الرجل
اذا بقدر اذاه **قوله** مستنتين اي اصابهم النحط **قوله** خلفها الجهد الهزال **قوله** لها طيب الحلب مصدر
على وزن الطلب تفاجيت تفاجت اي تحت ما بين رجليها **قوله** يربض الرهط اي يردهم ويشبعهم
حتى بنامر اعلى الارض من ربض في المكان اذا لصق به **قوله** فيه شجا الشجر السيلان وبها اللبن وبض ضرعه
قوله وبايعها اي بايع النبي صلى الله عليه وسلم ام معبد وفي الحديث قصة وهو انه لما ارتحل النبي صلى الله عليه وسلم
جا ابو معبد فراى في البيت لبنا فقال ما هذا ومن اين لنا ونحن ام معبد وصف النبي صلى الله عليه وسلم
ونعته بعبارة فصيحة فقال ابو معبد هذا والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من امره ما ذكر وعزمت ولقد هممت
ان اصحبه ولافعلت وان وجدت الى ذلك سبيلا وقد سمع هنا لك صوت ولا يدري صاحبه وهو يقول زجرا
جزا الله رب الناس خير الجزا رفيقين حلا خيمتي ام معبد هما نزلا بالهدى واهتدت به
فقد فاز من اضحى رفيق محمد الى اخر ابيات اخر **باب الكرامات**
جمع كرامة وهي اسم من الاكرام والتكريم وتستعار الكرامة عن المعجزة بدعوى النبوة **قوله** ان اصحاب
الصفة مشاهير اهل الصفة ابو ذر الغفاري عمار ابن ياسر سلمان الفارسي صهيب هلال ابو هريرة خباب
الارت حذيفة ابن اليمان وغيرهم وكانت الصفة في المسجد مسقفة بجريد النخل وهو لا الفقرا يستوطنون
تلك السقيفة اذا لم يكن لهم معارف من اهل المدينة **قوله** فيذهب ثالث من هو لا الفقرا اصحاب الصفة
قوله ثم رجع فلبث قيل **قوله** ثم رجع فلبث حتى تغشى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** الاربت من اسفلها

رتب اي ارتفعت وثارت من اسفل الغضعة قوله فقال لامرانه الي اخره هي ام رومان وام عبد الرحمن وعائشه من بني فراس بن غنم من بني مالك ابن النضر بن كنانة قوله بجبصبد بضبصه الكلب بذنبه اذا حركه وذلك اما للطمع او خوف قوله فقالت انظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم كانه استشفاع بالنبي صلى الله عليه وسلم وقيل لما رات السما قبره عليه الصلاة والسلام يكبب فسال الوادي قوله فاحملوا منه كوي الكوة بالفتح ثقب البيت وتجمع على كوي بالكسر والقصر والمد ايضا والكوة بالضم وتجعل على كوي بالضم قوله عام الفتق اي الخصب الذي افضى الى الفتق قوله ايام الحرة هي ايام نهب عسكر يزيد المدينة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين وقد مر هذه القصة قوله الا نهنهه صوت حتى لا نفهم قوله عن ابي خلدة ابو خلدة خالد بن دينار تابعي خلدة بفتح الخا المعجمة وسكون اللام قوله قلت لابي العالية سمع انس اي هل سمع فاجاب بان منزله هذه المنزلة من الصحبة والخدمة ليف لا يسمع ولا يروي قوله ان سعيد بن زيد هو احد العشرة المبشره وهو قرشي قوله اروبت بنت اوس كذا في جامع الاصول اوليس بضم الهمزة وفتح الواو وقال صاحب الجامع لا ادري اكانت اروي صحابيه او تابعيه قوله انا كنت اخذ فيه بمعنى الانكار قوله يزفونه يزفون بالضم من زففت العروس الى زوجها اذا اهديتها اليه ازف ويزفون بالكسر من زف البعير اذا اسرع باب قوله حتى رايت الولايد اي الاماء الولايدة الجارية الصغيرة وقد يطلق على الامة وان كانت كبيرة قوله كالمودع للاحيا الى اخره اما مودعه للاحيا للخروج من بينهم واما مودعه للاموات فلانقطاع دعايه واستغفاره لهم قوله ما بين ابديكم فرط الفرط الفارط وهو الذي تقدم الواردة فيهيئها لهم اسباب الاستيفا يعني انه شفيع بهم قوله ان تنافسوا فيها اي ستفتح لامتي خزاين قوله الا فيتنا فسون فيها فيهلكون وقد وقع كل ذلك قوله ابن سحر اي السحر الرية اي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند الى ظهرها وما يحاذي نحرها وصدرها وقيل السحر ما لصق بالحلقوم من اعلى البطن قوله فلهبته نامره على اسنانه قوله في الرفيق الاعلى جماعة من الانبيا ما لصق بالحلقوم من اعلى البطن قوله فلهبته نامره على اسنانه قوله في الرفيق الاعلى جماعة من الانبيا بسكون على على بين وقيل الرفيق الاعلى من اسمايه تعالى واختار لفظة في الدلالة على زيادة الغرب شديده غلظ الصوت قوله يتغشاها الكرب اي يغشى عليه من شدة المرض قوله من حنجرة الغرة وسن ماواه وقع في صحيح البخاري موصله وفي بعض نسخ المصابيح حارة والاولى انسب قوله ما نفضنا ايدينا الى اخره اي لم نجد بنا الصفا والالفه والرائحة التي كانت فيها لا يطاع مادة الوحي وفقدان ما كان يمدهم من قبل قوله اللهم الرفيق الاعلى اي اختار الرفيق الاعلى قوله وعرفت انه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره اي هو اشارة الى ما كان يحدثنا به في حال صحبته قوله انقطاع الهوي يتعلق به القلب فاذا انقطع مات صاحبه قوله لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم حضره الهم واحتضره وحضره بعض قوله ائتوني اكتب لكم كتابا قيل اراد ان يكتب بعين واحد للخلافة كيلا يقع نزاع وقيل اراد ان يبين بعلامات الاحكام مفصلة لكم كتابا قيل اراد ان يكتب بعين واحد للخلافة كيلا يقع نزاع وقيل اراد ان يبين بعلامات الاحكام مفصلة لخصه ليحصل الاتفاق على المنصوص قوله فقال عمر قد غلب عليه الوجع وقوله حكم خطاب منه لمن نازعه في ذلك وقد عرف عمر ان ذلك الامر لم يكن حزما منه بل رعايه لصالحهم وكان اصحابه اذا امر بشي عزم جازم يراجعونه فيه وكان يتركه برايهم ولو كان ذلك الامر مما لابد منه لما تركه بسبب اختلافهم وكاد عمر حبس ان يكون ماواه النبي صلى الله عليه وسلم اي اشار قائلي الصحابة سوجيا لمسافتهم ووقوع الفتنة بينهم فلذلك اشار الى ان يتركه اولي فتركه النبي صلى الله عليه وسلم لذلك قوله فلما اكثروا اللغط الصوت الجلبة اي لم نجد بنا الصفا والالفه والرائحة التي كانت فيها لا يطاع مادة الوحي وفقدان ما كان يمدهم من قبل قوله اللهم الرفيق الاعلى اي اختار الرفيق الاعلى قوله وعرفت انه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره اي هو اشارة الى ما كان يحدثنا به في حال صحبته قوله انقطاع الهوي يتعلق به القلب فاذا انقطع مات صاحبه قوله لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم حضره الهم واحتضره وحضره بعض قوله ائتوني اكتب لكم كتابا قيل اراد ان يكتب بعين واحد للخلافة كيلا يقع نزاع وقيل اراد ان يبين بعلامات الاحكام مفصلة لخصه ليحصل الاتفاق على المنصوص قوله فقال عمر قد غلب عليه الوجع وقوله حكم خطاب منه لمن نازعه في ذلك وقد عرف عمر ان ذلك الامر لم يكن حزما منه بل رعايه لصالحهم وكان اصحابه اذا امر بشي عزم جازم يراجعونه فيه وكان يتركه برايهم ولو كان ذلك الامر مما لابد منه لما تركه بسبب اختلافهم وكاد عمر حبس ان يكون ماواه النبي صلى الله عليه وسلم اي اشار قائلي الصحابة سوجيا لمسافتهم ووقوع الفتنة بينهم فلذلك اشار الى ان يتركه اولي فتركه النبي صلى الله عليه وسلم لذلك قوله فلما اكثروا اللغط الصوت الجلبة قال عبيد بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود الهذلي وله ولد اخي عبد الله بن مسعود وهو احد الفقها السبعة من اهل المدينة سمع ابن عباس وخلقا كثيرا من الصحابة قوله ان الرزية الرزية بالهمزة المصيبة قوله اهجر قال القاضي عياض هكذا في صحيح مسلم اهجر وهو اصح من رواية من روي هجر لان الهجر

الهديان ولا يصح منه وانما ورد هذا استفهاما على سبيل الانكار على من قال لا تكتبوها اي لا تتركوها
اي لا تنزلوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تجعلوه كامر من هجر في كلامه وان صحت الرواية الاخرى كانت
كانت خطابا من قائلها صدر منه لما اجابه من الحيرة والدهشة هناك قوله فالذي انا فيه خير من مراقبة الله
والتاهب للغايبه والفكر في ذلك ونحوه قوله مما تدعوني اليه من اللغط والاختلاف قوله واجيزوا الوافد
سواء كان الوافد كفارا او مسلمين لانهم انما وفد والمصالحهم ومصالحنا قوله وسكت ابن عباس قوله عن
الثالثة الى الجزيرة قيل الثالثة تجهيز جيش اسامة وقيل لا تتخذوا قبري وثنا يعبد قوله انطلق بنا الى ام
ايمن نزورها كانه هو لم ينطلق اليها فاجيب بزورها هي ام اسامة بن زيد بن حارثة كانت مولاة النبي صلى
الله عليه وسلم فزوجها زيد قوله انبي لا علم اي لاني قوله فما قام عليه حتى الساعة اي الى العتمة اي ما
قام على المنبر بعد ذلك قوله بغيت علي لفني اي اتاني الى بعته يعني يقال بغى الميت بنعاه وبغياه اذا اذاع موته
ولحربه ولعل السر هو انه تعالى رتب تسبيح بحمد ربك واستغفره على مجيء النصر والفتح اي اشتغل بما خصت نفسك
فقد تم المقصود من بعثتك قوله فراها بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم هي عايشة رضي الله عنها قوله
وجاء اهل اليمن عطف على جاء نصر الله وتفسير لقوله ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا واعلام بان المراد
من الناس اهل اليمن والايمان يمان لان الايمان نشا من مكة وهي من تهامة وهي من ارض اليمن ولهذا يقال الكعبة
اليمانية وقيل قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فاشار الى جانب اليمن والمراد
مكة والحكمة كل كلمة صالحة ينتفع بها صاحبها عن الوقوع في المهالك قولها واراني اساة تذبب راسها
وارادت اي واسارت الى الموت قوله ذاك لو كانت اي لو كان اي موتك قولها لظللت احزن يومك
فقرسا اي يستثني سريعا قوله ان ارسل الى ابي بكر الى اخره اي اجعله ولي عهدي وخليفتي من بعدي
كراهة اي يقول القايلون لم يعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر ولم تجعله خليفته او يتمنى
المتمنون الخلافة قوله ثم قلت بابي الله الى اخره بابي الله خلافة غيره ويدفع المومنون ايضا انخلافي
اياه في الامامة الصغرى قوله فعرست فيه اعرس الرجل باهله اذا بنى بها ولم يقل عرس والعامة
تقول قوله قال نعم بذلك امرت ان يقبض روحك بذلك امرت قوله ان في الله عزا اي تعزية
فاقام الاسم مقام المصدر قوله فبالله اي اذا كان الله معزيا وخلفا ودركا فبالله قوله فاتعوا اي فحصوا
عنها بالتعوي قوله هو الخضر عليه السلام دل الحديث على انه حي

باب قولها

ولا اوصى نبيا اي لم يوص بثلث ماله ولا غيره اذ لم يكن له مال قيل ولم يوص ايضا الا على كما زعم الشيعة
اذ لم ينقل ان عايشة قيل لها كان علي وصيا فقالت متى اوصى اليه وانا مسندة به وقد ورد الاحاديث
الصحيحة في انه عليه الصلاة والسلام وصى بكتاب الله واهل البيت واخرج اليهود من جزيرة العرب ولجايزه
الوافد فليس المراد بقولها ولا اوصى نفي الوصية مطلقا قوله وارضا جعلها صدقة هي ارض فدك
سيلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حيوانه وجعلها صدقة للمسلمين قوله بعد نفقة نساي قال
سفيان بن عيينة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في حكم المعيدات اذ لا يجوز لهن ان ينكحن فلذلك
حرمت نفقتهن ومونة عاملي اراد به خليفته كان النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ نفقة اهله من الصفايا
التي كانت له من اموال بني النضير ونحوه ويصرف الباقي في مصالح المسلمين وهكذا كان يفعل ابو بكر
وعمر فلما ولي عثمان واستغنى عنها بما له اعطاها مروان وغيره من اقاربه فلم يزل في ايديهم حتى ردها
عمر بن عبد العزيز قوله لا نورث يعني معاشر الانبيا اي لا يورث منا فحذف الجار فاستتر الضمير
قوله ما تركناه صدقة جواب سوال اي فما جا يشكل ببركتكم ويروى صدقة بالنصب اي ما تركناه منه
صدقة فحذف الخبر ونفي الحال كالعوض ونظيره ونحن عصبة بالنصب قيل الحكمة في عدم الارث بالنسبة الى

الانبيا

الى الانبيا اي لاينبغي لبعض الورثة موت النبي صلى الله عليه وسلم فيهلك وان لا يظن انهم راغبون في الدنيا

باب مناقب قريش وذكر القبائل قوله تبع لقريش اتبع يكون واحد اوجمعا ايضا **قوله** في هذا الشان معناه تفضيل قريش على القبائل في الامانة والامارة وكانت العرب تعظم قريشا في الجاهلية اذ كانوا سدنة البيت وكانت لهم السقاية والرفادة وقيل هذا الشان هو الدين فمسلوا قريش قدوة غيرهم في الايمان لانهم المتقدمون السابقون الاولون وكافروهم قدوة الكفار لانهم اول من ردا الدعوة ولغوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وجنيه ولا يكون وكافروهم قدوة الكفار لانهم اول من ردا الدعوة ولغوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وجنيه ولا يكون **قوله** وكافروهم الي اخره في معرض المدح ويدل على هذا المعنى الحديث الذي يليه **قوله** لا يزال هذا الامر في قريش الي اخره دل الحديث وظاهره على ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقاد اجماع الصحابة ومن بعدهم ومن خالف ذلك لهو محجوج بهذا الاجماع **قوله** ما اقاموا الدين اي هذا الامر حق لهم مدة اقامتهم للدين **قوله** الي اثني عشر خليفة الي اخره كله الي هذا تدخل ما بعدها في حكمهم ما قبلها كما في قولك حفظت القرآن الخ قيل المراد المقسطون المستحقون لاسم الخلافة وان حمل على الولاة فالمراد المسمون لها ولو على سبيل المجاز فان قيل قد ورد ان الخلافة ثلاثون سنة ثم يصير ملكا عضوضا قلنا المراد هنا الخلافة النبوة كما ورد في بعض الروايات وهي الخلافة مطلقا **قوله** عفار عفر الله قيل كان عفار متهمة بالسرقة من الحجاز فاستعفر وقيل دعا للقبيلتين لاسلامهم بغير حرب **قوله** وعصية هم الذين قتلوا القراء بئر معونة وقنت النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا عليهم **قوله** عصت الله هذا خبر والاولان يحتملان الخبر والدعا **قوله** موالي اي هم انصاري واولياء واما ناصرهم وليهم **قوله** ليس لهم موكن الخ تاكيد لما تقدم على طريقة الطرد والعكس اي ليس لهم ناصر وولي دون الله ورسوله وذكر الله تعظيما لرسوله **قوله** خير من بني تميم فضل هولا على غيرهم لسبق اسلامهم وحسن اثارهم **قوله** والحليفين الخ الحلفا على الناصر **قوله** مسعدة ثلاث اي ثلاث حمادا وثلاث كلمات اي بقولنا فيهم **قوله** سمعته بيان لما تقدم **قوله** من ولد اسمعيل قيل الولد بضم الواو وسكون اللام جمع الولد كصاحب وصحاب الولد يكون واحد وجمعا وكذلك الولد بالضم وقد يكون الولد جمع الولد كالاسد والاسد **قوله** اذقت اول قريش يوم بدر والاحزاب **قوله** بكالا النكال العقوبة والغيره **قوله** والاسعرون باسقاط الياء الذا في جامع الترمذي وجامع الاصول وفي المصابيح باثبات الياء قال الجوهري تقول العرب جاني الاسعرون بحذف الياء **قوله** الا اراد الله الارد ازدان ازد سنوه واراد عمان اراد ازد شنوة وهم حي من اليمن ومن في المصابيح باثبات الياء قال الجوهري قيل اضافتهم الى الله اما لاستنهارهم لهذا الاسم كقوله صلى الله عليه وسلم لا يغزون في القتال كما مروا واما للشريف والاختصاص كما دل عليه اخره

الحديث والاسد لغة في الاسد فقيل المراد انهم كالاسد في الشجاعة فاصيفوا الى الله الى انه قلب السيق ذايا **قوله** ومبير المبير المهلك من البوار **قوله** المختار بن ابي عبيد الثقفي قام بعد وقعة الحسين ودعا الناس الى طلب ثاره وكان عرضه صدق وجوه الناس اليه وطلب الدنيا **قوله** ما قتل الحجاج صبرا العبر الحبس يقال قتل فلان صبرا اي قتل ماسورا ولم يقتل في معركة ولا خلسة **قوله** لا يقتل قرشي صبرا المراد النهي عن قتل القرشي صبرا **قوله** على عقبة المدينة اي على عقبة في مكة على طريق المدينة وفي رواية صبرا المراد النهي عن قتل القرشي صبرا **قوله** وكان ابن الزبير مصلوبا **قوله** انهال عن هذا اي عما يودي الى الصلب والقتل **قوله** وفي رواية الخ صحيح لامة حيرا قال النووي رواية مشيختنا لامة جير وهكذا رواه القاضي عياض عن جمهور رواه صحيح

سلم ونقل القاضي عن رواية السمرقندي لامه سوا قال وهو خطا وتصحيف **قوله** ثم نفد عبد الله
اي ذهب ومضى **قوله** اروفي سبتي السبنية بكسر السين المهملة وسكون الباء وتشديد النون
المتعل من الجلد المدبوغ **قوله** ينوء اي يقارب الخطر وتحرك منكبيه وقيل ان ينحني **قوله**
ذات النطاقين سماها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لما شقت بطاقتها شقين فشدت باحدهما
سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مهاجرته وبالاخر وسطها النطاق شقه تشد بها المراة وسطها
عند معاناة الاشغال اراد الحجاج انها خراجة ولاجاجة خادمة تلبس مايلبسه الخادمان **قوله**
واما المبير فلا اخالك الظاهر فلا اخاله الا اياك فقدمت للمفعول الثاني للاهتمام والله سبحانه وتعالى اعلم

باب مناقب الصحابين رضي الله عنهم اجمعين **قوله**

لاتسبوا اصحابي قال النووي سب الصحابة حرام ومن اكبر الفواحش ومذهبنا ومذهب الجمهور انه
يعزر وقال بعض المالكية يقتل وقال القاضي عياض سب احدهم من الكبائر **قوله** ولا نصفه اي بضعه
وقيل النصيف مكيال دون المد يعني ان لتبركم لا يساوي قليلهم لمزيد الاخلاص ومصادمة النفاق
لاعلاكلمة الله **قوله** مما يرفع يجوز ان يكون من زائدة وقيل هي بيانية كان كثيرا رفعه **قوله**
امنه الامنه الامن **قوله** اني السما ما يوعدون من الانشقاق والذهاب يوم القيمة **قوله** اني
اصحابي ما يوعدون من العلل والمخالفات **قوله** اني امتي ما يوعدون من السرور وذهاب الجور
قوله فيام القيام بكسر الفاء وبعدها الهمزة بمعنى الجماعة ويروي باليا المخففة ويروي بفتح
الفاء والمشهور الاول **قوله** فيقولون نعم فيفتح لهم الي اخره في الحديث معجزة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وفضل لاصحابه وتابعيهم ومن تبع التابعين **قوله** البعث الجيش **قوله** ثم يكون
بعث الرابع معدرا اي بعث البعث الرابع **قوله** خير امتي قرنا اي اصحابه والتابعون وتبعهم
هم القرون الثلاثة المرتبة في الفضيلة والقرن اهل زمان واحد فقيل ثلاثون سنة وقيل مائة
وقيل اربعون وقيل ثلاثون ولا يستشهدون دم على الشهادة قبل الاستشهاد وقد ورد
حلف الشهود من ماتي بالشهادة قبل ان يسال فقيل وجه الجمع ان الاول فيمن يعرف كونه اي يعلم
كونه شاهدا والثاني فيمن لا يعلم شهادته فيخبر انه شاهد حتى يستشهد عند القاضي وقيل الاول في
حقوق الناس والثاني في حقوق الله ويلحق بالاول اي يلحق بالاول من كان عنده شهادته في حد ونحوه اي
المصلحة في الستر **قوله** قوم يحبون السماحة اي التوسع في المكاسب والمشارب والغفلة عن امور الدين
وقيل اظهار ما ليس فيهم من الكمال **قوله** فيلزم الجماعة المراد الجمهور والسواد الاعظم من الصحابة والتابعين
والسلف الصالحين **قوله** رواه النسائي واسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح الا ابراهيم بن الحكم الحمصي
فانه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة ثبت **قوله** الله الله اي اتقوا الله ثم اتقوا الله في حق اصحابي واذكركم
الله في اذكركم الله في شانهم **قوله** فقولوا لعنة الله على شركم من قبيل الكلام المنصف ومنه قول احسن
من هجا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** اهجوا ولست لها بكفو ٥ فشركما لخيركما الفداء **قوله**
عن اختلاف اصحابي في فروع الشرايع لا في اصولها

باب مناقب ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه **قوله**

من امن الناس اي بذلهم واسمحهم
من من عليه منا لا من عليه منه اذ ليس لاحد ان يمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم منه **قوله**
ومالي ابي بكر في صحيح مسلم ابو بكر فقيل كلمة من زائدة وقيل اسم ان ضمير الشان وقيل ان بمعنى لعل
قوله ولكن اخوة الاسلام اي ولكن بيننا اخوة الاسلام **قوله** خوخة الخوخة كوة في الجدار يودي

الوصوالي البيت وقيل باب صغير ينصب بين بيتين ليدخل من احدهما في الاخر وهذا الكلام كان
في مرضه الذي توفي فيه قوله خليلا غير ربي فلا يجوز لي ان اتخذ غير الله خليلا قوله اخاف ان يتمنى متمن
فيه اشارة الى خلافته كما لا يخفى قوله ابا بكر ولا اي انا استحق الخلافة ولا يستحقها غيري قوله فاني ابي بكر
اخبار عن الغيب لانه مضى على خلافته لدب قوله ذات السلاسل رمل ينعقد بعضه ببعض سمي الحبل بذلك
لانهم كانوا اسبعوا بين الى ارض كان بينهما رمل كذلك قوله لانه افاضل بينهم قيل اراد الشيوخ ذوي
الاسنان الذين اذا حرب النبي صلى الله عليه وسلم امر شاورهم وعلي كان في زمان النبي صلى الله
عليه وسلم شابا ولا يريد بن عمر الاذار بل لفضيلته لا ينكرها قوله وما ينفعني مثل ما تنعتني قوله
انت صاحبي في الغار من انكر صحبة ابي بكر كفر لقوله تعالى لصاحبه لا تحزن قوله عتيق الله العتيق
بمعنى العتق وبمعنى الكرم وبمعنى القديم ايضا قوله يحذرون يتحرزون قوله حي المرتين
الحرمين اي اجمع بينهم بين حرم مكة وبين حرم المدينة قوله سعل بعل سعله وسعل قوله
عقالا اي ما يساوي اي ما يساوي عقالا وفي الثلاثة روايات عقالا وفي بعضها جديا قوله وارفق
لهم كان عمر مشهورا بالتصلب في الامور وابو بكر بالرفق فيها وانعكس الامر ههنا باب
مناقب عمر رضي الله عنه قوله محدثون المحدث الصادق الظن كانه حدث
بالامر وحقيقته الملهم من الملا الاعلى في هذا الشرط مبالغة كما في قوله ان كان لي صديق فهو فلان وقيل
المعنى كان في الامم السالفة ملهمون وصلوا الى درجة الانبياء فان كان في امتي مثله فهو عمر ولو لم
ما يأتي سمى قوله عليه الصلاة والسلام لو كان بعدي نبي لكان الامام عمر بن الخطاب قوله وليسكنه
اي يطلق منه النفقات الكثيرة اهبني اي توفرني ولا توفرن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
افظ واغلظ اي مبالغة زيادة تلفظه وتغلظه بالنهي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كان
رفيقا حليما جدا قوله ايه اي حدث حديثا ولا يلتفت الى جواهن الفاسد قوله البراق الى مسوب
الى برقان قرية من حوارزم بفتح الباء وقيل بكسرها قوله بالرسيما بالصاد المهملة اسم امي ولقبها
خشنة الخشنة الحبس والحركة فقال هذا البلاء اي قال قائل قوله دلوبا الدلوب
الدلو الملي ولا يقال لها دلوب الا اذا كانت فارغة قوله عربا العرب الدلو العظيمة قوله
عبقريا العبقري موضع يزعم العرب انه موضع الجن فاذا تجوا من شيء نسبوه اليه يقال ثاب
عبقريا العبقري موضع يزعم العرب انه موضع الجن فاذا تجوا من شيء نسبوه اليه يقال ثاب
عبقريه ويقال هذا عبقري قوم للرجل القوي قوله بعطن العطن واحد الاعطان وهي مبارك
الابل عند الماء لتشرب عللا بعد نهل قوله يفري فريه يعمل عمله ويقطع قطعه يودي فريه باسكان
الراء وتخفيف الياء وفريه بكسر الياء وانكر الخليل التشديد واصل الفري القطع والمراد حادة العمل
قوله جعل الحق على لسان عمر اي اجرى الحق على لسانه وقلبه وفي لفظ جعل اشارة الى ان ذلك امر خلقي
جبلي قوله ما كنا نعبد اي لا نعتقد انه ينطق بما يستحق ان يسكن اليه النفوس وتطمئن به القلوب
وانه امر عجيب الى ان يصير الملك الذي يلجأ اليه ما يجب ان يسكن اليه قوله او يهتز الخطا
قال ابو جهل من قتل محمدا على ما به فله مائة من الابل فقال عمر الضمان صحيح قال نعم عاجلا غير
اجل فخرج عمر فلقيه رجل وقال ابن تريد قال اريد محمدا الاقتله قال كيف تأمن من بني هاشم فقال عمر
الحق قد صبوت فقال الرجل اجزل يا عجبا من هذا ان اختك وختنه قد صبوا مع محمد فتوجه عمر
الى اخته فوجد هما يقرأ سورة طه فوقف عمر يسمع ثم دق الباب فاحتوشها فقال عمر ما هذه الهينمة
فاظهرت الاسلام فبطش عمر بختنه فما تواكدلك فقامت الاخت وزوجها يقرأن سورة طه فلما سمع عمر قال
ادلوني الكتاب حتى انظر فيه فلما قرأه الى قوله انني انا الله لا اله الا هو قال الاسماء الحسنى قال ان هذا لا بعيد ان سواه

اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمد رسول الله وبات ساهرا يقول واشوقاه اليك يا محمد حتى
اصبح فدخل عليه جبات بن الارت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نعا الله ان لعز الاسلام بك
او بابي جهل ابن هشام فقام متقلدا بالسيف فلما وصل الى منزل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
اليه رسول الله وقال يا عمر اسلم او ليترل الله بك ما انزل على وليد اي ولد بن المغيره فما بعد فراغ
عمر ورفع السيف من يده واسلم وقال اللات والعزى لا عبد على رؤس الجبال وبطون الاودية
والله ليعبد سرا والله لا يعبد الله سرا بعد اذ سمع هذا قوله فاصبح عمر بغدا فاصبح غاديا قوله
اني كنت نذرت ولنذرها على الخفاء علانية اظهر انه نعمه من نعم الله العظيمه فانقلب الامر فيه من اللهو
الى الحق ومن الكره الى الباطل اي ومن المكروه الى المستحق وهو ما يقع به الوفا بالنذر والزايد على ذلك
بلى على حاله قوله صلحا اي مصورا قوله لعطا لفظ الصوت الشديد الذي لا يفهم والرنين الرفض
قوله فيما بين المنكب اي فيما بين المنكب قوله وافقت ربي راعى الادب حيث لم يقل وافقني ربي قوله
لولا كتاب من الله سبق وهو انه لا يواخذ المخطي في اجتهاده قوله برايه اي لاجتهاده في خلافة ابي بكر
قوله ذلك الرجل ابهم صلى الله عليه وسلم فقال ذلك الرجل من غير تعيين والمقصود ان يجتهد كل احد لينال
تلك الدرجة كما قصد باخفا ليلة القدر تعظيم كل ليلة قوله الا عمر بن الخطاب وذلك لانه اجتمع فيه
خلال الخير والسعادة كلها قوله عن اسلم اسلم مولى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اشتراه سنة احد عشر
لما نعته ابو بكر ليقيم الحج للناس كان حبشيا وقيل من سبي اليمن قوله ما رايت احدا قط بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي بعد وفاته كما يدل من حين قبض وقيل بعده في هذا الخلال الموضيه قوله يجزعه
اي ينسبه الى الجذع ويسلبه عنه قوله ولا اول ذلك اي لا يبالغ فيما انت فيه من الجزع قوله
ويومن لجلك واجل اصحابك اي لخاف عليكم من وقوع الدين بينكم ولان الله سبحانه وتعالى مستحسن
عن العالمين فلا خاف من عذابه الشديد قوله طلاع الارض اي ما ءملا الارض حتى يطلع ويسيل

باب مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قوله

فاني اومن به اي اذا كنتم تستحيون منه فاني لا استحيي منه واومن به قوله وابو بكر وعمر
خصهما بالتصديق الناشي من عين اليقين الذي لا شك صاحبه بالحقيقة قوله يوم السبع السبع بسكون
الباء الموضع الذي يكون فيه المحشر يوم القيامة اراد يوم القيامة والسبع ايضا الرعب سبعت فلانا اي
رعبته اي من لها يوم الفزع وقيل اراد يوم وقوع الفتن حين يترك الناس المواشي ولا راعي لها فيكونون
السبع كالراعي لا فراده وعلى هذا يكون الباء بالضم الا انه سكن عن تعتصم وقيل يوم السبع عيد للعجم
في الجاهلية وقيل وقد يروى بضم الباء ايضا قوله منك وابو بكر وعمر منهم في نسخ المصابيح لمنهم وهو كذا
من النائح قوله وانتما اي زاد في الدرجة وفضلا عن كونها اهل عليين على تلك الدرجة وقيل المعنى دخلا
في المعنى قوله سيد كهول اهل الجنة اعبر ما كان عليه في الدنيا والا فليس في الجنة كهلا قوله
هذان السمع والبصر لشدة حرصهما في الاعضا اوهما في العرفة عمدي عبر لهما او بهما السمع والبصر
لشدة حرصهما على اسماع الحق ومشاهدته ابان الاباق والانفلت قوله وزيران الوزير من يتحمل
الوزر عن الامير وهو الثقل قوله فاستا يقال سا فاستا اي حزن لها اي للرويا لانها طالب على ما
الخطاط امر الدين بحيث لا يكون هناك مناسبة وترتيب حتى يوزن بعرف التفاوت ويروى
استا لها على وزن استباع اي طلب ما وليها بالناصل والنظر من الاول قوله خلافة نبوة امام
زمان الامام علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه فان منشوبا الملك اذ لم يخلص له الامر واستاثر

باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه قوله

استدل المالكيه وغيرهم ممن لا يرى الخذ عورة بهذا الحديث لان سند الراوي دل على المساواه به
قوله وهو لذلك دل على زيارة الاستيناس بهما والالفة المقتضيه لشرط الكلفه قوله فلا تمش
الهشاشه البشاشه وطلاقة الوجه اي لم تحوم قوله بعد هذه اي هذه مكروهة لما تعلمها من الذنوب
قوله بيعة الرضوان تحت الشجرة قوله سهدت حضرت قوله الدار اي دار عثمان حين حاصروه
قوله انشدكم الله والاسلام اي اسيلكم بالله والاسلام قوله رومة بضم الراء اسم بير المدينة
اشتراها عثمان وسبلها قوله تخيره البلديه قوله من ماء البحر اي من مائها البحري الملوحة قوله اللهم
في نعم اللهم قبل لا او نعم مبالغة قوله الله اكبر تعجبا من اقرارهم بكونه على الحق واصرارهم على باطلهم
قوله يعمد قميصا اي قميص الخلافة قوله فان اراد ولد اي جعلوك قوله قد عهد الي اي اوصاني
اي لا اضلع قوله الله اكبر اي اراد الوليد بن عمر واظهار النقص في عثمان فلما اسلم ابن عمر ما ذكره تعجب
من اقرارهم اي تعجب من ثاني مقصوده واظهر الفرح بذلك قوله اذهب بها الان قبل اذهب سبا
حيث به وتمسكت به بعد ما بينت لك الحق الصريح واذهب بما يليت لك من متاعي قوله عهد الي
امرا اي اوصاني ان اصبر ولا اقاتل وليس المراد الوصية بعدم الخلع كما مر فان ذلك بناسب القتال
للدفع قوله فتنة واختلافا اي بين الامير ومن خرج عليه قوله فمن لنا اي فمن نتبعه ويكون اتباعه
باب مناقب هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم قوله
على بلوى اي البلاء قبل اي الابتلاء
يبلو صحبه ولذلك قال الله المستعان قوله كما نقول الي كما نذكر هؤلاء الثلاثة بان الله سبحانه وتعالى
رضي عنهم
باب مناقب الامام علي رضي الله تعالى عنه قوله
ائت منى لك قال لذلك حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك دل الحديث على ان عيسى عليه السلام
اذا نزل دعا الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم قوله انه ليعهد اي اكثر ذلك وبالغ حتى كانه عهد
قوله كلهم يرجون ان يعطاها جمع نظرا الى المعنى وافرد نظرا الى اللفظ وفيه لطيفه فان الرجاء يدل
الاعطاء قوله اقاتلهم الى اخره كان النبي صلى الله عليه وسلم استحسن قوله انا تلهم حتى يكونوا مثلنا ويحمده
على ما قصده بالمقابلة من ادخالهم في الاسلام لاعلاء كلمة الله ولذلك حثه وقال لان يهد الله بك رجلا قوله
على رسلك اي على رفق وسكون قوله عم النعم مثل في النفاسة اذ لا مال عندهم اعز من حمر النعم
وقيل اراد ان يكون له وتصدق بها قال في شرح مسلم تشبيه امور الاخرة باعراض الدنيا انما هو للتقريب
الى الافهام والا فقدر يسير من الاخرة خير من الدنيا بامرها وانما لها معها قوله طير يطلق الطير على الواحد
والجمع قوله يقرظني التقريظ مدح الحي وصفه قوله بغدير خم بضم الخاء وسكون وتشديد الميم اسم
لغيظة على ثلاثة اميال من الجحفة عندها غدير مشهور بقرب الغدير الى الغيضة قوله امر سد الابواب
المفتوحة في المسجد ولهذا قال لا يحل لاحد يجنب
ولا يقال عيش رافع قوله فارتغى بالغين المعجمة اي وسع على عيشي
باب مناقب العشرة رضي الله عنهم اجمعين قوله
هذا الامر اي امر الخلافة قال ذلك عمر وفاته وجعل الامر شوري بين الستة قوله حواريا الحواري
الناصر والحواريون انصار عيسى عليه السلام سموا بذلك لانهم كانوا يحورون الثياب اي يبيضونها قوله
حواري ضبط بعضهم بتشديد الياء المشددة والكثر هم بكسر الباء المشددة قوله فداك ابي وامي في هذا الفداء
بتعظيم لقدره واعتظام واعتداد بعمله قوله وعن سعيد بن ابي وقاص ابو اسحاق سعد بن مالك وكنية
مالك ابو وقاص الوقاص الزهري قوله لاول العرب رمي بصفة اول اي الاول في رمي واللام في
في العرب للجنس المحمول على العهد الذهني قوله اهدي اي اسكن ولا ترجف قوله وسعد بن ابي وقاص
سعد بن ابي وقاص مات في قصره بالعقيق فحمل على اعناق الرجال الى المدينة وهو

احزالصحيحة موتا ماتان سنة خمس وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين وله بضع وسبعون وقيل
اثنتان وسبعون قوله واوصاهم اي اعلمهم بالفرايض قوله فنهض مسيبا الى الصخرة ره
الى الصخرة ليسوي عليها فلم يستطع فنقل ردعنه قوله اوجب طلحة اي اوجب لنفسه بعلم هذا او بما
عمل برأي احد حيث جعل نفسه وزار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شلت يده واخرج ببضع وثمانين
جراحة قوله قضى نحبه النحب النذر والوقت والمراد الموت اي مات في سبيل الله قوله لحذور الذي
قارب البلوغ والجمع الحزاره قوله فليرني امري هذا في الترمذي وجامع الاصول اي ليكن من امري
وحاله اضداد في اكلي كحالي قوله هذا لحالي قوله اولئك اباي فجيئني بمثلهم قوله الا الحبلة عشرة
ثمرة العضاة قوله كما تضع الشاة اي تخرج منه مثل البعر قوله تعذرني اي لو قفني عليه وقيل
لو تحتي والمعذور المعرة والاعانة والتعذير الحاني اي الجاني منعه من المعاوده قوله وانا
ثالث الاسلام اسلم على يدي ابي بكر وهو ابن سبع عشر سنة قوله مكثت سبعة ايام على هذه الصفة
اي على ما كنت عليه من الاسلام ثم اسلم بعد ذلك من اسلم والمعنى مكثت سبعة ايام على هذه الصفة
وهي اني ثلث اهل الاسلام قوله يحثوا عليكن ما ينفقن اي يجود ويثر عليكن ما ينفقن قوله
اللهم انق لحم قيل الدعا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لانه عرف انه يحثوا عليهن وفيه معجزة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله فاستشرف لها الناس اي استشرفوا للامارة وطمعوا فيها قوله من تؤمر
اي من تجعله اميرا علينا بعدك فاجاب بان ذلك معوضا عليكم اي معوضا اليكم قوله تركه لحق اي
صيره لحق بهذه الصفة وهي انه لا صديق له قالوا وداخله على المعمول الثاني وقيل معناه خلاه
والحال كذلك قالوا والحال

باب مناقب اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم

قوله مرط المرط كساء من خز او صوف والمرجل هو الذي نقش فيه
تصاوير الرجال قوله انه مرضعا يروي مرضعا اي رضاعا ومرضعا اي من يتم رضاعه قوله
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم نصب على الاختصاص قوله ما تخفا اي ما تمتار قوله لما لخير تبتي
لما بعني اي لما الطلب منك الاخبار قوله بضعة قطعة لحم وهو بكسر الباء قوله من اعصبها الى اخره
اول الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال على المنبر ان بني هشام بن المغيرة استاذنوا في ان ينكحوا
علي ابنتهم فلا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فاطمة بضعة
قوله يريبني يقلقني قوله الثقلين الثقل المتاع المحمول على الدابة والانس والجن سميا ثقلين لانهما ثقلا
الارض وسمي الحجاز واهل البيت بالثقلين لان اتباعهما ثقل قوله فقيل ثم قال واهل بيتي اذكركم
اي والثاني [illegible] عطيين هامية للحسن وفيه معاوية وقد بايع للحسن اربعون الفا على الموت
فلم يرغب في الملك وتركه شفقة على امة جده وقد صعب ذلك على بعض اتباعه فقال له السلام عليك
يا عار المومنين فاجاب للحسن بقوله العار خير من النار قوله همار يحاني اي رزقي او الريحان الذي يشم
قوله قطعن بعض الناس قيل انما طعنوا لانهما من الموالي والعرب تستنكف على ذلك في جاهليتها
والنبي صلى الله عليه وسلم نظر الى الفضيلة والكمال واستحقاق الامارة وقطع اللاتي لجاهلية
وعزني عزت الرجل اهل بيته ورهطه الادنون قوله اما حوبا الى اخره اي تحارب وتبايا فبالغ
على طريقة رجل عدل قوله بوجوه مبشرة بضم الميم وسكون الباء وفتح الشين اي عليها السرور يقال فلان
مبشر اذا كان له ادمة وبشره محمودة وفي جامع الاصول مسفرة قوله والسبنا كساه البان
كتابه اياهم اشارة الى انهم حاصه والله بسبيال الله بصفرة تشملهم سمول الكسائي قوله رايت جعفر
الخ كان امير الجيش بموته من ارض الشام بعد ان قتل زيد بن حارثه وبيده اللواء فقاتل حتى قطع يداه

ورجلاه في سبيل الله فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كوشف به ان له جناحين قوله
حسين مني كانه صلى الله عليه وسلم علم بنور الوحي ما سيحدث بينه وبين القوم فحمله بالذكر قوله
حسين سبط اشارة الى انه يتشعب منه نسل حلق كثير قوله من بين العدد بدل من الفاعل
او المفعول بدل البعض من الكل وكذا الحال قوله ما كان اسفل قوله اني النبي صلى الله عليه وسلم
اني استيناف قوله انه قرص لاسامة اي قدر ذلك المقدار من بيت المال رزقا له قوله الى
مشهد له اي محضر الكفار ومعركة القتال قوله هبطت الخ المدينة في غائط من الارض ونواحيها من
جميع الجوانب مستعلية عليها وقد اصمت اي اعتقل لسانه قوله عن اهلك من النساء هكذا في نسخ
المصابيح وليست هذه الزيادة في الترمذي وجامع الاصول قوله من قد انعم الله عليه الخ ورد
هذا في حق زيد وابيه تابع له قوله عم الرجل صنو ابيه قال لعمر في قصة دكوة العباس قوله
ابى شيبه قيل تقديره معدي باني شيبة فيكون حينئذ معدما او ندي باني هو شيبه قوله
بالوسمة الوسمة بتثليث يخضب وتسلين السين كذه فيه قوله لم يزل التيقظة من كلام النبي صلى الله عليه
وسلم قوله فاحيى من كلام بن عباس قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية قال
من عرف نسبي ومن انكرني فانا ابو ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ كان مشهورا بصدق
اللهجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء اصدق من ابي ذر

باب مناقب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قوله

وخير نسائها خديجة قيل الضمير الاول راجع الى الامة التي كانت فيها مريم والضمير الثاني اشارة
الى هذه الامة واشارة وكنع منيعة من كونها خيرا ممن هو فوق الارض وتحت اديم السما لا تغيير
للضمير قوله وفي رواية الى لفوه دل على ان الضمير راجع الى السماء والارض تباويل الدنيا او تباويل طبقات
السماء واطراف الارض لمريم عليها السلام خير من صعدت برو حين الى السماء خديجة خير من على وجه
الارض من النساء لحديث ورد في حيوانيتها قوله من قصب المراد بالقصب اللؤلؤ المجوف والصخب اختلاط
الاصوات والنصب التعب قوله ما عرة على حد بجة اما موصولة اي مثل عيرتي التي او مصدرية
اي مثل عيرتي قوله لما كانت وكانت الخ اي كانت كذا وكذا اي صوامة قوامة محسنة مشفقة
الى غير ذلك قوله وهو بري اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في سرة اي قطعة من جبل
الحرير مصوبة سرة قوله ان يكون هذا الخ مثل هذا الشرط لتقرير الوقوع وتحققه ونظيره قول السلطان
لمن تحت يده ان اكن سلطانا انتفعت منك قوله تتحوون التحري القصد والاجتهاد في طلب الصواب
وفي بعض نسخ المصابيح تحيون وما وجدناه في الاصول قوله حسبك مبتدا والجار اعني من نسا
يتعلق به ومريم جزوه والخطاب اما عام واما لانس اي كافيك معرفتك فضلهن من معرفة سائر النسا
قوله انك لابنة نبي مثل هارون قوله وان عمك موسى قوله وعن لم سلمة الى آخره
قوله انك لابنة نبي مثل هارون قوله وان عمك موسى قوله من قصب المراد بالقصب اللؤلؤ المجوف والصخب اختلاط
الاصوات والنصب التعب قوله ما عرة على حد بجة اما موصولة اي مثل عيرتي التي او مصدرية
اي مثل عيرتي قوله لما كانت وكانت الخ اي كانت كذا وكذا اي صوامة قوامة محسنة مشفقة
الى غير ذلك قوله وهو بري اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في سرة اي قطعة من جبل
الحرير مصوبة سرة قوله ان يكون هذا الخ مثل هذا الشرط لتقرير الوقوع وتحققه ونظيره قول السلطان
لمن تحت يده ان اكن سلطانا انتفعت منك قوله تتحوون التحري القصد والاجتهاد في طلب الصواب
وفي بعض نسخ المصابيح تحيون وما وجدناه في الاصول قوله حسبك مبتدا والجار اعني من نسا
يتعلق به ومريم جزوه والخطاب اما عام واما لانس اي كافيك معرفتك فضلهن من معرفة سائر النسا
قوله انك لابنة نبي مثل هارون قوله وان عمك موسى قوله وعن لم سلمة الى آخره
هذا الحديث عن مناسب لهذا الباب انما يناسب مناقب اهل البيت قال الشارح لكنه ذكرها
مستطرد الحديث الاول من هذا الفصل حيث ذكرت فيه فاطمة مع خديجة ومريم قوله اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم نصب على الاختصاص والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

باب جامع المناقب قوله

لا اهوي لا اريد لما
الميل الى مكان قوله ولا الدل الوقار والسكينة ويدل على كمال صاحبه من ظواهر احواله وحسن
مقاله واستمت القصد في الامور والهدي حسن السيرة وسلوك الطريقة المرضية وان لم يعهد
اي عبد الله بن مسعود قوله حبيبا اي مانوسي مانطق وهو حال من فاعل مكثنا قوله صاحب النعلين

اي كان يخدمه في حالته فواحد لعليه في المجالس وسيوي وسادته ومصحبه في الخلوات
ويلي طهوره ويحمل طهوره قوله والمطهره فتح الميم في المطهره اعلى قوله صاحب السر الي اخره قيل من
تلك الاسرار اسما المنافقين واسمائهم قوله خشخشة الخشخشة صوت حدث من حركة الاشياء
اليابسه واصطكاكها كالسلاح والنعل والثوب قوله لست اسميهما اي لا اذكرهما قوله يودون
وجهه ورد في التفسير الايذاء ان الحسن كين قالوا الصوت هولا فقالوا اي فجا لسنال وحلا سنال اي وحا
قال صلى الله عليه وسلم ما انا بجارد المومنين قالوا فانهم عما اذا جينا قال نعم طعا في ايمانهم قوله
من مار الي اخره المزمار ههنا مستعار للصوت الحسن ولفظ التفخم لان للمشهور بحسن الصوت وودلا
الة قوله اربعة ابي ابن كعب الي اخره قيل اراد من رهط الانبي وهم الخزرجيون والا فجامع القران
كانوا اكثرين وروي انه قتل في حرب اليمامة سبعون من جانبه اي من جامع القران قوله
تمد بها هدب الحمرة احسنا قوله اهتز العرش قيل محمول على ظاهره ويكون اهتزازه اعلاما
للملائكة بوقوع امر عظيم وقيل المراد تعظيم موته قال العرب تقول اظلمت الدنيا لموت فلان وقامت
القيامة بموت فلان قوله ليتعادون اي ليزيد عددهم على حد المائة فقال انهم ليتعادون على
عشرة الاف اي يزيدون عليها في العدد قوله ما سمعت هذا الذي لساعة فلانبا في ما تقدم من
قصة العشرة قوله تجوز فيهما اي حققهما قوله والله ما ينبغي الي اخره منه انكار لما قيل فيه
اما لانه لم يسمع ما سمع سعد في حقه واما لانه كره الثناء عليه بذلك فيكل على الاول ليكون قوله وذلك
اشارة الي السبب الحامل على ما قيل وعلى الثاني يكون اشارة الي سبب انكاره اي هذه الرويا لا تدل على
دخول الجنة وطعا قوله منصف المنصف بكسر الميم وفتح الصاد الخادم قوله لو كان الايمان عند الثريا
لناله لو ههنا لتاكيد المبالغة قوله لا يعفر الله لك كلمه لا هذه يجب الوقوف عليها ولو مبدا الواو وقيل
لا يعفر الله لكان احسن قوله يا اخي الطاهر يا اخانا ولعله حكي قول كل واحد وقد روي بضم الهمزة
قوله لا الهجرة اي انما استاثر عنهم بالهمزة ولولاها لكنت واحدا منهم وفيه موضع منهم عظيم ورد به
على من لم قوله او معبا السفر بكسر الطريق في الجبل قوله الا ما استثار الاستثار ما بلي الجسد من
الثياب والدثار ما عداها قوله من دخل دار ابي سفيان فهو امن ابو سفيان قال العباس
انه يحب الفخر فاجعل له شيا وقال من دخل قوله اليكم المحيا الخ اي لا افارقكم في الحياة والممات
قوله الاصابا الله الي اخره عوان الادمي عوان الادمي محمول على حب الاقارب والاوطان
فخشينا ان يميل عما اليهم نحو كناه قوله فانكم كرسي الكرسي من الحجر من منزله المعدة ويستعمل
العرب عجني البطن والعبيه مستودع مكنون فانكم كرسي الكرسي من الحجر بمنزله المعدة ويستعمله العرب
الثياب اي هم خاصتي وموضع سري اراد اختصاصهم به في الامور الظاهرة والباطنة قوله
ونقل الانصار اي اهل الاسلام يحبون والانصار هم الذين اووا ونصروا يقلون لانه لا بد لهم
قوله قال بعثني الخ قيل بعث الاربع لان المذكور في بعض الروايات المعدار وفي بعضها ابو موسى
خاخ بخاصين اي بخابين بخمحمين وهي موضع بقرب المدينة من جهة مكة قوله وكذا من يهتدي بدل
اي وكذلك يعدون من افضل الملائكة قوله تنبيه الي اد بالضم هو المشهور وقد يفتح وهو موضع بين
مكة والمدينة على طريق الحديبية وصلوا اليها ليلا عام الحديبية فوعثهم في صعودها قوله
وتمسكوا بهم ام بعبد اراد بعهده ما يوصيهم به قوله لو ذنت موسى مرا قيل كعني تاميره على جيش تعيينه
للخلافة لانه لم يكن قرشيا والخلافة في قريش قوله ما اخف جنازته الخ اراد وا اروداه فاجاب بان
تلك المراة كرامة لاجداده قوله من ذي لجه قيل كلمة من زائدة للجة اللسان ما ينطق به قوله

لوا استخلفت له لوللتمين قوله رواه ابوداود وسكت عنه واقره عبد العظيم قوله اسلم الناس اراد
اهل مكة فانهم اسلموا يوم الفتح رهبة وهاجر عمر رغبة وامن راغبا طالبا قوله واحيى بالك اراد به
باحيائه زيادة قوة زوجة نبيا هد الحق بتلك القوة قوله ذي طمرين الطمر الثوب الخلق قوله لايؤبه
له اي لايبالي به ولايلتفت اليه قوله اقرأ قومك بفتح الهمزة وفي نسخ المصابيح بكسرها يقال اقرئ
فلان السلام واقرأ عليه السلام كان يحمله على قراءة السلام قوله فانهم ما علمت قبل ما في علمت موصوله
اي الذي علمته منهم انهم متعففون والاظهر انها مصدرية قوله اعفه جمع عفيف اي يتعففون
عن السؤال قوله نجار فتا النجيب الكريم والرئيس الحافظ قوله من هم قال انا فاعل قال الصمير
النبي صلى الله عليه وسلم وانا صنيعوا علي رضي الله عنه قوله وتم فني العشرة اي هو قوله عدا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم عاديا قوله وانا قد اتبعناك اي نحن اتباعك قوله ان يجعل اتباعنا
اي يجعلهم مقتدين باثارنا متمثلين بنا على سيرتنا وطريقتنا وقد بين لها باحسان قوله شهيدا
اعز اي شهيد احاربه هو اول قتيل من الانصار قوله بن الربيع الربيع اسم امه وسراقة اسم
ابيه قوله اي حذافة السهمي العدوي والله اعلم باب مناقب اهل اليمن والشام وذكر اويس القرني وقوله من
قبل ما خوذ من اليمن فانه بلاد على يمين الكعبة بخلاف الشام قوله فليستغفر لكم هذه منقبة ظاهرة لاويس القرني وفيه طلب الدعاء من اهل الصلاح وان كان الطالب افضل قوله ان خير التابعين الى اخره
قال احمد بن حنبل وغيره ان افضل الناس اي افضل التابعين سعيد بن المسيب ومرادهم انه افضل في
العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه لانه اكثر توابا عند الله قوله هم ارق افئدة قبل الفؤاد
غشاء القلب واذا رق نفذ القول قوله فيه ووصل الى ماوراءه والقلب اذا لان نفذ الشيء الى داخله فقيل
القلب والفؤاد واحد فكرر المعنى الواحد مبالغة قوله والغنم والخيل في اصحاب الابل دل على ان مخالطة
الحيوانات مما يرق في القلب واخلاقها قوله راس الكفر نحو المشرق اي ظهور الكفر من قبل المشرق
والخيلاء الكبر في الفدادين اهل وبر وقيل اهل الخيل لما قيل من انه لا يركب احد الفرس الا وجد في نفسه
نخوة قوله والفدادين الفداد بالتشديد من يعلو اصواتهم في حروثه ومواشيه يقال فدا الرجل اذا اشتد
صوته وقيل الفدادون المكثرون من الابل وقيل الحمالون والبقارون والحمارون وقيل الفدادين
بالتخفيف جمع فدان مسند واوهي البقرة التي يحرث بها واهلها اصحاب حرث وغلظة وحينئذ يكون
تقدير الكلام واهل الفدادين والصواب التشديد لان النبي صلى الله عليه وسلم راى الله لخوانه فقال
ما دخل هذا دار قوم الا دخل عليهم الذل قوله نحو المشرق اي قال ذلك مشيرا نحو المشرق قوله
عند اصول اطرف الفدادين اي لهم تجليد وصاح عند سوقهم لها قوله في ربيعة ومضر هم الاعراب
بدل من قوله في الفدادين قوله بارك لنا في شامنا الى اخره مولده صلى الله عليه وسلم مكة وهي
من اليمن وسكنه ومدفنه المدينة وهي من الشام فلذلك اضافهم الى نفسه عليه الصلاة والسلام ☆ وابي يمن
الجمع تعظيما وكرر الدعا ثلاث مرات قوله اللهم افتح الخ لما طلب توجه اهل اليمن الى المدينة طلب
البركة في طعام اهل المدينة ليتسع الرزق على القاطن والقادم قوله لاي ذلك في نسخ المصابيح
لاي شيء قوله يخرج نارا يحتمل ان يراد النار حقيقة وان يراد الفتنة قوله من نحو حضرموت اي في المقتضى
عنها قوله هجرة بعد هجرة قيل الظاهر ان يقال بعد الهجرة الا انه روعي المناسبة مع الاولى في التنكير اي
سكونه هجرة الى الشام بعد هجرة كانت الى المدينة ويمكن ان يراد التكرير وذلك حين تكيز الفتن في
البلاد وبنا البلاد الشامية محروسة بحراسة الاسلام لمن اراد المحافظة على امر دينه هلموا اليها قوله

الى مهاجر ابرهيم اي يرجعون الى مهاجر ابرهيم وهو الشام **قوله** تلفظهم ارضوهم اي يتقلون
من ارض الى ارض لاستيلاء الكفرة و **قوله** تؤذهم نفس الله من باب التمثيل اي كانوا عندها
كالشيء المستقذر عند النفوس الزكية اي يكرهم ويبعدهم عن الرامة والعامة **قوله** تحشرهم
النار اي بلادهم النار لبلادهم او يجمعهم مع الكفرة الذين هم كالقردة والخنازير **قوله** فاما ان اوليتم
ايها العرب بالجاره الله واختر من بلادكم ومسقط راسكم من البوادي فالزموا عنكم واسعوا من
عندها لانه اوفق لكم من بواديكم **قوله** توكل الى الخ اي توكل لاجلي اي ضمن القيام بامر الشام وحفظه
لاجلي واكرامي في امتي **قوله** معقل المسلمين اي ملجا المسلمين يصعون اليها كما يلجئ الوعد الى راس
الجبل **قوله** من الملاحم جمع الملحمة وهي الحرب واراد بالفسطاس البلد الجامعة للناس والغوطة
اسم البساتين والماء الذي عنده دمشق وهي غوطة دمشق والله سبحانه وتعالى اعلم

باب ثواب هذه الامة **قوله**

انما اطلبكم الى مدة تكم في العمل قليله واجركم كثير على قياس ما ذكر من المثل **قوله** بواد احدكم
لسبق راعي ناهله وماله اي ليهدي اهله وماله لاجل رويتي **قوله** مثل امتي مثل المطر الخ
اجزه قد تقدم ان القرن الاول افضل ثم الثاني ثم الثالث والمراد الاخير تشبيه الاول في الشرف
والذب عن الحقيقة مع انهم لم يشاهدوا المعجزات ولم يدركوا زمانه صلى الله عليه وسلم فهذا لا
عبار بقايس اي يقارب الاخر الاول بحيث يشتبه على الراي انهما خيرا **قوله** فيج بمعنى الجماعة
كالفوج **قوله** وظوني سبع مرات قيل سبع مرات قول الراوي اي قال سبع مرات وقيل من كلام النبي
النبي صلى الله عليه وسلم والمراد التكثير والله اعلم تم

بحمد الله الحاشية المباركة الزكية
على كتاب مشكوة الانوار النبوية في يوم الاثنين المبارك سابع شهر شوال
سنة سبع وستين وتسعمائة من الهجرة النبوية
والحمد لله وحده ولا حول
ولا قوة الا
بالله العلي
العظيم

مشكاة

تم كتاب حاشية المصابيح للسيد الامام العالم العلامة
السيد الشريف الجرجاني على التمام
والكمال